آستان قدس

کتابخانه مرکزی آستان قدس رضوی

اسم کتاب وسائل الشیعه (جلد صلوة) عربی

مصنف / مؤلف محمد بن الحسن الحر العاملی

خطی / چاپی نستعلیق کتابتی ۳۲ سطری

سال چاپ یا تحریر قرن ۱۲ عدد اوراق ۲۰۳

جزء کتب فقه شماره خصوصی

شماره عمومی ۱۷۹۱۱ شماره قبض

واقف [illegible] تاریخ وقف آبان ۱۳۵۰

طول ۳۲/۵ عرض ۲۱/۲ شماره صفحات

۶۹/۷/۲۱

وشمالك احسنت صلوتك واعلم انك بأن بدى من يراك ولا تراه و[illegible]
[illegible] قال [illegible]

ثم ذكر احاديث تدل على خشوع بالبدن والخشوع الركوع والاعضاء والصلاة والامر بصرف النظر الى موضع السجود عند القيام

باب استحباب الخشوع في الصلوة واستحضار عظمة الله واستشعار هيبته وان يصلي صلوة مودع

محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عم قال اذا كنت في صلوتك فعليك بالخشوع والاقبال على صلوتك فان الله تعالى يقول الذين هم في صلوتهم خاشعون وعن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله عن الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عم قال كان علي بن الحسين عم اذا قام في الصلوة كانه ساق شجرة لا يتحرك منه شيء الا ما حركته الريح منه محمد بن علي بن الحسين في العلل عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن علي بن اسمعيل عن محمد بن عمرو عن ابيه عن علي بن المغيرة عن ابان بن تغلب قال قلت لابي عبد الله عم اني رايت علي بن الحسين عم اذا قام في الصلوة غشي لونه لون اخر فقال لي والله ان علي بن الحسين عم كان يعرف الذي يقوم بين يديه وفي المجالس عن الحسين بن محمد عن احمد بن ادريس عن علي بن ابرهيم بن هاشم عن الحسن بن محبوب عن عبد العزيز بن المهتدي عن عبد الله بن ابي يعفور قال قال ابو عبد الله عم يا عبد الله اذا صليت صلوة فريضة فصلها لوقتها صلوة مودع يخاف ان لا يعود اليها ثم اصرف ببصرك الى موضع سجودك فلو تعلم من عن يمينك وشمالك لاحسنت صلوتك واعلم انك بين يدي من يراك ولا تراه وعن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن ابرهيم الكرخي عن ابي عبد الله عم في حديث انه قال اني لاحب للرجل المومن منكم اذا قام في صلوة فريضة ان يقبل بقلبه الى الله تعالى ولا يشغل قلبه بامر الدنيا فليس من عبد يقبل بقلبه في صلوته الى الله تعالى الا اقبل الله اليه بوجهه واقبل بقلوب المومنين اليه بالمحبة بعد حب الله اياه وفي ثواب الاعمال بالاسناد وعن ابيه عن سعد بن عبد الله عن سلمة بن الخطاب عن الحسن بن يوسف عن سفين بن عيينة عمن سمع ابا عبد الله يقول من صلى ركعتين يعلم ما يقول فيهما انصرف وليس بينه وبين الله ذنب الا غفر له ورواه الكليني كما يأتي وفي معاني الاخبار عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القسم عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر عن يونس بن ظبيان قال قال ابو عبد الله عم اعلم ان الصلوة حجزة الله في الارض فمن احب ان يعلم ما ادرك من نفع صلوته فلينظر فان كانت صلوته حجزته عن الفواحش والمنكر فانما ادرك من نفعها بقدر ما احتجز ومن احب ان يعلم ما له عند الله فليعلم ما لله عنده اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

باب استحباب الاقبال بالقلب على الصلوة وتدبر معاني القراءة والاذكار محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه وعن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن الفضيل بن يسار عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام انهما قالا انما لك من صلوتك ما اقبلت عليه منها فان اوهمها كلها او غفل عن ادابها لفت فضرب بها وجه صاحبها ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن اسمعيل مثله وعن محمد بن الحسن عن سلمة بن الخطاب عن الحسن بن سيف عن ابيه عمن سمع ابا عبد الله عم يقول من صلى ركعتين يعلم ما يقول فيهما انصرف وليس بينه وبين الله ذنب ورواه الصدوق كما تقدم محمد بن علي بن الحسين قال قال الصادق عم لا يجمع الرغبة والرهبة في قلب الا وجبت له الجنة فاذا صليت فاقبل بقلبك على الله عز وجل فانه ليس من عبد مومن يقبل بقلبه على الله عز وجل في صلوته ودعائه الا اقبل الله عليه بقلوب المومنين وايده مع مودتهم اياه في الجنة وفي الخصال باسناده عن علي عم في حديث الاربعمائة قال لا يقومن احدكم في الصلوة متكاسلا ولا ناعسا ولا يفكرن في نفسه فانه بين يدي ربه عز وجل وانما للعبد من

ثم سرد احاديث وفيها ... على النوافل وفي النهي عن التكاسل والتشاغل

صلوته ما اقبل عليه منها بقلبه وفي ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد عن احمد بن ابي عبد الله عن الحسين بن علوان
عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن ابائه عن علي ع قال قال رسول الله ركعتان خفيفتان في تفكر خير من قيام
ليلة محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن بعض اصحابنا عن ابي حمزة الثمالي قال رايت
علي بن الحسين ع يصلي فسقط رداؤه عن منكبه قال فلم يسوه حتى فرغ من صلوته قال فسالته عن ذلك
فقال ويحك اتدري بين يدي من كنت ان العبد لا يقبل منه صلوة الا ما اقبل منها فقلت جعلت
فداك هلكنا فقال كلا ان الله متمم ذلك للمومنين بالنوافل ورواه الصدوق في العلل عن محمد بن الحسن عن
الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد اقول وتقدم ما يدل على ذلك هنا وفي اعداد الصلوات
كراهة تخفيف الصلوة واستحباب الاطالة لمن حدثته نفسه انه مراي احمد بن فهد في عدة الداعي عن
النبي ص انه قال اسرق الناس من سرق من صلوته تلف كما يلف الثوب الخلق فيضرب بها وجهه احمد بن محمد البرقي في
المحاسن عن ابيه عن خلف بن حماد عن ابن مسكان عن الحلبي وابي بصير جميعا عن ابي عبد الله ع قال بتخفيف الفريضة
وتطويل النافلة من العبادة اقول تقدم وجهه في اعداد الصلوات عبد الله بن جعفر في قرب
الاسناد عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن زياد عن جعفر عن ابيه ان النبي ص قال اذا اتى الشيطان
احدكم وهو في صلوته فقال انك مرائي فليطل صلوته ما بدا له ما لم يفته وقت الفريضة فان كان
على شيء من امر الاخرة فليتمكث ما بدا له وان كان على شيء من امر الدنيا فليبرح اقول وتقدم ما يدل
على ذلك في اعداد الصلوات

وجوب القيام في الفريضة مع القدرة فان
عجز صلى جالسا فان عجز صلى مضطجعا على الايمن ثم الايسر ثم مستلقيا مومئا ويرفع ما يسجد عليه ان امكن وجملة
من احكام الضرورة محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن ابي حمزة عن ابي
جعفر ع في قول الله عز وجل الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم قال الصحيح يصلي قائما
وقعودا المريض يصلي جالسا وعلى جنوبهم الذي يكون اضعف من المريض الذي يصلي جالسا ورواه
الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وعن علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع
قال سالته عن المريض اذا لم يستطع القيام والسجود قال يومي براسه ايماء وان يضع جبهته على الارض
احب الي وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن الوليد بن صبيح قال حممت بالمدينة يوما في شهر
رمضان فبعث الي ابو عبد الله ع بقصعة فيها خل وزيت وقال افطر وصل وانت قاعد ورواه الصدوق
باسناده عن جميل بن دراج مثله وعن الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن ابن ابي نصر عن جميل بن دراج عن زرارة
عن ابي جعفر ع قال المريض يومي ايماء محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة
قال سالته عن المريض لا يستطيع القيام والجلوس قال فليصل وهو مضطجع وليضع على جبهته شيئا اذا سجد
فانه يجزي عنه ولن يكلفه الله ما لا طاقة له به وبالاسناد عن سماعة قال سالته عن الرجل يكون في عينيه الماء
فينزع الماء ويستلقي على ظهره الايام الكثيرة اربعين يوما اقل واكثر فيمتنع من الصلوة الا ايماء وهو
على حاله فقال لا باس بذلك وليس شيء مما حرم الله الا وقد احله لمن اضطر اليه ورواه الصدوق
باسناده عن سماعة بن مهران انه سال الصادق ع وذكر مثله الى قوله لا باس بذلك وعن الحسين
بن سعيد عن فضالة عن حسين عن سماعة عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع عن المريض هل
تمسك له المراة شيئا فيسجد عليه قال لا الا ان يكون مضطرا ليس عنده غيرها وليس شيء مما حرم

[illegible]

... وف
ابانه وعدم الامر بما فيها بتكليف
هذا وشبه وبطلان ... ونزع الماء
للنص ... يوم ... فيح العين ... واطبائه
الاطباق وجواز ... اسماء الاوقات بالجلوس
منها وشبه ليست ... ما يحل عليه ... وان التسليم
اضطر اليه وانه لا يرتفع الماء ... حالنا والتربيع ... كالنائم
عنده غيرها وجواز ... الى من الركوع ... ايماء
... بجبينه ويجعل السجود اخفض وعدم جواز ... وصوات
... بالمكث واعنده واسعق ... وسع
ع المريض ... الصلوة ... الاخاد
العصا والحائط ... والنوم وبعض ... الخ
السجود ... الاضطجاع
... علم
النائم

الله الا وقد احله لمن اضطر اليه وباسناده عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن بكير
ان سنانا سال ابا عبد الله ع عن الرجل يمد احدى رجليه بين يديه وهو جالس قال لا باس ولا اراه الا في
المعتل والمريض ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم قال الكليني وفي حديث اخر يصلي متربعا ومادا رجليه
كل ذلك واسع وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن
عمار عن ابي عبد الله ع قال المريض اذا لم يقدر ان يصلي قاعدا كيف قدر صلى اما ان يوجه فيومي
ايماء وقال يوجه كما يوجه الرجل في لحده وينام على جنبه الايمن ثم يومي بالصلوة ايماء فان لم يقدر
ان ينام على جنبه الايمن فكيف ما قدر فانه له جائز وليستقبل بوجهه القبلة ثم يومي بالصلوة ايماء
وباسناده عن سعد عن محمد بن خالد الطيالسي عن ابرهيم بن ابي زياد الكرخي قال قلت لابي عبد الله ع
رجل شيخ لا يستطيع القيام الى الخلاء لضعفه ولا يمكنه الركوع والسجود فقال ليومي براسه ايماء وان كان
له من يرفع الخمرة فليسجد فان لم يمكنه ذلك فليوم براسه نحو القبلة ايماء محمد بن علي بن الحسين باسناده
عن ابرهيم بن ابي زياد مثله وباسناده عن بزيع المؤذن انه سال الصادق ع فقال له اني اريد ان
اقدح عيني فقال لي افعل فقلت انهم يزعمون انه يلقي على قفاه كذا وكذا يوما لا يصلي قاعدا
قال افعل قال وقال الصادق ع المريض يصلي قائما فان لم يقدر على ذلك صلى جالسا فان لم يقدر ان
يصلي جالسا صلى مستلقيا يكبر ثم يقرأ فاذا اراد الركوع غمض عينيه ثم سبح فاذا سبح فتح عينيه فيكون
فتح عينيه رفع راسه من الركوع فاذا اراد ان يسجد غمض عينيه ثم سبح فاذا سبح فتح عينيه فيكون فتح
عينيه رفع راسه من السجود ثم يتشهد وينصرف ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن محمد بن ابرهيم
عمن حدثه عن ابي عبد الله ع الا انه قال يصلي المريض قائما فان لم يقدر صلى مستلقيا وذكر مثله
ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن محمد عن عبد الله بن المغيرة عن عمر بن عثمان عن محمد بن ابرهيم مثل رواية
الصدوق وباسناده عن محمد بن يعقوب مثله قال وسئل عن المريض لا يستطيع الجلوس ايصلي وهو
مضطجع ويضع على جبهته شيئا قال نعم لم يكلفه الله الا طاقته قال وقال رسول الله ص المريض
يصلي قائما فان لم يستطع صلى جالسا فان لم يستطع صلى على جنبه الايمن فان لم يستطع صلى على جنبه
الايسر فان لم يستطع استلقى واومى ايماء وجعل وجهه نحو القبلة وجعل سجوده اخفض من ركوعه
قال وقال امير المؤمنين ع دخل رسول الله ص على رجل من الانصار وقد شبكته الريح فقال يا رسول
الله كيف اصلي فقال ان استطعتم ان تجلسوه فاجلسوه والا فوجهوه الى القبلة ومروه فليوم براسه
ايماء ويجعل السجود اخفض من الركوع وان كان لا يستطيع ان يقرا فاقرؤا عنده واسمعوه وفي
ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن امية بن
محمد عن محمد بن الفضيل عن ابي جعفر ع قال ما من عبد من شيعتنا يقوم الى الصلوة الا اكتنفه
بعدد من خالفه من الملائكة يصلون خلفه ويدعون الله له حتى يفرغ من صلوته ورواه في الفقيه
مرسلا وفي الخصال عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد مثله وفي عيون الاخبار
عن محمد بن عمر الحافظ عن جعفر بن محمد الحسيني عن عيسى بن مهران عن عبد السلام بن صالح
الهروي عن الرضا عن ابائه قال قال رسول الله ص واذا لم يستطع الرجل ان يصلي قائما فليصل
جالسا فان لم يستطع ان يصلي جالسا فليصل مستلقيا ناصبا رجليه بحيال القبلة يومي ايماء

وباسانيد تقدمت في اسباغ الوضوء عن الرضا ع انه مثله ورواه الطبرسي في صحيفة الرضا ع مثله
عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سالت ابا عبد الله ع عن
الصلوة قاعدا او متكئا على عصا او حائط فقال لا ما شان ابيك وشان هذا ما بلغ ابوك هذا
بعد وعن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر ع قال سالته عن
المريض الذي لا يستطيع القعود ولا الايماء كيف يصلي وهو مضطجع قال يرفع مروحة الى وجهه
ويضع على جبينه ويكبر هو علي بن الحسين المرتضى في رسالة المحكم والمتشابه نقلا من تفسير النعماني
باسناده الاتي عن علي ع في حديث قال واما الرخصة التي هي الاطلاق بعد النهي فمنه قوله تعالى حافظوا على
الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين فالفريضة منه ان يصلي الرجل صلوة الفريضة
على الارض بركوع وسجود تام ثم رخص للخائف فقال سبحانه فان خفتم فرجالا او ركبانا ومثله قوله
عز وجل فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم ومعنى الاية ان الصحيح يصلي قائما والمريض يصلي
قاعدا ومن لم يقدر ان يصلي قاعدا صلى مضطجعا ويومي ايماء فهذه رخصة جاءت بعد العزيمة اقول
وتقدم ما يدل على ذلك في احاديث ما يسجد عليه ويأتي ما يدل عليه في الركوع وفي الجماعة وغير ذلك وما
يتضمن ما تضمن ترك الاضطجاع محمول اما على التقية وعلى الترك للعلم بعلم المخاطب والله اعلم

وجوب الانتصاب في القيام والاستقلال و الاستقلال محمد بن علي بن الحسين باسناده عن
زرارة قال قال ابو جعفر ع في حديث وقم منتصبا فان رسول الله ص قال من لم يقم صلبه فلا صلوة له
محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة مثله وعن محمد بن الحسين عن احمد بن
محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن ابي المغرا عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال قال
امير المؤمنين ع من لم يقم صلبه فلا صلوة له ورواه البرقي في المحاسن عن ابي بصير مثله وعنه عن
احمد بن محمد عن حماد عن حريز عن رجل عن ابي جعفر ع قال قلت له فصل لربك وانحر قال النحر
الاعتدال في القيام ان يقيم صلبه ونحره وقال ولا تكفر فانما يصنع ذلك المجوس ولا تلثم ولا تحتفز
ولا تقع على قدميك ولا تفترش ذراعيك ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله اقول وتقدم ما يدل على ذلك
هنا وفي كيفية الصلوة ويأتي ما يدل عليه وعلى جواز الاستناد ولا منافاة فيه اذا كان بغير اعتماد

جواز التوكي على احد الرجلين من طول القيام وحكم القيام على اصابعهما او على رجل واحدة
محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن ابي حمزة عن ابيه قال رايت ابا عبد الله ع في فناء
الكعبة في الليل وهو يصلي فاطال القيام حتى جعل يتوكأ على رجله اليمنى مرة وعلى رجله اليسرى اخرى الحديث
وعن محمد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن وهيب بن حفص عن ابي بصير عن ابي جعفر ع قال كان رسول
الله ص يقوم على اطراف اصابع رجليه فانزل الله سبحانه طه ما انزلنا عليك القرآن لتشقى علي بن ابرهيم في
تفسيره عن ابيه عن القسم بن محمد عن علي عن ابي بصير مثله الا انه قال كان يقوم على اصابع رجليه
حتى تورم عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير عن ابي عبد الله ع
قال ان رسول الله ص بعدما عظم او بعدما ثقل كان يصلي وهو قائم ورفع احدى رجليه حتى انزل الله
تعالى طه ما انزلنا عليك القرآن لتشقى فوضعها اقول القيام بهذه الكيفية غير معلوم المشروعية
بعد نزول الاية بل ظاهر هذين الحديثين واحاديث القيام وكيفية الصلوة وغيرها وجوب القيام
على القدمين

فيه اربعة احاديث وفي بعضها جواز القيام على الاصابع وعلى احدى الرجلين والظاهر انه منسوخ وما دل على وجوب القيام على القدمين

فيه وفيه احكام تقدم

جواز صلوة النافلة جالسا
على القدمين والحديث الاول ليس فيه انه كان يرفع احدى رجليه
وماشيا وعلى الراحلة لعذر وغيره واستحباب اختيار القيام منها على القعود محمد بن يعقوب عن علي
بن ابرهيم عن ابيه عن حنان بن سدير عن ابيه قال قلت لابي جعفر ع اتصلي النوافل وانت قاعد فقال ما
اصليها الا وانا قاعد منذ حملت هذا اللحم وبلغت هذا السن ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله
محمد بن علي بن الحسين باسناده عن سهل بن اليسع انه سال ابا الحسن الاول ع عن الرجل يصلي النافلة قاعدا وليست
به علة في سفر او حضر فقال لا باس به ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن محمد عن محمد بن سهل
عن ابيه مثله وباسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا ع في حديث قال ان الصلوة قاعدا افضل من الصلوة
قاعدا ورواه في العلل وعيون الاخبار كما ياتي اقول ويأتي ما يدل على ذلك في القبلة وياتي ما يدل عليه

جواز احتساب الركعة من جلوس بركعة من قيام واستحباب احتساب ركعتين بركعة من
النوافل لمن قدر على القيام محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم بن
محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي جعفر ع قال قلت له انا نتحدث نقول من صلى وهو جالس من غير
علة كانت صلوته ركعتين بركعة وسجدتين بسجدة فقال ليس هو هكذا هي تامة لكم ورواه الشيخ باسناده
عن الحسين بن سعيد وباسناده عن محمد بن يعقوب مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن ابي بصير
مثله وفي العلل وعيون الاخبار باسانيده عن الفضل بن شاذان عن الرضا ع مثله في حديث قال
صلوة القاعد على نصف صلوة القائم محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن عبد الله بن بحر
عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل يكسل او يضعف فيصلي التطوع جالسا قال
يضعف ركعتين بركعة وعنه عن فضالة عن الحسين عن ابن مسكان عن الحسن بن زياد الصيقل قال
قال لي ابو عبد الله ع اذا صلى الرجل جالسا وهو يستطيع القيام فليضعف علي بن جعفر في كتابه عن اخيه
قال سالته عن المريض اذا كان لا يستطيع القيام كيف يصلي قال يصلي النافلة وهو جالس ويحسب
كل ركعتين بركعة واما الفريضة فيحتسب كل ركعة بركعة وهو جالس اذا كان لا يستطيع القيام
عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر ع
قال سالته عن رجل صلى نافلة وهو جالس من غير علة كيف تحتسب صلوته قال ركعتين بركعة

حد العجز عن القيام وسقوطه مع تجدد العجز ووجوبه في الفريضة مع تجدد القدرة
في اثناء الصلوة محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة قال كتبت
الى ابي عبد الله ع اساله ما حد المريض الذي يفطر منه صاحبه والمرض الذي يدع صاحبه الصلوة
قائما قال بل الانسان على نفسه بصيرة وقال ذاك اليه هو اعلم بنفسه ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب
وباسناده عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عمن اخبره عن ابي جعفر ع مثله
محمد بن علي بن الحسين باسناده عن ابن بكير عن زرارة قال سالت ابا عبد الله ع عن حد المرض الذي يفطر
فيه الصائم ويدع الصلوة من قيام فقال بل الانسان على نفسه بصيرة هو اعلم بما يطيقه محمد بن الحسن
باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب وابن ابي عمير عن جميل قال سالت ابا عبد الله ع
ما حد المريض الذي يصلي صاحبه قاعدا فقال ان الرجل ليوعك ويحرج ولكنه اعلم بنفسه اذا قوي
فليقم ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج ورواه الشيخ باسناده

فيه ستة احاديث وفيه ان الصلوة جالسا افضل من الصلوة قائما وحمل على الكبر

فيه اربعة احاديث وفي بعضها اعلم بنفسه وما يعلمه اذا علم ان العذر في الصلوة وحمل على الشك مقدار الصلوة على الاغلب

عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن الصفار عن محمد بن عيسى عن سليمان بن حفص المروزي قال قال الفقيه ع المريض انما يصلي قاعدا اذا صار بالحال التي لا يقدر ان يمشي فيها مقدار صلوته الى ان يفرغ قائما اقول هذا محمول على الغالب من تلازم القدرة على المشي والقدرة على القيام فلا ينافي ما تقدم بل المعتبر امكان القيام وقد تقدم ما يدل على ذلك

ان من اضطر الى الاستلقاء لمداواة عينيه ولو اياما كثيرة رجلا كان او امرأة جاز له المداواة والصلوة بالايماء

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل والمرأة يذهب بصره فتأتيه الاطباء فيقولون نداويك شهرا واربعين ليلة مستلقيا كذلك يصلي فرخص في ذلك وقال فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر ع قال سألته عن رجل نزع الماء من عينيه او يشتكي عينيه ويشق عليه السجود هل يجزيه ان يومي وهو قاعدا ويصلي وهو مضطجع قال يومي وهو قاعد الحسين بن بسطام في طب الائمة عن الحسن بن اورمه عن عبد الله بن المغيرة عن بزيع المؤذن قال قلت لابي عبد الله ع اني اريد ان اقدح عيني فقال لي استخر الله وافعل قلت هم يزعمون انه ينبغي للرجل ان ينام على ظهره كذا وكذا لا يصلي قاعدا قال افعل اقول وتقدم ما يدل على ذلك في عدة احاديث

وجوب الصلوة بالايماء مع الرعاف المستوعب للوقت وكذا الغشي

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن ليث المرادي انه سأل ابا عبد الله ع عن الرجل يرعف زوال الشمس حتى يذهب الليل قال يومي ايماء برأسه عن كل صلوة محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن عبدوس عن الحسن بن علي عن المفضل بن صالح عن ليث المرادي مثله وزاد انه سأله عن رجل يستفرغ بطنه قال يومي برأسه ايماء اقول وتقدم ما يدل على ذلك عموما ويأتي ما يدل عليه

انه يستحب لمن صلى جالسا ان يبقى من السورة شيئا ثم يقوم فيتمها ويركع

محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة عن ابان عن زرارة عن ابي جعفر ع قال قلت له الرجل يصلي وهو قاعد فيقرأ السورة فاذا اراد ان يختمها قام فركع بآخرها قال صلوته صلوة القائم ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عثمن انه قال قلت لابي عبد الله ع قد اشتد علي القيام في الصلوة فقال اذا اردت ان تدرك صلوة القائم فاقرأ وانت جالس فاذا بقي من السورة آيتان فقم فاتمها واركع واسجد فذلك صلوة القائم محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن الحسن بن علي عن حماد بن عيسى مثله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى عن حماد بن عثمن عن ابي الحسن ع قال سألته عن الرجل يصلي وهو جالس فقال اذا اردت ان تصلي وانت جالس ويكتب لك بصلوة القائم عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير عن ابي عبد الله ع قال لا بأس بالصلوة وهو قاعد وهو على صفة صلوة القائم الى ان قال فاذا بقيت آيات قام فقرأهن ثم ركع

جواز الاستناد في حال القيام الى حائط ونحوه من غير اعتماد اختيارا على كراهية وجواز الاستقلال بدلا على القيام وجواز تقدم المصلي من مكانه

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن علي بن جعفر انه سأل اخاه موسى بن جعفر ع عن الرجل هل يصلح له ان يستند الى حائط المسجد وهو يصلي او يضع يده على الحائط وهو قائم من غير مرض ولا علة فقال لا بأس وعن الرجل يكون في صلوة فريضة فيقوم في الركعتين الاولتين هل يصلح له ان يتناول حائط

المسجد

المسجد فينهض يستعين به على القيام من غير ضعف ولا علة فقال لا بأس به ورواه علي بن جعفر في كتابه ورواه عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر مثله محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن موسى بن القسم عن علي بن جعفر مثله وعنه عن الفضل بن يزيد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال لا تمسك بخمرك وانت تصلي ولا تستند الى جدار الا ان تكون مريضا اقول هذا محمول على الكراهة لما مر في احاديث القيام والانتصاب والاستقلال وباسناده عن سعد بن عبد الله عن احمد بن الحسن بن علي عن ابيه عن الحسين بن الحسن بن الجهم عن الحسين بن موسى عن سعيد بن يسار قال سألت ابا عبد الله ع عن التكاءة في الصلوة على الحائط يمينا وشمالا فقال لا بأس وعنه عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن فضال عن عبد الله بن بكير عن ابي عبد الله ع قال سألته عن الرجل يصلي متوكئا على عصا او على حائط قال لا بأس بالتوكي على عصا والاتكاء على الحائط ورواه الحميري في قرب الاسناد عن محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير اقول وتقدم ما يدل على الحكم الاخير في مكان المصلي ويأتي ما يدل عليه

صلوة الجالس متربعا وممدود الرجلين وكيف امكن واستحباب تمكنه في القراءة وثني رجليه في الركوع

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن معوية بن ميسرة ان سنانا سأل ابا عبد الله ع عن الرجل يمد احدى رجليه بين يديه وهو جالس قال لا بأس ولا اراه الا قال في المعتل والمريض ورواه الشيخ باسناده عن علي بن ابراهيم مثله قال الكليني وفي حديث آخر يصلي متربعا ومادا رجليه كل ذلك واسع محمد بن علي بن الحسين باسناده عن معوية بن ميسرة انه سأل ابا عبد الله ع ايصلي الرجل وهو جالس متربع ومبسوط الرجلين فقال لا بأس بذلك وباسناده عن حمران بن اعين عن احدهما ع قال كان ابي اذا صلى جالسا تربع فاذا ركع ثنى رجليه ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن حمران بن اعين والذي قبله باسناده عن سعد عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمن عن معوية بن ميسرة مثله محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن الحسين بن علي عن عبد الله بن المغيرة وصفوان بن يحيى ومحمد بن ابي عمير عن اصحابهم عن ابي عبد الله ع في الصلوة في المحمل فقال صل متربعا وممدود الرجلين وكيف امكنك ورواه الصدوق مرسلا

جواز الانحطاط من القيام وتناول شيء من الارض مع الحاجة

محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن علي بن الحسن الرباطي عن ابي زكريا الاعور قال رأيت ابا الحسن ع يصلي قائما والى جانبه رجل كبير يريد ان يقوم ومعه عصا له فاراد ان يتناولها فانحط ابو الحسن ع وهو قائم في صلوته فناول الرجل العصا ثم عاد الى صلوته ورواه الصدوق باسناده عن ابي زكريا الاعور الا انه قال ثم عاد الى موضعه الى صلوته

بطلان الصلوة بترك القيام حتى افتتح مع القدرة ولو نسيانا وكذا القعود اذا وجب

محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار عن ابي عبد الله ع في حديث قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل وجب عليه صلوة من قعود فنسي حتى قام وافتتح الصلوة وهو قائم ثم ذكر قال يقعد ويفتتح الصلوة وهو قاعد ولا يعتد بافتتاحه الصلوة وهو قائم وكذلك ان وجب عليه الصلوة من قيام فنسي حتى افتتح الصلوة وهو قاعد فعليه ان يقطع صلوته ويقوم ويفتتح الصلوة وهو قائم ولا يعتد بافتتاحه وهو قاعد وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن الحسن مثله الى قوله وهو قائم اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

جواز الصلوة في السفينة ووجوب القيام مع الامكان وسقوطه مع

العقد واجزاء الايماء في الضرورة وكذا الصلوة على الدابة محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عبيد الله بن علي الحلبي في حديث انه سال ابا عبد الله عم عن الصلوة في السفينة فقال ان امكنه فليصل قائما والا فليقعد ثم يصلي وباسناده عن هرون بن حمزة الغنوي انه سال ابا عبد الله عم عن الصلوة في السفينة فقال ان كانت محملة ثقيلة اذا قمت فيها لم تتحرك فصل قائما وان كانت خفيفة تكفأ فصل قاعدا ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن يزيد بن اسحق عن هرون بن حمزة ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله قال وقال علي عم اذا ركبت السفينة وكانت تسير فصل وانت جالس وان كانت واقفة فصل وانت واقف محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن الحسين عن النضر وفضالة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم قال سالته عن صلوة الفريضة في السفينة وهو يجد الارض يخرج اليها غير انه يخاف السبع واللصوص ويكون معه قوم لا يجتمع رايهم على الخروج ولا يطيعونه وهل يضع وجهه اذا صلى او يومي ايماء او قاعدا او قائما فقال ان استطاع ان يصلي قائما فهو افضل وان لم يستطع صلى جالسا وقال لا عليه ان لا يخرج فان ابي سأله عن هذه المسئلة رجل فقال اترغب عن صلوة نوح ثم [illegible] عن الحسن بن علي بن يقطين عن اخيه الحسين عن ابيه علي بن يقطين عن ابي الحسن ع قال سالته عن السفينة لم يقدر صاحبها على القيام ايصلي فيها وهو جالس يومي او يسجد قال يقوم وان حنى ظهره وعنه عن ابن ابي عمير عن غير واحد من اصحابنا عن ابي عبد الله عم قال الصلوة في السفينة ايماء وعنه عن الحسن بن علي بن فضال عن المفضل بن صالح قال سالت ابا عبد الله عم عن الصلوة في الفرات وما هو اضعف منه من الانهار في السفينة فقال ان صليت فحسن وان خرجت فحسن وباسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن معوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله عم عن الصلوة في السفينة فقال تستقبل القبلة بوجهك ثم تصلي كيف دارت تصلي قائما فان لم تستطع فجالسا يجمع الصلوة فيها ان اراد ويصلي على القير والقفر ويسجد عليه وعنه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب قال قلت لابي عبد الله عم انا ابتلينا وكنا في سفينة فامسينا ولم نقدر على مكان نخرج فيه فقال اصحاب السفينة ليس نصلي يومنا ما دمنا نطمع في الخروج فقال ان ابي عم كان يقول تلك صلوة نوح اما ترضى ان تصلي صلوة نوح فقلت بلى جعلت فداك لا يضيق صدري [illegible] فان نوحا قد صلى في السفينة قال قلت قائما او قاعدا قال بل قائما قلت فاني ربما استقبلت القبلة فدارت السفينة قال تحرى القبلة بجهدك وعنه عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد قال سالته عن الصلوة في السفينة فقال يصلي قائما فان لم يستطع القيام فليجلس ويصلي وهو مستقبل القبلة فان دارت السفينة فليدر مع القبلة ان قدر على ذلك فان لم يقدر على ذلك فليثبت على مقامه وليتحر القبلة بجهده وقال يصلي النافلة مستقبلا صدر السفينة وهو مستقبل القبلة اذا كبر ثم لا يضره حيث دارت وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن علي بن السندي عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج قال سالت ابا عبد الله عم عن الصلوة في السفينة فقال ان رجلا اتى ابي فسأله فقال اني اكون في السفينة والجدد مني قريب فاخرج فاصلي عليه فقال له ابو جعفر عم اما ترضى ان تصلي بصلوة نوح اقول هذا وامثاله محمول على التمكن من القيام وباقي الواجبات عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن محمد بن عيسى والحسن بن ظريف وعلي بن اسمعيل كلهم عن حماد بن عيسى قال سمعت ابا عبد الله عم يقول كان اهل العراق يسألون ابي عن الصلوة في السفينة فيقول ان استطعتم ان تخرجوا الى الجدد فاخرجوا فان لم تقدروا فصلوا قياما

فان لم

فان لم تقدروا فصلوا قعودا وتحروا القبلة ورواه الكليني والشيخ كما مر في القبلة وعن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم قال سالته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي في السفينة الفريضة وهو يقدر على الجدد قال نعم لا باس اقول وتقدم ما يدل على ذلك في القبلة ويأتي ما يدل عليه في الجماعة

استحباب الدعاء بما تقدم عند القيام الى الصلوة محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن عبد الله بن القسم عن صفوان الجمال قال شهدت ابا عبد الله عم واستقبل القبلة قبل التكبير وقال اللهم لا تؤيسني من روحك ولا تقنطني من رحمتك ولا تؤمني مكرك فانه لا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون الحديث وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن النعمان عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عم قال كان امير المؤمنين عم يقول من قال هذا القول كان مع محمد وال محمد اذا قام من قبل ان يستفتح الصلوة اللهم اني اتوجه اليك بمحمد وال محمد واقدمهم بين يدي صلوتي واتقرب بهم اليك فاجعلني بهم وجيها في الدنيا والاخرة ومن المقربين مننت علي بمعرفتهم فاختم لي بطاعتهم ومعرفتهم وولايتهم فانها السعادة واختم لي بها انك على كل شيء قدير ثم تصلي فاذا انصرفت قلت اللهم اجعلني مع محمد وال محمد في كل عافية وبلاء واجعلني مع محمد وال محمد في كل مثوى ومنقلب اللهم اجعل محياي محياهم ومماتي مماتهم واجعلني معهم في المواطن كلها ولا تفرق بيني وبينهم ابدا انك على كل شيء قدير محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان عن معوية بن وهب قال قال ابو عبد الله عم اذا قمت الى الصلوة فقل اللهم اني اقدم اليك محمدا بين يدي حاجتي واتوجه اليك فاجعلني به وجيها عندك في الدنيا والاخرة ومن المقربين اجعل صلوتي به مقبولة وذنبي به مغفورا ودعائي به مستجابا انك انت الغفور الرحيم ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن الحسين بن سعيد ورواه الصدوق مرسلا ورواه الكليني ايضا عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن بعض اصحابنا رفعه وذكر نحوه

استحباب النظر في حال القيام الى موضع السجود وكراهة رفع الطرف نحو السماء والى اليمين والشمال محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عم قال اذا استقبلت القبلة بوجهك فلا تقلب وجهك الى ان قال واخشع ببصرك ولا ترفعه الى السماء وليكن حذاء وجهك في موضع سجودك محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن احمد بن محمد عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابرهيم عن جعفر عن ابيه عن علي عم قال لا تجاوز بطرفك في الصلوة موضع سجودك الحديث جعفر بن الحسن بن سعيد المحقق في المعتبر عن زرارة عن ابي جعفر عم قال اجمع بصرك ولا ترفعه الى السماء اقول ويتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب ارسال اليدين على الفخذين في حال القيام مضمومتي الاصابع وسدل المنكبين وتباعد القدمين بمقدار ثلث اصابع منفرجات الى شبر واستقبال القبلة باصابع الرجلين وعدم جواز وضع احدى اليدين على الاخرى محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عم في حديث انه لما صلى قام مستقبل القبلة منتصبا فارسل يديه جميعا على فخذيه قد ضم اصابعه وقرب بين قدميه حتى كان بينهما ثلث اصابع منفرجات واستقبل باصابع رجليه جميعا لم يحرفهما عن القبلة ورواه الكليني والشيخ كما مر وقد تقدم حديث زرارة عن ابي جعفر عم قال اذا قمت الى الصلوة فلا تلصق قدمك بالاخرى ودع بينهما فصلا اصبعا اقل ذلك الى شبر اكثره واسدل منكبيك وارسل يديك ولا تشبك اصابعك وليكونا

على فخذيك فتا لم كتبتك ولكن تنظر الى موضع سجودك فاذا ركعت فصف في ركوعك بين قدميك تجعل بينهما قدر شبر ولا تكفر فانما يفعل ذلك المجوس الحديث اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

النية وجوبها في الصلوة وغيرها من العبادات واحكامها

محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن مالك بن عطية عن ابي حمزة عن علي بن الحسين ع قال لا عمل الا بنية محمد بن الحسن قال روي عن النبي ص انه قال انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى جعفر بن الحسن في المعتبر عن النبي ص قال انما الاعمال بالنيات وعن الرضا ع قال لا عمل الا بنية اقول وتقدم ما يدل على ذلك وعلى جملة من احكام النية في مقدمة العبادات

عدم بطلان صلوة من نوى فريضة ثم ظن انها نافلة وبالعكس اذا ذكر ما نوى اولا

محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة قال في كتاب حريز انه قال اني نسيت اني في صلوة فريضة حتى ركعت وانا انويها تطوعا قال فقال هي التي قمت فيها اذا كنت قمت وانت تنوي فريضة ثم دخلك الشك فانت في الفريضة وان كنت دخلت في نافلة فنويتها فريضة فانت في النافلة وان كنت دخلت في فريضة ثم ذكرت نافلة كانت عليك مضيت في الفريضة محمد بن الحسن باسناده عن علي بن ابرهيم وباسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن العياشي عن جعفر بن احمد عن علي بن الحسن وعلي بن محمد جميعا عن محمد بن عيسى عن يونس عن معوية قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل قام في الصلوة المكتوبة فسها فظن انها نافلة او قام في النافلة فظن انها مكتوبة قال هي على ما افتتح الصلوة عليه وعنه عن محمد بن ... عن محمد بن الحسين عن الحسن بن محبوب عن عبد العزيز بن المهتدي عن عبد الله بن ابي يعفور عن ابي عبد الله ع قال سالته عن رجل قام في صلوة فريضة فصلى ركعة وهو ينوي انها نافلة فقال هي التي قمت فيها ولها وقال اذا قمت وانت تنوي الفريضة فدخلك الشك بعد فانت في الفريضة على الذي قمت له وان كنت دخلت فيها وانت تنوي نافلة ثم انك تنويها بعد فريضة فانت في النافلة وانما يحسب للعبد من صلوته التي ابتدأ في اول صلوته

عدم جواز الجمع في النية بين صلوتين مطلقا ولا احتساب ما صلى من النوافل بنية اخرى وجواز نقل النية قبل الفراغ في مواضع

محمد بن علي باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار عن ابي عبد الله ع في الرجل يريد ان يصلي ثمان ركعات فيصلي عشر ركعات ايحتسب بالركعتين من صلوة عليه قال لا الا ان يصليها عمدا فان لم ينو ذلك فلا محمد بن ادريس في اخر السرائر نقلا من كتاب حريز بن عبد الله عن زرارة عن ابي جعفر ع قال لا قران بين صومين ولا قران بين صلوتين ولا قران بين فريضة ونافلة اقول وتقدم ما يدل على جواز نقل النية في المواقيت ويأتي ما يدل عليه في الجمعة والقضاء

تكبيرة الاحرام

وجوبها وكيفيتها وما يجزي منها ... الاخرس منها محمد بن الحسن باسناده عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن علي بن حديد وعبد الرحمن بن ابي نجران والحسين بن سعيد كلهم عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن زرارة عن ابي جعفر ع قال يجزيك في الصلوة من الكلام في التوجه الى الله ... يجزيك تكبيرة واحدة وباسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين بن زيد الشحام وعن ابن ابي عمير عن ابي ايوب عن زيد الشحام قال قلت لابي عبد الله ع الافتتاح فقال تكبيرة تجزيك قلت فالسبع قال ذلك الفضل ورواه الصدوق في العلل عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد بالسند الاول مثله وعنه عن فضالة عن ابن سنان عن ابي عبد الله ع قال الامام تجزيه تكبيرة واحدة ويجزيك ثلث

مترسلا اذا كنت وحدك وعنه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال التكبيرة الواحدة في افتتاح الصلوة تجزي والثلث افضل والسبع افضل كله وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ابي بصير قال سالته عن ادنى ما يجزي في الصلوة من التكبير قال تكبيرة واحدة وعنه عن محمد بن الحسين عن موسى بن عيسى عن محمد بن سعيد عن اسمعيل بن مسلم عن جعفر عن ابيه عن رسول الله ص في حديث قال ولكل شيء انف وانف الصلوة التكبير وعنه عن احمد بن محمد عن ابيه عن ابن المغيرة عن ناصح المؤذن عن ابي عبد الله ع في حديث قال فان مفتاح الصلوة التكبير محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة قال ادنى ما يجزي من التكبير في التوجه تكبيرة واحدة وثلث تكبيرات احسن وسبع افضل وعن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال اذا كنت اماما اجزاتك تكبيرة واحدة لان معك ذا الحاجة والضعيف والكبير ورواه الصدوق في العلل عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن معوية بن عمار مثله وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص افتتاح الصلوة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم ورواه الصدوق مرسلا عن امير المؤمنين ع وفي المجالس باسناده في حديث جاء نفر من اليهود الى رسول الله ص وساق الحديث الى ان قال ولا تفتتح الصلوة الا بها محمد بن علي بن الحسين قال كان رسول الله ص اتم الناس صلوة واوجزهم كان اذا دخل في صلوته قال الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم محمد بن الحسين الرضي في المجازات النبوية عنه ع انه قال لكل شيء وجه ووجه الدين الصلوة ولكل شيء انف وانف الصلوة التكبير اقول ويأتي ما يدل على ذلك في احاديث رفع اليدين وفي التسليم وغير ذلك ويأتي حكم الاخرس في القراءة

بطلان الصلوة بترك تكبيرة الاحرام ولو نسيانا ووجوب الاعادة مع تيقن الترك لا مع الشك

محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن جميل عن زرارة قال سالت ابا جعفر ع عن الرجل ينسى تكبيرة الافتتاح قال يعيد ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه وعن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابي عمير مثله وعنه عن فضالة عن صفوان عن العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما ع في الذي يذكر انه لم يكبر في اول صلوته فقال اذا استيقن انه لم يكبر فليعد ولكن كيف يستيقن وعنه عن صفوان عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل اقام الصلوة فنسي ان يكبر حتى افتتح الصلوة قال يعيد وباسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ذريح بن محمد المحاربي عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الرجل ينسى ان يكبر حتى قرا قال يكبر وعنه عن البرقي عن ذريح مثله وعنه عن الحسن بن علي بن يقطين عن اخيه الحسين عن علي بن يقطين قال سالت ابا الحسن ع عن الرجل ينسى ان يفتتح الصلوة حتى يركع قال يعيد الصلوة وعنه عن محمد بن سهل عن الرضا ع قال الامام يحمل اوهام من خلفه الا تكبيرة الافتتاح ورواه الصدوق باسناده عن محمد بن سهل مثله وباسناده عن احمد بن محمد عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل سها خلف الامام فلم يفتتح الصلوة قال يعيد الصلوة ولا صلوة بغير افتتاح وباسناده عن سعد بن عبد الله عن ابي جعفر عن علي بن حديد وعبد الرحمن بن ابي نجران جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن زرارة عن ابي جعفر ع قال قلت له الرجل ينسى اول تكبيرة من الافتتاح قال ان ذكرها قبل الركوع

كبر ثم قرأ ثم ركع وان ذكرها في الصلوة كبرها في قيامه في موضع التكبير قبل القراة وبعد القراة قلت فان ذكرها بعد الصلوة قال فليقضها ولا شيء عليه ورواه الصدوق باسناده عن زرارة مثله قال الشيخ قوله فليقضها يعني الصلوة اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويمكن الحمل على غير تكبيرة الاحرام من تكبيرات الافتتاح والقضاء على الاستحباب وعنه عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل نسي ان يكبر حتى دخل في الصلوة فقال اليس كان من نيته ان يكبر قلت نعم قال فليمض في صلوته ورواه الصدوق باسناده عن الحلبي مثله اقول هذا يحتمل التقية لاكتفاء بعض العامة بالنية وباسناده عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن الحسين بن عثمان عن سماعة بن مهران عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل قام في الصلوة فنسي ان يكبر فبدأ بالقراة فقال ان ذكرها وهو قائم قبل ان يركع فليكبر وان ركع فليمض في صلوته اقول حمله الشيخ على الشك في تكبيرة الافتتاح دون اليقين لما تقدم محمد بن علي بن الحسين قال روي عن الصادق عليه السلام انه قال الانسان لا ينسى تكبيرة الافتتاح محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى رفعه عن الرضا عليه السلام قال الامام يحمل اوهام من خلفه الا تكبيرة الافتتاح ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

عدم اجزاء تكبيرة الركوع عن تكبيرة الافتتاح مع الترك واجزائها مع الشك محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد الاشعري عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة عن ابان عن الفضل بن عبد الملك او ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في الرجل يصلي فلم يفتتح بالتكبير هل يجزيه تكبيرة الركوع قال لا بل يعيد صلوته اذا حفظ انه لم يكبر محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن سعد عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال قلت له رجل نسي ان يكبر تكبيرة الافتتاح حتى كبر للركوع فقال اجزاه ورواه الصدوق باسناده عن احمد بن محمد بن ابي نصر اقول حمله الشيخ على الشك دون اليقين لما تقدم في هذا الباب وغيره ويحتمل الحمل على المأموم لما يأتي

اجزاء تكبيرة واحدة للمأموم مع الضيق عن تكبيرة الاحرام وتكبيرة الركوع محمد بن الحسن باسناده عن سعد عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن عبد الله بن معوية بن شريح عن ابيه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا جاء الرجل مبادرا والامام راكع اجزاته تكبيرة واحدة لدخوله في الصلوة والركوع محمد بن علي بن الحسين باسناده عن معوية بن شريح مثله احمد بن محمد البرقي في المحاسن عن احمد بن الحسن بن علي بن فضال عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام مثله

ان التكبيرات الواجبة والمستحبة في الصلوات الخمس خمس وتسعون تكبيرة منها تكبيرات القنوت خمس محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال التكبير في الصلوة الفرض الخمس الصلوات خمس وتسعون تكبيرة منها تكبيرة القنوت خمس وعنه عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة مثله وفسرهن في الظهر احدى وعشرون تكبيرة وفي العصر احدى وعشرون تكبيرة وفي المغرب ست عشرة تكبيرة وفي العشاء الاخرة احدى وعشرون تكبيرة وفي الفجر احدى عشر تكبيرة وخمس تكبيرات القنوت في خمس صلوات ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب وكذا الذي قبله محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن موسى بن عمر عن عبد الله بن المغيرة عن الصباح المزني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام خمس وتسعون تكبيرة في اليوم والليلة للصلوات منها تكبيرة القنوت ورواه الصدوق في الخصال عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى

عن محمد

عن محمد بن احمد بن يحيى اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

جواز تقديم التكبير المستحب في اول الصلوة فان نسي شيئا منه استحب احراز ما فاته محمد بن الحسن باسناده عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن علي بن حديد وعبد الرحمن بن ابي نجران والحسين بن سعيد كلهم عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلام اذا كنت كبرت في اول صلوتك بعد الاستفتاح باحدى وعشرين تكبيرة ثم نسيت التكبير كله فلم تكبر اجزاك التكبير الاول عن تكبير الصلوة كلها محمد بن علي بن الحسين باسناده عن زرارة مثله الا انه قال اولم تكبر عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سألته عن رجل دخل في صلوته فنسي ان يكبر حتى ركع وذكر حين ركع هل يجزيه ذلك وان كان قد صلى ركعة او اثنتين وهل يعيد ما صلى قال يعيد ما يفتتح به من التكبير اقول ويأتي ما يدل على ذلك

استحباب افتتاح الصلوة بسبع التكبيرات وجواز ايقاع النية مع ايها شاء وجعلها تكبيرة الاحرام وجواز الاقتصار على خمس وعلى ثلاث وعلى واحدة محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر وفضالة جميعا عن عبد الله بن سنان عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان في الصلوة والى جانبه الحسين بن علي فكبر رسول الله صلى الله عليه وآله فلم يحر الحسين بالتكبير ثم كبر رسول الله صلى الله عليه وآله فلم يحر الحسين عليه السلام التكبير فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وآله يكبر ويعالج الحسين عليه السلام التكبير فلم يحر حتى اكمل سبع تكبيرات فاحار الحسين عليه السلام التكبير في السابعة فقال ابو عبد الله عليه السلام فصارت سنة ورواه الصدوق في العلل عن ابيه عن سعد عن عبد الله عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد نحوه الا انه ترك ذكر حفص وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان عن ابن بكير عن زرارة قال رأيت ابا جعفر عليه السلام وقال سمعته استفتح الصلوة بسبع تكبيرات ولاء ورواه الصدوق في الخصال عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن بكير عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام مثله وعنه عن احمد عن الحسين عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا افتتحت الصلوة فكبر ان شئت واحدة وان شئت ثلاثا وان شئت خمسا وان شئت سبعا فكل ذلك يجزي عنك غير انك اذا كنت اماما لم تجهر الا بتكبيرة محمد بن علي بن الحسين باسناده عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله الى الصلوة وقد كان الحسين ابطا عن الكلام حتى تخوف انه لا يتكلم وان يكون به خرس فخرج صلى الله عليه وآله حامله على عاتقه وصف الناس خلفه فاقامه على يمينه فافتتح رسول الله صلى الله عليه وآله الصلوة فكبر الحسين عليه السلام فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وآله تكبيره عاد فكبر الحسين حتى كبر رسول الله صلى الله عليه وآله سبع تكبيرات وكبر الحسين عليه السلام فجرت السنة بذلك ورواه في العلل عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة نحوه وباسناده عن هشام بن الحكم عن ابي الحسن عليه السلام انه روى كذلك علة اخرى وهو ان النبي صلى الله عليه وآله لما اسري به الى السماء قطع سبع حجب فكبر عند كل حجاب تكبيرة فاوصله الله عز وجل بذلك الى منتهى الكرامة وباسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام قال انما صارت التكبيرات في اول الصلوات سبعا لان اصل الصلوة ركعتان واستفتاحهما بسبع تكبيرات تكبيرة الافتتاح وتكبيرة الركوع وتكبيرتي السجود وتكبيرة الركوع في الثانية وتكبيرتي السجدتين فاذا كبر الانسان في اول الصلوة سبع تكبيرات ثم نسي شيئا من تكبيرات الافتتاح من بعد او سها عنها لم يدخل عليه نقص في صلوته وفي العلل وعيون الاخبار بالاسانيد الاتية عن الفضل بن شاذان نحوه وفي العلل عن علي بن حاتم عن القسم بن محمد عن حمدان بن الحسين عن الحسن بن الوليد عن الحسين بن ابرهيم عن محمد بن زياد عن هشام بن الحكم عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال قلت له لاي علة صار التكبير

في الافتتاح سبع تكبيرات افضل الى ان قال فقال يا هشام ان الله خلق السموات سبعا والارضين سبعا والحجب سبعا فلما اسرى بالنبي صلى الله عليه وآله فكان من ربه كقاب قوسين او ادنى رفع له حجاب من حجبه فكبر رسول الله صلى الله عليه وآله وجعل يقول الكلمات التي قال في الافتتاح فلما رفع له الثاني كبر فلم يزل كذلك حتى بلغ سبع حجب فكبر سبع تكبيرات فلذلك العلة يكبر للافتتاح سبع تكبيرات وفي عيون الاخبار والعلل باسانيده الاتية عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام قال انما يبدء في الاستفتاح والركوع والسجود والقيام والقعود بالتكبير للعلة التي ذكرناها في الاذان وفي الخصال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال ادنى ما يجزي من التكبير في التوجه الى الصلوة تكبيرة واحدة وثلاث تكبيرات احسن وسبع افضل اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب تفريق التكبيرات السبع ثلثا ثم اثنتين ثم اثنتين ورفع اليدين مع كل تكبير والدعاء بالمأثور اثنائها وبعدها والاستعاذة بعدها محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم بن هاشم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا افتتحت الصلوة فارفع كفيك ثم ابسطهما بسطا ثم كبر ثلث تكبيرات ثم قل اللهم انت الملك الحق لا اله الا انت سبحانك اني ظلمت نفسي فاغفر لي ذنبي انه لا يغفر الذنوب الا انت ثم كبر تكبيرتين ثم قل لبيك وسعديك والخير في يديك والشر ليس اليك والمهدي من هديت لا ملجا منك الا اليك سبحانك وحنانيك تباركت وتعاليت سبحانك رب البيت ثم كبر تكبيرتين ثم تقول وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين ثم تعوذ من الشيطان الرجيم ثم اقرأ فاتحة الكتاب محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله الا انه اسقط قوله ان صلوتي الى قوله من المسلمين وباسناده عن سعد عن احمد بن محمد عن علي بن حديد وعبد الرحمن بن ابي نجران والحسين بن سعيد كلهم عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال يجزيك في الصلوة من الكلام والتوجه الى الله ان تقول وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض على ملة ابرهيم حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين ويجزيك تكبيرة واحدة احمد بن علي بن ابي طالب الطبرسي في الاحتجاج عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري انه كتب الى صاحب الزمان عليه السلام يسأله عن التوجه للصلوة يقول على ملة ابرهيم ودين محمد فان بعض اصحابنا ذكر انه اذا قال على دين محمد فقد ابدع لانا لم نجده في شيء من كتب الصلوة خلا حديثا واحدا في كتاب القسم بن محمد عن جده الحسن بن راشد ان الصادق عليه السلام قال للحسن كيف تتوجه فقال اقول لبيك وسعديك فقال الصادق عليه السلام ليس عن هذا اسئلك كيف تقول وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما قال الحسن اقوله فقال الصادق عليه السلام اذا قلت ذلك فقل على ملة ابرهيم ودين محمد ومنهاج علي بن ابي طالب والائتمام بآل محمد حنيفا مسلما وما انا من المشركين فاجاب عليه السلام التوجه كله ليس بفريضة والسنة المؤكدة فيه التي كالاجماع الذي لا خلاف فيه وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما على ملة ابرهيم ودين محمد وهدي علي امير المؤمنين وما انا من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم بسم الله

الرحمن الرحيم ثم تقرأ الحمد اقول ويأتي ما يدل على ذلك

استحباب رفع اليدين بالتكبير الواجب والمستحب حيال الوجه الى ان يحاذي اذنيه مستقبل القبلة بباطن كفيه وتأكد الاستحباب للامام محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي نجران عن صفوان بن مهران الجمال قال رأيت ابا عبد الله عليه السلام اذا كبر في الصلوة يرفع يديه حتى يكاد يبلغ اذنيه وعنه عن حماد بن عيسى عن فضالة عن معوية بن عمار قال رأيت ابا عبد الله عليه السلام حين افتتح الصلوة يرفع يديه اسفل من وجهه قليلا وعنه عن فضالة عن ابن سنان يعني عبد الله قال رأيت ابا عبد الله عليه السلام يصلي يرفع يديه حيال وجهه حين استفتح وعنه عن النضر عن ابن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل فصل لربك وانحر قال هو رفع يديك حذاء وجهك وعنه عن فضالة عن حسين عن سماعة عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلام في حديث اذا افتتحت الصلوة فكبرت فلا تجاوز اذنيك ولا ترفع يديك بالدعاء في المكتوبة تجاوز بهما رأسك وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن عبد الحميد عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم قال رأيت ابا عبد الله عليه السلام افتتح الصلوة فرفع يديه حيال وجهه واستقبل القبلة ببطن كفيه وباسناده عن سعد عن ابي جعفر يعني احمد بن محمد بن عيسى عن موسى بن القسم وابي قتادة جميعا عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال على الامام ان يرفع يديه في الصلوة ليس على غيره ان يرفع يده في الصلوة ورواه الحميري في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر الا انه قال في اخره ان يرفع يديه في التكبير قال الشيخ المعنى ان فعل الامام اشد تأكيدا واكثر ثوابا استدل بامر محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن النعمن عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في وصية النبي لعلي عليه السلام قال وعليك برفع يديك في الصلوة وتقليبهما وباسناده الاتي عن اسمعيل بن جابر عن ابي عبد الله عليه السلام في رسالة طويلة كتبها الى اصحابه الى ان قال ويجوز رفع ايديكم في الصلوة الا مرة واحدة حين تفتتح الصلوة فان الناس قد شهروكم بذلك والله المستعان ولا حول ولا قوة الا بالله اقول هذا يدل على استحباب رفع اليدين في جميع التكبيرات الا للتقية محمد بن علي بن الحسين قال سأل رجل امير المؤمنين عليه السلام فقال له يا ابن عم خير الخلق ما معنى رفع يديك في التكبيرة الاولى فقال معناه الله اكبر الواحد الاحد الذي ليس كمثله شيء لا يلمس بالاخماس ولا يدرك بالحواس وفي العلل عن علي بن حاتم عن ابرهيم بن علي عن احمد بن محمد الانصاري عن الحسن بن علي العلوي عن ابي علي الزاهد عن احمد بن عبد الله عن امير المؤمنين عليه السلام مثله الا انه قال ليس كمثله شيء لا يقاس بشيء وفي العلل وعيون الاخبار باسانيده الاتية عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام قال انما ترفع اليدان بالتكبير لان رفع اليدين ضرب من الابتهال والتبتل والتضرع فاحب الله عز وجل ان يكون العبد في وقت ذكره له متبتلا متضرعا مبتهلا ولان في رفع اليدين احضار النية واقبال القلب على ما قال وقصد ولان الفرض من الذكر الاستفتاح وكل سنة فانما تؤدى على جهة الفرض فلما ان كان في الاستفتاح الذي هو الفرض رفع اليدين احب ان يؤدوا السنة على جهة ما يؤدى الفرض الحسن بن محمد الطوسي في المجالس عن ابيه عن محمد بن محمد بن مخلد عن ابي عمرو عن احمد بن زياد السمسار عن ابي نعيم عن قيس بن سليم عن علقمة بن وائل عن ابيه قال صليت

خلف النبي صلعم تكبر حين افتتح الصلوة ورفع يديه حين اراد الركوع وبعد الركوع وعن ابيه عن هلال بن محمد الحفار عن اسمعيل بن علي الدعبلي عن ابيه عن ابي مقاتل الكسي عن مقاتل بن حنان عن الاصبغ بن نباتة عن علي بن ابي طالب عم قال لما نزلت على النبي صلعم فصل لربك وانحر قال يا جبرئيل ما هذه النحيرة التي امرني بها ربي قال يا محمد انها ليست بنحيرة ولكنها رفع الايدي في الصلوة الفضل بن الحسن الطبرسي في مجمع البيان عن مقاتل بن حنان مثله الا انه قال ليست بنحيرة ولكنه يامرك اذا تحرمت للصلوة ان ترفع يديك اذا كبرت واذا ركعت واذا رفعت راسك من الركوع واذا سجدت فانه صلوتنا وصلوة الملائكة في السموات السبع وان لكل شيء زينة وان زينة الصلوة رفع الايدي عند كل تكبيرة وعن علي عم في قوله تعالى فصل لربك وانحر ان معناه ارفع يديك الى النحر في الصلوة وعن عمر بن يزيد قال سمعت ابا عبد الله عم يقول في قوله تعالى فصل لربك وانحر قال هو رفع يديك حذاء وجهك وعن عبد الله بن سنان مثله وعن جميل قال سالت ابا عبد الله عم عن قوله عز وجل فصل لربك وانحر فقال بيده هكذا يعني استقبل بيديه حذوه وجهه القبلة في افتتاح الصلوة اقول ويأتي ما يدل على ذلك

كراهة الزيادة في رفع اليدين بالتكبير

حتى تجاوز الاذنين محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن زرارة عن احدهما قال ترفع يديك في افتتاح الصلوة قبال وجهك ولا ترفعهما كل ذلك وعنه عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عم قال اذا قمت في الصلوة فكبرت فارفع يديك ولا تجاوز بكفيك اذنيك اي حيال خديك وقد تقدم في حديث ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال اذا افتتحت الصلوة فكبرت فلا تجاوز اذنيك جعفر بن الحسن المحقق في المعتبر والحسن بن يوسف العلامة في المنتهى فقال مالي ارى قوما يرفعون ايديهم فوق رؤسهم كانها اذناب خيل شمس اقول وتقدم ما يدل على ذلك

استحباب

التحميد سبعا والتسبيح سبعا والتهليل سبعا وحمد الله والثناء عليه بعد تكبيرات الافتتاح وقراءة اية الكرسي والمعوذتين بعد استفتاح صلوة الليل محمد بن علي بن الحسين في العلل عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عم وذكر حديث تكبيرات الافتتاح ثم قال قال زرارة فقلت لابي جعفر عم فكيف نصنع قال تكبر سبعا وتحمد سبعا وتسبح سبعا وتحمد الله وتثني عليه ثم تقرا اقول وذكر هذا الحكم الشهيد في الذكرى ونقله عن ابن الجنيد وقال انه يسنده الى الائمة عم محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان عن ابن بكير عن محمد بن مسلم عن كامل عن ابي جعفر عم قال اذا استفتحت صلوة الليل وفرغت من الاستفتاح فاقرا اية الكرسي والمعوذتين ثم اقرا فاتحة الكتاب وسورة

استحباب الجهر للامام بتكبيرة

الافتتاح والاخفات بالست المندوبة محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله عم عن اخف ما يكون من التكبير في الصلوة قال ثلث تكبيرات فان كانت قراءة بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون وان كنت اماما فانه يجزيك ان تكبر واحدة تجهر فيها وتسر ستا محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار وفي الخصال عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن احمد بن عبد الله عن ابي علي الحسن بن راشد قال سالت ابا الحسن الرضا عم عن تكبيرة الافتتاح فقال سبع قلت روي عن النبي صلعم انه كان يكبر واحدة فقال ان النبي صلعم كان يكبر واحدة يجهر بها ويسر ستا وفي الخصال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن

محمد بن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عم قال اذا كنت اماما فانه يجزيك ان تكبر واحدة وتسر ستا وقد تقدم في حديث ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال اذا افتتحت الصلوة فكبر ان شئت واحدة وان شئت ثلثا وان شئت خمسا وان شئت سبعا فكل ذلك مجز عنك غير انك اذا كنت اماما لم تجهر الا بتكبيرة

استحباب

الدعاء بالماثور عند القيام من النوم وعند سماع صوت الديك وعند النظر الى السماء وعند الوضوء وعند القيام الى صلوة الليل محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عم قال اذا قمت بالليل من منامك فقل الحمد لله الذي رد علي روحي لاحمده واعبده فاذا سمعت صوت الديك فقل سبوح قدوس رب الملئكة والروح سبقت رحمتك غضبك لا اله الا انت وحدك لا شريك لك عملت سوء وظلمت نفسي فاغفر لي وارحمني انه لا يغفر الذنوب الا انت فاذا قمت فانظر في افاق السماء وقل اللهم انه لا يواري عنك ليل ساج ولا سماء ذات ابراج ولا ارض ذات مهاد ولا ظلمات بعضها فوق بعض ولا بحر لجي تدلج بين يدي المدلج من خلقك تعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور غارت النجوم ونامت العيون وانت الحي القيوم لا تاخذك سنة ولا نوم سبحان رب العالمين واله المرسلين والحمد لله رب العالمين ثم اقرا الخمس الايات من ال عمران ان في خلق السموات والارض الى قوله انك لا تخلف الميعاد ثم استك وتوضا فاذا وضعت يدك في الماء فقل بسم الله وبالله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فاذا فرغت فقل الحمد لله رب العالمين فاذا قمت الى مصلاك فقل بسم الله وبالله والى الله ومن الله وما شاء الله ولا حول ولا قوة الا بالله اللهم اجعلني من زوار بيتك وعمار مساجدك وافتح لي باب توبتك واغلق عني باب معصيتك وكل معصية الحمد لله الذي جعلني ممن يناجيه اللهم اقبل علي بوجهك جل ثناؤك ثم افتتح الصلوة بالتكبير محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار عن ابي عبد الله عم في حديث قال ابدا في صلوة الليل بالايات تقرا ان في خلق السموات والارض الى قوله انك لا تخلف الميعاد ويوم الجمعة تبدا بالايات قبل الركعتين اللتين قبل الزوال محمد بن علي بن الحسين قال قال الصادق عم اذا سمعت صراخ الديك سبوح قدوس رب الملئكة والروح سبقت رحمتك غضبك لا اله الا انت سبحانك وبحمدك عملت سوء وظلمت نفسي فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت

القراءة في الصلوة

وجوب قراءة الفاتحة في الثنائية وفي الاولتين من غيرها محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم قال سالته عن الذي لا يقرا بفاتحة الكتاب في صلوته قال لا صلوة له الا ان يقرا بها في جهر او اخفات قلت ايهما احب اليك قال اذا كان خائفا او مستعجلا يقرا سورة او فاتحة الكتاب قال فاتحة الكتاب ورواه الكليني عن علي بن محمد عن محمد بن عيسى عن يونس عن العلا ونقله الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وعنه عن عثمن بن عيسى عن سماعة قال سالته عن الرجل يقوم في الصلوة فينسى فاتحة الكتاب الى ان قال فليقراها ما دام لم يركع فانه لا قراءة حتى يبدا بها في جهر او اخفات محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا عم انه قال امر الناس بالقراءة في الصلوة لئلا يكون القران مهجورا مضيعا وليكون محفوظا مدروسا فلا يضمحل ولا يجهل وانما بدي بالحمد في كل قراءة دون سائر السور لانه ليس شيء من القران والكلام جمع فيه من جوامع الخير والحكمة

ما جمع في سورة الحمد وذلك ان قوله الحمد لله انما هو اداء لما اوجب الله عز وجل على خلقه من الشكر الحديث قال وقال الرضا ع انما جعل القراءة في الركعتين الاولتين والتسبيح في الاخيرتين للفرق بين ما فرض الله من عنده وبين ما فرضه رسول الله ص الحديث ورواه في العلل وفي عيون الاخبار بالاسناد الآتي في العلل وكذا الذي قبله وفي ثواب الاعمال عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن علي بن ابي حمزة البطائني عن ابيه قال قال ابو عبد الله ع اسم الله الاعظم مقطع في ام الكتاب محمد بن الحسين الرضي في المجازات النبوية قال وقال ع كل صلوة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج اقول وتقدم ما يدل على ذلك في كيفية الصلوة وغيرها ويأتي ما يدل عليه هنا وفي الجماعة وغير ذلك

ان الفاتحة تجزي وحدها في الفريضة مع الضرورة لا مع الاختيار وتجزي في النافلة مطلقا محمد بن الحسن باسناده عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن ابي عبد الله ع قال سمعته يقول ان فاتحة الكتاب تجوز وحدها في الفريضة اقول حمله الشيخ وجماعة على الضرورة لما يأتي وعنه عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمن عن عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله ع قال لا بأس بان يقرأ الرجل في الفريضة بفاتحة الكتاب في الركعتين الاولتين اذا ما اعجلت به حاجة او تخوف شيئا وباسناده عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال ان فاتحة الكتاب تجزي وحدها في الفريضة اقول وتقدم الوجه في مثله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن الحسن الصيقل قال قلت لابي عبد الله ع ايجزي عني ان اقول في الفريضة فاتحة الكتاب وحدها اذا كنت مستعجلا او اعجلني شيء فقال لا بأس محمد بن يعقوب عن ابي داود عن الحسين بن سعيد مثله وعن علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال يجوز للمريض ان يقرأ في الفريضة فاتحة الكتاب وحدها ويجوز للصحيح في قضاء صلوة التطوع بالليل والنهار ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله عبد الله بن جعفر الحميري في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر ع قال سألته عن الرجل يكون مستعجلا يجزيه ان يقرأ في الفريضة بفاتحة الكتاب وحدها قال لا بأس اقول ويأتي ما يدل على ذلك وعلى حكم النافلة وعلى وجوب السورة فلا بد من حمل هذا وما مر على الضرورة او على التقية لما مضى ويأتي

ان من لم يحسن الفاتحة ولا غيرها من القرآن ولم يمكنه التعلم لضيق الوقت اجزأه ان يكبر ويسبح وكذا المستعجل في النافلة محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله ع ان الله فرض من الصلوة الركوع والسجود الا ترى لو ان رجلا دخل في الاسلام لا يحسن ان يقرأ القرآن اجزأه ان يكبر ويسبح ويصلي محمد بن يعقوب عن محمد بن عبد الله عن محمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن عبد الله بن الفضل النوفلي عن علي بن ابي حمزة قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل المستعجل ما الذي يجزيه في النافلة قال ثلث تسبيحات في القراءة وتسبيحة في الركوع وتسبيحة في السجود اقول ويدل على وجوب التعلم كلما دل على وجوب الفاتحة وعدم اجزاء غيرها وما دل على وجوب تعلم الواجبات والامر بتعلم القرآن وغير ذلك ويأتي ما يدل عليه

وجوب قراءة سورة بعد الحمد للمختار في الاولتين من الفريضة وعدم جواز التبعيض منها وجوازه في النافلة والتخيير اذا تعارض قراءة السورة والقيام على الارض محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسمعيل قال سألته قلت اكون في طريق مكة فننزل للصلوة في مواضع فيها الاعراب انصلي المكتوبة على الارض فنقرأ ام الكتاب وحدها ام نصلي على الراحلة فنقرأ فاتحة

الكتاب

الكتاب والسورة قال اذا خفت فصل على الراحلة المكتوبة وغيرها واذا قرأت الحمد وسورة احب الي ولا ارى بالذي فعلت بأسا ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يحيى مثله اقول لولا وجوب السورة لما جاز لاجلها ترك الواجب من القيام وغيره ووجه التخيير كون كل صورة مشتملة على ترك واجب كذا ذكره بعض المحققين وعن علي بن محمد ادريس عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن عبد الحميد عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم قال قال ابو عبد الله ع لا تقرأ في المكتوبة باقل من سورة ولا باكثر محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن العلاء عن محمد عن احدهما ع قال سألته عن الرجل يقرأ السورتين في الركعة فقال لا لكل ركعة سورة وباسناده عن احمد بن محمد عن الحسين بن علي بن يقطين عن اخيه الحسين عن علي بن يقطين في حديث قال سألت ابا الحسن ع عن تبعيض السورة قال اكره ولا بأس به في النافلة اقول هذا محمول على التحريم لانه اعم فلا بد من حمله عليه او على التقية لما مضى ويأتي وعنه عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن ابان بن عثمن عمن اخبره عن احدهما ع قال سألته هل تقسم السورة في ركعتين قال نعم اقسمها كيف شئت اقول هذا محمول على النافلة وعلى التقية وعنه عن البرقي عن سعد بن سعد الاشعري عن ابي الحسن الرضا ع قال سألته عن رجل قرأ في ركعة الحمد ونصف سورة هل يجزيه في الثانية ان لا يقرأ الحمد ويقرأ ما بقي من السورة فقال يقرأ الحمد ثم يقرأ ما بقي من السورة اقول حمله الشيخ على ما يأتي وباسناده عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قلت لابي جعفر ع رجل قرأ سورة في ركعة فغلط ايدع المكان الذي غلط فيه ويمضي في قراءته او يدع تلك السورة ويتحول منها الى غيرها فقال كل ذلك لا بأس به وان قرأ اية واحدة فشاء ان يركع بها ركع اقول حمله الشيخ على النوافل دون الفرائض لما مر من اختصاص [illegible] ويأتي ما يدل على ذلك ويأتي ما ظاهره المنافاة وحمله الشيخ وغيره على التقية محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن محمد بن ابي عمير عن ابان بن عثمن عن اسمعيل بن الفضل قال صلى بنا ابو عبد الله ع او ابو جعفر ع فقرأ فاتحة الكتاب واخر سورة المائدة فلما سلم التفت الينا فقال اما اني اردت ان اعلمكم وباسناده عن سعد عن محمد بن عيسى عن ليث البصري عن حريز بن عبد الله عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع انه سئل عن السورة ايصلي بها الرجل في ركعتين من الفريضة قال نعم اذا كانت ست ايات قرأ بالنصف منها في الركعة الاولى والنصف الاخر في الركعة الثانية [illegible] قال زرارة قال ابو جعفر ع انما يكره ان يجمع بين السورتين في الفريضة فاما النافلة فلا بأس ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين ورواه ابن ادريس في اخر السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب مثله ثم قال وعنه عن الحسين عن القروي وذكر الذي قبله وباسناده عن سعد عن احمد بن محمد عن عثمن بن عيسى عن عبد الله بن مسكان عن عبد الله بن ابي يعفور عن ابي عبد الله ع قال لا بأس ان تجمع في النافلة من السور ما شئت وباسناده عن الحسين عن النضر عن محمد بن ابي حمزة عن ابي الجارود عن ابي جعفر ع قال سمعته يقول كان علي ع [illegible] وباسناده عن احمد بن محمد عن الحسين بن علي بن يقطين عن اخيه الحسين عن علي بن يقطين قال سألت ابا الحسن ع عن القران بين السورتين في المكتوبة والنافلة قال لا بأس [illegible] الحديث وباسناده عن الحسين بن علي بن يقطين مثله اقول حمله الشيخ على ضرب من الرخصة ويمكن حمله على التقية محمد بن علي بن الحسين في الخصال باسناده الآتي عن علي ع في حديث الاربعمائة قال اعطوا كل سورة حقها من الركوع والسجود اذا كنتم في الصلوة محمد بن ادريس في اخر السرائر نقلا من كتاب حريز بن [illegible]

زراره عن ابي جعفر ع قال لا تقرن بين السورتين في الفريضة في ركعة فانه افضل وعنه عن ابي جعفر ع
قال لا قران بين سورتين في ركعة ولا قران بين اسبوعين في فريضة ونافلة ولا قران بين صومين
عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر ع
قال سألته عن رجل قرأ سورتين في ركعة قال اذا كانت نافلة فلا بأس واما الفريضة فلا يصلح
اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه وعلم حكم النافلة

جواز الدعاء في الصلاة بما فيه سورة من القرآن

محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن الحسين عن صفوان عن ابن بكير عن عبيد
بن زرارة قال سألت ابا عبد الله ع عن ذكر السورة من الكتاب ندعو بها في الصلاة مثل قل هو الله احد
قال اذا كنت تدعو بها فلا بأس ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن علي بن فضال عن ابن بكير مثله
اقول ويأتي ما يدل عليه في الدعاء عموما

ان الضحى والم نشرح سورة واحدة وكذا الفيل ولإيلاف فاذا قرئ احديهما في ركعة من الفريضة قرئ الاخرى معها

محمد بن الحسن باسناده عن الحسين
بن سعيد عن فضالة عن العلاء عن زيد الشحام قال صلى بنا ابو عبد الله ع الفجر فقرأ الضحى والم
نشرح في ركعة وباسناده عن احمد بن محمد عن الحسين عن فضالة عن حسين عن ابن مسكان عن زيد
الشحام قال صلى بنا ابو عبد الله ع فقرأ بنا بالضحى والم نشرح اقول حمله على انه قرأها في ركعة لما مر وعنه
عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن زيد الشحام قال صلى ابو عبد الله ع فقرأ في الاولى الضحى وفي
الثانية الم نشرح لك صدرك اقول حمله الشيخ على النافلة قال لان هاتين السورتين سورة واحدة
عند آل محمد ع انتهى الفضل بن الحسن الطبرسي في مجمع البيان قال روى اصحابنا ان الضحى والم نشرح
سورة واحدة وكذا سورة الم تر كيف ولإيلاف قريش ايلافهم رحلة الشتاء والصيف فليعبدوا
قال وروى العياشي عن المفضل بن صالح عن ابي عبد الله ع قال سمعته يقول لا تجمع بين سورتين
في ركعة الا الضحى والم نشرح والم تر كيف ولإيلاف قريش ورواه المحقق في المعتبر نقلا من
كتاب الجامع لاحمد بن محمد بن ابي نصر عن المفضل مثله اقول يحتمل كون الاستثناء منقطعا ويحتمل التقية
وعلى كل حال فالحكم هنا واحد وعن ابي العباس عن احدهما ع قال الم تر كيف فعل ربك ولإيلاف
قريش سورة واحدة قال وروى ان ابي بن كعب لم يفصل بينهما في مصحفه محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال
عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن بن علي عن الحسين بن
ابي العلاء عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال من قرأ في فريضة الم تر كيف فعل ربك شهد له يوم القيمة
كل سهل وجبل ومدر بانه كان من المصلين وينادي له يوم القيمة مناد صدقتم على عبدي قد قبلت
شهادتكم له وعليه ادخلوه الجنة ولا تحاسبوه فانه ممن احبه واحب عمله قال الصدوق من قرأ سورة
الفيل فليقرأ لإيلاف قريش فانهما جميعا سورة واحدة جعفر بن الحسن بن سعيد المحقق في الشرائع
قال روى اصحابنا ان الضحى والم نشرح سورة واحدة وكذا الفيل والايلاف سعيد بن هبة الله الراوندي
في الخرائج والجرائح عن داود الرقي عن ابي عبد الله ع في حديث قال فلما طلع الفجر قام فاذن واقام
واقامني عن يمينه وقرأ في اول ركعة الحمد والضحى وفي الثانية بالحمد وقل هو الله احد ثم
قنت ثم سلم ثم جلس اقول فقد عرفت ان الضحى والم نشرح سورة واحدة

ان البسملة آية من الفاتحة ومن كل سورة عدا براءة ووجوب الاتيان بها وبطلان الصلاة بتعمد تركها ووجوب

اعاد نقا محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن صفوان قال صليت خلف ابي عبد الله ع
اياما فكان يقرأ في فاتحة الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم فاذا كان صلاة لا يجهر فيها بالقراءة جهر ببسم
الله الرحمن الرحيم واخفى ما سوى ذلك وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن محمد بن ابي عمير عن
ابي ايوب عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله ع عن السبع المثاني والقرآن العظيم اهي الفاتحة قال نعم
قلت بسم الله الرحمن الرحيم من السبع قال نعم هي افضلهن وعنه عن محمد بن الحسين عن محمد بن حماد بن زيد
عن عبد الله بن يحيى الكاهلي عن ابي عبد الله عن ابيه ع قال بسم الله الرحمن الرحيم اقرب الى اسم الله
الاعظم من ناظر العين الى بياضها وبالاسناد عن الكاهلي قال صلى بنا ابو عبد الله ع في مسجد بني
كاهل فجهر مرتين ببسم الله الرحمن الرحيم وقنت في الفجر وسلم واحدة مما يلي القبلة محمد بن يعقوب
عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع اذا قمت للصلوة
اقرأ ببسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة القرآن قال نعم قلت فاذا قرأت فاتحة القرآن اقرأ بسم
الله الرحمن الرحيم مع السورة قال نعم وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن مهزيار عن يحيى بن ابي
عمران قال كتبت الى ابي جعفر ع جعلت فداك ما تقول في رجل ابتدأ ببسم الله الرحمن الرحيم في صلوته
وحده في ام الكتاب فلما صار الى غير ام الكتاب من السورة تركها فقال العباسي ليس بذلك بأس فكتب
بخطه يعيدها مرتين على رغم انفه يعني العباسي ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب وكذا الذي قبله
وعن محمد بن محمد الكوفي عن علي بن الحسن بن علي عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن هرون عن ابي عبد الله ع
قال قال لي كتموا بسم الله الرحمن الرحيم فنعم والله الاسماء كتموها الحديث وعن محمد بن يحيى عن علي بن الحسن بن
علي عن عباد بن يعقوب عن عمرو بن مصعب عن فرات بن احنف عن ابي جعفر ع قال سمعته يقول اول
كل كتاب نزل من السماء بسم الله الرحمن الرحيم فاذا قرأت بسم الله الرحمن الرحيم فلا تبالي ان لا تستعيذ
واذا قرأت بسم الله الرحمن الرحيم سترتك فيما بين السماء والارض محمد بن علي بن الحسين في المجالس
وعيون الاخبار عن محمد بن علي ابي القسم المفسر عن يوسف بن محمد بن زياد وعلي بن محمد بن سيار
عن ابويهما عن الحسن بن علي العسكري عن آبائه عن امير المؤمنين ع في حديث انه قال بسم الله الرحمن الرحيم
آية من فاتحة الكتاب وهي سبع آيات تمامها بسم الله الرحمن الرحيم وفي عيون الاخبار بهذا
السند قال قيل لامير المؤمنين ع اخبرنا عن بسم الله الرحمن الرحيم اهي من فاتحة الكتاب قال
فقال نعم فان رسول الله ص كان يقرأها ويعدها آية منها ويقول فاتحة الكتاب هي السبع المثاني
اورده العسكري ع في تفسيره وكذا الذي قبله وعن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
عيسى عن محمد بن سنان عن الرضا ع قال بسم الله الرحمن الرحيم اقرب الى الاسم الاعظم من بياض
العين الى سوادها احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحاسن عن بعض اصحابنا عن الحسن بن علي بن يوسف
عن هرون بن الخطاب التميمي عن صفوان الجمال عن ابي عبد الله ع قال ما انزل كتاب من السماء
الا واوله بسم الله الرحمن الرحيم اقول وتقدم ما يدل على ذلك في كيفية الصلوة ويأتي ما ظاهره
المنافاة وانه محمول على التقية ونحوها

جواز ترك البسملة للتقية وجواز ترك الجهر بها في محل الاخفات وفي التقية

محمد بن الحسن باسناده عن سعد عن عبد الله عن احمد بن محمد عن العباس
بن معروف عن صفوان بن يحيى عن ابي جرير زكريا بن ادريس القمي قال سألت ابا الحسن الاول ع

الكتاب

عن الرجل يصلي بقوم يكرهون ان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم فقال لا يجهر وعنه عن احمد بن محمد عن
محمد بن ابي عمير عن حماد بن عثمن عن عبيد الله بن علي الحلبي وعن الحسين بن سعيد عن علي بن النعمن ومحمد
بن سنان وعبد الله بن مسكان عن محمد بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عم انهما سألاه عمن يقرا بسم الله الرحمن الرحيم
حين يريد يقرا فاتحة الكتاب قال نعم ان شاء سرا وان شاء جهرا فقال فيقرأها مع السورة الاخرى قال فقال لا
وعنه عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن ابان بن عثمن عن محمد بن مسلم عن ابي
جعفر عم قال سألته عن الرجل يفتتح القراءة في الصلوة يقرا بسم الله الرحمن الرحيم قال نعم اذا افتتح
الصلوة فليقلها في اول ما يفتتح ثم يكفيه ما بعد ذلك وعنه عن احمد بن محمد عن عبد الرحمن بن ابي نجران والحسين
بن سعيد جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن محمد بن مسلم مثله وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن علي
بن السندي عن حماد عن حريز مثله وعنه عن محمد بن الحسين عن صفوان عن عبد الله بن بكير عن مسمع
البصري قال صليت مع ابي عبد الله عم فقرا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين
ثم قرا السورة التي بعد الحمد ولم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثم قام في الثانية فقرا الحمد لله ولم
يقرا بسم الله الرحمن الرحيم ثم قرا سورة اخرى وعنه عن احمد بن محمد عن عبد الرحمن بن ابي نجران
والحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله عم
عن الرجل يكون اماما فيستفتح بالحمد ولا يقول بسم الله الرحمن الرحيم قال لا يضره ولا بأس به وعنه
عن علي بن السندي عن حماد مثله اقول ذكر الشيخ وغيره ان هذه الاحاديث محمولة على التقية والاحاديث
معروفة بعضها هذه او على عدم الجهر بها في محل الاخفات او على عدم سماع الراوي لها لبعده او على
النافلة لجواز تبعيض السورة فيها بل تركها ويأتي ما يدل على الجهر بالبسملة وبعض ما تقدم يحتمل على الانكار

ما يستحب ان يقرا في نوافل الزوال وما يقال بعدها محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد بن
عيسى عن عبد الله بن الحسين الطويل عن ابي داود المنشد عن محسن الميثمي عن ابي عبد الله عم يقرا في صلوة
الزوال في الركعة الاولى الحمد وقل هو الله احد وآية الكرسي وفي الرابعة الحمد وقل هو الله احد واخر
البقرة من الرسول الى آخرها وفي الركعة الخامسة الحمد لله وقل هو الله احد والخمس الآيات من آل
عمران ان في خلق السموات والارض الى قوله انك لا تخلف الميعاد وفي الركعة السادسة الحمد وقل هو
الله احد وثلاث آيات السخرة ان ربكم الله الذي خلق السموات الى قوله ان رحمة الله قريب من المحسنين
وفي الركعة السابعة الحمد وقل هو الله احد والآيات من سورة الانعام وجعلوا لله شركاء الجن الى قوله هو
اللطيف الخبير والركعة الثامنة الحمد وقل هو الله احد وآخر سورة الحشر من قوله لو انزلنا هذا القرآن
على جبل الى آخرها فاذا فرغت قلت اللهم يا مقلب القلوب والابصار ثبت قلبي على دينك ولا تزغ قلبي
بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك انت الوهاب سبع مرات ثم تقول استجير بالله من النار
سبع مرات ورواه في المصباح مرسلا وزاد وروي انه يستحب ان يقرا في كل ركعة الحمد وانا انزلناه وقل هو
الله احد وآية الكرسي محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل عن صالح بن عقبة
عن ابي هرون المكفوف قال سأل رجل ابا عبد الله عم وانا حاضر كم يقرا في الزوال فقال ثمانين آية فخرج
الرجل فقال يا ابا هرون هل رأيت شيخا اعجب من هذا الذي سألني عن شيء فاخبرته ولم يسألني عن تفسيره
هذا الذي يزعم اهل العراق انه عاقلهم يا ابا هرون ان الحمد سبع آيات وقل هو الله احد ثلث آيات

وهذه

هذه عشر آيات والزوال ثمان ركعات فهذه ثمانون آية اقول وتقدم ما يدل على ذلك في اعداد الفرائض ونوافلها

ما يستحب ان يقرا في نوافل المغرب محمد بن الحسن في المصباح قال روي انه يقرا في الركعة الاولى
من نافلة المغرب سورة الجحد وفي الثانية سورة الاخلاص وفيما عداه ما اختار قال وروي ان ابا الحسن عم
كان يقرا في الركعة الاولى الحمد واول الحديد الى قوله انه عليم بذات الصدور وفي الرابعة الحمد وآخر الحشر

استحباب القراءة بالتوحيد والجحد في مواضع السبع محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه
عن عبد الله بن المغيرة عن معاذ بن مسلم عن ابي عبد الله عم انه قال لا تدع ان تقرا بقل هو الله احد وقل
يا ايها الكافرون في سبع مواطن في الركعتين قبل الفجر وركعتي الزوال والركعتين بعد المغرب وركعتين
من اول صلوة الليل وركعتي الاحرام والفجر اذا اصبحت بها وركعتي الطواف ورواه الصدوق
في الخصال عن ابيه عن سعد عن ايوب بن نوح عن عبد الله بن المغيرة مثله محمد بن الحسن باسناده عن محمد
بن يعقوب مثله قال الشيخ والكليني وفي رواية اخرى انه يبدا في هذا كله بقل هو الله احد وفي الثانية
بقل يا ايها الكافرون الا في الركعتين قبل الفجر وركعتي الزوال والركعتين بعد المغرب وركعتين من
اول صلوة الليل وركعتي الاحرام وفي الثانية بقل يا ايها الكافرون ثم يقرا في الركعة الثانية
بقل هو الله احد اقول وتقدم ما يدل على بعض هذه المواضع ويأتي ما يدل على بعضها

استحباب قراءة الجحد ثم التوحيد في ركعتي الفجر وجواز قراءة اي سورتين شاء
محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر عن ابن سنان عن ابي عبد الله عم قال اقرا في ركعتي
الفجر باي سورتين احببت وقال اما انا احب ان اقرا فيهما بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون
وعنه عن ابن مسكان عن يعقوب بن سالم البزاز قال قال ابو عبد الله عم صلهما بعد الفجر واقرا فيهما
في الاولى قل يا ايها الكافرون وفي الثانية قل هو الله احد اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

عدم جواز التامين في آخر الحمد واستحباب قول المأموم وغيره الحمد لله رب العالمين
محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن جميل عن ابي عبد الله عم قال
اذا كنت خلف امام فقرا الحمد وفرغ من قراءتها فقل انت الحمد لله رب العالمين ولا تقل
آمين محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى
عن معوية بن وهب قال قلت لابي عبد الله عم اقول آمين اذا قال الامام غير المغضوب عليهم ولا
الضالين قال هم اليهود والنصارى ولم يجب في هذا قوله ولعن الجواب المتقدمة دليلا على
عدم الجواز الا انكراهة ولالا لافتى بالصحة ذكره بعض علمائنا وعنه عن محمد بن سنان عن ابن
مسكان عن محمد الحلبي قال سألت ابا عبد الله عم اقول اذا فرغت من فاتحة الكتاب آمين قال لا وقد
تقدم في كيفية الصلوة حديث زرارة عن ابي جعفر عم قال ولا تقولن اذا فرغت من قراءتك آمين
فان شئت قلت الحمد لله رب العالمين وعنه عن ابن ابي عمير عن جميل قال سألت ابا عبد الله عم
عن قول الناس في الصلوة جماعة حين يقرا فاتحة الكتاب آمين قال ما احسنها واخفض
الصوت بها اقول حمله الشيخ وغيره على التقية لاجماع الطائفة على ترك العمل به الفضل بن الحسن الطبرسي
في مجمع البيان عن فضيل بن يسار عن ابي عبد الله عم قال اذا قرات الفاتحة وقد فرغت من
قراءتها وانت في الصلوة فقل الحمد لله رب العالمين اقول ويأتي ما يدل على تحريم الكلام في الصلوة

استحباب ترتيل القراءة وترك العجلة وسؤال الرحمة والاستعاذة من النقمة عند اية الوعد
والوعيد محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن الحسين بن علي عن ابي عبد الله البرقي عن ابي احمد يعني محمد بن
ابي عمير جميعًا عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع قال ينبغي للعبد اذا صلى ان يرتل في قراءته فاذا مر باية
فيها ذكر الجنة وذكر النار سال الله الجنة وتعوذ بالله من النار واذا مر بيا ايها الناس ويا ايها الذين
امنوا يقول لبيك ربنا وعنه عن عثمن بن عيسى عن سماعة قال قال ابو عبد الله ع ينبغي لمن قرا
القران اذا مر باية فيها مسئلة وتخويف ان يسال عند ذلك خير ما يرجو ويسال العافية من النار
ومن العقاب محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد مثله وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن
ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الرجل يكون مع الامام فيمر بالمسئلة
او باية فيها ذكر جنة او نار قال لا باس بان يسال عند ذلك ويتعوذ من النار ويسال الله الجنة اقول وياتي
ما يدل على ذلك

كراهة قراءة الاخلاص في نفس واحد

محمد بن يعقوب عن حميد بن زياد عن
الحسن بن محمد الاسدي عن احمد بن الحسن الميثمي عن ابان بن عثمن عن محمد بن الفضيل قال قال ابو عبد الله ع
يكره ان تقرا قل هو الله احد في نفس واحد وعن محمد بن يحيى عن ابي عبد الله ع قال يكره ان يقرا
قل هو الله احد في نفس واحد اقول وياتي ما يدل على ذلك

ما يستحب ان يقال بعد قراءة الاخلاص وفي مواضع مخصوصة من القران

محمد بن يعقوب عن محمد بن ابي عبد الله
رفعه عن عبد العزيز بن المهتدي قال سالت الرضا ع عن التوحيد فقال كل من قرا قل هو
الله احد وامن بها فقد عرف التوحيد قلت كيف يقراها قال كما يقرا الناس وزاد فيها
كذلك الله ربي كذلك الله ربي ورواه الصدوق في كتاب التوحيد عن علي بن احمد بن عمران
الدقاق عن محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن محمد بن اسمعيل البرمكي عن الحسين بن الحسن عن بكر
بن زياد عن عبد العزيز بن المهتدي عن الرضا ع مثله محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن
صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله ع في حديث ان ابا جعفر ع كان يقرا قل هو الله احد
فاذا فرغ منها قال كذلك الله او كذلك الله ربي وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن
عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار بن موسى عن ابي عبد الله ع في حديث قال الرجل اذا
قرا والشمس وضحيها فختمها ان يقول صدق الله وصدق رسوله والرجل اذا قرا الله خير اما
ما يشركون ان يقول الله خير الله خير الله اكبر واذا قرا ثم الذين كفروا بربهم يعدلون ان يقول
كذب العادلون بالله والرجل اذا قرا الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك
ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا ان يقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر قلت فان لم يقل الرجل
شيئا من هذا اذا قرا قال ليس عليه شيء وباسناده عن علي بن جعفر بن [illegible] عن محمد بن يحيى الخزاز عن حماد
بن عثمن قال سمعت ابا عبد الله ع يقول يستحب ان يقرا في دبر الغداة يوم الجمعة الرحمن ثم تقول كلما
قلت فباي الاء ربكما تكذبان قلت لا بشيء من الائك رب اكذب محمد بن علي بن الحسين في الخصال
باسناده الاتي عن علي ع في حديث الاربعمائة قال اذا قراتم من المسبحات الاخيرة فقولوا سبحان الله
الاعلى واذا قراتم ان الله وملائكته يصلون على النبي فصلوا عليه في الصلوة كنتم او في غيرها واذا قراتم
والتين فقولوا في اخرها ونحن على ذلك من الشاهدين واذا قراتم قولوا امنا بالله فقولوا امنا

بالله

بالله حتى تبلغوا الى قوله مسلمون وفي ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي
عمير عن هشام بن الحكم او بعض اصحابنا عمن حدثه عن ابي عبد الله ع قال من قرا سورة الرحمن فقال عند كل
فباي الاء ربكما تكذبان لا بشيء من الائك رب اكذب فان قراها ليلا ثم مات مات شهيدا وان قراها
نهارا ثم مات مات شهيدا وعن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسمعيل بن
مهران عن الحسن بن علي بن ابي حمزة عن ابيه عن ابي بصير عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله ع قال اذا قراتم تبت
يدا ابي لهب فادعوا على ابي لهب فانه كان من المكذبين بالنبي ص وبما جاء به من عند الله
وفي عيون الاخبار عن تميم بن عبد الله بن تميم عن ابيه عن احمد بن علي الانصاري عن رجاء بن ابي الضحاك
عن الرضا ع انه كان اذا قرا قل هو الله احد قال سرا هو الله احد فاذا فرغ منها قال كذلك الله ربنا
ثلثا وكان اذا قرا سورة الجحد قال في نفسه سرا يا ايها الكافرون فاذا فرغ منها قال ربي الله وديني
الاسلام ثلثا وكان اذا قرا والتين والزيتون قال عند الفراغ منها بلى وانا على ذلك من الشاهدين
وكان اذا قرا لا اقسم بيوم القيمة قال عند الفراغ منها سبحانك اللهم بلى وكان اذا فرغ من
من الفاتحة قال الحمد لله رب العالمين واذا قرا سبح اسم ربك الاعلى قال سرا سبحان ربي الاعلى واذا
قرا يا ايها الذين امنوا قال لبيك اللهم لبيك الحديث الفضل بن الحسن الطبرسي في مجمع البيان
عن الفضيل بن يسار قال امرني ابو جعفر ع ان اقرا قل هو الله احد واقول اذا فرغت منها كذلك
الله ربي ثلثا وعن داود بن الحصين عن ابي عبد الله ع قال اذا قرات قل يا ايها الكافرون فقل يا ايها الكافرون
واذا قلت لا اعبد ما تعبدون فقل اعبد الله وحده واذا قلت لكم دينكم ولي دين فقل ربي الله وديني الاسلام
وعن البراء بن عازب قال لما نزلت هذه الاية اليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى قال رسول الله ص سبحانك
اللهم وبلى وهو المروي عن ابي جعفر وابي عبد الله ع

استحباب الجهر بالبسملة في محل الاخفات وتاكده للامام

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن صفوان
الجمال قال صليت خلف ابي عبد الله ع اياما فكان اذا كانت صلوة لا يجهر فيها جهر ببسم الله الرحمن الرحيم
وكان يجهر في السورتين جميعا وعن احمد بن محمد الكوفي عن علي بن الحسن بن علي عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن هرون
عن ابي عبد الله ع قال كتموا بسم الله الرحمن الرحيم فنعم والله الاسماء كتموها كان رسول الله ص اذا دخل الى
منزله واجتمعت عليه قريش يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ويرفع بها صوته فتولى قريش فرارا فانزل الله واذا
ذكرت ربك في القران وحده ولوا على ادبارهم نفورا محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد
بن الحسين عن عبد الصمد بن محمد عن حنان بن سدير قال صليت خلف ابي عبد الله ع فتعوذ باجهار ثم
جهر ببسم الله الرحمن الرحيم ورواه الحميري في قرب الاسناد عن محمد بن عبد الحميد وعبد الصمد
بن محمد جميعا مثله الا انه قال صليت المغرب وباسناده عن احمد بن محمد عن ابن ابي نجران عن صباح الحذاء عن
رجل عن ابي حمزة قال قال علي بن الحسين ع يا ثمالي ان الصلوة اذا اقيمت جاء الشيطان الى قرين الامام
فيقول هل ذكر ربه فان قال نعم ذهب وان قال لا ركب على كتفيه فكان امام القوم حتى ينصرفوا
قال فقلت جعلت فداك اليس يقرؤن القران قال بلى ليس حيث تذهب يا ثمالي انما هو الجهر
ببسم الله الرحمن الرحيم محمد بن علي بن الحسين في الخصال باسناده الاتي عن الاعمش عن جعفر بن محمد ع
في حديث شرايع الدين قال والاجهار ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلوة واجب وفي نسخة الاجهار

باسانيدنا عن الفضل بن شاذان عن الرضا ع في كتابه الى المأمون قال والاجهار ببسم الله الرحمن الرحيم في جميع
الصلوات سنة وبالاسناد السابق عن رجاء بن ابي الضحاك عن الرضا ع انه كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم
في جميع صلواته بالليل والنهار الحسن بن محمد الطوسي في مجالسه عن ابيه عن ابن عمر بن مهدي عن ابن عقدة
عن الحسن بن علي بن عفان عن ابي حفص الصائغ قال صليت خلف جعفر بن محمد فجهر ببسم الله الرحمن الرحيم
اقول وتقدم ما يدل على ذلك هنا وفي احاديث المسح على الخفين وغير ذلك ويأتي ما يدل عليه في زيارة الاربعين

استحباب الجهر في نوافل الليل والاخفات في نوافل النهار وجواز العكس محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن
ابي عبد الله عن بعض اصحابنا عن علي بن اسباط عن عمه يعقوب بن سالم انه سأل ابا عبد الله ع عن الرجل يقوم من آخر
الليل فيرفع صوته بالقرآن فقال ينبغي للرجل اذا صلى في الليل ان يسمع اهله لكي يقوم القائم ويتحرك المتحرك
ورواه الصدوق في العلل عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد بن خالد عن علي بن اسباط مثله وباسناده عن محمد بن علي بن
محبوب عن محمد بن الحسين عن الحسن بن علي بن فضال عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع قال السنة في صلاة
النهار بالاخفات والسنة في صلاة الليل بالاجهار وعنه عن علي بن السندي عن عثمان بن عيسى عن سماعة
عن ابي عبد الله ع قال سألته عن الرجل يجهر بقراءته في التطوع النهار قال نعم اقول هذا يدل على الجواز ولا ينافي
الاول لانه على الاستحباب والافضلية وتقدم ايضا ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب القراءة في الفرائض بالقدر والتوحيد والتخيير في ترتيبهما حتى الفجر واختيارهما
عليهما وكراهة تركهما محمد بن يعقوب عن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن احمد بن عبدوس عن محمد بن زاوية عن
ابي علي بن راشد قال قلت لابي الحسن ع جعلت فداك انك كتبت الى محمد بن الفرج تعلمه ان افضل ما تقرأ في
الفرائض انا انزلناه وقل هو الله احد وان صدري ليضيق بقراءتهما في الفجر فقال ع لا يضيقن صدرك
بهما فان الفضل والله فيهما ورواه الشيخ باسناده عن سهل بن زياد عن محمد بن عبدوس عن محمد بن زاوية
عن ابن راشد مثله وقد تقدم في كيفية الصلاة حديث عمر بن اذينة وغيره عن ابي عبد الله ع ان الله
اوحى الى نبيه ليلة الاسرى في الركعة الاولى ان اقرأ قل هو الله احد فانها نسبتي ونعتي ثم اوحى
اليه في الثانية بعد ما قرأ الحمد ان اقرأ انا انزلناه في ليلة القدر فانها نسبتك ونسبة اهل بيتك
الى يوم القيامة محمد بن علي بن الحسين قال حكى من صحب الرضا ع الى خراسان انه كان يقرأ في الصلاة
في اليوم والليلة في الركعة الاولى الحمد وانا انزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد الحديث
وفي عيون الاخبار باسناده تقدم عن رجاء بن ابي الضحاك عن الرضا ع مثله وفي ثواب الاعمال عن ابيه
عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن بن علي عن ابيه علي بن الحسين
بن ابي العلا عن ابي عبد الله ع قال من قرأ انا انزلناه في فريضة من الفرائض نادى مناد يا عبد الله
قد غفر الله لك ما مضى فاستأنف العمل احمد بن علي بن ابي طالب الطبرسي في الاحتجاج عن صاحب
الزمان ع انه كتب الى محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري في جواب مسائله حيث سأله عما روي في ثواب
القرآن في الفرائض وغيرها ان العالم ع قال عجبا لمن لم يقرأ في صلاته انا انزلناه في ليلة القدر كيف تقبل
صلاته وروي ما زكت صلاة لم يقرأ فيها قل هو الله احد وروي ان من قرأ في فرائضه الهمزة اعطي من
الثواب قدر الدنيا فهل يجوز ان يقرأ الهمزة ويدع هذه السورة التي ذكرناها مع ما قد روي انه لا تقبل
صلاة ولا تزكو الا بهما التوقيع الثواب في السور على ما روي واذا ترك سورة مما فيها الثواب وقرأ

قل هو الله

قل هو الله احد وانا انزلناه لفضلهما اعطي ثواب ما قرأ وثواب السورة التي ترك ويجوز ان يقرأ غير هاتين
السورتين وتكون صلاته تامة ولكنه يكون قد ترك الافضل ورواه الشيخ باسناده اقول ويأتي ما يدل على ذلك
ويأتي ما ظاهره المنافاة وهو محمول على التخيير والجواز

استحباب القراءة في الفرائض بالجحد
والتوحيد وكراهة ترك قراءة التوحيد في الصلاة محمد بن يعقوب عن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد
الجبار عن صفوان بن يحيى عن يعقوب بن شعيب عن ابي عبد الله ع قال كان ابي يقول قل هو الله احد تعدل
ثلث القرآن وقل يا ايها الكافرون تعدل ربع القرآن وعنه عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن بن علي
بن ابي حمزة عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع قال من مضى به يوم واحد فصلى فيه بخمس صلوات ولم
يقرأ فيها بقل هو الله احد قيل له يا عبد الله لست من المصلين ورواه الصدوق في عقاب الاعمال عن ابيه
عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن علي بن سيف عن اخيه الحسين بن سيف عن ابيه سيف بن عميرة عن منصور
بن حازم ورواه في ثواب الاعمال عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسماعيل
بن مهران عن الحسن بن ابي حمزة عن سيف ورواه البرقي في المحاسن عن الحسن بن سيف بن عميرة عن
منصور بن حازم مثله الا انه قال فصلى خمسين صلاة محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن
علي بن الحكم عن اسماعيل بن عبد الخالق عن محمد بن ابي طلحة خال سهل بن عبد ربه عن ابي عبد الله ع
قال قرأت في صلاة الفجر بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون وقد فعل ذلك رسول الله ص وباسناده عن
الحسين بن سعيد عن علي بن النعمان عن الحارث قال سمعته يعني ابا عبد الله ع وهو يقول قل هو الله احد
ثلث القرآن وقل يا ايها الكافرون تعدل ربعه الحديث محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن ابيه
عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن بن علي عن الحسين
بن ابي العلا عن ابي عبد الله ع قال من قرأ قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد في فريضة من
الفرائض غفر الله له ولوالديه وما ولدا وان كان شقيا محي من ديوان الاشقياء واثبت في ديوان
السعداء واحياه الله سعيدا وبعثه شهيدا وفي عيون الاخبار باسانيد تقدمت في اسباغ الوضوء
عن الرضا ع عن آبائه عن علي ع قال صلى بنا رسول الله ص صلاة السفر فقرأ في الاولى الحمد وفي الثانية
التوحيد ثم قال قرأت لكم ثلث القرآن وربعه اقول وتقدم ما يدل على ذلك في اعداد الفرائض والنوافل
وغيرها ويأتي ما يدل عليه

وجوب الجهر بالقراءة على الرجل خاصة في الصبح واوليي العشائين
والاخفات في البواقي علل الشرائع محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا ع في حديث
انه ذكر العلة من اجلها جعل الجهر في بعض الصلوات دون بعض ان الصلوات التي يجهر فيها انما هي في اوقات
مظلمة فوجب ان يجهر فيها ليعلم المار ان هناك جماعة فان اراد ان يصلي صلى لانه ان لم ير جماعة علم ذلك
من جهة السماع والصلاتان اللتان لا يجهر فيهما انما هما بالنهار في اوقات مضيئة فهي من جهة الرؤية لا يحتاج
فيها الى السماع وفي العلل وعيون الاخبار بالاسانيد الآتية مثله وباسناده عن محمد بن عمران انه سأل ابا عبد الله ع
فقال لاي علة يجهر في صلاة الجمعة وصلاة المغرب وصلاة العشاء الآخرة وصلاة الغداة وسائر الصلوات
الظهر والعصر لا يجهر فيهما لاي علة قال فقال لان النبي ص لما اسري به الى السماء كان اول صلاة فرض الله عليه
الظهر يوم الجمعة فاضاف الله عز وجل اليه الملائكة تصلي خلفه وامر نبيه ان يجهر بالقراءة ليبين لهم
فضله ثم فرض عليه العصر ولم يضف اليه احدا من الملائكة وامره ان يخفي القراءة لانه لم يكن وراءه احد

ثم فرض عليه المغرب واضاف له لمكان الملائكة فامره بالاجهار ليبين للناس فضله كما بين للملائكة فلهذه العلة يجهر فيها الحديث ورواه في العلل عن حمزة بن محمد العلوي عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد عن محمد بن حمزة عن ابي عبد الله ع مثله الا انه ذكر صلوة الفجر موضع صلوة الجمعة وترك ذكر صلوة الغداة وباسناده عن يحيى بن اكثم القاضي انه سال ابا الحسن الاول ع عن صلوة الفجر لم يجهر فيها بالقراءة وهي من صلوات النهار وانما يجهر في صلوة الليل فقال لان النبي ص كان يغلس بها فقربها من الليل وفي العلل عن ابيه عن عبد الله بن جعفر عن علي بن بشار عن موسى عن اخيه عن علي بن محمد ع انه اجاب في مسائل يحيى بن اكثم وذكر مثله وفي المجالس باسناده قال جاء نفر من اليهود الى رسول الله ص فسالوه عن مسائل الى ان قال وسالوه عن سبع خصال منها الاجهار في ثلث صلوات فقال اما الاجهار فانه يتباعد منه لهب النار بقدر ما يبلغ صوته ويجوز على الصراط ويعطى السرور حتى يدخل الجنة وفي عيون الاخبار باسناد تقدم عن رجا بن ابي الضحاك عن الرضا ع انه كان يجهر بالقراءة في المغرب والعشاء الاخرة وصلوة الليل والشفع والوتر والغداة ويخفي القراءة في الظهر والعصر اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن ... القسم عن علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سالته عن الرجل يصلي من الفرائض ما يجهر فيه بالقراءة هل عليه ان لا يجهر قال ان شاء جهر وان شاء لم يفعل ورواه الحميري في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر اقول حمله الشيخ على التقية لانه موافق للعامة وحمله بعض علمائنا على الجهر العالي يعني رفع الصوت زيادة على اقل الجهر لما مضى ويأتي انشاء الله وتقدم ما يدل على استحباب الجهر بالبسملة في موضع الاخفات

وجوب الاعادة على تارك الجهر والاخفات في محلهما عمدا وعدم وجوب الاعادة على من تركهما ناسيا او ساهيا او جاهلا

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع في رجل جهر فيما لا ينبغي الاجهار فيه واخفى فيما لا ينبغي الاخفاء فيه فقال اي ذلك فعل متعمدا فقد نقض صلوته وعليه الاعادة فان فعل ذلك ناسيا او ساهيا او لا يدري فلا شيء عليه وقد تمت صلوته محمد بن الحسن باسناده عن حريز مثله وباسناده عن سعد عن احمد بن محمد عن علي بن حديد وعبد الرحمن بن ابي نجران عن حماد بن عيسى جميعا عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع في رجل جهر فيما لا ينبغي الاجهار فيه واخفى فيما لا ينبغي الاخفاء فيه وترك القراءة فيما ينبغي القراءة فيه او قرا فيما لا ينبغي القراءة فيه فقال اي ذلك فعل ناسيا او ساهيا فلا شيء عليه

وجوب الاعادة على من ترك القراءة او شيئا منها متعمدا وناسيا جاهلا

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن زرارة عن احدهما ع قال ان الله تبارك وتعالى فرض الركوع والسجود والقراءة سنة فمن ترك القراءة متعمدا اعاد الصلوة ومن نسي فلا شيء عليه محمد بن يعقوب عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله عن محمد بن مسلم عن احدهما ع مثله الا انه قال ومن نسي القراءة فقد تمت صلوته ولا شيء عليه وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن مهزيار عن يحيى بن عمران الهمداني قال كتبت الى ابي جعفر ع جعلت فداك ما تقول في رجل ابتدأ ببسم الله الرحمن الرحيم في صلوته وحده في ام الكتاب فلما صار الى غير ام الكتاب من السورة تركها فقال العباسي ليس بذلك باس فكتب بخطه يعيدها مرتين على رغم انفه يعني العباسي ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب وكذا الذي قبله محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال سالته عن الذي لا يقرأ بفاتحة الكتاب في صلوته قال لا صلوة له الا ان يقرأ بها في جهر او اخفات علي بن جعفر في كتابه عن اخيه موسى بن جعفر ع قال سالته عمن ترك قراءة القران ما حاله قال ان كان متعمدا فلا صلوة له وان كان

فلا

فلا باس اقول وتقدم ما يدل على ذلك في احاديث الحمد والسورة وجهر البسملة وغير ذلك ويأتي ما يدل عليه

ان من نسي قراءة الحمد والسورة وذكرها قبل الركوع وجب عليه الاتيان بها فان ذكرها بعده مضى في صلوته

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل نسي ام القران قال ان كان لم يركع فليعد ام القران محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سالته عن الرجل يقوم في الصلوة فينسى فاتحة الكتاب قال فليقل استعيذ بالله من الشيطان الرجيم ان الله هو السميع العليم ثم ليقرأها ما دام لم يركع فانه لا صلوة له حتى يبدأ بها في جهر او اخفات فانه اذا ركع اجزأه انشاء الله علي بن جعفر في كتابه عن اخيه موسى بن جعفر ع قال سالته عن الرجل يفتتح سورة فيقرأ بعضها ثم يخطي ويأخذ في غيرها حتى يختمها ثم يعلم انه قد اخطأ هل له ان يرجع في الذي افتتح وان كان قد ركع وسجد قال ان كان لم يركع فليرجع ان احب وان ركع فليمض عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر ع قال سالته عن رجل افتتح الصلوة فقرا سورة قبل فاتحة الكتاب ثم ذكر بعد ما فرغ من السورة قال يمضي في صلوته ويقرأ فاتحة الكتاب فيما يستقبل اقول هذا محمول على من ذكر بعد الركوع لما تقدم من التفصيل وتقدم ما يدل على المقصود ويأتي ما يدل عليه

عدم وجوب الاعادة على من نسي القراءة او نسي شيئا منها حتى ركع وانه لا يجب قضاء ما نسي ولا سجدتا السهو وان من قرا في غير محل القراءة ناسيا فلا شيء عليه

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن زرارة عن احدهما ع قال من ترك القراءة متعمدا اعاد الصلوة ومن نسي فلا شيء عليه محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن منصور بن حازم قال قلت لابي عبد الله ع اني صليت المكتوبة فنسيت ان اقرأ في صلوتي كلها فقال اليس قد اتممت الركوع والسجود قلت بلى قال وقد تمت صلوتك اذا كان نسيانا محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين بن عثمان عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال ان نسي ان يقرأ في الاولى والثانية اجزأه تسبيح الركوع والسجود وان كانت الغداة فنسي ان يقرأ فيها فليمض في صلوته عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر ع قال سالته عن رجل افتتح الصلوة فقرا السورة ولم يقرأ بفاتحة الكتاب نسيها ايجزيه ان يفعل ذلك متعمدا لعجلة كانت قال لا يتعمد ذلك فان نسي فقرا في الثانية اجزأه وسالته عمن ترك قراءة ام القران قال ان كان متعمدا فلا صلوة له وان كان ناسيا فلا باس محمد بن علي بن الحسين باسناده عن زرارة عن ابي جعفر ع انه قال لا تعاد الصلوة الا من خمسة الطهور والوقت والقبلة والركوع والسجود ثم قال القراءة سنة والتشهد سنة ولا ينقض السنة الفريضة اقول هذا محمول على الترك سهوا او نسيانا او جهلا وقد تقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

ان من نسي القراءة في الاوليين لم يجب عليه القراءة عينا في الاخيرتين ومن نسيها في الاولى لم يجب عليه قضاؤها في الثانية وحكم من تعمد في القراءة وذكر في الركوع او السجود

محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى وفضالة عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال قلت له الرجل يسهو عن القراءة في الركعتين الاوليين فيذكر في الركعتين الاخيرتين انه لم يقرأ قال اتم الركوع والسجود قلت نعم قال اني اكره ان اجعل اخر صلوتي اولها ورواه ابن ادريس في اخر السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن حماد بن عيسى مثله وباسناده عن سعد عن ابي

ابي الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عليه السلام قال صليت مع ابي المغرب فنسي فاتحة الكتاب
في الركعة الاولى فقرأها في الثانية اقول يحتمل كونه نسيها لم يسمع فاتحة الكتاب لبعده وعدم رفع ابيه صوته
بها وقع في الثانية والافهام العصمة منزهة عن السهو كما حققناه في رسالة منفردة وعنه عن احمد بن محمد
عن ابن ابي عمير عن عبد الكريم بن عمرو عن الحسين بن حماد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له اسهو عن
القراءة في الركعة الاولى قال اقرأ في الثانية قلت اسهو في الثانية قال اقرأ في الثالثة قلت اسهو
في صلاتي كلها قال اذا حفظت سجودك وركوعك فقد تمت صلاتك ورواه الصدوق باسناده عن الحسين بن
حماد قال الشيخ انما اراد يقرأ في الثانية والثالثة ما يخصهما من القراءة فاما الاولى فقد مضى حكمها وباسناده
عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل
ينسى حرفا من القرآن فيذكر وهو راكع هل يجوز له ان يقرأ قال لا ولكن اذا سجد فليقرأ ثم الحديث
ورواه الكليني عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد اقول هذا محمول على الاستحباب لما مر ولما يأتي مما يدل على انه
لا قراءة في ركوع ولا سجود ويأتي وجه الجمع وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن علي بن السندي عن حماد بن عيسى
عن معاوية بن وهب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يدرك آخر صلاة الامام وهي اول صلاة الرجل فلا
يمهله حتى يقرأ فيقضي القراءة في آخر صلاته قال نعم وباسناده عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى مثله
اقول تقدم وجهه محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له رجل نسي القراءة في
الاولتين فذكرها في الاخيرتين فقال يقضي القراءة والتسبيح والتكبير الذي فاته في الاولتين ولا شيء عليه
اقول هذا محمول على استحباب القضاء بعد التسليم لما تقدم في هذا الباب وغيره

عدم وجوب الجهر على المرأة واستحبابه لها اذا صليت بالنساء بقدر ما تسمع محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن محمد بن
عيسى عن العبيدي عن الحسين بن علي بن يقطين عن ابيه علي بن يقطين عن ابي الحسن الماضي عليه السلام قال سألته عن المرأة
تؤم النساء ما حد رفع صوتها بالقراءة والتكبير فقال بقدر ما تسمع وعنه عن موسى بن القاسم عن
علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سألته عن المرأة تؤم النساء ما حد رفع صوتها بالقراءة قال
والتكبير قال بقدر ما تسمع عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه
مثله وزاد قال وسألته عن النساء هل عليهن الجهر بالقراءة في الفريضة قال لا الا ان تكون امرأة تؤم النساء
فتجهر بقدر ما تسمع قراءتها اقول وتقدم ما يدل على ذلك

حكم اعادة ما ينسى او يشك فيه
من ابعاض القراءة محمد بن الحسين باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن عبد الله بن المغيرة عن معوية
بن وهب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اقرأ سورة فاسهو فانتبه وانا في آخرها فارجع الى اول السورة او امضي
قال بل امض وباسناده عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن ابي بكر بن ابي بكر قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
اني ربما شككت في السورة فلا ادري قرأتها ام لا فاعيدها فقال ان كانت طويلة فلا وان كانت قصيرة فاعدها
اقول ويأتي ما يدل على ذلك في الخلل الواقع ان شاء الله

انه يجب للمخافت ان يسمع نفسه واستحباب
اسماع الامام من خلفه القراءة في الجهرية ما لم يبلغ العلو فيكره له ولغيره محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة وابن بكير جميعا عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال لا يكتب من القراءة
والدعاء الا ما اسمع نفسه وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سألته عن قول
الله عز وجل ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال المخافتة ما دون سمعك والجهر ان ترفع صوتك

شديدا

شديدا ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن محمد والذي قبله باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وعن علي بن ابراهيم عن محمد بن
عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام على الامام ان يسمع من خلفه
وان كثروا فقال ليقرأ قراءة وسطا يقول الله تبارك وتعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها محمد بن الحسن
باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن العباس بن معروف عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن الحلبي قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام هل يقرأ الرجل في صلاته وثوبه على فيه فقال لا بأس بذلك اذا اسمع اذنيه الهمهمة ورواه
الكليني عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن ابن محبوب مثله وباسناده عن سعد عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب مثله
وعنه عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سألته عن الرجل يصلح له ان يقرأ في صلاته ويحرك
لسانه بالقراءة في لهواته من غير ان يسمع نفسه قال لا بأس الا يحرك لسانه يتوهم توهما اقول حمله الشيخ على من
يصلي خلف من لا يقتدى به لما يأتي علي بن ابراهيم في تفسيره عن ابيه عن الصباح عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
في قوله عز وجل ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال الجهر بها رفع الصوت والتخافت ما لم تسمع نفسك واقرأ ما
بين ذلك قال وروي ايضا عن ابي جعفر الباقر عليه السلام قال الاجهار ان ترفع صوتك تسمعه من بعد عنك والاسرار
ان لا تسمع نفسك

وجوب الكف عن القراءة في المشي لمن اراد ان يتقدم محمد بن يعقوب عن علي بن
ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في الرجل يصلي في موضع ثم يريد ان يتقدم قال يكف
عن القراءة في مشيه حتى يتقدم الى الموضع الذي يريد ثم يقرأ ورواه الشيخ باسناده عن علي بن ابراهيم

عدم جواز
الرجوع في الصلاة عن قراءة الجحد والتوحيد فان لم يجاوز النصف الا ما استثني محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن عبد الله
بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن الحسين بن عثمان عن عمرو بن ابي نصر قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
الرجل يقوم في الصلاة فيريد ان يقرأ سورة فيقرأ قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون فقال يرجع من كل
سورة الا من قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن محمد مثله وباسناده عن محمد بن
يعقوب مثله وباسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن مسكان عن الحلبي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل قرأ
في الغداة سورة قل هو الله احد قال لا بأس ومن افتتح سورة ثم بدا له ان يرجع في سورة غيرها فلا بأس
الا قل هو الله احد ولا يرجع منها الى غيرها وكذلك قل يا ايها الكافرون عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد
عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن اخيه قال سألته عن الرجل اذا اراد ان يقرأ سورة فقرأ غيرها هل يصلح
له ان يقرأ نصفها ثم يرجع الى السورة التي اراد قال نعم ما لم تكن قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون ورواه
علي بن جعفر في كتابه اقول ويأتي ما يدل على ذلك

جواز العدول عن سورة الى غيرها ما لم تجاوز
النصف في غير التوحيد والجحد محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة
قال قلت لابي جعفر عليه السلام رجل قرأ سورة في ركعة فغلط أيدع المكان الذي غلط فيه ويمضي في قراءته او يدع
تلك السورة ويتحول منها الى غيرها فقال كل ذلك لا بأس به وان قرأ آية واحدة فشاء ان يركع بها ركع
الحديث وعنه عن محمد بن ابي عمير عن عبد الله بن بكير عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يريد
ان يقرأ السورة فيقرأ غيرها فقال له ان يرجع ما بينه وبين ان يقرأ ثلثيها اقول الظاهر ان عدده تجاوز النصف
وقد تقدم ما يدل على ذلك محمد بن مكي الشهيد في الذكرى نقلا من كتاب البزنطي عن ابي العباس عن ابي عبد الله عليه السلام
في الرجل يريد ان يقرأ السورة فيقرأ في اخرى قال يرجع الى التي يريد وان بلغ النصف اقول هذا لا ينافي من يجاوز
عن النصف محمد بن الحسن باسناده عن سعد عن احمد بن محمد عن محمد بن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن عبيد الله بن علي

الحلبي وعن الحسين بن سعيد عن علي بن النعمان عن ابي الصباح الكناني وعن احمد بن محمد بن ابي نصر عن المثنى الحناط
عن ابي بصير كلهم عن ابي عبد الله ع في الرجل يقرأ في المكتوبة بنصف السورة ثم ينسى فيأخذ في اخرى حتى
يفرغ منها ثم يذكر قبل ان يركع قال يركع ولا يضره

ان من قرأ عزيمة في النافلة وجب ان يسجد

ثم يقوم ويتم السورة ويركع فان كان الركوع في اخرها استحب له قراءة الحمد بعد القيام ليركع عن قراءة محمد
بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع انه سئل عن الرجل يقرأ
بالسجدة في اخر السورة قال يسجد ثم يقوم فيقرأ فاتحة الكتاب ثم يركع ويسجد محمد بن الحسن باسناده عن علي بن ابراهيم
وباسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال من قرأ اقرأ
باسم ربك فاذا ختمها فليسجد فاذا قام فليقرأ فاتحة الكتاب وليركع قال واذا ابتليت بها مع امام لا
يسجد فيجزيك الايماء والركوع [illegible] وباسناده عن احمد بن محمد عن محمد بن خالد عن ابي البختري وهب بن
وهب عن ابي عبد الله ع عن ابيه عن علي ع انه قال اذا كان اخر السورة السجدة اجزاك ان تركع بها اقول حمله الشيخ
على من لم يتمكن من السجود فاومى له لما ياتي ويمكن حمله على من سجد للتلاوة وقام فانه يركع من غير قراءة الفاتحة
لان ما مضى محمول على الاستحباب

ان من صلى خلف من لا يقتدى به فقرأ العزيمة ولم يسجد

وجب عليه الايماء لسجود العزيمة محمد بن يعقوب عن احمد بن ادريس عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن
ايوب عن الحسين بن عثمان عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال ان صليت مع قوم فقرأ الامام اقرأ
باسم ربك الذي خلق او شيئا من العزائم وفرغ من قراءته ولم يسجد فاوم ايماء والحائض تسجد اذا سمعت
السجدة محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد مثله وباسناده عن سعد عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد
عن مصدق عن عمار عن ابي عبد الله ع في حديث قال وعن الرجل يصلي مع قوم لا يقتدى بهم فيصلي
لنفسه وربما قرأوا اية من العزائم فلا يسجدون فيها كيف يصنع قال لا يسجد اقول المراد انه يومي ايماء لما
مر ويمكن حمله على الانكار لكن مع فرض القدرة على السجود بحيث لا يعلمون به لتأخره او يعلمون ولا
ينكرون او مخصوص بالسماع دون الاستماع ويقدم ما يدل على بعض المقصود

ان من قرأ سورة

من العزائم في نافلة ونسي سجود العزيمة وجب ان يسجد لها متى ذكر في النافلة او بعدها محمد بن الحسن
باسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن العلا عن محمد عن احدهما ع قال سألته عن الرجل يقرأ
السجدة فينساها حتى يركع ويسجد قال يسجد اذا ذكر اذا كانت من العزائم ورواه ابن ادريس في اخر
السرائر نقلا من نوادر احمد بن محمد بن ابي نصر عن العلا نحوه اقول وتقدم ما يدل على ذلك

عدم جواز قراءة سورة من العزائم في الفريضة وجوازها في النافلة ووجوب العدول عنها لو شرع فيها
في الفريضة ناسيا محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن القسم بن عروة عن ابن بكير عن زرارة
عن احدهما ع قال لا تقرأ في المكتوبة بشيء من العزائم فان السجود زيادة في المكتوبة ورواه الكليني
عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد مثله وعنه عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال من قرأ
اقرأ باسم ربك فاذا ختمها فليسجد الى ان قال ولا تقرأ في الفريضة اقرأ في التطوع وباسناده عن سعد
عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار عن ابي عبد الله ع في الرجل يسمع السجدة في
الساعة التي لا تستقيم الصلوة فيها قبل غروب الشمس وبعد صلوة الفجر فقال لا يسجد وعن الرجل
يقرأ في المكتوبة سورة فيها سجدة من العزائم فقال اذا بلغ موضع السجدة فلا يقرأها وان احب

ان يرجع فيقرأ سورة غيرها ويدع التي فيها السجدة فيرجع الى غيرها الحديث عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد
عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه قال سألته عن الرجل يقرأ في الفريضة سورة النجم ايركع او
يسجد ثم يقوم فيقرأ بغيرها قال يسجد ثم يقوم فيقرأ بفاتحة الكتاب ويركع ولا يعود يقرأ في الفريضة بسجدة
ورواه علي بن جعفر في كتابه وبالاسناد قال وسألته عن امام يقرأ السجدة فاحدث قبل ان يسجد كيف يصنع
قال يقدم غيره فيسجد ويسجدون وينصرف فقد تمت صلاتهم ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن محمد عن موسى
بن القسم عن علي بن جعفر نحوه اقول السجود في المكتوبة محمول على التقية لما مر

حكم القراءة

من المصحف في النافلة والفريضة محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن العباس بن معروف عن علي
بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن ابان بن عثمان عن الحسن بن زياد الصيقل قال قلت لابي عبد الله ع ما تقول
في الرجل يصلي وهو ينظر في المصحف يقرأ فيه يضع السراج قريبا منه فقال لا بأس بذلك عبد الله بن
جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر ع قال سألته عن الرجل والمرأة
يضع المصحف امامه ينظر فيه ويقرأ ويصلي قال لا يعتد بتلك الصلوة اقول هذا محمول على الفريضة مع
الحفظ والاول على النافلة او مع عدمه ذكره بعض علمائنا

تخيير المصلي في الثالثة والرابعة

بين قراءة الحمد وحدها وبين التسبيحات الاربع واستحباب تكرارها ثلثا والاستغفار بعدها محمد بن الحسن
باسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن عبيد بن زرارة قال سألت ابا عبد الله ع
عن الركعتين الاخيرتين من الظهر قال تسبح وتحمد الله وتستغفر لذنبك وان شئت فاتحة الكتاب
فانها تحميد ودعاء وباسناده عن علي بن مهزيار عن النضر بن سويد عن محمد بن ابي حمزة عن معوية بن عمار قال سألت
ابا عبد الله ع عن القراءة خلف الامام في الركعتين الاخيرتين فقال الامام يقرأ بفاتحة الكتاب ومن خلفه
يسبح فاذا كنت وحدك فاقرأ فيهما وان شئت فسبح ورواه الكليني عن الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي
بن مهزيار مثله وباسناده عن سعد عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن عبد الله بن بكير عن علي بن حنظلة عن ابي
عبد الله ع قال سألته عن الركعتين الاخيرتين ما اصنع فيهما فقال ان شئت فاقرأ فاتحة الكتاب وان شئت
فاذكر الله فهو سواء قال قلت فاي ذلك افضل فقال هما والله سواء ان شئت سبحت وان شئت قرأت
اقول المراد التساوي في الاجزاء لما ياتي من الترجيح للتسبيح وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن علي
بن السندي عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج قال سألت ابا عبد الله ع عما يقرأ الامام في الركعتين في اخر
الصلوة فقال بفاتحة الكتاب ولا يقرأ الذين خلفه ويقرأ الرجل فيهما اذا صلى وحده بفاتحة الكتاب
محمد بن يعقوب عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قلت لابي جعفر ع
ما يجزي من القول في الركعتين الاخيرتين قال ان تقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
اكبر وتكبر وتركع ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير
عن عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر ع قال عشر ركعات ركعتان من الظهر وركعتان من العصر
وركعتا الصبح وركعتا المغرب وركعتا العشاء الاخرة لا يجوز فيهن الوهم الى ان قال وهي الصلوة
التي فرضها الله وفوض الى محمد ص فزاد النبي ص في الصلوة سبع ركعات هي سنة ليس فيهن قراءة انما هو تسبيح
وتهليل وتكبير ودعاء فالوهم انما هو فيهن الحديث محمد بن علي بن الحسين باسناده عن وهب بن حفص
عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال ادنى ما يجزي من القول في الركعتين الاخيرتين ان تقول سبحا

الله سبحان الله سبحان الله أقول هذا محمول على الضرورة وفي عيون الأخبار عن تميم بن عبد الله القرشي عن أحمد بن علي الأنصاري عن رجاء بن أبي الضحاك أنه صاحب الرضا عليه السلام من المدينة إلى مرو فكان يسبح في الأخريين يقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ثلاث مرات ثم يركع أقول ويأتي ما يدل على ذلك في ترجيح التسبيح وغيره

استحباب قراءة التوحيد لمن غلط في سورة واستحباب تنبيه المأموم

الإمام إذا غلط محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال من غلط في سورة فليقرأ قل هو الله أحد ثم ليركع وبإسناده عن الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سألته عن الإمام إذا أخطأ في القرآن فلا يدري ما يقول قال يفتح عليه بعض من خلفه أحمد بن محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يؤم القوم فيغلط قال يفتح عليه من خلفه أقول ويأتي ما يدل على الحكم الثاني في الجماعة

عدم جواز قراءة سورة في الصلاة يفوت بقراءتها الوقت محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن عامر بن عبد الله قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول من قرأ شيئاً من آل حم في صلاة الفجر فاته الوقت وبإسناده عن سيف بن عميرة عن أبي بكر الحضرمي قال قال أبو عبد الله عليه السلام في حديث لا تقرأ في الفجر شيئاً من آل حم أقول وتقدم ما يدل على ذلك في المواقيت عموماً

استحباب القراءة في نافلة العشاء بالواقعة والتوحيد وقراءة الواقعة كل ليلة محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أبي طالب عبد الله بن الصلت عن ابن أبي عمير قال كان أبو عبد الله عليه السلام يقرأ في الركعتين بعد العتمة الواقعة وقل هو الله أحد وعنه عن إسماعيل بن عبد الخالق عن محمد بن أبي طلحة عن عبد الخالق عن أبي عبد الله عليه السلام أنه كان يقرأ في الركعتين بعد العشاء الواقعة وقل هو الله أحد محمد بن علي بن الحسين في ثواب الأعمال عن أبيه عن أحمد بن إدريس عن محمد بن أحمد عن محمد بن حسان عن إسماعيل بن مهران عن الحسن بن علي عن أبيه عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام قال من قرأ في كل ليلة جمعة سورة الواقعة أحبه الله وأحبه إلى الناس أجمعين ولم ير في الدنيا بؤساً أبداً ولا فقراً ولا فاقة ولا آفة من آفات الدنيا وكان من رفقاء أمير المؤمنين عليه السلام وهذه السورة لأمير المؤمنين خاصة ومن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد بن يحيى عن أحمد بن معروف عن محمد بن حمزة قال قال الصادق عليه السلام من اشتاق إلى الجنة وإلى صفتها فليقرأ سورة الواقعة ومن أحب أن ينظر إلى صفة النار فليقرأ سورة لقمان وعنه عن الصفار عن أبي العباس عن حماد عن عمر عن زيد الشحام عن أبي عبد الله عليه السلام قال من قرأ الواقعة كل ليلة قبل أن ينام لقي الله ووجهه كالقمر ليلة البدر

جواز قراءة المصلي الفاتحة والسورة في نفس واحد على كراهية وكذا في الإخلاص واستحباب سكتة في آخر كل من الحمد والسورة محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن العمركي عن علي بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام قال سألته عن الرجل يقرأ في الفريضة بفاتحة الكتاب وسورة أخرى في النفس الواحد قال إن شاء قرأ في نفس واحد وإن شاء غيره ورواه علي بن جعفر في كتابه عن أخيه ورواه الحميري في قرب الإسناد عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر مثله وزاد ولا بأس وعنه عن الحسن بن موسى الخشاب عن غياث بن كلوب عن إسحاق بن عمار عن جعفر عن أبيه عليه السلام أن رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله اختلفا في صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله فكتبا إلى أبي بن كعب كم كانت لرسول الله صلى الله عليه وآله من سكتة قال كانت له

سكتتان

سكتتان إذا فرغ من أم القرآن وإذا فرغ من السورة محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أبي عبد الله عليه السلام قال يكره أن يقرأ قل هو الله أحد في نفس واحد أقول وتقدم ما يدل على بعض المقصود

جواز القراءة بالمعوذتين بل استحبابها في الفرائض والنوافل وأنهما من القرآن محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن ابن أبي نجران عن صفوان الجمال قال صلى بنا أبو عبد الله عليه السلام فقرأ المغرب بالمعوذتين في الركعتين وعنه عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن داود بن فرقد عن صابر مولى بسام قال أمنا أبو عبد الله عليه السلام في صلاة المغرب فقرأ المعوذتين ثم قال هما من القرآن محمد بن الحسن بإسناده عن محمد مثله إلى قوله فقرأ المعوذتين وعنه عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم قال أمرني أبو عبد الله عليه السلام أن أقرأ المعوذتين في المكتوبة وبإسناده عن الحسين بن سعيد عن يعقوب بن يقطين قال سألت العبد الصالح عليه السلام عن القراءة في الوتر قلت إن بعضنا روى قل هو الله أحد وبعضنا روى المعوذتين وفي الثالثة قل هو الله أحد فقال اعمل بالمعوذتين وقل هو الله أحد الحسن بن بسطام في طب الأئمة عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل عن المعوذتين أهما من القرآن فقال الصادق عليه السلام هما من القرآن فقال الرجل إنهما ليستا من القرآن في قراءة ابن مسعود ولا في مصحفه فقال أبو عبد الله عليه السلام أخطأ ابن مسعود أو قال كذب ابن مسعود هما من القرآن فقال الرجل فأقرأ بهما في المكتوبة فقال نعم علي بن إبراهيم في تفسيره عن علي بن الحسين عن أحمد بن أبي عبد الله عن علي بن سيف بن عميرة عن أبيه عن أبي بكر الحضرمي قال قلت لأبي جعفر عليه السلام إن ابن مسعود كان يمحو المعوذتين من المصحف فقال كان أبي يقول إنما فعل ذلك ابن مسعود برأيه وهما من القرآن أقول وتقدم ما يدل على ذلك عموماً ويأتي ما يدل عليه

ما يستحب أن يقرأ به في الفرائض السور الطوال والمتوسطات والقصار محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن أبان عن عيسى بن عبد الله القمي عن أبي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي الغداة بعم يتساءلون وهل أتاك حديث الغاشية ولا أقسم بيوم القيامة وشبهها وكان يصلي الظهر بسبح والشمس وضحاها وهل أتاك حديث الغاشية وشبهها وكان يصلي المغرب بقل هو الله أحد وإذا جاء نصر الله والفتح وإذا زلزلت وكان يصلي العشاء الآخرة بنحو مما يصلي في الظهر والعصر بنحو من المغرب وعنه عن علي بن الحكم عن أبي أيوب الخزاز عن محمد بن مسلم في حديث قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام أي السور تقرأ في الصلوات قال أما الظهر والعشاء الآخرة تقرأ فيهما سواء والعصر والمغرب سواء وأما الغداة فأطول وأما الظهر والعشاء الآخرة فسبح اسم ربك الأعلى والشمس وضحاها ونحوها وأما العصر والمغرب فإذا جاء نصر الله والفتح وألهاكم التكاثر ونحوها وأما الغداة فعم يتساءلون وهل أتاك حديث الغاشية ولا أقسم بيوم القيامة وهل أتى على الإنسان حين من الدهر محمد بن علي بن الحسين قال أفضل ما يقرأ في الصلوات في اليوم والليلة في الركعة الأولى الحمد وإنا أنزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله أحد إلا في صلاة العشاء الآخرة ليلة الجمعة الخ ... قال فإن الأفضل أن يقرأ في الأولى منها الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسبح وفي صلاة الغداة والظهر والعصر يوم الجمعة في الأولى الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسورة المنافقين وفي صلاة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس في الركعة الأولى الحمد وهل أتى على الإنسان وفي الثانية الحمد وهل أتاك حديث الغاشية فإن من قرأهما في صلاة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس وقاه الله شر اليومين قال وحكى من صحب الرضا عليه السلام إلى خراسان لما أشخص إليها أنه كان يقرأ في صلواته بالسور التي ذكرناها

أقول وتقدم ما يدل على بعض المقصود ويأتي ما يدل عليه

استحباب القراءة في الصلاة ليلة الجمعة

ويومها بالجمعة والمنافقين والأعلى والتوحيد محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن أبي أيوب وبإسناده
عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن أبي أيوب الخزاز عن محمد بن مسلم قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام القراءة في الصلاة
فيها شيء موقت قال لا إلا الجمعة تقرأ فيها بالجمعة والمنافقين ورواه الكليني عن علي بن إبراهيم عن محمد بن
عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن أبي أيوب مثله وعن الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن سماعة
عن أبي بصير قال أبو عبد الله عليه السلام اقرأ في ليلة الجمعة بالجمعة وسبح اسم ربك الأعلى وفي الفجر سورة الجمعة
وقل هو الله أحد وفي الجمعة سورة الجمعة والمنافقين ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن الحسين
عن عثمان بن عيسى مثله وعنه عن حماد بن عيسى عن حريز وربعي رفعاه إلى أبي جعفر عليه السلام قال إذا كانت ليلة
الجمعة يستحب أن تقرأ في العتمة سورة الجمعة وإذا جاءك المنافقون وفي صلاة الصبح مثل ذلك وفي صلاة
الجمعة مثل ذلك وفي صلاة العصر مثل ذلك وعنه عن القسم بن محمد الجوهري عن سلمة بن حيان عن أبي
الصباح الكناني قال قال أبو عبد الله عليه السلام إذا كان ليلة الجمعة فاقرأ في المغرب سورة الجمعة وقل هو الله أحد
وإذا كان في العشاء الآخرة فاقرأ سورة الجمعة وسبح اسم ربك الأعلى فإذا كان في صلاة الغداة يوم الجمعة
فاقرأ سورة الجمعة وقل هو الله أحد فإذا كان صلاة الجمعة فاقرأ سورة الجمعة وقل هو الله أحد محمد بن علي بن
الحسين قال حكى من صحب الرضا عليه السلام إلى خراسان لما أشخص إليها أنه كان يقرأ في العشاء الآخرة ليلة الجمعة
في الأولى منها الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسبح اسم ربك الأعلى وفي صلاة الغداة والظهر يوم
في الأولى الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسورة المنافقين وفي العلل عن أبيه عن سعد بن عبد الله
عن يعقوب بن يزيد عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام في حديث طويل قال اقرأ
سورة الجمعة والمنافقين فإن قراءتهما سنة يوم الجمعة في الغداة والظهر والعصر فلا ينبغي لك أن تقرأ
بغيرهما في صلاة الظهر يعني يوم الجمعة إماما كنت أو غير إمام وفي الخصال بإسناده الآتي عن علي عليه السلام في حديث
الأربعمائة قال القنوت في صلاة الجمعة قبل الركوع ويقرأ في الأولى الحمد والجمعة وفي الثانية الحمد والمنافقين
وفي ثواب الأعمال عن أبيه عن أحمد بن إدريس عن محمد بن أحمد عن محمد بن حسان عن إسماعيل بن مهران عن
الحسن بن علي بن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم عن أبي عبد الله عليه السلام قال الواجب على كل مؤمن إذا كان لنا شيعة
أن يقرأ في ليلة الجمعة بالجمعة وسبح اسم ربك الأعلى وفي صلاة الظهر بالجمعة والمنافقين فإذا فعل ذلك
فكأنما يعمل بعمل رسول الله صلى الله عليه وآله وكان جزاؤه وثوابه على الله الجنة أقول هذا محمول على الاستحباب المؤكد لما
مضى ويأتي عبد الله بن جعفر في قرب الإسناد عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن أخيه قال قال يا علي
بما تصلي في ليلة الجمعة قلت بسورة الجمعة وإذا جاءك المنافقون فقال رأيت أبي يصلي ليلة الجمعة بسورة الجمعة
وقل هو الله أحد وفي الفجر بسورة الجمعة وسبح اسم ربك الأعلى وفي الجمعة بسورة الجمعة وإذا جاءك المنافقون
محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة بن أيوب عن الحسين
بن أبي حمزة قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام بما أقرأ في صلاة الفجر في يوم الجمعة فقال اقرأ في الأولى بسورة الجمعة
وفي الثانية بقل هو الله أحد ثم اقنت حتى يكونا سواء أقول ويأتي ما يدل على ذلك وفي الأحاديث ما تراه
اختلاف محمول على التخيير

استحباب قراءة هل أتى وهل أتاك في صبح الاثنين والخميس

محمد بن علي بن الحسين قال حكى من صحب الرضا عليه السلام إلى خراسان أنه كان يقرأ في صلاة الغداة يوم الاثنين

ويوم الخميس

ويوم الخميس في الركعة الأولى الحمد وهل أتى على الإنسان وفي الثانية الحمد وهل أتاك حديث
الغاشية فإن من قرأهما في صلاة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس وقاه الله شر اليومين وفي
عيون الأخبار بسند تقدم عن رجاء بن أبي الضحاك مثله وفي ثواب الأعمال عن أبيه عن أحمد بن إدريس
عن محمد بن أحمد عن محمد بن حسان عن إسماعيل بن مهران عن الحسن بن علي عن عمرو بن جبير العرزمي عن
أبيه عن أبي جعفر عليه السلام قال من قرأ هل أتى على الإنسان في كل غداة خميس زوجه الله من الحور العين
ثمانمائة عذراء وأربعة آلاف ثيب وحوراء من الحور العين وكان مع محمد صلى الله عليه وآله

استحباب اختيار التسبيح على القراءة في الأخيرتين إماما كان أو منفردا وإن نسي القراءة في الأوليين

محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال لا تقرأن في الركعتين الأخيرتين من الأربع الركعات
المفروضات شيئا إماما كنت أو غير إمام قال قلت فما أقول فيهما قال إذا كنت إماما أو وحدك فقل
سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله ثلاث مرات تكمله تسع تسبيحات ثم تكبر وتركع
ورواه في أواخر السرائر أيضا نقلا من كتاب حريز مثله إلا أنه قال فقل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله
والله أكبر ثلاث مرات ثم تكبر وتركع أقول لا يبعد أن يكون زرارة سمع الحديث مرتين مرة بتسع تسبيحات
ومرة باثنتي عشرة تسبيحة وأورده حريز أيضا في كتابه مرتين وبإسناده عن محمد بن حمران في حديث أنه سأل
أبا عبد الله عليه السلام فقال لأي علة صار التسبيح في الركعتين الأخيرتين أفضل من القراءة في الأخيرتين
لأن النبي صلى الله عليه وآله لما كان في الأخيرتين ذكر ما رأى من عظمة الله فدهش فقال سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا
الله والله أكبر فلذلك صار التسبيح أفضل من القراءة ورواه في العلل عن حمزة بن محمد العلوي عن علي بن
إبراهيم عن أبيه عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد عن محمد بن حمزة عن أبي عبد الله عليه السلام مثله قال وقال الرضا عليه السلام
إنما جعل القراءة في الركعتين الأوليين والتسبيح في الأخيرتين للفرق بين ما فرضه الله من عنده وبين ما
فرضه من عند رسوله جعفر بن الحسن المحقق في المعتبر عن علي عليه السلام أنه قال اقرأ في الأوليين وسبح في الأخيرتين
محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه ومحمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان وعن محمد بن يحيى عن
أحمد بن محمد جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال كان الذي فرض الله على العباد
من الصلاة عشر ركعات وفيهن القراءة وليس فيهن وهم يعني سهوا فزاد رسول الله صلى الله عليه وآله سبعا وفيهن الوهم
وليس فيهن قراءة ورواه الصدوق كما يأتي في السهو وتقدم حديث بمعناه في أعداد الصلوات محمد بن
الحسن بإسناده عن سعد عن أحمد بن محمد عن محمد بن أبي عمير عن حماد بن عثمان عن عبيد الله بن علي الحلبي عن أبي عبد
الله عليه السلام قال إذا قمت في الركعتين الأخيرتين لا تقرأ فيهما فقل الحمد لله وسبحان الله والله أكبر وبإسناده عن الحسين
بن سعيد عن حماد بن عيسى عن وفضالة جميعا عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال قلت الرجل يسهو
عن القراءة في الركعتين الأوليين فيذكر في الركعتين الأخيرتين أنه لم يقرأ قال أتم الركوع والسجود
قلت نعم قال إني أكره أن أجعل آخر صلاتي أولها وبإسناده عن محمد بن يحيى ومحمد بن عيسى عن يوسف بن
عقيل عن محمد بن قيس عن أبي جعفر عليه السلام قال كان أمير المؤمنين عليه السلام إذا صلى يقرأ في الركعتين الأوليين
من صلاة الظهر سرا ويسبح في الأخيرتين من صلاة الظهر على نحو من صلاة العشاء وكان يقرأ في الأوليين
من صلاة العصر سرا ويسبح في الأخيرتين على نحو صلاة العشاء الحديث وبإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى
عن محمد بن الحسن بن علان عن محمد بن حكيم قال سألت أبا الحسن عليه السلام أيما أفضل القراءة في الركعتين الأخيرتين

او التسبيح فقال القراءة افضل اقول هذا محمول على التقية على السائل لاختلاطه بالعامة وانكارهم التسبيح والله اعلم
وباسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كنت اماما فاقرأ في الركعتين
الاخيرتين بفاتحة الكتاب وان كنت وحدك فيسعك فعلت او لم تفعل اقول تقدم الوجه في مثله وعنه عن
صفوان عن ابن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان كنت خلف الامام في صلوة لا يجهر فيها بالقراءة حتى يفرغ وكان
الرجل مامونا على القران فلا تقرأ خلفه في الاولتين وقال يجزيك التسبيح في الاخيرتين قلت اي شيء تقول انت
قال اقرأ فاتحة الكتاب اقول الظاهر انه مخصوص بالماموم ويحتمل التقية وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن
محمد بن عيسى عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن سالم ابي خديجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كنت امام قوم فعليك
ان تقرأ في الركعتين الاولتين وعلى الذين خلفك ان يقولوا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
اكبر وهم قيام فاذا كان في الركعتين الاخيرتين فعلى الذين خلفك ان يقرؤا فاتحة الكتاب وعلى الامام
ان يسبح القوم في الركعتين الاخيرتين احمد بن علي بن ابي طالب الطبرسي عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري
عن صاحب الزمان عليه السلام انه كتب اليه يسأله عن الركعتين الاخيرتين قد كثرت فيها الروايات فبعض
يرى ان قراءة الحمد وحدها افضل وبعض يرى ان التسبيح فيهما افضل فالفضل لايهما لنستعمله فاجاب
عليه السلام قد نسخت قراءة ام الكتاب في هاتين الركعتين التسبيح والذي نسخ التسبيح قول العالم عليه السلام كل صلوة
لا قراءة فيها فهي خداج الا للعليل او من يكثر عليه السهو فيتخوف بطلان الصلوة عليه اقول هذا يمكن
حمله على وقت التقية فظاهر ان النسخ مجازي لانه لا نسخ بعد النبي صلى الله عليه وآله ويحتمل ارادة ترجيح القراءة في
الاخيرتين لمن نسيها في الاولتين وتعين نسيته ظاهرة او المبالغة في جواز القراءة لئلا يظن وجوب
التسبيح علينا وتقدم ما يدل على مضمون الباب ويأتي ما يدل عليه   انه يجزي من القراءة
خلف من لا يقتدى به ان لا يسمع نفسه بل يقرأ مثل حديث النفس ولو في الجهرية محمد بن الحسن
باسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي بن يقطين عن اخيه الحسين عن ابيه علي بن
يقطين قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الرجل يصلي خلف من لا يقتدى بصلوته والامام يجهر بالقراءة
قال اقرأ لنفسك وان لم تسمع نفسك فلا بأس وباسناده عن محمد بن يحيى عن العمركي عن علي بن جعفر
عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سألته عن الرجل يصلح له ان يقرأ في صلوته ويحرك لسانه بالقراءة في لهواته
من غير ان يسمع نفسه قال لا بأس ان لا يحرك لسانه يتوهم توهما اقول حمله الشيخ على القراءة خلف من
لا يقتدى به لما مضى ويأتي وعنه عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن ابي حمزة عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام
قال يجزيك من القراءة معهم مثل حديث النفس ورواه الكليني عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد
عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام انه سأله
عن الرجل يقرأ في صلوته هل يجزيه ان لا يحرك لسانه وان يتوهم توهما قال لا بأس اقول تقدم الوجه فيه

استحباب قراءة هل اتى في الركعة الثانية من صلوة الليل محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن
سعيد عن ابن ابي عمير عن ابي مسعود الطائي عن ابي عبد الله عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقرأ في آخر صلوة
الليل هل اتى على الانسان   استحباب قراءة الاخلاص في كل ركعة من الاولتين من صلوة
الليل ثلاثين مرة محمد بن الحسن قال روي ان من قرأ في الركعتين الاولتين من صلوة الليل في كل
ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد ثلاثين مرة انفتل وليس بينه وبين الله ذنب الا غفر له محمد بن علي بن

الحسين

الحسين قال روي انه وذكر الحديث مثله وفي المجالس عن ابيه عن الحسن بن احمد المالكي عن منصور بن العباس
عن محمد بن ابي عمير عن هشام بن سالم عن زيد الشحام عن ابي عبد الله الصادق عليه السلام قال من قرأ في الركعتين الاولتين
من صلوة الليل ستين مرة قل هو الله احد في كل ركعة ثلثين مرة انفتل وليس بينه وبين الله ذنب اقول
وتقدم ما يدل على ذلك في اعداد الفرايض ونوافلها   جواز الاقتصار في النوافل على الحمد
في السعة والضيق اداء وقضاء محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال يجوز للمريض ان يقرأ في الفريضة فاتحة الكتاب وحدها ويجوز للصحيح في قضاء
صلوة التطوع بالليل والنهار وعن علي بن محمد عن محمد بن الحسين عن الحجال عن عبد الله بن الوليد الكندي
عن اسمعيل بن جابر او عبد الله بن سنان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني اقوم آخر الليل واخاف الصبح قال
اقرأ الحمد واعجل واعجل ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب وكذا الذي قبله اقول وتقدم ما يدل على ذلك
استحباب قراءة المعوذتين والتوحيد ثلثا في الوتر جميعا او متفرقا محمد بن يعقوب عن علي
بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابن سنان قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الوتر ما يقرأ فيهن جميعا
فقال بقل هو الله احد قلت في ثلاثتهن قال نعم محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن
عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن القراءة في الوتر فقال كان بيني وبين ابي باب فكان اذا
صلى يقرأ في الوتر بقل هو الله احد في ثلاثتهن وكان يقرأ قل هو الله احد فاذا فرغ منها قال كذلك
الله ربي كذلك الله ربي وعنه عن النضر عن الحلبي عن الحرث بن المغيرة عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ابي عليه السلام
يقول قل هو الله احد تعدل ثلث القران وكان يحب ان يجمعها في الوتر لتكون القران كله وعنه عن علي
بن النعمان عن الحرث نحوه وزاد وقل يا ايها الكافرون تعدل ربعه وعنه عن يعقوب بن يقطين قال
سألت العبد الصالح عليه السلام عن القراءة في الوتر وقلت ان بعضا روى قل هو الله احد في الثلاث وبعضا
روى في المعوذتين وفي الثالثة قل هو الله احد فقال اعمل بالمعوذتين وقل هو الله احد وعنه عن حماد بن
عيسى عن ابن مسكان عن سليمن بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال الوتر ثلاث ركعات تفصل بينهن وتقرأ
فيهن جميعا بقل هو الله احد وعنه عن حماد بن عيسى وفضالة عن معوية بن عمار قال قال لي اقرأ في الوتر
في ثلاثتهن بقل هو الله احد محمد بن علي بن الحسين في المجالس وثواب الاعمال عن ابيه عن احمد بن ادريس
عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن علي بن ابي حمزة عن الحسين بن ابي العلا
عن ابي عبيدة الحذاء عن ابي جعفر عليه السلام قال من اوتر بالمعوذتين وقل هو الله احد قيل له يا عبد الله ابشر فقد
قبل الله وترك ورواه في الفقيه مرسلا محمد بن الحسن في المصباح قال روي انه يقرأ في الاولى من ركعتي الشفع
الحمد وقل اعوذ برب الفلق وفي الثانية الحمد وقل اعوذ برب الناس قال وروي ان النبي صلى الله عليه وآله كان يصلي
الثلاث ركعات بتسع سور في الاولى الهاكم التكاثر وانا انزلناه واذا زلزلت وفي الثانية الحمد والعصر
واذا جاء نصر الله وانا اعطيناك الكوثر وفي المفردة من الوتر قل يا ايها الكافرون وتبت وقل هو الله احد
اقول وتقدم ما يدل على ذلك في اعداد الفرايض ونوافلها وما في هذه الاخبار من الاختلاف محمول
على التخيير او الجمع كما في حديث يعقوب بن يقطين   استحباب الاستعاذة في اول الصلوة
قبل القراءة وكيفيتها محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن
ابي عبد الله عليه السلام وذكر دعاء التوجه بعد تكبيرة الاحرام ثم قال ثم تعوذ بالله من الشيطان الرجيم

ثم تقرأ فاتحة الكتاب محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان
عن عبد الرحمن بن الحجاج قال صليت خلف ابي عبد الله عم اياما وكان يقرأ في فاتحة الكتاب بسم الله الرحمن
الرحيم واذا كان صلوة لا يجهر فيها بالقراءة جهر ببسم الله الرحمن الرحيم واخفى ما سوى ذلك وعنه
عن عثمن بن عيسى عن سماعة قال سألته عن الرجل يقوم في الصلوة فنسي فاتحة الكتاب قال فليقل استعيذ
بالله من الشيطان الرجيم ان الله هو السميع العليم ثم ليقرأها ما دام لم يركع وباسناده عن محمد بن علي بن
محبوب عن محمد بن الحسين عن عبد الصمد بن محمد عن حنان بن سدير قال صليت خلف ابي عبد الله عم
فتعوذ باجهار ثم جهر ببسم الله الرحمن الرحيم عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن محمد بن عبد الحميد
وعبد الصمد بن محمد قال صليت خلف ابي عبد الله عم المغرب فتعوذ باجهار اعوذ بالله السميع العليم
من الشيطان الرجيم واعوذ بالله ان يحضرون الحديث محمد بن مكي الشهيد في الذكرى عن ابي سعيد الخدري
عن النبي صم انه كان يقول قبل القراءة اعوذ بالله من الشيطان الرجيم وعن البزنطي عن معوية بن عمار
عن الصادق عم في الاستعاذة قال اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم اقول وتقدم ما يدل على
ذلك ويأتي ما يدل عليه في قراءة القرآن عندهم وجوب الاستعاذة محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى
عن علي بن الحسن بن علي عن عباد بن يعقوب عن عمرو بن مصعب عن فرات بن احنف عن ابي جعفر عم قال سمعته
يقول في حديث فاذا قرأت بسم الله الرحمن الرحيم فلا تبالي الا تستعيذ محمد بن علي بن الحسين قال كان
رسول الله صم اتم الناس صلوة واوجزهم كان اذا دخل في صلوته قال الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم اقول
وتقدم ما يدل على ذلك انه يجزي الاخرس في القراءة والتشهد وساير الاذكار ونحوها ان يحرك لسانه ويعقد قلبه ويشير باصبعه محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني
عن ابي عبد الله عم قال تلبية الاخرس وتشهده وقراءته القرآن في الصلوة تحريك لسانه واشارته باصبعه
محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن هرون بن مسلم عن
مسعدة بن صدقة قال سمعت جعفر بن محمد عم يقول انك قد ترى من المحرم من العجم لا يراد منه ما يراد
من العالم الفصيح وكذلك الاخرس في القراءة وفي الصلوة والتشهد وما اشبه ذلك فهذا بمنزلة العجم
والمحرم لا يراد منه ما يراد من العاقل المتكلم الفصيح الحديث جواز تأخير بعض القراءة في النافلة
والاتيان به بعد التسليم محمد بن ادريس في آخر السرائر نقلا من كتاب الجامع لاحمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي
صاحب الرضا عم قال سألته عن رجل اراد ان يقرأ مائة آية واكثر في نافلة فيتخوف ان يضعف ويكسل
هل يصلح ان يقرأها وهو جالس قال ليصل ركعتين بما احب ثم لينصرف فليقرأ ما بقي عليه مما اراد قرائته
فان ذلك يجزيه مكان قرائته وهو قائم فان بدا له ان يتكلم بعد التسليم من الركعتين فليقرأ فلا بأس
ورواه الحميري في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم
استحباب قراءة التوحيد والقدر وآية الكرسي في كل ركعة من التطوع محمد بن علي بن الحسين
في ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن سهل بن الحسن عن محمد بن علي عن
علي بن اسباط عن عمه يعقوب بن سالم عن ابي الحسن العبدي قال قال ابو عبد الله عم من قرأ قل هو
الله احد وانا انزلناه في ليلة القدر وآية الكرسي في كل ركعة من تطوعه فقد فتح الله له بافضل اعمال
الادميين الا من اشبهه او زاد عليه اقول وتقدم ما يدل على فضل التوحيد والقدر في عدة احاديث

باب الجهر

استحباب القراءة في الصلوة الليل وغيرها بالسور الطوال مع سعة الوقت محمد بن يعقوب
عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عم قال من قرأ مائة آية
يصلي بها في ليلة كتب الله له بها قنوت ليلة ومن قرأ مائتي آية في غير صلوة لم يحاجه القرآن يوم القيمة
ومن قرأ خمسمائة آية في يوم وليلة في صلوة الليل والنهار كتب الله له في اللوح المحفوظ قنطارا من
حسنات والقنطار الف ومائتا اوقية والاوقية اعظم من جبل احد ورواه الصدوق في ثواب الاعمال
عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القسم عن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي مثله محمد بن علي بن
الحسين باسناده عن جابر بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عم ان رجلا سأل علي بن ابي طالب عم عن قيام الليل
بالقرآن فقال له ابشر من صلى من الليل عشر ليلة لله مخلصا ابتغاء ثواب الله قال الله تبارك وتعالى
لملئكته اكتبوا لعبدي هذا من الحسنات عدد ما انبت في الليل من حبة وورقة وشجرة وعدد كل قصبة
وخوص ومرعى ومن صلى تسع ليلة اعطاه الله عشر دعوات مستجابات واعطاه الله كتابه بيمينه
ومن صلى ثمن ليلة اعطاه الله اجر شهيد صابر صادق النية وشفع في اهل بيته ومن صلى سبع
ليلة خرج من قبره يوم يبعث ووجهه كالقمر ليلة البدر حتى يمر على الصراط مع الآمنين ومن صلى
سدس ليلة كتب في الاوابين وغفر له ما تقدم من ذنبه ومن صلى خمس ليلة زاحم ابرهيم خليل الرحمن
في قبته ومن صلى ربع ليلة كان في اول الفائزين حتى يمر على الصراط كالريح العاصف ويدخل الجنة
بغير حساب ومن صلى ثلث ليلة لم يبق ملك الا غبطه بمنزلته من الله وقيل له ادخل من اي باب
من ابواب الجنة الثمانية شئت ومن صلى نصف ليلة فلو اعطي ملء الارض ذهبا سبعين الف مرة
لم يعدل جزاءه وكان له بذلك عند الله افضل من سبعين رقبة يعتقها من ولد اسمعيل ومن صلى ثلثي
ليلة كان له من الحسنات قدر رمل عالج ادناها حسنة اثقل من جبل احد عشر مرات ومن صلى ليلة تامة
تاليا لكتاب الله عز وجل راكعا وساجدا وذاكرا اعطي من الثواب ما ادناه يخرج من الذنوب كيوم ولدته
امه ويكتب له عدد ما خلق الله عز وجل من الحسنات ومثلها درجات ويثبت النور في قبره وينزع الاثم
والحسد من قلبه ويجار من عذاب القبر ويعطى براءة من النار ويبعث مع الآمنين ويقول الرب تبارك
وتعالى لملئكته يا ملئكتي انظروا الى عبدي احيى ليلة ابتغاء مرضاتي اسكنوه الفردوس وله فيها مائة الف
مدينة في كل مدينة جميع ما تشتهي الانفس وتلذ الاعين ولم يخطر على بال سوى ما اعددت له من الكرامة
والمزيد والقرب ورواه في المجالس وفي ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن سلمة بن الخطاب
عن محمد بن الليث عن جابر بن اسمعيل ورواه في المقنع مرسلا اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه
ما يستحب ان يقرأ به في صلوة الليل ليلة الجمعة محمد بن الحسن في المصباح عن ابي عبد الله عم
انه قال اذا اردت صلوة الليل ليلة الجمعة فاقرأ في الركعة الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل
يا ايها الكافرون وفي الثالثة الحمد والم السجدة وفي الرابعة الحمد ويا ايها المدثر وفي الخامسة الحمد
وحم السجدة وفي السادسة الحمد وسورة الملك وفي السابعة الحمد ويس وفي الثامنة الحمد والواقعة
ثم توتر بالمعوذتين والاخلاص استحباب قراءة الدخان وق والممتحنة والصف
والجمعة والحاقة ونوح والمزمل والانفطار والانشقاق والاعلى والغاشية والفجر والتكاثر والتين
والتين والكوثر والنصر في الفرائض والنوافل محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن ابيه

عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن علي عن عاصم الحناط
عن ابي حمزة قال قال ابو جعفر عم من قرا سورة الدخان في فرايضه ونوافله بعثه الله من الآمنين يوم القيمة
واظله الله تحت عرشه وحاسبه حسابا يسيرا واعطاه كتابه بيمينه وبالاسناد عن الحسن بن علي عن ابي المغرا
عن ابي حمزة الثمالي عن ابي جعفر عم قال من ادمن في فرايضه ونوافله سورة ق وسع الله عليه رزقه
واعطاه الله كتابه بيمينه وحاسبه حسابا يسيرا وعنه عن عاصم الحناط عن ابي حمزة الثمالي عن علي بن
الحسين عم قال من قرا سورة الممتحنة في فرايضه ونوافله امتحن الله قلبه للايمان ونور له بصره ولا
يصيبه فقر ابدا ولا جنون في بدنه ولا في ولده وعنه عن ابيه عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي جعفر عم
قال من قرا سورة الصف وادمن قراءتها في فرايضه ونوافله صفه الله مع ملائكته وانبيائه المرسلين
انشاء الله وعنه عن علي بن ميمون الصائغ قال قال ابو عبد الله عم من قرا ن والقلم في فريضة او
نافلة امنه الله ان يصيبه فقر ابدا واعاذه الله اذا مات من ضمة القبر انشاء الله وعنه عن محمد بن
مسكين عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عم قال اكثروا من قراءة الحاقة فان قراءتها في الفرايض والنوافل
من الايمان بالله ورسوله لانها انما نزلت في امير المؤمنين عم ومعوية ولم يسلب قاريها دينه حتى يلقى الله
عز وجل وعنه عن الحسين بن هاشم عن ابيه عن ابيه عن ابي عبد الله عم قال من كان يؤمن بالله
ويقرأ كتابه فلا يدع قراءة سورة انا ارسلنا نوحا الى قومه فاي عبد قراها محتسبا صابرا في فريضة او نافلة
اسكنه الله مساكن الابرار واعطاه ثلث جنان مع جنته كرامة من الله وزوجه مائتي حوراء واربعة الاف
ثيب ان شاء الله وعنه عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عم قال من قرا سورة
المزمل في العشاء الاخرة او في اخر الليل كان له الليل والنهار شاهدين مع سورة المزمل واحياه
الله حيوة طيبة واماته ميتة طيبة وعنه عن الحسين بن ابي العلا قال سمعت ابا عبد الله عم يقول من قرا
هاتين السورتين وجعلهما نصب عينيه في صلوة الفريضة والنافلة اذا السماء انفطرت واذا السماء
انشقت لم يحجبه من الله حاجب ولم يحجزه من الله حاجز ولم يزل ينظر الله اليه حتى يفرغ من حساب
الناس وعنه عن ابيه عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال من قرا سبح اسم ربك الاعلى في فريضة او
نافلة قيل له يوم القيمة ادخل الجنة من اي ابواب الجنة شئت ان شاء الله وعنه عن ابي المغرا عن ابي
بصير عن ابي عبد الله عم قال من ادمن قراءة هل اتاك حديث الغاشية في فريضة او نافلة غشاه
الله برحمته في الدنيا والاخرة واتاه يوم القيمة من عذاب النار وعنه عن صفوان عن داود بن فرقد
عن ابي عبد الله عم قال اقرؤا سورة الفجر في فرايضكم ونوافلكم فانها سورة للحسين بن علي عم من قراها
كان مع الحسين بن علي عم يوم القيمة في درجته من الجنة ان الله عزيز حكيم وعنه عن شعيب العقرقوفي
عن ابي عبد الله عم قال من قرا والتين في فرايضه ونوافله اعطي من الجنة حيث يرضى ان شاء الله
وعنه عن سماعة عن ابي عبد الله عم قال من قرا سورة الهيكم التكاثر في فريضة كتب الله له ثواب اجر
مائة شهيد ومن قراها في نافلة كتب الله له ثواب خمسين شهيدا وصلى معه في فريضته اربعون
صفا من الملائكة ان شاء الله وعنه عن اسمعيل بن الزبير عن عمرو بن ثابت عن ابي جعفر عم قال
من قرا ارايت الذي يكذب بالدين في فرايضه ونوافله كان ممن قبل الله صلوته وصيامه ولم يحاسبه بما
كان منه في الحيوة الدنيا وعنه عن الحسين بن ابي العلا عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال من كان قراءته

انا اعطيناك

انا اعطيناك الكوثر في فرايضه ونوافله سقاه الله من الكوثر يوم القيمة وكان محدثه عند رسول الله صلعم
في اصل طوبى وعنه عن ابان بن عبد الملك عن كرام الخثعمي عن ابي عبد الله عم قال من قرا اذا جاء نصر
الله والفتح في فريضة او نافلة نصره الله على جميع اعدائه وجاء يوم القيمة ومعه كتاب ينطق قد اخرجه الله
من جوف قبره فيه امان من جسر جهنم ومن النار ومن زفير جهنم فلا يمر على شيء يوم القيمة الا بشره
واخبره بكل خير حتى يدخل الجنة ويفتح له في الدنيا من اسباب الخير ما لم يتمن ولم يخطر على قلبه

استحباب قراءة الحواميم والرحمن والزلزلة والعصر في النوافل محمد بن علي بن الحسين في ثواب
الاعمال بالاسناد السابق عن الحسن بن علي بن ابي حمزة عن ابي المغرا عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال
الحواميم ريحان القرآن فاذا قراتموها فاحمدوا الله واشكروه كثيرا لحفظها وتلاوتها ان العبد
ليقوم يقرأ الحواميم فيخرج من فيه اطيب من المسك الاذفر والعنبر وان الله عز وجل ليرحم
تاليها وقاريها ويرحم جيرانه واصدقاءه ومعارفه وكل حميم او قريب له وانه في القيمة ليستغفر له
العرش والكرسي وملائكة الله المقربون وعنه عن ابيه عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال لا تدعوا
قراءة سورة الرحمن والقيام بها فانها لا تقر في قلوب المنافقين وتاتي بها ربها يوم القيمة في صورة ادمي
في احسن صورة واطيب ريح حتى تقف من الله موقفا لا يكون احد اقرب الى الله منها فيقول لها
من الذي كان يقوم بك في الحيوة الدنيا ويدمن قراءتك فتقول يا رب فلان وفلان فتبيض
وجوههم فيقول لهم اشفعوا فيمن احببتم فيشفعون حتى لا يبقى لهم غاية ولا احد يشفعون فيه فيقول
لهم ادخلوا الجنة واسكنوا فيها حيث شئتم وعنه عن علي بن معبد عن ابيه عن ابي عبد الله عم قال لا تملوا
من قراءة اذا زلزلت الارض فان من كانت قراءته بها في نوافله لم يصبه الله بزلزلة ابدا ولا الم
يمت بها ولا بصاعقة ولا باية من آفات الدنيا فاذا مات امر به الى الجنة فيقول الله عز وجل عبدي
ابحتك جنتي فاسكن منها حيث شئت وهويت ولا ممنوع ولا مدفوع عنه ورواه الكليني عن علي بن
ابرهيم عن ابيه عن علي بن معبد عن ابيه عمن ذكره عن ابي عبد الله عم نحوه وزاد ثم يشيع روحه الى
الجنة سبعون الف ملك يبتدرون بها الى الجنة وبالاسناد عن الحسن عن الحسين بن ابي العلا
عن ابي عبد الله عم قال من قرا والعصر في نوافله بعثه الله يوم القيمة مشرقا وجهه ضاحكا سنه قريرا عينه
حتى يدخل الجنة

استحباب قراءة الحديد والمجادلة والتغابن والطلاق والتحريم والملك والمطففين والبروج والبلد والقدر والهمزة والجحد والتوحيد في الفرايض محمد بن علي بن الحسين في
ثواب الاعمال بالاسناد السابق عن الحسن بن علي بن ابي حمزة عن الحسين بن ابي العلا عن ابي عبد الله عم
قال من قرا سورة الحديد والمجادلة في صلوة فريضة ادمنها لم يعذبه الله حتى يموت ابدا ولا يرى
في نفسه ولا في اهله سوءا ابدا ولا خصاصة في بدنه وعنه عن الحسين بن ابي العلا عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عم قال من قرا التغابن في فريضة كانت شفيعة له يوم القيمة وشاهد عدل عند
من يجيز شهادتها ثم لا يفارقها حتى يدخل الجنة وعنه عن الحسين بن ابي العلا عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عم قال من قرا سورة الطلاق والتحريم في فريضة اعاذه الله من ان يكون يوم
القيمة ممن يخاف ويحزن وعوفي من النار وادخله الله الجنة بتلاوته اياهما ومحافظته عليهما
لانهما للنبي صلعم وعنه عن عاصم الحناط عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر محمد الباقر عم قال من قرا في

الفريضة سورة المدثر كان حقا على الله عز وجل ان يجعله مع محمد ص في درجته ولا يدركه في حياة
الدنيا شقاء ابدا ان شاء الله وعنه عن صفوان الجمال عن ابي عبد الله ع قال من قرأ في الفريضة
ويل للمطففين اعطاه الله الامان يوم القيمة من النار لم تره ولم يرها ولم يمر على جسر جهنم ولا يحاسب يوم
القيمة وعنه عن الحسن بن احمد المنقري عن يونس بن ظبيان عن ابي عبد الله ع قال ع من قرأ والسماء ذات
البروج في فريضته فانها سورة النبيين كان محشره وموقفه مع النبيين والمرسلين والصالحين وعنه
عن ابيه عن المعلى بن خنيس عن ابي عبد الله ع قال من كانت قراءته في فريضته بالسماء والطارق
كان له عند الله يوم القيمة جاه ومنزلة وكان من رفقاء النبيين واصحابهم في الجنة وعنه عن ابيه
والحسين بن ابي العلا جميعا عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال من كانت قراءته في فريضته
لا اقسم بهذا البلد كان في الدنيا معروفا انه من الصالحين وكان في الاخرة معروفا ان له
من الله مكانا وكان يوم القيمة من رفقاء النبيين والشهداء والصالحين وعنه عن ابيه عن الحسين
بن ابي العلا عن ابي عبد الله ع قال من قرأ انا انزلناه في ليلة القدر في فريضة من الفرائض
نادى مناد يا عبد الله قد غفر الله لك ما مضى فاستأنف العمل وعنه عن الحسين بن ابي العلا
عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال من قرأ ويل لكل همزة في فريضة بعد عنه الفقر وجلب عليه الرزق
ويدفع عنه ميتة السوء وعنه عن الحسين بن ابي العلا عن ابي عبد الله ع قال من قرأ قل هو الله احد
وقل يا ايها الكافرون في فريضة من الفرائض غفر الله له ولوالديه وما ولد وان كان شقيا محي من ديوان
الاشقياء واثبت في ديوان السعداء واحياه الله سعيدا واماته شهيدا وبعثه شهيدا اقول وتقدم ما يدل
على بعض المقصود

عدم جواز ترجمة القرآن والاذكار والتشهد بغير العربية ووجوب التعلم مع الامكان

محمد بن يعقوب عن علي بن محمد عن صالح بن ابي حماد عن الجمال عن ذكره عن احدهما ع
قال سألته عن قول الله عز وجل بلسان عربي مبين قال يبين الالسن ولا تبينه الالسن عبد الله بن
جعفر في قرب الاسناد عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال سمعت جعفر بن محمد ع يقول
انك قد ترى من المحرم من العجم لا يراد منه ما يراد من العالم الفصيح وكذلك الاخرس في القراءة في الصلوة
والتشهد وما اشبه ذلك فهذا بمنزلة العجم والمحرم لا يراد منه ما يراد من العاقل المتكلم الفصيح ولو
ذهب العالم المتكلم الفصيح حتى يدع ما قد علم انه يلزمه ويعمل به وينبغي له ان يقوم به حتى يكون ذلك
منه بالنبطية والفارسية فحيل بينه وبين ذلك بالادب حتى يعود الى ما قد علمه وعقله قال ولو ذهب
من لم يكن في مثل حال الاعجم المحرم ففعل فعال الاعجمي والاخرس على ما قد وصفنا اذا لم يكن احد
فاعلا لشيء من الخير ولا يعرف الجاهل من العالم اقول ويأتي ما يدل على ذلك

جواز تكرار الآية في صلوة الفريضة وغيرها والبكاء فيها واعادة السورة في النافلة

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه
وعلي بن محمد القاساني جميعا عن القسم بن محمد عن سليمان بن داود عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابيه
قال كان علي بن الحسين ع اذا قرأ مالك يوم الدين يكررها حتى كاد ان يموت وعن ابي علي الاشعري عن
عن الحسن بن علي الكوفي عن عثمان بن عيسى عن سعيد بن يسار قال قلت لابي عبد الله ع سليم مولاك
ذكر انه ليس معه من القرآن الا سورة يس فيقوم من الليل فينفد ما معه من القرآن أيعيد ما
قرأ قال نعم لا بأس عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه

موسى بن جعفر ع

موسى بن جعفر ع قال سألته عن الرجل يصلي له ان يقرأ في الفريضة فيمر بالآية فيها التخويف فيبكي ويردد الآية
قال يردد القرآن ما شاء وان جاءه البكاء فلا بأس ورواه علي بن جعفر في كتابه اقول ويأتي ما يدل على ذلك

عدم جواز العدول عن الجحد والتوحيد في الصلوة بعد الشروع الى الجمعة والمنافقين في محلهما قبل تجاوز النصف

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن العلا بن رزين عن
محمد بن مسلم عن احدهما ع في الرجل يريد ان يقرأ سورة الجمعة في الجمعة فيقرأ قل هو الله احد قال يرجع الى
سورة الجمعة محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد مثله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن العلا مثله
وعنه عن فضالة عن حسين يعني ابن عثمان ومحمد بن سنان جميعا عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله ع
قال اذا افتتحت صلوتك بقل هو الله احد وانت تريد ان تقرأ بغيرها فامض فيها ولا ترجع الا ان
تكون في يوم الجمعة فانك ترجع الى الجمعة والمنافقين منها وعنه عن صفوان عن عبد الله بن بكير عن عبيد بن
زرارة قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل اراد ان يقرأ في سورة فاخذ في اخرى قال فليرجع الى السورة
الاولى الا ان يقرأ منه بقل هو الله احد قلت رجل صلى الجمعة فاراد ان يقرأ سورة الجمعة فقرأ قل هو الله
احد قال يعود الى سورة الجمعة عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن
جعفر عن اخيه موسى بن جعفر ع قال سألته عن القراءة بما يقرأ قال بسورة الجمعة واذا جاءك المنافقون
وان اخذت في غيرها وان كان قل هو الله احد فاقطعها من اولها وارجع اليها اقول وتقدم ما يدل
على بعض المقصود

تأكد استحباب قراءة الجمعة والمنافقين يوم الجمعة في الظهر والجمعة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع
قال ليس في القراءة شيء موقت الا الجمعة تقرأ بالجمعة والمنافقين قال الكليني وروي انه لا بأس في السفر
ان يقرأ بقل هو الله احد وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل عن محمد بن مسلم عن
ابي جعفر ع قال ان الله اكرم بالجمعة المؤمنين فسنها رسول الله ص بشارة لهم وتوبيخا للمنافقين ولا ينبغي
تركها فمن تركها متعمدا فلا صلوة له وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد
الله ع في حديث قال اقرأ سورة الجمعة والمنافقين في يوم الجمعة محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن
يعقوب مثله وكذا الذي قبله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن ابي ايوب عن احمد بن محمد بن
عيسى عن علي بن الحكم عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم قال قلت لابي عبد الله ع القراءة في الصلوة
فيها شيء موقت قال لا الا الجمعة تقرأ بالجمعة والمنافقين الحديث وعنه عن النضر عن هشام بن سالم
عن سليمان بن خالد في حديث انه سأل ابا عبد الله ع عن الجمعة فقال القراءة في الركعة الاولى
بالجمعة وفي الثانية بالمنافقين وعنه عن الحسين بن عبد الملك الاحول عن ابيه عن ابي عبد الله ع قال
من لم يقرأ في الجمعة بالجمعة والمنافقين فلا جمعة له وفي المجالس والاخبار عن الحسين بن عبيد الله عن هرون
بن موسى عن الحكمي عن سفيان بن [illegible] عن عباد بن صهيب عن جعفر بن محمد عن عبيد الله بن
ابي رافع ان امير المؤمنين ع كان يقرأ في الجمعة في الاولى الجمعة وفي الثانية المنافقين وبالاسناد
عن ابن ابي رافع عن ابي هريرة ان رسول الله ص كان يقرأهما في الجمعة محمد بن علي بن الحسين في عيون
الاخبار باسناد تقدم عن رجاء بن ابي الضحاك عن الرضا ع انه كانت قراءته في جميع المفروضات
في الاولى الحمد وانا انزلناه في ليلة القدر وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد الا في الغداة

والظهر والعصر يوم الجمعة فانه كان يقرأ فيها بالحمد وسورة الجمعة والمنافقين وكان يقرأ في صلاة العشاء الآخرة ليلة الجمعة في الاولى الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسبح عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن الرضا ع قال تقرأ في ليلة الجمعة سورة الجمعة وسبح اسم ربك الاعلى وفي الغداة الجمعة وقل هو الله احد وفي الجمعة الجمعة والمنافقين والقنوت في الاولى قبل الركوع اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

عدم وجوب سورة الجمعة والمنافقين عينا يوم الجمعة محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن يقطين عن اخيه الحسين بن علي بن يقطين عن ابيه قال سألت ابا الحسن الاول ع عن الرجل يقرأ في صلاة الجمعة بغير سورة الجمعة متعمدا قال لا بأس بذلك وعنه عن احمد بن محمد عن ابي الفضل عن صفوان بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن يقطين عن اخيه الحسين بن علي بن يقطين عن ابيه قال سألت ابا الحسن الاول ع عن الرجل يقرأ في صلاة الجمعة بغير سورة الجمعة متعمدا قال لا بأس بذلك وعنه عن احمد بن محمد عن ابي الفضل عن صفوان بن يحيى عن جميل عن علي بن يقطين قال سألت ابا الحسن ع عن الجمعة في السفر ما اقرأ فيهما قال اقرأهما بقل هو الله احد ورواه الصدوق باسناده عن صفوان بن يحيى عن علي بن يقطين مثله وباسناده عن سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين عن صفوان عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال سمعته يقول في صلاة الجمعة لا بأس بان تقرأ فيها بغير الجمعة والمنافقين اذا كنت مستعجلا ورواه الصدوق باسناده عن حفص بن بشير وعبد الله بن جبلة جميعا عن عبد الله بن سنان مثله وباسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سهل عن ابيه قال سألت ابا الحسن ع عن الرجل يقرأ في صلاة الجمعة بغير سورة الجمعة متعمدا قال لا بأس وعنه عن معوية بن حكيم عن ابان عن يحيى الازرق قال سألت ابا الحسن ع قلت له رجل صلى الجمعة فقرأ سبح اسم ربك الاعلى وقل هو الله احد اجزاه محمد بن علي بن الحسين قال وقد رويت رخصة في القراءة في صلاة الظهر يوم الجمعة بغير الجمعة والمنافقين قال وهما روي من الرخصة في قراءة غير الجمعة والمنافقين في صلاة الظهر يوم الجمعة فهي للمريض والمستعجل والمسافر اقول وتقدم ما يدل على ذلك

استحباب اعادة الظهر والجمعة اذا صلاها فقرأ غير الجمعة والمنافقين او نقل النية الى النفل واستيناف الفرض بالسورتين بعد اتمام ركعتين محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار عن عمرو بن يزيد قال قال ابو عبد الله ع من صلى الجمعة بغير الجمعة والمنافقين اعاد الصلوة في سفر او حضر محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن يونس عن صباح بن صبيح قال قلت لابي عبد الله ع رجل اراد ان يصلي الجمعة فقرأ بقل هو الله احد قال يتمها ركعتين ثم يستأنف ورواه الكليني مثله اقول حمله الشيخ وغيره على الاستحباب والذي قبله لما مر

استحباب الجهر يوم الجمعة في محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عثمن عن عمران الحلبي قال سئل ابو عبد الله ع عن الرجل يصلي الجمعة اربع ركعات ايجهر فيها بالقراءة قال نعم والقنوت في الثانية وباسناده عن زرارة عن ابي جعفر ع في حديث في الجمعة قال والقراءة فيها بالجهر محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سألت ابا عبد الله ع عن القراءة في الجمعة اذا صليت وحدي اربعا اجهر بالقراءة فقال نعم وقال اقرأ سورة الجمعة والمنافقين في يوم الجمعة محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله

وباسناده

وباسناده عن سعد عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن جعفر بن بشير عن حماد بن عثمن وذكر الحديث الذي قبله وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن حماد عن ربعي عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله ع في حديث قال ليقعد قعدة بين الخطبتين ويجهر بالقراءة وباسناده عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن عبد الرحمن العرزمي عن ابي عبد الله ع قال اذا ادركت الامام يوم الجمعة وقد سبقك بركعة فاضف اليها ركعة اخرى واجهر فيها الحديث وباسناده عن الحسين بن سعيد عن علي بن النعمن عن عبد الله بن مسكان عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال قال لنا صلوا في السفر صلوة الجمعة جماعة بغير خطبة واجهروا بالقراءة فقلت انه ينكر علينا الجهر بها في السفر فقال اجهروا بها وعنه عن فضالة عن الحسين بن عبد الله الارجاني عن محمد بن مروان قال سألت ابا عبد الله ع عن صلوة الظهر يوم الجمعة كيف نصليها في السفر فقال تصليها في السفر ركعتين والقراءة فيها جهرا وعنه عن ابن ابي عمير عن جميل قال سألت ابا عبد الله ع عن الجماعة يوم الجمعة في السفر فقال يصنعون كما يصنعون في غير يوم الجمعة في الظهر ولا يجهر الامام فيها بالقراءة انما يجهر اذا كانت خطبة وعنه عن العلا عن محمد بن مسلم قال سألته عن الصلوة الجمعة في السفر فقال يصنعون كما يصنعون في الظهر ولا يجهر الامام فيها بالقراءة وانما يجهر اذا كانت خطبة وعنه عن العلا عن محمد بن مسلم قال سألته عن صلوة الجمعة في السفر فقال يصنعون كما يصنعون في الظهر ولا يجهر الامام فيها بالقراءة وانما يجهر اذا كانت خطبة قال الشيخ المراد بهذين الحديثين حال التقية والخوف اقول ويحتمل ان يكون المراد نفي تأكد الاستحباب في الظهر واثباته في الجمعة عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر ع قال سألته عن رجل صلى العيدين وحده والجمعة هل يجهر فيهما بالقراءة قال لا يجهر الا الامام اقول تقدم الوجه في مثله وتقدم ما يدل على الاستحباب ايضا

وجوب القراءة في الصلوة وغيرها بالقراءة السبعة المتواترة دون الشواذ والمروية محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن سالم ابن سلمة قال قرأ رجل على ابي عبد الله ع وانا استمع حروفا من القرآن ليس على ما يقرأها الناس فقال ابو عبد الله ع كف عن هذه القراءة اقرأ كما يقرأ الناس حتى يقوم القائم فاذا قام القائم قرأ كتاب الله عز وجل على حده واخرج المصحف الذي كتبه علي ع الحديث وعنه عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن سليمان عن بعض اصحابه عن ابي الحسن ع قال قلت له جعلت فداك انا نسمع الآيات من القرآن ليس هي عندنا كما نسمعها ولا نحسن ان نقرأها كما بلغنا عنكم فهل نأثم فقال لا اقرؤا كما تعلمتم فسيجيئكم من يعلمكم وعنهم عن سهل بن علي بن الحكم عن عبد الله بن جندب عن سفيان بن السمط قال سألت ابا عبد الله ع عن ترتيل القرآن فقال اقرؤا كما علمتم وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن داود بن فرقد والمعلى بن خنيس جميعا قالا كنا عند ابي عبد الله ع فقال ان كان ابن مسعود لا يقرأ على قراءتنا فهو ضال ثم قال اما نحن فنقرأه على قراءة ابي بما اختلف القرآن فيه محمد بن علي بن الحسين في كتاب الخصال عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن احمد بن هلال عن عيسى بن عبد الله الهاشمي عن ابيه عن ابائه ع قال قال رسول الله صلعم اتاني آت من الله فقال ان الله يأمرك ان تقرأ القرآن على حرف واحد فقلت يا رب وسع على امتي فقال ان الله يأمرك ان تقرأ القرآن على سبعة احرف

وجوب تعلم القرآن وتعليمه كفاية واستحبابه عينا ولو في غير الصلوة

قراءة القرآن

محمد بن يعقوب عن علي بن محمد

عن علي بن العباس عن الحسين بن عبد الرحمن عن صفوان الحريري عن ابيه عن سعد الخفاف عن ابي
جعفر عم انه قال يا سعد تعلموا القرآن فان القرآن ياتي يوم القيمة في احسن صورة نظر اليها الخلق
الى ان قال حتى ينتهي الى رب العزة فيناديه تبارك وتعالى يا حجتي في الارض وكلامي الصادق الناطق
ارفع راسك وسل تعط واشفع تشفع كيف رايت عبادي فيقول يا رب منهم من صانني وحافظ
علي ولم يضيع شيئا ومنهم من ضيعني واستخف بحقي وكذب بي وانا حجتك على جميع خلقك فيقول الله
عز وجل وعزتي وجلالي وارتفاع مكاني لاثيبن اليوم عليك احسن الثواب ولاعاقبن عليك اليوم
اليم العقاب الى ان قال فياتي الرجل من شيعتنا فيقول ما تعرفني انا القرآن الذي اسهرت ليلك وانصبت
عيشك فينطلق به الى رب العزة فيقول يا رب عبدك قد كان تعبا بي مواظبا علي يعادي بسببي
ويحب في ويبغض فيقول الله عز وجل ادخلوا عبدي جنتي واكسوه حلة من حلل الجنة وتوجوه بتاج فاذا
فعل ذلك به عرض على القرآن فيقال له هل رضيت بما صنع بوليك فيقول يا رب اني استقل هذا له
فزده مزيد الخير كله فيقول وعزتي وجلالي وعلوي وارتفاع مكاني لانحلن له اليوم خمسة اشياء مع
المزيد له ولمن كان بمنزلته الا انهم شباب لا يهرمون واصحاء لا يسقمون واغنياء لا يفتقرون وفرحون
لا يحزنون واحياء لا يموتون الحديث وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن
شمر عن جابر عن ابي جعفر عم قال يجيء القرآن في احسن منظور اليه صورة الى ان قال حتى ينتهي الى رب العزة
فيقول يا رب فلان بن فلان اظمات هواجره واسهرت ليله في دار الدنيا وفلان بن فلان لم اظم هواجره
ولم اسهر ليله فيقول تبارك وتعالى ادخلهم الجنة على منازلهم فيقوم فيتبعونه فيقول للمؤمن اقرأ وارقأ
قال فيقرأ ويرقى حتى يبلغ كل رجل منهم درجته التي هو له فينزلها وعن علي بن ابرهيم عن ابيه وعن عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد وسهل بن زياد جميعا عن ابن محبوب عن مالك بن عطية عن يونس بن عمار قال قال
ابو عبد الله عم في حديث يهما ان ادخل المؤمن الجنة يقدم القرآن امامه في احسن صورة فيقول يا رب انا
القرآن وهذا عبدك المؤمن قد كان يتعب نفسه بتلاوتي ويطيل ليله بترتيلي وتفيض عيناه اذا تهجد
فارضه كما ارضاني قال فيقول العزيز الجبار ابسط يمينك فيملاها من رضوان الله ويملا شماله من رحمته
يقال هذه الجنة مباحة لك فاقرأ واصعد فاذا قرأ آية صعد درجة وعنه عن ابيه عن احمد بن محمد عن سليم الفرا
عن رجل عن ابي عبد الله عم قال ينبغي للمؤمن ان لا يموت حتى يتعلم القرآن او ان يكون في تعليمه الحسن بن محمد
الطوسي في الامالي عن ابيه عن محمد بن الفضل الانباري عن محمد بن علي بن عمرو عن داود بن رشيد عن الوليد
بن مسلم عن عبد الله بن لهيعة عن مشرح عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صم لا يعذب الله قلبا وعى القرآن
وعن ابيه عن الحفار عن ابن السماك عن ابي قلابة عن ابيه عن عبد الواحد بن زياد عن عبد الرحمن بن اسحق عن النعمن بن
سعيد عن علي عم ان النبي صم قال خياركم من تعلم القرآن وعلمه محمد بن الحسين الرضي الموسوي في نهج البلاغة
عن امير المؤمنين عم انه قال في خطبة له تعلموا القرآن فانه ربيع القلوب واستشفوا بنوره فانه شفاء الصدور
واحسنوا تلاوته فانه احسن القصص فان العالم العامل بغير علمه كالجاهل الحاير الذي لا يستفيق من جهله
بل الحجة عليه اعظم والحسرة له الزم وهو عند الله الوم الفضل بن الحسن الطبرسي في مجمع البيان عن معاذ قال
سمعت رسول الله صم يقول ما من رجل علم ولده القرآن الا توج الله ابويه يوم القيمة تاج الملك وكسيا
حلتين لم ير الناس مثلهما وعن النبي صم قال اهل القرآن هم اهل الله وخاصته وعنه عم افضل العبادة قراءة

القرآن وعنه عليه السلم

قراءة القرآن وعنه عم القرآن غنى لا غنى دونه ولا فقر بعده وعنه عم اشراف امتي حملة القرآن واصحاب الليل
ورواه الصدوق في معاني الاخبار عن ابن عباس مثله وعنه عم ان هذا القرآن مادبة الله فتعلموا من مادبته ما استطعتم
ان هذا القرآن حبل الله وهو النور المبين والشفاء النافع عصمة لمن تمسك به ونجاة لمن تبعه الحديث
وعنه عم من قرأ القرآن حتى يستظهره ويحفظه ادخله الله الجنة وشفعه في عشرة من اهل بيته كلهم قد وجبت لهم
النار وعنه عم قال حملة القرآن عرفاء اهل الجنة يوم القيمة وعنه عم قال اذا قال المعلم للصبي قل بسم الله الرحمن
الرحيم فقال الصبي بسم الله الرحمن الرحيم كتب الله براءة للصبي وبراءة لابويه وبراءة للمعلم من النار اقول
وياتي ما يدل على ذلك

وجوب اكرام القرآن وتحريم اهانته

محمد بن يعقوب عن علي بن
ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابرهيم بن عبد الحميد عن اسحق بن غالب قال قال ابو عبد الله عم
اذا جمع الله الاولين والآخرين اذاهم بشخص قد اقبل لم ير قط احسن صورة منه فاذا نظر اليه المؤمنون
وهو القرآن قالوا هذا منا هذا احسن شيء راينا فاذا انتهى اليهم جازهم الى ان قال حتى يقف عن يمين
العرش فيقول الجبار وعزتي وجلالي وارتفاع مكاني لاكرمن اليوم من اكرمك ولاهينن من اهانك
وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن ابي الجارود قال قال ابو جعفر عم قال رسول الله صم
انا اول وافد على العزيز الجبار يوم القيمة وكتابه واهل بيتي ثم امتي ثم اسئلهم ما فعلتم بكتاب الله واهل
بيتي الفضل بن الحسن الطبرسي في مجمع البيان عن النبي صم انه قال من قرأ القرآن فظن ان احدا اعطي افضل مما
اعطي فقد حقر ما عظم الله وعظم ما حقر الله اقول وتقدم ما يدل على ذلك وياتي ما يدل عليه

استحباب التفكر في معاني القرآن وامثاله ووعده ووعيده وما يقتضي الاعتبار والتأثر

والاتعاظ وسؤال الجنة والاستعاذة من النار عدة من اصحابنا محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن محمد بن احمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عم قال هذا القرآن فيه منار الهدى ومصابيح
الدجى فليجل جال بصره ويفتح للضياء نظره فان التفكر حياة قلب البصير كما يمشي المستنير في الظلمات بالنور وعنه
عن احمد بن محمد عن عثمن بن عيسى عن سماعة قال قال ابو عبد الله عم ينبغي لمن قرأ القرآن اذا مر باية من القرآن
فيها مسئلة او تخويف ان يسال الله عند ذلك خير ما يرجو ويساله العافية من النار ومن العذاب
وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عن ابائه عم قال قال رسول الله صم في حديث اذا
التبست عليكم الفتن كقطع الليل المظلم فعليكم بالقرآن فانه شافع مشفع وماحل مصدق ومن جعله
امامه قاده الى الجنة ومن جعله خلفه ساقه الى النار وهو الدليل يدل على خير سبيل وهو كتاب فيه تفصيل
وبيان وتحصيل وهو الفصل ليس بالهزل وله ظهر وبطن فظاهره حكم وباطنه علم ظاهره انيق وباطنه
عميق له نجوم وعلى نجومه نجوم لا تحصى عجائبه ولا تبلى غرائبه مصابيح الهدى ومنار الحكمة ودليل على
المعرفة لمن عرف الصفة فليجل جال بصره وليبلغ الصفة نظره ينج من عطب ويتخلص من نشب
فان التفكر حياة قلب البصير كما يمشي المستنير في الظلمات بالنور فعليكم بحسن التخلص وقلة التربص
وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشا عن ابان عن ميمون القداح عن ابي جعفر عم في حديث
قال قال رسول الله صم لا عجب كيف لا اشيب اذا قرأت القرآن محمد بن علي بن الحسين في المجالس وفي الخصال
عن محمد بن احمد الاسدي عن عبد الله بن زيدان وعلي بن العباس عن ابي كريب عن معوية بن هشام
عن شيبان عن ابي اسحق عن عكرمة عن ابن عباس قال قال ابو بكر [illegible] اسرع اليك الشيب قال

يتبعني هود والواقعة والمرسلات وعمّ يتساءلون وفي المجالس عن محمد بن الحسن عن الصفار عن علي بن حسان
الواسطي عن عمه عبد الرحمن بن كثير الهاشمي عن جعفر بن محمد عن آبائه عن أمير المؤمنين عليهم السلام في كلام
طويل في وصف المتقين قال أما الليل فصافون أقدامهم تالين لأجزاء القرآن يرتلونه ترتيلا يحزنون
به أنفسهم ويستثيرون به تهيج أحزانهم بكاء على ذنوبهم ووجع كلوم جراحهم وإذا مروا بآية فيها تخويف
أصغوا إليها مسامع قلوبهم وأبصارهم فاقشعرت منها جلودهم ووجلت قلوبهم وظنوا أن صهيل
جهنم وزفيرها وشهيقها في أصول آذانهم وإذا مروا بآية فيها تشويق ركنوا إليها طمعا وتطلعت
أنفسهم إليها شوقا فظنوا أنها نصب أعينهم وفي معاني الأخبار عن أبيه عن محمد بن القاسم عن محمد
بن علي الكوفي عن بعض رجاله عن داود الرقي عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر ع قال قال أمير المؤمنين ع
ألا أخبركم بالفقيه حقا من لم يقنط الناس من رحمة الله ولم يؤمنهم من روح الله ولم يرخص لهم في
معاصي الله ولم يترك القرآن رغبة عنه إلى غيره ألا لا خير في علم ليس فيه تفهم ألا لا خير في قراءة ليس
فيها تدبر ألا لا خير في عبادة ليس فيها تفقه ورواه الكليني عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد البرقي
عن إسماعيل بن مهران عن أبي سعيد القماط عن الحلبي عن أبي عبد الله ع قال قال أمير المؤمنين ع
وذكر الحديث نحوه الفضل بن الحسن الطبرسي في مجمع البيان عن أبي عبد الله ع قال إذا مررت بآية فيها
ذكر الجنة فاسأل الله الجنة وإذا مررت بآية فيها ذكر النار فتعوذ بالله من النار أقول وتقدم ما يدل
على ذلك ويأتي ما يدل عليه

تحريم استضعاف أهل القرآن وإهانتهم ووجوب إكرامهم

محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن الحسن بن أبي الحسين الفارسي عن سليمان بن جعفر الجعفري
عن السكوني عن أبي عبد الله ع قال قال رسول الله ص إن أهل القرآن في أعلى درجة من الآدميين
ما خلا النبيين والمرسلين فلا تستضعفوا أهل القرآن حقوقهم فإن لهم من الله العزيز الجبار
لمكانا ورواه الصدوق في ثواب الأعمال عن أبيه عن أحمد بن إدريس عن محمد بن أحمد عن إبراهيم بن هاشم
مثله محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن عبد الله بن عباس عن رسول الله ص قال أشراف أمتي حملة القرآن
وأصحاب الليل وفي معاني الأخبار عن محمد بن أحمد عن عثمان بن أبي عيلان وعيسى بن سليمان عن أبي
إبراهيم الترجماني عن سعد بن سعيد الجرجاني عن نهشل بن سعيد عن الضحاك عن ابن عباس مثله وفي الخصال
ومعاني الأخبار عن أبيه عن علي بن العباس والحسن بن علي بن نصير الطبرسي عن محمد بن عبد الرحمن بن غزوان
عن أبي سنان عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن [illegible] عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول
الله ص حملة القرآن عرفاء أهل الجنة ورواه [illegible] الحسن العسكري ع في تفسيره عن
آبائه عن النبي ص قال حملة القرآن المخصوصون برحمة الله الملبسون نور الله المعلمون كلام الله
المقربون عند الله من والاهم فقد والى الله ومن عاداهم فقد عادى الله يدفع الله عن مستمع القرآن
بلوى الدنيا وعن قارئه بلوى الآخرة ولمستمع آية من كتاب الله وهو معتقد أعظم أجرا من ثبير ذهبا
يتصدق به ولقارئ آية من كتاب الله معتقدا إلى أن قال أفضل مما دون العرش إلى التخوم أقول
وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب حفظ القرآن وتحمل المشقة في تعلمه وحفظه

محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد وسهل بن زياد جميعا عن ابن محبوب عن جميل
بن صالح عن الفضيل بن يسار عن أبي عبد الله ع قال الحافظ للقرآن العامل به مع السفرة الكرام البررة

ورواه

ورواه الصدوق في ثواب الأعمال وفي المجالس عن الحسين بن أحمد بن إدريس عن أبيه عن أحمد بن محمد بن
عيسى عن الحسن بن محبوب مثله وبهذا الإسناد عن أبي عبد الله ع قال سمعته يقول إن الذي يعالج القرآن
ويحفظه بمشقة منه وقلة حفظ له أجران وعن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن منصور بن يونس
عن الصباح بن سيابة قال سمعت أبا عبد الله ع يقول من شدد عليه القرآن كان له أجران ومن
يسر عليه كان مع الأولين ورواه الصدوق في ثواب الأعمال عن أحمد بن محمد بن يحيى عن سعد عن أحمد بن
محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد بن أبي عمير إلا أنه قال في آخره كان مع الأبرار وروى الذي قبله
عن علي بن الحسين المكتب عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن أبيه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن أحمد بن محمد عن
الحسن بن محبوب أقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب تعلم القرآن في الشباب وتعليمه وكثرة تعاهده وقراءته

محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد و
سهل بن زياد جميعا عن ابن محبوب عن مالك بن عطية عن منهال القصاب عن أبي عبد الله ع قال من
قرأ القرآن وهو شاب مؤمن اختلط القرآن بلحمه ودمه وجعله الله عز وجل مع السفرة الكرام
البررة وكان القرآن حجيزا عنه يوم القيامة يقول يا رب إن كل عامل قد أصاب أجر عمله غير عاملي
فبلغ به أكرم عطاياك قال فيكسوه الله العزيز الجبار حلتين من حلل الجنة ويوضع على رأسه تاج
الكرامة ثم يقال له هل أرضيناك فيه فيقول القرآن يا رب قد كنت أرغب له فيما هو أفضل من هذا
قال فيعطى الأمن بيمينه والخلد بيساره ثم يدخل الجنة ثم يقال له اقرأ واصعد درجة
ثم يقال له هل بلغنا به وأرضيناك فيقول نعم قال ومن قرأه كثيرا وتعاهده بمشقة من شدة حفظه
أعطاه الله عز وجل أجر هذا مرتين ورواه الصدوق في ثواب الأعمال عن محمد بن موسى بن المتوكل
عن عبد الله بن جعفر الحميري عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب مثله وعن أبي علي الأشعري
عن الحسن بن علي بن عبد الله عن عيسى بن هشام عن صالح القماط عن أبان بن تغلب عن أبي عبد الله
ع قال في حديث من أوتي القرآن والإيمان فمثله كمثل الأترجة ريحها طيب وطعمها طيب وأما
الذي لم يؤت القرآن ولا الإيمان فمثله كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها وعن محمد بن يحيى عن أحمد
بن محمد عن محمد بن عيسى عن سليمان بن رشيد عن أبيه عن معاوية بن عمار قال قال لي أبو عبد الله
ع من قرأ القرآن فهو غني لا فقر بعده وإلا ما به غنى ورواه الصدوق في ثواب الأعمال عن
محمد بن موسى بن المتوكل عن السعدآبادي عن البرقي عن محمد بن عيسى مثله وعن علي بن إبراهيم
عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله ع قال قال رسول الله ص حملة القرآن عرفاء أهل
الجنة الحديث ورواه الصدوق كما مر أقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب تعليم الأولاد القرآن

محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد
وسهل بن زياد عن ابن محبوب عن جميل بن صالح عن الفضيل بن يسار عن أبي عبد الله ع قال قال رسول
الله ص تعلموا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة صاحبه في صورة شاب جميل شاحب اللون فيقول له
أنا القرآن الذي كنت أسهرت ليلك وأظمأت هواجرك وأجففت ريقك وأسلت دمعتك
إلى أن قال فأبشر فيؤتى بتاج فيوضع على رأسه ويعطى الأمان بيمينه والخلد في الجنان بيساره
ويكسى حلتين ثم يقال له اقرأ وارق فكلما قرأ آية صعد درجة ويكسى أبواه حلتين إن كانا

مومنين ثم يقال لهما هذا بما علمتماه محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن ابيه عن احمد بن
ادريس عن محمد بن احمد عن محمد بن السندي عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن سعد بن
طريف عن الاصبغ بن نباتة قال قال امير المؤمنين ع ان الله ليهم بعذاب اهل الارض جميعا
حتى لا يحاشي منهم احدا اذا عملوا بالمعاصي واجترحوا السيئات فاذا نظر الى الشيب ناقلي اقدامهم
الى الصلوات والولدان يتعلمون القرآن رحمهم فاخر ذلك عنهم وعن ابيه عن محمد بن هشام عن محمد
ابن اسمعيل عن علي بن الحكم مثله ورواه في الفقيه مرسلا ورواه في العلل عن محمد بن موسى بن
المتوكل والسعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله عن علي بن الحكم اقول وتقدم ما يدل على ذلك
ويأتي ما يدل عليه   انه يستحب لحامل القرآن ملازمة الخشوع وملازمة الصلوة
والصوم والتواضع والحلم والقناعة والعمل ويجب عليه الاخلاص وتعظيم القرآن محمد بن يعقوب
عن ابي علي الاشعري عن الحسن بن علي بن عبد الله وعن حميد بن زياد عن الخشاب جميعا عن
الحسن بن علي بن يوسف عن معاذ بن ثابت عن عمرو بن جميع عن ابي عبد الله ع قال قال رسول
الله ص ان احق الناس بالتخشع في السر والعلانية لحامل القرآن وان احق الناس في السر والعلانية
بالصلوة والصوم لحامل القرآن ثم نادى باعلى صوته يا حامل القرآن تواضع به يرفعك الله ولا
تعزز به فيذلك الله يا حامل القرآن تزين به لله يزينك الله به ولا تزين به للناس فيشينك
الله به من ختم القرآن فكانما ادرجت النبوة بين جنبيه ولكنه لا يوحى اليه ومن جمع القرآن فنوله
لا يجهل مع من يجهل عليه ولا يغضب فيمن يغضب عليه ولا يحد فيمن يحد ولكنه يعفو ويصفح ويغفر
ويحلم لتعظيم القرآن ومن اوتي القرآن فظن ان احدا من الناس اوتي افضل مما اوتي فقد
عظم ما حقر الله وحقر ما عظم الله وعنه عن محمد بن عبد الجبار وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن
محمد بن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن يعقوب الاحمر عن ابي عبد الله ع في حديث قال ان من
الناس من يقرأ القرآن ليقال فلان قارئ ومنهم من يقرأ القرآن ليطلب به الدنيا ولا خير
في ذلك ومنهم من يقرأ القرآن لينتفع به في صلوته وليله ونهاره وعن عدة من اصحابنا عن
احمد بن محمد بن خالد عن اسمعيل بن مهران عن عيسى بن هشام عمن ذكره عن ابي جعفر ع قال
قراء القرآن ثلثة رجل قرأ القرآن فاتخذه بضاعة واستدر به الملوك واستطال به على الناس
ورجل قرأ القرآن فحفظ حروفه وضيع حدوده واقامه اقامة القدح فلا كثر الله هؤلاء من حملة
القرآن ورجل قرأ القرآن فوضع دواء القرآن على داء قلبه فاسهر به ليله واظمأ به نهاره وقام به في
مساجده وتجافى به عن فراشه فباولئك يدفع الله البلاء وباولئك يديل الله من الاعداء
وباولئك ينزل الله الغيث من السماء فوالله لهؤلاء في قراء القرآن اعز من الكبريت الاحمر
ورواه الصدوق في الامالي عن علي بن احمد بن عبد الله عن جده عن ابيه محمد بن خالد مثله
وفي الخصال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن محمد بن خالد مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده
عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الصادق عن آبائه عن النبي ص في حديث المناهي
قال من قرأ القرآن ثم شرب عليه حراما او آثر عليه حب الدنيا وزينتها استوجب عليه
سخط الله الا ان يتوب الا وانه ان مات على غير توبة حاجه يوم القيمة فلا يزايله الا مدحوضا

وفي الخصال

وفي الخصال عن احمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن
سالم عن ابي عبد الله ع قال قراء القرآن ثلثة قارئ قرأ القرآن ليستدر به الملوك ويستطيل به على الناس
فذاك من اهل النار وقارئ قرأ القرآن فحفظ حروفه وضيع حدوده فذاك من اهل النار
وقارئ قرأ القرآن فاستتر به تحت برنسه فهو يعمل بمحكمه ويؤمن بمتشابهه ويقيم فرائضه ويحل
حلاله ويحرم حرامه فهذا ممن ينقذه الله من مضلات الفتن وهو من اهل الجنة ويشفع فيمن
يشاء وفي الامالي عن جعفر بن علي عن جده الحسن بن علي عن جده عن اسمعيل بن ابي زياد عن الصادق
عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله ص صنفان اذا صلحا صلحت امتي واذا فسدا فسدت الامراء
والقراء وفي عقاب الاعمال عن حمزة بن محمد العلوي عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني
عن ابي عبد الله عن ابيه عن آبائه عليهم السلام قال من قرأ القرآن يأكل به الناس جاء يوم القيمة ووجهه عظم لا لحم
فيه وباسناد تقدم في عيادة المريض عن رسول الله ص قال من تعلم القرآن فلم يعمل به وآثر عليه
حب الدنيا وزينتها استوجب سخط الله وكان في الدرجة مع اليهود والنصارى الذين ينبذون
كتاب الله وراء ظهورهم ومن قرأ القرآن يريد به سمعة والتماس الدنيا لقي الله يوم القيمة ووجهه
عظم ليس عليه لحم وزج القرآن في قفاه حتى يدخله النار ويهوي فيها مع من هوى ومن
قرأ القرآن ولم يعمل به حشره الله يوم القيمة اعمى فيقول يا رب لم حشرتني اعمى وقد كنت بصيرا قال كذلك
اتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى فيؤمر به الى النار ومن قرأ القرآن ابتغاء وجه
الله وتفقها في الدين كان له من الثواب مثل جميع ما اعطى الملائكة والانبياء والمرسلين ومن
تعلم القرآن يريد به رياء وسمعة ليماري به السفهاء ويباهي به العلماء ويطلب به الدنيا بدد الله
عظامه يوم القيمة ولم يكن في النار اشد عذابا منه وليس نوع من انواع العذاب الا سيعذب به
من شدة غضب الله عليه وسخطه ومن تعلم القرآن وتواضع في العلم وعلم عباد الله وهو يريد
ما عند الله لم يكن في الجنة اعظم ثوابا منه ولا اعظم منزلة منه ولم يكن في الجنة منزل ولا درجة
رفيعة ولا نفيسة الا وكان له فيها اوفر النصيب واشرف المنازل ورواه في كتاب عن النبي ص
قال ان في جهنم واديا يستغيث اهل النار كل يوم سبعين الف مرة منه الى ان قال فقيل له لمن
يكون هذا العذاب فقال لشارب الخمر من اهل القرآن وتارك الصلوة اقول وتقدم ما يدل على
ذلك ويأتي ما يدل عليه   ان من دخل في الاسلام طائعا وقرأ القرآن ظاهرا فله
كل سنة من بيت المال مائتا دينار محمد بن علي بن الحسين في الخصال عن احمد بن محمد بن الحسين
البزاز عن احمد بن محمد بن [illegible] عن محمد بن احمد بن سعيد عن العباس بن حمزة عن احمد
بن ابراهيم عن الربيع بن بدر عن ابي الاشعث النخعي قال قال علي ع [illegible] من دخل
في الاسلام طائعا وقرأ القرآن ظاهرا فله في كل سنة مائتا دينار في بيت مال المسلمين وان
منع في الدنيا اخذها يوم القيمة وافية احوج ما يكون اليها ورواه الطبرسي في
مجمع البيان مرسلا   استحباب تعليم النساء سورة النور والمغزل دون سورة
يوسف والكتابة محمد بن علي بن الحسين قال قال ابو عبد الله ع لا تنزلوا النساء الغرف ولا
تعلموهن الكتابة ولا تعلموهن سورة يوسف وعلموهن المغزل وسورة النور اقول ويأتي ما

بدل على ذلك في النكاح

استحباب كثرة قراءة القرآن في الصلوة وغيرها وعلى كل حال وختمه

واقتنائه واستماع قراءته واختيارها على غيرها من المندوبات محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد بن عيسى عن علي بن النعمان عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم في وصية النبي لعلي عليهم قال
وعليك بتلاوة القرآن على كل حال وعن علي بن ابرهيم عن ابيه وعلي بن محمد القاساني جميعا عن القسم
بن محمد عن سليمان بن داود عن سفيان بن عيينة عن الزهري قال قلت لعلي بن الحسين عم اي الاعمال
افضل قال الحال المرتحل قال فتح القرآن وختمه كلما جاء باوله ارتحل في اخره قال قال رسول الله صم
من اعطاه الله القرآن فرأى ان رجلا اعطي افضل مما اعطي فقد صغر عظيما وعظم صغيرا ورواه الصدوق
في معاني الاخبار عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن القسم بن محمد مثله الا انه قال كلما حل في اوله ارتحل في اخره
وعنهم عن ابيه عن القسم بن محمد عن سليمان بن داود المنقري قال سمعت موسى بن جعفر عم يقول في حديث
ان درجات الجنة على درجات ايات القرآن يقال له اقرا وارقا فيقرا ثم يرقا وعنه عن ابيه عن عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد وسهل بن زياد جميعا عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن معاذ بن
مسلم عن عبد الله بن سليمان عن ابي جعفر عم قال من قرا القرآن قائما في صلوته كتب الله له بكل
حرف مائة حسنة ومن قرا في صلوته جالسا كتب الله له بكل حرف خمسين حسنة ومن قرا في غير صلوة
كتب الله له بكل حرف عشر حسنات قال ابن محبوب وقد سمعته من معاذ على نحو ما سمعه رواه ابن
سنان ورواه الصدوق في ثواب الاعمال مثله عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد
بن عامر عن الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سليمان مثله وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى
عن علي بن الحكم او غيره وعن سيف بن عميرة عن رجل عن جابر بن مسافر عن بشر بن غالب الاسدي
عن الحسين بن علي عم قال من قرا اية من كتاب الله عز وجل في صلوته قائما يكتب الله له
بكل حرف مائة حسنة فان قراها في غير صلوته كتب الله له بكل حرف عشر حسنات وان استمع
القرآن كتب الله له بكل حرف حسنة وان ختم القرآن ليلا صلت عليه الملائكة حتى يصبح وان ختمه
نهارا صلت عليه الحفظة حتى يمسي وكانت له دعوة مستجابة وكان خيرا له مما بين السماء الى الارض قلت
هذا لمن قرا القرآن فمن لم يقراه قال يا اخا بني اسد ان الله جواد ماجد كريم اذا قرا ما معه
اعطاه الله ذلك وعنه عن احمد بن محمد وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار جميعا عن علي
بن حديد عن منصور عن محمد بن بشير عن علي بن الحسين عم وقد روى هذا الحديث عن ابي عبد
الله عم قال من استمع حرفا من كتاب الله من غير قراءة كتب الله له حسنة ومحا عنه سيئة ورفع
له درجة ومن قرا القرآن نظرا من غير صلوة كتب الله له بكل حرف حسنة ورفع له درجة ومن تعلم
منه حرفا ظاهرا كتب الله له عشر حسنات ومحا عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات قال لا اقول
بكل اية ولكن بكل حرف باء او تاء او شبههما قال ومن قرا حرفا وهو جالس في صلوته كتب الله له مائة
حسنة ومحا عنه مائة سيئة ورفع له مائة درجة ومن ختمه كانت له دعوة مستجابة مؤخرة او معجلة
قال قلت جعلت فداك ختمه كله قال ختمه كله ورواه الا سناد عن منصور عن ابي عبد الله عم قال
سمعت ابي يقول قال رسول الله صم ختم القرآن الى حيث يعلم وعن عدة من اصحابنا عن سهل
بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن عن عبد الله بن القسم عن عمرو بن

ابي المقدام

ابي المقدام عن ابي عبد الله عليه السلم في حديث قال ان العبد من شيعتنا ليتلو القرآن في صلوته قائما
الا وله بكل حرف مائة حسنة ولا قرى في صلوته جالسا الا وله بكل حرف خمسون حسنة ولا في غير صلوة
الا وله بكل حرف عشر حسنات محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد عن البرقي عن النوفلي
عن السكوني عن ابي عبد الله عم قيل يا ابن رسول الله اي الرجال خير قال الحال المرتحل قيل يا ابن رسول الله
وما الحال المرتحل قال الفاتح الخاتم الذي يقرا القرآن ويختم فله عند الله دعوة مستجابة ورواه الرضي
في المجازات النبوية مثله الى قوله الفاتح الخاتم وفي المجالس عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن ابي
القاسم عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر عن الصادق عم قال
عليكم بتلاوة القرآن فان درجات الجنة على عدد ايات القرآن فاذا كان يوم القيمة يقال لقارئ
القرآن اقرا وارقا فكلما قرا اية رقا درجة وفي معاني الاخبار عن محمد بن علي بن محمد بن ابي القسم عن
محمد بن عيسى عن الحسن بن علي عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عم قال من قرا مائة اية يصلي بها في ليلة
كتب الله له بها قنوت ليلة ومن قرا مائتي اية في غير صلوة الليل كتب الله له في اللوح قنطارا من الحسنات
والقنطار الف ومائتا اوقية والاوقية اعظم من جبل احد وعن علي بن عبد الله بن احمد بن بابويه
عن علي بن احمد الطبري عن ابي سعيد الطبري عن خراش عن انس قال قال رسول الله صم من
قرا مائة اية لم يكتب من الغافلين ومن قرا مائتي اية كتب من القانتين ومن قرا ثلثمائة اية
لم يحاجه القرآن يعني من حفظ قدر ذلك من القرآن يقال قرا الغلام القرآن اذا حفظه وفي
عيون الاخبار عن محمد بن القسم المفسر عن يوسف بن محمد بن زياد وعلي بن محمد بن سيار عن ابويهما
عن الحسن بن علي العسكري عن ابائه عم في حديث قال ان فاتحة الكتاب اشرف ما في كنوز العرش
الى ان قال الا فمن قراها معتقدا لموالاة محمد واله اعطاه الله بكل حرف منها حسنة كل واحدة
منها افضل من الدنيا وما فيها من اصناف خيرها واموالها ومن استمع الى قارئ يقرؤها كان له
قدر ما للقاري فليستكثر احدكم من هذا الخير وفي صفات الشيعة عن محمد بن الحسن عن الصفار
عن ابن البرقي عن ابن شمون عن عبد الله بن عمرو ابن ابي المقدام عن ابيه عن ابي جعفر عم
قال انما شيعة علي الناحلون الناحبون الذابلون ذابلة شفاههم من الصيام الى ان قال
كثيرة صلاتهم كثيرة تلاوتهم للقرآن يفرح الناس ويحزنون الفضل بن الحسن الطبرسي في
مجمع البيان عن النبي صم قال افضل العبادة قراءة القرآن وعنه عم انه قال في حديث ان هذا
القرآن حبل الله وهو النور المبين والشفاء النافع الى ان قال فاتلوه فان الله ياجركم
على تلاوته بكل حرف عشر حسنات اما اني لا اقول الم حرف ولكن الف عشر ولام عشر وميم عشر
وعنه عليه السلم انه قال يقال لصاحب القرآن اقرا وارقه وبكل اية كنت تقرا في الدنيا فان منزلك
عند اخر اية تقراها وعنه عم قال من ختم القرآن فكانما ادرجت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى
اليه الحسن بن محمد الطوسي في الامالي عن ابيه عن جماعة عن ابي الحسين عن ابي خليفة عن سلمة بن
ابي بلاد عن بكر بن عبد الله ان عمر دخل على النبي صم وهو موقوذ او قال محموم فقال له يا رسول الله
ما اشد وعكك او حرك فقال ما منعني ذلك ان قرات الليلة ثلثين سورة منها السبع
الطوال فقال يا رسول الله غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر وانت تجتهد هذا الاجتهاد

فقال افلا اكون عبداً شكوراً احمد بن فهد في عدة الداعي عن النبي ص قال قال الله تبارك وتعالى من
اشتغل بقراءة القرآن عن مسألتي اعطيته افضل ثواب الشاكرين احمد بن محمد البرقي في المحاسن عن محمد
بن اسماعيل رفعه الى ابي عبد الله ع في وصية النبي لعلي عليهما السلام قال عليك بقراءة القرآن على كل حال اقول تقدم
ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه   انه لا يجوز ترك القرآن تركاً يؤدي الى النسيان
محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار جميعاً
عن ابن فضال عن ابي اسحق ثعلبة بن ميمون عن يعقوب الاحمر قال قلت لابي عبد الله ع جعلت فداك
اني كنت قرأت القرآن فتفلت مني فادع الله عز وجل ان يعلمنيه قال فكأنه فزع لذلك فقال
علمك الله هو وايانا جميعاً قال ونحن نحو من عشرة ثم قال السورة تكون مع الرجل قد قرأها ثم تركها
فتأتيه يوم القيامة في احسن صورة وتسلم عليه فيقول من انت فتقول انا سورة كذا وكذا فلو انك تمسكت
بي واخذت بي لانزلتك هذه الدرجة فعليكم بالقرآن وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
ابن ابي المعزا عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله ع من نسي سورة من القرآن مثلت له في صورة حسنة ودرجة
رفيعة في الجنة فاذا رآها قال ما انت ما احسنك ليتك لي فتقول ما تعرفني انا سورة كذا وكذا
ولو لم تنسني لرفعتك الى هذا المكان ورواه الصدوق في عقاب الاعمال عن ابيه عن سعد
عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابي المعزا ورواه البرقي في المحاسن عن محمد بن علي عن ابن فضال
مثله وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابراهيم بن عبد الحميد عن يعقوب الاحمر قال قلت لابي عبد الله ع
ان علي ديناً كثيراً وقد دخلني ما كان القرآن يتفلت مني فقال ابو عبد الله ع القرآن ان الآية من القرآن
والسورة لتجيء يوم القيامة حتى تصعد الف درجة يعني في الجنة فتقول لو حفظتني لبلغت بك ها هنا
وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد والحسين بن سعيد جميعاً عن النضر بن سويد عن
عبد الله بن مسكان عن يعقوب الاحمر قال قلت لابي عبد الله ع جعلت فداك انه اصابتني هموم
واشياء لم يبق شيء من الخير الا وقد تفلت مني طائفة حتى القرآن لقد تفلت مني طائفة منه قال
ففزع عند ذلك حين ذكرت القرآن ثم قال ان الرجل لينسى السورة من القرآن فتأتيه يوم القيامة
حتى تشرف عليه من درجة من بعض الدرجات فتقول السلام عليك فيقول وعليك السلام من
انت فتقول انا سورة كذا وكذا ضيعتني وتركتني اما لو تمسكت بي لبلغت بك هذه الدرجة ثم اشار
باصبعه ثم قال عليكم بالقرآن فتعلموه فان من الناس من يتعلم القرآن ليقال فلان قارئ
ومنهم من يتعلمه فيطلب به الصوت فيقال فلان حسن الصوت وليس في ذلك خير ومنهم من
يتعلمه فيقوم به في ليله ونهاره لا يبالي من علم بذلك ومن لم يعلم وعن حميد بن زياد عن
الحسن بن محمد بن سماعة وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد جميعاً عن الحسن بن احمد [illegible] عن ابان بن عثمان عن
ابن ابي يعفور قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ان الرجل اذا كان يعلم السورة ثم نسيها وتركها ودخل
الجنة اشرفت عليه من فوق في احسن صورة فتقول تعرفني فيقول لا فتقول انا سورة كذا وكذا لم
تعمل بي وتركتني اما والله لو عملت بي لبلغت بك هذه الدرجة واشارت بيدها الى ما فوقها وعن
علي بن ابراهيم عن ابيه عن صفوان عن سعيد بن عبد الله الاعرج قال سألت ابا عبد الله ع عن
[illegible]

الرجل يقرأ القرآن ثم ينساه ثم يقرأه ثم ينساه أعليه فيه حرج قال لا اقول ان في وجهه وعن ابي
علي الاشعري عن الحسن بن علي بن عبد الله عن العباس بن عامر عن الحجال عن ابي كهمس الهيثم
بن عبيد قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل قرأ القرآن ثم نسيه فرددت عليه ثلاثاً أعليه فيه
حرج قال لا اقول هذا محمول على من نسي بغير تفريط ولا تقصير ولم يكن سببه الترك والتهاون
كما مر محمد بن علي بن الحسين باسناده عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الصادق عن آبائه
في حديث المناهي ان رسول الله ص قال الا ومن تعلم القرآن ثم نسيه لقي الله يوم القيامة
مغلولاً يسلط الله عليه بكل آية منها حية تكون قرينه الى النار الا ان يغفر له وفي عقاب الاعمال
باسناد تقدم في عيادة المريض مثله الا انه قال ثم نسيه متعمداً   استحباب الطهارة لقراءة
القرآن وجواز قراءة الجنب والحائض والنفساء ما عدا العزائم عبد الله بن جعفر الحميري في قرب
الاسناد عن محمد بن عبد الحميد عن محمد بن الفضيل عن ابي الحسن ع قال سألته أقرأ في المصحف
ثم يأخذني البول فاقوم فابول واستنجي واغسل يدي واعود الى المصحف فاقرأ فيه قال لا حتى تتوضأ
للصلاة محمد بن علي بن الحسين في الخصال باسناده عن علي ع في حديث الاربعمائة قال لا يقرأ العبد القرآن
اذا كان على غير طهور حتى يتطهر احمد بن فهد في عدة الداعي قال قال ع لقارئ القرآن بكل حرف
يقرأه قائماً مائة حسنة وقاعداً خمسون حسنة ومتطهراً في غير صلاة خمس وعشرون حسنة وغير
متطهر عشر حسنات اما اني لا اقول المر بالالف عشر وباللام عشر وبالميم عشر وبالراء عشر
اقول وتقدم ما يدل على باقي الاحكام في مواضعه   استحباب الاستعاذة عند التلاوة
وكيفيتها الحسن بن علي العسكري ع في تفسيره قال اما قوله الذي ندبك الله اليه وامرك به
عند قراءة القرآن اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم فان امير المؤمنين ع قال
اعوذ بالله اي امتنع بالله الى ان قال والاستعاذة هي ما قد امر الله به عند قراءتهم القرآن
بقوله فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم ومن تأدب بأدب الله اداه
الى الفلاح الدائم ثم ذكر حديثاً طويلاً عن رسول الله ص يقول فيه ان اردت الا يصيبك شرهم
ولا يهلك مكرهم فقل اذا اصبحت اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فان الله يعيذك
من شرهم محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال سألته عن التعوذ
من الشيطان عند كل سورة نفتتحها قال نعم فتعوذ بالله من الشيطان الرجيم اقول وتقدم
ما يدل على ذلك   تأكد استحباب تلاوة خمسين آية فصاعداً في كل يوم محمد بن
يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن ابي عبد الله ع قال القرآن عهد الله الى
خلقه فقد ينبغي للمرء المسلم ان ينظر في عهده وان يقرأ منه في كل يوم خمسين آية وعنه عن ابيه
وعن علي بن محمد جميعاً عن القسم بن محمد عن سليمان بن داود عن حفص بن غياث عن الزهري
قال سمعت علي بن الحسين ع يقول آيات القرآن خزائن كلما فتحت خزانة ينبغي لك ان
تنظر ما فيها محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن معوية بن حكيم عن معمر بن خلاد عن
الرضا ع قال سمعته يقول ينبغي للرجل اذا اصبح ان يقرأ بعد التعقيب خمسين آية اقول وتقدم
ما يدل على ذلك
استحباب قراءة القرآن في المنزل وكراهة تعطيله عن الصلاة

والقراة وذكر الله واستحباب قراءة القرآن في المساجد محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى
عن محمد بن خالد والحسين بن سعيد جميعا عن النضر بن سويد عن يحيى بن عمران الحلبي عن عبد الاعلى
مولى آل سام عن ابي عبد الله ع قال ان البيت اذا كان فيه المسلم يتلو القرآن تراآه اهل السماء كما
يتراآ اهل الدنيا الكوكب الدري في السماء وعنه عن احمد بن محمد وعن عدة من اصحابنا عن سهل
بن زياد جميعا عن جعفر بن محمد بن عبد الله عن ابن القداح عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع
البيت الذي يقرأ فيه القرآن ويذكر الله عز وجل فيه تكثر بركته وتحضره الملائكة وتهجره الشياطين
ويضيء لاهل السماء كما تضيء الكواكب لاهل الارض وان البيت الذي لا يقرأ فيه القرآن ولا يذكر الله عز وجل
فيه تقل بركته وتهجره الملائكة وتحضره الشياطين وبهذا الاسناد عن ابي عبد الله ع عن ابيه في حديث قال كان
يجمعنا فيامرنا بالذكر حتى تطلع الشمس ويامر بالقراءة من كان يقرأ منا ومن كان لا يقرأ منا امره
بالذكر البيت الذي يقرأ فيه القرآن ويذكر الله عز وجل فيه تكثر بركته وذكر نحوه وعنه عن احمد بن محمد
عن علي بن الحكم عن الفضيل بن عثمان عن ليث بن ابي سليم رفعه قال قال النبي ص نوروا بيوتكم بتلاوة
القرآن ولا تتخذوها قبورا كما فعلت اليهود والنصارى صلوا في الكنائس والبيع وعطلوا بيوتهم فان
البيت اذا كثر فيه تلاوة القرآن كثر خيره واتسع اهله واضاء لاهل السماء كما تضيء نجوم السماء لاهل
الدنيا احمد بن فهد في عدة الداعي عن الرضا ع يرفعه الى النبي ص قال اجعلوا لبيوتكم نصيبا من القرآن فان
البيت اذا قرئ فيه القرآن يسر على اهله وكثر خيره وكان سكانه في زيادة واذا لم يقرأ فيه القرآن
ضيق على اهله وقل خيره وكان سكانه في نقصان محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في كتاب الرجال عن
جعفر بن محمد عن علي بن الحسن بن فضال عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن ابي هرون قال كنت ساكنا
دار الحسن بن الحسين فلما علم انقطاعي الى ابي جعفر وابي عبد الله ع اخرجني من داره قال فمر بي ابو عبد
الله ع فقال يا ابا هرون بلغني ان هذا اخرجك من داره قلت نعم قال بلغني انك كنت تكثر فيها تلاوة كتاب
الله والدار اذا تلي فيها كتاب الله كان لها نور ساطع في السماء وتعرف من بين الدور اقول وتقدم
ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه وتقدم ما يدل على الحكم الاخير في احكام المساجد
استحباب قراءة شيء من القرآن كل ليلة محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وسهل بن
زياد وعن علي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن محبوب عن جميل بن صالح عن الفضيل بن يسار عن ابي عبد
الله ع قال ما يمنع التاجر منكم المشغول في سوقه اذا رجع الى منزله ان لا ينام حتى يقرأ سورة من
القرآن فيكتب له مكان كل آية يقرأها عشر حسنات ويمحى عنه عشر سيئات ورواه الصدوق
في ثواب الاعمال عن علي بن الحسين المكتب عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن ابيه عن احمد بن محمد
عن الحسن بن محبوب مثله وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد والحسين بن سعيد
جميعا عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن محمد بن مروان عن سعد بن طريف عن ابي جعفر ع قال قال
رسول الله ص من قرأ عشر آيات في ليلة لم يكتب من الغافلين ومن قرأ خمسين آية كتب من الذاكرين
ومن قرأ مائة آية كتب من القانتين ومن قرأ مائتي آية كتب من الخاشعين ومن قرأ ثلثمائة
آية كتب من الفائزين ومن قرأ خمسمائة آية كتب من المجتهدين ومن قرأ الف آية كتب له
قنطار والقنطار خمسون الف مثقال من ذهب والمثقال اربعة وعشرون قيراطا

اصغرها

اصغرها مثل جبل احد واكبرها ما بين السماء الى الارض ورواه الصدوق في الخصال عن محمد بن
الحسن عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد ورواه في ثواب الاعمال ومعاني الاخبار عن محمد
بن الحسن عن الصفار عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد. استحباب ختم القرآن بمكة والاكثار
من تلاوته في شهر رمضان محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن النضر بن شعيب عن خالد
بن ماد القلانسي عن ابي حمزة الثمالي عن ابي جعفر ع قال من ختم القرآن بمكة من جمعة الى جمعة او اقل
من ذلك او اكثر وختمه في يوم جمعة كتب الله له من الاجر والحسنات من اول جمعة كانت في الدنيا
الى آخر جمعة تكون فيها وان ختمه في سائر الايام فكذلك وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن سالم
عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر ع قال لكل شيء ربيع وربيع القرآن شهر رمضان
ورواه الصدوق في المجالس عن السعدآبادي عن البرقي عن محمد بن سالم وكذا في ثواب الاعمال ورواه في معاني
الاخبار عن محمد بن موسى بن المتوكل عن السعدآبادي ويروى الذي قبله في المجالس وثواب الاعمال عن محمد
بن الحسن عن الصفار عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن النضر بن شعيب اقول وتقدم ما يدل على ذلك
ويأتي ما يدل عليه في الصوم وفي الحج. استحباب القراءة في المصحف وان كان يحفظ القرآن
واستحباب النظر في المصحف محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن يعقوب بن يزيد رفعه
الى ابي عبد الله ع قال من قرأ القرآن في المصحف متع ببصره وخفف على والديه وان كانا كافرين
ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن ابي عبد الله عن يعقوب
بن يزيد عن رجل عن العوام رفعه مثله الا انه قال في المصحف نظرا اقول وبهذا الاسناد رفعه
الى النبي ص قال ليس شيء اشد على الشيطان من القراءة في المصحف نظرا وعن علي بن محمد عن
ابن جمهور عن محمد بن عمرو بن مصعب عن الحسن بن راشد عن جده عن ابي عبد الله ع قال قراءة
المصحف تخفف العذاب عن الوالدين ولو كانا كافرين وعنهم عن سهل بن زياد عن يحيى بن المبارك
عن عبد الله بن جبلة عن معوية بن وهب عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال قلت له جعلت
فداك اني احفظ القرآن على ظهر قلبي فاقرأه على ظهر قلبي افضل او انظر في المصحف قال فقال
لي بل اقرأه وانظر في المصحف فهو افضل اما علمت ان النظر في المصحف عبادة الحسن بن
محمد الطوسي في اماليه عن ابيه عن جماعة عن ابي المفضل عن ابي الليث عن محمد بن معاذ عن
احمد بن المنذر عن عبد الوهاب بن همام عن ابيه همام بن نافع عن همام بن منبه عن الحجر
المدري عن ابي ذر قال سمعت رسول الله ص يقول النظر الى علي بن ابي طالب عبادة والنظر
الى الوالدين برأفة ورحمة عبادة والنظر في الصحيفة يعني صحيفة القرآن عبادة والنظر الى
الكعبة عبادة محمد بن علي بن الحسين قال روي ان النظر الى الكعبة عبادة الى ان قال والنظر الى
المصحف من غير قراءة عبادة الحديث اقول ويأتي ما يدل على ذلك. استحباب
اتخاذ المصحف في البيت وان يعلق فيه وكراهة ترك القراءة فيه وحكم بيعه وشرائه واخذ الاجرة
على كتابته وتعليمه وتزيينه بالذهب وكتابته به محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد
بن محمد عن علي بن الحسين بن الحسن الضرير عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله ع قال انه ليعجبني ان
يكون في البيت مصحف يطرد الله عز وجل الشياطين به ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن

ابيه عن علي بن الحسين السعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله البرقي وعن علي بن ابراهيم مثله وعنهم عن سهل بن زياد عن ابن فضال عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال ثلثة يشكون الى الله عز وجل مسجد خراب لا يصلي فيه اهله وعالم بين جهال ومصحف معلق قد وقع عليه الغبار لا يقرأ فيه ورواه الصدوق في الخصال كما مر في المساجد عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه انه كان يستحب ان يعلق المصحف في البيت يتقي به من الشياطين قال ويستحب ان لا يترك من القراءة فيه اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه في بقية الاحكام في التجارة

استحباب ترتيل القرآن وكراهة العجلة فيه

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن علي بن معبد عن واصل بن سليمان عن عبد الله بن سليمان قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ورتل القرآن ترتيلا قال قال امير المؤمنين عليه السلام بينه تبيانا ولا تهذه هذ الشعر ولا تنثره نثر الرمل ولكن افزعوا قلوبكم القاسية ولا يكن هم احدكم آخر السورة وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن سليم الفراء عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال اعرب القرآن فانه عربي وعن حميد بن زياد عن الحسن بن محمد الاسدي عن احمد بن الحسن الميثمي عن ابان بن عثمان عن محمد بن الفضيل قال قال ابو عبد الله عليه السلام يكره ان يقرأ قل هو الله احد في نفس واحد. الفضل بن الحسن الطبرسي في مجمع البيان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى ورتل القرآن ترتيلا قال هو ان تتمكث فيه وتحسن به صوتك وعن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وآله يقطع قراءته آية آية اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب القراءة بالحزن كأنه يخاطب انسانا

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان القرآن نزل بالحزن فاقرؤوه بالحزن وعنه عن ابيه عن علي بن معبد عن عبد الله بن القسم عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل اوحى الى موسى بن عمران عليه السلام اذا وقفت بين يدي فقف موقف الذليل الفقير واذا قرأت التوراة فاسمعنيها بصوت حزين وعنه عن ابيه عن القسم بن محمد عن سليمان بن داود المنقري عن حفص قال ما رأيت احدا اشد خوفا على نفسه من موسى بن جعفر ولا ارجى للناس منه وكانت قراءته حزنا فاذا قرأ فكأنه يخاطب انسانا

جواز القراءة سرا وجهرا واختيار الستر

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد عن ابن محبوب عن يوسف بن عميرة عن رجل عن ابي جعفر عليه السلام قال من قرأ انا انزلناه في ليلة القدر يجهر بها صوته كان كالشاهر سيفه في سبيل الله ومن قرأها سرا كان كالمتشحط بدمه في سبيل الله ومن قرأها عشر مرات محت له على نحو الف ذنب من ذنوبه ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد نحوه محمد بن ادريس في آخر السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن حماد بن عيسى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل لا يرى انه صنع شيئا في الدعاء والقراءة حتى يرفع صوته فقال لا بأس ان علي بن الحسين عليه السلام كان احسن الناس صوتا بالقرآن وكان يرفع صوته حتى يسمعه اهل الدار وان ابا جعفر عليه السلام كان احسن صوتا بالقرآن وكان اذا قام من الليل وقرأ رفع صوته فيمر به مار الطريق من السقائين وغيرهم فيقومون فيستمعون الى قراءته محمد بن الحسن في المجالس والاخبار باسناده الآتي عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وآله في وصيته له قال يا ابا ذر اخفض صوتك عند الجنائز وعند القتال وعند القرآن اقول وتقدم ما يدل على ذلك هنا ويأتي ما يدل عليه

باب تحريم

تحريم الغناء في القرآن واستحباب تحسين الصوت به بما دون الغناء والتوسط في رفع الصوت

محمد بن يعقوب عن علي بن محمد عن ابراهيم الاحمر عن عبد الله بن حماد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اقرؤوا القرآن بألحان العرب واصواتها واياكم ولحون اهل الفسق واهل الكبائر فانه سيجيء من بعدي اقوام يرجعون القرآن ترجيع الغناء والنوح والرهبانية لا يجوز تراقيهم قلوبهم مقلوبة وقلوب من يعجبه شأنهم ورواه الطبرسي في مجمع البيان عن حذيفة بن اليمان عن النبي صلى الله عليه وآله ورواه الشيخ بهاء الدين في الكشكول مرسلا وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن علي بن الحسين عليه السلام كان يقرأ فربما مر به المار فصعق من حسن صوته وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن علي بن معبد عن عبد الله بن القسم عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال النبي صلى الله عليه وآله لكل شيء حلية وحلية القرآن الصوت الحسن وعنهم عن سهل عن الحجال عن علي بن عقبة عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان علي بن الحسين عليه السلام احسن الناس صوتا بالقرآن وكان السقاؤون يمرون فيقفون ببابه يستمعون قراءته وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال قلت لابي جعفر عليه السلام اذا قرأت القرآن فرفعت به صوتي جاءني الشيطان فقال انما ترائي بهذا اهلك والناس فقال يا ابا محمد اقرأ قراءة ما بين القراءتين تسمع اهلك ورجع بالقرآن صوتك فان الله عز وجل يحب الصوت الحسن يرجع فيه ترجيعا اقول هذا محمول على التقية لما ذكرنا من معارضة الخاص وهو الحديث الاول والعام وهو كثير جدا قد تجاوز حد التواتر ويأتي في التجارة ويمكن الحمل على ما دون الغناء محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار عن محمد بن عمر الجعابي عن الحسن بن عبد الله التميمي عن ابيه عن الرضا عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله حسنوا القرآن باصواتكم فان الصوت الحسن يزيد القرآن حسنا وعن محمد بن احمد بن الحسين البغدادي عن علي بن محمد بن عنبسة عن دارم بن قبيصة عن الرضا عليه السلام عن آبائه مثله وزاد يزيد في الخلق ما يشاء اقول لا يخفى على منصف ان تحسين الصوت لا يستلزم كونه غناء فلابد من تقييده بما لا يصل الى حد الغناء لما مضى ويأتي

انه يستحب للقاري والمستمع استشعار الرقة والخوف دون اظهار الغشية ونحوها

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يعقوب بن اسحق الضبي عن ابي عمران الارمني عن عبد الله بن الحكم عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت ان قوما اذا ذكروا شيئا من القرآن او حدثوا به صعق احدهم حتى يرى لو ان احدهم قطعت يداه ورجلاه لم يشعر بذلك فقال سبحان الله ذلك من الشيطان ما بهذا نعتوا انما هو اللين والرقة والدمعة والوجل وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن حسان عن ابي عمران الارمني مثله ورواه الصدوق في المجالس عن الحسين بن احمد بن ادريس عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن ابي الصهبان عن ابي عمران الارمني مثله الا انه قال ما بهذا امروا

ما يجب فيه استماع القرآن والانصات له

الفضل بن الحسن الطبرسي في مجمع البيان قال وقيل ان الآية المأمور فيها بالانصات للقرآن والاستماع له في الصلوة خاصة خلف الامام الذي يؤتم به اذا سمعت قراءته وروي ذلك عن ابي جعفر عليه السلام وروي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال يجب الانصات للقرآن في الصلوة وغيرها قال الطبرسي قال الشيخ وذلك على سبيل الاستحباب العياشي باسناده عن ابي كهمس عن ابي عبد الله عليه السلام قال قرأ ابن الكوا خلف امير المؤمنين عليه السلام لئن اشركت ليحبطن عملك

ولتكونن من الخاسرين فانصت امير المؤمنين عليه السلم وعن ابي عبد الله اي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له الرجل يقرئ القرآن ايجب على من سمعه الانصات له والاستماع قال نعم اذا قرئ عليك القرآن وجب عليك الانصات والاستماع وعن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلم واذا قرئ القرآن في الفريضة خلف الامام فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون وعن زرارة قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول يجب الانصات للقرآن في الصلوة وغيرها واذا قرئ عندك القرآن وجب عليك الانصات والاستماع اقول وياتي ما يدل على ذلك في الجماعة

استحباب ختم القرآن في كل شهر مرة او في كل شهر او في كل سبعة ايام او في خمسة او في ثلثة او في ليلة مع ترتيل وسؤال الجنة والاستعاذة من النار عند ايتهما وحكم ختم القرآن في شهر رمضان محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد عن الحسين بن المختار عن محمد ابن عبد الله قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اقرئ القرآن في ليلة فقال لا يعجبني ان تقراه في اقل من شهر وعن محمد ابن يحيى عن محمد ابن الحسين عن علي ابن النعمان عن يعقوب ابن شعيب عن حسين ابن خالد عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له في كم اقرئ القرآن فقال اقراه اخماسا اقراه اسباعا اما ان عندي مصحفا مجزا اربعة عشر جزءا وعنه عن احمد ابن محمد عن علي ابن الحكم عن ابي حمزة قال سال ابو بصير ابا عبد الله وانا حاضر فقال له جعلت فداك اقرء القرآن في ليلة فقال لا فقال في ليلتين فقال لا حتى بلغ ست ليال فاشار بيده فقال ها ثم قال يا ابا محمد ان من كان قبلكم من اصحاب محمد كان يقرئ القرآن في شهر واقل ان القرآن لا يقرئ هذرمة ولكن يرتل ترتيلا اذا مررت باية فيها ذكر النار وقفت عندها وتعوذ بالله من النار فقال له ابو بصير اقرئ القرآن في رمضان فقال لا فقال في ليلتين قال لا فقال في ثلاث قال ها واوما بيده نعم شهر رمضان لا يشبهه شيء من الشهور له حق وحرمة اكثر من الصلوة ما استطعت عن عدة من اصحابنا عن سهل ابن زياد عن بعض اصحابه عن علي ابن حمزة قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلم فقال له ابو بصير جعلت فداك اقرئ القرآن في شهر رمضان في ليلة فقال لا قال ففي ليلتين قال لا قال ففي ثلاث قال ها واشار بيده ثم قال يا ابا محمد ان لرمضان حقا وحرمة لا يشبهه شيء من الشهور وكان اصحاب محمد يقرء احدهم القرآن في شهر او اقل ان القرآن لا يقرئ هذرمة ولكن يرتل ترتيلا واذا مررت باية فيها ذكر الجنة فقف عندها واسال الله الجنة واذا مررت باية فيها ذكر النار فقف عندها وتعوذ بالله من النار محمد ابن علي ابن الحسين في عيون الاخبار باسناد تقدم عن رجاء ابن ابي الضحاك عن الرضا عليه السلم انه كان يكثر بالليل في فراشه من تلاوة القرآن فاذا مر باية فيها ذكر جنة او نار بكى وسال الله الجنة وتعوذ به من النار وعن الحسين احمد البيهقي عن محمد ابن يحيى الصولي عن ابي ذكوان عن ابرهيم ابن العباس قال ما رايت الرضا عليه السلم سئل عن شيء قط الا علمه ولا رايت اعلم منه بما كان في الزمان الاول الى وقته وعصره وكان المامون يمتحنه بالسؤال عن كل شيء فيجيب فيه وكان كلامه وجوابه وتمثله انتزاعات من القرآن وكان يختمه في كل ثلث ويقول لو اردت ان اختمه في اقرب من ثلثة لختمت ولكني ما مررت باية قط الا فكرت فيها وفي اي شيء انزلت وفي اي وقت فلذلك صرت اختم في كل ثلثة الحديث الفضل ابن الحسن الطبرسي في مجمع البيان عن الصادق عليه السلم في قوله تعالى الذين اتيناهم الكتاب يتلونه حق تلاوته هو الوقوف عند ذكر الجنة والنار يسال في الاولى ويستعيذ من الاخرى علي بن موسى ابن طاوس في كتاب الاقبال عن وهب ابن حفص عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الرجل في كم يقرئ القرآن فقال لي في ستة فصاعدا

قلت

قلت في شهر رمضان قال في ثلث فصاعدا وعن جعفر بن قولويه باسناده الى ابي عبد الله مرفوعا قال لا يعجبني ان تقرا القرآن في اقل من شهر اقول وتقدم ما يدل على ذلك وياتي ما يدل عليه

استحباب اهداء ثواب القراءة الى النبي والائمة والى المؤمنين من الاحياء والاموات محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن يحيى بن ابرهيم بن ابي البلاد عن ابيه عن علي بن المغيرة عن ابي الحسن ع قال قلت له ان ابي سال جدك عن ختم القرآن في كل ليلة فقال له جدك في كل ليلة فقال له في شهر رمضان فقال له جدك في شهر رمضان فقال له ابي نعم ما استطعت وكان ابي يختمه اربعين ختمة في شهر رمضان ثم ختمته بعد ابي فربما زدت او نقصت على قدر فراغي وشغلي ونشاطي وكسلي فاذا كان في يوم الفطر جعلت لرسول الله ص ختمة ولعلي ع اخرى ولفاطمة ع اخرى ثم للائمة ع حتى انتهيت اليك فصيرت لك واحدة منذ صرت في هذه الحال فاي شيء لي بذلك قال لك بذلك ان تكون معهم يوم القيمة قلت الله اكبر فلي بذلك قال نعم ثلث مرات ورواه المفيد في المقنعة عن ابرهيم بن ابي البلاد ورواه ابن طاوس في كتاب الاقبال عن علي بن ابي المغيرة اقول وتقدم ما يدل على ذلك في الدفن

استحباب البكاء والتباكي عند سماع القرآن محمد بن علي بن الحسين في المجالس عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن عيسى عن ابن زكريا المؤمن عن سليمن بن خالد عن الصادق ع قال ان رسول الله ص اتى شبابا من الانصار فقال اني اريد ان اقرا عليكم فمن بكى فله الجنة فقرا اخر الزمر وسيق الذين كفروا الى جهنم زمرا الى اخر السورة فبكى القوم جميعا الا شابا فقال يا رسول الله قد تباكيت وما قطرت عيني قال اني معيد عليكم فمن تباكى فله الجنة فاعاد عليهم فبكى القوم وتباكى الفتى فدخلوا الجنة جميعا وفي ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن محمد بن عيسى بن عبيد عن المؤمل بن المستهل عن سليمن بن خالد مثله اقول وتقدم ما يدل على ذلك

وجوب تعلم اعراب القرآن وجواز القراءة باللحن مع عدم الامكان محمد بن علي بن الحسين في معاني الاخبار عن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن جميل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن ابائه قال قال رسول الله ص تعلموا القرآن بعربيته واياكم والنبر فيه يعني الهمز قال الصادق ع الهمز زيادة في القرآن الا الهمز الاصلي مثل قوله الا يسجدوا لله الذي يخرج الخبء وقوله لكم فيها دفء وقوله فادارءتم فيها وفي الخصال عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد عن البرقي عن رجل عن ابيه عن ابي عبد الله ع قال تعلموا العربية فانها كلام الله الذي كلم به خلقه ونطق به للماضين احمد بن فهد في عدة الداعي عن ابي جعفر الجواد ع قال ما استوى رجلان في حسب ودين قط الا كان افضلهما عند الله عز وجل اءدبهما قال قلت قد علمت فضله عند الناس في النادي والمجالس فما فضله عند الله قال بقراءة القرآن كما انزل ودعائه الله من حيث لا يلحن فان دعا الملحون لا يصعد الى الله محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال النبي ص ان الرجل الاعجمي من امتي ليقرا القرآن بعجميته فترفعه الملائكة على عربيته اقول ويفهم ما يدل على ذلك في قراءة الاخرس

استحباب الاكثار من قراءة الاخلاص وتكرارها الف مرة في كل

يوم وليلة وكراهة تركها محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ... عن محمد بن
مروان عن ابي جعفر ع قال من قرا قل هو الله احد مرة بورك عليه ومن قراها مرتين بورك
عليه وعلى اهله ومن قراها ثلث مرات بورك عليه وعلى جيرانه ومن قراها اثنتي عشرة مرة بنى الله له
اثنا عشر قصرا في الجنة فتقول الحفظة اذهبوا بنا الى قصور اخينا فننظر اليها ومن قراها مائة مرة
غفرت له ذنوب خمس وعشرين سنة ما خلا الدماء والاموال ومن قراها اربعمائة مرة كان له اجر اربعمائة
شهيد كلهم قد عقر جواده واريق دمه ومن قراها الف مرة في كل يوم وليلة لم يمت حتى يرى مقعده
في الجنة او يرى له وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع ان النبي
صلى على سعد بن معاذ فقال لقد وافى من الملائكة سبعون الفا وفيهم جبرئيل يصلون عليه فقلت
له يا جبرئيل بما استحق صلاتكم عليه قال بقراءته قل هو الله احد قائما وقاعدا وراكبا وماشيا وذاهبا
وجائيا ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن ابراهيم بن هاشم وفي
المجالس والتوحيد عن ابيه عن سعد عن ابراهيم بن هاشم مثله وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار
عن صفوان بن يحيى عن يعقوب بن شعيب عن ابي عبد الله ع قال كان ابي يقول قل هو الله احد ثلث القران
وقل يا ايها الكافرون ربع القران وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ادريس الحارثي
عن محمد بن سنان عن مفضل بن عمر قال قال لي ابو عبد الله ع يا مفضل احتجز من الناس كلهم
ببسم الله الرحمن الرحيم وبقل هو الله احد اقراها عن يمينك وعن شمالك ومن بين
يديك ومن خلفك ومن فوقك ومن تحتك فاذا دخلت على سلطان جائر فاقراها حين
تنظر اليه ثلث مرات واعقد بيدك اليسرى ثم لا تفارقها حتى تخرج من عنده محمد بن علي بن الحسين
في المجالس وفي معاني الاخبار عن احمد بن محمد بن يحيى عن ابيه عن احمد بن محمد بن عيسى عن نوح
بن شعيب عن عبد الله بن عبد الله الدهقان عن عروة ابن اخي شعيب العقرقوفي عن شعيب
عن ابي بصير عن الصادق ع عن ابائه ع في حديث عن سلمان انه قال سمعت رسول الله ص يقول
من قرا قل هو الله احد مرة فقد قرا ثلث القران ومن قراها مرتين فقد قرا ثلثي
القران ومن قراها ثلثا فقد ختم القران وفي ثواب الاعمال عن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد
بن احمد عن محمد بن حسان عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن علي عن ابي عبد الله عن اسحق بن عمار
عن ابي عبد الله ع قال من مضت له جمعة ولم يقرا فيها قل هو الله احد ثم مات مات على
دين ابي لهب ورواه البرقي في المحاسن عن اسحق بن عمار مثله وفي عقاب الاعمال عن محمد بن
الحسن عن الصفار عن احمد بن ابي عبد الله عن اسحق بن عمار مثله وفي ثواب الاعمال بالاسناد
السابق عن الحسن بن علي عن ... عن هرون بن خارجة قال سمعت ابا عبد الله ع يقول
من اصابه مرض او شدة لم يقرا في مرضه او شدته بقل هو الله احد ثم مات في مرضه او
في تلك الشدة التي نزلت به فهو من اهل النار وفي عقاب الاعمال عن محمد بن الحسن
الصفار عن احمد بن ابي عبد الله عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن علي مثله ورواه البرقي
في المحاسن عن اسمعيل بن مهران مثله وفي ثواب الاعمال عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد
بن احمد عن الحسن بن علي بن عثمان عن رجل عن حفص بن غياث قال سمعت ابا عبد الله ع يقول

لرجل احب اللقاء

لرجل احب اللقاء في الدنيا قال نعم قال ولم قال لقراءة قل هو الله احد فسكت عنه ثم قال لي بعد ساعة
يا حفص من مات من اوليائنا وشيعتنا ولم يحسن القران علم القران في قبره ليرفع الله به درجته
فان درجات الجنة على عدد ايات القران فيقال لقارئ القران اقرا وارق وفي عقاب الاعمال
عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد عن خالد عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن علي عن ابي ... ع قال
من مضت به ثلثة ايام ولم يقرا فيها قل هو الله احد فقد خذل ونزع ربقة الايمان من عنقه
وان مات في هذه الثلثة كان كافرا بالله العظيم ورواه البرقي في المحاسن عن اسمعيل بن مهران مثله
وفي كتاب التوحيد عن الحسين بن ابراهيم عن محمد بن ابي عبد الله عن موسى بن عمران النخعي عن عمه
الحسين بن يزيد النوفلي عن علي بن سالم عن ابيه عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال من قرا قل هو الله احد مرة
واحدة فكانما قرا ثلث القران وثلث التورية وثلث الانجيل وثلث الزبور وفي معاني
الاخبار عن محمد بن احمد الاسدي عن محمد بن الحسن بن هرون بن يزيد عن عبد الله بن معاذ
عن ابيه عن شعبة عن علي بن مدرك عن ابراهيم النخعي عن الربيع بن خثيم عن عبد الله بن مسعود
قال قال رسول الله ص ايعجز احدكم ان يقرا كل ليلة ثلث القران قالوا ومن يطيق ذلك قال
قل هو الله احد ثلث القران اقول وتقدم ما يدل على ذلك

استحباب قراءة المسبحات عند النوم

محمد بن يعقوب عن ابي علي الاشعري عن محمد بن حسان عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن
علي بن ابي حمزة عن محمد بن مسكين عن عمرو بن شمر عن جابر قال سمعت ابا جعفر ع يقول
من قرا المسبحات كلها قبل ان ينام لم يمت حتى يدرك القائم وان مات كان في جوار محمد
ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان

استحباب قراءة التوحيد عند النوم مائة مرة او خمسين او احدى عشر مرة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد والحسين بن سعيد جميعا عن النضر
بن سويد عن يحيى الحلبي عن ابي سلمة عن ابي عبد الله ع قال سمعته يقول من قرا قل هو الله احد
مائة مرة حين ياخذ مضجعه غفر الله له ما قبل ذلك خمسين عاما وعنهم عن محمد بن الحسين عن
علي بن النعمان عن عبد الله بن طلحة عن جعفر قال قال رسول الله ص من قرا قل هو الله احد مائة
مرة حين ياخذ مضجعه غفر الله له ذنوب خمسين سنة محمد بن علي بن الحسين في الامالي وفي
التوحيد عن محمد بن موسى بن المتوكل عن احمد بن هلال عن عيسى بن عبد الله الهاشمي عن ابيه
عن علي ع الا انه قال اسقط قوله مائة مرة وفي ثواب الاعمال عن ابيه عن محمد بن يحيى عن
مثله ولم يترك منه شيئا وعن احمد بن محمد عن ابيه عن محمد بن احمد عن ابي الحسن النهدي عن
ابان بن عثمان عن رجل عن ابي عبد الله ع قال من اوى الى فراشه فقرا قل هو الله احد احدى عشرة
مرة حفظ في داره وفي دويرات حولها اقول وياتي ما يدل على ذلك

استحباب قراءة المعوذتين ثلثا والجحد والقدر احدى عشرة مرة والتكاثر عند النوم

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن بكر بن صالح عن سليمان الجعفري عن ابي الحسن ع قال سمعته يقول ما من
احد في حد الصبا يتعهد في كل ليلة قراءة قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس كل واحدة
ثلث مرات وقل هو الله احد مائة مرة فان لم يقدر فخمسين الا صرف الله عنه كل لمم او عرض

من عوارض الصبيان والعطاش وفساد المعدة وبرد الدم ابدا ما تعوهد بهذا حتى يبلغ الشيب فان
تعهد نفسه بذلك او تعوهد كان محفوظا الى يوم يقبض الله عز وجل نفسه وعن عدة من اصحابنا عن
سهل بن زياد عن اسمعيل بن مهران عن صفوان بن يحيى عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع انه قال من
قرا اذا اوى الى فراشه قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد كتب الله له براءة من الشرك وعنهم عن
سهل عن جعفر بن محمد بن بشير عن عبيد الله الدهقان عن درست عن ابي عبد الله ع قال قال رسول
الله ص من قرا الهيكم التكاثر عند النوم وقي فتنة القبر ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن ابيه
عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن سهل بن زياد مثله محمد بن الحسن في المصباح عن النبي ص مثله وعن ابي الحسن
موسى ع انه قال يستحب ان يقرا الانسان عند النوم احدى عشر مرة انا انزلناه في ليلة القدر
استحباب قراءة اخر الكهف عند النوم محمد بن يعقوب عن علي بن احمد بن محمد عن محمد بن احمد الهندي
عن محمد بن الوليد عن ابان عن عامر بن عبد الله بن جذاعة عن ابي عبد الله ع قال ما من
عبد يقرا اخر الكهف عند النوم الا استيقظ في الساعة التي يريد ورواه الصدوق باسناده
عن عامر بن عبد الله ... ورواه محمد بن الحسن باسناده عن عامر بن عبد الله بن جذاعة مثله قال
وروى عن النبي ص انه قال من قرا عند منامه قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي الى الاية سطع له نور الى المسجد
الحرام حشو ذلك النور ملائكة يستغفرون له حتى يصبح محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال
عن احمد بن محمد عن ابيه عن محمد بن ... هلال عن ابيه عن جده عن امير المؤمنين ع قال ما من عبد
يقرا قل انما انا بشر مثلكم الى اخر السورة الا كان له نور من مضجعه الى بيت الله الحرام قال
فان من كان له نور الى بيت الله الحرام كان له نور الى بيت المقدس استحباب
الاكثار من قراءة الانعام محمد بن يعقوب عن ابي علي الاشعري عن محمد بن حسان عن اسمعيل بن
مهران عن الحسن بن علي بن ابي حمزة رفعه قال قال ابو عبد الله ع ان سورة الانعام نزلت جملة
شيعها سبعون الف ملك حتى نزلت على محمد ص فعظموها وبجلوها فان اسم الله عز وجل فيها في
سبعين موضعا ولو علم الناس ما في قراءتها ما تركوها محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال
قال قال ابو عبد الله ع وذكر مثله استحباب تكرار الحمد وقراءتها سبعين مرة على الوجع
محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال لو
قرئت الحمد على ميت سبعين مرة ثم ردت فيه الروح ما كان ذلك عجبا وعن محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد بن عيسى عن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن عبد الله بن الفضل النوفلي رفعه قال ما قرئت الفاتحة
سبعين مرة الا سكن وعنه عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن سلمة بن محرز قال سمعت ابا جعفر ع
يقول من لم تبرئه الحمد لم يبرئه شيء الحسين بن بسطام في طب الائمة عن احمد بن داود عن فضالة
عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص اذا كسل او اصابته عين او صداع بسط
يديه فقرا فاتحة الكتاب والمعوذتين ثم يمسح بهما وجهه فيذهب عنه ما كان يجده وعن محمد
بن جعفر البرسي عن محمد بن يحيى الارمني عن محمد بن سنان عن سلمة بن محرز عن ابي جعفر قال كل من
لم تبرئه سورة الحمد وقل هو الله احد لم يبرئه شيء وكل علة تبرا بهاتين السورتين وعن
الخضر بن محمد عن محمد بن العباس عن ابن علي عن عبد الله بن الفضل عن احدهما عليهما السلام قال لو قرئت

الحمد على

سورة الحمد على وجع سبعين مرة الا سكن باذن الله فان شئتم فجربوا ولا تشكوا الحسن بن ... الطوسي في
الامالي عن ابيه عن ابي محمد الفحام عن المنصوري عن عم ابيه عن الامام علي بن محمد ع عن ابائه
قال قال الصادق ع من نالته علة فليقرا في جيبه الحمد سبع مرات فان ذهبت العلة والا فليقراها
سبعين مرة وانا الضامن له العافية الفضل بن الحسن الطبرسي في مجمع البيان نقلا من كتاب محمد بن
مسعود العياشي باسناده ان النبي ص قال يا جابر الا اعلمك افضل سورة انزلها الله في كتابه قال
بلى علمنيها فعلمها الحمد ثم قال هي شفاء من كل داء الا السام والسام الموت وعن سلمة بن
محرز عن الصادق ع قال من لم تبرئه الحمد لم يبرئه شيء وعن النبي ص ان فاتحة الكتاب اشرف ما
في كنوز العرش الحديث وذكر لها ثوابا عظيما واجرا جزيلا جواز الاستخارة بالقران
بل استحبابها وكراهة التفال به محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن الحسن
بن علي بن فضال عن ابيه عن الحسين بن الجهم عن ابي علي عن اليسع القمي قال قلت لابي عبد الله ع
اريد الشيء واستخير الله فيه فلا يوفق فيه الراي فقال افتح المصحف فانظر الى اول ما ترى
وخذ به ان شاء الله محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن بعض
رجاله عن ابي عبد الله ع قال لا تتفأل بالقران اقول الاستخارة طلب الخيرة ومعرفة
الخير في ترجيح احد الفعلين على الاخر ليعمل به والتفال معرفة عواقب الامور واحوال الغائب
ونحو ذلك استحباب الاكثار من قراءة الملك كل يوم وليلة وحفظها محمد بن
يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن
بن محبوب عن جميل عن سدير عن ابي جعفر ع قال سورة الملك هي المانعة تمنع من عذاب
القبر وهي مكتوبة في التورية سورة الملك ومن قراها في ليلة فقد اكثر واطاب ولم
يكتب من الغافلين واني لاركع بها بعد عشاء الاخرة وانا جالس وان والدي ع كان يقراها
في يومه وليلته ومن قراها اذا دخل عليه في قبره ناكر ونكير من قبل رجليه قالت رجلاه
لهما ليس لكما الى ما قبلي سبيل قد كان هذا العبد يقوم علي فيقرا سورة الملك في كل يوم وليلة
واذا اتياه من قبل جوفه قال لهما ليس لكما الى ما قبلي سبيل قد كان هذا العبد اوعاني سورة
الملك واذا اتياه من قبل لسانه قال لهما ليس لكما الى ما قبلي سبيل قد كان هذا العبد
يقرا بي في كل يوم وليلة سورة الملك محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن ابيه عن
احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن
علي عن ابيه عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال من قرا تبارك الذي بيده الملك
في المكتوبة قبل ان ينام لم يزل في امان الله حتى يصبح وفي امانه يوم القيمة حتى يدخل
الجنة ان شاء الله تعالى جواز كتابة القران ثم غسله وشرب مائه للشفاء
وكراهة محوه بالبزاق وكتابته به محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن عبد الله بن جعفر
عن السياري عن محمد بن بكر عن ابي الجارود عن الاصبغ بن نباتة عن امير المؤمنين
ع في حديث ان رجلا قال له ان في بطني ماء اصفر فهل من شفاء فقال نعم بلا درهم
ولا دينار ولكن اكتب على بطنك اية الكرسي وتغسلها وتشربها وتجعلها ذخيرة

باذن الله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الصادق عن آبائه عليهم السلام
في حديث المناهي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يمحى شيئا من كتاب الله بالبزاق او يكتب اقول وياتي ما
يدل على ذلك

باب جواز العوذة والرقية والنشرة اذا كانت من القرآن والذكر او مروية عنهم عليهم السلام دون غيرها من الاشياء المجهولة وجواز تعليق التعويذ من القرآن والذكر والدعاء

الحسين بن بسطام واخوه عبد الله في طب الائمة عليهم السلام عن محمد بن يزيد الكوفي عن النضر بن سويد عن عبد
الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رقية العقرب والحية والنشرة ورقية المجنون والمسحور
الذي يعذب فقال يا ابن سنان لا بأس بالرقية والعوذة والنشرة اذا كانت من القرآن ومن
لم يشفه القرآن فلا شفاه الله وهل شيء ابلغ في هذه الاشياء من القرآن اوليس الله يقول وننزل
من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين اليس يقول الله جل ثناؤه لو انزلنا هذا القرآن على جبل
لرأيته خاشعا متصدعا من خشية الله سلونا نعلمكم ونوقفكم على قوارع القرآن لكل داء وعن ابراهيم
بن ميمون عن حماد بن عيسى عن شعيب العقرقوفي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس بالرقى
من العين والحمى والضرس وكل ذات هامة لها حمة اذا علم الرجل ما يقول لا يدخل في رقيته
وعوذته ما لا يعرفه وعن احمد بن محمد عن محمد بن مسلم قال سألت ابا جعفر عليه السلام اتعوذ بشيء من هذه
الرقى قال لا الا من القرآن ان عليا عليه السلام كان يقول ان كثيرا من الرقى والتمائم من الاشراك وعن
جعفر بن عبد الله بن ميمون السعدي عن النضر بن سويد عن القسم قال قال ابو عبد الله عليه السلام ان
كثيرا من التمائم شرك وعن اسحق بن يوسف عن فضالة عن ابان بن عثمان قال سألت ابا جعفر عليه السلام
عن المريض هل يعلق عليه تعويذ او شيء من القرآن قال نعم لا بأس به ان قوارع القرآن تنفع فاستعملوها
وعنه عن فضالة عن ابان عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل تكون به العلة فيكتب له القرآن
فيعلق عليه او يكتب له فيغسله ويغتسل به قال لا بأس به كله وعن علي بن محمد عن صفوان بن يحيى عن
منصور بن حازم عن علي عن مصعب عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس بالتعويذ ان يكون على الصبي
والمرأة وعن عمر بن عبد الله عن حماد بن عيسى عن شعيب العقرقوفي عن الحلبي قال سألت جعفر
بن محمد عليه السلام هل نعلق شيئا من القرآن والرقى على صبياننا ونسائنا فقال نعم اذا كان في
اديم تلبسه الحائض واذا لم يكن في اديم لم تلبسه المرأة وعن شعيب بن زريق عن فضالة عن القسم
جميعا عن ابان عن عثمن عن عبد الرحمن عن ابي عبد الله قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن المريض هل
يعلق عليه شيء من القرآن والتعويذ قال لا بأس قلت ربما اصابته الجنابة قال ان المؤمن ليس
بنجس ولكن المرأة لا تلبسه اذا لم يكن في اديم واما الرجل والصبي فلا بأس عبد الله بن جعفر
في قرب الاسناد عن الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه عليه السلام قال اصاب رجل
رجلا بالعين فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله فقال رسول الله البسوا الرحمن تعويذه وباسناده عن
جعفر عن ابيه ان عليا عليه السلام سئل عن التعويذ يعلق على الصبيان فقال علقوا ما شئتم اذا كان فيه ذكر
الله وعن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سألته عن المريض يكوى
او يسترقي قال لا بأس اذا استرقى بما يعرفه ورواه علي بن جعفر في كتابه مثله اقول
ويتقدم ما يدل على ذلك في الاحتضار وفي الكفن وياتي ما يدل على بعض المقصود

وجوب سجود

باب وجوب سجود العزائم في السور الاربع خاصة حم السجدة والم السجدة والنجم واقرأ وعدم اشتراط
الطهارة فيه واستحباب التكبير بعد السجود لا قبله محمد بن يعقوب عن جماعة عن احمد بن محمد بن عيسى
عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا قرأت شيئا من
العزائم التي يسجد فيها فلا تكبر قبل سجودك ولكن تكبر حين ترفع رأسك والعزائم اربعة حم
السجدة وتنزيل والنجم واقرأ باسم ربك وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد
عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا قرئ شيء من العزائم
التي يسجد فيها فلا تكبر قبل سجودك ولكن تكبر حين ترفع رأسك والعزائم اربع حم وتنزيل والنجم
واقرأ باسم ربك وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد ... الاربع فسمعتها فاسجد وان كنت على غير وضوء
وان كنت جنبا وان كانت المرأة لا تصلي وسائر القرآن انت فيه بالخيار ان شئت سجدت
وان شئت لم تسجد محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد مثله وكذا الذي قبله وعنه عن الحسن
عن زرعة عن سماعة قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا قرأت السجدة فاسجد ولا تكبر حتى ترفع رأسك
وباسناده عن احمد بن محمد عن ... بن الهيثم عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سألته
عن امام قرأ السجدة فاحدث قبل ان يسجد كيف يصنع قال يقدم غيره فيتشهد ويسجد وينصرف
هو وقد تمت صلوتهم ورواه الحميري في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر نحوه
محمد بن ادريس في آخر السرائر نقلا من نوادر احمد بن محمد بن ابي نصر عن عبد الله بن ... عن عبد
الله بن سنان عن الوليد بن صبيح عن ابي عبد الله عليه السلام قال فيمن قرأ السجدة وعنده رجل على غير
وضوء قال يسجد وعن علي بن رئاب عن الحلبي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام يقرأ الرجل السجدة وهو
على غير وضوء قال يسجد اذا كانت من العزائم محمد بن علي بن الحسين في الخصال عن ابيه عن سعد
بن عبد الله عن احمد بن محمد عن ابي نصر البزنطي عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان
العزائم اربع اقرأ باسم ربك الذي خلق والنجم وتنزيل السجدة وحم السجدة الفضل بن الحسن
الطبرسي في مجمع البيان عن ائمتنا عليهم السلام ان السجود في سورة فصلت عند قوله ان كنتم اياه تعبدون
وعن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال العزائم الم تنزيل وحم السجدة والنجم واقرأ باسم
ربك وما عداها في جميع القرآن مسنون وليس بمفروض جعفر بن الحسن المحقق في المعتبر
نقلا من جامع البزنطي عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في من يقرأ السجدة من القرآن من
العزائم لا يكبر حين يسجد ولكن يكبر اذا رفع رأسه اقول ويتقدم ما يدل على ذلك في الحيض و...
وفي القراءة وياتي ما يدل عليه

باب وجوب السجود للعزائم على القارئ والمستمع دون السامع واستحبابه للسامع

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس بن عبد الرحمن عن
عبد الله بن سنان قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل سمع السجدة تقرأ قال لا يسجد الا ان يكون
منصتا لقراءته مستمعا لها او يصلي بصلوته فاما ان يكون يصلي في ناحية وانت تصلي في ناحية
اخرى فلا تسجد لما سمعت محمد بن الحسن باسناده عن علي بن ابراهيم مثله اقول انه محمول على نفي الوجوب
وباسناده عن سعد عن احمد عن الحسين عن علي بن فضال عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن
عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يسمع السجدة في الساعة التي لا تستقيم الصلوة فيها قبل طلوع

الشمس وبعد صلوة الفجر فقال لا يسجد وسألته عن الرجل يصلي مع قوم لا يقتدى بهم فيصلي لنفسه وربما قرؤا آية من العزايم فلا يسجدون فيها فكيف يصنع فقال لا يسجد علي بن جعفر في كتابه عن اخيه موسى ع قال سألته عن الرجل يكون في صلوة في جماعة فيقرأ انسان السجدة قال يومي برأسه قال وسألته عن الرجل يكون في صلوة فيقرأ آخر السجدة فقال يسجد اذا سمع شيئا من العزايم الاربع ثم يقوم فيتم صلوته الا ان يكون في فريضة فيومي برأسه ايماء اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه وتقدم ما ظاهره وجوب السجود على السامع هنا وفي القراءة في الصلوة وهو محمول على الاستحباب او على ان المراد بالسامع سمع المستمع

استحباب سجود التلاوة للسامع والمستمع والقارى في غير السور الاربع

محمد بن علي بن الحسين في العلل عن محمد بن عاصم الكليني عن محمد بن يعقوب الكليني عن الحسين بن الحسن الحسيني وعلي بن محمد بن عبد الله جميعا عن ابرهيم بن اسحق الاحمر عن عبد الرحمن بن عبد الله الخزاعي عن النضر بن مزاحم عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر ع قال ان ابي علي بن الحسين ع ما ذكر الله نعمة عليه الا سجد ولا قرأ آية من كتاب الله فيها سجدة الا سجد الى ان قال وسمي السجاد لذلك محمد بن ادريس في آخر السرائر نقلا من نوادر احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن العلاء عن محمد بن مسلم قال سألته عن الرجل يقرأ بالسورة فيها السجدة فينسا فيركع ويسجد سجدتين ثم يذكر بعد قال يسجد اذا كانت من العزايم والعزايم اربع الم تنزيل وحم السجدة والنجم واقرأ باسم ربك الاعلى وكان علي بن الحسين ع يعجبه ان يسجد في كل سورة فيها سجدة اقول وتقدم ما يدل على ذلك

وجوب تكرار السجود للتلاوة على القارى ~~والمستمع~~ على المستمع مع تكرار التلاوة في السجدة ولو في مجلس واحد

محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال سألته عن الرجل يعلم السورة من العزايم فتعاد عليه مرارا في مقعد واحد قال عليه ان يسجد كلما سمعها وعلى الذي يعلمه ايضا ان يسجد اقول وتقدم ما يدل على ذلك على العموم والاطلاق

استحباب الدعاء في سجود التلاوة بالمأثور وعدم وجوب التكبير له مطلقا

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن ابي عبيدة الحذاء عن ابي عبد الله ع قال اذا قرأ احدكم السجدة من العزايم فليقل في سجوده سجدت لك تعبدا ورقا لا مستكبرا عن عبادتك ولا مستنكفا ولا مستعظما بل انا عبد ذليل خائف مستجير محمد بن الحسين قال روى انه يقول في سجدة العزايم لا اله الا الله حقا حقا لا اله الا الله ايمانا وتصديقا لا اله الا الله عبودية ورقا سجدت لك يا رب تعبدا ورقا لا مستنكفا ولا مستكبرا بل انا عبد ذليل خائف مستجير ثم يسجد ثم يرفع رأسه ثم يكبر محمد بن ادريس في آخر السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن علي بن خالد عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار قال سئل ابو عبد الله ع عن الرجل اذا قرأ العزايم كيف يصنع قال ليس فيها تكبير اذا سجدت ولا اذا قمت ولكن اذا سجدت قلت ما تقول في السجود اقول وجه الجمع التخيير ويأتي ما يدل على اجزاء مطلق الذكر في السجود

المواضع التي لا ينبغي فيها قراءة القرآن

محمد بن علي بن الحسين في الخصال عن حمزة بن محمد العلوي عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن السكوني عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي ع قال سبعة لا يقرؤن القرآن الراكع والساجد وفي الكنيف وفي الحمام والجنب والنفساء والحائض قال الصدوق هذا على الكراهة لا على النهي وذلك ان الجنب والحائض مطلقا لهم قراءة القرآن الا العزايم الاربع

وقد جاء

وقد جاء الاطلاق للرجل في قراءة القرآن في الحمام ما لم يرد به الصوت اذا كان عليه مئزر واما الركوع والسجود فلا يقرأ فيهما لان المولف فيهما التسبيح الا ما ورد في صلوة الحاجة واما الكنيف فيجب ان يصان القرآن ان يقرأ فيه انتهى اقول وتقدم ما يدل على ذلك مفصلا ويأتي ما يدل على حكم الركوع والسجود

استحباب الاكثار من قراءة يس

محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن يحيى عن محمد بن حسان عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن علي عن الحسين بن ابي العلاء عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال ان لكل شيء قلبا وقلب القرآن يس من قرأها قبل ان ينام او في نهاره قبل ان يمسي كان في نهاره من المحفوظين والمرزوقين حتى يمسي ومن قرأها في ليله قبل ان ينام وكل الله به الف ملك يحفظونه من كل شيطان رجيم قبل ان ينام ومن كل آفة وان مات في يومه ادخله الله الجنة الحديث وهو طويل يتضمن ثوابا جزيلا وعن محمد بن الحسن عن الصفار عن محمد بن الحسين عن علي بن اسباط عن يعقوب بن سالم عن ابي الحسن العبدي عن جابر الجعفي عن ابي جعفر ع قال من قرأ يس في عمره مرة واحدة كتب الله له بكل خلق في الدنيا وبكل خلق في الآخرة وفي السماء بكل واحد الفي حسنة ومحا عنه مثل ذلك ولم يصبه فقر ولا غرم ولا هدم ولا نصب ولا جنون ولا جذام ولا وسواس ولا داء يضره وخفف الله عنه سكرات الموت واهواله وتولى قبض روحه وكان ممن يضمن الله له السعة في معيشته والفرح عند لقائه والرضا في لقاء آخرته وقال الله تعالى لملائكته اجمعين من في السموات ومن في الارض قد رضيت عن فلان فاستغفروا له اقول وقد روي في ذلك احاديث كثيرة

جواز سجود الراكب والتلاوة على الدابة حيث توجهت به مع الضرورة

محمد بن علي بن الحسين في العلل عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد بن عامر عن عمه عبد الله بن عامر عن محمد بن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال سألته عن الرجل يقرأ السجدة وهو على ظهر دابته قال يسجد حيث توجهت به فان رسول الله ص كان يصلي على ناقته وهو مستقبل المدينة يقول الله عز وجل فاينما تولوا فثم وجه الله اقول وتقدم ما يدل على ذلك عموما

كراهة السفر بالقرآن الى ارض العدو وعدم جواز بيع المصحف من الكافر

الحسن بن محمد الطوسي في الامالي عن ابيه عن ابن مخلد عن ابي الحسن عن محمد بن شداد المسمعي عن يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي ص نهى ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو مخافة ان يناله العدو اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي تحريم اهانة القرآن وبيعه من الكافر اهانة والسفر به الى ارض العدو تعريض للاهانة

استحباب قراءة سور القرآن سورة سورة

محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن علي عن ابيه عن الحسين بن ابي العلاء عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال من قرأ البقرة وآل عمران جاء يوم القيمة تظله على رأسه مثل الغمامتين او مثل الغيابتين وعن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي عن معاذ عن عمرو بن جميع رفعه الى علي بن الحسين ع قال قال رسول الله ص من قرأ اربع آيات من اول البقرة وآية الكرسي وآيتين بعدها وثلث آيات من آخرها لم ير في نفسه وماله شيئا يكرهه ولا يقربه الشيطان

ولا نسيا القرآن وعن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسمعيل بن مهران عن
الحسن بن علي عن ابي مسعود المدني عن ابي الجارود عن ابي جعفر عم قال من قرأ سورة المائدة في كل خميس
لم يلبس ايمانه بظلم ولم يشرك به ابدا وعن ابيه عن محمد بن ابي القسم عن محمد بن علي الكوفي عن اسمعيل
بن مهران عن الحسن بن علي عن ابيه عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال من قرأ سورة الانفال وسورة
براءة في كل شهر لم يدخله نفاق ابدا وكان من شيعة امير المؤمنين عم وبالاسناد عن الحسن عن الحسن
بن محمد بن فرقد عن فضيل الرسان عن ابي عبد الله عم قال من قرأ سورة يونس في كل شهرين او ثلثة
لم يخف عليه ان يكون من الجاهلين وكان يوم القيمة من المقربين وعنه عن ابيه عن ابي بصير عن ابي عبد
الله عم قال من قرأ سورة يوسف في كل يوم او في كل ليلة بعثه الله يوم القيمة وجماله مثل جمال يوسف
عم ولا يصيبه فزع يوم القيمة وكان من خيار عباد الله وقال انها كانت في التورية مكتوبة وعنه
عن الحسين بن ابي العلا عن ابي عبد الله عم انه قال من اكثر قراءة سورة الرعد لم يصبه الله بصاعقة
ابدا ولو كان ناصبيا واذا كان مؤمنا ادخل الجنة بلا حساب ويشفع في جميع من يعرف من اهل بيته
واخوانه وعنه عن عاصم الخياط عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم قال من قرأ سورة النحل في كل شهر كفي
المغرم في الدنيا وسبعين نوعا من انواع البلايا اهونها الجنون والجذام والبرص وكان مسكنه في جنات
عدن وهي وسط الجنان وعن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان
عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن علي عن عمرو عن ابان عن ابي عبد الله عم قال من ادمن قراءة
سورة مريم لم يمت حتى يصيب منها ما يغنيه وولده وكان في الآخرة من اصحاب عيسى بن مريم واعطي
في الآخرة مثل ملك سليمان بن داود عم في الدنيا وبالاسناد عن صباح الحذاء عن اسحق بن عمار عن ابي
عبد الله عم قال لا تدعوا قراءة سورة طه فان الله يحبها ويحب من قرأها ومن ادمن قراءتها
اعطاه الله يوم القيمة كتابه بيمينه ولم يحاسبه بما عمل في الاسلام واعطي في الآخرة من الاجر
حتى يرضى وعنه عن يحيى بن مساور عن فضيل الرسان عن ابي عبد الله عم قال من قرأ سورة
الانبياء حبا لها كان ممن رافق النبيين اجمعين في جنات النعيم وكان مهيبا في اعين الناس
في الحيوة الدنيا وعنه عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عم قال من قرأ سورة الحج في كل ثلثة ايام
لم تخرج سنته حتى يخرج الى بيت الله الحرام وان مات في سفره دخل الجنة قلت فان كان مخالفا
قال يخفف عنه بعض ما هو فيه وعنه عن ابي عبد الله عن ابن مسكان عن ابي عبد الله عم قال حصنوا
اموالكم وفروجكم بتلاوة سورة المؤمنين وحصنوا بها نساءكم فان من ادمن من قراءتها في كل يوم او
في كل ليلة لم ير لا حد من اهل بيته ابدا حتى يموت فاذا هو مات شيعه الى قبره سبعون الف ملك
كلهم يدعون ويستغفرون الله له حتى يدخل الى قبره وعنه عن سيف بن عميرة عن اسحق بن عمار عن
ابي الحسن عم قال يا ابن عمار لا تدع قراءة سورة تبارك الذي نزل الفرقان فان من قرأها في كل ليلة
لم يعذبه الله ابدا ولم يحاسبه وكان منزله في الفردوس الاعلى وعنه عن عمرو بن جبير العرزمي
عن ابيه عن ابي جعفر عم قال من قرأ سورة لقمان في كل ليلة وكل الله به في ليلته ملئكة يحفظونه
من ابليس وجنوده حتى يصبح فاذا قرأها في نهاره لم يزالوا يحفظونه من ابليس وجنوده
حتى يمسي وعنه عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم قال من كان كثير القراءة لسورة الاحزاب

كان يوم

كان يوم القيمة في جوار محمد صلى الله عليه واله وازواجه ثم قال وعنه عن محمد بن ابي عمير عن ابن اذينة عن ابي عبد الله
عم قال من قرأ الحمدين جميعا حمد سبا وحمد فاطر من قرأهما في ليلة واحدة لم يزل ليلته في حفظ
الله وكلايته ومن قرأهما في نهاره لم يصبه في نهاره مكروه واعطي من خير الدنيا وخير الآخرة
ما لم يخطر على قلبه ولم يبلغ مناه وعن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان
عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن علي عن سيف بن عميرة عن هرون بن خارجة عن ابي عبد الله عم قال من
قرأ سورة الزمر استخفها من لسانه اعطاه الله من شرف الدنيا والآخرة واعزه بلا مال ولا عشيرة
حتى يهابه من يراه وحرم جسده على النار وبنى له في الجنة الف مدينة الحديث وفيه ثواب جزيل
وبالاسناد عن الحسن عن جويرية بن ابي العلا عن ابي الصباح عن ابي جعفر عم قال من قرأ حم المؤمن
في كل ليلة غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر والزمه كلمة التقوى وجعل الآخرة خيرا له من الدنيا
وعنه عن ابي المغرا عن ذريح المحاربي قال قال ابو عبد الله عم من قرأ حم السجدة كانت له نورا يوم القيمة
مد بصره وسرورا وعاش في الدنيا محمودا مغبوطا وعنه عن سيف بن عميرة عن ابي عبد الله عم قال من
قرأ سورة حم عسق بعثه الله يوم القيمة ووجهه كالثلج او كالشمس حتى يقف بين يدي الله فيقول
عبدي ادمنت قراءة حم عسق الى ان قال ادخلوه الجنة الحديث وعنه عن ابي المغرا عن ابي بصير قال قال
ابو جعفر عم قال رسول الله صلعم من ادمن قراءة حم الزخرف امنه الله في قبره من هوام يوم القيمة
الارض وضمة القبر حتى يقف بين يدي الله ثم جاءت حتى تكون هي التي تدخله الجنة بامر
الله وعنه عن عاصم عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال من قرأ سورة الجاثية كان ثوابها ان لا يرى
النار ابدا ولا يسمع زفير جهنم ولا شهيقها وهو مع محمد صلعم وعنه عن ابي المغرا عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عم قال من قرأ سورة الذين كفروا لم يرتب ابدا ولم يدخله شك في دينه ابدا
ولم يبتله الله بفقر ابدا ولا خوف من سلطان ابدا الحديث وعنه عن عبد الله بن بكير عن ابيه
قال قال ابو عبد الله عم حصنوا اموالكم ونساءكم وما ملكت ايمانكم من التلف بقراءة انا
فتحنا لك فانه اذا كان ممن يدمن قراءتها ناداه مناد يوم القيمة حتى يسمع الخلائق انت من
عبادي المخلصين الحقوه بالصالحين وعنه عن الحسين بن ابي العلا عن ابي عبد الله عم
قال من قرأ سورة الحجرات في كل ليلة او في كل يوم كان من زوار محمد صلعم وعنه عن صندل
عن داود بن فرقد عن ابي عبد الله عم قال من قرأ سورة والذاريات في يوم او ليلة اصلح الله
له معيشته واتاه برزق واسع ونور له في قبره بسراج يزهر الى يوم القيمة وعنه عن ابي ايوب
الخزاز عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلم قال من قرأ سورة الطور جمع
الله له خير الدنيا والآخرة وعنه عن صندل عن ابن بنت خليفة عن ابي عبد الله عم قال
من كان يدمن قراءة والنجم في كل يوم او في كل ليلة عاش محمودا بين الناس وكان مغفورا له
وكان محببا بين الناس وعنه عن صندل عن ابن خليفة عن ابي عبد الله عم قال من قرأ سورة
اقتربت الساعة اخرجه الله من قبره على ناقة من نوق الجنة وعنه عن علي بن
القسم الكندي عن محمد بن عبد الواحد عن ابي الخليل يرفع الحديث عن علي بن زيد بن
جدعان عن زر بن حبيش عن ابي بن كعب عن النبي صلعم قال من قرأ سورة الحشر لم يبق جنة ولا

نار ولا عرش ولا كرسي ولا حجب ولا السموات ولا الارضين السبع والهوا والريح والطير والشجر والجبال والشمس والقمر والملائكة الا صلوا عليه واستغفروا له وان مات في يومه او في ليلته مات شهيدا وعنه عن محمد بن مسكين عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي عبد الله عم قال اكثروا من قراءة سال سائل فان من اكثر من قراءتها لم يسئل الله يوم القيمة عن ذنب عمله واسكنه الجنة مع محمد ص ان شاء الله وعنه عن حنان بن سدير عن ابي عبد الله عم قال من كثر من قراءة قل اوحي الي لم يصبه شي في حيوة الدنيا من عين الجن ولا نفثهم ولا سحرهم ولا من كيدهم وكان مع محمد ص فيقول يا رب لا اريد عنه بدلا ولا اريد ان ابلغ عنه حولا وعنه عن الحسن بن ابي العلا عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال من ادمن قراءة سورة لا اقسم وكان يعمل بها بعثه الله عز وجل مع رسول الله ص من قبره مع رسول الله ص في احسن صورة وبشره ويضحك في وجهه حتى يجوز على الصراط والميزان وعنه عن الحسين بن عمر الارمني عن ابيه عن ابي عبد الله عم قال من قرا والمرسلات عرفا عرف الله بينه وبين محمد ص قال ومن قرا عم يتساءلون لم تخرج سنته اذا كان يدمنها في كل يوم حتى يزور بيت الله الحرام ان شاء الله تعالى ومن قرا والنازعات لم يمت الا ريانا ولم يبعثه الله الا ريانا ولم يدخله الجنة الا ريانا وعنه عن معوية بن وهب عن ابي عبد الله عم قال من قرا عبس وتولى واذا الشمس كورت كان تحت جناح الله من الجنان وفي ظل الله وكرامته في جنانه ولا يعظم ذلك عند الله ان شاء الله تعالى وعنه عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال من اكثر من قراءة والشمس وضحيها والليل اذا يغشيها والضحى والم نشرح في يوم او ليلة لم يبق شي بحضرته الا شهد له يوم القيمة حتى شعره وبشره ودمه وعروقه وعظامه وعصبه وجميع ما اقلت الارض منه ويقول الرب تبارك وتعالى قبلت شهادتكم لعبدي واجزتها له انطلقوا به الى الجنة حتى يتخير منها حيث احب فاعطوه من غير من ولكن رحمة مني وفضلا عليه فهنيئا هنيئا لعبدي وعنه عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عم قال من قرا في يومه او ليلته اقرا باسم ربك ثم مات في يومه او في ليلته مات شهيدا وبعثه الله شهيدا وكان كمن ضرب بسيفه في سبيل الله مع رسول الله ص وعنه عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن حسان عن اسمعيل بن مهران عن الحسن عن سيف بن عميرة عن ابي بكر الحضرمي عن ابي جعفر عم قال من قرا سورة لم يكن كان بريا من الشرك وادخل في دين محمد ص وبعثه الله عز وجل مؤمنا وحاسبه حسابا يسيرا وبا عن الحسن عن ابي عبد الله عم المؤمن عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عم قال من قرا سورة العاديات وادمن قراءتها بعثه الله عز وجل مع امير المؤمنين عم يوم القيمة خاصة وكان في حجره ورفقائه وعنه عن اسمعيل بن الزبير عن عمرو بن ثابت عن ابي جعفر عم قال من قرا واكثر من قراءة القارعة امنه الله من فتنة الدجال ومن قيح جهنم يوم القيمة ان شاء الله تعالى وعنه عن ابي الجراح عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال من اكثر قراءة لايلاف قريش بعثه الله على مركب من مراكب الجنة حتى يقعد على موائد

بلغ قبالا ... وهذه دلالة على ... الوجوب ... المؤكد

النور يوم القيمة اول ... وتقدم ما يدل على ذلك واستحباب باقي السور اجمالا وتفصيلا وباقي ما يدل على بعض المقصود والاحاديث في ذلك كثيرة ... في مجمع البيان وغيره

القنوت استحبابه في كل صلوة جهرية واخفاتية فريضة او نافلة وكراهة تركه محمد بن علي بن الحسين باسناده عن زرارة عن ابي جعفر عم انه قال القنوت في كل صلوة وباسناده عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم انه قال القنوت في كل ركعتين في التطوع والفريضة وباسناده عن صفوان الجمال قال صليت خلف ابا عبد الله عم اياما وكان يقنت في كل صلوة يجهر فيها ولا يجهر ورواه الكليني عن محمد بن يحيى وغيره عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي نجران عن صفوان الجمال ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد مثله وفي عيون الاخبار باسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا عم في كتابه الى المامون قال والقنوت في كل سنة واجبة في الغداة والظهر والعصر والمغرب والعشاء الاخرة وفي العلل وعيون الاخبار باسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا عم في حديث العلل قال انما جعل الدعاء في الركعة الاولى قبل القراءة وجعل القنوت في الثانية بعد القراءة لانه احب ان يفتتح قيامه لربه وعبادته بالتحميد والتقديس والرغبة والرهبة ويختمه بمثل ذلك وليكون في القيام عند القنوت طول فاحرى ان يدرك المدرك الركوع فلا تفوته الركعة في الجماعة وفي الخصال باسناده عن الاعمش عن جعفر بن محمد عم في حديث شرايع الدين قال والقنوت في جميع الصلوات سنة واجبة في الركعة الثانية قبل الركوع وبعد القراءة محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى وغيره عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير وصفوان بن يحيى جميعا عن ابن بكير عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله عم عن القنوت في الصلوات الخمس فقال اقنت فيهن جميعا قال وسالت ابا عبد الله عم بعد ذلك عن القنوت فقال لي اما ما جهرت به فلا تشك ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد مثله وعن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن عن محمد بن الفضيل عن الحرث بن المغيرة قال قال ابو عبد الله عم اقنت في كل ركعتين فريضة او نافلة قبل الركوع وعنه عن ابيه عن ابن فضال عن الحرث بن المغيرة مثله وعنه عن ابيه عن ابن فضال عن ابن بكير عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عم عن القنوت فقال فيما يجهر فيه في القراءة قال فقلت له اني سالت اباك عن ذلك فقال لي في الخمس كلها فقال رحم الله ابي ان اصحابه اتوه فسالوه فاخبرهم بالحق ثم اتوني شكاكا فافتيتهم بالتقية ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وعنه عن محمد بن عيسى بن يونس عن وهب بن عبد ربه عن ابي عبد الله عم قال من ترك القنوت رغبة عنه فلا صلوة له وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن زياد القندي عن درست عن محمد بن مسلم قال القنوت في كل صلوة في الفريضة والتطوع ورواه المفيد في المقنعة مرسلا ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم مثله وقد تقدم في القبلة حديث زرارة انه سال ابا جعفر عم عن الفرض في الصلوة فقال الوقت والطهور والقبلة والتوجه والركوع والسجود والدعاء قلت ما سوى ذلك قال سنة في فريضة اقول استدل بهذا من ذهب الى وجوب القنوت وحمله الاكثر على الند

الاستحباب وعلى ان المراد بالدعا والقراءة في الاذكار الواجبة ووجود معنى الدعا فيها وباقي الاخبار
يدل على الاستحباب وعلى نفي الوجوب

باب تاكد استحباب القنوت في الجهرية والوتر والجمعة

محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن الحسن بن سعيد عن زرعة عن سماعة قال سألته عن القنوت
في اي صلوة هو فقال كل شيء يجهر فيه بالقراءة ففيه قنوت وباسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن اذينة
عن وهب عن ابي عبد الله عم قال القنوت في الجمعة والعشاء والعتمة والوتر والغداة فمن ترك القنوت
رغبة عنه فلا صلوة له وعنه عن الحسن بن علي بن فضال عن عبد الله بن بكير عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم
قال القنوت في كل ركعتين في التطوع والفريضة وعنه عن الحسن عن ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر عم
قال القنوت في كل صلوة في التطوع او الفريضة وعنه عن الحسن عن ابن بكير في الصلوات قال محمد بن مسلم
فذكرت ذلك لابي عبد الله عم فقال اما ما لا تشك فيه فما جهرت فيه بالقراءة وعنه عن البرقي عن سعد بن
سعد الاشعري عن ابي الحسن الرضا عم قال سألته عن القنوت هل يقنت في الصلوات كلها ام فيما يجهر فيه
بالقراءة فقال ليس القنوت الا في الغداة والجمعة والوتر والمغرب وباسناده عن سعد عن ابي جعفر عن
عن الحسن بن علي بن فضال عن يونس بن يعقوب قال سألت ابا عبد الله عم عن القنوت في اي الصلوات
اقنت فقال لا تقنت الا في الفجر اقول حملها الشيخ على تاكد الاستحباب تارة وعلى التقية اخرى محمد بن الحسن
محمد الطوسي في الامالي عن ابيه عن ابي الصلت عن ابن عقدة عن عباد عن عمه عن ابيه عن جابر عن
ابراهيم بن عبد الاعلى عن سويد بن غفلة عن علي وابي بكر وعمر وابن عباس قال كلهم قنت في الفجر
وعثمان ايضا قنت في الفجر وقد تقدم حديث الكاهلي قال صلى بنا ابو عبد الله عم الى ان قال فقنت
في الفجر اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

باب استحباب القنوت في الركعة الثانية من كل فريضة او نافلة حتى ركعتي الشفع قبل الركوع وبعد القراءة الا الجمعة

محمد بن الحسن باسناده عن
الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عم قال القنوت في كل صلوة
في الركعة الثانية قبل الركوع ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن زرارة مثله
وعنه عن فضالة عن ابن سنان يعني عبد الله عن ابي عبد الله عم قال القنوت في الركعة الثانية وفي
العشاء والغداة مثل ذلك وفي الوتر في الركعة الثالثة اقول المراد ان القنوت المؤكد في الوتر
الذي يستحب اطالته في الثالثة لاستحبابه في الثانية ايضا وتقدم ما يدل عليه في عدد الفرائض
[illegible] في الحصر وعنه عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سألته عن القنوت
في اي صلوة هو فقال كل شيء يجهر فيه بالقراءة فيه قنوت والقنوت قبل الركوع وبعد القراءة وعنه
عن القنبري محمد الجوهري عن ابان بن عثمان عن اسماعيل الجعفي ومعمر بن يحيى عن ابي جعفر عم قال
القنوت قبل الركوع وان شئت فبعده قال الشيخ هذا محمول على حال القضاء او التقية على مذهب
بعض العامة في القنوت [illegible] يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن يعقوب
بن يقطين قال سألت عبدا صالحا عم عن القنوت في الوتر والفجر وما يجهر فيه قبل الركوع او بعده
قال قبل الركوع حين تفرغ من قراءتك وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير
عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال ما اعرف قنوتا الا قبل الركوع محمد بن علي بن الحسين في عيون
الاخبار عن جعفر بن نعيم بن شاذان عن محمد بن شاذان عن الفضل عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن ابي

الحسن الرضا

الحسن الرضا عم قال سألته عن القنوت في الفجر والوتر قال قبل الركوع الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول
عن الرضا عم في كتابه الى المامون قال كل القنوت قبل الركوع وبعد القراءة اقول وتقدم ما يدل على
ذلك ويأتي ما يدل عليه وعلى حكم الجمعة

باب عدم وجوب القنوت وجواز تركه للتقية وغيرها

محمد بن الحسن باسناده عن علي بن مهزيار عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي الحسن الرضا عم قال قال ابو
جعفر عم في القنوت ان شئت فاقنت وان شئت فلا تقنت قال ابو الحسن عم واذا كانت التقية
فلا تقنت وانا اتقلد هذا وباسناده عن الحسين بن سعيد عن احمد بن محمد عنه قال قال ابو جعفر عم وذكر
مثله الا انه قال القنوت في الفجر وباسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابن ابي عمير عن جميل بن صالح
عن عبد الملك بن عمرو قال سألت ابا عبد الله عم عن القنوت قبل الركوع او بعده قال لا قبله ولا بعده
اقول هذا محمول على التقية او نفي الوجوب ذكره الشيخ وغيره وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل
عليه

باب استحباب القنوت في الركعة الاولى من الجمعة قبل الركوع وفي الثانية بعده وفي ظهر الجمعة في الثانية قبل الركوع

محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر
عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن معوية بن عمار قال سمعت ابا عبد الله عم يقول في قنوت
الجمعة اذا كان اماما قنت في الركعة الاولى وان كان يصلي اربعا ففي الركعة الثانية قبل الركوع ورواه
الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن بعض
اصحابنا عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال القنوت قنوت يوم الجمعة في الركعة الاولى
بعد القراءة الحديث ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد
بن عثمان عن عمران الحلبي قال سألت ابا عبد الله عم عن الرجل يصلي الجمعة اربع ركعات ايجهر فيها
بالقراءة قال نعم والقنوت في الثانية وباسناده عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عم في حديث
قال على الامام فيها اي في الجمعة قنوت في الركعة الاولى قبل الركوع وفي الركعة الثانية بعد
الركوع ومن صلاها وحده فعليه قنوت واحد وذلك في الركعة الاولى قبل الركوع محمد بن علي بن الحسين
باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان عن اسماعيل الجعفي عن عمر بن حنظلة قال قلت
لابي عبد الله عم القنوت يوم الجمعة فقال انت رسولي اليهم في هذا اذا صليتم في جماعة ففي الركعة
الاولى واذا صليتم وحدانا ففي الركعة الثانية ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن
يونس عن ابان مثله وعنه عن فضالة عن حسين عن صفوان عن ابي ايوب ابراهيم بن عثمان عن
سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عم ان القنوت يوم الجمعة في الركعة الاولى وعنه عن الحسن عن
زرعة عن سماعة عن ابي بصير قال القنوت في الركعة الاولى قبل الركوع وعنه عن الحسن عن
زرعة عن سماعة قال سألته عن القنوت في الجمعة فقال اما الامام فعليه القنوت في الركعة بعد ما
يفرغ من القراءة قبل ان يركع وفي الثانية بعد ما يرفع راسه من الركوع قبل السجود الا ان
قال الصدوق شاء قنت في الركعة الثانية قبل ان يركع وان شاء لم يقنت وذلك اذا صلى وحده وعنه
عن محمد بن ابي عمير عن جميل بن صالح عن عبد الملك بن عمرو قال قلت لابي عبد الله عم قنوت
الجمعة في الركعة الاولى قبل الركوع وفي الثانية بعد الركوع فقال لي لا قبل ولا بعد وباسناده عن
عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن داود بن الحصين قال سمعت معمر بن ابي رئاب يسئل ابا عبد الله

الشمس وبعد صلوة الفجر فقال لا يسجد وعن الرجل يصلي مع قوم لا يقتدي بهم فيصلي لنفسه وربما قرؤا آية
من العزائم فلا يسجد وان فيها فكيف يصنع قال لا يسجد علي بن جعفر في كتابه عن اخيه موسى عم قال سألته
عن الرجل يكون في صلوة في جماعة فيقرأ انسان السجدة قال يومي براسه قال وسألته عن الرجل يكون في صلوة
فيقرأ آخر السجدة فقال يسجد اذا سمع شيئا من العزائم الاربع ثم يقوم فيتم صلوته الا ان يكون في فريضة
فيومي براسه ايماء اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه وتقدم ما ظاهره وجوب السجود على
السامع هنا وفي القراءة في الصلوة وهو محمول على الاستحباب او على ان المراد بالسامع مع المستمع
استحباب سجود التلاوة للسامع والمستمع والقاري في غير السور الاربع محمد بن علي بن الحسين
في العلل عن محمد بن عاصم الحلبي عن محمد بن يعقوب الكليني عن الحسين بن الحسن الحسيني وعلي بن محمد بن عبد
الله جميعا عن ابراهيم بن اسحق الاحمر عن عبد الرحمن بن عبد الله الخزاعي عن النضر بن شعيب عن عمرو بن شمر
عن جابر عن ابي جعفر عم قال ان ابي علي بن الحسين عم ما ذكر الله نعمة عليه الا سجد ولا قرأ آية من كتاب
الله فيها سجدة الا سجد الى ان قال وسمي السجاد لذلك محمد بن ادريس في آخر السرائر نقلا من نوادر احمد
محمد بن ابي نصر البزنطي عن العلاء عن محمد بن مسلم قال سألته عن الرجل يقرأ بالسورة فيها السجدة فينسى
فيركع ويسجد سجدتين ثم يذكر بعد قال يسجد اذا كانت من العزائم والعزائم اربع الم تنزيل وحم
السجدة والنجم واقرأ باسم ربك الاعلى وكان علي بن الحسين عم يعجبه ان يسجد في كل سورة فيها سجدة اقول
وتقدم ما يدل على ذلك وجوب تكرار السجود للتلاوة على القاري والمستمع
مع تكرار التلاوة في السجدة ولو في مجلس واحد محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب
عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم قال سألته عن الرجل يعلم السورة من العزائم فتعاد
عليه مرارا في مقعد واحد قال عليه ان يسجد كلما سمعها وعلى الذي يعلمه ايضا ان يسجد اقول وتقدم ما
يدل على ذلك على العموم والاطلاق استحباب الدعاء في سجود التلاوة بالمأثور وعدم
وجوب التكبير له مطلقا محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن
ابي عبيدة الحذاء عن ابي عبد الله عم قال اذا قرأ احدكم السجدة من العزائم فليقل في سجوده سجدت
لك تعبدا ورقا لا مستكبرا عن عبادتك ولا مستنكفا ولا مستعظما بل انا عبد ذليل خائف مستجير محمد بن علي بن
الحسين قال روي انه يقول في سجدة العزائم لا اله الا الله حقا حقا لا اله الا الله ايمانا وتصديقا لا اله
الا الله عبودية ورقا سجدت لك يا رب تعبدا ورقا لا مستنكفا ولا مستكبرا بل انا عبد ذليل خائف مستجير ثم
يسجد ثم يرفع راسه ثم يكبر محمد بن ادريس في آخر السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن علي بن
خالد عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار قال سئل ابو عبد الله عم عن الرجل
اذا قرأ العزائم كيف يصنع قال ليس فيها تكبير اذا سجدت ولا اذا قمت ولكن اذا سجدت قلت ما تقول
في سجودك اقول وجه الجمع التخيير ويأتي ما يدل على اجزاء مطلق الذكر في السجود المواضع التي
لا ينبغي فيها قراءة القرآن محمد بن علي بن الحسين في الخصال عن حمزة بن محمد العلوي عن علي بن ابراهيم
عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن السكوني عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي عم قال سبعة لا يقرؤون
القرآن الراكع والساجد وفي الكنيف وفي الحمام والجنب والنفساء والحائض قال الصدوق
هذا على الكراهة لا على النهي وذلك من الجنب والحائض مطلقا لهم قراءة القرآن الا العزائم الاربع

وفيه اطلاق للرجل في قراءة القرآن في الحمام ما لم يرد به الصوت اذا كان عليه مئزر واما الركوع
والسجود فلا يقرأ فيهما لان المؤلف فيهما التسبيح الا ما ورد في صلوة الحاجة واما الكنيف فيجب ان
يصان القرآن ان يقرأ فيه انتهى اقول وتقدم ما يدل على ذلك مفصلا ويأتي ما يدل على حكم الركوع
والسجود استحباب الاكثار من قراءة يس محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال
عن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن يحيى عن محمد بن حسان عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن
علي عن الحسن بن ابي العلاء عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال ان لكل شيء قلبا وقلب القرآن يس
من قرأها قبل ان ينام او في نهاره قبل ان يمسي كان في نهاره من المحفوظين والمرزوقين حتى
يمسي ومن قرأها في ليله قبل ان ينام وكل الله به الف ملك يحفظونه من كل شيطان
رجيم قبل ان ينام ومن كل آفة وان مات في يومه ادخله الله الجنة الحديث وهو طويل يتضمن ثوابا
جزيلا وعن محمد بن الحسن عن الصفار عن محمد بن الحسين عن علي بن اسباط عن يعقوب بن سالم عن ابي
الحسن العبدي عن جابر الجعفي عن ابي جعفر عم قال من قرأ يس في عمره مرة واحدة كتب الله له بكل
خلق في الدنيا وكل خلق في الآخرة وفي السماء بكل واحد الفي حسنة ومحا عنه مثل ذلك ولم يصبه
فقر ولا غرم ولا هدم ولا نصب ولا جنون ولا جذام ولا وسواس ولا داء يضره وخفف الله عنه
سكرات الموت واهواله وتولى قبض روحه وكان ممن يضمن الله له السعة في معيشته والفرح
عند لقائه والرضا في لقاء آخرته وقال الله تعالى لملائكته اجمعين من في السموات ومن في الارض قد رضيت
عن فلان فاستغفروا له اقول وقد روي في ذلك احاديث كثيرة جواز سجود الراكب
والتلاوة على الدابة حيث توجهت به مع الضرورة محمد بن علي بن الحسين في العلل عن جعفر بن محمد
بن مسرور عن الحسين بن محمد بن عامر عن عمه عبد الله بن عامر عن محمد بن ابي عمير عن حماد عن الحلبي
عن ابي عبد الله عم قال سألته عن الرجل يقرأ السجدة وهو على ظهر دابته قال يسجد حيث توجهت به
فان رسول الله صلعم كان يصلي على ناقته وهو مستقبل المدينة يقول الله عز وجل فأينما تولوا فثم
وجه الله اقول وتقدم ما يدل على ذلك عموما كراهة السفر بالقرآن الى ارض العدو
وعدم جواز بيع المصحف من الكافر الحسن بن محمد الطوسي في الامالي عن ابيه عن ابن مخلد عن
ابي الحسن عن محمد بن شداد المسمعي عن يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن
عمر ان النبي صلعم نهى ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو مخافة ان يناله العدو اقول وتقدم ما يدل
على ذلك تحريم اهانة القرآن وبيعه من الكافر اهانة والسفر به الى ارض العدو وتعريضا
للاهانة استحباب قراءة سور القرآن سورة سورة محمد بن علي بن الحسين في ثواب
الاعمال عن محمد بن الحسن عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسمعيل بن مهران
عن الحسن بن علي عن ابيه عن الحسين بن ابي العلاء عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال من قرأ البقرة
وآل عمران جاء يوم القيمة تظلان على راسه مثل الغمامتين او مثل الغيابتين وعن محمد بن علي
ماجيلويه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي عن معاذ عن عمرو بن
جميع رفعه الى علي بن الحسين عم قال قال رسول الله صلعم من قرأ اربع آيات من اول البقرة وآية الكرسي
وآيتين بعدها وثلث آيات من آخرها لم ير في نفسه وماله شيئا يكرهه ولا يقربه الشيطان

ولا ينسا القرآن وعن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسمعيل بن مهران عن
الحسن بن علي عن ابي مسعود المدني عن ابي الجارود عن ابي جعفر عم قال من قرا سورة المايدة في كل خميس
لم يلبس ايمانه بظلم ولم يشرك به احدا وعن ابيه عن محمد بن ابي القسم عن محمد بن علي الكوفي عن اسمعيل
بن مهران عن الحسن بن علي عن ابيه عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال من قرا سورة الانفال وسورة
براة في كل شهر لم يدخله نفاق ابدا وكان من شيعة امير المومنين عم وبالاسناد عن الحسن عن الحسين
بن محمد بن فرقد عن فضيل الرسان عن ابي عبد الله عم قال من قرا سورة يونس في كل شهرين او ثلثة
لم يخف عليه ان يكون من الجاهلين وكان يوم القيمة من المقربين وعنه عن ابيه عن ابي بصير عن ابي عبد
الله عم قال من قرا سورة يوسف في كل يوم او في كل ليلة بعثه الله يوم القيمة وجماله مثل جمال يوسف
عم ولا يصيبه فزع يوم القيمة وكان من خيار عباد الله وقال انها كانت في التورية مكتوبة وعنه
عن الحسين بن ابي العلا عن ابي عبد الله عم قال من اكثر قراة سورة الرعد لم يصبه الله بصاعقة
ابدا ولو كان ناسيا واذا كان مومنا ادخل الجنة بلا حساب ويشفع في جميع من يعرف من اهل بيته
واخوانه وعنه عن عاصم الخياط عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم قال من قرا سورة النحل في كل شهر كفي
المغرم في الدنيا وسبعين نوعا من انواع البلايا اهونها الجنون والجذام والبرص وكان مسكنه في جنات
عدن وهي وسط الجنان وعن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان
عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن علي عن عمرو عن ابان عن ابي عبد الله عم قال من ادمن قراءة
سورة مريم لم يمت حتى يصيب منها ما يغنيه في نفسه وماله وولده وكان في الاخرة من اصحاب عيسى بن مريم واعطي
في الاخرة مثل ملك سليمن بن داود عم في الدنيا وبالاسناد عن صباح الحذا عن اسحق بن عمار عن ابي
عبد الله عم قال لا تدعوا قراة سورة طه فان الله يحبها ويحب من قراها ومن ادمن قراتها
اعطاه الله يوم القيمة كتابه بيمينه ولم يحاسبه بما عمل في الاسلام واعطي في الاخرة من الاجر
حتى يرضى وعنه عن يحيى بن مساور عن فضيل الرسان عن ابي عبد الله عم قال من قرا سورة
الانبياء حبا لها كان ممن رافق النبيين اجمعين في جنات النعيم وكان مهيبا في اعين الناس
في الحيوة الدنيا وعنه عن علي بن سوادة عن ابي عبد الله عم قال من قرا سورة الحج في كل ثلثة ايام
لم تخرج سنته حتى يخرج الى بيت الله الحرام وان مات في سفره دخل الجنة قلت فان كان مخالفا
قال يخفف عنه بعض ما هو فيه وعنه عن ابي عبد الله عن ابن مسكان عن ابي عبد الله عم قال حصنوا
اموالكم وفروجكم بتلاوة سورة النور وحصنوا بها نساءكم فان من ادمن من قراتها في كل يوم او
في كل ليلة لم يزن احد من اهل بيته ابدا حتى يموت فاذا هو مات شيعه الى قبره سبعون الف ملك
كلهم يدعون ويستغفرون الله له حتى يدخل الى قبره وعنه عن سيف بن عميرة عن اسحق بن عمار عن
ابي الحسن عم قال يا ابن عمار لا تدع قراة سورة تبارك الذي نزل الفرقان فان من قراها في كل ليلة
لم يعذبه الله ابدا ولم يحاسبه وكان منزله في الفردوس الاعلى وعنه عن عمر بن جبير العرزمي
عن ابيه عن ابي جعفر عم قال من قرا سورة لقمان في كل ليلة وكل الله به في ليلته ملئكة يحفظونه
من ابليس وجنوده حتى يصبح فاذا قراها في نهاره لم يزالوا يحفظونه من ابليس وجنوده
حتى يمسي وعنه عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم قال من كان كثير القراءة لسورة الاحزاب

كان يوم

كان يوم القيمة كان في جوار محمد صلعم وازواجه الحديث وعنه عن احمد بن عايذ عن ابن اذينة عن ابي عبد الله
عم قال من قرا الحمدين جميعا حمد سبا وحمد فاطر في ليلة واحدة لم يزل ليلته في حفظ
الله وكلايته ومن قراهما في نهاره لم يصبه في نهاره مكروه واعطي من خير الدنيا وخير الاخرة
ما لم يخطر على قلبه ولم يبلغ مناه وعن ابيه عن محمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان
عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن علي عن سندي عن دهين بن خارجة عن ابي عبد الله عم قال من
قرا سورة الزمر استخفها من لسانه اعطاه الله من شرف الدنيا والاخرة واعزه بلا مال ولا عشيرة
حتى يهابه من يراه وحرم جسده على النار وبني له في الجنة الف مدينة الحديث وفيه ثواب جزيل
وبالاسناد عن الحسن عن جويرية بن ابي العلا عن ابي الصباح عن ابي جعفر عم قال من قرا حم المومن
في كل ليلة غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر والزمه كلمة التقوى وجعل الاخرة خيرا له من الدنيا
وعنه عن ابي المغرا عن ذريح المحاربي قال قال ابو عبد الله عم من قرا حم السجدة كانت له نورا يوم القيمة
مد بصره وسرورا وعاش في الدنيا محمودا مغبوطا وعنه عن سيف بن عميرة عن ابي عبد الله عم قال من
قرا سورة حم عسق بعثه الله يوم القيمة ووجهه كالثلج او كالشمس حتى يقف بين يدي الله فيقول
عبدي ادمنت قراة حم عسق الى ان قال ادخلوه الجنة الحديث وعنه عن ابي المغرا عن ابي بصير قال قال
ابو جعفر عم قال رسول الله صلعم من ادمن قراة حم الزخرف امنه الله في قبره من هوام يوم القيمة
الارض وضمة القبر حتى يقف بين يدي الله ثم جاءت حتى تكون هي التي تدخله الجنة بامر
الله وعنه عن عاصم عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال من قرا سورة الجاثية كان ثوابها ان لا يرى
النار ابدا ولا يسمع زفير جهنم ولا شهيقها وهو مع محمد ص وعنه عن ابي المغرا عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عم قال من قرا سورة الذين كفروا لم يرتب ابدا ولم يدخله شك في دينه ابدا
ولم يبتله الله بفقر ابدا ولا خوف من سلطان ابدا الحديث وعنه عن عبد الله بن بكير عن ابيه
قال قال ابو عبد الله عم حصنوا اموالكم ونساءكم وما ملكت ايمانكم من التلف بقراة انا
فتحنا لك فانه اذا كان ممن يدمن قراتها نادى مناد يوم القيمة حتى يسمع الخلايق انت من
عبادي المخلصين الحقوه بالصالحين وعنه عن الحسين بن ابي العلا عن ابي عبد الله عم
قال من قرا سورة الحجرات في كل ليلة او في كل يوم كان من زوار محمد ص وعنه عن صندل
عن داود بن فرقد عن ابي عبد الله عم قال من قرا سورة والذاريات في يومه او ليلته اصلح الله
له معيشته واتاه برزق واسع ونور له في قبره بسراج يزهر الى يوم القيمة وعنه عن ابي ايوب
الخزاز عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام قال من قرا سورة الطور جمع
الله له خير الدنيا والاخرة وعنه عن صندل عن ابن ابي خليفة عن ابي عبد الله عم قال
من كان يدمن قراة والنجم في كل يوم او في كل ليلة عاش محمودا بين الناس وكان مغفورا له
وكان محبوبا بين الناس وعنه عن صندل عن ابن خليفة عن ابي عبد الله عم قال من قرا سورة
اقتربت الساعة اخرجه الله من قبره على ناقة من نوق الجنة وعنه عن علي بن
القسم الكندي عن محمد بن عبد الواحد عن ابي الخليل يرفع الحديث عن سليمن بن ربيعة بن
جدعان عن زر بن حبيش عن ابي بن كعب عن النبي ص قال من قرا سورة الحشر لم يبق جنة ولا

نار ولا عرش ولا كرسي ولا الحجب ولا السموات ولا الارضين السبع والهوا والريح والطير
والشجر والجبال والشمس والقمر والملائكة الا صلوا عليه واستغفروا له وان مات في يومه
او في ليلته مات شهيدا وعنه عن محمد بن مسكين عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي عبد الله عم
قال اكثروا من قراءة سال سائل فان من اكثر من قراءتها لم يسئل الله يوم القيمة عن
ذنب عمله واسكنه الجنة مع محمد ص انشاء الله وعنه عن حنان بن سدير عن ابي عبد الله عم
قال من اكثر من قراءة قل اوحي الي لم يصبه شي في حيوة الدنيا من عين الجن ولا نفثهم
ولا سحرهم ولا من كيدهم وكان مع محمد ص فيقول يا رب لا اريد به بدلا ولا اريد ان ابغي
عنه حولا وعنه عن الحسن بن ابي العلا عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال من ادمن قراءة
سورة لا اقسم وكان يعمل بها بعثه الله عز وجل مع رسول الله صلى الله عليه وآله من قبره في
احسن صورة وبشره وتضحك في وجهه حتى يجوز على الصراط والميزان وعنه عن الحسين بن عمر
الارمني عن ابيه عن ابي عبد الله عم قال من قرا والمرسلات عرفا عرف الله بينه وبين محمد ص
قال ومن قرا عم يتساءلون لم يخرج سنته اذا كان يدمنها في كل يوم حتى يزور بيت الله
الحرام انشاء الله تعالى ومن قرا والنازعات لم يمت الا ريانا ولم يبعثه الله الا ريانا ولم
يدخله الجنة الا ريانا وعنه عن معوية بن وهب عن ابي عبد الله عم قال من قرا عبس وتولى
واذا الشمس كورت كان تحت جناح الله من الجنان وفي ظل الله وكرامته في جنانه ولا يعظم
ذلك عند الله انشاء الله تعالى وعنه عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال من اكثر
من قراءة والشمس وضحاها والليل اذا يغشاها والضحى والم نشرح في يومه وليلته
لم يبق شي بحضرته الا شهد له يوم القيمة حتى شعره وبشره ودمه وعروقه وعظامه وعصبه
وجميع ما اقلت الارض منه ويقول الرب تبارك وتعالى قبلت شهادتكم لعبدي واجزتها
له انطلقوا به الى الجنة يتخير منها حيث احب فاعطوه من غير من ولكن رحمة مني
وفضلا عليه فهنيا هنيا لعبدي وعنه عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد عن
ابي عبد الله عم قال من قرا في يومه او ليلته اقرا باسم ربك ثم مات في يومه او في
ليلته مات شهيدا وبعثه الله شهيدا وكان كمن ضرب بسيفه في سبيل الله مع رسول الله
وعنه عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن حسان عن اسمعيل بن مهران عن الحسن
عن سيف بن عميرة عن ابي بكر الحضرمي عن ابي جعفر عم قال من قرا سورة لم يكن كان بريا
من الشرك وادخل في دين محمد ص وبعثه الله عز وجل مومنا وحاسبه حسابا يسيرا و
عن الحسن عن ابي عبد الله عم المومن عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عم
قال من قرا سورة العاديات وادمن قراءتها بعثه الله عز وجل مع امير المومنين عم يوم
القيمة خاصة وكان في حجره ورفقائه وعنه عن اسمعيل بن الربيع عن عمرو بن ثابت
عن ابي جعفر عم قال من قرا واكثر من قراءة القارعة امنه الله من فتنة الدجال ومن
قيح جهنم يوم القيمة انشاء الله تعالى وعنه عن ابي المعزا عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال
من اكثر قراءة لايلاف قريش بعثه الله على مركب من مراكب الجنة حتى يقعد على موائد

النور

السور يوم القيمة اولى وتقدم ما يدل على ذلك استحباب ما في السور اجمالا وتفصيلا وباقي ما
يدل على بعض المقصود والاحاديث في ذلك كثيرة استعلم ورد في مجمع البيان وغيره

القنوت استحبابه في كل صلوة جهرية واخفاتية فريضة او نافلة وكراهة تركه محمد بن
علي بن الحسين باسناده عن زرارة عن ابي جعفر عم انه قال القنوت في كل صلوة وباسناده عن محمد بن مسلم
عن ابي جعفر عم قال القنوت في كل ركعتين في التطوع والفريضة وباسناده عن صفوان
الجمال قال صليت خلف ابا عبد الله عم اياما وكان يقنت في كل صلوة يجهر فيها ولا يجهر
ورواه الكليني عن محمد بن يحيى وغيره عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن ابن
ابي عمير عن صفوان الجمال ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد مثله وفي عيون
الاخبار باسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا عم في كتابه الى المامون قال والقنوت في كل
سنة واجبة في الغداة والظهر والعصر والمغرب والعشاء الاخرة وفي العلل وعيون
الاخبار باسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا عم في حديث العلل قال انما جعل الدعاء
في الركعة الاولى قبل القراءة وجعل القنوت في الثانية بعد القراءة لانه احب ان يفتح
قيامه لربه وعبادته بالتحميد والتقديس والرغبة والرهبة ويختمه بمثل ذلك ليكون في
القيام عند القنوت طول فاحرى ان يدرك المدرك الركوع فلا تفوته الركعة في الجماعة
وفي الخصال باسناده عن الاعمش عن جعفر بن محمد عم في حديث شرايع الدين قال والقنوت
في جميع الصلوات سنة واجبة في الركعة الثانية قبل الركوع وبعد القراءة محمد بن يعقوب
عن محمد بن يحيى وغيره عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير وصفوان بن
يحيى جميعا عن ابن بكير عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله عم عن القنوت في الصلوات
الخمس فقال اقنت فيهن جميعا قال سالت ابا عبد الله عم بعد ذلك عن القنوت فقال لي
اما ما جهرت به فلا تشك ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد مثله وعن محمد بن اسمعيل
عن الفضل بن شاذان عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن عن محمد بن الفضيل عن الحرث
بن المغيرة قال قال ابو عبد الله عم اقنت في كل ركعتين فريضة او نافلة قبل الركوع وعنه عن ابيه
عن ابن فضال عن الحرث بن المغيرة مثله وعنه عن ابيه عن ابن فضال عن ابن بكير عن ابي بصير
قال سالت ابا عبد الله عم عن القنوت فقال فيما يجهر فيه في القراءة قال فقلت له اني سالت
اباك عن ذلك فقال لي في الخمس كلها فقال رحم الله ابي ان اصحاب ابي اتوه فسالوه فاخبرهم
بالحق ثم اتوني شكاكا فافتيتهم بالتقية ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وعنه عن محمد بن
عيسى بن يونس عن وهب بن عبد ربه عن ابي عبد الله عم قال من ترك القنوت رغبة عنه فلا صلوة
له وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن زياد القندي عن درست عن محمد
بن مسلم قال القنوت في كل صلوة في الفريضة والتطوع ورواه الصدوق باسناده عن محمد بن
مسلم عن ابي جعفر عم مثله وقد تقدم في القبلة حديث زرارة انه سال ابا جعفر عم عن الفرض
في الصلوة فقال الوقت والطهور والقبلة والتوجه والركوع والسجود والدعاء قلت سوى
ذلك فقال سنة في فريضة اقول استدل بهذا من ذهب الى وجوب القنوت وحمله الاكثر على تاكد

الاستحباب ويعني ان المراد بالدعا والقراة والاذكار الواجبه ووجود معنى الدعا فيها وباقي الحديث بما يدل على الاستحباب وعلى نفي الوجوب

تاكد استحباب القنوت في الجهريه والوتر والجمعه

محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن الحسن بن سعيد عن زرعة عن سماعة قال سالته عن القنوت في اي صلوة هو فقال كل شي يجهر فيه بالقراة ففيه قنوت وباسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن اذينه عن وهب عن ابي عبد الله عم قال القنوت في الجمعة والعشا والعتمة والوتر والغداه فمن ترك القنوت رغبة عنه فلا صلوة له وعنه عن الحسين بن علي بن فضال عن عبد الله بن بكير عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم قال القنوت في كل ركعتين في التطوع والفريضه وعنه عن الحسن عن ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر عم قال القنوت في كل ركعتين في التطوع او الفريضه وعنه عن الحسن عن ابن بكير في الصلوات قال محمد بن مسلم فذكرت ذلك لابي عبد الله عم فقال اما ما لا تشك فيه فما جهر فيه بالقران وعنه عن البرقي عن سعد بن سعد الاشعري عن ابي الحسن الرضا عم قال سالته عن القنوت هل يقنت في الصلوات كلها ام فيما يجهر فيه بالقراة فقال ليس القنوت الا في الغداة والجمعة والوتر والمغرب وباسناده عن سعد عن ابي جعفر عن الحسن بن علي بن فضال عن يونس بن يعقوب قال سالت ابا عبد الله عم عن القنوت في اي الصلوات اقنت فقال لا تقنت الا في الفجر اقول حملها الشيخ على تاكد الاستحباب تارة وعلى التقية اخرى محمد بن الحسن الطوسي في الامالي عن ابيه عن ابي الصلت عن ابن عقدة عن عباد عن عمه عن ابيه عن جابر عن ابرهيم بن عبد الاعلى عن سويد بن غفلة عن علي وابي بكر وعمر بن عباس قال كلهم قنت في الفجر وعثمان انما قنت في الفجر وقد تقدم حديث الكاهلي قال صلى بنا ابو عبد الله عم الى ان قال فقنت في الفجر اقول وتقدم ما يدل على ذلك وياتي ما يدل عليه

استحباب القنوت في الركعة الثانية من كل فريضة او نافلة حتى ركعتي الشفع قبل الركوع وبعد القراة الا الجمعة محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينه عن زرارة عن ابي جعفر عم قال القنوت في كل صلوة في الركعة الثانية قبل الركوع ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن زرارة مثله وعنه عن فضالة عن ابن سنان يعني عبد الله عن ابي عبد الله عم قال القنوت في الركعة الثانية وفي العشا والغداة مثل ذلك وفي الوتر في الركعة الثالثة اقول المراد ان القنوت المؤكد في الوتر الذي يستحب حالته في الثالثة لاستحبابه في الثانية ايضا وتقدم ما يدل عليه في عدد الفرائض والنوافل انه هنا غير صريح في الحصر وعنه عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سالته عن القنوت في اي صلوة هو فقال كل شي يجهر فيه بالقراة فيه قنوت والقنوت قبل الركوع وبعد القراة وعنه عن القسم بن محمد الجوهري عن ابان بن عثمان عن اسمعيل الجعفي وعمر بن يحيى عن ابي جعفر عم قال القنوت قبل الركوع وان شئت فبعده قال الشيخ هذا محمول على حال القضا او التقية على مذهب بعض العامة في العمل محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن يعقوب بن يقطين قال سالت عبدا صالحا عم عن القنوت في الوتر والفجر وما يجهر فيه قبل الركوع او بعده قال قبل الركوع حين تفرغ من قرائتك وعن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال ما اعرف قنوتا الا قبل الركوع محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار عن جعفر بن نعيم بن شاذان عن محمد بن شاذان عن الفضل عن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن ابي

الحسن الرضا

الحسن الرضا عم قال سالته عن القنوت في الفجر والوتر قال قبل الركوع الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول عن الرضا عم في كتابه الى المامون قال كل القنوت قبل الركوع وبعد القراة اقول وتقدم ما يدل على ذلك وياتي ما يدل عليه وعلى حكم الجمعة

عدم وجوب القنوت وجواز تركه للتقية وغيرها

محمد بن الحسن باسناده عن علي بن مهزيار عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي الحسن الرضا عم قال قال ابو جعفر عم في القنوت ان شئت فاقنت وان شئت فلا تقنت قال ابو الحسن عم واذا كانت التقية فلا تقنت وانا اتقلد هذا وباسناده عن الحسين بن سعيد عن احمد بن محمد عنه قال قال ابو جعفر عم وذكر مثله الا انه قال القنوت في الفجر وباسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابن ابي عمير عن جميل بن صالح عن عبد الملك بن عمرو قال سالت ابا عبد الله عم عن القنوت قبل الركوع او بعده قال لا قبله ولا بعده اقول هذا محمول على التقية او نفي الوجوب ذكره الشيخ وغيره وتقدم ما يدل على ذلك وياتي ما يدل عليه

استحباب القنوت في الركعة الاولى من الجمعة قبل الركوع وفي الثانية بعده وفي ظهر الجمعة في الثانية قبل الركوع

محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن معوية بن عمار قال سمعت ابا عبد الله عم يقول في قنوت الجمعة اذا كان اماما قنت في الركعة الاولى وان كان يصلي اربعا ففي الركعة الثانية قبل الركوع ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وعن محمد بن يحيى عن محمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن بعض اصحابنا عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال القنوت قنوت يوم الجمعة في الركعة الاولى بعد القراة الحديث ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عثمان عن عمران الحلبي قال سالت ابا عبد الله عم عن الرجل يصلي الجمعة اربع ركعات ايجهر فيها بالقراة قال نعم والقنوت في الثانية وباسناده عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عم في حديث قال قال على الامام فيها اي في الجمعة قنوت في الركعة الاولى قبل الركوع وفي الركعة الثانية بعد الركوع ومن صلاها وحده فعليه قنوت واحد وذلك في الركعة الاولى قبل الركوع محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان عن اسمعيل الجعفي عن عمر بن حنظلة قال قلت لابي عبد الله عم القنوت يوم الجمعة فقال انت رسولي اليهم في هذا اذا صليتم في جماعة ففي الركعة الاولى واذا صليتم وحدانا ففي الركعة الثانية ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابان مثله وعنه عن فضالة عن حسين عن صفوان عن ابي ايوب ابرهيم بن عيسى عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عم ان القنوت يوم الجمعة في الركعة الاولى وعنه عن الحسن عن زرعة عن سماعة عن ابي بصير قال القنوت في الركعة الاولى قبل الركوع وعنه عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سالته عن القنوت في الجمعة فقال اما الامام فعليه القنوت في الركعة الاولى بعد ما يفرغ من القراة قبل ان يركع وفي الثانية بعد ما يرفع راسه من الركوع قبل السجود الى ان قال ومن شاء قنت في الركعة الثانية قبل ان يركع وان شاء لم يقنت وذلك اذا صلى وحده وعنه عن محمد بن ابي عمير عن جميل بن صالح عن عبد الملك بن عمرو قال قلت لابي عبد الله عم قنوت الجمعة في الركعة الاولى قبل الركوع وفي الثانية بعد الركوع فقال لي لا قبل ولا بعد وباسناده عن سعد عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن داود بن الحصين قال سمعت معمر بن ابي رئاب يسأل ابا عبد الله

وانا حاضر عن القنوت في الجمعة فقال ليس فيها قنوت اقول ذكر الشيخ انها شاذة وما تضمنه محمولا على نفي
الوجوب او على نفي دعاء فيه ويحتمل الحمل على التقية لما تقدم وباسناده عن احمد بن محمد بن علي بن محبوب
عن العباس عن حماد عن ربعي عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام في خطبة قال والقنوت فيها بين
الخطبتين ويجهر فيها بالقراءة وقنوت في الركعة منها قبل الركوع وباسناده عن محمد بن محمد بن عيسى عن
علي بن الحكم عن ابي ايوب الخزاز عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سأله بعض اصحابنا وانا عنده
عن القنوت في الجمعة فقال له في الركعة الثانية فقال له قد حدثنا به بعض اصحابنا انك قلت له في الركعة
الاولى فقال في الاخيرة وكان عنده اناس كثيرة فلما رأى غفلة منهم قال يا ابا محمد في الاولى والاخيرة وقال
ابو بصير بعد ذلك قبل الركوع او بعده فقال له ابو عبد الله عليه السلام كل قنوت قبل الركوع الا في الجمعة
فان الركعة الاولى القنوت فيها قبل الركوع والاخيرة بعد الركوع وباسناده عن الحسين بن سعيد
عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب نحوه اقول ويتقدم ما يدل على ذلك في القراءة انه يجزي في
القنوت خمس تسبيحات او ثلاث او البسملة ثلاثا محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن ادنى
القنوت فقال خمس تسبيحات محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد مثله وباسناده عن احمد بن
محمد عن علي بن حديد وعبد الرحمن بن ابي نجران والحسين بن سعيد كلهم عن حماد بن عيسى عن حريز عن
بعض اصحابنا عن ابي جعفر عليه السلام قال يجزيك من القنوت خمس تسبيحات في ترسل وباسناده عن سعد عن
ابي جعفر عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن معاوية عن ابي بكر ابن ابي سماك عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث
قال يجزي من القنوت ثلاث تسبيحات وباسناده عن محمد بن علي ابن محبوب عن علي بن محبوب عن علي بن
محمد بن سليمان قال كتبت الى الفقيه اسأله عن القنوت فكتب اذا كانت ضرورة شديدة فلا ترفع اليدين وقل
ثلاث مرات بسم الله الرحمن الرحيم استحباب الدعاء في القنوت بالماثور محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن سعد بن ابي خلف عن ابي عبد الله عليه السلام قال يجزيك في القنوت اللهم اغفر لنا وارحمنا
وعافنا واعف عنا في الدنيا والاخرة انك على كل شيء قدير ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله محمد بن
علي بن الحسين باسناده عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام في حديث قال وتقول في قنوت الفريضة في الايام
كلها الا في الجمعة اللهم اني اسألك لي ولوالدي ولولدي واهل بيتي واخواني والمؤمنين فيك اليقين والعفو
والمعافاة والرحمة والعافية في الدنيا والاخرة وباسناده عن ابي بكر ابن ابي سماك قال صليت خلف ابي عبد الله
الفجر فلما فرغ من قراءته في الثانية جهر بصوته نحوا مما كان تقرأ وقال اللهم اغفر لنا وارحمنا وعافنا
واعف عنا في الدنيا والاخرة انك على كل شيء قدير محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن بعض اصحابنا
عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال القنوت قنوت يوم الجمعة في الركعة الاولى بعد القراءة تقول
في القنوت لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم لا اله الا الله رب السموات السبع ورب
الارضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين اللهم صل
على محمد وآله كما هديتنا به اللهم صل على محمد كما اكرمتنا به اللهم اجعلنا ممن اخترته لدينك و
خلقته لجنتك اللهم لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب
ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد مثله وباسناده عن سعد عن

ابي جعفر عن ابي عبد الله بن المغيرة عن ابي القاسم معاوية عن ابي بكر ابن ابي سماك عن ابي عبد الله عليه السلام قال في قنوت
الوتر اللهم اغفر لنا وارحمنا وعافنا واعف عنا في الدنيا والاخرة وقال يجزيك في القنوت ثلاث تسبيحات اقول
والادعية في القنوت كثيرة جدا ويأتي ما يدل على ذلك استحباب الدعاء في قنوت الفريضة والاستغفار
في قنوت الوتر محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلام انه قال القنوت في الوتر
الاستغفار وفي الفريضة الدعاء ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن ابان
عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله مثله وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن ابان مثله ونحوه ورواه الشيخ باسناده عن محمد
بن يعقوب بالسند الثاني اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه باب جواز الدعاء في القنوت لكل ما جرى
على اللسان محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن ابان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله
مثله وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن ابان نحوه ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب بالسند الثاني اقول
ويأتي ما يدل عليه جواز الدعاء في القنوت لكل ما جرى على اللسان محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن ابان عن اسماعيل بن فضل قال سألت ابا عبد الله عن القنوت وما يقال
فيه فقال ما قضى الله على لسانك ولا اعلم فيه شيئا موقتا وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام عن القنوت في الوتر هل فيه شيء موقت يتبع ويقال فقال لا
اثن على الله عز وجل وصل على النبي صلى الله عليه وآله واستغفر لذنبك العظيم ثم قال كل ذنب عظيم محمد بن الحسن
باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن الحسين بن سعيد وذكر الذي قبله وعنه عن فضالة عن ابان
عن اسماعيل بن الفضل قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عما اقول في وتري فقال ما قضى الله على لسانك
ولا اعلم فيه شيئا موقتا وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
عن القنوت في الوتر وعن هل فيه شيء موقت يتبع ويقال ورواه محمد بن الحسن باسناده عن الحلبي عن
ابي عبد الله عليه السلام انه سأله عن القنوت في قول معلوم فقال اثن على ربك وصل على نبيك واستغفر
لذنبك وفي الخصال عن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن ابراهيم بن اسحاق عن محمد بن سهل
عن ابن بزيع باسناده يرفع الحديث الى ابي جعفر عليه السلام قال سبعة مواطن ليس فيها دعاء موقت الصلاة
على الجنائز والقنوت والمستجار والصفا والمروة والوقوف بعرفة وركعتا الطواف اقول ويأتي
ما يدل على ذلك في السجود والدعاء وغير ذلك استحباب الاستغفار في قنوت الوتر
سبعين مرة وما زاد والاستعاذة من النار سبعا وان يقول العفو ثلاثمائة مرة وان يدعو للمؤمنين
قبل دعائه لنفسه محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عبد الله بن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال
استغفر الله في الوتر سبعين مرة الحديث وباسناده عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان
قال في وتره انه قال من قال في وتره اذا اوتر استغفر الله ربي واتوب اليه سبعين مرة وهو قائم فواظب
على ذلك حتى تمضي سنة كتبه الله عنده من المستغفرين بالاسحار ووجبت له المغفرة من
الله عز وجل ورواه في ثواب الاعمال وفي الخصال عن احمد بن محمد بن يحيى عن ابيه عن احمد بن محمد
بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن عمر بن يزيد ولا اعلمه الا عن ابي عبد الله عليه السلام مثله وزاد بعد
قوله سبعين مرة وهو قائم ورواه البرقي في المحاسن عن ابن محبوب عن حماد عن عمر بن
يزيد مثله وترك قوله لا اعلمه قال وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يستغفر الله في الوتر سبعين مرة

ويقول هذا مقام العائذ بك من النار سبع مرات قال وكان علي بن الحسين سيد العابدين ع يقول العفو العفو ثلثمائة مرة في الوتر في السحر وبالاسناد عن معروف بن خربوذ عن احدهما يعني ابا جعفر وابا عبد الله ع قال قل في قنوت الوتر بعد دعاء طويل ثم قال واستغفر الله سبعين مرة محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن معوية بن عمار قال سمعت ابا عبد الله ع يقول في قول الله عز وجل وبالاسحار هم يستغفرون قال في الوتر في اخر الليل سبعين مرة ورواه الصدوق في العلل عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن الحسن بن محبوب عن معوية بن عمار الا انه قال وبالاسحار هم يستغفرون يستغفرون الله في اخر الليل سبعين مرة وعنه عن صفوان عن منصور عن ابي عبد الله ع قال قال لي استغفر في الوتر سبعين مرة ورواه الكليني عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم مثله وعنه عن فضالة عن حسين بن عثمن عن سماعة عن ابي بصير قال قلت له المستغفرين بالاسحار فقال استغفر رسول الله ص في وتره سبعين مرة اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل على استحباب الدعاء للمؤمنين لاربعين من المؤمنين قبل دعائه لنفسه

استحباب نصب اليسرى وعد الاذكار باليمنى في الوتر محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عبد الله بن ابي يعفور عن ابي عبد الله ع قال استغفر الله في الوتر سبعين مرة تنصب يدك اليسرى وتعد باليمنى الاستغفار ورواه في العلل عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن ابي اسمعيل السراج عن عبد الله بن مسكان عن عبد الله بن ابي يعفور مثله محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن فضالة عن العلا عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا عبد الله ع يقول مر بي رجل وانا ادعو في صلوتي بيساري فقال يا عبد الله بيمينك فقلت يا عبد الله ان الله تبارك وتعالى حقا على هذه كحقه على هذه الحديث

استحباب رفع اليدين بالقنوت مقابل الوجه وفي غير التقية وكراهة تجاوزهما للراس واستحباب التكبير عند رفعهما محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع في حديث قال ترفع يديك في الوتر حيال وجهك وان شئت تحت ثوبك ورواه الصدوق باسناده عن عبد الله بن سنان مثله وباسناده عن سعد عن محمد بن حسان عن سعد عن محمد بن الحسين عن علي بن اسباط عن الحكم بن مسكين عن عمار الساباطي قال قلت لابي عبد الله ع اخاف ان اقنت وخلفي مخالفون فقال رفعك يديك يجزي يعني رفعهما كانك تركع وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن علي بن محمد بن سليمان قال كتبت الى الفقيه ع اسأله عن القنوت فكتب اذا كانت ضرورة شديدة فلا ترفع اليدين وقل ثلث مرات بسم الله الرحمن الرحيم وباسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين عن سماعة عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله ع في حديث لا ترفع يديك بالدعاء في المكتوبة تجاوز بهما راسك الفضل بن الحسن الطبرسي في مجمع البيان عن محمد بن مسلم وزرارة وحمران عن ابي جعفر وابي عبد الله ع في قوله تعالى وتبتل اليه تبتيلا ان التبتل هنا رفع اليدين في الصلوة قال وفي رواية ابي بصير هو رفع يديك الى الله وتضرعك اليه اقول وتقدم ما يدل على استحباب التكبير عند رفع اليدين بالقنوت وفي تكبيرة الاحرام

جواز الدعاء في القنوت على العدو وتسميته محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال تدعو في

الوتر على العدو

الوتر على العدو وان شئت سميتهم وتستغفر الحديث محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عبد الله بن سنان مثله محمد بن ادريس في اخر السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن الحسن بن علي بن فضال عن ابي اسحق ثعلبة عن عبد الله بن هلال عن ابي عبد الله ع في حديث ان رسول الله ص قد قنت ودعا على قوم باسمائهم واسماء ابائهم وعشائرهم وفعله علي ع بعده محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في كتاب الرجال عن حمدويه عن محمد بن عيسى عن ابراهيم بن عقبة قال كتبت اليه يعني ابا الحسن ع جعلت فداك قد عرفت بغض هؤلاء الممطورة فاقنت عليهم في صلوتي قال نعم اقنت عليهم في صلوتك وعن محمد بن الحسن البراثي عن ابي علي عن ابراهيم بن عقبة قال كتبت الى العسكري ع وذكر مثله اقول لعل تقيه كانوا يعرفون بالممطورة انها الكلاب التي اصابها المطر لشدة اجتنابهم لهم ذكره بعض علمائنا اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه في قواطع الصلوة

تفسير الكلاب الممطورة

استحباب ذكر الائمة ع وتسميتهم جملة في القنوت وغيره محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحلبي عن ابي عبد الله ع انه قال له اسم الائمة في الصلوة فقال اجملهم وباسناده عن علي بن ابان عن عثمان عن الحلبي مثله محمد بن الحسن باسناده عن ابان بن عثمان وباسناده عن احمد بن محمد عن بكر بن محمد الازدي عن ابان بن عثمان مثله محمد بن الحسن وباسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن ابان عن ابي عبد الله الحلبي قال في قنوت الجمعة اللهم صل على محمد وعلى ائمة المؤمنين اللهم اجعلني ممن خلقته لدينك وممن خلقته لجنتك قلت اسمي الائمة قال سمهم جملة

عدم وجوب قضاء الصلوة ولا القنوت على من نسيه حتى يركع واستحباب الرجوع ان ذكر قبل وصول يديه الى ركبتيه محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سهل عن ابيه قال سألت ابا الحسن ع عن رجل نسي القنوت في المكتوبة قال لا اعادة عليه وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن علي بن خالد عن احمد بن الحسن بن علي بن فضال عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار عن ابي عبد الله ع عن الرجل ينسى القنوت في الوتر او غير الوتر فقال ليس عليه شيء وقال ان ذكره وقد اهوى الى الركوع قبل ان يضع يديه على الركبتين فليرجع قائما وليقنت ثم يركع وان وضع يديه على الركبتين فليمض في صلوته وليس عليه شيء وباسناده عن احمد بن الحسن بن علي بن فضال عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار عن ابي عبد الله ع قال ان نسي الرجل القنوت في شيء من الصلوة حتى يركع فقد جازت صلوته وليس عليه شيء وليس له ان يدعه متعمدا اقول ويأتي ما يدل على استحباب قضاء القنوت ولا ينافي عدم الوجوب

استحباب استقبال القبلة وقضاء القنوت ان نسيه ثم ذكره بعد الفراغ ولو في الطريق محمد بن يعقوب عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قلت لابي جعفر ع رجل نسي القنوت فذكره وهو في بعض الطريق فقال يستقبل القبلة ثم قال اني لاكره ان يرغب عن سنة رسول الله ص او يدعها محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن اسمعيل مثله وباسناده عن احمد بن محمد عن عيسى عن علي بن الحكم عن ابي ايوب عن ابي بصير قال سمعته يذكر عند ابي عبد الله ع قال في الرجل اذا سها في القنوت قنت بعد ما ينصرف وهو جالس

استحباب قنوت المسبوق مع الامام واجزائه له محمد بن الحسن باسناده عن سعد عن محمد بن الوليد الخزاز عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عم في الرجل يدخل الركعة الاخيرة من الغداة مع الامام فقنت الامام ايقنت معه قال نعم ويجزيه من القنوت لنفسه

استحباب قضاء القنوت لمن نسيه وذكره بعد الركوع وحكم لو ترك الغراة

محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن جميل بن دراج عن محمد بن مسلم وزرارة بن اعين قال سالنا ابا جعفر عم عن الرجل ينسى القنوت حتى يركع قال يقنت بعد الركوع فان لم يذكر فلا شيء عليه وعنه عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله عم عن القنوت ينساه الرجل فقال يقنته بعد ما يركع فان لم يذكر حتى ينصرف فلا شيء عليه وباسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي بن فضال عن عبد الله بن زرارة قال قلت لابي عبد الله عم الرجل ذكر انه لم يقنت حتى ركع قال فقال يقنت اذا رفع راسه وباسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن معوية بن عمار قال سالته عن الرجل ينسى القنوت حتى يركع ايقنت قال لا اقول حمله الشيخ على نفي الوجوب لما مر وعلى التقية اخرى لما مر محمد بن علي بن الحسين باسناده عن معوية بن عمار انه سال ابا عبد الله عم عن القنوت في الوتر قال قبل الركوع قال فان نسيت اقنت اذا رفعت راسي فقال لا قال الصدوق انما منع الصادق عم ذلك في الوتر والغداة خلافا للعامة لانهم يقنتون فيهما بعد الركوع وانما اطلق ذلك في سائر الصلوات لان جمهور العامة لا يرون القنوت فيها علي بن جعفر في كتابه عن اخيه قال سالته عن رجل نسي القنوت حتى ركع ما حاله قال تمت صلوته ولا شيء عليه

جواز القنوت بغير العربية مع الضرورة والا يدعو الانسان بما شاء وجواز البكاء والتباكي في القنوت وغيره من خشية الله

محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن علي بن مهزيار قال سالت ابا جعفر عم عن الرجل يتكلم في صلوة الفريضة بكل شيء يناجي ربه عز وجل قال نعم محمد بن علي بن الحسين قال قال ابو جعفر الثاني عم لا باس ان يتكلم الرجل في صلوة الفريضة بكل شيء يناجي به ربه عز وجل قال وقال الصادق عم كل شيء مطلق حتى يرد فيه نهي قال وقال الصادق عم كل ما ناجيت به ربك في الصلوة فليس بكلام اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه في قواطع الصلوة وتقدم ما يدل على حكم البكاء والتباكي وعلى جواز قنوت الاعجم بغير العربية في القراءة ويأتي ما يدل عليه

جواز الجهر والاخفات في القنوت محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن عيسى العبيدي عن الحسن بن علي عن ابي حمزة الحسين عن ابيه علي بن يقطين قال سالت ابا الحسن الماضي عم عن الرجل هل يصلح له ان يجهر بالتشهد والقول في الركوع والسجود والقنوت فقال ان شاء جهر وان شاء لم يجهر وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر قال سالته عن الرجل اله ان يجهر بالتشهد والقول في الركوع والسجود والقنوت فقال ان شاء جهر وان شاء لم يجهر عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر مثله

استحباب الجهر بالقنوت في الصلوة الجهرية وغيرها الا المأموم محمد بن علي بن الحسين باسناده عن زرارة قال

قال ابو

٤٢

قال ابو جعفر عم القنوت كله جهار ورواه ابن ادريس في اخر السرائر نقلا من كتاب حريز بن عبد الله عن زرارة مثله وباسناده عن ابي بكر بن ابي سماك قال صليت خلف ابا عبد الله عم الفجر فلما فرغ من قراءته في الثانية جهر بصوته نحوا مما كان يقرا وقال اللهم اغفر لنا وارحمنا وعافنا واعف عنا في الدنيا والاخرة انك على كل شيء قدير اقول ويأتي ما يدل على ذلك في الجماعة

استحباب طول القنوت خصوصا في الوتر محمد بن علي بن الحسين قال قال النبي صلعم اطولكم قنوتا في الوتر في دار الدنيا اطولكم راحة يوم القيمة في الموقف وفي ثواب الاعمال عن ابيه عن محمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن علي بن اسمعيل عن صفوان بن يحيى عن ابي ايوب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم عن ابائه عم عن ابي ذر قال قال رسول الله صلعم اطولكم قنوتا في دار الدنيا اطولكم راحة في الموقف وفي المجالس عن احمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن صفوان بن يحيى مثله محمد بن مكي الشهيد في الذكرى قال وروي عنهم عم افضل الصلوة ما طال قنوتها قال وروى علي بن اسمعيل الميثمي في كتابه باسناده الى الصادق عم قال صل يوم الجمعة الغداة بالجمعة والاخلاص واقنت في الثانية بقدر ما قمت في الركعة الاولى اقول والقنوتات المروية عنهم عم مشتملة على الادعية المطولة كثيرة جدا

كراهة رد اليدين من القنوت على الراس والوجه في الفرائض واستحبابه في النوافل الليل والنهار احمد بن علي بن ابي طالب الطبرسي في الاحتجاج عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري انه كتب الى صاحب الزمان عم يسأله عن القنوت في الفريضة اذا فرغ من دعائه ان يرد يديه على وجهه وصدره للحديث الذي روي ان الله جل جلاله اجل ان يرد يدي عبده صفرا بل يملاها من رحمته ام لا يجوز فان بعض اصحابنا ذكر انه عمل في الصلوة فاجاب عم رد اليدين من القنوت على الراس والوجه غير جائز في الفرائض والذي عليه العمل اذا رجع يده من قنوت الفريضة وفرغ من الدعاء ان يرد بطن راحتيه مع صدره تلقاء ركبتيه على تمهل ويكبر ويركع والخبر صحيح وهو في نوافل النهار والليل دون الفرائض والعمل به فيها افضل اقول ويأتي الحديث المذكور في السؤال في احاديث الدعا

كيفية الركوع

وجملة من احكامه محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى وعن علي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عم قال اذا اردت ان تركع فقل وانت منتصب الله اكبر ثم اركع وقل اللهم لك ركعت ولك اسلمت وبك امنت وعليك توكلت وانت ربي خشع لك قلبي وسمعي وبصري وشعري وبشري ولحمي ودمي ومخي وعصبي وما اقلته قدماي غير مستنكف ولا مستكبر ولا مستحسر سبحان ربي العظيم وبحمده ثلث مرات في ترتيل وتصف في ركوعك بين قدميك تجعل بينهما قدر شبر وتمكن راحتيك من ركبتيك وتضع يدك اليمنى على ركبتك اليمنى قبل اليسرى وبلغ باطراف اصابعك عين الركبة وفرج اصابعك اذا وضعتها على ركبتيك واقم صلبك ومد عنقك وليكن نظرك بين قدميك ثم قل سمع الله لمن حمده وانت منتصب قائما الحمد لله رب العالمين اهل الجبروت والكبرياء والعظمة لله رب العالمين تجهر بها صوتك ثم ترفع يديك بالتكبير وتخر ساجدا ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله اقول وتقدم ما يدل على ذلك في كيفية الصلوة ويأتي ما يدل عليه

استحباب رفع اليدين بالتكبير عند الركوع والسجود محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن
ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر عم اذا اردت ان تركع وتسجد فارفع
يديك وكبر ثم اركع واسجد محمد بن الحسن باسناده عن علي بن ابرهيم مثله وباسناده عن الحسين بن
سعيد عن حماد بن عيسى عن معوية بن عمار قال رايت ابا عبد الله عم يرفع يديه اذا ركع واذا
رفع راسه من الركوع واذا سجد واذا رفع راسه من السجود واذا اراد ان يسجد الثانية
وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن عبد الله بن المغيرة عن ابن مسكان عن ابي عبد الله عم قال في
الرجل يرفع يديه كلما اهوى للركوع والسجود وكلما رفع راسه من ركوع او سجود قال هي العبودية
وعنه عن العباس بن موسى الوراق عن يونس عن عمر بن شمر عن جابر عن زرارة قال قال ابو عبد الله
عم رفعك يديك في الصلوة زينتها اقول وتقدم ما يدل على ذلك وجوب الاطمانينة
في الركوع والسجود بقدر الذكر الواجب محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن
اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عم قال بينا رسول الله صلعم جالسا في المسجد اذ دخل رجل فقام يصلي فلم
يتم ركوعه ولا سجوده فقال رسول الله صلعم نقر كنقر الغراب لئن مات هذا وهكذا صلوته ليموتن على غير
ديني ورواه الشيخ باسناده عن علي بن ابرهيم ورواه البرقي في المحاسن عن ابن فضال عن عبد الله بن
بكير عن زرارة اقول وتقدم ما يدل على ذلك في كيفية الصلوة وفي اعداد الصلوة ويأتي ما يدل عليه
وجوب الذكر في الركوع والسجود وانه يجزي تسبيحة واحدة ويستحب الثلث والسبع فما
زاد وبطلان الصلوة بترك الذكر عمدا محمد بن علي بن الحسين باسناده عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن
عيسى عن الحسين بن سعيد ومحمد بن خالد البرقي والعباس بن معروف كلهم عن القسم بن عروة عن
هشام بن سالم قال سالت ابا عبد الله عم عن التسبيح في الركوع والسجود فقال تقول في الركوع سبحان
ربي العظيم وفي السجود سبحان ربي الاعلى الفريضة من ذلك تسبيحة والسنة ثلث والفضل في سبع
وعنه عن احمد بن محمد عن علي بن حديد وعبد الرحمن بن ابي نجران والحسين بن سعيد كلهم عن حماد
بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن زرارة عن ابي جعفر عم قال قلت له ما يجزي من القول في
الركوع والسجود فقال ثلث تسبيحات في ترسل وواحدة تامة تجزي وعنه عن ايوب بن نوح عن محمد
بن ابي حمزة عن علي بن يقطين عن ابي الحسن الاول عم قال سالته عن الركوع والسجود كم يجزي فيه من التسبيح
فقال ثلثا وتجزيك واحدة اذا امكنت جبهتك من الارض وعنه عن ابي جعفر يعني احمد بن محمد
عن الحسن بن علي بن يقطين عن اخيه الحسين بن علي بن يقطين عن ابيه عن ابي الحسن الاول عم قال
سالته عن الرجل يسجد كم يجزيه من التسبيح في ركوعه وسجوده فقال ثلث وتجزيه واحدة وباسناده عن
احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن عثمان بن عبد الملك عن ابي بكر الحضرمي قال قلت لابي جعفر عم
اي شي حد الركوع والسجود قال تقول سبحان ربي العظيم وبحمده ثلثا في الركوع وسبحان ربي الاعلى وبحمده
ثلثا في السجود فمن نقص واحدة نقص ثلث صلوته ومن نقص اثنتين نقص ثلثي صلوته ومن لم يسبح
فلا صلوة له محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار والعلل باسناده الاتي عن الفضل بن شاذان عن
الرضا عم قال انما جعل التسبيح في الركوع والسجود لعلل منها ان يكون العبد مع خضوعه وخشوعه وتعبده
وتورعه واستكانته وتذلله وتواضعه وتقربه الى ربه مقدسا له ممجدا مسبحا معظما شاكرا لخالقه

ورازقه

ورازقه فلا يذهب به الفكر والاماني الى غير الله محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي
بن الحكم عن عثمان بن عبد الملك عن ابي بكر الحضرمي قال قال ابو جعفر عم اتدري اي شي حد الركوع
والسجود فقلت لا قال سبح في الركوع ثلث مرات سبحان ربي العظيم وبحمده وفي السجود سبحان ربي الاعلى
وبحمده ثلث مرات فمن نقص واحدة نقص ثلث صلوته ومن نقص ثنتين نقص ثلثي صلوته ومن لم يسبح
فلا صلوة له ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب وباسناده عن احمد بن محمد نحوه وعن علي بن ابرهيم
عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال قلت له ادنى ما
يجزي المريض من التسبيح في الركوع والسجود قال تسبيحة واحدة وعن احمد بن عبد الله عن
احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن عبد الله بن الفضل النوفلي عن علي بن ابي حمزة قال سالت
ابا الحسن عم عن الرجل المستعجل ما الذي يجزيه في النافلة قال ثلث تسبيحات في القراءة وتسبيحة
في الركوع وتسبيحة في السجود اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه
تاكد استحباب التسبيح ثلثا في الركوع والسجود وكراهة الاقتصار عليها دونه محمد بن الحسن
باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن ابي الصهبان عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن مسمع
بن سيار عن ابي عبد الله عم قال يجزيك من القول في الركوع والسجود ثلث تسبيحات او قدرهن
مترسلا وليس له ولا كرامة ان يقول سبح سبح سبح ورواه ابن ادريس في اخر السرائر نقلا من
كتاب محمد بن علي بن محبوب وعنه عن العباس بن معروف عن حماد بن عيسى عن معوية بن
عمار قال قلت لابي عبد الله عم اخف ما يكون من التسبيح في الصلوة قال ثلث تسبيحات مترسلا
تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وعنه عن احمد بن الحسين عن الحسين عن الحسن عن زرعة
عن سماعة قال سالته عن الركوع والسجود هل نزل في القران قال نعم قول الله تعالى يا ايها الذين
امنوا اركعوا واسجدوا قلت كيف حد الركوع والسجود فقال اما ما يجزيك من الركوع فثلث
تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله ثلثا وباسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن مسمع
عن ابي عبد الله عم قال لا يجزي الرجل في صلوته اقل من ثلث تسبيحات او قدرهن وعنه عن الفضل
عن يحيى الحلبي عن داود الابزاري عن ابي عبد الله عم قال ادنى التسبيح ثلث مرات وانت ساجد
لا تعجل فيهن وعنه عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ابي بصير قال سالته عن ادنى ما يجزي من
التسبيح في الركوع والسجود قال ثلث تسبيحات اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه
استحباب الاكثار من تكرار التسبيح في الركوع والسجود والاطالة فيهما فيهما استطاع
حتى الامام مع احتمال من خلفه للاطالة محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن احمد بن عمر
الحلبي عن ابان بن تغلب قال دخلت على ابي عبد الله عم وهو يصلي فعددت له في الركوع والسجود
ستين تسبيحة وعنه عن ابن فضالة عن ابن بكير عن حمزة بن حمران والحسن بن زياد قالا دخلنا
على ابي عبد الله عم وعنده قوم فصلى بهم العصر وقد كنا صلينا فعددنا له في ركوعه سبحان ربي
العظيم اربعا وثلثا وثلثين مرة وقال احدهما في حديثه وبحمده في الركوع والسجود ورواه ابن
ادريس في اخر السرائر نقلا من نوادر احمد بن محمد بن ابي نصر عن عبد الله بن بكير ورواه الكليني
عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد والذي قبله عن الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن

مهزيار عن ابن فضال عن احمد بن عمر الحلبي اقول حمله الشيخ والكليني والبرنطي وغيرهم على كون الجماعة
الذين خلفهم يطيقون الاطالة او يريد و بها المايان قال الكليني وذلك انه روى عن الفضل للامام
ان يخفف ويصلي بصلوة اضعف القوم وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن الحسن عن الحسين
عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سالته عن الركوع والسجود هل نزل في القران قال نعم الى ان قال
ومن كان يقوى على ان يطول الركوع والسجود فليطول ما استطاع يكون ذلك في تسبيح الله وتحميده
وتمجيده والدعاء والتضرع فان اقرب ما يكون العبد الى ربه وهو ساجد فاما الامام فانه اذا قام
بالناس فلا ينبغي ان يطول لهم فان في الناس الضعيف ومن له الحاجة فان رسول الله صلعم كان اذا
صلى بالناس خفف بهم محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج
عن زرارة قال سمعت اباعبد الله عم يقول ثلث ان يعلمهن المؤمن كانت زيادة في عمره وبقاء النعمة
عليه فقلت وما هن فقال تطويله في ركوعه وسجوده في صلوته وتطويله لجلوسه على طعامه اذا اطعم
على مائدته واصطناعه المعروف الى اهله وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن السندي بن الربيع
عن سعيد بن جناح قال كنت عند ابي جعفر عم في منزله بالمدينة وقال مبتديا من اتم ركوعه
لم يدخله وحشة في القبر ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن محمد بن موسى بن المتوكل عن
محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد عن السندي بن الربيع مثله احمد بن محمد البرقي في المحاسن
عن احمد بن محمد بن علي بن حديد عن ابي اسامة قال سمعت اباعبد الله عم يقول عليكم بتقوى
الله الى ان قال عليكم بطول الركوع والسجود فان احدكم اذا اطال الركوع والسجود هتف ابليس
من خلفه يقول يا ويلنا اطاعوا وعصيت وسجدوا وابيت علي بن ابرهيم في تفسيره عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن جميل عن زرارة عن ابي عبد الله عم في حديث قال قلت له بما استوجب الليث
من الله ان اعطاه ما اعطاه فقال بشيء كان منه شكره الله عليه قلت وما كان منه جعلت
فداك قال ركعتين ركعهما في السماء اربعة الاف سنة اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل
عليه
انه يجزي مطلق الذكر في الركوع والسجود محمد بن الحسن باسناده عن الحسين
بن سعيد عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عم قال قلت له يجزي ان اقول
مكان التسبيح في الركوع والسجود لا اله الا الله والحمد لله والله اكبر قال نعم كل هذا ذكر الله
ورواه ابن ادريس في اخر السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن محمد عن ابن
ابي عمير ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن هشام بن الحكم نحوه
وباسناده عن سعد عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن جعفر بن بشير عن حماد بن عثمان عن هشام
بن سالم عن ابي عبد الله عم مثله قال سالته يجزي عني ان اقول مكان التسبيح في الركوع والسجود لا
اله الا الله والله اكبر قال نعم محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين مثله اقول وتقدم ما
يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه
انه لا القراءة في الركوع والسجود محمد بن علي بن الحسين
في الخصال عن ابيه عن سعد عن احمد وعبد الله ابني محمد بن عيسى عن محمد بن ابي عمير عن حماد
بن عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله عم قال قال علي عم نهاني رسول الله صلعم ولا اقول نهاكم عن التختم
بالذهب وعن الثياب القسي وعن مياثر الارجوان وعن الملاحف المفدمة وعن القراءة

وانا راكع

وانا راكع وفي معاني الاخبار عن حمزة بن محمد العلوي عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن محمد بن ابي عمير مثله
قال الصدوق ثياب القسي هي ثياب يؤتى بها من مصر يخالطها الحرير وعن محمد بن هرون الزنجاني
عن علي بن عبد العزيز عن ابي عبيد القاسم بن سلام باسانيد متصلة الى النبي صلعم قال اني نهيت
عن القراءة في الركوع والسجود فاما الركوع فعظموا الله فيه واما السجود فاكثروا الدعاء فانه قمن ان
يستجاب لكم اي جدير وجدان يستجاب لكم وقد تقدم حديث عمار عن ابي عبد الله عم في الرجل
ينسى حرفا من القران فيذكره وهو راكع هل يجوز ان يقراه في الركوع قال لا ولكن اذا سجد
فليقرأه ورواه علي بن جعفر في كتابه عن اخيه كذلك اقول هذا محمول على قراءة ذلك الحرف بعد
السجود للعطف بالفاء او على النافلة والرخصة بعد ذكر السجود وتقدم ما يدل على المقصود في قراءة
القران في احاديث التختم بالذهب وغيره ويأتي ما يدل عليه عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد
عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر عن ابيه ان عليا عم كان يقول لا قراءة في ركوع ولا سجود
انما فيهما المدحة لله عز وجل ثم المسألة فابتدؤا قبل المسألة بالمدحة لله عز وجل ثم اسألوا
بعده وعن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم قال سالته عن
الرجل هل يصلح له وهو في ركوعه او سجوده يبقى عليه شيء من السورة يكون يقرأها ثم يأخذ
في غيرها قال اما الركوع فلا يصلح واما السجود فلا بأس وعنه عن علي بن جعفر قال سالته عن الرجل
قرأ في ركوعه من سورة غير السورة التي كان يقرأها قال ان كان فرغ فلا بأس في السجود واما في
الركوع فلا يصلح اقول هذا محمول على النافلة لما مضى ويأتي
وجوب الركوع والسجود
محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عم
قال الصلوة ثلثة اثلاث ثلث طهور وثلث ركوع وثلث سجود وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل
بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله بن محمد بن مسلم عن احدهما عم قال ان الله فرض
الركوع والسجود ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب وكذا الذي قبله محمد بن الحسن باسناده
عن الحسين بن سعيد عن النضر عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم قال ان الله فرض
من الصلوة الركوع والسجود الحديث محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد عن حريز عن زرارة
عن احدهما عم قال ان الله فرض الركوع والسجود والقراءة سنة الحديث محمد بن الحسن باسناده عن
حماد عن حريز عن زرارة قال سالت اباجعفر عم عن الفرض في الصلوة فقال الوقت والطهور
والقبلة والتوجه والركوع والسجود والدعاء قلت ما سوى ذلك قال سنة في فريضة محمد بن الحسن
باسناده عن احمد بن محمد عن علي بن حديد وعبد الرحمن بن ابي نجران والحسين بن سعيد كلهم عن حماد
مثله وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن عيسى عن يوسف بن عقيل عن محمد بن قيس عن ابي
جعفر عم في حديث ان امير المؤمنين عم كان يقول ان اول صلوة احدكم الركوع وقد تقدم في
حديث سماعة قال سالته عن الركوع والسجود هل نزل في القران قال نعم قول الله عز وجل يا ايها
الذين امنوا اركعوا واسجدوا اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه
بطلان الصلوة بترك الركوع عمدا كان او سهوا حتى يسجد ووجوب الاعادة محمد بن الحسن
باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن رفاعة عن ابي عبد الله عم قال سالته عن الرجل

حديث ما ذكر ... بطلان الاعادة

تمام حديث ... ان الركوع ركن ... والسجود ... تكلف الاصلية ...

سنة ... دون ... وقد ... الصلوة ... النافلة ... الدعاء ... الركوع والسجود

ينسى ان يركع حتى يسجد ويقوم قال يستقبل وعنه عن ابى عمير عن رفاعة مثله ورواه الكليني
عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان وعن علي بن ابرهيم عن ابيه جميعا عن ابن ابي عمير مثله
وعنه عن صفوان عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابرهيم عن الرجل ينسى ان يركع قال يستقبل
حتى يضع كل شيء من ذلك في موضعه وعنه عن صفوان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال اذا
ايقن الرجل انه ترك ركعة من الصلوة وقد سجد سجدتين وترك الركوع استانف الصلوة وعنه
عن صفوان عن منصور عن ابي بصير مثله وعنه عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ابي بصير
قال سالت ابا جعفر عم عن رجل نسى ان يركع قال عليه الاعادة وباسناده عن زرارة عن ابي جعفر عم
انه قال لا تعاد الصلوة الا من خمسة الطهور والوقت والقبلة والركوع والسجود محمد بن علي بن
الحسين باسناده عن زرارة مثله اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه ويأتي ما ظاهره
المنافاة وانه يحمل على النافلة   انه من ترك الركوع في النافلة وذكر بعد السجدتين
القاهما وركع وان ذكر بعد الفراغ قضى ركعة وسجد للسهو محمد بن الحسن باسناده عن سعد عن محمد
بن الحسين عن جعفر بن بشير عن حماد بن عثمان عن حكيم قال سالت ابا عبد الله عم عن الرجل
ينسى من صلوته ركعتين او سجدة والشيء منها ثم يذكر بعد ذلك قال يقضي ذلك بعينه فقلت ايعيد الصلوة
قال لا وعنه عن محمد بن الحسين عن الحكم بن مسكين عن العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم
في رجل شك بعد ما سجد انه لم يركع قال فان استيقن فليلق السجدتين اللتين لا ركعة لهما فيبني
على صلوته على التمام وان كان لم يستيقن الا بعد ما فرغ وانصرف فليقم وليصل ركعة وسجدتين
ولا شيء عليه ورواه الصدوق باسناده عن العلا كذلك ورواه ابن ادريس في اخر السرائر نقلا من
كتاب الحسن بن محبوب عن العلا مثله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى عن العيص
بن القسم قال سالت ابا عبد الله عم عن رجل نسى ركعة من صلوته حتى فرغ منها ثم ذكر انه لم
يركع قال يقوم فيركع ويسجد سجدتي السهو اقول هذه الاحاديث محمولة على النافلة وبعضها
على نسيان مجموع الركعة لما مر ولا بأس في الخلل الواقع في الصلوة وحملها الشيخ على الاخيرتين
وخالفه اكثر الاصحاب بان الاحاديث المشار اليها اكثر واوضح دلالة واوثق واحوط والعمل
بها اشهر   وجوب الاتيان بالركوع اذا شك فيه او نسيه ولما يسجد محمد بن
الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن حماد عن عمران الحلبي قال قلت الرجل يشك
وهو قائم فلا يدري اركع ام لا قال فليركع وعنه عن فضالة عن حسين بن سعيد عن
فضالة عن حماد ومحمد بن سنان جميعا عن ابن مسكان عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله
عم عن رجل شك وهو قائم فلا يدري اركع ام لم يركع قال يركع ويسجد ورواه الكليني
عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن حسين بن
عثمان عن ابن مسكان مثله وعنه عن فضالة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم قال اذا
نسيت شيئا من الصلوة ركوعا او سجودا او تكبيرا ثم ذكرت فاصنع الذي فاتك سواء وعنه
عن فضالة عن حسين عن ابن مسكان عن ابي بصير يعني المرادي والحلبي جميعا في الرجل لا يدري
اركع ام لم يركع قال يركع اقول ويأتي ما يدل على ذلك   عدم بطلان الصلوة بالشك

في الركوع

فيه
تلك الاحاديث
غير صحيح والنافلة
لكن حمل عليها اولا وعلى
مجموع الركعة اخرى

فيه
اربعة احاديث السهو
وفيه حكم نسيان
والتكبير وانه يأتي بها

في الركوع بعد السجود وعدم وجوب الرجوع للسجود للركوع محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن
فضالة عن حماد بن عثمن قال قلت لابي عبد الله عم اشك وانا ساجد فلا ادري ركعت ام لا قال
امض وعنه عن صفوان عن حماد بن عثمن قال قلت لابي عبد الله عم اشك وانا ساجد فلا ادري ركعت
ام لا فقال قد ركعت امضه وعنه عن فضالة عن ابان عن الفضيل بن يسار قال قلت لابي عبد الله عم استتم
قائما فلا ادري ركعت ام لا قال بلى قد ركعت فامض في صلوتك فانما ذلك من الشيطان قال
الشيخ انما اراد استتم قائما من السجود الى ركعة اخرى فيكون شك في الركوع وقد دخل في حالة
اخرى فيمضي في صلوته لما مضى ويأتي اقول ويمكن الحمل على كثير السهو بقرينة اخره وباسناده عن سعد
عن احمد بن محمد عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن اسمعيل بن جابر قال قال ابو عبد الله عم ان شك
في الركوع بعد ما سجد فليمض وان شك في السجود بعد ما قام فليمض كل شيء شك فيه مما قد
جاوزه ودخل في غيره فليمض عليه وعنه عن ابي جعفر يعني احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن
فضالة عن العلا بن رزين عن محمد بن مسلم عن احدهما عم قال سالته عن رجل شك بعد ما سجد
انه لم يركع قال يمضي في صلوته وعنه عن ابي جعفر عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابان بن عثمان عن
عبد الرحمن بن ابي عبد الله اهوى من السجود فلم يدر اركع ام لم يركع قال قد ركع محمد بن
علي بن الحسين باسناده عن العلا عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عم في رجل شك بعد ما سجد
انه لم يركع قال يمضي في صلوته حتى يستيقن انه لم ورواه ابن ادريس في اخر السرائر نقلا من
كتاب المشيخة للحسن بن محبوب عن العلا مثله الا انه قال يمضي على شكه ولا شيء عليه اقول ويأتي
ما يدل على ذلك   بطلان الصلوة بزيادة ركوع ولو سهوا وعدم بطلانها بزيادة سجدة واحدة
سهوا محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر
عم قال اذا استيقن انه قد زاد في الصلوة المكتوبة ركعة لم يعتد بها واستقبل الصلوة استقبالا
ان كان قد استيقن يقينا محمد بن الحسن باسناده عن سعد عن ابي جعفر عن علي بن الحكم عن ابان
بن عثمان عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عم قال سالته عن رجل صلى فذكر انه زاد سجدة
قال لا يعيد صلوته من سجدة ويعيدها من ركعة ورواه الصدوق باسناده عن منصور بن حازم
مثله وعنه عن ابي جعفر عن محمد بن خالد البرقي عن الحسن بن علي بن فضال عن مروان بن مسلم
عن عبيد بن زرارة قال سالت ابا عبد الله عم عن رجل شك فلم يدر اسجد سجدتين ام واحدة
فسجد اخرى ثم استيقن انه قد زاد سجدة فقال لا والله لا تفسد الصلوة بزيادة سجدة وقال لا يعيد
صلوته من سجدة ويعيدها من ركعة اقول ويأتي ما يدل على ذلك   عدم بطلان الصلوة بترك
الذكر في الركوع والسجود سهوا وبطلانها بتركهما عمدا او ترك احدهما عمدا محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد
بن يحيى عن جعفر بن محمد عن عبد الله بن القداح عن جعفر عن ابيه عليهما السلام ان عليا عم سئل عن
رجل ركع ولم يسبح ناسيا قال تمت صلوته وعنه عن علي بن يقطين قال سالت ابا الحسن الاول عم عن رجل
نسي تسبيحه في ركوعه وسجوده قال لا باس بذلك وقد تقدم حديث ابي بكر الحضرمي عن ابي جعفر عم
قال سبح في الركوع ثلث مرات وفي السجود ثلث مرات فمن نقص واحدة نقص ثلث صلوته ومن نقص
ثنتين نقص ثلثي صلوته ومن لم يسبح فلا صلوة له اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

وجوب رفع الرأس من الركوع والانتصاب والطمأنينة فيه محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن ابي المغرا عن ابي بصير يعني المرادي عن ابي عبد الله عم قال قال
امير المؤمنين عم من لم يتم صلبه في الصلوة فلا صلوة له وعن احمد بن ادريس عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد
عن القسم بن محمد عن رجل عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال اذا رفعت راسك من الركوع فاقم صلبك
فانه لا صلوة لمن لا يقيم صلبه ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد مثله وقد سبق حديث ابي بصير
عن ابي عبد الله عم قال اذا رفعت راسك من الركوع فاقم صلبك حتى ترجع مفاصلك اقول وتقدم ما يدل
على ذلك في كيفية الصلوة وفي اتمام الصلوة واقامتها وغير ذلك. استحباب قول سمع الله لمن حمده
عند القيام من الركوع وما ينبغي ان يقال عند ذلك محمد بن يعقوب عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان
عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج قال سالت ابا عبد الله عم قلت ما يقول الرجل خلف الامام اذا قال سمع
الله لمن حمده قال يقول الحمد لله رب العالمين ويخفض من الصوت وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابي سعيد
القماط عن المفضل قال قلت لابي عبد الله عم جعلت فداك علمني دعاء جامعا فقال لي احمد الله فانه لا يبقى احد
يصلي الا دعا لك يقول سمع الله لمن حمده محمد بن مكي الشهيد في الذكرى قال روى الحسين بن سعيد باسناده
الى ابي بصير عن الصادق عم انه كان يقول بعد رفع راسه سمع الله لمن حمده الحمد لله رب العالمين اقول
وتقدم ما يدل على ذلك. استحباب زيادة الرجل في انحناء الركوع بغير افراط وان يجنح بيديه وعدم
استحباب ذلك للمراة محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن محمد بن اسمعيل
بن بزيع قال رايت ابا الحسن عم يركع ركوعا اخفض من ركوع كل من رايته يركع وكان اذا ركع جنح بيديه ورواه
الصدوق في عيون الاخبار عن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن اسمعيل بن بزيع
مثله وقد تقدم حديث زرارة عن ابي جعفر عم قال المراة اذا قامت في الصلوة جمعت بين قدميها ولا تفرج بينهما
وتضم يديها الى صدرها لمكان ثدييها فاذا ركعت وضعت يديها فوق ركبتيها على فخذيها لئلا تطأطأ كثيرا فترتفع عجيزتها محمد
بن علي بن الحسين في معاني الاخبار عن محمد بن هارون الزنجاني عن علي بن عبد العزيز عن القسم بن سلام رفعه
عن النبي صلى الله عليه وآله انه نهى ان يدبح الرجل في الصلوة كما يدبح الحمار قال ومعناه ان يطأطئ الرجل راسه في الركوع
حتى يكون اخفض من ظهره وبالاسناد قال وكان عم اذا ركع لم يصوب راسه ولم يقنعه قال ومعناه انه
لم يكن يرفعه حتى يكون اعلا من جسده ولكن بين ذلك قال والاقناع رفع الراس واشخاصه قال الله تعالى
مهطعين مقنعي رؤسهم وبالاسناد قال وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا ركع لو صب على ظهره ماء لاستقر قال وقال
الصادق عم لا صلوة لمن لم يتم صلبه في ركوعه وسجوده اقول ويأتي ما يدل على ذلك. باب كراهة تنكيس الراس
والمنكبين والتمدد في الركوع واستحباب مد العنق فيه وتسوية الظهر ورد الركبتين الى خلف والنظر
الى ما بين القدمين وتباعدهما بشبر او اربع اصابع محمد بن يعقوب عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن يعقوب
بن يزيد عن ابن ابي عمير عن علي بن عقبة قال رآني ابو الحسن عم في المدينة وانا اصلي وانكس براسي وامتد في ركوعي
فارسل الي لا تفعل محمد بن ... ابن الحسين قال سال رجل امير المؤمنين عم فقال يا ابن عم خير خلق الله ما معنى
مد عنقك في الركوع فقال تاويله آمنت بالله ولو ضربت عنقي ورواه في العلل باسناد تقدم في رفع
اليدين بالتكبير محمد بن مكي الشهيد في الذكرى عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عم ان عليا عم كان يعتدل في
الركوع مستويا حتى يقال لو صب الماء على ظهره لاستمسك وكان يكره ان يحدر راسه ومنكبيه في الركوع ولكن

معتدل اقول

معتدلا اقول وتقدم ما يدل على ذلك. باب جواز الصلوة على محمد وآله في الركوع والسجود
واستحباب ذلك محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان
قال سالت ابا عبد الله عم عن الرجل يذكر النبي صلى الله عليه وآله وهو في الصلوة المكتوبة اما راكعا واما
ساجدا فيصلي عليه وهو على تلك الحال فقال نعم ان الصلوة على النبي صلى الله عليه وآله كهيئة التكبير والتسبيح
وهي عشر حسنات يبتدرها ثمانية عشر ملكا ايهم يبلغها اياه ورواه الكليني عن جماعة عن احمد
بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم مثله وعنه
عن النضر عن يحيى الحلبي عن اسحق بن عمار عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عم اصلي على النبي
وانا ساجد فقال نعم هو مثل سبحان الله والحمد لله والله اكبر محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن ابيه عمن ذكره عن محمد بن ابي حمزة عن ابيه قال قال ابو جعفر عم من قال في
ركوعه او سجوده وقيامه صلى الله على محمد وآله كتب الله له بمثل الركوع والسجود والقيام ورواه
الصدوق باسناده في ثواب الاعمال عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى مثله الا انه قال اللهم صل
على محمد وآل محمد كتب الله له بذلك بمثل وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد
عن فضالة بن ايوب عن الحسين بن عثمان عن ابن مسكان عن الحلبي قال قال ابو عبد الله عم كل
ما ذكرت الله عز وجل به والنبي صلى الله عليه وآله فهو من الصلوة ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد اقول
ويأتي ما يدل على ذلك. استحباب اختيار سبحان ربي العظيم وبحمده في الركوع وسبحان
ربي الاعلى وبحمده في السجود محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن يوسف بن الحرث عن عبد
الله بن يزيد المنقري عن موسى بن ايوب الغافقي عن عمه اياس بن عامر الغافقي عن عقبة بن عامر الجهني
انه قال لما نزلت سبح اسم ربك الاعلى قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله اجعلوها في سجودكم محمد بن علي بن الحسين
مرسلا نحوه وفي العلل عن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد مثله وعن
علي بن حاتم عن القسم بن محمد عن حمدان بن الحسين عن الحسين بن الوليد عن الحسين بن ابراهيم عن
محمد بن زياد وعن هشام عن ابي الحسن موسى عم في حديث قال قلت له لاي علة يقال في الركوع
سبحان ربي العظيم وبحمده ويقال في السجود سبحان ربي الاعلى وبحمده فقال يا هشام ان رسول
الله صلى الله عليه وآله لما اسري به وصلى وذكر ما راى من عظمة الله ارتعدت فرائصه وابترك على ركبتيه
واخذ يقول سبحان ربي العظيم وبحمده فلما اعتدل من ركوعه قائما نظر اليه في موضع اعلى من ذلك
الموضع خر على وجهه وهو يقول سبحان ربي الاعلى وبحمده فلما قالها سبع مرات سكن ذلك
الرعب فلذلك جرت به السنة اقول وتقدم ما يدل على ذلك هنا وفي كيفية الصلوة
استحباب تفريج الاصابع في الركوع وعدم وجوبه محمد بن الحسن باسناده عن ... عن ابي بصير عن ابي عبد
الله عم في حديث قال واذا سجدت فابسط كفيك على الارض واذا ركعت فالقم ركبتيك كفيك
عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى
بن جعفر عم قال سالته عن تفريج الاصابع في الركوع سنة وقال من شاء فعل ومن شاء ترك
ورواه علي بن جعفر في كتابه اقول وتقدم ما يدل على ذلك. جواز رفع اليدين في الركوع
والسجود عند الحاجة ثم ردها عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده

علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم قال سألته عن الرجل يكون راكعا او ساجدا فيحكه بعض جسده هل يصلح له ان يرفع يده من ركوعه او سجوده فيحكه مما حكه قال لا باس اذا شق عليه والصبر الى ان يفرغ افضل ‌‌ انه يجب في كل ركعة ركوع واحد وسجدتان الا الكسوف محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا عم قال في كيفية صلوة الكسوف انما جعل فيها سجدة لانه لا تكون صلوة فيها ركوع الا وفيها سجود وانما جعلت اربع ركعات لان كل صلوة نقص سجودها عن اربع سجدات لا تكون صلوة لان اقل الفرض من السجود في الصلوة لا تكون الا اربع سجدات ورواه في العلل وعيون الاخبار باسانيد تاتي وزاد وانما جعلت الصلوة ركعة وسجدتين لان الركوع من فعل القيام والسجود من فعل القعود وصلوة القاعد على النصف من صلوة القائم فضوعف السجود ليستوي بالركوع فلا يكون بينهما تفاوت لان الصلوة انما هي ركوع وسجود قال وسال رجل امير المومنين عم ما معنى السجدة الاولى فقال تاويلها اللهم منها خلقتنا يعني من الارض وتاويل رفع راسك ومنها اخرجتنا والسجدة الثانية واليها تعيدنا ورفع راسك منها ومنها تخرجنا تارة اخرى وباسناده من ابي بصير انه سال ابا عبد الله عم عن علة الصلوة كيف صارت ركعتين واربع سجدات فقال لان ركعة من قيام بركعتين من جلوس وفي العلل عن علي بن احمد عن محمد بن ابي عبد الله عن موسى بن عمران عن الحسين بن يزيد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير مثله وعن علي بن سهل عن ابراهيم بن علي عن احمد بن محمد الانصاري عن الحسن بن علي العلوي عن ابي حكيم الزاهد عن احمد بن علي الراهب قال قال رجل امير المومنين عم وذكر الذي قبله اقول ونقدم ما يدل على ذلك وياتي ما يدل عليه ‌‌ جواز الجهر والاخفات في ذكر الركوع والسجود واستحباب الجهر للامام وكراهته للماموم محمد بن علي بن الحسين باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم قال سالته عن الرجل هل يجهر بالتشهد والقول في الركوع والسجود والقنوت فقال ان شاء جهر وان شاء لم يجهر اقول ونقدم ما يدل على ذلك في القنوت وغيره وياتي ما يدل عليه في التشهد وفي الجماعة ‌‌ اطالة الركوع والسجود والدعا بقدر القراءة او ازيد واختيار ذلك على اطالة القراءة محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن بن ابي عمير عن محمد بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عم قال كان رسول الله صلعم يقرا في كل ركعة خمس عشرة اية ويكون ركوعه مثل قيامه وسجوده مثل ركوعه ورفع راسه من الركوع والسجود سواء وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس بن معروف عن عبد الله بن المغيرة عن معوية بن وهب عن ابي عبد الله عم ان رسول الله صلعم كان يقوم بالليل فيركع اربع ركعات على قدر قراءته ركوعه وسجوده على قدر ركوعه يركع حتى يقال متى يرفع راسه ويسجد حتى يقال متى يرفع راسه احمد بن محمد بن ادريس في اخر السرائر نقلا من كتاب المشيخة للحسن بن محبوب عن الحرث بن الاحول عن بريد العجلي قال قلت لابي جعفر عم ايهما افضل في الصلوة كثرة القران او طول اللبث في الركوع والسجود قال في الصلوة فقال كثرة اللبث في الركوع والسجود في الصلوة افضل اما تسمع لقول الله عز وجل فاقرؤا ما تيسر من القران واقيموا الصلوة انما عنى باقامة الصلوة طول اللبث في الركوع والسجود قلت فايهما افضل كثرة القران او كثرة الدعاء فقال كثرة الدعاء افضل اما تسمع لقول الله عز وجل لنبيه صلعم قل ما يعبؤ بكم ربي لولا دعاؤكم اقول ونقدم ما يدل على بعض المقصود وياتي ما يدل عليه ‌‌ استحباب

اطالة الامام

اطالة الامام الركوع بمقدار ركوعه مرتين اذا احس بمن يدخل من يريد الايتمام به محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن محمد عن بعض اصحابنا عن مروك بن عبيد عمن بعض اصحابه عن ابي جعفر عم قال قلت له اني امام مسجد الحي فاركع بهم فاسمع خفقان نعالهم وانا راكع فقال اصبر ركوعك ومثل ركوعك فان انقطع والا فانتصب قائما اقول ويأتي ما يدل على ذلك في الجماعة ‌‌ وجوب الانحناء في الركوع الى ان تصل الكفان الى الركبتين واستحباب وضعهما عليهما والابتداء بوضع اليمنى على اليمنى محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه وعن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عم قال واذا ركعت فصف في ركوعك بين قدميك وتمكن راحتيك من ركبتيك وتضع يدك اليمنى على ركبتك اليمنى قبل اليسرى وبلغ اطراف اصابعك عين الركبة فان وصلت اطراف اصابعك في ركوعك الى ركبتيك اجزاك ذلك واحب الي ان تمكن كفيك من ركبتيك وروى المحقق في المعتبر والعلامة في المنتهى عن معوية بن عمار وابن مسلم والحلبي قالوا وبلغ باطراف اصابعك عين الركبة اقول وتقدم ما يدل على ذلك ‌‌ السجود ‌‌ استحباب وضع الرجل اليدين عند السجود قبل الركبتين ورفع الركبتين عند القيام قبل اليدين وعدم وجوبه محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن العلا عن محمد قال رايت ابا عبد الله عم يضع يديه قبل ركبتيه اذا سجد واذا اراد ان يقوم رفع ركبتيه قبل يديه وعنه عن صفوان عن العلا عن محمد بن مسلم قال سئل عن الرجل يضع يديه على الارض قبل ركبتيه قال نعم يعني في الصلوة وعنه عن فضالة عن ابان بن عثمن عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عم قال سالته عن الرجل اذا ركع ثم رفع راسه ايبدا فيضع يديه على الارض ام ركبتيه قال لا يضره باي ذلك بدا هو مقبول منه وعنه عن القسم بن محمد عن الحسين بن ابي العلا قال سالت ابا عبد الله عم عن الرجل يضع يديه قبل ركبتيه في الصلوة قال نعم وعنه عن فضالة عن حسين عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال لا باس اذا صلى الرجل ان يضع ركبتيه على الارض قبل يديه اقول حمله الشيخ على الضرورة والاقرب الحمل على نفي الوجوب محمد بن علي بن الحسين باسناده عن طلحة السلمي انه سال ابا عبد الله عم لاي علة توضع اليدان على الارض في السجود قبل الركبتين قال لان اليدين هما مفتاح الصلوة ورواه في العلل عن علي بن حاتم عن القسم بن محمد عن حمدان بن الحسين عن الحسين بن الوليد عن طلحة الشامي مثله اقول وتقدم ما يدل على ضعفا من هذا الحكم بالرجل وفيما لعلة المراة له يذكره عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم قال سالته عن القيام والتشهد في الركعتين الاولتين والاخيرتين كيف يضع ركبتيه ويديه على الارض ثم ينهض او كيف يصنع قال ما شاء صنع ولا باس ورواه علي بن جعفر في كتابه ‌‌ استحباب الدعا بالماثور في السجود وبين السجدتين وجواز الجهر والاخفات به في الذكر فيه محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن بن ابي عمير عن حماد بن عثمن عن الحلبي عن ابي عبد الله عم قال اذا سجدت فكبر وقل اللهم لك سجدت وبك امنت ولك اسلمت وعليك توكلت وانت ربي سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره الحمد لله رب العالمين تبارك الله

احسن الخالقين ثم قل سبحان ربي الاعلى ثلث مرات فاذا رفعت راسك فقل بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني واجرني وادفع عني وعافني اني لما انزلت الي من خير فقير تبارك الله رب العالمين ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد ومحمد بن الحسين جميعا عن الحسن بن محبوب عن ابي جعفر الاحول عن ابي عبيدة الحذاء قال سمعت ابا جعفر عم يقول وهو ساجد اسئلك بحق حبيبك محمد ص الا بدلت سيئاتي حسنات وحاسبتني حسابا يسيرا ثم قال في الثانية اسئلك بحق حبيبك محمد الا كفيتني مؤنة الدنيا وكل هول دون الجنة فقال في الثالثة اسئلك بحق حبيبك محمد ص لما غفرت لي الكثير من الذنوب والقليل وقبلت مني عملي اليسير وقال في الرابعة اسئلك بحق حبيبك محمد ص لما ادخلتني الجنة وجعلتني من سكانها ولما نجيتني من سفعات النار برحمتك وصلى الله على محمد وآله وعن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عم قال اقرب ما يكون العبد من ربه اذا دعا ربه وهو ساجد فاي شي تقول اذا سجدت قلت علمني جعلت فداك قال قل يا رب الارباب ويا ملك الملوك ويا سيد السادات ويا جبار الجبابرة ويا اله الآلهة صل على محمد وآل محمد وافعل بي كذا وكذا ثم قل فاني عبدك ناصيتي في قبضتك ثم ادع بما شئت وسل فانه جواد ولا يتعاظمه شي وعن احمد بن ادريس عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عم في حديث انه سمع اباه يقول في سجوده سبحانك اللهم انت ربي حقا حقا سجدت لك يا رب تعبدا ورقا اللهم ان عملي ضعيف فضاعفه لي اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك وتب علي انك انت التواب الرحيم اقول وتقدم ما يدل على الجهر والاخفات في الركوع والقنوت

استحباب التجافي في السجود للرجل خاصة وان لا يضع شيئا من بدنه على شي منه

محمد بن يعقوب عن جماعة عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن عبد الله بن سنان عن حفص الاعور عن ابي عبد الله عم قال كان علي عم اذا سجد يتخوى كما يتخوى البعير الضامر يعني بروكه ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وعنهم عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن ابن مسكان عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عم قال اذا سجدت المراة بسطت ذراعيها ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد مثله وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن بعض اصحابنا قال المراة اذا سجدت تضممت والرجل اذا سجد تفتح وعنه عن احمد بن محمد عن حماد عن حريز عن رجل عن ابي جعفر عم انه قال في حديث ولا تلثم ولا تحتفز ولا تقع على قدميك ولا تفترش ذراعيك ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب وكذا الذي قبله قال صاحب الصحاح وفي الحديث عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب عم اذا صلت المراة فلتحتفز اي تتضام اذا جلست واذا سجدت ولا تتخوى كما يتخوى الرجل اقول وتقدم ما يدل على ذلك في كيفية الصلوة

وجوب السجود على الجبهة والكفين والركبتين وابهامي الرجلين واستحباب الارغام بالانف وجملة من احكام السجود

محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابي عبد الله البرقي عن محمد بن مصادف قال سمعت ابا عبد الله جعفر عم يقول انما السجود على الجبهة وليس على الانف سجود وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن ابن ابي نجران عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر عم قال رسول الله ص السجود على سبعة اعظم الجبهة واليدين والركبتين والابهامين من الرجلين وترغم بالانف ارغاما اما الفرض فهذه السبعة واما الارغام بالانف فسنة النبي ص ورواه الصدوق في الخصال عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة مثله الا انه قال والكفين وباسناده عن احمد بن محمد عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن جعفر عن ابيه عم قال ان عليا عم كره تنظيم الحصى في الصلوة وكان يكره ان يصلي على قصاص شعره حتى يرسله ارسالا وعنه عن محمد بن يحيى عن عمار عن جعفر عن ابيه قال قال علي عم لا تجزي صلوة لا يصيب الانف ما يصيب الجبين اقول حمله الشيخ على الكراهة دون الفرض لما مر وعنه عن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن اسمعيل السراج عن هرون بن خارجة عن ابي عبد الله عم قال رايته وهو ساجد وقد رفع قدميه من الارض واحدى قدميه على الاخرى اقول حمله الشيخ على الضرورة وحمله بعضهم على التقية ويحتمل الحمل على السجود المندوب كسجدة الشكر وعلى رفع القدمين سوى الابهامين محمد بن علي بن الحسين باسناده عن محمد بن مسلم عن الصادق عم قال اذا سجد احدكم فليباشر بكفيه الارض لعل الله يدفع عنه الغل يوم القيمة محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عمن سمع ابا عبد الله عم يقول لا صلوة لمن لم يصب انفه ما يصيب جبينه اقول وتقدم الوجه فيه محمد بن عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن محمد بن عيسى عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عم قال يسجد ابن آدم على سبعة اعظم يديه ورجليه وركبتيه وجبهته الفضل بن الحسن الطبرسي في مجمع البيان قال روي ان المعتصم سال ابا جعفر محمد بن علي بن موسى الرضا عم عن قوله وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا فقال هي الاعضاء السبعة التي يسجد عليها اقول وتقدم ما يدل على ذلك وعلى جملة من احكام السجود في الركوع وكيفية الصلوة وغير ذلك

استحباب الجلوس على اليسار بعد السجدة الثانية من الركعة الاولى والثالثة والطمانينة فيه

محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابي ايوب عن عبد الحميد بن عواض عن ابي عبد الله عم قال رايته اذا رفع راسه من السجدة الثانية من الركعة الاولى جلس حتى يطمئن ثم يقوم وعنه عن الحجال عن عبد الله بن بكير عن زرارة قال رايت ابا جعفر وابا عبد الله عم اذا رفعا رؤسهما من السجدة الثانية نهضا ولم يجلسا اقول حمله الشيخ وغيره على نفي الوجوب لما مضى وياتي ويمكن الحمل على التقية لما ياتي وباسناده عن سماعة عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عم اذا رفعت راسك من الركعة الثانية في السجدة الثانية من الركعة الاولى حين تريد ان تقوم فاستو جالسا ثم قم وباسناده عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال اذا جلست في الصلوة فاجلس على يسارك ولا تجلس على يمينك الحديث وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن يعقوب بن [illegible] عن محمد بن الحسن بن زياد عن محمد بن ابي حمزة عن علي عن علي بن الحزور عن الاصبغ بن نباتة قال كان امير المؤمنين عم اذا رفع راسه من السجود قعد حتى يطمئن ثم يقوم فقيل له يا امير المؤمنين قد كان من قبلك ابو بكر وعمر اذا رفعوا رؤسهم من السجود نهضوا على

ظهور اقدامهم كما تنقض الابل فقال امير المؤمنين عم انما يفعل ذلك اهل الجفا من الناس ان
هذا من توقير الصلوة ؛ وباسناده عن علي بن الحكم عن رحيم قال قلت لابي الحسن الرضا عم جعلت
فداك اراك اذا صليت فرفعت راسك من السجود في الركعة الاولى والثالثة فتستوي جالسا
ثم تقوم فنصنع كما تصنع فقال لا تنظروا الى ما اصنع انا اصنعوا ما تؤمرون اقول اول الحديث
يدل على الاستحباب واخره على نفي الوجوب كما ذكره الشيخ ويحتمل التقية لما مر   وان
الاقعا بين السجدتين وبعدها على كراهية محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن الحسين بن
سعيد عن فضالة عن الحسين بن عثمن عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال لا تقع
بين السجدتين اقعا ورواه الكليني عن جماعة عن احمد بن محمد بن عيسى مثله وباسناده عن
معوية بن عمار وابن مسلم والحلبي قالوا لا تقع بين السجدتين كاقعاء الكلب وباسناده عن احمد
بن محمد عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمن عن عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عم قال لا
باس بالاقعاء في الصلوة فيما بين السجدتين وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى المعاذي عن
الطيالسي عن سيف على نحو عن سعد بن عبد الله انه قال لجعفر بن محمد عم اني اصلي في المسجد
الحرام فاقعد على رجلي اليسرى من اجل الندا فقال اقعد على اليتيك فان كنت على
الطين محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن حماد عن حريز عن رجل عن ابي جعفر عم
في حديث قال لا تلثم ولا تحتفز ولا تقع على قدميك ولا تفترش ذراعيك ورواه الشيخ
باسناده عن محمد بن يعقوب مثله محمد بن علي بن الحسين في معاني الاخبار عن احمد بن زياد بن
جعفر الهمداني عن علي بن ابرهيم بن هاشم عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن عمرو بن جميع
قال قال ابو عبد الله عم لا باس بالاقعاء في الصلوة بين السجدتين وبين الركعة الاولى
والثانية وبين الركعة الثالثة والرابعة واذا اجلسك الامام في موضع يجب ان تقوم فيه
تتجافا ولا يجوز الاقعا في موضع التشهدين الا من علة لان المقعي ليس بجالس انما جلس
بعضه على بعض والاقعاء ان يضع الرجل اليتيه على عقبيه في تشهديه فاما الاكل مقعيا
فلا باس به لان رسول الله صم قد اكل مقعيا محمد بن ادريس في اخر السرائر نقلا من كتاب
حريز بن عبد الله عن زرارة عن ابي جعفر عم قال لا باس بالاقعاء فيما بين السجدتين

كراهة نفخ موضع السجود وغيره في الصلوة وعدم تحريمه وكراهة النفخ في الرقى
والطعام والشراب والتعويذ محمد بن يعقوب عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان
عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عم قال قلت له الرجل ينفخ في
الصلوة موضع جبهته فقال لا محمد بن الحسن باسناده عن محمد عن الفضل مثله وباسناده عن
محمد بن علي بن محبوب عن الفضل مثله وباسناده عن احمد بن محمد عن ابي محمد الحجال عن ابي
اسحق عن ابي بكر الحضرمي عن ابي عبد الله عم قال لا باس بالنفخ في الصلوة في موضع السجود
ما لم يوذ احدا وباسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن اسحق بن عمار عن رجل قال سالت
ابا عبد الله عم عن المكان يكون عليه الغبار افانفخه اذا اردت السجود فقال لا باس محمد بن
علي بن الحسين قال سال رجل الصادق عم وذكر الحديث قال وروي عن الصادق عم انه يكره

ذلك مخافة

ذلك مخافة ان يوذي من الى جانبه وباسناده عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الصادق
عن ابائه عم عن النبي صم في حديث المناهي قال ونهى ان ينفخ في طعام او شراب وان ينفخ في موضع
السجود وفي العلل عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان
عن ليث المرادي قال قلت لابي عبد الله عم الرجل يصلي فينفخ في موضع سجوده فقال ليس به باس
انما يكره ذلك ان يوذي من الى جانبه وفي المجالس عن محمد بن موسى بن المتوكل عن سعد بن عبد الله
عن ابرهيم بن هاشم عن الحسين بن الحسين القرشي عن سليمن بن جعفر البصري عن عبد الله بن الحسين
بن زيد بن علي عن ابيه عن الصادق عم عن ابائه قال قال رسول الله صم ان الله كره لكم ايتها الامة
اربعا وعشرين خصلة ونهاكم عنها الى ان قال وكره ان ينفخ في الصلوة ورواه في الفقيه باسناده
عن سليمن بن جعفر مثله وفي الخصال بهذا الاسناد مثله وعن احمد بن محمد بن ابرهيم العلي عن احمد
بن يحيى بن زكريا القطان عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول عن ابيه عن الحسين بن مصعب
قال قال ابو عبد الله عم يكره النفخ في الرقى والطعام وموضع السجود ؛ عن علي عم في حديث الاربعماية
قال لا يتفل المؤمن في القبلة فان فعل ناسيا يستغفر الله ولا ينفخ في موضع سجوده ولا ينفخ في طعامه ولا في
شرابه ولا في تعويذه اقول ويأتي ما يدل على ذلك   ان من اصابت جبهته مكانا غير
مستو او لا يجوز السجود عليه وجب ان يجرها الى موضع اخر وان لم يمكن جاز ان يرفعها قليلا ثم يضعها
محمد بن يعقوب عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن معوية بن عمار قال قال
ابو عبد الله عم اذا وضعت جبهتك على نبكة فلا ترفعها ولكن جرها على الارض محمد بن
الحسن باسناده عن محمد بن اسمعيل مثله وباسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب
عن احمد بن محمد عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن ابن مسكان عن حسين بن حماد عن ابي عبد الله عم
قال قلت له اضع وجهي للسجود فيقع وجهي على حجر او على موضع مرتفع احول وجهي الى مكان مستو
فقال نعم جر وجهك على الارض من غير ان ترفعه وعنه عن احمد بن محمد عن موسى بن القسم وابي قتادة
جميعا عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم قال سالته عن الرجل يسجد على الحصى فلا يمكن جبهته من
الارض قال يحرك جبهته حتى يتمكن فينحي الحصى عن جبهته ولا يرفع راسه وباسناده عن احمد بن محمد بن
عيسى عن موسى بن جعفر عم مثله ورواه الحميري في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن
جعفر مثله وعنه عن معوية بن حكيم عن ابي مالك الحضرمي عن الحسين بن حماد قال قلت لابي عبد الله عم
اسجد فتقع جبهتي على الموضع المرتفع فقال ارفع راسك ثم ضعه وباسناده عن الفضل بن صالح عن
الحسين بن حماد قال سالت ابا عبد الله عم عن الرجل يسجد على الحصى قال يرفع راسه حتى يستمكن قال الشيخ هذا
محمول على الاضطرار حتى لا ينافي ذلك الامر برفع الراس واستدل بما مضى وبما يستلزم من زيادة سجود
عمدا وهو مبطل لما يأتي احمد بن علي بن ابي طالب الطبرسي في الاحتجاج عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن صاحب الزمان
انه كتب اليه يساله عن المصلي يكون في صلوة الليل في ظلمة فاذا سجد يغلط بالسجادة ويضع جبهته على مسح
او نطع فاذا رفع راسه وجد السجادة هل يعتد بهذه السجدة ام لا يعتد بها فكتب اليه في الجواب ما لم يستو
جالسا فلا شيء عليه في رفع راسه لطلب الخمرة ورواه الشيخ في كتاب الغيبة بالاسناد الاتي
السجود بالجبهة ما بين قصاص الشعر الى الحاجب واستحباب الاستيعاب او وضع قدر درهم وعدم

جواز السجود على حائل كالعمامة والقلنسوة محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير
عن عمر بن اذينة عن زرارة عن احدهما ع قال قلت الرجل يسجد وعليه قلنسوة او عمامة فقال
اذا مس جبهته الارض فيما بين حاجبيه وقصاص شعره فقد اجزأ عنه ورواه الصدوق باسناده عن زرارة
ورواه الشيخ ايضا باسناده عن زرارة مثله وعنه عن عبد الله بن بحر عن ابن اذينة عن زرارة عن ابي
جعفر ع قال سألته عن حد السجود قال ما بين قصاص الشعر الى موضع الحاجب ما وضعت منه
اجزأك وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن موسى بن عمر عن الحسن بن علي بن فضال عن ابن بكير
وثعلبة بن ميمون جميعا عن بريد عن ابي جعفر ع قال الجبهة الى الانف اي ذلك اصبت به الارض
اجزأك في السجود والسجود عليه كله افضل وباسناده عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن فضال عن مروان
بن مسلم وعمار الساباطي جميعا قال ما بين قصاص الشعر الى طرف الانف مسجد اي ذلك اصبت به
الارض اجزأك محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عمار الساباطي عن ابي عبد الله ع مثله الا انه قال فما اصاب
الارض منه فقد اجزأك وباسناده عن زرارة عنه ع مثل ذلك محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه
عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع قال الجبهة كلها ما بين قصاص شعر الرأس الى
الحاجبين موضع السجود فأيما سقط من ذلك الى الارض اجزأك مقدار الدرهم او مقدار طرف الانملة
اقول وتقدم ما يدل على ذلك في احاديث ما يسجد عليه

استحباب مساواة المسجد للموقف وموضع البدن وكراهة علو مسجد الجبهة عنهما وجواز كونها اخفض منها

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان قال سألت ابا عبد الله ع عن
موضع جبهة الساجد أيكون ارفع من مقامه فقال لا ولكن ليكن مستويا ورواه الكليني عن علي
بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان مثله وعنه عن النضر بن سويد عن عاصم بن
حميد عن ابي بصير يعني المرادي قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يرفع موضع جبهته في المسجد فقال
اني احب ان اضع وجهي في موضع قدمي وكرهه وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن
الحسين عن موسى بن يسار المنقري عن علي بن جعفر السكوني عن اسماعيل بن مسلم الشعيري عن ابي عبد الله ع
عن ابيه عن آبائه ان النبي ص قال ضعوا اليدين حيث تضعون الوجه فانهما تسجدان كما يسجد الوجه
وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن عيسى عن صفوان عن محمد بن عبد الله عن الرضا ع انه سئل
عمن يصلي وحده فيكون موضع سجوده اسفل من مقامه فقال اذا كان وحده فلا بأس اقول ويأتي ما يدل
على بعض المقصود

جواز علو الجبهة عن الموقف وانخفاضه عنه بمقدار لبنة لا ازيد

محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن النهدي عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان عن ابي
عبد الله ع قال سألته عن السجود على الارض المرتفع فقال اذا كان موضع جبهتك مرتفعا
عن موضع بدنك قدر لبنة فلا بأس محمد بن يعقوب عن محمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن احمد بن
الحسن بن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار عن ابي عبد الله ع قال سألته عن المريض يحل له
ان يقوم على فراشه ويسجد على الارض قال فقال اذا كان الفراش غليظا قدر آجرة او اقل استقام
عليه ويسجد على الارض وان كان اكثر من ذلك فلا ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن احمد مثله قال الكليني
وفي حديث آخر في السجود على الارض المرتفعة قال اذا كان موضع جبهتك مرتفعا عن رجليك قدر لبنة

فلا بأس

فيه اربعة احاديث وفيه اخفضية موضع السجود عن الموقف اذا كان وحده ولا بأس

فيه ثلثة احاديث وفيه جواز القيام على الفراش والسجود على الارض للمريض

فلا بأس اقول وتقدم ما يدل على بعض المقصود

ان من كان بجبهته دمل او نحوه وجب ان يحفر حفيرة ليقع السليم على الارض فان تعذر وجب ان يسجد على احد جانبي جبهته والا فعلى ذقنه

محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمار عن بعض اصحابه عن مصادف قال خرج
بي دمل فكنت اسجد على جانب فرأى ابو عبد الله ع اثره فقال ما هذا فقلت لا استطيع ان اسجد
من اجل الدمل فانما اسجد منحرفا فقال لا تفعل ذلك ولكن احفر حفيرة واجعل الدمل في الحفيرة
حتى تقع جبهتك على الارض محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد
مثله وعن علي بن محمد باسناده قال سئل ابو عبد الله ع عمن بجبهته علة لا يقدر على السجود عليها قال
يضع ذقنه على الارض ان الله تعالى يقول ويخرون للاذقان سجدا ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب
اقول حمله الشيخ على العجز عن الحفيرة المذكورة علي بن ابراهيم في تفسيره عن ابيه عن ابن الصباح عن اسحاق بن
عمار عن ابي عبد الله ع في حديث قال قلت له رجل بين عينيه قرحة لا يستطيع ان يسجد عليها قال
يسجد ما بين طرف شعره فان لم يقدر سجد على حاجبه الايمن قال فان لم يقدر فعلى حاجبه الايسر
فان لم يقدر فعلى ذقنه قال نعم اما تقرأ قول الله عز وجل يخرون للاذقان اقول وتقدم ما يدل على
اجزاء السجود على احد جانبي الجبهة ما

انه يستحب ان يقال عند القيام من السجود والتشهد بحول الله وقوته اقوم واقعد واركع واسجد او يكبر

محمد بن الحسن باسناده عن
الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال اذا قمت
من السجود قلت اللهم ربي بحولك وقوتك اقوم واقعد وان شئت قلت واركع واسجد وعنه
عن حماد عن حريز عن زرارة عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع اذا قام الرجل من السجود قال
بحول الله وقوته اقوم واقعد وعنه عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع
قال اذا جلست في الركعتين الاولتين فتشهدت ثم قمت فقل بحول الله وقوته اقوم واقعد ورواه
عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن حماد مثله وعنه عن فضالة عن رفاعة بن موسى قال
سمعت ابا عبد الله ع يقول كان علي ع اذا نهض من الركعتين الاولتين قال بحولك وقوتك
اقوم واقعد وعنه عن فضالة عن سيف عن ابي بكر الحضرمي قال قال ابو عبد الله ع اذا
قمت من الركعتين الاولتين فاعتمد على كفيك وقل بحول الله وقوته اقوم واقعد فان عليا ع
كان يفعل ذلك ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة
مثله الا انه قال اذا قمت من الركعة محمد بن ادريس في آخر السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن
محبوب عن العباس عن عبد الله بن المغيرة عن ابي عبد الله ع قال اذا قمت من السجود قلت
اللهم بحولك وقوتك اقوم واقعد واركع واسجد وعنه عن احمد عن الحسين عن محمد بن الفضيل
عن سعد الجلاب عن ابي عبد الله ع قال كان امير المؤمنين ع يبرأ من القدرية في كل ركعة ويقول
بحول الله اقوم واقعد احمد بن علي بن ابي طالب الطبرسي في الاحتجاج في جواب مكاتبة محمد
بن عبد الله بن جعفر الحميري الى صاحب الزمان ع يسألني بعض الفقهاء عن المصلي اذا قام من
التشهد الاول الى الركعة الثالثة هل يجب عليه ان يكبر فان بعض اصحابنا قال لا يجب عليه
تكبيرة ويجزيه ان يقول بحول الله وقوته اقوم واقعد فكتب ع الجواب ان فيه حديثين اما

فيه ثلثة احاديث وفيه جواز السجود على الحاجبين والانف ...

فيه ثمانية احاديث وفيه ... حال القيام ... التخيير ...

احدهما انه اذا انتقل من حالة الى حالة اخرى فعليه التكبير واما الاخر فانه روى اذا رفع راسه من السجدة الثانية وكبر ثم جلس ثم قام فليس عليه في القيام بعد القعود تكبير وكذلك التشهد الاول يجرى هذا المجرى وبايهما اخذت من باب التسليم كان صوابا ورواه الشيخ في كتاب الغيبة اقول وتقدم مايدل على ذلك في كيفية الصلوة

ان من نسى سجدة فذكر بعد الركوع وجب عليه الاتيان بها وان ذكر بعد الركوع مضى في صلوته وقضى السجود بعد التسليم محمد بن الحسن باسناده عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن اسمعيل بن جابر عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل نسى ان يسجد السجدة الثانية حتى قام فذكر وهو قائم انه لم يسجد قال فليسجد ما لم يركع فاذا ركع فذكر بعد ركوعه انه لم يسجد فليمض على صلوته حتى يسلم ثم يسجدها فانها قضاء قال وقال ابو عبد الله عم ان شك في الركوع بعد ما سجد فليمض وان شك في السجود بعد ما قام فليمض الحديث وعنه عن احمد بن الحسن بن علي بن فضال عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار عن ابي عبد الله عم في حديث انه سئل عن رجل نسى سجدة فذكرها بعد ما قام وركع قال يمضي في صلوته ولا يسجد حتى يسلم فاذا سلم سجد مثل ما فاته قلت فان لم يذكر الا بعد ذلك قال يقضي ما فاته اذا ذكره وباسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال سالت ابا الحسن عم عن رجل يصلي ركعتين ثم ذكر في الثانية وهو راكع انه ترك سجدة في الاولى فلم يدر واحدة او قد حفظت السجود الركوع اعدت السجود ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد جميعا عن احمد بن محمد بن ابي نصر مثله الى قوله حتى يصح انهما ثنتان ولم يزد على ذلك ورواه الحميري في قرب الاسناد عن احمد بن محمد بن عيسى مثله الى قوله اعدت السجود اقول لعل المراد انه من شك بين الركعتين الاولتين في ترك سجدة فاستانف الصلوة فالمراد بالواحدة والثنتين الركعات لا السجدات بقرينة قوله بعد ان تكون قد حفظت الركوع ولما يأتي في حديث المعلى وغيره ويه يجمع بين الاحاديث هنا وباسناده عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ابي بصير قال سالته عمن نسى ان يسجد سجدة واحدة فذكرها وهو قائم قال يسجدها اذا ذكرها ما لم يركع فان كان قد ركع فليمض على صلوته فاذا انصرف قضاها وليس عليه سهو ورواه الصدوق باسناده عن ابن مسكان عن ابي بصير يعني المرادي قال سالت ابا عبد الله عم وذكر مثله قال الشيخ هذا محمول على انه خارج عن حد السهو لانه قد ذكرها فانه وقضاه وحكم بوجوب سجود السهو لما يأتي وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن علي بن اسمعيل عن معلى بن خنيس قال سالت ابا الحسن الماضي عم في الرجل ينسى السجدة من صلوته قال اذا ذكرها قبل ركوعه سجدها وبنى على صلوته ثم سجد سجدتي السهو بعد انصرافه وان ذكرها بعد ركوعه اعاد الصلوة ونسيان السجدة في الاولتين والاخيرتين سواء اقول حمله الشيخ على من ترك السجدتين معا لما مضى ويأتي وباسناده عن احمد بن محمد بن عيسى بن علي بن احمد عن موسى بن عمر عن محمد بن منصور قال سالته عن الذي ينسى السجدة الثانية من الركعة الثانية او شك فيها فقال اذا خفت ان لا تكون وضعت وجهك الا مرة واحدة فاذا سلمت سجدت سجدة واحدة تضع وجهك مرة واحدة وليس عليك سهو اقول قضاء السجدة في صورة النسيان واجب وفي صورة الشك مستحب وعدم وجوب سجدتي السهو مخصوص بحال الشك بل ظاهر الجواب الاختصاص بصورة الشك وعدم التعرض لصورة العلم للعلم بها او غير ذلك احمد بن محمد البرقي في المحاسن عن ابيه

رفعه

رفعه عن جعفر بن بشير وعن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير قال سئل احدهم عن رجل ذكر انه لم يسجد في الركعتين الاولتين الا سجدة وهو في التشهد الاول قال فليسجدها ثم لينهض واذا ذكره وهو في التشهد الثاني قبل ان يسلم فليسجدها ثم يسلم ثم يسجد سجدتي السهو عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم قال سالته عن الرجل يذكر ان عليه السجدة يريد ان يقضيها وهو راكع في بعض صلوته كيف يصنع قال يمضي في صلوته واذا فرغ سجدها وعنه عن علي بن جعفر قال سالته عن رجل سها وهو في السجدة الاخيرة من الفريضة قال يسلم ثم يسجدها وفي النافلة مثل ذلك اقول ويأتي ما يدل على ذلك في الخلل الواقع في الصلوة ان شاء الله

ان من شك في السجود وهو في محله وجب عليه الاتيان به وان شك بعد القيام مضى في صلوته وليس عليه سجود السهو محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سئل ابو عبد الله عم عن رجل سها فلم يدر سجدة سجد ام ثنتين قال يسجد اخرى وليس عليه بعد انقضاء الصلوة سجدتا السهو وعنه عن ابيه عن عمرو بن عثمن الخزاز عن المفضل بن صالح عن زيد الشحام عن ابي عبد الله عم عن رجل شبه عليه فلم يدر واحدة سجد او ثنتين قال فليسجد اخرى وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عم عن رجل شك فلم يدر سجدة سجد ام سجدتين قال يسجد حتى يستيقن انهما سجدتان ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب وكذا الحديثان الاولان قبله محمد بن الحسن باسناده عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن اسمعيل بن جابر عن ابي عبد الله عم في حديث قال ان شك في الركوع بعد ما سجد فليمض وان شك في السجود بعد ما قام فليمض كل شيء شك فيه مما قد جاوزه ودخل في غيره فليمض عليه وبالاسناد عن اسمعيل بن جابر عن ابي عبد الله عم في حديث قال وان شك في السجود بعد ما قام فليمض وعن سعد عن احمد بن محمد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال قلت لابي عبد الله عم رجل رفع راسه من السجود فشك قبل ان يستوي قائما فلم يدر سجد ام لم يسجد قال يسجد قلت فرجل نهض من سجوده فشك قبل ان يستوي قائما فلم يدر اسجد ام لم يسجد قال يسجد اقول وروى ما ظاهره المنافاة ويأتي في محله وهو مخصوص بكثرة السهو بل صريح فيه وتقدم ما يدل على المقصود

استحباب قضاء السجدة بعد التسليم اذا شك فيها وتجاوز محلها محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن منصور عن ابن ابي يعفور قال اذا نسى الرجل سجدة وايقن انه قد تركها فليسجدها بعد ما يقعد قبل ان يسلم وان كان شاكا فليسلم ثم يسجدها وليتشهد تشهدا خفيفا ولا يسميها نقرة فان النقرة نقرة الغراب اقول وتقدم ما يدل على ذلك وما تضمنه من قضاء السجدة قبل التسليم محمول اما على التقية او على النافلة او على كونها من الركعة الاخيرة او على ان المراد بالتسليم ما يترتب من الكلام والانصراف ونحوهما كما مر في احاديث الوتر لما مضى ويأتي

جواز الدعاء في السجود للدنيا والاخرة وتسمية الحاجة والمعول في الفريضة والنافلة على كراهته في الامور الدنيوية وما يدعى في السجدة الاخيرة من نوافل المغرب محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن محمد بن مسلم قال صلى بنا ابو بصير في طريق مكة

فقال وهو ساجد وقد كانت ضلّت ناقة لجمّالهم اللهمّ ردّ على فلان بن فلان ناقته قال محمد فدخلت
على ابي عبد الله عم فاخبرته فقال وفعل فقلت نعم قال وفعل قلت نعم قال فسكت قلت فاعيد الصلوة
قال لا ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن محمد مثله وعن جماعة عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة
عن ابان عن عبد الرحمن بن سيابة قال قلت لابي عبد الله عم ادعو وانا ساجد قال نعم فادع للدنيا
والآخرة فانه ربّ الدنيا والآخرة ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد مثله وعن محمد بن يحيى عن احمد بن
محمد عن الحجال عن عبد الله بن محمد عن ثعلبة بن ميمون عن عبد الله بن هلال قال شكوت الى ابي عبد الله عم
تفرّق اموالنا وما دخل علينا فقال عليك بالدعاء وانت ساجد فان اقرب ما يكون العبد الى الله وهو
ساجد قال قلت فادعو في الفريضة واسمّي حاجتي فقال نعم قد فعل ذلك رسول الله صلعم فدعا على قوم
باسمائهم واسماء آبائهم وفعله علي عم بعده ورواه ابن ادريس في آخر السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب
عن محمد بن الحسن بن علي بن فضال عن ثعلبة مثله وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابرهيم بن
عمر اليماني عن زيد الشحام عن ابي جعفر عم قال ادع في طلب الرزق في المكتوبة وانت ساجد يا خير
المسئولين يا خير المعطين ارزقني وارزق عيالي من فضلك فانك ذو الفضل العظيم عبد الله
بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم قال
سألته عن رجل يقول في صلوته اللهم ردّ عليّ مالي وولدي هل يقطع ذلك الصلوة قال لا تفعل ذلك
احبّ اليّ اقول وتقدّم ما يدل على بعض المقصود ويأتي ما يدل عليه في الدعاء ويأتي ما يدل على الحكم
الاخير في الجمعة ان شاء الله استحباب مسح الجبهة من التراب بعد السجود ونسوية
الحصى عند ارادته واخذها عن الجبهة اذا لصقت بها ووضعها على الارض محمد بن الحسن باسناده عن
احمد بن محمد عن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله الحلبي عن ابي عبد الله عم قال سألته أيمسح
الرجل جبهته في الصلوة اذا لصق بها التراب قال نعم قال كان ابو جعفر عم يمسح جبهته في الصلوة اذا
لصق بها التراب وعن الحسين بن علي بن فضال عن يونس بن يعقوب قال رأيت ابا عبد الله عم يسوّي
في موضع السجود بين السجدتين محمد بن علي بن الحسين باسناده عن يونس بن يعقوب مثله وباسناده
عن علي بن بجيل قال رأيت جعفر بن محمد عم كلما سجد فرفع رأسه اخذ الحصى من الجبهة فوضعها
على الارض محمد بن يعقوب عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن اسحق بن
عمار عن عبد الملك بن عمرو قال رأيت ابا عبد الله عم سوّى الحصى حين اراد السجود محمد بن ادريس في
السرائر نقلا من كتاب جامع البزنطي صاحب الرضا عم قال سألته عن رجل يمسح جبهته عن التراب وهو
في صلوته قبل ان يسلّم قال لا بأس عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده
علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سألته وذكر مثله استحباب الاعتماد على
الكفين مبسوطتين لا مقبوضتين عند القيام من السجود محمد بن يعقوب عن علي عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن حماد بن عثمن عن الحلبي عن ابي عبد الله عم قال اذا سجد الرجل ثم اراد ان ينهض
فلا يعجن بيديه في الارض لكن يبسط كفيه من غير ان يضع مقعدته على الارض محمد بن الحسن باسناده
عن علي عن ابيه مثله وباسناده عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم في حديث قال اذا سجدت
فابسط كفيك على الارض اقول وتقدّم ما يدل على ذلك في كيفية الصلوة وغيرها

يجبن عن

يجبن عن الانحناء للركوع والسجود اجزاء الايماء ورفع ما يسجد عليه ان امكن محمد بن الحسن باسناده
عن سعيد بن محمد بن خالد الطيالسي عن ابرهيم بن ابي زياد الكرخي قال قلت لابي عبد الله عم
الرجل شيخ لا يستطيع القيام من الخلاء ولا يمكنه الركوع والسجود فقال ليومِ برأسه ايماء وان كان
كان له من يرفع الخمرة هل يسجد فان لم يمكنه ذلك فليومِ برأسه نحو القبلة ايماء الحديث وباسناده
عن محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار قال سألت
ابا عبد الله عم عن الرجل يومي في المكتوبة والنوافل اذا لم يجد ما يسجد عليه ولا يمكن له موضع
يسجد فيه قال اذا كان هكذا فليومِ برأسه في الصلوة كلها وباسناده عن سعيد بن عبد الله عن محمد بن الحسن
مثله وعن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن عبد ... عن الحسين بن علي عن مفضل بن صالح عن
ليث المرادي عن ابي عبد الله عم قال سألته عن المرجف ... حتى يذهب الليل
قال يومي برأسه عند كل صلوة وعن رجل استفرغ بطنه قال يومي برأسه اقول وتقدم ما يدل على
ذلك في القيام وغيره استحباب تمكين الجبهة والاعضاء في السجود محمد بن الحسن باسناده
عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن حسان عن ابي محمد الرازي عن النوفلي عن السكوني عن
ابي عبد الله عم قال قال علي عم اني لاكره للرجل ان ارى جبهته جلحاء ليس فيها اثر السجود محمد بن علي بن
الحسين في العلل عن محمد بن محمد بن عاصم عن محمد بن يعقوب عن الحسين بن الحسن الحسيني وعلي بن
محمد عن ابرهيم بن اسحق الاحمر عن عبد الرحمن بن عبد الله عن نصر بن مزاحم عن عمرو
بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عم قال ان ابي علي بن الحسين عم كان اثر السجود في جميع مواضع
سجوده فسمي السجاد لذلك وعنه عن محمد بن يعقوب عن علي بن محمد عن ابي علي محمد بن اسمعيل
بن موسى بن جعفر عم عن ابيه عن آبائه عليهم السلام عن الباقر عم قال كان لابي عم في مواضع سجوده
آثار ناتية وكان يقطعها في السنة مرتين في كل مرة خمس ثفنات فسمي ذا الثفنات لذلك وفي
عيون الاخبار عن محمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن علي بن ابرهيم عن محمد بن الحسن المدني
عن ابي عبد الله بن الفضل عن ابيه في حديث انه دخل على ابي الحسن موسى بن جعفر عم قال فاذا
انا بغلام اسود بيده مقص يأخذ اللحم من جبينه وعرنين انفه من كثرة سجوده اقول
وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه جواز تحريك الاصابع في السجود بعد
التسبيح ونحوه محمد بن يعقوب عن الحسن بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن محمد
بن اسمعيل قال رأيت ابا الحسن عم اذا سجد يحرك اصابعه من اصابعه واحدة بعد واحدة تحريكا
خفيفا كانه يعد التسبيح ثم رفع رأسه ورواه الصدوق كما مر في حديث زيادة الانحناء في الركوع
استحباب طول السجود بقدر الامكان والاكثار منه والاكثار فيه من التسبيح
والذكر محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن هرون بن خارجة عن زيد الشحام
عن ابي عبد الله عم في حديث قال ان العبد اذا سجد فاطال السجود نادى ابليس يا ويلاه اطاعوا و
عصيت وسجدوا وابيت وعن جماعة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد
عن فضالة بن ايوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم انه قال مرّ النبي صلعم بالرجل وهو يعالج
بعض حجراته فقال يا رسول الله الا اكفيك فقال شأنك فلما فرغ قال له رسول الله صلعم

حاجتك قال الجنة فاطرق رسول الله صلى الله عليه وآله ثم قال نعم فلما ولى قال له يا عبد الله اعنّا بطول السجود وعنهم
عن سهل بن زياد وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن عبد
الحميد بن ابي العلا قال دخلت المسجد الحرام لما ان قال واذا انا بابي عبد الله عليه السلام ساجدا فانتظرته
طويلا فطال سجوده علي فقمت فصليت ركعات وانصرفت وهو بعد ساجد فسالت مولاه متى
سجد فقال من قبل ان تاتينا فلما سمع كلامي رفع راسه الحديث وعن علي بن محمد عن بعض اصحابنا
عن ابن ابي عمير عن زياد القندي ان ابا الحسن عليه السلام كتب اليه اذا صليت فاطل السجود وعنه عن سهل
بن زياد عن الوشا قال سمعت الرضا عليه السلام يقول اقرب ما يكون العبد من الله تعالى وهو ساجد وذلك
قوله تعالى واسجد واقترب ورواه الصدوق مرسلا عن الصادق عليه السلام ورواه في عيون الاخبار عن
ابيه عن سعد عن احمد بن محمد عن الوشا مثله وعن علي بن ابراهيم عن ابيه وعلي بن محمد جميعا عن
القسم بن محمد عن سليمان بن داود المنقري عن حفص بن غياث قال رايت ابا عبد الله عليه السلام يتخلل
بساتين الكوفة فانتهى الى نخلة فتوضا عندها ثم ركع وسجد فاحصيت في سجوده
خمسمائة تسبيحة ثم استند الى النخلة فدعا بدعوات ثم قال يا حفص انها النخلة التي قال
الله لمريم وهزي اليك بجذع النخلة تساقط عليك رطبا جنيا محمد بن علي بن الحسين في
عيون الاخبار عن ابيه عن سعد عن يعقوب بن يزيد عن الحسن بن علي الوشا قال سمعت
الرضا عليه السلام يقول اذا نام العبد وهو ساجد قال الله تعالى عبدي قبضت روحه وهو في طاعتي
وعنه عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي الوشا مثله وفي ثواب الاعمال
عن ابيه عن سعد عن احمد عن الحسين بن سعيد عن محمد بن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلام وهو يقول ان العبد اذا اطال السجود حيث لا يراه احد قال الشيطان
يا ويلاه اطاعوا وعصيت وسجدوا وابيت ورواه البرقي في المحاسن عن علي بن حديد عن ابي
اسامة عن ابي عبد الله عليه السلام مثله ورواه الصدوق في المقنع مرسلا وبالاسناد عن الحسين بن سعيد
عن فضالة عن العلا ابن رزين عن زيد الشحام قال قال ابو عبد الله عليه السلام اقرب ما يكون
العبد الى الله وهو ساجد وعن محمد ابن الحسن عن الصفار عن العباس ابن معروف
عن موسى بن القاسم عن صفوان ابن يحيى عن كليب عن الصيداوي عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من سجد سجدة حط عنه بها خطيئة ورفع
له بها درجة وفي الخصال باسناده عن علي عليه السلام في حديث الاربعمائة قال لا تصغروا
قليل الآثام فان القليل يحصى ويرجع الى الكثير واطيلوا السجود فما من عمل اشد على
ابليس من ان يرى ابن ادم ساجدا لانه امر بالسجود فعصى وهذا امر بالسجود فاطاع فنجى
وفي العلل عن محمد ابن الحسن عن الصفار عن العباس عن سعدان ابن مسلم عن ابي
بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلام يا ابا محمد عليك بطول السجود فان ذلك من
سنن الاوابين وعن ابيه عن سعد عن محمد ابن عيسى عن القاسم ابن يحيى عن
جده الحسن ابن راشد عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابائه عليهم السلام ان رسول الله
قال اطيلوا السجود فما من عمل اشد على ابليس من ان يرى ابن ادم ساجدا لانه امر بالسجود
فعصى وهذا امر بالسجود فاطاع فنجى عبد الله ابن جعفر في قرب الاسناد عن هرون
ابن

ابن مسلم عن مسعدة ابن صدقة عن جعفر ابن محمد عليه السلام قال كان ابي يصلي في جوف الليل
فيسجد السجدة فيطيل السجود حتى نقول انه راقد علي ابن موسى بن طاوس في كتاب الملهوف
على قتلى الطفوف عن علي بن الحسين عليه السلام انه برز الى الصحراء فتبعه مولى له فوجده ساجدا
على حجارة خشنة فاحصى عليه الف مرة لا اله الا الله حقا حقا لا اله الا الله تعبدا ورقا لا اله
الا الله ايمانا وصدقا ثم رفع راسه سعيد ابن هبة الله الراوندي في قصص الانبياء بسنده عن
ابن بابويه عن محمد بن الحسن عن الصفار عن ابراهيم ابن هاشم عن عمرو ابن عثمان عن ابي
جميلة عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله عز وجل
حين اهبط ادم من الجنة امره ان يحرث بيده فياكل من كدها بعد نعيم الجنة فجعل يجار ويبكي
على الجنة مائتي سنة ثم انه سجد لله سجدة فلم يرفع راسه ثلاثة ايام ولياليها اقول وتقدم
ما يدل على ذلك في احاديث الركوع وياتي ما يدل عليه في سجود الشكر وغير ذلك

استحباب التكبير للسجود محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد
بن عثمان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا سجدت فكبر وقل اللهم لك سجدت الحديث وعن
جماعة عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن معلى ابي عثمان عن معلى
بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول كان علي بن الحسين عليه السلام اذا هوى ساجدا
انكب وهو يكبر اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

رفع اليدين من الارض
بين السجدتين محمد بن ادريس في اخر السرائر نقلا من كتاب جامع البزنطي عن صاحب الزمان عليه السلام
قال سألته عن الرجل يسجد ثم لا يرفع يديه من الارض بل يسجد الثانية هل يصلح له ذلك قال ذلك
نقص في الصلوة ورواه الحميري في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن اخيه
موسى بن جعفر عليه السلام قال سألته وذكر مثله اقول هذا محمول على عدم منافاته لتمام الرفع والطمانينة
بين السجدتين لما تقدم ويمكن ان يراد منه المنع من ذلك فيحمل على منافاته للطمانينة الواجبة
لما مر في كيفية الصلوة وغيرها

استحباب مباشرة الارض بالكفين في السجود وعدم
وجوبه وانه يجب وضع الجبهة خاصة على ما يجوز السجود عليه محمد ابن علي بن الحسين
في ثواب الاعمال عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي
عبد الله عليه السلام عن ابائه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا سجد احدكم فليباشر بكفيه
الارض لعل الله ان يصرف عنه الغل يوم القيمة وفي العلل عن محمد بن الحسن عن الصفار
عن ابرهيم بن هاشم مثله ورواه ايضا كما مر وقد تقدم في حديث زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا اردت
ان تسجد فابدأ بيديك فضعهما على الارض وان كان تحتهما ثوب فلا يضرك وان افضيت
بهما الى الارض فهو افضل اقول وتقدم ما يدل على ذلك وعلى احكام ما يجوز عليه السجود في محله

عدم جواز السجود لغير الله واحكام سجود التلاوة وسجدة الشكر محمد بن الحسن الصفار
في بصائر الدرجات عن محمد بن احمد بن موسى عن الحسن بن موسى الخشاب عن علي بن حسان عن عبد
الرحمن بن كثير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان قاعدا في اصحابه اذ مر به بعير فجاء
حتى ضرب بجرانه الارض ورغا فقال رجل يا رسول الله اسجد لك هذا البعير فنحن احق ان نفعل

فقال رجل يا رسول الله لا بل نسجد والله ثم قال لو امرت احدا يسجد لاحد لامرت المرأة تسجد الى زوجها
الحديث سعد بن عبد الله في بصائر الدرجات عن الحسن بن موسى الخشاب مثله الى قوله فقال لا بل
نسجد والله ان هذا الجمل يشكو ارباب ثم ذكر قصة الجمل ثم قال او ذكرا ابو بصير ان عمر قال انت تقول ذلك
فقال له رسول الله صلعم لو امرت احدا ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها ورواه الكليني
والصدوق كما ياتي في النكاح في حديث حسن عشرة المرأة مع زوجها احمد بن علي بن ابي طالب الطبرسي
في الاحتجاج باسناده عن العسكري عم في احتجاج النبي صلعم على مشركي العرب انه قال لهم لم عبدتم
الاصنام من دون الله فقالوا نتقرب بذلك الى الله وقال بعضهم ان الله لما خلق ادم وامر
الملائكة بالسجود له فسجدوا له نحن كنا احق بالسجود لادم من الملائكة ففاتنا ذلك فصورنا
صورة فسجدنا لها فنتقرب بها الى الله كما تقربت الملائكة بالسجود لادم وكما امرتم بالسجود الى جهة
مكة ففعلتم ثم نصبتم بايديكم في غير ذلك البلد محاريب فسجدتم اليها فقال رسول الله صلعم اخطأتم
الطريق وضللتم الى ان قال اخبروني عنكم اذا عبدتم صور من كان يعبد الله فسجدتم له او صليتم
ووضعتم الوجوه الكريمة على التراب بالسجود لها فما الذي بقيتم لرب العالمين اما علمتم ان
من حق من يلزم تعظيمه وعبادته ان لا يساوي عبيده اما انتم ملكا وعظيما اذا سويتموه بعبيده
في التعظيم والخشوع والخضوع ايكون في ذلك وضع من الكبير كما يكون زيادة في تعظيم الصغير
فقالوا نعم الا تعلمون انكم اذا من حيث تعظمون الله بتعظيم عبادة الصورة المطيعين له تزرون على
رب العالمين الى ان قال والله عز وجل حيث امر بالسجود لادم لم يامر بالسجود لصورته التي هي
غيره وليس لكم ان تقيسوا ذلك عليه لانكم لا تدرون لعله يكره ما تفعلون اذ لم
يامركم به ثم قال ارايتم لو اذن لكم رجل في دخول داره يوما بعينه الكم ان تدخلوها بعد ذلك بغير امره
او لكم ان تدخلوا دارا اخرى بغير امره قالوا لا قال فالله اولى ان لا يتصرف في ملكه بغير اذنه فلم
فعلتم ومتى امركم ان تسجدوا لهذه الصور الحديث وعن ابي عبد الله عم في حديث طويل ان الزنديق
قال له ايصلح السجود لغير الله قال لا قال فكيف امر الله لادم بالسجود فقال ان من سجد بامر الله
فقد سجد لله فكان سجوده لله اذا كان بامر الله الفضل بن الحسن الطبرسي في الاحتجاج مجمع البيان
في قوله تعالى وخروا له ساجدين قال قيل ان السجود كان لله شكرا له كما يفعل الصالحون عند تجدد النعم والظاهر
في الرواية الى انهم سجدوا لله تعالى على هذه النعمة وتوجهوا اليه علي بن ابرهيم في تفسيره عن محمد بن يحيى عن محمد
بن الحسن ان موسى بن محمد سال عن مسائل فعرضت على ابي الحسن علي بن محمد عم فكان احدها ان قال اخبرني
عن يعقوب وولده اسجدوا ليوسف وهم انبياء فاجاب ابو الحسن عم اما سجود يعقوب وولده فانه لم يكن ليوسف
وانما كان ذلك منهم طاعة لله وتحية ليوسف كما ان السجود من الملائكة لادم لم يكن له انما كان ذلك منهم طاعة لله
وتحية لادم فسجد يعقوب وولده ويوسف معهم شكرا لله لاجتماع شملهم الم تر انه يقول في شكره ذلك
رب قد اتيتني من الملك الاية الحسن بن علي العسكري عم في تفسيره عن ابائه عن النبي صلعم قال لم يكن سجودهم يعني
الملائكة لادم انما كان ادم قبلة لهم يسجدون نحوه لله عز وجل وكان بذلك معظما مبجلا ولا ينبغي لاحد
ان يسجد لاحد من دون الله يخضع له كخضوعه لله ويعظمه بالسجود له كتعظيمه لله ولو امرت احدا
ان يسجد هكذا لغير الله لامرت ضعفاء شيعتنا وسائر المكلفين من متبعينا ان يسجدوا لمن توسط

في علوم علي عم وصي رسول الله صلعم ومحض وداد خير خلق الله علي بعد محمد رسول الله صلعم الحديث ورواه
الطبرسي في الاحتجاج باسناده عن العسكري عم اقول وتقدم ما يدل على احكام سجود التلاوة في قراءة العزائم
في الصلوة ويأتي ما يدل على احكام سجود الشكر وعلى تحريم السجود لغير الله   بطلان الصلوة
بترك ركعتين من سجدة ولو سهوا وبزيادتها كذلك ووجوب الاعادة بذلك محمد بن علي بن الحسين
باسناده عن زرارة عن ابي جعفر عم قال لا تعاد الصلوة الا من خمسة الطهور والوقت والقبلة والركوع والسجود
محمد بن الحسن باسناده عن زرارة مثله محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي
عن ابي عبد الله عم قال الصلوة ثلثة اثلاث ثلث ركوع وثلث طهور وثلث سجود ورواه الصدوق مرسلا
اقول ويأتي ما يدل على ذلك   التشهد   وجوب الجلوس له واستحباب
كونه على الجانب الايسر ووضع الرجل اليمنى على اليسرى وان تضم المرأة فخذيها وكراهة الاقعاء
بن ادريس في اخر السرائر نقلا من كتاب حريز بن عبد الله عن زرارة قال قال ابو جعفر عم لا باس بالاقعاء
فيما بين السجدتين ولا ينبغي الاقعاء في موضع التشهد انما التشهد في الجلوس وليس المقعي بجالس محمد بن
الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال سألته عن جلوس
المرأة في الصلوة قال تضم فخذيها ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن الحسين بن سعيد مثله
وباسناده عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال اذا جلست في الصلوة فاجلس على يسارك ولا تجلس
على يمينك الحديث محمد بن علي بن الحسين قال قال رجل لامير المؤمنين عم يا ابن عم خير خلق الله ما معنى
رفع رجلك اليمنى وطرحك اليسرى في التشهد قال فال تأويله اللهم امت الباطل واقم الحق ورواه
في العلل باسناد تقدم في تكبير الافتتاح اقول وتقدم ما يدل على ذلك في كيفية الصلوة وغيرها
ويأتي ما يدل عليه   جواز التشهد من قيام لضرورة التقية وغيرها احمد بن محمد بن
البرقي في المحاسن عن ابيه عن محمد بن سهل عن القسم بن الزيات عن عبد الله بن حبيب بن جندب
قال قلت لابي عبد الله عم اني اصلي المغرب مع هؤلاء فاعيدها فاخاف ان يتفقدوني قال اذا صليت
الثالثة فمكن في الارض اليتيك ثم انهض وتشهد وانت قائم ثم اركع واسجد فانهم يحسبون انها نافلة
اقول وتقدم ما يدل على التشهد من قيام لمن صلى في الماء والطين في مكان المصلي ويأتي ما يدل على ذلك
بعمومه واطلاقه في احاديث التقية   كيفية التشهد وجملة من احكامه محمد بن الحسن
باسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن عبد الله بن بكير عن عبد الملك بن عمرو الاحول عن ابي عبد الله
عم قال التشهد في الركعتين الاولتين الحمد لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد
ان محمدا عبده ورسوله اللهم صل على محمد وال محمد وتقبل شفاعته وارفع درجته وعنه عن النضر
عن زرعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال اذا جلست في الركعة الثانية فقل بسم الله وبالله والحمد
لله وخير الاسماء لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله ارسله
بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة اشهد انك نعم الرب وان محمدا نعم الرسول اللهم صل على
محمد وال محمد وتقبل شفاعته في امته وارفع درجته ثم تحمد الله مرتين او ثلاثا ثم تقوم فاذا جلست
في الرابعة قلت بسم الله وبالله والحمد لله وخير الاسماء لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك
له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة اشهد انك نعم الرب

وان محمدا نعم الرسول التحيات لله والصلوات الطاهرات الطيبات الزاكيات الغاديات الرائحات السابغات الناعمات لله ما طاب وزكا وطهر وخلص ونما فلله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة اشهد ان ربي نعم الرب وان محمدا نعم الرسول واشهد ان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله الحمد لله رب العالمين اللهم صل على محمد وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد وسلم على محمد وعلى آل محمد وترحم على محمد وعلى آل محمد كما صليت وباركت وترحمت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم صل على محمد وعلى آل محمد واغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا انك رؤوف رحيم اللهم صل على محمد وآل محمد وامنن علي بالجنة وعافني من النار اللهم صل على محمد وآل محمد واغفر للمؤمنين والمؤمنات ولمن دخل بيتي مؤمنا ولا تزد الظالمين الا تبارا ثم قل السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام على انبياء الله ورسله السلام على جبرئيل وميكائيل والملائكة المقربين السلام على محمد بن عبد الله خاتم النبيين لا نبي بعده السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ثم تسلم وباسناده عن احمد بن محمد عن ابيه عن ابراهيم بن المغيرة عن عبد الله بن بكير عن ابي عبد الله ع قال تشهد في النافلة بعض التشهد الفريضة وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن ابي شعيب عن ابي جميلة عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال قلت لابي عبد الله ع ما معنى قول الرجل التحيات لله قال الملك لله محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن داود بن فرقد عن يعقوب بن شعيب قال قلت لابي عبد الله ع اقرأ في التشهد ما طاب لله وما خبث فلغيره فقال هكذا كان يقول علي ع محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار والعلل باسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا ع قال انما جعل التشهد بعد الركعتين لانه كما قدم قبل الركوع والسجود من الاذان والدعاء والقراءة فكذلك ايضا امر بعدها بالتشهد والتحية والدعاء وفي معاني الاخبار عن احمد بن الحسن القطان عن محمد بن يحيى بن زكريا القطان عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول عن ابيه عن عبد الله بن الفضل الهاشمي قال قلت لابي عبد الله ع ما معنى قول المصلي في التشهد لله ما طاب وطهر وما خبث فلغيره قال ما طاب وطهر كسب الحلال من الرزق وما خبث فالربا وعبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر ع قال سألته عن القيام من التشهد من الركعتين الاولتين كيف يصنع يضع يديه على الارض ثم ينهض او كيف يصنع قال ما شاء صنع ولا بأس اقول وتقدم ما يدل على جملة من احكام التشهد في كيفية الصلاة وغيرها وعلى جواز الجهر في التشهد في الركوع وعلى عدم جواز ترجمته مع القدرة في قراءة ما في الصلاة في حديث الاذان ويأتي ما يدل على وجوب التشهد مرة في الثنائية ومرتين في الثلاثية والرباعية في عدة احاديث

وجوب الشهادتين في التشهد محمد بن الحسن باسناده عن سعد بن عبد الله عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن زرارة قال قلت لابي جعفر ع ما يجزي من القول في التشهد في الركعتين الاولتين قال ان تقول اشهد

ان لا اله

امر بعدها بالتشهد

ان لا اله الا الله وحده لا شريك له قلت فما يجزي من تشهد الركعتين الاخيرتين قال الشهادتان وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن الفضيل وزرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال اذا فرغ من الشهادتين فقد مضت صلاته فان كان مستعجلا في امر يخاف ان يفوته فسلم وانصرف اجزأه اقول هذا وما قبله محمول على ان ما عدا الشهادتين مستحب وهو لما دلت السابقة في حديث ابي بصير وغيره واما الصلاة على محمد وآل محمد فقد تقدم ما يدل على وجوبها ويأتي ما يدل عليه وباسناده عن احمد بن محمد عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال قلت لابي الحسن ع جعلت فداك التشهد الذي في الثانية يجزي ان اقول في الرابعة قال نعم وعنه عن علي بن الحكم عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم قال قلت لابي عبد الله ع التشهد في الصلاة قال مرتين قلت كيف مرتين قال اذا استويت جالسا فقل اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم تنصرف قلت فقول العبد التحيات لله والصلوات الطيبات لله قال هذا اللطف من الدعاء يلطف العبد ربه اقول ان المراد بالانصراف التسليم لما يأتي وعنه عن الحجال عن علي بن عبيد عن يعقوب بن شعيب عن ابي عبد الله ع قال التشهد في كتاب علي شفع محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحجال عن ثعلبة بن ميمون عن يحيى بن طلحة عن سورة بن كليب قال سألت ابا جعفر ع عن ادنى ما يجزي من التشهد قال الشهادتان ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب اقول هذه الاحاديث مع ما تقدم ويأتي يدل على وجوب الشهادتين ولا ينافي وجوب الصلاة على محمد وآله لان الغرض بيان ما يجب من التشهد وانما يصدق حقيقته على الشهادتين مع احتمال الحمل على التقية وعلى كون ترك الصلاة على محمد وآله للعلم بوجوبها ولعدم اختصاصها بالتشهد بل بوقت ذكره ع لما يأتي

استحباب التحميد قبل التشهد وبعده

قبله وبعده بالمأثور اولها محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن منصور عن بكر بن حبيب قال قلت لابي جعفر عليه السلم اي شيء اقول في التشهد والقنوت قال قل باحسن ما علمت فانه لو كان موقتا لهلك الناس ورواه الكليني مرسلا عن صفوان مثله وباسناده عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن سعد بن بكر عن حبيب الخثعمي عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا جلس الرجل للتشهد فحمد الله اجزأه اقول حمله الشيخ على التقية لما تقدم محمد بن الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن منصور بن حازم عن بكر بن حبيب قال سألت ابا جعفر عليه السلم عن التشهد فقال لو كان كما يقولون واجبا على الناس هلكوا انما كان القوم يقولون ايسر ما يعلمون اذا حمدت الله اجزأ عنك ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب اقول تقدم الوجه فيه ويأتي ما يدل على ذلك وقد حمله الشهيد في الذكرى على التقية وذكر انه موافق لكثير من العامة

استحباب الجهر للامام بالتشهد وجميع الاذكار وكراهية الجهر للمأموم

محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن محمد بن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلم قال ينبغي للامام ان يسمع من خلفه التشهد ولا يسمعونه هم شيئا ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير ورواه الصدوق باسناده عن حفص البختري مثله وعنه عن محمد بن الحسين عن ابي محمد الحجال عن حماد بن عثمان عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع

قال ينبغي للامام ان يسمع من خلفه كلما يقول ولا ينبغي لمن خلف الامام ان يسمعه شيئا مما يقول وعنه عن
عن عبد الله بن المغيرة عن حماد عن ابي بصير قال صليت خلف ابي عبد الله عليه السلام فلما كان في اخر
تشهده رفع صوته حتى اسمعنا فلما انصرف قلت كذا ينبغي للامام ان يسمع من خلفه تشهده قال نعم

عدم بطلان الصلوة بنسيان التشهد حتى يركع الثالثة ووجوب قضائه بعد التسليم والسجود للسهو

وطلقه به محمد بن علي بن الحسين باسناده عن زرارة عن ابي جعفر ع قال لا تعاد الصلوة الا من خمسة الطهور
والوقت والقبلة والركوع والسجود ثم قال القراءة سنة والتشهد سنة ولا تنقض السنة الفريضة محمد
ابن الحسن باسناده عن زرارة مثله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة وصفوان جميعا
عن العلاء عن محمد عن احدهما عليهما السلام في الرجل يفرغ من صلوته وقد نسي التشهد حتى ينصرف فقال
ان كان قريبا رجع الى مكانه فتشهد والا طلب مكانا نظيفا فتشهد فيه وقال انما التشهد سنة في
الصلوة اقول المراد بالسنة ما علم وجوبه من السنة كما مر في القراءة لما تقدم ويأتي ويحتمل التقية وعنه
عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل
نسي ان يجلس في الركعتين الاولتين فقال ان ذكر قبل ان يركع فليجلس وان لم يذكر حتى يركع
فليتم الصلوة حتى اذا فرغ فليسلم وليسجد سجدتي السهو وعنه عن فضالة عن العلاء عن ابن ابي
يعفور قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي الركعتين من المكتوبة فلا يجلس فيهما حتى
يركع فقال يتم صلوته ثم يسلم ويسجد سجدتي السهو وهو جالس قبل ان يتكلم وباسناده عن سعد عن
محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن حماد بن عثمن عن عبد الله بن ابي يعفور مثله ورواه البرقي
السهو وباسناده عن عبد الله بن ابي يعفور الا انه قال فقال ان ذكر وهو قائم في الثالثة فليجلس وان
لم يذكر حتى يركع فليتم صلوته ثم يسجد سجدتين وهو جالس قبل ان يتكلم وعن الحسين بن سعيد
عن صفوان بن يحيى عن الحسين بن ابي العلا قال سالت ابا عبد الله ع وذكر مثله الا انه قال حتى
يركع فليتم صلوته ثالثة وعنه عن القسم بن محمد عن الحسين بن ابي العلا مثله وباسناده عن احمد
بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلا نحوه وعن الحسين بن سعيد عن فضالة
عن الحسين بن عثمن عن سماعة عن ابي بصير قال سالته عن الرجل ينسى ان يتشهد قال يسجد سجدتين
يتشهد فيهما وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن علي بن خالد عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد
عن مصدق عن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان نسي الرجل التشهد في الصلوة فذكر انه قال بسم
الله فقط فقد جازت صلوته وان لم يذكر شيئا من الصلوة التشهد اعاد الصلوة وباسناده عن محمد
بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن نحوه قال الشيخ المراد جازت صلوته ولا يعيدها ويقضي التشهد
واذا لم يذكر شيئا اعاد الصلوة اذا كان تركه عمدا عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن
الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر ع قال سالته عن رجل ترك التشهد حتى سلم
كيف يصنع قال ان ذكر قبل ان يسلم فليتشهد وعليه سجدتا السهو وان ذكر انه قال اشهد ان لا
اله الا الله او بسم الله اجزاه في صلوته وان لم يتكلم بقليل ولا كثير حتى يسلم اعاد الصلوة اقول
وتقدم الوجه في مثله ويمكن حمل الاجتزاء على صورة الشك دون تيقن الترك وحمل الاعادة
على الاستحباب او تعمد الترك كما مر ويأتي ما يدل على ذلك هنا وفي السهو

جواز الرجوع

في الوتر

بعد الركوع في النافلة لمن نسي التشهد حتى يركع ثم يقوم فيتم محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه
عن عبد الله بن المغيرة عن ابن مسكان عن الحسن الصيقل عن ابي عبد الله ع قال قلت له الرجل يصلي
ركعتين من الوتر ثم يقوم فينسى التشهد حتى يركع فيذكر وهو راكع قال يجلس من ركوعه يتشهد
ثم يقوم فيتم قال قلت اليس قلت في الفريضة اذا ذكره بعد ما ركع مضى في صلوته ثم سجد سجدتين بعد
ما ينصرف يتشهد فيهما قال ليس النافلة مثل الفريضة ورواه الشيخ باسناده عن علي بن ابرهيم
وباسناده عن محمد بن مسعود العياشي عن حمدويه بن نصير عن ايوب بن نوح عن عبد الله بن المغيرة

وجوب الجلوس للتشهد الا لمن نسيه ثم ذكره بعد ان يركع في الثالثة ويسجد للسهو محمد

بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن الفضيل بن يسار
عن ابي جعفر ع قال في الرجل يصلي الركعتين من المكتوبة ثم ينسى فيقوم قبل ان يجلس
بينهما قال فليجلس ما لم يركع وقد تمت صلوته وان لم يذكر حتى ركع فليمض في صلوته فاذا سلم سجد
سجدتين وهو جالس ورواه الصدوق في المقنع عن الفضيل بن يسار نحوه ثم قال وفي رواية زرارة ليس
عليك شيء اقول رواية زرارة محمولة على الشك ورواية الفضيل على تيقن الترك وعنه عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن حماد بن عثمن عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال اذا قمت في الركعتين من الظهر او
غيرها فلم تتشهد فيهما فذكرت ذلك في الركعة الثالثة قبل ان تركع فاجلس فتشهد وقم فاتم
صلوتك وان انت لم تذكر حتى تركع فامض في صلوتك حتى تفرغ فاذا فرغت فاسجد سجدتي
السهو بعد التسليم قبل ان تتكلم محمد بن الحسن باسناده عن علي بن ابرهيم مثله والذي قبله
وباسناده عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابي عبد الله بن سنان عن عبد الله بن مسكان
عن محمد بن علي الحلبي قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يسهو في الصلوة فينسى التشهد قال
يرجع فيتشهد قلت ايسجد سجدتي السهو فقال لا ليس في هذا سجدتا السهو وباسناده عن احمد
بن محمد عن الحسين بن سعيد مثله وباسناده عن سعد عن احمد بن محمد مثله اقول وتقدم ما يدل
على ذلك ويأتي ما يدل عليه وينبغي حمل نفي سجود السهو على ما ذكر قبل اتمام القيام وعلى نفي وجوبه

وجوب الصلوة على محمد وآله في التشهد وبطلان الصلوة [illegible] محمد بن علي

بن الحسين باسناده عن حماد بن عيسى عن حريز عن ابي بصير وزرارة جميعا قال قال ابو عبد الله ع
ان الصلوة على النبي وآله من اتمام الصلوة والصلوة له اذا ترك الصلوة على النبي صلى الله عليه وآله الحديث
محمد بن الحسن باسناده عن حماد بن عيسى عن حريز عن ابي بصير وزرارة جميعا عن ابي عبد الله ع
انه قال من تمام الصوم اعطاء الزكوة كما ان الصلوة على النبي صم من تمام الصلوة ومن صام
ولم يؤدها فلا صوم له اذا تركها متعمدا ومن صلى ولم يصل على النبي صم وترك ذلك متعمدا فلا
صلوة له ان الله تعالى بدأ بها قبل الصلوة فقال قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى وباسناده
عن ابن ابي عمير عن ابي بصير عن زرارة عن ابي عبد الله ع مثله محمد بن يعقوب عن علي بن
محمد عن محمد بن علي عن مفضل بن صالح الاسدي عن محمد بن هرون عن ابي عبد الله ع قال اذا
صلى احدكم ولم يذكر النبي صم في صلوته يسلك بصلوته غير سبيل الجنة قال وقال رسول الله صم
من ذكرت عنده فلم يصل علي فدخل النار فابعده الله قال وقال ع ومن ذكرت عنده فنسي

على خطى به طريق الجنة ورواه البرقي في المحاسن عن محمد بن علي ورواه الصدوق في المجالس عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد بن عامر عن عمه عبد الله بن عامر عن محمد بن ابي عمير عن مفضل بن صالح ورواه في عقاب الاعمال عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القسم عن محمد بن علي الكوفي اقول وتقدم ما يدل على ذلك في الاذان وكيفية التشهد ويأتي ما يدل عليه في الذكر وغيره

باب استحباب التسبيح سبعا بعد التشهد الاول محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن الحسن بن علي الكوفي عن ابي داود وسليمان بن سفيان عن عمرو بن حريث قال قال لي ابو عبد الله عم قل في الركعتين الاولتين بعد التشهد قبل ان تنهض سبحان الله سبحان الله سبع مرات

باب كراهة قول تبارك اسمك وتعالى جدك في التشهد وعدم جواز التسليم قبل الفراغ

محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن ابن ابي نصر عن ثعلبة بن ميمون عن ميسر عن ابي جعفر عم قال شيئان يفسد الناس بهما صلوتهم قول الرجل تبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك وانما هو شيء قالته الجن بجهالة فحكى الله عنهم وقول الرجل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين محمد بن علي بن الحسين قال قال الصادق عم افسد ابن مسعود على الناس صلوتهم بشيئين بقوله تبارك اسم ربك وتعالى جدك وهذا شيء قالته الجن بجهالة فحكى الله عنها وبقوله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين يعني في التشهد الاول وفي عيون الاخبار باسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا عم في كتابه الى المأمون قال ولا يجوز ان تقول في التشهد الاول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين لان تحليل الصلوة التسليم واذا قلت هذا فقد سلمت اقول ويأتي ما يدل على ذلك

باب حكم من نسي التشهد حتى احدث محمد بن الحسن باسناده عن سعد عن ابي جعفر عن احمد بن محمد عن ابيه محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد ومحمد بن ابي عمير كلاهم عن عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عم في الرجل يحدث بعد ان يرفع راسه في السجدة الاخيرة وقبل ان يتشهد قال ينصرف فيتوضا وان شاء رجع الى المسجد وان شاء ففي بيته وان شاء حيث شاء يقعد فيتشهد ثم يسلم وان كان الحدث بعد الشهادتين فقد مضت صلوته ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير مثله الا انه قال وان كان الحدث بعد التشهد وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان عن عبد الله بن بكير عن عبيد بن زرارة قال قلت لابي عبد الله عم الرجل يحدث بعد ما يرفع راسه من السجود الاخير فقال تمت صلوته وانما التشهد سنة في الصلوة فيتوضا ويجلس مكانه او مكانا نظيفا فيتشهد احمد بن محمد البرقي في المحاسن عن ابيه عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ابي عبد الله عم قال سئل عن رجل صلى الفريضة فلما رفع راسه من السجدة الثانية من الركعة الرابعة احدث فقال اما صلوته فقد مضت واما التشهد فسنة في الصلوة فيتوضا وليعد الى مجلسه او مكان نظيف فيتشهد اقول هذه الاحاديث محمولة على النسيان للتشهد دون العقد وتقدم ما يدل على ذلك ويمكن ان يكون المراد ما زاد عن التشهد الواجب قاله الشيخ ويحتمل الحمل على التقية لما تقدم في النواقض ولما ياتي في قواطع الصلوة من الاحاديث المعارضة محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عم قال سالته عن رجل صلى الفريضة فلما فرغ ورفع راسه من السجدة الثانية من الركعة الرابعة احدث فقال اما صلوته فقد مضت وبقي التشهد وانما التشهد سنة في الصلوة

فليتوضا

فيه دلالة على الصلوة وفيه ما دل على بعدم ... وفيه اشعار بالاستحباب وجوب قصد الخروج

فيه دلالة على ... وهذا ايضا ... صريح فيتشهد وليس فيه ... ان وعلى النسيان لكن حمله على ... وعلى التقية اخرى وعلى ... الواجب ... الله

فليتوضا وليعد الى مجلسه او مكان نظيف فيتشهد اقول تقدم لوجه فيه محمد بن علي بن الحسين باسناده عن علي عم في حديث الاربعمائة قال قال اذا قال العبد في التشهد الاخير وهو جالس اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور ثم احدث حدثا فقد تمت صلوته اقول فتعين وجهه وما لها نصه مما مضى ويأتي

باب انه يستحب ان يقال عند القيام من التشهد بحول الله وقوته اقوم واقعد ولكن محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عم قال اذا جلست في الركعتين الاولتين فتشهدت ثم قمت فقل بحول الله وقوته اقوم واقعد ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد عن حماد اقول وتقدم ما يدل على ذلك في السجود

باب وجوب التسليم في آخر الصلوة

محمد بن يعقوب عن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صم افتتاح الصلوة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن علي بن اسباط عنهم عم قال فيما وعظ الله به عيسى عم يا عيسى انا ربك ورب آبائك الاولين وذكر الحديث بطوله الى ان قال ثم اوصيك يا ابن مريم البكر البتول بسيد المرسلين حبيبي فهو احمد الى ان قال يسجد عند الطعام ويفشي السلام ويصلي والناس نيام له كل يوم خمس صلوات متواليات ينادي الى الصلوة كنداء الجيش بالشعار ويفتتح بالتكبير ويختتم بالتسليم محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن ابرهيم الخزاز عن عبد الحميد بن عواض عن ابي عبد الله عم قال ان كنت قوم قوما افضل من صلوته واحدة وعنه عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عم يقول في رجل صلى الصبح فلما جلس في الركعتين قبل ان يسلم رعف قال فليخرج وليغسل انفه ثم ليرجع فليتم صلوته فان آخر الصلوة التسليم وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن الفضيل وزرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عم قال اذا فرغ من الشهادتين فقد مضت صلوته فان كنت مستعجلا في امر تخاف ان يفوتك فتسلم وانصرف اجزاك وباسناده عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير وعن حماد بن عثمان عن عبيد الله الحلبي عن ابي عبد الله عم في الرجل يكون خلف الامام فيطيل الامام التشهد قال يسلم من خلفه ويمضي في حاجته ان احب وباسناده عن محمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار قال سالت ابا عبد الله عم عن التسليم ما هو فقال هو اذن محمد بن علي بن الحسين قال قال امير المؤمنين عم افتتاح الصلوة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم ورواه الصدوق مرسلا قال وقال قيل لامير المؤمنين عم ما معنى قول الامام السلام عليكم فقال ان الامام يترجم عن الله عز وجل ويقول في ترجمته لاهل الجماعة امان لكم من عذاب الله يوم القيمة وفي العلل وعيون الاخبار باسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا عم قال انما جعل التسليم تحليل الصلوة ولم يجعل بدلها تكبيرا او تسبيحا او ضربا آخر لانه لما كان الدخول في الصلوة تحريم الكلام للمخلوقين والتوجه الى الخالق كان تحليلها كلام المخلوقين والانتقال عنها وابتداء المخلوقين في الكلام اولا بالتسليم وفي العلل عن علي بن احمد عن محمد بن ابي عبد الله الاسدي عن محمد بن اسمعيل البرمكي عن علي بن العباس عن القسم بن الربيع الصحاف عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر قال سالت ابا عبد الله عم عن العلة التي من اجلها وجب التسليم في الصلوة قال لانه تحليل الصلوة الى ان قال قلت فلم صار تحليل الصلوة التسليم قال لانه تحية الملكين وفي اقامة الصلوة بحدودها

وركوعها وسجودها وتسليمها سلامة من العقب للناء وفي قبول صلوة العبد يوم القيمة قبل سائر اعماله فاذا
سلمت له صلوته سلمت جميع اعماله وان لم تسلم صلوته وردت عليه ردما سواها من الاعمال الصالحة وفي عيون
الاخبار باسناه عن الفضل بن شاذان عن الرضا عم في كتابه الى المامون قال تحليل الصلوة التسليم وفي معاني
الاخبار عن احمد بن الحسن القطان عن احمد بن يحيى بن زكريا القطان عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن
تميم بن بهلول عن ابيه عن عبد الله بن الفضل الهاشمي قال سالت ابا عبد الله عم عن معنى التسليم في الصلوة
فقال التسليم علامة الامن وتحليل الصلوة قلت وكيف ذلك جعلت فداك قال كان الناس فيما مضى
اذا سلم عليهم وارد امنوا شره وكانوا اذا ردوا عليه امن شرهم واذا لم يسلم عليهم لم يامنوه واذا لم
يردوا عليه لم يامنهم وذلك خلق في العرب فجعل التسليم علامة للخروج من الصلوة وتحليلا للكلام
وامنا من ان يدخل في الصلوة ما يفسدها والسلام اسم من اسماء الله عز وجل وهو واقع من المصلي
على ملكي الله الموكلين اقول وتقدم ما يدل على ذلك في الوضوء وفي تكبيرة الاحرام وفي كيفية الصلوة
وغيرها ويأتي ان شاء الله ما يدل عليه في احاديث كثيرة ويأتي في قواطع الصلوة ما ظاهره المنافاة وهو
يحتمل الحمل على التقية وغيرها من التاويلات مع مخالفته للاحتياط وقلته بالنسبة الى معارضه وغير ذلك
كيفية تسليم الامام والمأموم والمنفرد ومن يستحب قصده بالسلام محمد بن يعقوب عن
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن الحسين بن عثمان عن ابن
مسكان عن ابي بصير هو ليث المرادي قال قال ابو عبد الله عليه السلم اذا كان في الصف الصلاه فسلم
تسليمة عن يمينك وتسليمة عن يسارك لان عن يسارك من يسلم عليك واذا كنت اماما فسلم تسليمة وانت
مستقبل القبلة محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن احمد عن العمركي عن
علي بن جعفر قال رايت اخوتي موسى واسحق ومحمد ابني جعفر عليه السلم يسلمون في الصلوة عن اليمين
والشمال السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن ابراهيم الخزاز
عن عبد الحميد بن عواض عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان كنت تؤم قوما اجزاك تسليمة واحدة عن يمينك
وان كنت مع امام فتسليمتين وان كنت وحدك فواحدة مستقبل القبلة وعنه عن صفوان عن منصور
قال قال ابو عبد الله عليه السلم الامام يسلم واحدة ومن ورائه يسلم اثنتين فان لم يكن عن شماله احد يسلم
واحدة وعنه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة ومحمد بن مسلم ومعمر بن يحيى واسمعيل
كلهم عن ابي جعفر عليه السلم قال يسلم تسليمة واحدة اماما كان او غيره قال الشيخ يعني اذا لم يكن على
يساره احد اقول ويحتمل الحمل على الاجزاء فان ما زاد مستحب وعنه عن فضالة عن حسين عن ابن
مسكان عن عنبسة بن مصعب قال سالت ابا عبد الله عم عن رجل يقوم في الصف خلف الامام
وليس على يساره احد كيف يسلم قال تسليمة عن يمينه وفي رواية اخرى يسلم واحدة عن يمينه
ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد مثله وعنه عن محمد بن
عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال اذا كنت اماما فانما التسليم ان تسلم
على النبي ص والسلام وتقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فاذا قلت ذلك فقد انقطعت
الصلوة ثم تؤذن القوم وتقول وانت مستقبل القبلة والسلام عليكم وكذلك اذا كنت وحدك
تقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين مثل ما سلمت وانت امام واذا كنت في جماعة

فقل سلم

فقل مثل ما قلت وسلم على من على يمينك وشمالك فان لم يكن على شمالك احد فسلم على الذين على
يمينك ولا تدع التسليم على يمينك ان لم يكن على شمالك احد وباسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن
الحكم عن سيف بن عميرة عن ابي بكر الحضرمي قال قلت له اني اصلي بقوم فقال سلم واحدة ولا تلتفت
قل السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام عليكم وعنه عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن
ابي عبد الله عم قال اذا انصرفت من الصلوة فانصرف عن يمينك ورواه الكليني عن محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد مثله جعفر بن الحسن المحقق في المعتبر نقلا من جامع البزنطي عن عبد الله
بن ابي يعفور قال سالت ابا عبد الله عم عن تسليم الامام وهو مستقبل القبلة قال يقول
السلام عليكم وعن عبد الكريم عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عم اذا كنت وحدك فسلم
تسليمة واحدة عن يمينك محمد بن علي بن الحسين باسناده عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم قال اذا انصرفت
من الصلوة فانصرف عن يمينك وفي الخصال عن محمد بن جعفر البندار عن سعيد بن احمد عن يحيى بن
الفضل عن اسحق بن ابرهيم الوراق عن سليمان بن مسلم عن بقية بن الوليد عن الزبيدي عن الزهري
عن انس ان رسول الله ص كان يسلم تسليمة واحدة وفي العلل بالاسناد السابق عن المفضل بن عمر
في حديث قال سالت ابا عبد الله عم لاي علة يسلم على اليمين ولا يسلم على اليسار قال لان الملك
الموكل يكتب الحسنات على اليمين والذي يكتب السيئات على اليسار والصلوة حسنات ليس فيها
سيئات فلهذا يسلم على اليمين دون اليسار قلت فلم لا يقال السلام عليك والملك على اليمين
واحد ولكن يقال السلام عليكم قال ليكون قد سلم عليه وعلى من على اليسار وفضل صاحب
اليمين عليه بالايماء اليه قلت فلم لا يكون الايماء في التسليم بالوجه كله ولكن يكون بالانف لمن صلى
وحده وبالعين لمن يصلي بقوم قال لان مقعد الملكين من ابن آدم الشدقين فصاحب
اليمين على الشدق الايمن ويسلم المصلي عليه ليثبت له صلوته في صحيفته قلت فلم يسلم المأموم
ثلثا قال تكون واحدة ردا على الامام وتكون عليه وعلى ملكيه وتكون الثانية على يمينه والملكين
الموكلين به ومن لم يكن على يساره احد لم يسلم على يساره الا ان تكون يمينه الى الحائط ويساره الى
من صلى معه خلف الامام فيسلم على يساره قلت فتسليم الامام على من يقع قال على ملكيه
والمأمومين يقول لملكيه اكتبا سلامة صلوتي مما يفسدها ويقول لمن خلفه سلمتم وامنتم من عذاب
الله عز وجل الحديث عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه
موسى بن جعفر عم قال سالته عن تسليم الامام لرجل خلف الامام في الصلوة كيف قال تسليمة واحدة
عن يمينك اذا كان على يسارك احد ولم يكن وقد تقدم حديث الكاهلي قال صلى بنا ابو عبد الله عم
الفجر فلما سلم سلم واحدة مما يلي القبلة اقول الاختلاف هنا محمول على التخيير
حكم البناء ان التسليم وتركه محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين عن
ابن عثمان عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال اذا نسي الرجل ان يسلم فاذا ولى وجهه
عن القبلة وقال السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقد فرغ من صلوته وعنه عن فضالة
عن ابان بن عثمان عن زرارة عن ابي جعفر عم قال سألته عن الرجل يصلي ثم يجلس فيحدث قبل ان
يسلم قال تمت صلوته وان كان مع امام فوجد في بطنه اذى فسلم في نفسه وقام فقد تمت صلوته

اقول هذا محمول على النسيان لبعض التسليمات او للجميع فيقضي التسليم لما مضى ويأتي ويحتمل التقية وعنه
عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله عم قال اذا نسي ان يسلم خلف الامام اجزأه
تسليم الامام اقول تقدم الوجه في مثله وباسناده عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن
الحلبي عن ابي عبد الله عم قال اذا التفت في صلوة مكتوبة من غير فراغ فاعد الصلوة ان كان الالتفات
فاحشا وان كنت قد تشهدت فلا تعد اقول يأتي حكم الالتفات في محله ويمكن حمله هنا على ما لا يوجب الاعادة
وحملها على الاستحباب لوجه كون الحكم خاصا بالالتفات لانه مطلوب في التسليم منهي عنه قبل محله او يحمل
الالتفات بعد التشهد على التسليم وباسناده عن علي بن مهزيار عن الحسن بن علي بن فضال عن يونس بن
يعقوب قال قلت لابي الحسن عم صليت بقوم صلوة فقعدت للتشهد ثم قمت ونسيت ان اسلم عليهم
فقالوا ما سلمت علينا فقال الم تسلم وانت جالس قلت بلى قال فلا بأس عليك ولو نسيت حين
قالوا لك ذلك استقبلتهم بوجهك وقلت السلام عليكم ورواه الحميري في قرب الاسناد عن محمد
بن عبد الحميد عن يونس بن يعقوب مثله وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن الحسن بن علي الكوفي عن الحسين بن علي
بن فضال عن غالب بن عثمن عن ابي عبد الله عم قال سألته عن الرجل يصلي المكتوبة فيقضي صلوته ويتشهد ثم
ينام قبل ان يسلم قال تمت صلوته وان كان رعافا غسله ثم رجع فسلم اقول وتقدم الوجه في مثله
كيفية التسليم وجملة من احكامه محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن الحسين
بن عثمن عن فضالة بن ايوب عن الحسين بن عثمن عن الحلبي قال قال ابو عبد الله عم كلما ذكرت الله
عز وجل به والنبي صم فهو من الصلوة وان قلت السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقد انصرفت ورواه
الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد مثله وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد
بن الحسن بن علي بن فضال عن علي بن يعقوب الهاشمي عن مروان بن مسلم عن ابي كهمس عن ابي عبد الله عم
قال سألته عن الركعتين الاولتين اذا جلست فيهما للتشهد فقلت وانا جالس السلام عليك ايها النبي
ورحمة الله وبركاته انصراف هو قال لا ولكن اذا قلت السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فهو الانصراف
ورواه الصدوق باسناده عن ابي كهمس ورواه ابن ادريس في آخر السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب
مثله وباسناده عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن ابي بكر الحضرمي عن ابي عبد الله عم قال قلت
له اني اصلي بقوم فقال تسلم واحدة ولا تلتفت قل السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام عليكم
الحديث محمد بن علي بن الحسين قال قال رجل لامير المؤمنين عم ما معنى قول السلام عليكم فقال ان الامام
يترجم عن الله عز وجل ويقول لاهل الجماعة امان لكم من عذاب يوم القيمة وقد تقدم حديث ابي بصير
عن ابي عبد الله عم قال اذا وليت وجهك عن القبلة وقال السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقد فرغ
من الصلوة وحديث ميسر عن ابي جعفر عم قال شيئان يفسد الناس بهما صلوتهم احدهما قول الرجل
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين يعني في التشهد الاول اقول وتقدم ما يدل على ذلك ايضا في كيفية
الصلوة وفي التشهد وفي احاديث التسلم وغير ذلك

التعقيب وما يناسبه

استحبابه وتأكده بعد الصبح والعصر محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن
فضالة عن ابان عن شهاب بن عبد ربه وعبد الله بن سنان جميعا عن الوليد بن صبيح عن ابي عبد الله عم
قال التعقيب ابلغ في طلب الرزق من الضرب في البلاد يعني بالتعقيب الدعاء بعقب الصلوات

ويلكا عزيد

فيه
منه احاديث
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
وفيه السلام
عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
وبه الانصراف وفيه السلام عليكم
وتقديما عليها والسلام عليكم ويحمل على وفيه
بعدها وقيد غير ذلك
احتمالا حملها على التخيير

فيه
احاديث
منها استحبابه التعقيب
وفيه بعد الظهر
وبعد العصر وبعد الوتر
وبعد المغرب

وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابيه عن الربيع بن زكريا الكاتب عن رجل عن ابي عبد الله عم قال ما عالج الناس شيئا اشد من التعقيب وعنه عن ابي جعفر عن ابيه عن احمد
بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عم قال قال رسول الله صم قال الله عز وجل يا ابن آدم اذكرني
بعد الفجر ساعة واذكرني بعد العصر ساعة اكفك ما اهمك ورواه الصدوق مرسلا ورواه في
ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن احمد بن النضر ورواه في المجالس
عن الحسين بن احمد بن ادريس عن ابيه عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن
وهب عن الصادق عم مثله محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه
عن القسم بن عروة عن ابي العباس الفضل البقباق قال قال ابو عبد الله عم يستجاب الدعاء
في اربعة مواضع في الوتر وبعد الفجر وبعد الظهر وبعد المغرب وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن علي بن حديد عن منصور بن يونس عمن ذكره عن ابي عبد الله عم قال من صلى صلوة فريضة
وعقب الى اخرى فهو ضيف الله وحق على الله ان يكرم ضيفه ورواه البرقي في المحاسن عن علي بن
حديد ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب وكذا الذي قبله محمد بن علي بن الحسين في الخصال عن
ابيه عن سعد بن عبد الله عن القسم بن محمد عن المنقري عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عم قال
ان الله فرض عليكم الصلوة الخمس في افضل الساعات فعليكم بالدعاء في ادبار الصلوات عبد
الله بن جعفر الحميري في قرب الاسناد عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله عم
قال كان ابي يقول في قول الله تبارك وتعالى فاذا فرغت فانصب والى ربك فارغب فان اقضيت
الصلوة بعد ان تسلم وانت جالس فانصب في الدعاء من امر الآخرة والدنيا فاذا فرغت من الدعاء
فارغب الى الله عز وجل ان يتقبلها منك احمد بن فهد في عدة الداعي عن الصادق عم قال ان الله
فرض الصلوات في احب الاوقات فاطلبوا حوائجكم عقيب فرائضكم قال وقال رسول الله صم
من ادى مكتوبة فله في اثرها دعوة مستجابة الحسن بن محمد الطوسي في الامالي عن ابيه عن
ابي محمد الفحام عن المنصوري عن عم ابيه عن علي بن محمد الهادي عن آبائه عليهم قال قال رسول الله صم
من ادى مكتوبة فله في اثرها دعوة مستجابة ورواه الصدوق في عيون الاخبار بالاسانيد السالفة
في اسباغ الوضوء عن الرضا عن آبائه عم مثله محمد بن الحسن في المجالس والاخبار عن جماعة عن ابي المفضل
عن عبد الله بن احمد بن عامر الطائي عن ابيه عن الرضا عم عن آبائه قال قال رسول الله صم من ادى
فريضة فله عند الله دعوة مستجابة احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحاسن عن موسى بن القسم عن
علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم عن ابي عبد الله عم قال ما من مؤمن يؤدي فريضة من
فرائض الله الا كان له عند اداءها دعوة مستجابة وعن الحسن بن محبوب عن الحسين بن الحسن بن
صالح بن حي قال سمعت ابا عبد الله عم يقول من توضأ فاحسن الوضوء ثم صلى ركعتين فاتم
ركوعها وسجودها ثم جلس فاثنى على الله وصلى على رسول الله صم ثم سأل الله حاجته فقد طلب
الخير في مظانه ومن طلب الخير في مظانه لم يخب الفضل بن الحسن الطبرسي باسناده في صحيفة الرضا
عم عن آبائه عن النبي صم قال لا يزال الشيطان ذعرا من المؤمن ما حافظ على الصلوات الخمس
فاذا ضيعهن تجرأ عليه واوقعه في العظائم وباسناده قال قال رسول الله صم من صلى فريضة فله.

عند الله دعوة مستجابة اقول ويأتي ما يدل على ذلك هنا وفي الدعاء — تأكد استحباب جلوس

الامام بعد التسليم حتى يتم كل مسبوق صلوته محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حفص بن البختري

عن ابي عبد الله عليه السلام قال ينبغي للامام ان يجلس حتى يتم كل من خلفه صلوتهم محمد بن يعقوب عن علي بن

ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا ينبغي للامام ان ينتقل

اذا سلم حتى يتم من خلفه الصلوة الحديث وعنه عن ابيه عن حماد عن حريز عن ابي بصير عن ابي عبد

الله عليه السلام قال ايما رجل ام قوما فعليه ان يقعد بعد التسليم ولا يخرج من ذلك الموضع حتى يتم الذين

خلفه الذين سبقوا صلوتهم ذلك على كل امام واجب اذا علم ان فيهم مسبوق فان علم ان ليس فيهم

مسبوق بالصلوة فليذهب حيث شاء محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وكذا الذي قبله

اقول هذا محمول على الاستحباب المؤكد لما يأتي وباسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن سهل

ابن عبد الخالق قال سمعته يقول لا ينبغي للامام ان يقوم اذا صلى حتى يقضي كل من خلفه ما فاته من

الصلوة وعنه عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن ابي بكر قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا صليت بقوم

فاقعد ما بعد ما تسلم هنيئة وباسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين عن سماعة قال ينبغي

للامام ان يلبث قبل ان يكلم احدا حتى يرى ان من خلفه قد اتموا الصلوة ثم ينصرف هو وباسناده

عن محمد بن علي بن محبوب عن علي بن خالد عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار

قال سألته ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي بقوم فيدخل قوم في صلوته بعد ما صلى ركعة او اكثر من

ذلك فاذا فرغ من صلوته وسلم ايجوز له وهو امام ان يقوم من موضعه قبل ان يفرغ من دخل

في صلوته قال نعم عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر

عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سألته عن حد قعود الامام بعد التسليم ما هو قال يسلم ولا ينصرف

ولا يلتفت حتى يعلم ان كل من دخل معه في صلوته قد اتم صلوته ثم ينصرف — جواز انصراف

المأموم وتنفله قبل فراغ الامام من التعقيب محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن

ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث قال سألته عن الرجل يؤم في الصلوة

هل ينبغي له ان يعقب باصحابه بعد التسليم فقال يسبح ويذهب من شاء لحاجته ولا يعقب

رجل لتعقيب الامام محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله عبد الله بن جعفر في قرب

الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه قال سألته عن رجل يصلي خلف

امام يقوم فاذا سلم الامام يصلي والامام قاعد قال لا بأس اقول ويأتي ما يدل على ذلك

استحباب اختيار الدعاء بعد الفريضة على الدعاء بعد النافلة محمد بن الحسين باسناده

عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن احدهما عليه السلام قال الدعاء

دبر المكتوبة افضل من الدعاء دبر التطوع كفضل المكتوبة على التطوع محمد بن يعقوب عن

الحسين بن محمد عن علي بن محمد عن الوشاء عن ابان بن عثمان عن الحسن بن المغيرة انه سمع ابا عبد

الله عليه السلام يقول ان فضل الدعاء بعد الفريضة على الدعاء بعد النافلة كفضل الفريضة على النافلة

الحديث اقول ويأتي ما يدل على ذلك — استحباب اختيار الدعاء بعد الفريضة

على الصلوة تنفلا محمد بن علي بن الحسين باسناده عن زرارة قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول الدعاء

بعد الفريضة افضل

بعد الفريضة افضل من الصلوة تنفلا وبذلك جرت السنة محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد عن

حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال الدعاء بعد الفريضة افضل من الصلوة تنفلا محمد بن الحسن باسناده

عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن حماد بن عيسى عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام انه سأله عن

رجلين قام احدهما يصلي حتى اصبح والآخر جالس يدعو ايهما افضل قال الدعاء افضل اقول ويأتي ما يدل

على ذلك — استحباب اختيار اطالة الدعاء في الصلوة وبعدها على اطالة القراءة محمد بن الحسن

باسناده عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجلين افتتحا

الصلوة في ساعة واحدة فتلا هذا القران فكانت تلاوته اكثر من دعائه ودعا هذا اكثر من تلاوته

ثم انصرفا في ساعة واحدة ايهما افضل فقال كل فيه فضل كل حسن قلت اني قد علمت ان كلا حسن وان

كلا فيه فضل فقال الدعاء افضل اما سمعت قول الله عز وجل وقال ربكم ادعوني استجب لكم ان الذين

يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين هي والله العبادة هي والله افضل هي والله افضل

اليست هي العبادة هي والله العبادة هي والله العبادة اليست هي اشدهن هي والله اشدهن

هي والله اشدهن ورواه ابن ادريس في آخر السرائر نقلا من كتاب معوية بن عمار اقول وتقدم ما

يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه — تأكد استحباب التعقيب بتسبيح الزهراء عليها السلام وتعجيله قبل ان

يثني رجله والابتداء في التكبير وابتداءه بالتهليل محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن عبد الله بن

عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلام من سبح

تسبيح فاطمة عليها السلام قبل ان يثني رجله من الصلوة الفريضة غفر له ويبدأ بالتكبير ورواه الصدوق في ثواب

الاعمال عن محمد بن الحسن عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن فضالة وابن ابي نجران

عن عبد الله بن سنان ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة مثله وعن عدة من اصحابنا

عن احمد بن محمد بن خالد عن ابن محبوب عن العلاء عن محمد بن مسلم قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن

التسبيح فقال ما علمت شيئا موظفا غير تسبيح فاطمة وعشر مرات بعد الفجر الحديث وعن علي بن ابرهيم

عن ابيه عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن العلاء مثله وعنه عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن علي بن

النعمان عن ابن ابي نجران عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال من سبح الله في دبر الفريضة بتسبيح فاطمة

المائة واتبعها بلا اله الا الله مرة غفر الله له ورواه البرقي في المحاسن وكذا الذي قبله ورواه الشيخ باسناده

عن محمد بن يعقوب مثله محمد بن علي بن الحسين قال روي عن الصادق عليه السلام انه قال من سبح بتسبيح فاطمة

الزهراء عليها السلام في دبر الصلوة الفريضة قبل ان يثني رجليه غفر الله له محمد بن ادريس في آخر السرائر نقلا

من كتاب المشيخة للحسن بن محبوب عن ابن سنان يعني عبد الله عن اسمعيل الجعفي عن ابي عبد الله عليه السلام

قال من سبح بتسبيح فاطمة عليها السلام قبل ان يثني رجله من المكتوبة غفر له عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد

عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال قال ابو عبد الله عليه السلام من سبح بتسبيح فاطمة قبل ان يثني

رجليه بعد انصرافه من صلوة الغداة غفر الله له وليبدأ بالتكبير ثم قال ابو عبد الله عليه السلام لحمزة بن حمران

حسبك بها يا حمزة اقول ويأتي ما يدل على ذلك — استحباب ملازمة تسبيح الزهراء عليها السلام

الصبيان به محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة

عن بكر بن ابي بكر عن زرارة بن اعين عن ابي عبد الله عليه السلام قال تسبيح فاطمة من الذكر الكثير

الذی قال الله عز وجل واذكروا الله ذكرا كثيرا وبالاسناد عن سيف بن عميرة عن ابی اسامة زيد الشحام ومنصور بن حازم وسعيد الاعرج كلهم عن ابی عبد الله عم مثله وعن محمد بن يحيی عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل عن صالح بن عقبة عن ابی هرون المكفوف عن ابی عبد الله عم قال يا ابا هرون انا نامر صبياننا بتسبيح فاطمة عم كما نامرهم بالصلوة فالزمه فانه لم يلزمه عبد فشقی محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله محمد بن علی بن الحسين فی المجالس عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد بن عامر عن عمه عبد الله بن عامر عن محمد بن ابی عمير عن ابی هرون المكفوف مثله وفی ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن محمد بن الحسين مثله وعن ابيه عن محمد بن يحيی عن محمد بن احمد عن جعفر بن محمد بن سعيد البجلی بن اخی صفوان بن يحيی عن علی بن اسباط عن سيف بن عميرة عن ابی الصباح بن نعيم العابدی عن محمد بن مسلم قال قال ابو جعفر عم من سبح تسبيح فاطمة عليها السلام ثم استغفر غفر له وهی مائة باللسان والف فی الميزان ويطرد الشيطان ويرضی الرحمن وفی معانی الاخبار عن محمد بن الحسن عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد بالاسناد السابق عن محمد بن مسلم فی حديث يقول فی اخره تسبيح فاطمة عليها السلام من ذكر الله الكثير الذی يقول قال الله عز وجل اذكرونی اذكركم قال وقد روی فی خبر اخر عن الصادق عم انه سئل عن قول الله عز وجل اذكروا الله ذكرا كثيرا ما هذا الذكر الكثير فقال من سبح تسبيح فاطمة عليها السلام فقد ذكر الله ذكرا كثيرا اقول ويفهم ما يدل علی ذلك ويأتی ما يدل عليه

استحباب اختيار تسبيح الزهراء علی كل ذكر وعلی الصلوة نفلا محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيی عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن صالح بن عقبة عن ابی جعفر عم قال ما عبد الله بشیء من التحميد افضل من تسبيح فاطمة عم ولو كان شیء افضل منه لنحله رسول الله صلعم فاطمة عليها السلام وبالاسناد عن صالح بن عقبة عن ابی خالد القماط قال سمعت ابا عبد الله عم يقول تسبيح فاطمة عم فی كل يوم فی دبر كل صلوة احب الی من صلوة الف ركعة فی كل يوم ورواه الصدوق فی ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن محمد بن الحسين الا انه ترك ذكر صالح بن عقبة ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وكذا الذی قبله اقول ويفهم ما يدل علی ذلك ويأتی ما يدل عليه

كيفية تسبيح فاطمة عم وكيفيته وترتيبه محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن محمد بن عمرو بن عثمن عن محمد بن عذافر قال دخلت مع ابی علی ابی عبد الله عم فسأله ابی عن تسبيح فاطمة عم فقال الله اكبر حتی احصی اربعا وثلثين مرة ثم قال الحمد لله حتی بلغ سبعا وستين ثم قال سبحان الله حتی بلغ مائة يحصيها بيده جملة واحدة ورواه البرقی فی المحاسن عن يحيی بن محمد وعمرو بن عثمن جميعا عن محمد بن عذافر مثله وعن علی بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن عبد الحميد عن صفوان عن ابن مسكان عن ابی بصير عن ابی عبد الله عم قال فی تسبيح فاطمة عم تبدأ بالتكبير اربعا وثلثين ثم التحميد ثلثا وثلثين ثم التسبيح ثلثا وثلثين محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وكذا الذی قبله وباسناده عن علی بن حاتم عن محمد بن جعفر بن رباط وباسناده عن ابی محمد هرون بن موسی عن محمد بن علی بن معمر جميعا عن محمد بن الحسين بن ابی الخطاب عن محمد بن سنان عن مفضل بن عمر عن ابی عبد الله عم فی حديث نافلة شهر رمضان قال سبح تسبيح فاطمة عم وهی الله اكبر اربعا وثلثين مرة وسبحان الله ثلثا وثلثين مرة والحمد لله ثلثا وثلثين مرة فوالله لو كان شیء افضل منه لعلمه رسول الله صلعم اياها اقول ومطلق الجمع كما تقرر فيجب حمله هنا علی تقديم التحميد علی التسبيح كما مر وعليه عمل الطائفة وتقدم ما يدل علی تقديم التكبير وياتی ما يدل علی الترتيب وياتی ايضا ما ظاهره المنافاة وقد عرفت

وجهه

استحباب تسبيح الزهراء عليها السلام عند النوم محمد بن علی بن الحسين باسناده عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال قال لی ابو عبد الله عم اذا توسد الرجل يمينه فليقل بسم الله الی ان قال ثم يسبح تسبيح الزهراء فاطمة عم ورواه الشيخ باسناده عن العلاء مثله قال وروی ان امير المؤمنين عم قال لرجل من بنی سعد وذكر حديثا يقول فيه ان رسول الله صلعم قال له ولفاطمة الا اعلمكما ما هو خير لكما من الخادم اذا اخذتما منامكما فكبرا اربعا وثلثين تكبيرة وسبحا ثلثا وثلثين تسبيحة واحمدا الله ثلثا وثلثين تحميدة وقالت فاطمة رضيت عن الله وعن رسوله وفی العلل عن احمد بن الحسن القطان عن الحسن بن علی العسكری عن الحكم بن اسلم عن ابن علية عن الجريری عن ابی الورد بن ثمامة عن علی عم مثله الا انه قال اذا اخذتما مضاجعكما فسبحا ثلثا وثلثين واحمدا ثلثا وثلثين وكبرا اربعا وثلثين اقول عجز هذا صريح فی منافاة ما سبق لما عرفت ولاحتماله للنسخ للتقدم منه وللتخصيص لوقت النوم وللتقية فی الرواية ولهذا بركته وللاشارة الی الجواز وعدم وجوب الترتيب فيرجع الی التخيير الفضل بن الحسن الطبرسی فی مجمع البيان عن ابی عبد الله عم قال من بات علی تسبيح فاطمة عم كان من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات اقول ويأتی ما يدل علی ذلك

استحباب الدعاء بالماثور عند النوم واذا انقلب علی جنبه محمد بن علی بن الحسين باسناده عن العلاء عن محمد بن مسلم قال قال لی ابو جعفر عم اذا توسد الرجل يمينه فليقل بسم الله اللهم انی اسلمت نفسی اليك ووجهت وجهی اليك وفوضت امری اليك والجأت ظهری اليك وتوكلت عليك رهبة منك ورغبة اليك لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك امنت بكتابك الذی انزلت وبرسولك الذی ارسلت ثم يسبح تسبيح الزهراء فاطمة عم ومن اصابه فزع عند منامه فليقرأ اذا اوی الی فراشه المعوذتين واية الكرسی وعنه عن محمد بن مسلم عن احدهما عم قال لا يدع الرجل ان يقول عند منامه اعيذ نفسی وذريتی واهل بيتی ومالی بكلمات الله التامات من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة فذلك الذی عوذ به جبرئيل الحسن والحسين عم ورواه الشيخ باسناده عن العلاء ايضا وكذا الذی قبله وباسناده عن بكر بن محمد عن ابی عبد الله عم قال من قال حين ياخذ مضجعه ثلث مرات الحمد لله الذی علا فقهر والحمد لله الذی بطن فخبر والحمد لله الذی ملك فقدر والحمد لله الذی يميت الاحياء ويحيی الموتی وهو علی كل شیء قدير خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه ورواه فی ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن العباس بن معروف عن بكر بن محمد ورواه الشيخ باسناده عن بكر بن محمد ورواه الكلينی عن علی بن ابرهيم عن ابيه وعن الحسين بن محمد عن احمد بن اسحق جميعا عن بكر بن محمد ورواه الحميری فی قرب الاسناد عن احمد بن اسحق مثله وباسناده عن معوية بن عمار عن ابی عبد الله عم قال اذا خفت الجنابة فقل فی فراشك اللهم انی اعوذ بك من الاحتلام ومن سوء الاحلام ومن ان يتلاعب بی الشيطان فی اليقظة والمنام ورواه الكلينی عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابيه عن عبد الله بن ميمون عن ابی عبد الله عم عن امير المؤمنين عم نحوه وباسناده عن سعد الاسكاف عن ابی جعفر عم انه قال من قال هذه الكلمات فانا ضامن ان لا يصيبه عقرب ولا هامة حتی يصبح اعوذ بكلمات الله التامات التی لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما ذرأ ومن شر ما برأ ومن شر كل دابة هو اخذ بناصيتها ان ربی علی صراط مستقيم وباسناده عن العباس بن هلال عن ابی الحسن الرضا عم عن ابيه عم قال لم يقل احد قط اذا اراد ان ينام ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا ولئن زالتا

فيه احاديث تدل علی تقديم التحميد علی التسبيح والعمل بها فی وقت النوم والاول فی غيره

فيه احاديث تدل علی تقديم التكبير اربعا وثلثين ثم الحمد لله ثلثا وثلثين ثم سبحان الله كذلك وفيه معارض غير صريح لما يأتی

ولان زالنا الى الحائط لانه يسقط عليه البيت وفي الامالي وفي الخصال وثواب الاعمال عن ابيه عن سعد عن احمد
بن محمد عن الحسين بن سيف عن سلام بن غانم عن ابي عبد الله ع قال من قال حين ياوي الى فراشه لا اله
الا الله مائة مرة بنى الله له بيتا في الجنة ومن استغفر الله حين ياوي الى فراشه مائة مرة تساقطت ذنوبه
كما يسقط ورق الشجر محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن الحسن بن علي عن ياسر بن عامر عن جابر
عن ابن جمهور عن ابي جعفر ع في قوله كانوا قليلا من الليل ما يهجعون قال كان القوم ينامون ولكن كلما انقلب
احدهم قال الحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن
سعيد عن فضالة بن ايوب عن داود بن فرقد عن اخيه ان شهاب بن عبد ربه سالنا ان نسال ابا عبد الله ع
قال قل له ان امراة تفزعني بالمنام في الليل وفانى لي قل له اجعل مسباحا وكبر الله اربعا وثلثين تكبيرة
وسبح الله ثلثا وثلثين تسبيحة واحمد الله ثلثا وثلثين وقل لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وله اختلاف الليل والنهار وهو على كل شيء قدير
عشر مرات وعنه عن احمد بن محمد ابن عيسى عن احمد بن محمد بن خالد والحسين بن سعيد جميعا عن
القاسم بن محمد بن عروة عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال تسبيح فاطمة ع اذا اخذت مضجعك فكبر
الله اربعا وثلثين واحمده ثلثا وثلثين وسبحه ثلثا وثلثين وتقرا آية الكرسي والمعوذتين وعشر آيات من اول
الصافات وعشر آيات من آخرها   ما يستحب قرائته عند النوم من الاخلاص والجحد والتكاثر
وغيرها واستحباب التهليل ستة والاستغفار مائة محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله ع قال اقرا قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون عند منامك فانها براءة من الشرك
وقل هو الله احد نسبة الرب عز وجل ورواه الشيخ باسناده عن عبد الله بن سنان مثله وفي ثواب الاعمال
عن ابيه عن سعد عن الحسين بن عيسى بن هشام عن سالم الحناط عن ابي عبد الله ع قال من استغفر الله
مائة مرة حين ينام بات وقد تحاتت عنه الذنوب كلها كما تتحات الورق من الشجر ويصبح وليس عليه ذنب
محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد عن الحسين بن سعيد جميعا عن
النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن ابي اسامة قال سمعت ابا عبد الله ع يقول من قرا قل هو الله احد مائة
مرة حين ياخذ مضجعه غفر الله ما عمل قبل ذلك خمسين عاما قال يحيى سالت سماعة عن ذلك فقال حدثني
ابو بصير قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ذلك فقال يا ابا محمد ما لك ان جربته وجدته سديدا وعنهم عن
سهل بن زياد عن جعفر بن محمد بن بشير عن عبيد الله الدهقان عن درست عن ابي عبد الله ع
قال قال رسول الله ص من قرا الهيكم التكاثر عند النوم وقي فتنة القبر اقول وتقدم ما يدل على ذلك هنا
وفي احاديث القراءة   استحباب رفع اليدين فوق الراس عند الفراغ من الصلوة والتكبير
ثلاثا والدعاء بالماثور محمد بن علي بن الحسين باسناده عن صفوان بن مهران الجمال قال رايت
ابا عبد الله ع اذا صلى وفرغ من صلوته يرفع يديه فوق راسه ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد
عن ابن ابي نجران عن صفوان مثله وفي العلل عن علي بن احمد بن محمد عن حمزة بن القسم العلوي عن
جعفر بن محمد بن مالك عن محمد بن الحسن بن زيد الزيات عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر قال
قلت لابي عبد الله ع لاي علة يكبر المصلي بعد التسليم ثلثا يرفع بها يديه فقال لان النبي ص لما فتح مكة
صلى باصحابه الظهر عند الحجر الاسود فلما سلم رفع يديه وكبر ثلثا وقال لا اله الا الله وحده لا شريك له

وحده وحده وانجز وعده ونصر عبده واعز جنده وغلب الاحزاب وحده فله الملك وله الحمد يحيي
ويميت وهو على كل شيء قدير ثم اقبل على اصحابه فقال لا تدعوا هذا التكبير وهذا القول في دبر كل صلوة
المكتوبة فان من فعل ذلك بعد التسليم وقال هذا القول كان قد ادى ما يجب عليه من شكر الله
تعالى على تقوية الاسلام وجنده   استحباب التسبيحات الاربع بعد كل فريضة ثلثين مرة
او اربعين مرة محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن عبد الله بن المغيرة عن ابي ايوب عن
ابي بصير قال قال ابو عبد الله ع ان رسول الله ص قال لاصحابه ذات يوم ارايتم لو جمعتم ما عندكم من
الثياب والآنية ثم وضعتم بعضه على بعض اترونه يبلغ السماء قالوا لا يا رسول الله فقال الا ادلكم
على شيء اصله في الارض وفرعه في السماء قالوا بلى يا رسول الله قال يقول احدكم اذا فرغ من صلوته
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثلثين مرة وهن يدفعن الهدم والغرق والحرق
والتردي في البير واكل السبع وميتة السوء والبلية التي نزلت على العبد في ذلك اليوم ورواه
الحميري في قرب الاسناد عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عمن ذكره عن ابي عبد الله ع مثله ورواه
الصدوق في ثواب الاعمال عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن ابي القسم عن احمد بن ابي عبد الله
عن ابيه ومحمد بن عيسى عن صفوان بن يحيى عن ابي ايوب نحوه ورواه في معاني الاخبار عن محمد بن موسى
بن المتوكل عن الحميري عن احمد بن محمد مثله وزاد فيها وهي الباقيات الصالحات وعنه عن صفوان
عن ابن بكير قال قلت لابي عبد الله ع قول الله عز وجل اذكروا الله ذكرا كثيرا ما ادنى الذكر الكثير
قال ان يسبح في دبر المكتوبة ثلثين مرة عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن محمد بن الوليد عن
عبد الله بن بكير مثله الا انه قال ما ادنى الذكر الكثير الفضل بن الحسن الطبرسي في مجمع البيان قال
روي عن ائمتنا ع انه من قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثلثين مرة فقد
ذكر الله ذكرا كثيرا محمد بن علي بن الحسين في المجالس عن الحسين بن ابرهيم بن ناتانة عن علي بن
ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال من صلى صلوة المكتوبة
ثم سبح في دبرها ثلثين مرة لم يبق شيء من الذنوب على بدنه الا تناثر وبالاسناد عن ابن ابي عمير عن
يحيى بن عمران الحلبي عن الحرث بن المغيرة النصري قال سمعت ابا عبد الله ع يقول من قال
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اربعين مرة في دبر كل صلوة فريضة قبل ان
يثني رجليه ثم سال الله اعطي ما سال اقول ويأتي ما يدل على ذلك في الذكر عموما   استحباب
اتخاذ سبحة من طين قبر الحسين ع والتسبيح بها وادارتها الحسن بن الفضل الطبرسي في مكارم
الاخلاق قال روى ابرهيم بن محمد الثقفي ان فاطمة بنت رسول الله ص كانت سبحتها من خيوط
صوف مفتل معقود عليه عدد التكبيرات وكانت ع تديرها بيدها تكبر وتسبح الى ان قتل حمزة
بن عبد المطلب فاستعملت تربته وعملت التسابيح فاستعملها الناس
فلما قتل الحسين ع عدل بالامر اليه فاستعملوا تربته لما فيها من الفضل والمزية قال وفي كتاب
الحسن بن محبوب ان ابا عبد الله ع سئل عن استعمال التربتين من طين قبر حمزة والحسين عليهما
والتفاضل بينهما فقال ع السبحة التي من طين قبر الحسين ع تسبح بيد الرجل من غير ان يسبح قال
وروى ان الحور العين اذا بصرن بواحد من الاملاك يهبط الى الارض لامر ما يستهدين منه السبح

التسبيح والتراب من قبر الحسين عم وعن الصادق عم قال من ادار سبحة من تربة الحسين عم مرة واحدة
بالاستغفار او غيره كتب الله له سبعين مرة وان السجود عليها يخرق الحجب الى الله ... محمد بن الحسن في
المصباح عن عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي الحسن موسى عم لا تخلو المؤمن من خمسة سواك ومشط
وسجادة وسبحة فيها اربع وثلثين حبة وخاتم عقيق وعن الصادق عم ان من ادار الحجر من تربة
الحسين عم فاستغفر به مرة واحدة كتب الله له سبعين مرة وان امسك السبحة بيده ولم يسبح بها ففي كل
حبة منها سبع مرات احمد بن علي بن ابي طالب الطبرسي في الاحتجاج عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري
انه كتب الى صاحب الزمان عم يسأله هل يجوز ان يسبح الرجل بطين القبر وهل فيه فضل فاجاب عم يجوز
ان تسبح به فما من شيء من التسبيح افضل منه ومن فضله ان المسبح ينسى التسبيح ويدير السبحة
فيكتب له التسبيح وفي نسخة يجوز ذلك وفيه الفضل اقول وتقدم ما يدل على ذلك فيما يسجد عليه
ويأتي ما يدل عليه في الزيارات ان شاء الله استحباب البقاء على الطهارة في حال التعقيب
وفي حال الانصراف لمن يشتغل عن التعقيب بحاجة واستحباب ترك كل ما يضر بالصلاة حال التعقيب
محمد بن الحسن باسناده عن ... محمد بن العباس عن علي بن مهزيار عن ابي داود المسترق عن هشام قال
قلت لابي عبد الله عم اني اخرج في الحاجة واحب ان اكون معقبا فقال ان كنت على وضوء فانت معقب
محمد بن علي بن الحسين باسناده عن هشام بن سالم مثله قال وقال الصادق عم المؤمن معقب ما دام على وضوء
محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن حماد بن عثمان في حديث انه قال لابي
عبد الله عم تكون للرجل الحاجة يخاف فوتها فقال يدلج وليذكر الله عز وجل فانه في تعقيب ما دام على وضوء
وقال الشيخ بهاء الدين في مفتاح الفلاح وروي ان ما يضر بالصلاة يضر بالتعقيب ... تأكد استحباب
الجلوس بعد الصبح حتى تطلع الشمس محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن احمد عن ابيه عن عبد الله
بن المغيرة عن السكوني عن ابي عبد الله عن ابيه عن الحسن بن علي عليهما السلام انه قال من صلى الفجر فجلس في مصلاه
الى طلوع الشمس كان له سترا من النار وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن ابي جعفر عن ابي الجوزاء عن
الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن عاصم بن ابي النجود الاسدي عن ابن عمر عن الحسن بن علي قال سمعت
ابي علي بن ابي طالب عم يقول قال رسول الله صلعم ايما رجل مسلم جلس في مصلاه الذي صلى فيه الفجر
يذكر الله حتى تطلع الشمس كان له من الاجر كحاج رسول الله صلعم وغفر له فان جلس حتى تكون ساعة
تحل فيها الصلوة فصلى ركعتين او اربعا غفر له ما سلف من ذنبه وكان له من الاجر كحاج بيت الله ورواه
الصدوق في ثواب الاعمال وفي الامالي عن ابيه عن سعد عن احمد بن ابي عبد الله عن ابي الجوزاء مثله قال وقال
الصادق عم الجلوس بعد صلوة الغداة في التعقيب والدعاء حتى تطلع الشمس ابلغ في طلب الرزق من الضرب
في الارض قال وقال رسول الله صلعم من جلس في مصلاه من صلوة الفجر الى طلوع الشمس ستره الله من النار
ورواه الصدوق مرسلا وكذا الذي قبله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن معمر بن خلاد عن ابي الحسن الرضا عم
قال كان وهو بخراسان اذا صلى الفجر جلس في مصلاه الى ان تطلع الشمس ثم يؤتى بخريطة فيها مساويك
فيستاك بها واحدا بعد واحد ثم يؤتى بكندر فيمضغه ثم يدع ذلك فيؤتى بالمصحف فيقرأ فيه
وباسناده عن عبد الله بن ابي يعفور انه قال للصادق عم جعلت فداك يقال ما استنزل الرزق بشيء
مثل التعقيب فيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فقال اجل الحديث ورواه الشيخ كما يأتي في الجمعة

وفي عيون

وفي عيون الاخبار عن تميم بن عبد الله بن تميم القرشي عن ابيه عن احمد بن علي الانصاري وعن رجاء بن ابي
الضحاك قال كان الرضا عم اذا اصبح صلى الغداة فاذا سلم جلس في مصلاه يسبح الله ويحمده ويكبره ويهلله
ويصلي على النبي صلعم حتى تطلع الشمس الحديث وفي المجالس عن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن ابي عبد الله
الكوفي عن محمد بن اسمعيل عن عبد الله بن وهب البصري عن ثوابة عن حميد عن انس قال قال رسول الله صلعم
لعثمان بن مظعون من صلى الفجر في جماعة ثم جلس يذكر الله حتى تطلع الشمس كان له في الفردوس سبعون
درجة بعد ما بين كل درجتين كحضر الفرس الجواد المضمر سبعين سنة الحديث وعن محمد بن الحسن عن
الصفار عن ابرهيم بن هاشم عن الحسن بن محبوب عن سعد بن طريف عن عمير بن مأمون قال رأيت الحسن
بن علي عم يقعد في مجلسه حين يصلي الفجر حتى تطلع الشمس وسمعته يقول سمعت رسول الله صلعم يقول من صلى
الفجر ثم جلس في مجلسه يذكر الله حتى تطلع الشمس ستره الله من النار ستره الله من النار ستره الله من
النار وفي الخصال بالاسناد الآتي عن علي عم في حديث الاربعمائة قال الجلوس في المسجد بعد طلوع
الفجر الى طلوع الشمس اسرع في طلب الرزق من الضرب في الارض محمد بن يعقوب عن الحسين بن
محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن حماد بن عثمان قال سمعت ابا عبد الله عم يقول جلوس الرجل
في دبر صلوة الفجر الى طلوع الشمس انفذ في طلب الرزق من ركوب البحر الحديث اقول ويأتي ما
يدل على ذلك
استحباب لعن اعداء الدين عقيب الصلوة باسمائهم محمد بن
يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن الحسين بن ثوير وابي سلمة السراج قال سمعت ابا عبد الله عم وهو يلعن في دبر كل مكتوبة اربعة من
الرجال واربعا من النساء فلان وفلان وفلان ويسميهم ومعوية وفلانة وفلانة وهند وام الحكم
اخت معوية محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يحيى مثله الا انه ترك قوله عن الحسين وباسناده عن
محمد بن محبوب عن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن عمار بن مروان عن المنخل عن جابر عن ابي
جعفر عم قال اذا انحرفت عن صلوة مكتوبة فلا تنحرف الا بانصراف لعن بني امية
استحباب الشهادتين والاقرار بالائمة عليهم السلام بعد كل صلوة محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب
عن ابرهيم بن اسحق النهاوندي عن ابي طاهر ... عاصم بن يوسف عن محمد بن سليمان الديلمي قال سألت
ابا عبد الله عم قال سألته فقلت له جعلت فداك ان شيعتك تقول ان الايمان مستقر ومستودع
فعلمني شيئا اذا قلته استكملت الايمان قال قل في دبر كل صلوة فريضة رضيت بالله ربا وبمحمد
نبيا وبالاسلام دينا وبالقرآن كتابا وبالكعبة قبلة وبعلي وليا واماما وبالحسن والحسين والائمة صلوات
الله عليهم اللهم اني رضيت بهم ائمة فارضني لهم انك على كل شيء قدير اقول ويأتي ما يدل على ذلك
استحباب الموالاة في تسبيح الزهراء عم وعدم قطعه واعادته مع الشك فيه لا مع الزيادة
وجواز الحساب بغير الاصابع اللسان محمد بن يعقوب عن محمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن يعقوب
بن يزيد عن محمد بن جعفر عمن ذكره عن ابي عبد الله عم انه كان يسبح تسبيح فاطمة عم فيصله ولا يقطعه وعنه
عن احمد بن محمد بن جعفر قال قال ابو عبد الله عم اذا شككت في تسبيح فاطمة عم فاعد وعن محمد بن الحسن
يعني الصفار عن سهل بن زياد باسناده عن سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عم قال من سبقت اصابعه
لسانه حسب له احمد بن علي بن ابي طالب الطبرسي في الاحتجاج عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري

عن صاحب الزمان عم انه كتب اليه يسأل عن تسبيح فاطمة عم من سها فجاز التكبير اكثر من اربع وثلثين
هل يرجع الى اربع وثلثين او يستانف واذا سبح تمام سبعة وستين هل يرجع الى ستة وستين او يستانف
وما الذي يجب في ذلك فاجاب عم اذا سها في التكبير حتى تجاوز اربعة وثلثين عاد الى ثلثة وثلثين ويبني
عليها واذا سها في التسبيح فتجاوز سبعا وستين تسبيحة عاد الى ستة وستين وبنى عليها واذا جاوز التحميد مائة
فلا شيء عليه اقول وقد عرفت الوجه في الترتيب

استحباب المواظبة بعد كل صلوة على سؤال الجنة والحور العين والاستعاذة من النار والصلوة على محمد وآله وكراهة ترك ذلك

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر عم لا تنس الموجبتين
او قال عليكم بالموجبتين في دبر كل صلوة قلت وما الموجبتان قال تسال الله الجنة وتعوذ بالله من النار
ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب ورواه الصدوق في معاني الاخبار عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن
يعقوب بن يزيد عن حماد مثله وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن داود العجلي قال سمعت
ابا عبد الله عم يقول ثلث اعطين سمع الخلائق الجنة والنار والحور العين فاذا صلى العبد وقال اللهم
اعتقني من النار وادخلني الجنة وزوجني من الحور العين قالت النار يا رب ان عبدك قد سالك
ان تعتقه مني فاعتقه وقالت الجنة يا رب ان عبدك سالك اياي فاسكنه وقالت الحور العين يا رب
ان عبدك قد خطبنا اليك فزوجه منا فان هو انصرف من صلوته ولم يسال الله شيئا من هذا قالت
الحور العين ان هذا العبد فينا لزاهد وقالت الجنة ان هذا العبد في لزاهد وقالت النار ان هذا العبد
في لجاهل محمد بن علي بن الحسين في الخصال عن احمد بن زياد بن جعفر عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عابد
الاحمسي عن ابي عبد الله عم قال اربعة اعطوا سمع الخلائق النبي ص والحور العين والجنة والنار فما من عبد يصلي
على النبي ويسلم عليه الا بلغه ذلك وسمعه وما من احد قال اللهم زوجني من الحور العين الا
سمعنه وقلن يا رب ان فلانا قد خطبنا اليك فزوجنا منه وما من احد يقول اللهم ادخلني الجنة الا
قالت الجنة اللهم اسكنه في وما من احد يستجير بالله من النار الا قالت النار يا رب اجره مني وفي
كتاب فضل الشيعة عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن فضال عن محمد بن الفضل عن ابي
حمزة قال سمعت ابا عبد الله عم يقول اذا قام المومن في الصلوة بعث الله الحور العين حتى يحدقن
به فاذا انصرف ولم يسال الله منهن شيئا انصرفن متعجبات ورواه ابن فهد في عدة الداعي عن ابي
حمزة عن ابي جعفر عم مثله الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن النضر بن سويد عن درست عن رجل
عن ابي عبد الله عم قال لو ان حوراء من حور الجنة اشرفت على اهل الدنيا وابدت ذؤابة من ذوائبها
لافتتن بها اهل الدنيا وان المصلي ليصلي فان لم يسال ربه ان يزوجه من الحور العين قلن ما
ازهد هذا فينا احمد بن فهد في عدة الداعي عن امير المومنين عم قال اعطى السمع اربعة النبي ص والجنة
والنار والحور العين فاذا فرغ العبد من صلوته فليصل على النبي ص وليسال الله الجنة ويستجير بالله من النار
ويسال الله ان يزوجه الحور العين فانه من صلى على النبي ص رفعت دعوته ومن سال الله الجنة قالت
الجنة يا رب اعط عبدك ما سال ومن استجار بالله من النار قالت النار يا رب اجر عبدك مما استجارك
منه ومن سال الحور العين قلن يا رب اعط عبدك ما سال ورواه الصدوق في الخصال باسناده
الآتي عن علي عم في حديث الاربعمائة مثله وعنه عم قال لا ينفتل العبد من صلوته حتى يسال الله الجنة

ويستجير

ويستجير به من النار وان يزوجه الحور العين

استحباب قراءة الحمد وآية شهد الله وآية الكرسي وآية الملك بعد كل فريضة وقراءة التوحيد عند الخوف او مانعه

محمد بن يعقوب
عن حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن احمد بن الحسن الميثمي عن يعقوب بن شعيب عن ابي عبد
الله عم قال لما امر الله هذه الآيات ان يهبطن الى الارض تعلقن بالعرش وقلن اي رب الى
اين تهبطنا الى اهل الخطايا والذنوب فاوحى الله عز وجل اليهن ان اهبطن فوعزتي وجلالي لا يتلوكن احد
من آل محمد وشيعتهم في دبر ما افترضت عليه الا نظرت اليه بعيني المكنونة في كل يوم سبعين نظرة
اقضي له في كل نظرة سبعين حاجة وقبلته على ما كان فيه من المعاصي وهي ام الكتاب وشهد
الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم وآية الكرسي وآية الملك وعن عدة من اصحابنا عن
احمد بن محمد عن الحسن بن الجهم عن ابراهيم بن مهزم عن رجل سمع ابا الحسن عم يقول من قرا آية الكرسي
عند منامه لم يخف الفالج ان شاء الله تعالى ومن قراها في دبر كل فريضة لم يضره ذو حمة وقال
من قدم قل هو الله احد بينه وبين جبار منعه الله عز وجل منه يقراها من بين يديه ومن خلفه
وعن يمينه وعن شماله فاذا فعل ذلك رزقه الله خيره ومنعه من شره وقال اذا خفت امرا فاقرا مائة
آية من القرآن من حيث شئت ثم قل اللهم اكشف عني البلاء ثلث مرات ورواه الصدوق في
ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن محمد مثله الى قوله لم يضره ذو حمة
ورواه ايضا عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي عن الحسن بن الجهم مثله الا انه اقتصر
على قوله من قدم قل هو الله احد الى آخره

استحباب ما يستحب ان يدعى به عقيب كل فريضة

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عم قال
اقل ما يجزيك من الدعاء بعد الفريضة ان تقول اللهم اني اسالك من كل خير احاط به علمك
واعوذ بك من كل شر احاط به علمك اللهم اني اسالك عافيتك في اموري كلها واعوذ بك
من خزي الدنيا وعذاب الآخرة ورواه الصدوق مرسلا ورواه في معاني الاخبار عن ابيه
عن سعد عن احمد بن محمد باسناده عن الصادق عم ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله
وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار قال من قال في دبر الفريضة يا من يفعل ما يشاء
ولا يفعل ما يشاء احد غيره ثلثا ثم سال اعطي ما سال وعن محمد بن يحيى عن عبد الله بن محمد بن عيسى
عن علي بن الحكم عن ابان عن محمد الواسطي قال سمعت ابا عبد الله عم يقول لا تدع في دبر كل صلوة
اعيذ نفسي وما رزقني ربي بالله الواحد الصمد حتى تختمها واعيذ نفسي وما رزقني ربي برب
الفلق حتى تختمها واعيذ نفسي وما رزقني ربي برب الناس حتى تختمها ورواه الشيخ باسناده
عن محمد بن يعقوب مثله وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن ابان وذكر مثله وعنه
عن احمد بن محمد بن عيسى عن عبد الصمد عن الحسين بن حماد عن ابي جعفر عم قال من قال في دبر
صلوة الفريضة قبل ان يثني رجليه استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم ذو الجلال والاكرام
واتوب اليه ثلث مرات غفر الله له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر وعنه عن احمد بن محمد عن محمد
بن عبد العزيز عن بكر بن محمد عمن رواه عن ابي عبد الله عم قال من قال هذه الكلمات عند كل
صلوة مكتوبة حفظ في نفسه وداره وماله وولده اجير نفسي واهلي ومالي وداري وولدي

وكل ما يهمني برب الفلق من شر ما خلق الى آخرها وبرب الناس الى آخرها وآية الكرسي الى آخرها
ورواه الصدوق مرسلا وعنه عن احمد عن محمد بن سنان عن عبد الملك القمي عن اخيه ادريس قال
سمعت اباعبد الله عم يقول اذا فرغت من صلوتك فقل اللهم اني ادينك بطاعتك وولايتك وولاية
رسولك وولاية الائمة من اولهم الى آخرهم وتسميهم ثم قل اللهم اني ادينك بطاعتك وولايتهم والرضا
بما فضلتهم به غير متكبر ولا مستكبر على معنى ما انزلت في كتابك على حدود ما اتانا فيه وما لم يأتنا مؤمن
مقر مسلم بذلك راض بما رضيت به يارب اريد به وجهك والدار الآخرة مرهوبا ومرغوبا اليك
فيه فاحيني ما احييتني على ذلك وامتني اذا امتني على ذلك وابعثني اذا بعثتني على ذلك وان كان مني
تقصير فيما مضى فاني اتوب اليك منه وارغب اليك فيما عندك واسئلك ان تعصمني من معاصيك
ولا تكلني الى نفسي طرفة عين ابدا ما احييتني ولا اقل من ذلك ولا اكثر ان النفس لامارة بالسوء الا ما رحمت
يا ارحم الراحمين واسالك ان تعصمني بطاعتك حتى تتوفاني عليها وانت عني راض وان تختم لي بالسعادة
ولا تحولني عنها ابدا ولا قوة الا بك وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن علي بن مهزيار قال كتب محمد بن
ابرهيم الى ابي الحسن عم ان رأيت يا سيدي ان تعلمني دعاء ادعوا به في دبر صلواتي يجمع الله لي به خير الدنيا
والآخرة فكتب عم تقول اعوذ بوجهك الكريم وعزتك التي لا ترام وقدرتك التي لا يمتنع منها شيء من
شر الدنيا والآخرة وشر الاوجاع كلها وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمن عن اسحق بن
عمار قال سمعت اباعبد الله عم يقول جاء جبرئيل الى يوسف وهو في السجن فقال له يا يوسف قل في دبر كل
صلوة اللهم اجعل لي من امري فرجا ومخرجا وارزقني من حيث احتسب ومن حيث لا احتسب ورواه
الصدوق مرسلا ورواه في المجالس عن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن محمد بن ابي عمير
عن حماد بن عثمن عن مسمع ابي سيار عن ابي عبد الله عم مثله الا انه قال كل صلوة مفروضة وقال في آخره ثلث
مرات محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد والحسين بن سعيد عن زرعة عن
ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال قل بعد التسليم الله اكبر لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده وصدق وعده ونصر
عبده وهزم الاحزاب وحده اللهم اهدني لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدي من
تشاء الى صراط مستقيم وعنه عن معوية بن شريح عن معوية بن وهب عن عمرو بن نهيك عن سلام
المكي عن ابي جعفر عم قال اتى رجل الى النبي صم يقال له شيبة الهذلي فقال يا رسول الله علمني كلاما ينفعني
الله به وخفف علي الى ان قال فقال تقول في دبر كل صلوة اللهم اهدني من عندك وافض علي من
فضلك وانشر علي من رحمتك وانزل علي من بركاتك ثم قال النبي صم اما انه ان وافى بها يوم القيمة
لم يدعها متعمدا فتح الله له ثمانية ابواب من ابواب الجنة يدخلها من ايها شاء ورواه الصدوق في
المجالس وفي ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن ابن
ابي عمير عن معوية بن وهب مثله وعن علي بن الحسين قال قال امير المؤمنين عم من اراد ان يكتال بالمكيال
الاوفى فليكن آخر قوله سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب
العالمين فان له من كل مسلم حسنة احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحاسن عن ابيه عن صفوان عن
اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله عم من قال بعد فراغه من الصلوة قبل ان تزول ركبتاه اشهد ان لا

اله الا الله

اله الا الله وحده لا شريك له الها واحدا احدا صمدا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا عشر مرات محا الله عنه
اربعين الف الف سيئة وكتب الله له الف الف حسنة وكان مثل من قرأ القرآن اثنتا عشرة مرة
ثم التفت الي فقال اما انا فلا ابرح لركبتي حتى اقولها مائة مرة واما انتم فقولوها عشر مرات عبد الله
بن جعفر في قرب الاسناد عن الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه قال قال رسول
الله صم لعلي عم يا علي عليك بتلاوة آية الكرسي في دبر صلوة المكتوبة فانه لا يحافظ عليها الا نبي
او صديق او شهيد وعن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي الحسن الرضا عم قال
قلت له كيف الصلوة على النبي صم في دبر كل فريضة وكيف السلام عليه فقال تقول السلام عليك
يا رسول الله ورحمة الله وبركاته السلام عليك يا محمد بن عبد الله السلام عليك يا خيرة الله السلام
عليك يا حبيب الله السلام عليك يا صفوة الله السلام عليك يا امين الله اشهد انك رسول
الله واشهد انك محمد بن عبد الله واشهد انك قد نصحت لامتك وجاهدت في سبيل ربك
وعبدته حتى اتاك اليقين فجزاك الله يا رسول الله افضل ما جزى نبيا عن امته اللهم صل على محمد
وال محمد افضل ما صليت على ابرهيم وال ابرهيم انك حميد مجيد اقول والاحاديث في ذلك
كثيرة جدا   باب ما يستحب ان يزاد في تعقيب الصبح محمد بن الحسن بالاسناد السابق
في حديث شيبة الهذلي انه قال يا رسول الله علمني كلاما ينفعني الله به وخفف علي فقال اذا
صليت الصبح فقل سبحان الله العظيم وبحمده ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فان الله يعافيك
بذلك من العمى والجنون والجذام والفقر والهرم ورواه الصدوق كما تقدم وباسناده عن محمد بن
احمد بن يحيى عن معوية بن حكيم عن معمر بن خلاد عن الرضا عم قال سمعته يقول ينبغي للرجل اذا اصبح ان
يقرأ بعد التعقيب مائة آية محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يحيى بن المبارك عن
ابرهيم بن صالح عن رجل من الجعفريين قال كان بالمدينة عندنا رجل يسمى الهقام وكان محارفا فاتى ابا
الحسن عم فشكا اليه حرفته اخبره وانه لا يتوجه في حاجة فتقضى له فقال له ابو الحسن عم قل في آخر دعائك من
صلوة الفجر سبحان الله العظيم وبحمده استغفر الله واسئله من فضله عشر مرات قال ابو الهقام فلزمت
ذلك فوالله ما لبثت الا قليلا حتى ورد علي قوم من البادية فاخبروني ان رجلا من قومي مات ولم يعرف
له وارث غيري فانطلقت فقبضت ميراثه وانا مستغن وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن الحسين بن سعيد
عن فضالة عن العلاء عن محمد بن مسلم قال سالت اباجعفر عم عن التسبيح فقال ما علمت شيئا موظفا غير
تسبيح فاطمة عم وعشر مرات بعد الغداة تقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي
ويميت ويميت ويحيي بيده الخير وهو على كل شيء قدير ولكن الانسان يسبح ما شاء تطوعا وعن
عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابن محبوب عن العلاء مثله وعن علي بن ابرهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن ابي جعفر الثاني عن هلقام بن ابي هلقام قال اتيت ابا ابرهيم عم فقلت له
جعلت فداك علمني دعاء جامعا للدنيا والآخرة فقال قل في دبر الفجر الى ان تطلع الشمس سبحان الله
العظيم وبحمده استغفر الله واسئله من فضله قال هلقام لقد كنت من اسوأ اهل بيتي حالا فما علمت
حتى اتاني ميراث من قبل رجل ما ظننت ان بيني وبينه قرابة واني اليوم لمن ايسر اهل بيتي مالا
وما ذاك الا بما علمني مولاي العبد الصالح عم ورواه الصدوق باسناده عن هلقام نحوه وعن محمد

بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عمن ذكره عن عمر بن حر عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صلعم من صلى الغداة فقال قبل ان ينقض ركبتيه عشر مرات لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شي قدير وفي المغرب مثلها لم يلق الله عز وجل عبد بعمل افضل من عمله الا من جاء بمثل عمله وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن عمرو بن عثمن وعن علي بن ابرهيم عن ابيه جميعا عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن مسكان عن ابي بصير ليث المرادي عن عبد الكريم بن عتبة عن ابي عبد الله عم قال سمعته يقول من قال عشر مرات قبل ان تطلع الشمس وقبل غروبها لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شي قدير كانت كفارة لذنوبه ذلك اليوم ورواه البرقي في المحاسن عن ابيه وعمرو بن عثمن وايوب كلهم عن بن مسكان ورواه الصدوق باسناده عن عبد الكريم بن عتبة مثله وعنهم عن احمد بن محمد بن خالد عن اسمعيل بن مهران عن حماد بن عثمن قال سمعت ابا عبد الله عم يقول من قال ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم مائة مرة حين يصلي الفجر لم ير يومه ذلك شيئا يكرهه وباسنادنا عن اسمعيل بن مهران عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم من قال دبر صلوة الفجر وفي دبر صلوة المغرب سبع مرات بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم دفع الله عنه سبعين نوعا من انواع البلا اهونها الريح والبرص والجنون وان كان شقيا محي من الشقاء وكتب من السعداء قال الكليني وفي رواية [illegible] عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم الا انه قال اهونها الجنون والجذام والبرص وان كان شقيا رجوت ان يحوله الله الى السعادة وعنهم عن احمد عن ابن فضال عن الحسن بن الجهم عن ابي الحسن عم مثله الا انه قال يقولها ثلث مرات حين يصبح وثلث مرات حين يمسي لم يخف شيطانا ولا سلطانا ولا برصا ولا جذاما ولم يقل سبع مرات قال ابو الحسن عم وانا اقولها مائة مرة ورواه البرقي في المحاسن مثله وعنهم عن احمد عن عثمن بن عيسى عن سماعة عن ابي عبد الله عم قال اذا صليت الغداة والمغرب فقل بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سبع مرات فانه من قالها لم يصبه جنون ولا جذام ولا برص ولا سبعون نوعا من انواع البلا وعنه عن احمد عن عبد الحميد عن سعد بن زيد قال قال ابو الحسن عم اذا صليت المغرب فلا تبسط رجلك ولا تكلم احدا حتى تقول مائة مرة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ومائة مرة في الغداة فمن قالها دفع عنه مائة نوع من انواع البلا ادنى نوع منها البرص والجذام والشيطان والسلطان محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن ابي عمير عن ابي ايوب عن الصباح بن سيابة عن ابي عبد الله عم قال الا اعلمك شيئا يقي الله به وجهك من حر جهنم قال بلى قال قل بعد الفجر اللهم صل على محمد وال محمد مائة مرة يقي الله بها وجهك من حر جهنم وعن احمد بن محمد عن ابيه عن محمد بن احمد عن ابي الحسن النهدي عن رجل عن ابان بن عثمن عن قيس بن الربيع عن عمار بن حر قال سمعت امير المومنين عم يقول من قرا قل هو الله احد احد عشر مرة في دبر الفجر لم يتبعه في ذلك اليوم ذنب وان رغم انف الشيطان وفي نسخة وبالاسناد عن ابي الحسن عن رجل عن

فضيل بن عثمن

فضيل بن عثمن عن رجل عن عمار بن الجهم الزيات عن عبد الله بن حر مثله وفي ثواب الاعمال وفي الخصال عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد بن يحيى عن علي بن السندي عن محمد بن عمرو بن سعيد عن عمرو بن سهل عن هرون بن خارجه عن جابر الجعفي عن ابي جعفر عم قال استغفر الله بعد صلوة الفجر سبعين مرة غفر الله له ولو عمل ذلك اليوم اكثر من سبعين الف ذنب ومن عمل اكثر من سبعين الف ذنب فلا خير فيه وفي رواية سبعمائة ذنب الحسن بن محمد في المجالس عن ابيه عن المفيد عن احمد بن محمد عن ابيه عن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن العلا بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عم قال من قال بعد صلوة الصبح قبل ان يتكلم بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم يعيدها سبع مرات دفع الله عنه سبعين نوعا من انواع البلا ومن قالها اذا صلى المغرب قبل ان يتكلم دفع الله عنه سبعين نوعا من انواع البلا اهونها الجذام والبرص ورواه الشيخ في المجالس والاخبار مثله اقول ويأتي ما يدل على ذلك في تعقيب المغرب وفي ادعية الصباح والمسا

استحباب الدعا بعد صلوة الزوال

بالماثور محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابي عبد الله البرقي عن عبد الله القمي عن ابي عبد الله عم قال كان امير المومنين عم يقول اذا فرغ من الزوال اللهم اني اتقرب اليك بجودك وكرمك واتقرب اليك بمحمد عبدك ورسولك واتقرب اليك بملائكتك المقربين وانبيائك المرسلين وبك اللهم انت الغني عني وبي الفاقة اليك انت الغني وانا الفقير اليك اقلتني عثرتي وسترت على ذنوبي فاقض اليوم حاجتي ولا تعذبني بقبيح ما تعلم مني بل عفوك وجودك يسعني قال ثم يخر ساجدا ويقول يا اهل التقوى يا اهل المغفرة يا بر يا رحيم انت ابر بي من ابي وامي ومن جميع الخلايق اقلبني بقضاء حاجتي مجابا دعائي مرحوما صوتي قد كشفت انواع البلاء عني ورواه الصدوق مرسلا

استحباب الاستغفار

بعد العصر سبعين فما فصاعدا وتلاوة القدر عشرا محمد بن علي بن الحسين في المجالس عن محمد بن احمد بن يحيى عن سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن عمرو بن خالد عن ابيه سفيان عن ابي عبد الله عم قال من استغفر الله بعد العصر سبعين مرة غفر الله له ذلك اليوم سبعمائة ذنب فان لم يكن له فلابيه فان لم يكن لابيه فلامه وان لم يكن لامه فلاخيه فان لم يكن لاخيه فلاخته فان لم يكن لاخته فللاقرب فالاقرب محمد بن الحسن في المصباح عن ابي عبد الله عم انه قال من استغفر الله تعالى بعد العصر سبعين مرة غفر الله له سبعمائة ذنب وعن ابي جعفر الثاني عم انه قال من قرا انا انزلناه في ليلة القدر بعد العصر عشر مرات مرت له على مثل اعمال الخلايق يوم القيمة ورواها الكفعمي في مصباحه ايضا مرسلا الحسن بن محمد الطوسي في الامالي عن ابيه عن جماعة عن ابي المفضل عن محمد بن جعفر الرزاز عن جده محمد بن عيسى القيسي عن محمد بن اصبغ الصيرفي عن علي بن موسى الرضا عن ابائه ان النبي صلعم قال لرجل في حديث اذا صليت العصر فاستغفر الله سبعا وسبعين مرة يحط عنك عمل سبع وسبعين سنة قال مالي سبعون وسبعون سنة قال فاجعلها لك ولابيك قال مالي ولابي سبع وسبعون سنة قال اجعلها لك ولابيك ولامك قال يا رسول الله مالي ولابي وامي

سبع وسبعون سنة قال احملها لك ولابيك ولامك ولقرابتك

سنة ما يستحب ان

يزاد فى تعقيب المغرب والعشاء محمد بن يعقوب عن على بن ابرهيم عن ابيه وعن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن ابى عمير عن ابرهيم بن عبد الحميد عن الصباح بن سيابة عن ابى عبد الله ع قال من قال اذا صلى المغرب ثلث مرات الحمد لله الذى يفعل ما يشاء ولا يفعل ما يشاء غيره اعطى خيرا كثيرا ورواه الصدوق والشيخ مرسلا وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه رفعه قال تقول بعد العشائين اللهم بيدك مقادير الليل والنهار وبيدك مقادير الدنيا والاخرة ومقادير الموت والحيوة ومقادير الشمس والقمر ومقادير النصر والخذلان ومقادير الغنا والفقر اللهم بارك لى فى دينى ودنياى وفى جسدى واهلى وولدى اللهم ادرأ عنى فسقة العرب والعجم والجن والانس واجعل منقلبى الى خير دائم ونعيم لا يزول ورواه الشيخ والصدوق مرسلا الا انهما قالا تقول بين العشائين وعنهم عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن عثمن بن عيسى عن على بن ابى حمزة عن ابى بصير عن ابى عبد الله ع قال اذا صليت المغرب والغداة فقل بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم سبع مرات فانه من قالها لم يصبه جذام ولا برص ولا جنون ولا سبعون نوعا من انواع البلاء الحديث وعن الحسين بن محمد بن احمد بن اسحق عن سعدان عن سعيد بن يسار قال قال ابو عبد الله ع اذا صليت المغرب فامر يدك على جبهتك وقل بسم الله الرحمن الرحيم لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اللهم اذهب عنى الهم والحزن ثلث مرات وعن على بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن محمد بن الكوفى عن ابيه عن ابى عبد الله ع قال كنت كثيرا ما اشتكى عينى فشكوت ذلك الى ابى عبد الله ع فقال الا اعلمك دعاء لدنياك واخرتك وبلاغا لوجع عينيك فقلت بلى فقال تقول فى دبر الفجر ودبر المغرب اللهم انى اسئلك بحق محمد وآل محمد عليك صل على محمد وآل محمد واجعل النور فى بصرى والبصيرة فى دينى واليقين فى قلبى والاخلاص فى عملى والسلامة فى نفسى والسعة فى رزقى والشكر لك ابدا ما ابقيتنى

استحباب قراءة الاخلاص اثنا عشر مرة بعد كل فريضة وبسط

اليدين ورفعهما الى السماء والدعاء بالماثور قال قال امير المؤمنين من اراد ان يخرج من الدنيا وقد تخلص من الذنوب كما يتخلص الذهب الذى لا كدر فيه ولا يطلبه احد بمظلمة فليقل فى دبر الصلوات نسبة الرب تبارك وتعالى اثنى عشر مرة ثم يبسط يديه ويقول اللهم انى اسئلك باسمك المكنون المخزون الطاهر الطهر المبارك واسئلك باسمك العظيم وسلطانك القديم ان تصلى على محمد وآل محمد يا واهب العطايا يا مطلق الاسارى يا فكاك الرقاب من النار اسئلك ان تصلى على محمد وآل محمد وان تعتق رقبتى من النار وتخرجنى من الدنيا امنا وتدخلنى الجنة سالما وان تجعل دعائى اوله فلاحا واوسطه نجاحا واخره صلاحا انك انت علام الغيوب ثم قال امير المؤمنين ع هذا من المخبأت مما علمنى رسول الله صلى الله عليه وآله وامرنى ان اعلمه الحسن والحسين ع ورواه الشيخ ايضا مرسلا وفى معانى الاخبار عن محمد بن الحسن عن الصفار عن ابرهيم بن هاشم واحمد بن محمد بن عيسى جميعا عن على بن الحكم عن ابيه عن سعد بن طريف عن الاصبغ بن نباتة عن امير المؤمنين ع مثله الا انه قال نسبة الله عز وجل قل هو الله احد وقال فى اخره هذا من

المنجيات

المنجيات وفى ثواب الاعمال باسناد تقدم فى القراءة عن الحسن بن على بن سيف عن ابى بكر الحضرمى عن ابى عبد الله ع قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يدع ان يقرا قل هو الله احد فى دبر الفريضة فان من قراها جمع الله له خير الدنيا والاخرة وغفر له ولوالديه وما ولدا وبالاسناد عن الحسن عن صندل عن هرون بن خارجة عن ابى عبد الله ع مثله ورواه الكلينى عن ابى على الاشعرى عن محمد بن حسان عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن على بن ابى حمزة بالاسناد مثله محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن ابى عبد الله عن القسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابى بصير عن ابى عبد الله ع عن ابائه عن امير المؤمنين ع قال اذا فرغ احدكم من الصلوة فليرفع يديه الى السماء ولينصب فى الدعاء فقال ابن سبا يا امير المؤمنين اليس الله فى كل مكان فقال بلى قال فلم يرفع الى السماء فقال او ما تقرا وفى السماء رزقكم وما توعدون فمن اين يطلب الرزق الا من موضعه وموضع الرزق وما وعد الله فى السماء ورواه الصدوق مرسلا ورواه فى العلل عن محمد بن الحسن عن الصفار عن محمد بن عيسى عن القسم بن يحيى ورواه فى الخصال بالاسناد الاتى عن على ع فى حديث الاربعمائة

كراهة الكلام بين المغرب ونافلتها وفى اثناء النافلة محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن سلمة بن الخطاب عن الحسين بن سيف عن محمد بن يحيى عن الحجاج الخشاب عن ابى الفوارس قال نهانى ابو عبد الله ع ان اتكلم بين الاربع ركعات التى بعد المغرب محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن سلمة عن الحسين بن يوسف عن محمد بن يحيى مثله وعنه عن ابى جعفر عن على بن الحكم عن ابى العلاء الخفاف عن جعفر بن محمد ع قال من صلى المغرب ثم عقب ولم يتكلم حتى يصلى ركعتين كتبتا له فى عليين فان صلى اربعا كتبت له حجة مبرورة ورواه الصدوق مرسلا ورواه فى ثواب الاعمال وفى المجالس عن محمد بن الحسن عن الصفار عن محمد بن الحسين بن ابى الخطاب عن الحكم بن مسكين عن ابى العلاء الخفاف اقول وتقدم ما يدل على ذلك فى اعداد الفرائض ونوافلها

جواز تاخير التعقيب وسجدة الشكر عن نوافل المغرب وتقديمها عليها واستحباب اختيار تقديمها على النوافل محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن محمد بن عيسى عن حفص الجوهرى قال صلى بنا ابو الحسن على بن محمد ع صلوة المغرب فسجد سجدة الشكر بعد السابعة فقلت له كان اباؤك يسجدون بعد الثلثة فقال ما كان احد من ابائى يسجد الا بعد السبعة اقول يمكن ان يراد ما علم ان ابا الحسن موسى بن جعفر ع كان يسجد بعد الثلث لاجل الاختفاء تقية او لبيان الجواز وباسناده عن محمد بن على بن بابويه عن محمد بن الحسن عن الصفار عن العباس بن معروف عن سعدان بن مسلم عن جهم بن ابى جهمة قال رايت ابا الحسن موسى بن جعفر ع وقد سجد بعد الثلث ركعات من المغرب فقلت له جعلت فداك رايتك سجدت بعد الثلث قال ورايتنى فقلت نعم قال فلا تدعها فان الدعاء فيها مستجاب ورواه الصدوق باسناده عن جهم بن ابى جهم مثله وباسناده عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار مثله قال الشيخ هذا محمول على الاستحباب والاول على الجواز احمد بن على بن ابى طالب الطبرسى فى الاحتجاج عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميرى عن صاحب الزمان ع انه كتب اليه يسئله عن سجدة الشكر بعد الفريضة فان بعض اصحابنا ذكر انها بدعة فهل يجوز ان يسجدها الرجل بعد الفريضة وان جاز ففى صلوة المغرب بعد الفريضة او بعد الاربع ركعات النافلة فاجاب ع سجدة الشكر من الزم السنن واوجبها ولم يقل ان

بعد السجدة بدعة الا من يريد ان يحدث فى الدين انه بدعة فاما الخبر المروى فيها بعد صلوة المغرب
والاختلاف فى الفاعل بين الثلث وبين الاربع فان فضل الدعاء والتسبيح بعد الفرايض على الدعاء بعد النوافل كفضل
الفرايض على النوافل والسجدة دعاء وتسبيح والافضل ان يكون بعد الفرض وان جعلت بعد النوافل ايضا جاز محمد
بن محمد بن النعمان المفيد فى الارشاد عن ابى جعفر الثانى ع انه لما تزوج بنت المامون وحملها قاصدا الى المدينة
صار الى شارع باب الكوفة والناس معه يشيعونه فانتهى الى دار المسيب عند مغيب الشمس فنزل ودخل المسجد وكان فى صحنه
نبقة لم تحمل بعد فدعا بكوز فيه ماء فتوضا فى اصل النبقة وقام فصلى بالناس صلوة المغرب فقرا فى الاولى
الحمد واذا جاء نصر الله والفتح وقرا فى الثانية الحمد وقل هو الله احد وقنت قبل ركوعه فيها وصلى الثالثة
وتشهد وسلم ثم جلس هنيئة يذكر الله وقام من غير ان يعقب فصلى النوافل اربع ركعات وعقب
بعدها وسجد سجدتى الشكر ثم خرج فلما انتهى الناس الى النبقة راوها وقد حملت حملا حسنا فتعجبوا
من ذلك واكلوا منها فوجدوه نبقا حلوا لا عجم له فودعوه ومضى ع اقول وفى حديث ابى العلاء الخفاف
دلالة على تقديم تعقيب المغرب على نافلتها وقد تقدم افضل من الدعاء بعد النافلة

استحباب الاضطجاع بعد ركعتى الفجر والدعاء بالماثور محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة
عن حسين بن عثمان ومحمد بن سنان جميعا عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد قال سالته عما اقول
اذا اضطجعت على يمينى بعد ركعتى الفجر فقال ابو عبد الله ع اقرا الخمس الآيات التى فى آخر آل عمران
الى انك لا تخلف الميعاد وقل استمسكت بعروة الله الوثقى التى لا انفصام لها واعتصمت بحبل
الله المتين واعوذ بالله من شر فسقة العرب والعجم آمنت بالله وتوكلت على الله الجات ظهرى الى
الله وفوضت امرى الى الله من يتوكل على الله فهو حسبه ان الله بالغ امره قد جعل الله لكل شىء
قدرا حسبى الله ونعم الوكيل اللهم من اصبحت حاجته الى مخلوق فان حاجتى ورغبتى اليك الحمد
لرب الصباح الحمد لفالق الاصباح اقول وياتى ما يدل على ذلك

انه يجزى بدل
الضجعة بعد ركعتى الفجر السجود والقيام والقعود والكلام فان نسى ذلك حتى شرع فى الاقامة
لم يرجع بل يجزى السلم محمد بن يعقوب عن على بن محمد عن سهل بن زياد عن ابن سباط عن ابراهيم
بن ابى البلاد قال صليت خلف الرضا ع فى المسجد الحرام صلوة الليل فلما فرغ جعل مكان الضجعة
سجدة محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين عن
ايوب بن نوح عن الحسين بن عثمان عن رجل عن ابى عبد الله ع قال يجزيك من الاضطجاع بعد ركعتى الفجر
فذكرت حين اخذ فى الاقامة كيف اصنع قال يقوم ويصلى ويدع ذلك ولا باس ورواه على بن جعفر فى كتابه
ورواه الحميرى فى قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن على بن جعفر عن اخيه مثله وزاد قال وسالته عن الرجل
هل يصلح له ان يتكلم اذا سلم فى الركعتين قبل الفجر قبل ان يضطجع على يمينه قال نعم وباسناده عن محمد
بن على بن محبوب عن احمد بن محمد مثله وعنه عن محمد بن عبد الحميد عن موسى بن عمر بن يزيد عن محمد بن غياث
عن عمر بن يزيد قال قال ابو عبد الله ع اذا خفت الشهرة فى التكاة فقد يجزيك ان تضع يديك
على الارض ولا تضطجع واومى بيده باطراف اصابعه من كفه اليمنى يوضعها فى الارض قليلا وحكى
ابو جعفر ذلك محمد بن على بن الحسين قال افضل ما بين ركعتى الفجر وبين الغداة باضطجاع ويجزيك التسليم
عنه قال الصادق ع اى فقع اقطع من السلام وفى نسخة التسليم عبد الله بن جعفر فى قرب الاسناد

عن محمد بن الحسين

عن محمد بن الحسين عن ابراهيم بن ابى البلاد قال صلى ابو الحسن الاول ع صلوة الليل فى المسجد الحرام
وانا خلفه فصلى الثمانى واوتر وصلى الركعتين ثم جعل مكان الضجعة سجدة

استحباب
الصلوة على محمد وآله والاستغفار مائة مائة وقراءة الاخلاص اربعين مرة او احدى عشرة مرة
بين ركعتى الفجر وصلوة الغداة مع سعة الوقت محمد بن على بن الحسين قال روى ان من صلى على
محمد وآل محمد مائة مرة بين ركعتى الفجر والغداة وقى الله وجهه من حر النار ومن قال مائة مرة سبحان ربى
العظيم وبحمده استغفر الله واتوب اليه بنى الله له بيتا فى الجنة ومن قرا احدى عشرة مرة قل هو الله احد
بنى الله له بيتا فى الجنة فان قراها اربعين مرة غفر الله له وفى ثواب الاعمال عن ابيه عن محمد بن يحيى
عن العمركى عن على بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر ع عن ابيه جعفر بن محمد ع قال قال على ع من صلى
الفجر ثم قرا قل هو الله احد احدى عشرة مرة لم يتبعه فى ذلك اليوم ذنب وان رغم انف الشيطان.

كراهة
النوم بين صلوة الليل والفجر وعدم تحريمه محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن على بن محمد
القاسانى عن سليمان بن حفص المروزى قال قال ابو الحسن الاخير ع اياك والنوم بين صلوة الليل والفجر
ولكن ضجعة بلا نوم فان صاحبه لا يحمد على ما قدم من صلوته وباسناده عن سعد عن احمد وعبد الله ابنى محمد بن
عيسى عن على بن الحكم عن عبد الله بن بكير عن زرارة عن ابى جعفر ع قال انما على احدكم اذا انتصف الليل
ان يقوم فيصلى صلوته جملة واحدة ثلث عشرة ركعة ثم ان شاء جلس فدعا وان شاء قام وان
شاء نام وان شاء ذهب حيث شاء وباسناده عن احمد بن محمد عن على بن الحكم مثله اقول هذا يدل على الجواز
وما سبق على الكراهة فلا منافاة ذكره الشيخ وغيره

كراهة النوم ما بين طلوع الفجر وطلوع
الشمس وعدم تحريمه واستحباب الاشتغال حينئذ بالعبادة والدعاء محمد بن على بن الحسين باسناده
عن العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما ع قال سالته عن النوم بعد الغداة فقال ان الرزق يبسط
تلك الساعة فانا اكره ان ينام الرجل تلك الساعة ورواه الشيخ ايضا باسناده عن العلاء مثله قال قال الصادق ع
نوم الغداة شوم يحرم الرزق ويصفر اللون قال وقال الصادق ع نومة الصبح مشومة تطرد الرزق
وتصفر اللون وتقبحه وتغيره وهو نوم كل مشوم ان الله تعالى يقسم الارزاق ما بين طلوع الفجر الى
طلوع الشمس فاياكم وتلك النومة قال وكان المن والسلوى ينزل على بنى اسرائيل ما بين طلوع الفجر الى
طلوع الشمس فمن نام تلك الساعة لم ينزل نصيبه وكان اذا انتبه فلا يرى نصيبه احتاج الى السؤال
والطلب وباسناده عن جابر عن ابى جعفر ع قال ان ابليس انما يبث جنود الليل من حين تغيب
الشمس الى مغيب الشفق ويبث جنود النهار من حين يطلع الفجر الى حين مطلع الشمس وذكر ان
نبى الله ع كان يقول اكثروا ذكر الله عز وجل فى هاتين الساعتين وتعوذوا بالله عز وجل من شر ابليس
وجنوده وعوذوا صغاركم فى هاتين الساعتين فانهما ساعتا غفلة قال وقال الرضا ع فى قول الله
عز وجل فالمقسمات امرا قال الملائكة تقسم ارزاق بنى آدم ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فمن
نام بينهما نام عن رزقه ورواه الشيخ مرسلا وكذا الحديثان قبل حديث جابر وفى الخصال عن محمد
بن على ماجيلويه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن ابراهيم بن هاشم عن الحسين بن ابى الحسين الفارسى
عن سليمان بن حفص البصرى عن جعفر بن محمد ع قال قال رسول الله ص ما عجت الارض الى ربها
عز وجل كعجيجها من ثلثة من دم حرام يسفك عليها او اغتسال من زنا او نوم عليها قبل

طلوع الشمس محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن موسى بن عمر عن معمر بن خلاد قال ارسل الي ابو الحسن الرضا عليه السلام في حاجة فدخلت عليه فقال انصرف فاذا كان غدا فتعال ولا تجيء الا بعد طلوع الشمس فاني انام اذا صليت الفجر اقول بانه وجهه وعنه عن محمد بن الحسين عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن سالم ابي خديجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سأله رجل وانا اسمع فقال اني اصلي الفجر ثم اذكر الله بكل ما اريد ان اذكره مما يجب علي فاريد ان اضع جنبي فانام قبل طلوع الشمس فاكره ذلك قال ولم قال اكره ان تطلع الشمس من غير مطلعها قال ليس بذلك خفاء انظر من حيث تطلع الشمس ليس عليك من حرج ان تنام ان كنت قد ذكرت الله عز وجل اقول هذا يدل على الجواز وما تقدم يدل على الكراهة فلا منافاة ذكره الشيخ وغيره علي بن جعفر في كتابه عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سألته عن قول الله عز وجل اذكروا الله ذكرا كثيرا قال قلت من ذكر الله مائة مرة كثيرا هو قال نعم قال وسألته عن النوم بعد الغداة قال لا حتى تطلع الشمس محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات عن محمد بن عبد الجبار عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي عن احمد بن الحسن الميثمي عن محمد بن الحسن بن زياد الميثمي عن فليح عن ابي حمزة عن علي بن الحسين عليه السلام قال لا تنام قبل طلوع الشمس فاني اكرهها لك ان الله يقسم في ذلك الوقت الارزاق على عباده على ايدينا يجريها اقول وتقدم ما يدل على استحباب الجلوس بعد الصبح الى طلوع الشمس

ما يستحب ان يفعل من رأى في منامه ما يكره

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا رأى الرجل ما يكره في منامه فليتحول عن شقه الذي كان عليه نائما وليقل انما النجوى من الشيطان ليحزن الذين آمنوا وليس بضارهم شيئا الا باذن الله ثم ليقل عذت بما عاذت به ملائكة الله المقربون وانبياؤه المرسلون وعباده الصالحون من شر ما رأيت ومن شر الشيطان الرجيم وعنه عن ابيه عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن ابن محبوب عن هرون بن منصور العبدي عن ابي الورد عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لفاطمة عليها السلام في رؤيا رأتها قولي اعوذ بما عاذت به ملائكة الله المقربون وانبياؤه المرسلون وعباده الصالحون من شر ما رأيت في ليلتي هذه ان يصيبني منه سوء او شيء اكرهه ثم انقلبي عن يسارك ثلث مرات

استحباب الانصراف عن اليمين

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا انصرفت من الصلوة فانصرف عن يمينك وفي الخصال باسناده الآتي عن علي عليه السلام في حديث الاربعمائة قال اذا انفتلت من الصلوة فانفتل عن يمينك محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن محمد بن عثمان بن عيسى عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا انصرفت من الصلوة فانصرف عن يمينك ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد

استحباب القيلولة

محمد بن علي بن الحسين قال اتى اعرابي الى النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اني كنت ذكورا واني صرت نسيا فقال اكنت تقيل قال نعم قال وتركت ذلك قال نعم قال عد فعاد فرجع اليه ذهنه قال وروي قيلوا فان الله يطعم الصائم في منامه ويسقيه قال وروي قيلوا فان الشيطان لا يقيل عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله ان رجلا اتاه فقال يا رسول الله اني كنت رجلا ذكورا فصرت نسيا فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله لعلك اعتدت القائلة فتركتها قال نعم قال له رسول الله صلى الله عليه وآله فعد يرجع اليك

حفظك

76

كيفية النوم وجملة من احكامه

حفظك ان شاء الله اقول ويأتي ما يدل على ذلك محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن اسحق قال دخلت على ابي محمد عليه السلام الى ان قال فقلت يا سيدي روي عن آبائك ان نوم الانبياء على اقفيتهم ونوم المؤمنين على ايمانهم ونوم المنافقين على شمائلهم ونوم الشياطين على وجوههم فقال عليه السلام كذلك هو فقلت يا سيدي اني اجهد ان انام على يميني فما يمكنني ولا يأخذني النوم عليها فسكت ساعة فقال يا احمد ادن مني فدنوت منه فقال ادخل يدك تحت ثيابك فادخلتها فاخرج يده من تحت ثيابه وادخلها تحت ثيابي فمسح بيده اليمنى على جانبي الايسر وبيده اليسرى على جانبي الايمن ثلث مرات قال احمد فما اقدر ان انام على يساري منذ فعل ذلك بي وما يأخذني نوم عليها اصلا وعنه عن احمد بن محمد بن عيسى عن معمر بن خلاد قال سمعت ابا الحسن عليه السلام يقول ربما رأيت الرؤيا فاعبرها والرؤيا على ما تعبر وعنه عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن الحسن بن الجهم قال سمعت ابا الحسن عليه السلام يقول الرؤيا على ما تعبر الحديث محمد بن علي بن الحسين قال قال الباقر عليه السلام النوم اول النهار خرق والقائلة نعمة والنوم بعد العصر حمق والنوم بعد العشاء يحرم الرزق وباسناده عن حماد بن عمرو وانس بن محمد عن ابيه جميعا عن جعفر بن محمد عن ابيه في وصية النبي لعلي عليه السلام قال يا علي النوم اربعة نوم الانبياء على اقفيتهم ونوم المؤمنين على ايمانهم ونوم الكفار والمنافقين على يسارهم ونوم الشياطين على وجوههم ورواه ايضا مرسلا الى ان قال على اقفيتهم المناجاة الوحي قال وقال عليه السلام من رأيتموه نائما على وجهه فانبهوه قال وقال عليه السلام ثلث فيهن المقت من الله عز وجل نوم من غير سهر وضحك من غير عجب والاكل على الشبع وباسناده عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن جعفر بن محمد عن آبائه في حديث المناهي قال ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يكذب الرجل في رؤياه متعمدا وقال يكلفه الله يوم القيمة ان يعقد شعيرة وليس بعاقد وباسناده عن جابر في المجالس وفي الخصال عن ابيه عن محمد بن احمد الاسدي عن محمد بن ابي ايوب عن جعفر بن سليمان بن داود عن ابيه عن يوسف بن محمد بن المنكدر عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله قالت ام سليمان بن داود يا بني اياك وكثرة النوم بالليل فان كثرة النوم بالليل تدع الرجل فقيرا يوم القيمة وفي الخصال عن الخليل بن احمد عن ابي العباس بن السراج عن عبد الله بن عمر وكيع بن الجراح عن سفيان عن منصور عن خيثمة عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا سهر بعد العشاء الآخرة الا لاحد رجلين مصل او مسافر وعن محمد بن عمر البصري عن محمد بن عبد الله الواعظ عن عبد الله بن احمد بن عامر الطائي عن ابيه عن الرضا عن آبائه في حديث ان رجلا سأل عليا عليه السلام عن النوم على كم وجه هو قال النوم على اربعة اوجه الانبياء تنام على اقفيتهم مستلقين واعينهم لا تنام متوقعة لوحي الله عز وجل والمؤمن ينام على يمينه مستقبل القبلة وابناء الملوك تنام على شمائلها ليستمرؤا ما يأكلون وابليس مع اخوانه وكل مجنون وذو عاهة ينام على وجهه منبطحا ورواه في عيون الاخبار وفي العلل نحوه وباسناده الآتي عن علي عليه السلام في حديث الاربعمائة قال لا ينام الرجل على وجهه ومن رأيتموه نائما على وجهه فانبهوه الى ان قال ليس في البدن اقل شكرا من العين فلا تعطوها سؤلها فتشغلكم عن ذكر الله عز وجل اذا نام احدكم فليضع يده

الامين فانه لايدري اينتبه من رقدته ام لا وفي العلل بالاسناد المشار اليه مثل الحكم الاخير اقول وتقدم ما
يدل على جملة من احكام النوم ويأتي جملة اخرى فمنها ما يدل على كراهة كثرة النوم في النجاة ومنها ما يدل على جواز
القاضي النائم في اعداد الفرائض ونوافلها وفي الجهر في نوافل الليل وغير ذلك ويأتي ما يدل عليه في قواطع الصلوة
وغيرها ان شاء الله

سجدتي الشكر

استحبابها بعد الصلوة فريضة كانت او نافلة

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عبد الرحمن الحجاج عن ابي عبد الله عم قال من سجد سجدة الشكر
لنعمة وهو متوضئ كتب الله له بها عشر صلوات ومحا عنه عشر خطايا عظام وباسناده عن ابي الحسين
الاسدي يعني محمد بن جعفر ان الصادق عم قال انما يسجد المصلي سجدة بعد الفريضة ليشكر الله
تعالى ذكره فيها على ما من عليه من اداء فرضه وادنى ما يجزي فيها شكرا لله ثلث مرات وفي العلل
ومعاني الاخبار عن محمد بن ابرهيم بن اسحق الطالقاني عن احمد بن محمد بن سعيد الهمداني عن علي بن
الحسن بن علي بن فضال عن ابيه عن ابي الحسن الرضا عم قال السجدة بعد الفريضة شكرا لله عز وجل على
ما وفق له العبد من اداء فرائضه وادنى ما يجزي فيها من القول ان يقال شكرا لله شكرا لله شكرا لله
ثلث مرات قلت فما معنى قوله شكرا لله قال يقول هذه السجدة مني شكرا لله على ما وفقني له من خدمته واداء
فرائضه والشكر موجب للزيادة فان كان في الصلوة تقصير لم يتم بالنوافل تم بهذه السجدة وفي المجالس عن محمد
بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن عبد الرحمن
بن سالم عن المفضل بن عمر عن الصادق عم قال اذا قام العبد نصف الليل بين يدي ربه فصلى
له اربع ركعات في جوف الليل المظلم ثم سجد سجدة الشكر بعد فراغه فقال ما شاء الله ما شاء الله
مائة مرة ناداه الله جل جلاله من فوقه عبدي الى كم تقول ما شاء الله ما شاء الله انا ربك
والي المشية وقد شئت قضاء حاجتك فسلني ما شئت محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن ابي عبد الله
عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن حديد عن مرازم عن ابي عبد الله عم قال سجدة الشكر واجبة على
كل مسلم تتم بها صلوتك وترضي بها ربك وتعجب الملئكة منه وان العبد اذا صلى ثم سجد سجدة
الشكر فتح الرب تبارك وتعالى الحجاب بين العبد وبين الملئكة فيقول يا ملئكتي انظروا الى عبدي
ادى فرضي واتم عهدي ثم سجد لي شكرا على ما انعمت به عليه ملئكتي ماذا له عندي قال فتقول
الملئكة يا ربنا رحمتك ثم يقول الرب تبارك ثم ماذا له فتقول الملئكة يا ربنا جنتك فيقول
الرب تبارك وتعالى ثم ماذا فتقول الملئكة يا ربنا كفاية مهمه فيقول الرب تعالى ثم ماذا فلا يبقى
شيء من الخير الا قالته الملئكة فيقول الله تعالى يا ملئكتي ثم ماذا فتقول الملئكة يا ربنا لا علم لنا
فيقول الله تعالى لاشكرنه كما شكرني واقبل عليه بفضلي واريه رحمتي ورواه الصدوق باسناده
عن احمد بن ابي عبد الله نحوه الا انه قال واريه وجهي قال الصدوق من وصف الله بوجه من
الوجوه فقد كفر ولكن وجهه انبياؤه ورسله وحججه يتوجه العباد الى الله والنظر اليهم يوم القيمة
ثواب عظيم يفوق كل ثواب وباسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن البرقي عن سعد بن سعد الاشعري
عن ابي الحسن الرضا عم قال سالته عن سجدة الشكر فقال اي شيء سجدة الشكر فقلت ان اصحابنا يسجدون
سجدة واحدة بعد الفريضة ويقولون هي سجدة الشكر فقال انما الشكر اذا انعم الله على عبد النعمة
ثم يقول سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب

العالمين

العالمين ورواه الشيخ باسناده عن سعد بن سعد اقول حمله الشيخ على التقية ويمكن الحمل على نفي الوجوب
وتقدم ما يدل على المقصود في اعداد الفرائض وفي التعقيب وغير ذلك ويأتي ما يدل عليه وقد
وقع التعفير في بعض الاحاديث بسجدتي الشكر باعتبار التعفير وفي بعضها بسجدة الشكر اما باعتبار
ان التعفير واقع في اثناء السجدة لعدم استيفاء الرفع او لجواز الاقتصار على واحدة وترك التعفير

استحباب اطالة سجدة الشكر واكثار السجود

محمد بن علي بن الحسين قال كان ابو الحسن موسى بن جعفر عم
يسجد بعد ما يصلي فلا يرفع راسه حتى يتعالى النهار وفي عيون الاخبار عن ابيه عن سعد بن عبد الله
عن يعقوب بن يزيد عن الحسن بن علي الوشا قال سمعت الرضا عم يقول اذا نام العبد وهو ساجد
قال الله تبارك وتعالى عبدي قبضت روحه وهو في طاعتي وعن ابيه عن احمد بن محمد بن عيسى
عن الحسن بن علي الوشا مثله الا انه زاد بعد قوله تعالى للملائكة انظروا الى عبدي وعن ابيه
عن سعد عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي بن فضال قال رايت ابا الحسن عم صلى ست
ركعات او ثمان ركعات قال وكان مقدار ركوعه وسجوده ثلث تسبيحات واكثر فلما فرغ سجد
سجدة اطال فيها حتى بل عرقه الحصا وذكر بعض اصحابنا انه الصق خديه بارض المسجد وعن
محمد بن علي ماجيلويه عن عبد الله بن يحيى ليثيا بن عن العباس البزري عن الثوباني قال كانت لابي
الحسن موسى بن جعفر عم بضع عشر سنة كل يوم سجدة بعد ابيضاض الشمس الى وقت الزوال الحديث
وعن تميم بن عبد الله بن تميم القرشي عن ابيه عن احمد بن علي الانصاري عن عبد السلام بن صالح
الهروي عن الرضا عم انه صلى ركعات ودعا بدعوات فلما فرغ سجد سجدة طال مكثه فيها فاحصينا
له خمسمائة تسبيحة ثم انصرف وعنه عن ابيه عن احمد بن علي عن رجاء بن ابي الضحاك قال كان
الرضا عم اذا اصبح صلى الغداة واذا سلم جلس في مصلاه يسبح الله ويحمده ويكبره ويهلله ويصلي
على النبي وآله حتى تطلع الشمس ثم سجد سجدة يبقى فيها حتى يتعالى النهار وفي العلل عن محمد
بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن ابن ابي
عمير عمن ذكره قال قلت لابي عبد الله عم لما اتخذ الله ابرهيم خليلا قال لكثرة سجوده على الارض
محمد بن محمد المفيد في الارشاد قال كان ابو الحسن موسى عم اعبد اهل زمانه وافقههم واسخاهم كفا واكرمهم
نفسا قال وروي انه كان يصلي نوافل الليل ويصلها بصلوة الصبح ثم يعقب حتى تطلع الشمس
ويخر لله ساجدا فلا يرفع راسه من الدعاء والتحميد حتى يقرب زوال الشمس وكان يدعو كثيرا
ويقول اللهم اني اسالك الراحة عند الموت والعفو عند الحساب ويكرر ذلك اقول وتقدم
ما يدل على ذلك في احاديث السجود وحديث الاعتماد في الوقت على حس للبقية ويأتي ما يدل
على ذلك في بعض الادعية المأثورة

استحباب تعفير الجبينين على الارض

بين سجدتي الشكر محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن علي بن يقطين
عمن رواه عن ابي عبد الله عم قال اوحى الله الى موسى عم اتدري لما اصطفيتك بكلامي
دون خلقي قال يا رب ولم ذلك قال فاوحى الله عز وجل اليه يا موسى اني قلبت عبادي ظهرا
لبطن فلم اجد فيهم احدا اذل نفسا لي منك يا موسى انك اذا صليت وضعت خديك
على التراب او على الارض ورواه الصدوق في العلل عن ابيه عن سعد عن يعقوب بن يزيد

عن محمد بن ابي عمير نحوه وترك قوله اوقال الى الارض محمد بن علي بن الحسين قال قال ابو جعفر عم وذكر
نحوه وباسنادنا عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عم انه قال ان موسى بن عمران عم اذا صلى لم ينفتل
حتى يلصق خده الايمن بالارض وخده الايسر بالارض ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد
عن محمد بن سنان عن اسحق بن عمار مثله وزاد قال اسحق بن عمار الساباطي رايت من آبائي من يفعل ذلك
قال محمد بن سنان يعني موسى في المحراب في جوف الليل وفي العلل عن محمد بن الحسن عن الصفار عن
محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن اسحق بن عمار مثله عن ابي عبد الله عم في حديث ان الله
اوحى الى موسى اني اطلعت الى خلقي اطلاعة فلم اجد في خلقي اشد تواضعا لي منك فلم خصصتك
بوحيي وكلامي دون خلقي قال وكان موسى اذا صلى لم ينفتل حتى يلصق خده الايمن بالارض والايسر
ورواه الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن محمد بن سنان عمن اخبره عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عم نحوه اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب بسط الذراعين
والصاق الصدر والبطن بالارض في سجدتي الشكر محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عم قال اذا نزلت برجل نازلة او شدة او كربة او
امر فليكشف عن ركبتيه وذراعيه وليلصقهما بالارض وليلزق جؤجؤه بالارض ثم ليدع
بحاجته وهو ساجد وعنه عن ابيه عن يحيى بن عبد الرحمن بن خاقان قال رايت ابا الحسن الثالث عم سجد
سجدة الشكر فافترش ذراعيه والصق جؤجؤه وصدره وبطنه بالارض فسالته عن ذلك
فقال كذا يجب وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جعفر بن علي قال رايت ابا الحسن الثالث عم وقد
سجد بعد الصلوة وبسط ذراعيه على الارض والصق جؤجؤه بالارض في دعائه محمد بن الحسن باسناده
عن محمد بن يعقوب مثله وكذا الذي قبله

استحباب مسح اليد على موضع السجود ثم
مسح الوجه بها والدعاء بالماثور محمد بن علي بن الحسين باسناده عن ابرهيم بن عبد الحميد ان الصادق
عم قال لرجل اذا اصابك هم فامسح يدك على موضع سجودك ثم امسح يدك على وجهك
من جانب خدك الايسر وعلى جبهتك الى جانب خدك الايمن ثم قل بسم الله الذي لا اله
الا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اذهب عني الهم والحزن ثلثا محمد بن يعقوب عن عدة من
اصحابنا عن احمد بن محمد رفعه عن ابي عبد الله عم دعا به في دبر كل صلوة تصليها فان كان بك
داء او سقم او وجع فاذا قضيت صلوتك فامسح بيدك على موضع سجودك من الارض وادع بهذا
الدعاء وامر يدك على موضع سجودك سبع مرات تقول يا من كبس الارض على الماء وسد الهواء
بالسماء واختار لنفسه احسن الاسماء صل على محمد وآل محمد وافعل بي كذا وكذا وعافني من كذا وكذا
محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد مثله وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن عبد الجبار
عن عبد الرحمن بن حماد عن ابرهيم بن عبد الحميد عن رجل عن ابي عبد الله عم وذكر الحديث الاول نحوه
الحسن بن محمد الطوسي في الامالي عن ابيه عن المفيد عن المظفر بن محمد الخراساني عن محمد بن جعفر العلوي
عن الحسن بن محمد بن جمهور القمي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عم قال
اوحى الله تعالى الى موسى بن عمران عم اتدري لم انتجبتك من خلقي واصطفيتك لكلامي فقال لا
يا رب فاوحى الله اليه اني اطلعت الى الارض فلم اجد عليها اشد تواضعا لي منك فخر موسى

ساجدا

ساجدا وعفر خديه في التراب تذللا منه لربه عز وجل فاوحى الله اليه ارفع راسك وامر يدك على
موضع سجودك وامسح بها وجهك وما نالته من بدنك فانه امان من كل سقم وداء وآفة وعاهة

استحباب الدعاء في سجدتي الشكر وبينهما بالماثور محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عبد
الله بن جندب عن موسى بن جعفر عم انه قال تقول في سجدة الشكر اللهم اني اشهدك واشهد
ملائكتك وانبياءك ورسلك وجميع خلقك انك انت الله ربي والاسلام ديني ومحمد نبيي
وعلي والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى
ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والحجة بن الحسن بن علي ائمتي بهم اتولى ومن اعدائهم اتبرا
اللهم اني انشدك دم المظلوم ثلثا اللهم اني انشدك لاوليائك لتظفرنهم بايوائك على
نفسك لاعدائك لتهلكنهم بايدينا وايدي المؤمنين اللهم اني انشدك لاوليائك
لتظفرنهم بعدوك وعدوهم ان تصلي على محمد وعلى المستحفظين من آل محمد ثلثا اللهم اني اسالك
اليسر بعد العسر ثلثا ثم تضع خدك الايمن على الارض وتقول يا كهفي حين تعييني المذاهب وتضيق
علي الارض بما رحبت ويا بارئ خلقي رحمة بي وكنت عن خلقي غنيا صل على محمد وآل محمد وعلى
المستحفظين من آل محمد ثلثا ثم تضع خدك الايسر على الارض وتقول يا مذل كل جبار ويا معز
كل ذليل وعزتك قد بلغ مجهودي ثلثا ثم تعود الى السجود وتقول مائة مرة شكرا شكرا ثم تسال
حاجتك ان شاء الله ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن عبد الله بن جندب نحوه ورواه
الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن سليمان بن حفص المروزي انه قال كتب
الي ابو الحسن الرضا عم قل في سجدة الشكر مائة مرة شكرا شكرا وان شئت عفوا عفوا ورواه
ورواه في عيون الاخبار عن ابيه عن سعد عن محمد بن عيسى عن سليمان بن حفص المروزي نحوه
ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب ورواه الكليني ايضا عن محمد بن يحيى عن محمد بن ادريس عن
محمد بن احمد عن علي بن احمد القاساني عن محمد بن عيسى عن سليمان بن حفص مثله قال الصدوق
وقال الصادق عم ان العبد اذا سجد فقال يا رب يا رب حتى ينقطع نفسه قال له الرب تبارك
وتعالى لبيك ما حاجتك محمد بن الحسن في المصباح عن علي بن الحسين عم انه كان يقول في سجدة
الشكر مائة مرة الحمد لله شكرا وكلما قاله عشر مرات قال شكرا للمجيب ثم يقول يا ذا المن
الذي لا ينقطع ابدا ولا يحصيه غيره عددا يا ذا المعروف الذي لا ينفد ابدا يا كريم يا كريم
ثم يدعو ويتضرع ويذكر حاجته محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى
عن علي بن الحكم عن محمد بن سليمان عن ابيه قال خرجت مع ابي الحسن موسى عم الى بعض امواله
فقام الى صلوة الظهر فلما فرغ خر لله ساجدا فسمعته يقول بصوت حزين وتغرغر دموعه
رب عصيتك بلساني ولو شئت وعزتك لاخرستني وعصيتك ببصري ولو شئت
وعزتك لاكمهتني وعصيتك بسمعي ولو شئت وعزتك لاصممتني وعصيتك بيدي ولو
شئت وعزتك لكنعتني وعصيتك برجلي ولو شئت وعزتك لجذمتني وعصيتك بفرجي
ولو شئت وعزتك لعقمتني وعصيتك بجميع جوارحي التي انعمت بها علي فلم يكن هذا
جزاك مني قال ثم احصيت له الف مرة وهو يقول العفو العفو ثم الصق خده الايمن

بالارض صفحته وهو يقول بصوت حزين بلاك اليك بذنبي عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب غيرك يا مولاي ثلث مرات ثم الصق خده الايسر بالارض سمعته يقول ارحم من اساء واقترف واستكان واعترف ثلث مرات ثم رفع راسه ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب اقول هذا لا ينافي العصمة الثابتة بالادلة العقلية والنقلية لاحتماله التأويلات المتعددة قال الحسين بن سعيد في كتاب الزهد لا خلاف بين علمائنا في انهم عليهم السلم معصومون من كل قبيح مطلقا وانهم كانوا يسمون ترك المندوب ذنبا وسيئة بالنسبة الى كمالهم عليهم السلم انتهى ونحوه في كشف الغمة ويحتمل ارادة التعليم وغير ذلك ونقدم ما يدل على المقصود والاحاديث المشتملة على الادعية وغيرها الطويلة وغيرها في سجدة الشكر كثيرة جدا

استحباب السجود للشكر واطالته والصاق الخدين بالارض عند حصول النعم ودفع النقم وعند تذكرهما بنية ولو بالايماء عند الانحناء عند خوف الشهرة

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمن بن عيسى عن عبد الله بن مسكان عن ابي عبد الله عم ان رسول الله صلعم كان في سفر يسير على ناقة له اذ نزل فسجد خمس سجدات فلما ركب قالوا يا رسول الله انا رأيناك صنعت شيئا لم تصنعه فقال نعم استقبلني جبرئيل فبشرني ببشارات من الله عز وجل فسجدت شكرا لله لكل بشرى سجدة ورواه الصدوق في المجالس عن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن محمد بن علي عن ابن ابي عمير عن منصور بن يونس عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم نحوه الا انه قال خر ساجدا واطال السجود. وبالاسناد عن عثمان بن عيسى عن يونس عن عمار عن ابي عبد الله عم قال اذا ذكر احدكم نعمة الله عز وجل فليضع خده على التراب شكرا لله فان كان راكبا فلينزل فليضع خده على التراب وان لم يكن يقدر على النزول للشهرة فليضع خده على قربوسه فان لم يقدر فليضع خده على كفه ثم ليحمد الله على ما انعم عليه وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن علي بن عطية عن هشام بن احمر قال كنت اسير مع ابي الحسن عم في بعض طرق المدينة اذ ثنى رجله عن دابته فخر ساجدا فاطال ثم رفع راسه وركب دابته فقلت جعلت فداك قد اطلت السجود فقال اني ذكرت نعمة انعم الله علي بها فاحببت ان اشكر ربي محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن ابي اسحق النهاوندي عن احمد بن عمر عن محمد بن سنان عن اسحق بن عمار قال سمعت ابا عبد الله عم يقول اذا ذكرت نعمة الله عليك وكنت في موضع لا يراك احد فالصق خدك بالارض واذا كنت في ملاء من الناس فضع يدك على اسفل بطنك واحن ظهرك وليكن تواضعا لله عز وجل فان ذلك احب ويرى ان ذلك غمز وجدته في اسفل بطنك وفي المجالس والاخبار عن جماعة عن ابي المفضل عن عمران بن محسن عن ادريس بن زياد عن الربيع بن كامل عن الفضل بن ربيع عن ابيه الربيع بن يونس قال سألت جعفر بن محمد عم عن سجدة الشكر التي سجدها امير المؤمنين عم ما كان سببها فذكر حديثا طويلا في آخره ان جبرئيل عم نزل على رسول الله صلعم فقال يا محمد هذا ابن عمك علي الى ان قال ان الله جعلك سيد الانبياء وجعل عليا سيد الاوصياء وخيرهم وجعل الائمة من ذريتكما قال فاخبر علي عم بذلك فسجد علي عم وجعل يقلب وجهه شكرا لله محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن بريد قال قال ابو عبد الله عم ايما مؤمن سجد

سجدة الشكر

سجدة الشكر لنعمة في غير صلوة كتب الله له بها عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات في الجنان وفي العلل عن ابيه عن محمد بن عاصم عن محمد بن يعقوب عن الحسين بن الحسن وعلي بن محمد بن عبد الله جميعا عن ابرهيم بن اسحق الاحمر عن عبد الرحمن بن عبد الله الخزاعي عن نصر بن مزاحم المنقري عن عمر بن شمر عن جابر قال قال ابو جعفر محمد بن علي الباقر عليهما السلم ان ابي علي بن الحسين عم ما ذكر لله عز وجل نعمة عليه الا سجد ولا قرا آية فيها سجود الا سجد ولا دفع الله عنه سوءا يخشاه او كيد كائد الا سجد ولا فرغ من صلوة مكتوبة الا سجد ولا وفق لصلاح بين اثنين الا سجد وكان اثر السجود في جميع مواضع سجوده فسمي السجاد لذلك سعيد بن هبة الله الراوندي في قصص الانبياء عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب والهيثم بن ابي مسروق النهدي جميعا عن الحسن بن محبوب ومعوية بن وهب قال كنت مع ابي عبد الله عم بالمدينة وهو راكب حماره فنزل وقد كنا صرنا الى السوق او قريبا منه فنزل وسجد واطال السجود ثم رفع راسه الي فقلت له رايتك نزلت فسجدت فقال اني ذكرت نعمة الله عز وجل قال كنت قريبا من السوق والناس يجيئون ويذهبون فقال انه لم يرني احد عن لك ورواه الراوندي في الخرائج والجرائح عن معوية بن وهب

تحريم الاستكبار عن الدعا

محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عم قال ان الله عز وجل يقول ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين قال هو الدعا الحديث وعنه عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عم قال سمعته يقول في حديث ان الدعاء هو العبادة ان الله عز وجل يقول ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين وقال ادعوني استجب لكم وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسمعيل وابن محبوب جميعا عن حنان بن سدير عن ابيه عن ابي جعفر عم في حديث قال وما من احد ابغض الى الله عز وجل ممن يستكبر عن عبادته ولا يسأل ما عنده وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن القسم بن سليمان عن عبيد بن زرارة عن ابيه عن رجل قال قال ابو عبد الله عم الدعا هو العبادة التي قال الله ان الذين يستكبرون عن عبادتي الآية الحديث وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن ميسر بن عبد العزيز عن ابي عبد الله عم في حديث قال لو ان عبدا سد فاه ولم يسأل لم يعط شيئا فسل تعطه وعن احمد بن زياد الخزاز عن ابن بقاح عن معاذ عن عمرو بن جميع عن ابي عبد الله عم قال من لم يسأل الله عز وجل من فضله افتقر احمد بن فهد في عدة الداعي نقلا من كتاب الدعا لمحمد بن الحسن الصفار عن الحسين بن سيف عن اخيه علي عن ابيه عن سليمان بن الاسود رفعه قال قال رسول الله صلعم يدخل الجنة رجلان كانا يعملان عملا واحدا فيرى احدهما صاحبه فوقه فيقول يا رب بما اعطيته وكان عملنا واحدا فيقول الله تعالى سألني ولم تسألني ثم قال سلوا الله واجزلوا فانه لا يتعاظمه شيء وبهذا الاسناد قال قال رسول الله صلعم لتسألن الله او ليغضبن عليكم ان لله عبادا يعملون فيعطيهم وآخرون يسألونه صادقين فيعطيهم ثم يجمعهم في الجنة فيقول الذين عملوا ربنا عملنا فاعطيتنا فبما اعطيت هؤلاء فيقول هؤلاء عبادي اعطيتكم اجوركم ولم التكم من اعمالكم شيئا وسألني هؤلاء فاعطيتهم واغنيتهم وهو فضل اوتيه من اشاء اقول وياتي ما يدل على ذلك

استحباب الاكثار من الدعا

له ما سواه اما ذهبه ومعوية لا للدعا سوى سكون بالبه

له سمعه عن ابيه لا للدعا ... الكلام

محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عم
في حديث قال قلت له ان ابرهيم لاواه حليم قال الاواه هو الدعا وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن
عبد الجبار عن صفوان عن سيف بن عبد العزيز عن ابي عبد الله عم في حديث قال اسئل تعط يا ميسر انه ليس
من باب يقرع الا يوشك ان يفتح لصاحبه وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد
الاشعري عن بن القداح عن ابي عبد الله عم في حديث قال كان امير المومنين عم رجلا دعا وبهذا الاسناد قال
قال امير المومنين عم الدعا ترس المومن ومتى تكثر قرع الباب يفتح لك وعن محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي عن عبد الله بن ميمون القداح عن ابي عبد الله عم قال الدعا كهف
الاجابة كما ان السحاب كهف المطر وباسناد ياتي عن ابي عبد الله عم في رسالة طويلة قال واكثروا من
ان تدعوا الله فان الله يحب من عباده المومنين ان يدعوه وقد وعد عباده المومنين الاستجابة
والله مصير دعاء المومنين يوم القيمة لهم عملا يزيدهم في الجنة وعن الحسن بن محمد عن معلى بن محمد عن
الوشا عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عم يقول الدعاء يرد القضاء بعد ما ابرم ابراما فاكثر
من الدعاء فانه مفتاح كل رحمة ونجاح كل حاجة ولا ينال ما عند الله عز وجل الا بالدعا وانه ليس باب
يكثر قرعه الا يوشك ان يفتح لصاحبه احمد بن فهد في عدة الداعي عن ابي سعيد الخدري قال
قال رسول الله صم ما من مسلم دعا الله سبحانه دعوة ليس فيها قطيعة رحم ولا اثم الا اعطاه الله بها احدى
خصال ثلث اما ان يعجل دعوته واما ان يدخر له واما ان يدفع عنه من السوء مثلها قالوا اذا نكثر قال
اكثروا وعن النبي صم قال الدعا مخ العباده وما من مومن يدعو الله الا استجاب له اما ان يعجل له في الدنيا
او يؤجل له في الاخرة واما ان يكفر عنه من ذنوبه بقدر ما دعا ما لم يدع بماثم قال وعنه عم قال اعجز الناس
من عجز عن الدعا وابخل الناس من بخل بالسلام قال وقال الباقر عم ولا تمل من الدعا فانه من الله بمكان
وعن علي عم ما كان الله ليفتح باب الدعا ويغلق عليه باب الاجابة وقال عم من اعطي الدعا لم يحرم الاجابة
وعنه عم الدعا مخ العبادة الحسن بن محمد الطوسي في الامالي عن ابيه عن ابي الطيب الحسين بن علي التمار عن
احمد بن محمد بن عبد الله بن ايوب عن يحيى بن عنبسة الجعفي عن حميد الطويل عن انس بن مالك
قال قال رسول الله صم ما فتح لاحد باب دعاء الا فتح الله له باب اجابة فاذا فتح لاحدكم باب دعاء
فليجهد فان الله لا يمل حتى تملوا قال ابو الطيب الملل من الانسان الضجر والسامة ومن الله على
جهة الترك للفعل محمد بن علي بن الحسين في معاني الاخبار وفي الخصال عن احمد بن عبد الله العسكري
عن بدر بن الهيثم عن علي بن المنذر عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح قال قال جعفر بن محمد عم من
اعطي اربعا لم يحرم اربعا من اعطي الدعاء اعطي الاجابة ومن اعطي الاستغفار لم يحرم التوبة ومن اعطي
الشكر لم يحرم الزيادة ومن اعطي الصبر لم يحرم الاجر وفي الخصال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد
بن ابي عبد الله عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن معوية بن وهب عن ابي عبد الله عم قال يا معوية
بن وهب من اعطي ثلثة لم يحرم ثلثة من اعطي الدعا اعطي الاجابة ومن اعطي الشكر اعطي الزيادة
ومن اعطي التوكل اعطي الكفاية فان الله يقول في كتابه ومن يتوكل على الله فهو حسبه ويقول لئن
شكرتم لازيدنكم ويقول ادعوني استجب لكم ورواه البرقي في المحاسن عن معوية بن وهب
مثله محمد بن الحسن في المجالس والاخبار عن جماعة عن ابي المفضل عن عبد الرزاق بن سليمان

عن الفضل

١٣

عن الفضل بن الفضل بن قيس بن رمانة عن الرضا عم عن ابائه عن علي عم قال قال رسول الله صم يا علي
اوصيك بالدعاء فان معه الاجابة وبالشكر فان معه المزيد واياك ان تخفر عهدا او تعين عليه
واياك عن المكر فانه لا يحيق المكر السيء الا باهله واياك عن البغي فانه من بغي عليه لينصرنه الله اقول
وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب الدعاء وترجيحه على غيره من العبادات

المستحبات محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عم
في حديث قال افضل العبادة الدعا وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسمعيل وابن محبوب
جميعا عن حنان بن سدير عن ابيه قال قلت لابي جعفر عم اي العبادة افضل فقال ما من شيء افضل
عند الله من ان يسأل ويطلب مما عنده الحديث وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن بن
ابي نجران عن سيف التمار قال سمعت ابا عبد الله عم يقول عليكم بالدعا فانكم لا تقربون بمثله الحديث
وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن بن القداح عن ابي عبد الله عم
قال قال امير المومنين عم احب الاعمال الى الله عز وجل في الارض الدعا وافضل العبادة العفاف الحديث
وبالاسناد الاتي عن ابي عبد الله عم في رسالة طويلة قال عليكم بالدعا فان المسلمين لم يدركوا نجاح
الحوايج عند ربهم بافضل من الدعا والرغبة اليه والتضرع الى الله والمسئلة فارغبوا فيما رغبكم
الله فيه واجيبوا الى الله الى ما دعاكم لتفلحوا وتنجوا من عذاب الله احمد بن فهد في عدة الداعي قال
قال الباقر عم لبريد بن معوية وقد سأله كثرة القراءة افضل ام كثرة الدعا قال كثرة الدعا افضل
ثم قرا قل ما يعبا بكم ربي لولا دعاؤكم قال وعن النبي صم افضل العبادة الدعا واذا اذن الله لعبد في
الدعا فتح له ابواب الرحمة انه لن يهلك مع الدعاء احد اقول وتقدم على ذلك في العقيق
وغيره ويأتي ما يدل عليه

استحباب الدعا في الحاجة الصغيرة وكراهة تركه

استصغارا لها محمد بن يعقوب عن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن بن ابي نجران عن
سيف التمار قال سمعت ابا عبد الله عم يقول عليكم بالدعاء فانكم لا تقربون بمثله ولا تتركوا صغيرة لصغرها
ان تدعوا بها ان صاحب الصغار هو صاحب الكبار وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن
علي بن الحكم عن داود بن النعمان عن ابرهيم بن عثمان عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صم ان الله
احب شيئا لنفسه ان يسأل وليس شيء احب الى الله عز وجل من ان يسأل الله من فضله ولو
شسع نعل ورواه الصدوق مرسلا احمد بن فهد في عدة الداعي قال في الحديث القدسي يا موسى
سلني كلما تحتاج اليه حتى علف شاتك وملح عجينك محمد بن ابي الحسن الطبرسي في بشارة المصطفى
عن ابرهيم بن الحسين الرفا عن محمد بن الحسين بن عتبة عن محمد بن الحسين الفقيه عن محمد بن وهبان
عن علي بن حبشي عن احمد بن محمد عن عبد الرحمن عن يحيى بن زكريا عن جعفر بن محمد عن محمد بن عمران
بن عبد الكريم عن ابيه عن جعفر بن محمد عن ابيه عم في حديث قال والله اني لاحب ريحكم وارواحكم
وانكم لعلى دين الله فاعينونا بورع واجتهاد الى ان قال الا ومن سأل منكم حاجة فله بها مائة
حاجة الا ومن دعا منكم فدعوته مستجابة اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب طلب الحوائج من الله وتسمية الحاجة ولو في النفس وطلب الحوائج

العظام منه خصوصا قبل طلوع الشمس وغيرها محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن بن

ابن ابي عمير عن عبد الله الفراء عن ابي عبد الله ع قال ان الله تبارك وتعالى يعلم ما يريد العبد اذا دعاه
ولكنه يحب ان تبث اليه الحوائج فاذا دعوت فسمّ حاجتك قال وفي حديث آخر قال قال ان الله
يعلم حاجتك وما تريد ولكن يحب ان تبث اليه الحوائج الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن فضالة
عن الفضل بن عثمان عن ابي عبد الله ع قال قلت اوصني قال اوصيك بتقوى الله وصدق الحديث
واداء الامانة وحسن الصحابة لمن صحبك واذا كان قبل طلوع الشمس وقبل الغروب فعليك
بالدعاء واجتهد ولا يمنعك من شيء تطلبه من ربك ولا تقول هذا ما لا اعطاه وادع فان الله
يفعل ما يشاء اقول وتقدم ما يدل على ذلك في السجود وغيره

كراهة ترك الدعاء اتكالا

اتكالا على القضاء محمد بن يعقوب عن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن
ميسر بن عبد العزيز عن ابي عبد الله ع قال قال لي يا ميسر ادع ولا تقل ان الامر قد فرغ منه ان عند الله عز
وجل منزلة لا تنال الا بمسألة الحديث وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله ع قال سمعته
يقول ادع ولا تقل قد فرغ من الامر فان الدعاء هو العبادة ان الله يقول ادعوني استجب لكم
وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن القسم
محمد عن عبيد بن زرارة عن ابيه عن رجل قال قال ابو عبد الله ع في حديث ادع الله عز وجل ولا تقل
ان الامر قد فرغ منه قال زرارة انما يعني لا يمنعك ايمانك بالقضاء والقدر ان تبالغ بالدعاء
وتجتهد فيه او كما قال وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن ابان بن عثمان عن الحسن بن
المغيرة عن ابي عبد الله ع في حديث قال ادع ولا تقل قد فرغ من الامر فان الدعاء هو العبادة ان
الله عز وجل يقول ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين وقال ادعوني
استجب لكم اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

جواز الدعاء برد البلاء المقدر

وطلب تغيير قضاء السوء واستجابة ذلك محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن
محبوب عن ابي ولاد قال قال ابو الحسن موسى ع عليكم بالدعاء فان الدعاء والطلب الى الله
يرد البلاء وقد قدّر وقضي فلم يبق الا امضاؤه فاذا دعي الله عز وجل وسئل صرف البلاء صرفه وعنهم
عن محمد بن عيسى عن ابي همام اسمعيل بن همام عن الرضا ع قال قال علي بن الحسين ع ان الدعاء والبلاء
ليترافقان الى يوم القيمة ان الدعاء ليرد البلاء وقد ابرم ابراما وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن
عبد الجبار عن صفوان عن بسطام الزيات عن ابي عبد الله ع قال ان الدعاء يرد القضاء وقد نزل من
السماء وقد ابرم ابراما وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمن عن ابي عبد الله ع
قال سمعته يقول ان الدعاء يرد القضاء وينقضه كما ينقض السلك وقد ابرم ابراما وعنه عن ابيه عن
ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن عمر بن يزيد قال سمعت ابا الحسن ع يقول ان الدعاء يرد ما
قد قدّر وما لم يقدّر قلت وما قد قدّر فقد عرفته فما لم يقدّر قال
حتى لا يكون وعنه عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز
عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال لي الا ادلك على شيء لم يستثن
فيه رسول الله ص قلت بلى قال الدعاء يرد القضاء وقد ابرم ابراما وضم اصابعه وعن الحسين
بن محمد رفعه عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله ع ان الله عز وجل ليدفع بالدعاء الامر

فيه اربعة احاديث وفيه دلالة على البدا وفيه الكثير احاديث الدعا وفيه ما يدل عليه

فيه تسعة احاديث وفيه تصريحات بالبدا وفيه تغيير الله للقضاء اذا شاء

الذي علمه

الذي علم ان يدعا له فيستجيب ولولا ما وفق العبد من ذلك الدعاء لاصابه منه ما يجتثه
من جديد الارض وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن علي الوشاء عن ابي عبد
الله ع قال كان علي بن الحسين يقول ان الدعاء يدفع البلاء النازل وما لم ينزل عبد الله بن جعفر
في قرب الاسناد عن علي بن احمد بن اسحق عن بكر بن محمد عن ابي عبد الله ع قال ان الدعاء يرد القضاء
الحديث اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب الدعاء عند الخوف

من الاعداء عند توقع البلاء محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن
سنان عن ابي عبد الله ع قال الدعاء انفذ من السنان الحديد وعنه عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة
عن ابي سعيد البجلي قال قال ابو عبد الله ع ان الدعاء انفذ من السنان وعن عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن فضالة بن ايوب عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال رسول
الله ص الدعاء سلاح المؤمن وعمود الدين ونور السموات والارض ورواه الصدوق في عيون
الاخبار باسانيد تقدمت في اسباغ الوضوء وبهذا الاسناد قال قال امير المؤمنين ع الدعاء مفاتيح
النجاح ومقاليد الفلاح وخير الدعاء ما صدر عن صدر نقي وقلب تقي وفي المناجاة سبب
النجاة وبالاخلاص يكون الخلاص فاذا اشتد الفزع فالى الله المفزع وبهذا الاسناد قال قال
النبي ص الا ادلكم على سلاح ينجيكم من اعدائكم ويدر ارزاقكم قالوا بلى قال تدعون ربكم بالليل
والنهار فان سلاح المؤمن الدعاء ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن ابيه عن محمد بن يحيى
عن العمركي عن علي بن جعفر عن موسى بن جعفر عن ابيه عليهم السلم مثله وعنهم عن احمد بن محمد عن
بن فضال عن بعض اصحابنا عن الرضا ع انه كان يقول لاصحابه عليكم بسلاح الانبياء فقيل وما
سلاح الانبياء قال الدعاء وعنهم عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن
ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع الدعاء ترس المؤمن ومتى تكثر قرع الباب يوشك
ان يفتح لك محمد بن الحسين الرضي في المجازات النبوية عنه ع قال الدعاء سلاح المؤمن وعمود الدين
علي بن موسى بن جعفر بن طاوس في مهج الدعوات عن محمد بن عبد الله بن زيد النهشلي
عن ابي الحسن موسى بن جعفر ع قال التحدث بنعم الله شكر وترك ذلك كفر فارتبطوا نعم ربكم
بالشكر وحصنوا اموالكم بالزكوة وادفعوا البلاء بالدعاء فان الدعاء جنة منجية ترد البلاء وقد
ابرم ابراما اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب التقدم بالدعا

في الرخاء قبل نزول البلاء وكراهة تأخيره محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن
عيسى عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال من تقدم في الدعاء استجيب له اذا نزل به
البلاء وقيل صوت معروف ولم يحجب عن السماء ومن لم يتقدم في الدعاء لم يستجب له اذا نزل به
البلاء وقالت الملائكة ان ذا الصوت لا نعرفه وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن
اسمعيل بن مهران عن منصور بن يونس عن هرون بن خارجة عن ابي عبد الله ع قال ان
الدعاء في الرخاء يستخرج الحوائج في البلاء وعنهم عن احمد عن عثمن بن عيسى عن سماعة قال قال ابو عبد
الله ع من سره ان يستجاب له في الشدة فليكثر الدعاء في الرخاء وعنهم عن احمد عن ابيه
عن عبد الله بن يحيى عن رجل عن عبد الحميد بن عواض عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال كان

حيث يقول تقدموا في الدعاء فان العبد اذا كان دعاء فنزل به البلاء فدعا قيل صوت معروف واذا لم يكن دعاء فنزل به البلاء فدعا قيل اين كنت قبل اليوم وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن بن سنان عن عنبسة عن ابي عبد الله عم قال من تخوف بلاء يصيبه فتقدم فيه الدعاء لم يره ذلك البلاء ابدا وعن الحسين بن محمد عن معلي بن محمد عن الوشاء عمن حدثه عن ابي الحسن الاول عم عن ابيه قال كان علي بن الحسين عم يقول الدعاء بعدما ينزل البلاء لا ينتفع به اقول المراد لا ينتفع به كما ينتفع به قبل لانه قبل انفع منه بعد او المراد لا ينتفع به في زوال ما قد وقع وان كان ينفع في قطع استمراره وزواله في المستقبل لما يأتي عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صم ادفعوا ابواب البلاء بالدعاء محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحسن بن موسى الخشاب عن عباس بن كلوب عن اسحق بن عمار عن الصادق عم عن ابائه عن علي عم انه كان يقول ما من احد ابتلا وان عظمت بلواه باحق بالدعاء من المعافا الذي لا يامن البلاء ورواه في المحاسن عن ابيه عن سعد عن الحسن بن موسى الخشاب مثله وباسناده عن احمد بن اسحق عن عبد الله بن ميمون عن الصادق عن ابيه عم قال قال الفضل بن العباس قال لي رسول الله صم احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده امامك تعرف الى الله بالرخا يعرفك في الشدة الحديث الحسين بن بسطام واخوه عبد الله في كتاب طب الائمة عن محمد بن خلف عن الوشا عن عبد الله بن سنان عن اخيه محمد بن سنان قال قال جعفر بن محمد عم من سره ان لا تحوف البلاء فتقدم فيه بالدعاء الا صرف الله عنه ذلك البلاء اما علمت ان امير المومنين عم قال قال رسول الله صم يا علي ان الدعاء يرد البلاء وقد ابرم ابراما محمد بن محمد المفيد في الارشاد عن الحسن بن زيد عن عمر بن علي عن ابيه علي بن الحسين عم انه كان يقول لم ار مثل التقدم في الدعاء فان العبد ليس يحضره الاجابة في كل ساعة محمد بن الحسين الرضي الموسوي في نهج البلاغة عن امير المومنين عم قال المبتلا الذي قد اشتد به البلاء احق بالدعاء من المعافا الذي لا يامن البلاء احمد بن فهد في عدة الداعي عن ابي ذر قال قال رسول الله صم تعرف الى الله في الرخا يعرفك في الشدة فاذا عرفت فاعرف الله سالت فاسئل الله واذا استعنت فاستعن بالله اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه ان شاء الله

استحباب الدعاء عند نزول البلاء والكرب وبعده وكراهة تركه محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن بن محبوب عن ابي الورقا قال ابو الحسن موسى عم ما من بلاء ينزل على عبد مؤمن فيلهمه الله عز وجل الدعاء الا كان كشف ذلك البلاء وشيكا وما من بلاء ينزل على عبد مؤمن فيمسك عن الدعاء الا كان ذلك البلاء طويلا فاذا نزل البلاء فعليكم بالدعاء والتضرع الى الله عز وجل وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن بن ابي عمير عن هشام بن سالم قال قال ابو عبد الله عم هل تعرفون طول البلاء من قصره قلنا لا قال اذا الهم احدكم الدعاء عند البلاء فاعلموا ان البلاء قصير الحسن بن محمد الطوسي في الامالي عن ابيه عن المفيد عن الحسن بن حمزة العلوي عن احمد بن عبد الله عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن الحسن بن علي بن فضال عن الحسن بن الجهم عن ابي اليقظان عن عبد الله بن الوليد الوصافي عن ابي عبد الله عم قال ثلث لا يضر معهن شيء الدعاء عند الكربات والاستغفار عند الذنب والشكر عند النعمة اقول

ونقدم ما يدل

اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب رفع اليدين بالدعاء محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن بن محبوب عن ابي ايوب عن محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر عم عن قول الله عز وجل فما استكانوا لربهم وما يتضرعون قال الاستكانة هي الخضوع والتضرع رفع اليدين بالدعاء والتضرع بهما وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن بن ابي عمير عن ابي ايوب عن محمد بن مسلم مثله محمد بن علي بن الحسين في معاني الاخبار عن المظفر بن جعفر العلوي عن جعفر بن محمد بن مسعود عن ابيه عن محمد بن نصير عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عم في قوله عز وجل فما استكانوا لربهم وما يتضرعون قال التضرع رفع اليدين احمد بن فهد في عدة الداعي قال ان رسول الله صم كان يرفع يديه اذا ابتهل ودعا كما يستطعم المسكين ورواه الشيخ في المجالس والاخبار عن جماعة عن ابي المفضل عن ابرهيم بن حفص العسكري عن عبد الله بن الهيثم عن الحسين بن علوان الكلبي عن عمرو بن خالد عن محمد بن زيد ابي علي عن ابيها عن ابيه الحسين عم مثله قال وفيما اوحى الله الى موسى الق كفيك ذلا بين يدي كفعل العبد المستصرخ الى سيده فاذا فعلت ذلك رحمت وانا اكرم القادرين محمد بن علي بن الحسين في التوحيد عن علي بن احمد الدقاق عن ابي القسم العلوي عن محمد بن اسمعيل البرمكي عن الحسين بن الحسن عن ابرهيم بن هاشم عن العباس بن عمرو عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عم في حديث ان زنديقا ساله ما الفرق بين ان ترفعوا ايديكم الى السماء وبين ان تخفضوها الى الارض فقال ابو عبد الله عم ذلك في علم الله واحاطته سواء ولكنه عز وجل امر اولياءه وعباده برفع ايديهم الى السماء نحو العرش لانه جعله معدن الرزق فاثبتنا ما اثبته القران والاخبار عن رسول الله صم حين قال ارفعوا ايديكم الى الله عز وجل احمد بن علي بن ابي طالب الطبرسي في الاحتجاج عن صفوان عن الرضا عم في حديث ان ابا قرة قال له ما بالكم اذا دعوتم رفعتم ايديكم الى السماء قال ان الله استعبد خلقه بضروب من العبادة الى ان قال واستعبدهم عند الدعاء والطلب والتضرع ببسط الايدي ورفعها الى السماء لحال الاستكانة وعلامة العبودية والتذلل له اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

ما يستحب للداعي من وظائف اليدين عند دعاء الرغبة والرهبة والتضرع والتبتل والابتهال والاستعاذة والتمجيد وطلب الرزق والمسئلة محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن فضالة عن العلاء عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا عبد الله عم يقول مر بي رجل وانا ادعو في صلوتي بيساري فقال يا عبد الله بيمينك فقلت يا عبد الله ان الله تبارك وتعالى حقا على هذه كحقه على هذه وقال الرغبة تبسط يديك وتظهر باطنهما والرهبة تظهر ظهرهما والتضرع تحرك السبابة اليمنى يمينا وشمالا والتبتل تحرك السبابة اليسرى ترفعها في السماء رسلا وتضعها والابتهال تبسط يديك وذراعك الى السماء والابتهال حين ترى اسباب البكاء وعنهم عن احمد عن اسمعيل بن مهران عن سيف بن عميرة عن ابي اسحق عن ابي عبد الله عم قال الرغبة ان تستقبل ببطن كفيك الى السماء والرهبة ان تجعل ظهر كفيك الى السماء وقوله وتبتل اليه تبتيلا قال الدعاء باصبع واحدة تشير بها والتضرع تشير باصبعك وتحركها والابتهال رفع اليدين وتمدهما

وذلك عند الدمعة ثم ادع وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم وزرارة قالا
قلنا لابي عبد الله عم كيف المسألة الى الله عز وجل تبارك وتعالى قال تبسط كفيك قلنا كيف الاستعاذة
قال تفضي بكفيك والتبتل بالايماء بالاصبع والتضرع تحريك الاصبع والابتهال ان تمد يديك
جميعا وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد والحسين بن سعيد عن النضر بن
سويد عن يحيى الحلبي عن ابي خالد عن مروك بياع اللؤلؤ عمن ذكره عن ابي عبد الله عم
قال ذكر الرغبة ابرز باطن راحتيه الى السماء وهكذا الرهبة وجعل ظهر كفيه الى السماء وهكذا التضرع وحرك
اصابعه يمينا وشمالا وهكذا التبتل ويرفع اصابعه مرة ويضعها مرة وهكذا الابتهال ومد يده تلقاء
وجهه الى القبلة ولا تبتهل حتى تجري الدمعة وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن
ابيه او غيره عن هرون بن خارجة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال سألته عن الدعاء ورفع
اليدين فقال على اربعة اوجه اما التعوذ فتستقبل القبلة بباطن كفيك واما الدعاء بالرزق
فتبسط كفيك وتفضي بباطنهما الى السماء واما التبتل فايماء باصبعك السبابة واما الابتهال
فترفع يديك تجاوز بهما رأسك ودعاء التضرع ان تحرك اصبعك السبابة مما يلي وجهك وهو دعاء الخيفة محمد بن
علي بن الحسين في معاني الاخبار عن المظفر بن جعفر العلوي عن جعفر بن محمد بن مسعود عن ابيه عن جعفر بن
احمد عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم قال التبتل ان تقلب كفيك في الدعاء اذا
دعوت والابتهال ان تبسطهما وتقدمهما والرغبة ان تستقبل براحتيك السماء وتستقبل بهما
وجهك والرهبة ان تلقي بكفيك فترفعهما الى الوجه والتضرع ان تحرك اصبعيك وتشير بهما قال وفي
حديث آخر ان البصبصة ان ترفع سبابتيك الى السماء وتحركهما وتدعو محمد بن الحسن الصفار في بصائر
الدرجات عن ابرهيم بن اسحق عن عبد الله بن حماد عن ابي بصير عن داود الرقي عن معوية بن وهب
وابن سنان عن ابي عبد الله عم انه لما دعا داود بن علي رفع يديه فوضعهما على منكبيه ثم بسطهما ثم دعا
بسبابته قلت رفع اليدين ما هو قال الابتهال قلت فوضع يديك وجمعهما قال التضرع قلت فرفع
الاصبع قال البصبصة عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر
عن ابيه انه كان يقول اذا سألت الله فاسأله بباطن كفيك واذا تعوذت فبظهر كفيك واذا
دعوت فباصبعك اقول وتقدم ما يدل على بعض المقصود

استحباب مسح الوجه والرأس والصدر واليدين عند الفراغ من الدعاء في غير الفريضة

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد
عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن ابي عبد الله عم قال ما ابرز عبد يده الى الله العزيز الجبار
الا استحيى الله عز وجل ان يردها صفرا حتى يجعل فيها من فضل رحمته ما يشاء فاذا دعا احدكم فلا يرد
يده حتى يمسح على وجهه ورأسه محمد بن علي بن الحسين قال قال ابو جعفر عم ما بسط احد يديه وذكر مثله
الا انه قال فلا يرد يديه حتى يمسح بهما وجهه ورأسه قال وفي حديث آخر على وجهه وصدره اقول
وتقدم في القنوت ما يدل على ان ذلك مخصوص بغير الدعاء في الفرائض

استحباب حسن النية وحسن الظن بالاجابة

محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد
الله عم قال لما استسقى رسول الله صم وسقي الناس حتى قالوا انه الغرق وقال رسول الله صم بيده وردها
اللهم حوالينا ولا علينا قال فتفرق السحاب فقالوا يا رسول الله استسقيت لنا فلم نسق ثم استسقيت لنا

فسقينا قال

فسقينا قال اني دعوت وليس لي في ذلك نية ثم دعوت ولي في ذلك نية وعنهم عن احمد عن ابن ابي
عمير عن سليم الفراء عمن ذكره عن ابي عبد الله عم قال اذا دعوت فاقبل بقلبك وظن حاجتك بالباب
محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن بعض اصحابنا
عن محمد بن بكر عن ابي زكريا عن ابي سيار عن سورة بن كليب عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صم
قال الله عز وجل من سألني وهو يعلم اني اضر وانفع استجبت له احمد بن فهد في عدة الداعي عن رسول الله صم
قال ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة قال واوحى الله الى موسى ما دعوتني ورجوتني فاني سامع
لك اقول ويأتي ما يدل على ذلك

استحباب الاقبال بالقلب حالة الدعاء

محمد بن علي بن
الحسين باسناده عن حماد بن عمرو وانس بن محمد عن ابيه جميعا عن جعفر بن محمد عن آبائه في وصية
النبي لعلي عم قال لا يقبل الله دعاء قلب ساه محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
سيف بن عميرة عن سليمان بن عمرو قال سمعت ابا عبد الله عم يقول ان الله عز وجل لا يستجيب دعاء
بظهر قلب ساه فاذا دعوت فاقبل بقلبك ثم استيقن الاجابة وعن عدة من اصحابنا عن جعفر
بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن ابي عبد الله عم قال قال امير المؤمنين عم لا يقبل الله عز وجل دعاء قلب
لاه وكان علي عم يقول اذا دعا احدكم للميت فلا يدعو له وقلبه لاه عنه ولكن ليجتهد له في الدعاء وعنهم
عن احمد بن محمد بن خالد عن اسمعيل بن مهران عن سيف بن عميرة عن سليم الفراء عمن ذكره عن ابي عبد الله عم
قال ان الله عز وجل لا يستجيب دعاء بظهر قلب قاس وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن بعض
اصحابه عن سيف بن عميرة عن سليم الفراء عمن ذكره عن ابي عبد الله عم قال اذا دعوت فاقبل بقلبك
وظن حاجتك بالباب اقول وتقدم ما يدل على ذلك في الاقبال بالقلب على الصلاة وغير ذلك

كراهة العجلة في الدعاء وتعجيل الانصراف منه واستعجال الاجابة

محمد بن يعقوب
عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى وعن علي بن ابرهيم عن ابيه جميعا عن ابن ابي عمير عن هشام
بن سالم وحفص بن البختري وغيرهما عن ابي عبد الله عم قال ان العبد اذا عجل فقام لحاجته
يقول الله عز وجل اما يعلم عبدي اني انا الله الذي اقضي الحوائج وعن علي عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن حسين بن عطية عن عبد العزيز الطويل عن ابي عبد الله عم قال ان العبد اذا دعا لم يزل
الله تبارك وتعالى في حاجته ما لم يستعجل وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير مثله وعنه عن
احمد بن محمد عن ابن محبوب عن هشام بن سالم عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال لا يزال المؤمن بخير
ورجاء رحمة من الله عز وجل ما لم يستعجل فيقنط ويترك الدعاء قلت كيف يستعجل قال يقول
قد دعوت منذ كذا وكذا وما ارى الاجابة اقول ويأتي ما يدل على ذلك.

استحباب مراعاة الاعراب في الدعاء والقراءة المستحبتين وتجنب اللحن فيهما

احمد بن فهد في عدة الداعي عن
ابي جعفر الجواد عم قال ما استوى رجلان في حسب ودين قط الا كان افضلهما عند الله عز وجل
آدبهما قال قلت جعلت فداك قد عرفت فضله عند الناس في النادي والمجالس فما فضله
عند الله عز وجل قال بقراءة القرآن كما انزل ودعائه الله عز وجل من حيث لا يلحن وذلك ان
الدعاء الملحون لا يصعد الى الله عز وجل اقول وتقدم ما يدل على ذلك في القراءة

تحريم القنوط وان تأخرت الاجابة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى

عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال قلت لابي الحسن عليه السلام جعلت فداك اني قد سألت الله حاجة منذ كذا
وكذا سنة وقد دخل قلبي من ابطائها شيء فقال يا احمد اياك والشيطان ان يكون له عليك سبيل
حتى يقنطك الى ان قال ان صاحب النعمة في الدنيا اذا سأل فاعطي طلب غير الذي سأل
وصغرت النعمة في عينه فلا يشبع من شيء واذا كثرت النعم كان المسلم من ذلك على خطر للحقوق
التي تجب عليه وما يخاف من الفتنة فيها اخبرني عنك لو اني قلت لك قولا اكنت تثق به مني
فقلت له جعلت فداك اذا لم اثق بقولك فبقول من اثق وانت حجة الله على خلقه قال فكن
بالله اوثق فانك على موعد من الله عز وجل اليس الله عز وجل يقول اذا سألك عبادي
عني فاني قريب اجيب دعوة الداع اذا دعان وقال لا تقنطوا من رحمة الله وقال والله يعدكم
مغفرة منه وفضلا فكن بالله اوثق منك بغيره ولا تجعلوا في انفسكم الا خيرا فانه مغفور لكم
ورواه الحميري في قرب الاسناد عن احمد بن محمد بن عيسى مثله وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان بين قول الله عز وجل قد اجيبت دعوتكما وبين
اخذ فرعون اربعين عاما وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي
بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان المؤمن ليدعو فيؤخر الله اجابته الى يوم الجمعة وعنه
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن سليم صاحب السابري عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
يستجاب للرجل الدعاء ثم يؤخر قال نعم عشرين سنة اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل
عليه في القنوط من الكبائر

استحباب الالحاح في الدعاء

محمد بن يعقوب عن
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن سيف بن عميرة عن محمد بن مروان عن الوليد
بن عقبة الهجري قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول والله لا يلح عبد مؤمن على الله في حاجته الا قضاها
له وعنه عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحجال عن حسان عن ابي الصباح عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان
الله عز وجل كره الحاح الناس بعضهم على بعض في المسألة واحب ذلك لنفسه ان الله عز وجل
يحب ان يسأل ويطلب ما عنده وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابراهيم الاحمسي
عن رجل عن ابي جعفر عليه السلام قال لا والله لا يلح عبد على الله عز وجل الا استجاب له وعن عدة
من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله رحم الله عبدا طلب من الله حاجة فالح في الدعاء استجيب له او لم يستجب له
وتلا هذه الآية وادعو ربي عسى الا اكون بدعاء ربي شقيا وعنهم عن احمد بن محمد بن خالد
عن محمد بن علي عن داود الحذاء عن محمد بن صغير عن جده شعيب عن مفضل قال قال ابو عبد
الله عليه السلام لولا الحاح هذه الشيعة على الله في طلب الرزق لنقلهم من الحال التي هم فيها الى
ما هو اضيق وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابراهيم الحذاء عن محمد بن صغير نحوه
وعنه عن الحسين بن سعيد عن القسم بن حبيب عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث
قال ان الله جبل بعض المؤمنين على الايمان فلا يرتدون ابدا ومنهم من اعير الايمان
عارية فاذا هو دعا والح في الدعاء مات على الايمان محمد بن الحسن في المجالس والاخبار باسناده
الآتي عن رزيق عن ابي عبد الله عليه السلام قال عليكم بالدعاء والالحاح على الله عز وجل في الساعة التي لا

يجب فيها برا

فيه ستة احاديث وفيه كراهة الالحاح بسؤال الناس

يجب فيها برا ولا فاجرا قلت واي ساعة هي قال هي الساعة التي دعا فيها ايوب ربه واشتكى الى الله
بليته فكشف الله ما به من ضر ودعا فيها محمد صلى الله عليه وآله واشتكى الى الله همه وحط
كربته ومكنه من المساكن من اكناف المشركين بعد اليأس انا ضامن ان لا يحجب الله في ذلك الوقت
برا ولا فاجرا البر يستجاب له في نفسه وغيره والفاجر يستجاب له في غيره ويصرف الله اجابته الى ولي من
اوليائه فاغتنموا الدعاء في ذلك الوقت عبد الله بن جعفر الحميري في قرب الاسناد عن هرون بن مسلم
عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سل حاجتك والح في الطلب فان الله يحب الحاح الملحين
من عباده المؤمنين احمد بن فهد في عدة الداعي عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال ان الله يحب السائل اللحوح قال وقال
عليه السلام رحم الله عبدا طلب من الله حاجة فالح في الدعاء قال وفي التوراة ان الله عز وجل يقول يا موسى
من رجاني الح في مسئلتي قال وفي زبور داود يقول الله عز وجل يا ابن آدم تسألني وامنعك لعلمي بما ينفعك
ثم تلح علي بالمسألة فاعطيك ما سألت اقول ويأتي ما يدل على ذلك

استحباب معاودة الدعاء وكثرة تكراره عند تأخر الاجابة بل مطلقا

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي الحسن عليه السلام في حديث ان ابا جعفر عليه السلام كان يقول ان
المؤمن ليسأل الله عز وجل حاجة فيؤخر عنه تعجيل اجابته حبا لصوته واستماع نحيبه ثم قال
والله ما اخر الله عز وجل عن المؤمنين ما يطلبون من هذه الدنيا خير لهم مما عجل لهم فيها
واي شيء الدنيا ان ابا جعفر عليه السلام كان يقول ينبغي للمؤمن ان يكون دعاؤه في الرخاء نحوا من دعائه
في الشدة ليس اذا اعطي فتر فلا تمل الدعاء فانه من الله عز وجل بمكان ورواه الحميري في قرب الاسناد
عن احمد بن محمد بن عيسى مثله وعنه عن احمد عن علي بن الحكم عن منصور الصيقل قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
ربما دعا الرجل بالدعاء فاستجيب له ثم اخر ذلك الى حين قال فقال نعم قلت ولم ذلك ليزداد من الدعاء
قال نعم وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن اسحق بن ابي هلال المدائني عن حديد عن
ابي عبد الله عليه السلام قال ان العبد ليدعو فيقول الله عز وجل للملكين قد استجبت له ولكن احبسوه
بحاجته فاني احب ان اسمع صوته وان العبد ليدعو فيقول الله تبارك وتعالى عجلوا له حاجته
فاني ابغض صوته وعنه عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن غير واحد من اصحابنا قال قال ابو عبد
الله عليه السلام ان العبد الولي لله يدعو الله عز وجل في الامر ينوبه فيقال للملك الموكل به اقض لعبدي
حاجته ولا تعجلها فاني اشتهي ان اسمع صوته وان العبد العدو لله ليدعو الله عز وجل
في الامر ينوبه فيقال للملك الموكل به اقض حاجته وعجلها فاني اكره ان اسمع نداءه وصوته
قال فيقول الناس ما اعطي هذا الا لكرامته ولا منع هذا الا لهوانه وعن الحسين بن محمد عن
احمد بن اسحق عن سعدان بن مسلم عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان العبد المؤمن
ليدعو الله عز وجل في حاجته فيقول الله عز وجل اخروا اجابته شوقا الى صوته ودعائه
فاذا كان يوم القيامة قال الله عز وجل عبدي دعوتني فاخرت اجابتك وثوابك كذا وكذا
ودعوتني كذا وكذا فاخرت اجابتك وثوابك كذا وكذا قال فيتمنى المؤمن انه لم يستجب له
دعوة في الدنيا مما يرى من حسن الثواب محمد بن علي بن الحسين في المجالس عن محمد بن
علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد عن محمد بن عثمان عن ابيه عثمان بن

فيه سبعة احاديث وفيه ان سرعة الاجابة لا تستلزم حسن الحال والصلاح

اسمعيل عن ابي علي الانصاري عن محمد بن جعفر التميمي عن الصادق عم في حديث ان رجلا قال لابرهيم الخليل ان لي دعوة منذ ثلث سنين فما اجبت فيها بشي فقال ابرهيم ان الله اذا احب عبدا احتبس دعوته ليناجيه ويسأله ويطلب اليه واذا ابغض عبدا عجل دعوته والقى في قلبه اليأس منها احمد بن فهد في عدة الداعي عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صم ان العبد ليدعو الله وهو يحبه فيقول الله لجبرئيل اقض لعبدي هذا حاجته واخرها فاني احب ان لا ازال اسمع صوته اقول وتقدم ما يدل على ذلك

استحباب الدعاء سرا وخفية واختياره على الدعاء علانية محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابي همام اسمعيل بن همام عن ابي الحسن الرضا عم قال دعوة العبد سرا دعوة واحدة تعدل سبعين دعوة علانية ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن محمد مثله قال الكليني وفي رواية اخرى دعوة تخفيها افضل عند الله من سبعين دعوة تظهرها اقول وتقدم ما يدل على ذلك في مقدمة العبادات

استحباب الدعاء عند هبوب الرياح وزوال الشمس ونزول المطر وقتل الشهيد وقراءة القران والاذان وظهور الايات وعقيب الصلوات محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن يحيى بن ابرهيم بن ابي البلاد عن ابيه عن زيد الشحام قال قال ابو عبد الله عم اطلبوا الدعاء في اربع ساعات عند هبوب الرياح وزوال الافياء ونزول القطر واول قطرة من دم القتيل المؤمن فان ابواب السماء تفتح عند هذه الاشياء وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عم قال قال امير المؤمنين عم اغتنموا الدعاء عند اربع عند قراءة القران وعند الاذان وعند نزول الغيث وعند التقاء الصفين للشهادة وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن عبد الله بن عطا عن ابي جعفر عم قال كان ابي اذا كانت له حاجة يطلبها في هذه الساعة يعني زوال الشمس محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القسم عن احمد بن ابي عبد الله عن علي بن اسباط يرفعه الى امير المؤمنين عم قال من قرأ مائة اية من القران من اي القران شاء ثم قال يا الله سبع مرات فلو دعا على الصخرة لقلعها ان شاء الله وفي المجالس عن الحسين بن احمد بن ادريس عن ابيه عن ابرهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن الصادق عن ابائه عن امير المؤمنين عم قال اغتنموا الدعاء عند خمسة مواطن عند قراءة القران وعند الاذان وعند نزول الغيث وعند التقاء الصفين للشهادة وعند دعوة المظلوم فانها ليس لها حجاب دون العرش وعن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن المغيرة عن السكوني مثله وفي الخصال عن ابيه عن سعد عن عبد الله بن محمد عن القسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عم [illegible] تفتح السماء في خمسة مواقيت عند نزول الغيث وعند الزحف وعند الاذان وعند قراءة القران ومع زوال الشمس وعند طلوع الفجر وعن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعدابادي عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابان عن ابي عبد الله عم قال ساعات الليل اثنتا عشرة ساعة وساعات النهار اثنتا عشرة ساعة وافضل ساعات الليل والنهار اوقات

الصلوات

الصلوات ثم قال انه اذا زالت الشمس فتحت ابواب السماء وهبت الرياح ونظر الله عز وجل الى خلقه واني لاحب ان يصعد لي عند ذلك الى السماء عمل صالح ثم قال عليكم بالدعاء في ادبار الصلوات فانه مستجاب احمد بن فهد في عدة الداعي عن ابي عبد الله عم قال اذا زالت الشمس فتحت ابواب السماء وابواب الجنان وقضيت الحوائج العظام فقلت من اي وقت فقال مقدار ما يصلي الرجل اربع ركعات مترسلا الحسن بن محمد الطوسي في المجالس عن ابيه عن ابي محمد الفحام عن المنصوري عن عم ابيه عن علي بن محمد الهادي عن ابائه عن الصادق عم قال ثلثة اوقات لا يحجب فيها الدعاء عن الله عز وجل في اثر المكتوبة وعند نزول القطر وظهور اية معجزة لله عز وجل في خلقه وبهذا الاسناد قال قال رسول الله صم من ادى فريضة فله في اثرها دعوة مستجابة اقول وتقدم ما يدل على بعض المقصود في التعقيب ويأتي ما يدل عليه

استحباب الدعاء بعد تقديم الصدقة وشم الطيب والرواح الى المسجد محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن احمد بن اسحق عن سعدان بن مسلم عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال كان اذا طلب الحاجة طلبها عند زوال الشمس فاذا اراد ذلك قدم شيئا فتصدق به وشم شيئا من طيب وراح الى المسجد ودعا في حاجته بما شاء الله اقول وتقدم ما يدل على ذلك

استحباب الدعاء في السحر وفيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس محمد بن علي بن الحسين في الخصال باسناده عن علي عم في حديث الاربعمائة قال من كانت له الى الله حاجة فليطلبها في ثلث ساعات ساعة في يوم الجمعة وساعة تزول الشمس وحين تهب الرياح وتفتح ابواب السماء وتنزل الرحمة ويصوت الطير وساعة في اخر الليل عند طلوع الفجر فان ملكين يناديان هل من تائب يتاب عليه هل من سائل يعطى هل من مستغفر فيغفر له هل من طالب حاجة فتقضى له فاجيبوا داعي الله واطلبوا الرزق فيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فانه اسرع في طلب الرزق من الضرب في الارض وهي الساعة التي يقسم الله فيها الرزق بين عباده توسلوا الى الله عند ركعتي الفجر اذا صليتموها ففيها تعطوا الرغائب محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ظريف بن سابق عن الفضل بن ابي قرة عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صم خير وقت دعوتم الله فيه الاسحار وتلا هذه الاية في قول يعقوب عم سوف استغفر لكم ربي قال اخرهم الى السحر وعنهم عن احمد عن الجاموراني عن الحسن بن علي بن ابي حمزة عن سيف عن ابي الصباح الكناني عن ابي جعفر عم قال ان الله عز وجل يحب من عباده المؤمنين كل دعاء فعليكم بالدعاء في السحر الى طلوع الشمس فانها ساعة تفتح فيها ابواب السماء وتقضى فيها الحوائج العظام ورواه الصدوق في العلل عن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعدابادي عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابي عبد الله الجاموراني مثله احمد بن فهد في عدة الداعي عن النبي صم قال اذا كان اخر الليل يقول الله جل جلاله هل من تائب فاتوب عليه اقول وتقدم ما يدل على ذلك في التعقيب وفي القنوت ويأتي ما يدل عليه

استحباب الدعاء في السدس الاول من النصف الثاني من الليل محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن عمر بن يزيد قال سمعت ابا عبد الله عم يقول ان في الليل لساعة ما يوافقها عبد مسلم يصلي ويدعو الله عز وجل فيها الا استجاب له في كل ليلة قلت اصلحك الله واي ساعة هي من الليل قال اذا مضى

نصف الليل الى الثلث الباقي وفي رواية اخرى وهي السدس الاول من اول النصف الباقي
ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير نحوه وترك ذكر عمر بن يزيد وذكر الحديث
بالرواية الثانية وعنه عن ابيه عن صفوان عن ابي ايوب عن عبدة النيسابوري قال قلت لابي عبد الله عم ان
الناس يروون عن النبي صم انه قال ان في الليل ساعة لا يدعو فيها عبد مومن بدعوة الا استجيب له
قال نعم قلت متى هي قال ما بين منتصف الليل الى الثلث الباقي قلت ليلة من الليالي او كل ليلة
قال كل ليلة ورواه الحسن بن محمد الطوسي في الامالي عن ابيه عن المفيد عن محمد بن عمر الجعابي عن احمد بن محمد
بن سعيد عن يونس بن ابرهيم عن محمد بن زياد عن ابي ايوب عن محمد بن عبدة نحوه
استحباب الدعا والذكر والاستعاذة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم
عن ابيه عن علي بن اسباط عن غالب بن عبد الله عن ابي عبد الله عم في قول الله عز وجل وظلالهم بالغدو
والاصال قال هو الدعا قبل طلوع الشمس وقبل غروبها وهي ساعة اجابة وعنه عن ابيه عن صالح
بن السندي عن جعفر بن بشير عن عبد الله بن بكير عن شهاب بن عبد ربه قال سمعت ابا عبد الله عم يقول
اذا تغيرت الشمس فاذكر الله عز وجل وان كنت مع قوم يشغلونك فقم وادع وعن عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابي جميلة عن جابر عن ابي جعفر عم قال ان ابليس عليه اللعنة انما يبث
جنود الليل من حين تغيب الشمس وتطلع فاكثروا ذكر الله في هاتين الساعتين وتعوذوا بالله من
شر ابليس وجنوده وعوذوا صغاركم في تلك الساعتين فانهما ساعتا غفلة ورواه الصدوق
باسناده عن جابر مثله وعنهم عن احمد عن محمد بن علي عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابي خديجة عن ابي
عبد الله عم قال ان الدعا قبل طلوع الشمس وقبل غروبها سنة واجبة مع طلوع الشمس والمغرب الحديث
وعنهم عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن ابي عبد الله عم قال ما من يوم
ياتي على ابن ادم الا قال له ذلك اليوم انا يوم جديد وانا عليك شهيد فاعمل فيّ خيرا واعمل فيّ
خيرا اشهد لك يوم القيمة فانك لن تراني بعدها ابدا قال وكان علي عم اذا امسى قال مرحبا بالليل الجديد
والكاتب الشهيد اكتب على اسم الله ثم يذكر الله عز وجل اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه
استحباب الدعا عند رقة القلب وحصول الاخلاص والخوف محمد بن يعقوب
عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حسين بن المختار عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال
اذا رق احدكم فليدع فان القلب لا يرق حتى يخلص وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد
عن اسمعيل بن مهران عن سيف بن عميرة عمن ذكره عن ابي عبد الله عم قال ان الله عز وجل لا يستجيب دعاء
بظهر قلب قاس وعنهم عن ابن خالد عن علي بن حديد رفعه الى ابي عبد الله عم قال اذا اقشعر جلدك
ودمعت عيناك فدونك دونك فقد قصد قصدك وعنهم عن ابن خالد عن علي بن حديد رفعه
الى ابي عبد الله عم احمد بن محمد عن محمد بن اسمعيل عن ابي اسمعيل السراج عن محمد بن ابي حمزة عمن حدثه مثله
وقد سبق حديث السكوني عن ابي عبد الله عم ان امير المومنين عم قال وبالاخلاص يكون الخلاص
فاذا اشتد الفزع فالى الله المفزع محمد بن علي بن الحسين باسناده عن امير المومنين عم في وصيته لمحمد بن
الحنفية قال واخلص المسئلة لربك فان بيده الخير والشر والاعطا والمنع والصلة والحرمان وفي الخصال
عن ابيه عن محمد بن يحيى عن الحسين بن اسحق عن علي بن مهزيار عن علي بن حديد رفعه الى ابي عبد الله

عليه السلام قال

عليه السلام قال قال اذا اقشعر جلدك ودمعت عيناك ووجل قلبك فدونك دونك فقد قصد قصدك
ورواه الكليني كما مر اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه استحباب الدعا مع حصول
البكا واستحباب البكا والتباكي عنده مع تعذره ولو بتذكر من مات من الاقربا محمد بن يعقوب عن عدة من
اصحابنا عن احمد بن محمد عن عثمن بن عيسى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عم اكون ادعو فاشتهي
البكا ولا يجيئني وربما ذكرت بعض من مات من اهلي فارق وابكي فهل يجوز ذلك فقال نعم
فتذكرهم فاذا رققت فابك وادع ربك تبارك وتعالى وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن علي عن الحسن
بن محبوب عن عنبسة العابد قال قال ابو عبد الله عم ان لم يكن بك بكا فتباك وعنه عن احمد عن ابن
فضال عن يونس بن يعقوب عن سعيد بن يسار قال قلت لابي عبد الله عم اني اتباكى في الدعا وليس
لي بكا قال نعم ولو مثل راس الذباب وعنه عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة قال قال ابو عبد الله عم
لابي بصير ان خفت امرا يكون او حاجة تريدها فابدا بالله فمجده واثن عليه كما هو اهله وصل على النبي وسل
حاجتك وتباك ولو مثل راس الذباب ان ابي كان يقول ان اقرب ما يكون العبد من الرب عز وجل
وهو ساجد باك وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن اسمعيل البجلي عن ابي عبد الله عم قال ان
لم يجئك البكا فتباك فان خرج منك مثل جناح الذباب فبخ بخ محمد بن علي بن الحسين في الخصال عن ابيه عن
محمد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن محمد بن ابي عمير عن منصور بن يونس عن ابي حمزة
الثمالي عن علي بن الحسين عم قال ما من خطوة احب الى الله من خطوتين خطوة يسد بها المومن صفا في سبيل
الله وخطوة الى ذي رحم قاطع وما من جرعة احب الى الله من جرعتين جرعة غيظ يردها مومن بحلم
وجرعة مصيبة يردها مومن بصبر وما من قطرة احب الى الله من قطرتين قطرة دم في سبيل الله
وقطرة دمعة في سواد الليل لا يريد بها عبد الا الله عز وجل ورواه الحسين بن سعيد في كتاب الزهد
عن فضالة عن الحسين بن عثمن عن رجل عن ابي حمزة نحوه وعن جعفر بن علي عن جده الحسن بن علي عن
جده عبد الله بن المغيرة عن السكوني عن جعفر بن محمد عن ابائه عن النبي صم قال كل عين باكية يوم القيمة
الا ثلثة اعين عين بكت من خشية الله وعين غضت عن محارم الله وعين باتت ساهرة في سبيل
الله احمد بن فهد في عدة الداعي قال قال رسول الله صم اذا احب الله عبدا جعل في قلبه نايحة
من الحزن فان الله يحب كل قلب حزين وانه لا يدخل النار من بكى من خشية الله حتى يرجع
اللبن الى الضرع واذا ابغض الله عبدا جعل في قلبه مزمارا من الضحك وان الضحك
يميت القلب والله لا يحب الفرحين قال وقال الله عز وجل لعيسى عم يا عيسى هب لي من
عينيك الدموع ومن قلبك الخشية وقم على قبور الاموات فنادهم بالصوت الرفيع لعلك
تاخذ موعظتك منهم يا عيسى صب لي من عينيك الدموع واخشع لي بقلبك قال وقد روي انه
بين الجنة والنار عقبة لا يجوزها الا البكاؤن من خشية الله وعن النبي صم قال قال الله عز وجل
ما ادرك العابدون درك البكا عندي شيئا واني لابني لهم في الرفيع الاعلى قصرا لا يشاركهم
فيه غيرهم قال وفيما اوحى الله الى موسى عم ابك على نفسك ما دمت في الدنيا وفيما اوحى الله
الى عيسى ابك على نفسك بكاء من قد ودع الاهل وقلى الدنيا وتركها لاهلها اقول وتقدم ما يدل
على ذلك ويأتي ما يدل عليه هنا وفي جهاد النفس استحباب الدعاء في الليل وحقوقها

ليلة الجمعة وفي يوم الجمعة محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن محمد بن كردوس
عن ابي عبد الله عم قال من قام من آخر الليل فذكر الله تناثرت عنه خطاياه فان قام من آخر الليل فتطهر
وصلى ركعتين وحمد الله واثنى عليه وصلى على النبي ص لم يسأل الله شيئا الا اعطاه اما ان يعطيه الذي
يسأله بعينه واما ان يدخر له ما هو خير منه محمد بن علي بن الحسين في المجالس عن ابيه عن سعد عن محمد بن
الحسين عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر عن الصادق عم قال كان فيما ناجى الله به موسى بن عمران
موسى بن عمران عم ان قال يا ابن عمران كذب من زعم انه يحبني فاذا جنه الليل نام عني اليس كل محب
يحب خلوة حبيبه ها انا ذا يا ابن عمران مطلع على قلوب اوليائي اذا جنهم الليل حولت ابصارهم في
قلوبهم ومثلت عقوبتي بين اعينهم يخاطبوني عن المشاهدة ويكلموني عن الحضور يا ابن عمران
هب لي من قلبك الخشوع ومن بدنك الخضوع ومن عينيك الدموع وادعني في ظلم الليالي
فانك تجدني قريبا مجيبا محمد بن الحسين الرضي الموسوي في نهج البلاغة عن نوف البكالي
في حديث ان امير المؤمنين عم قال له يا نوف ان داود عم قام في مثل هذه الساعة من الليل فقال
انها ساعة لا يدعو فيها عبد الا استجيب له الا ان يكون عشارا او عريفا او شرطيا او صاحب عرطبة
وهي الطنبور او صاحب كوبة وهي الطبل وقد قيل ايضا ان العرطبة الطبل والكوبة الطنبور احمد بن
فهد في عدة الداعي عن الباقر عم قال ان الله تعالى ينادي كل ليلة من اول الليل الى آخره الا عبد مؤمن يدعوني
لدينه ودنياه قبل طلوع الفجر فاجيبه الا عبد مؤمن يتوب الي قبل طلوع الفجر فاتوب عليه الا عبد مؤمن
قد قترت عليه رزقه يسألني الزيادة في رزقه قبل طلوع الفجر فازيده واوسع عليه الا عبد مؤمن سقيم
يسألني ان اشفيه قبل طلوع الفجر فاعافيه الا عبد مؤمن محبوس مغموم يسألني ان اطلقه من سجنه
واخلي سربه الا عبد مؤمن مظلوم يسألني ان آخذ بظلامته قبل طلوع الفجر فانتصر له بظلامته
قال فلا يزال ينادي بهذا حتى يطلع الفجر قال وقال رسول الله ص اذا كان آخر الليل يقول الله عز وجل
هل من داع فاجيبه وهل من سائل فاعطيه هل من مستغفر فاغفر له هل من تائب فاتوب عليه اقول
ويأتي ما يدل على ذلك في الجمعة
استحباب تقديم تمجيد الله والثناء عليه والاقرار بالذنب والاستغفار منه قبل الدعا وعدم جواز الدعا بالاجل وما لا يكون
محمد بن يعقوب عن ابي علي
الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن الحارث بن المغيرة قال سمعت ابا عبد الله عم يقول
اياكم اذا اراد احدكم ان يسأل من ربه شيئا من حوائج الدنيا والآخرة حتى يبدأ بالثناء على الله عز وجل
والمدح له والصلوة على النبي ص ثم يسأل الله حوائجه وبالاسناد عن صفوان عن عيص بن القسم قال قال
ابو عبد الله عم اذا طلب احدكم الحاجة فليثن على ربه وليمدحه فان الرجل اذا طلب الحاجة من السلطان
هيأ له من الكلام احسن ما يقدر عليه فاذا طلبتم الحاجة فمجدوا الله العزيز الجبار وامدحوه واثنوا
عليه تقول يا اجود من اعطى ويا خير من سئل يا ارحم من استرحم يا احد يا صمد يا من لم يلد ولم يولد
ولم يكن له كفوا احد يا من لم يتخذ صاحبة ولا ولدا يا من يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ويقضي ما احب
يا من يحول بين المرء وقلبه يا من هو بالمنظر الاعلى يا من ليس كمثله شيء يا سميع يا بصير واكثر من
اسماء الله عز وجل فان اسماء الله عز وجل كثيرة وصل على محمد وآل محمد وقل اللهم اوسع علي من
رزقك الحلال ما اكف به وجهي واؤدي به عني امانتي واصل به رحمي ويكون عونا لي على الحج والعمرة

وقال ان رجلا

وقال ان رجلا دخل المسجد فصلى ركعتين ثم سأل الله عز وجل فقال رسول الله ص عجل العبد ربه وجاء آخر
فصلى ركعتين ثم اثنى على الله عز وجل وصلى على النبي ص فقال رسول الله ص سل تعط وعن محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن ابن بكير عن محمد بن مسلم قال قال ابو عبد الله عم ان في كتاب امير المؤمنين عم
ان المدحة قبل المسألة فاذا دعوت الله عز وجل فمجده قلت كيف امجده قال تقول يا من هو اقرب
الي من حبل الوريد يا فعالا لما يريد يا من يحول بين المرء وقلبه يا من هو بالمنظر الاعلى يا من ليس كمثله
شيء وعنه عن احمد عن علي بن الحكم عن ابي كهمس قال سمعت ابا عبد الله عم يقول دخل رجل المسجد
فابتدأ قبل الثناء على الله والصلوة على النبي ص فقال النبي ص عجل العبد ربه ثم دخل آخر فصلى واثنى على الله عز وجل
وصلى على رسول الله ص فقال رسول الله ص سل تعطه ثم قال ان في كتاب علي عم ان الثناء على الله والصلوة
على رسوله قبل المسألة وان احدكم ليأتي الرجل يطلب الحاجة فيحب ان يقول له خيرا قبل ان يسأله حاجته
وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن ابن سنان عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم
قال انما هي المدحة ثم الثناء ثم الاقرار بالذنب ثم المسألة انه والله ما خرج عبد من ذنب الا بالاقرار
وعنهم عن احمد عن ابن فضال عن ثعلبة عن معوية بن عمار مثله الا انه قال ثم الثناء ثم الاعتراف بالذنب
وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن حماد بن عثمن عن الحارث بن المغيرة قال قال
ابو عبد الله عم في حديث اذا اردت ان تدعو الله فمجده واحمده وسبحه وهلله واثن عليه وصل على النبي ص
ثم سل تعط وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن عثمن بن عيسى عمن حدثه عن ابي عبد الله عم قال قلت آيتان
في كتاب الله عز وجل اطلبهما ولا اجدهما قال وما هما قلت قول الله عز وجل ادعوني استجب لكم فندعوه
ولا نرى اجابة قال افترى الله عز وجل اخلف وعده قلت لا قال فمم ذلك قلت لا ادري قال
اخبرك من اطاع الله عز وجل فيما امره ثم دعاه من جهة الدعاء اجابه قلت وما جهة الدعاء قال
تبدأ فتحمد الله وتذكر نعمه عندك ثم تشكره ثم تصلي على النبي ص ثم تذكر ذنوبك فتقر بها ثم
تستغفر منها فهذه جهة الدعاء ثم قال وما الآية الاخرى قلت قول الله عز وجل وما انفقتم من شيء
فهو يخلفه وهو خير الرازقين واني انفق ولا ارى خلفا قال افترى الله عز وجل اخلف وعده
قلت لا قال فمم ذلك قلت لا ادري قال لو ان احدكم اكتسب المال من حله وانفقه في حله
لم ينفق درهما الا اخلف عليه وعنه عن ابيه عن علي بن حسان عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عم
قال كل دعاء لا يكون قبله تحميد فهو ابتر انما هو التحميد ثم الثناء قال قلت ما ادري ما يجزي من
التحميد والتمجيد قال تقول اللهم انت الاول فليس قبلك شيء وانت الآخر فليس بعدك
شيء وانت الظاهر فليس فوقك شيء وانت الباطن فليس دونك شيء وانت العزيز الحكيم
محمد بن علي بن الحسين عن محمد بن ابرهيم بن اسحق عن احمد بن محمد بن سعيد الهمداني عن الحسن بن القسم
عن علي بن ابرهيم بن المعلى عن محمد بن خالد عن عبد الله بن بكر المرادي عن موسى بن جعفر عن ابيه
عن جده عن علي بن الحسين عن ابيه عن امير المؤمنين عم في حديث ان زيد بن صوحان قال له اي
سلطان اغلب واقوى قال الهوى قال اي ذل اذل قال الحرص على الدنيا قال فاي فقر
اشد قال الكفر بعد الايمان قال فاي دعوة اضل قال الداعي بما لا يكون وفي المجالس بهذا
السند مثله وفي الخصال باسناد يأتي عن علي عم في حديث الاربعمائة قال السؤال بعد المدح

فامدحوا الله عز وجل ثم اسألوا الحوائج اثنوا على الله عز وجل وامدحوه قبل طلب الحوائج يا صاحب الدعاء لا تسأل ما لا يحل ولا يكون اخول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه استحباب ملازمة الداعي للصبر وطلب الحلال وطيب المكسب وصلة الرحم والعمل الصالح محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي الحسن الرضا عم في حديث قال لا تمل من الدعاء فانه من الله بمكان وعليك بالصبر وطلب الحلال وصلة الرحم واياك ومكاشفة الناس فانا اهل بيت نصل من قطعنا ونحسن الى من اساء الينا فنرى والله في ذلك العاقبة الحسنة ورواه الحميري في قرب الاسناد عن احمد بن محمد بن عيسى مثله وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن اسباط عمن ذكره عن ابي عبد الله عم قال من سره ان يستجاب دعوته فليطب مسكنه محمد بن الحسن في المجالس والاخبار باسناد الاتي عن ابي ذر عن النبي صم في وصية له قال يا ابا ذر يكفي من الدعاء مع البر ما يكفي الطعام من الملح يا ابا ذر مثل الذي يدعو بغير عمل كمثل الذي يرمي بغير وتر يا ابا ذر ان الله يصلح بصلاح العبد ولده وولد ولده ويحفظه في دويرته والدور حوله ما دام فيهم اوله ويأتي ما يدل على ذلك

انه يستحب ان يقال في الدعاء قبل تسمية الحاجة يا الله عشرا ويا رب عشرا ويا الله يا رب حتى ينقطع النفس او عشرا او اي رب ثلثا ويا ارحم الراحمين سبعا محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابيه عن ايوب اخي اديم عن ابي عبد الله عم قال من قال يا الله يا الله عشرا قيل له لبيك ما حاجتك وعنه عن احمد وعن علي بن ابرهيم عن ابيه جميعا عن ابن ابي عمير عن محمد بن حمران قال مرض اسمعيل بن ابي عبد الله فقال له ابو عبد الله عم قل يا رب يا رب عشر مرات فان من قال ذلك نودي لبيك ما حاجتك وعنه عن احمد عن محمد بن عيسى عن معوية عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال من قال يا رب يا الله يا رب يا الله حتى ينقطع النفس قيل له لبيك ما حاجتك محمد بن علي بن الحسين في الامالي عن ابيه عن محمد بن يحيى عن سهل بن زياد عن علي بن الحكم عن حماد بن عيسى عن عبد الله عن ابي بصير عن الصادق جعفر بن محمد عم قال اذا قال العبد وهو ساجد يا الله يا رباه يا سيداه ثلث مرات اجابه تبارك وتعالى لبيك عبدي سل حاجتك احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحاسن عن ابن بنت الياس عن عبد الله بن سنان عن حفص بن مسلم قال اشتكى بعض ولد ابي جعفر فمر عليه جعفر وهو شاكي فقال له قل يا الله يا الله فانه لم يقلها احد عشر مرات الا قال له الرب تبارك وتعالى لبيك وعن ابيه عن حماد وصفوان وابن المغيرة ومعوية بن عمار عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال اذا قال العبد يا الله يا رب حتى ينقطع النفس قال له الرب سل ما حاجتك ورواه الصدوق مرسلا قال البرقي وفي رواية عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم في قول الله عز وجل وحنانا من لدنا قال ان كان يحيى اذا دعا فقال في دعائه يا رب يا الله ناداه ملك من السماء لبيك يا يحيى سل حاجتك وعن محمد بن علي عن اسمعيل بن يسار عن منصور عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال اذا الرجل منكم يقف عند ذكر الجنة فيقول اي رب اي رب ثلثا فاذا قالها نودي من فوق راسه سل ما حاجتك وعنه عن الحكم بن مسكين عن معوية بن عمار عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال من قال يا رب يا رب حتى ينقطع نفسه قيل له لبيك ما حاجتك عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن هرون بن

مسلم عن مسعدة

مسلم عن مسعدة بن صدقة قال حدثني جعفر قال اشتكى بعض ولد ابي فقال له قل عشر مرات يا الله يا الله يا الله فانه لم يقلها احد من المؤمنين قط الا قال له الرب تبارك وتعالى لبيك عبدي سل حاجتك احمد بن فهد في عدة الداعي قال روي عن الصادق عم فيمن قال يا الله يا الله عشرا قيل له لبيك عبدي سل حاجتك قال وروي فيمن قال يا رباه يا رباه عشرا ومثله يا رب ومثله يا سيداه يا سيداه قال وروي ان من قال في سجوده يا الله يا رباه يا سيداه ثلاثا اجيب مثل ذلك علي بن موسى بن طاوس في رسالة محاسبة النفس نقلا من كتاب فضل الدعاء لمحمد بن الحسن الصفار باسناده عن ابي عبد الله عم قال كان اذا الحت به الحاجة سجد من غير صلوة ولا ركوع ثم يقول يا ارحم الراحمين سبع مرات ثم يسأل حاجته ثم قال ما قالها احد سبع مرات الا قال الله تعالى ها انا ارحم الراحمين سل حاجتك قال ومن كتاب المعنون عن الصادق عم قال ان لله ملكا يقال له اسمعيل ساكن في السماء الدنيا اذا قال العبد يا ارحم الراحمين سبع مرات قال اسمعيل قد سمع الله يا ارحم الراحمين سل حاجتك قال ومنه عن علي بن الحسين عم قال سمع النبي صم رجلا يقول يا ارحم الراحمين فاخذ بمنكب الرجل فقال هذا ارحم الراحمين قد استقبلك بوجهك سل حاجتك قال ومن كتاب المنتخبة للحسن بن محبوب قال اشتكى بعض اصحاب ابي جعفر عم فقال له قل يا الله يا الله عشر مرات متتابعات فانه لم يقلها مؤمن الا قال ربه لبيك عبدي سل حاجتك قال ومن اخر كتاب مناسك الزيارات للمفيد عن جعفر الا عور عن ابي عبد الله عم قال اشتكى عبد الله الى ابي جعفر الباقر عم فقال له قل عشر مرات يا الله يا الله فانه لم يقلها عبد الا قال له ربه لبيك قال ومن كتاب محمد بن علي بن محبوب في كتاب الصلوة عن احمد عن ابيه عن ابن ابي عمير عن خادم عن ابي عبد الله عم قال من قال عشر مرات يا رب يا رب قال له ربه لبيك سل حاجتك قال ومن كتاب مناسك الزيارات للمفيد عن ابي جعفر عم قال كان ابي يلح في الدعاء يقول يا رب يا رب حتى ينقطع النفس ثم يعود قال ومنه عن ابي عبد الله عم قال ان العبد اذا قال اي رب ثلثا صيح به من فوقه لبيك لبيك سل تعطه

انه يستحب لمن اراد ان يسأل الله الحور العين ان يكبر الله ويسبحه ويحمده ويهلله ويصلي على محمد واله مائة مائة احمد بن محمد البرقي في المحاسن عن ابيه عن محمد بن سلم عن الحسين بن خالد قال سألت ابا الحسن عم عن مهر السنة كيف صار خمسمائة درهم فقال ان الله اوجب على نفسه ان لا يكبره مؤمن مائة تكبيرة ويسبحه مائة تسبيحة ويحمده مائة تحميدة ويهلله مائة تهليلة ويصلي على محمد واله مائة مرة ثم يقول اللهم زوجني من الحور العين الا زوجه الله حوراء وجعل ذلك مهرها محمد بن علي بن الحسين مرسلا مثله وفي العلل وعيون الاخبار عن محمد بن علي ماجيلويه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد مثله وعن الحسين بن احمد بن ادريس عن ابيه عن محمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن الحسين بن خالد مثله ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب

انه يستحب ان يقال بعد الدعاء ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله ويستحب ان يقال ما شاء الله الف مرة محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن هشام

بن سالم عن ابي عبد الله عم قال اذا دعا الرجل فقال بعد ما دعا ما شاء الله لا قوة الا بالله قال
الله عز وجل استبسل عبدي واستسلم لامري اقضوا حاجته محمد بن علي بن الحسين في المجالس
عن محمد بن الحسن عن الصفار عن سلمة بن الخطاب عن ابرهيم بن محمد عن عمران الزعفراني عن ابي عبد
الله جعفر بن محمد عم قال ما من رجل دعا فختم بقول ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله الا اجيبت
حاجته وفي ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد عن سلمة بن الخطاب مثله احمد بن ابي عبد الله البرقي
في المحاسن عن يحيى بن ابي بكر عن بعض اصحابه قال قال ابو عبد الله عم اذا قال العبد ما شاء
الله لا حول ولا قوة الا بالله الا اجيبت حاجته قال الله استبسل عبدي استسلم عبدي اعطوه سؤله
حاجته قال وفي رواية قال ابو عبد الله عم من قال ما شاء الله الف مرة في دفعة واحدة رزق الحج من عامه
فان لم يرزق اخره الله حتى يرزقه

استحباب الصلوة على محمد واله في اول الدعا

ووسطه واخره محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم وعبد الرحمن بن ابي
نجران جميعا عن صفوان الجمال عن ابي عبد الله عم قال كل دعاء يدعا به الله عز وجل محجوب عن
السما حتى يصلي على محمد وآل محمد وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن
ابي اسامة زيد الشحام عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عم ان رجلا اتى النبي صم فقال يا رسول الله
اني اجعل لك ثلث صلوتي لا بل اجعل لك نصف صلوتي لا بل اجعلها كلها لك قال اذا تكفى مؤنة الدنيا
والاخرة وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف عن ابي اسامة عن ابي بصير
قال سالت ابا عبد الله عم ما معنى اجعل صلوتي كلها لك قال يقدمه بين يدي كل حاجة فلا
يسال الله عز وجل شيئا حتى يبدا بالنبي صم فيصلي عليه ثم يسال الله حوائجه وعن علي بن ابرهيم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن مرازم قال قال ابو عبد الله عم ان رجلا اتى رسول الله صم فقال يا رسول
الله اني جعلت لك ثلث صلوتي فقال له خيرا فقال يا رسول الله اني اجعل نصف صلوتي
لك فقال ذلك افضل فقال اني اجعل كل صلوتي لك فقال اذن يكفيك الله ما اهمك من
امر دنياك واخرتك فقال له رجل اصلحك الله كيف يجعل صلوته له فقال ابو عبد الله عم لا يسال الله عز وجل
الا بدا بالصلوة على محمد واله ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن الصفار
عن احمد بن محمد البرقي عن ابيه عن ابن ابي عمير مثله وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي
عمير مثله عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عم قال لا يزال الدعا محجوبا حتى يصلي على محمد وال
محمد وعنه عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عم قال من دعا ولم يذكر النبي صم
رفرف الدعا على راسه فاذا ذكر النبي صم رفع الدعا وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن
جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صم لا تجعلوني
كقدح الراكب فان الراكب يملا قدحه فيشربه اذا شاء اجعلوني في اول الدعا وفي وسطه
وفي اخره وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن حسان عن ابي عمران الارزي عن عبد الله بن
الحكم عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال من قال يا رب صل على محمد وآل محمد مائة مرة
قضيت له مائة حاجة ثلاثون للدنيا ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن محمد بن موسى
بن المتوكل عن محمد بن جعفر عن موسى بن عمران عن الحسين بن يزيد عن معوية بن عمار.

مثله

مثله وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن ابي بكر الحضرمي قال
حدثني من سمع ابا عبد الله عم يقول جاء رجل الى رسول الله صم فقال اجعل نصف صلوتي لك
قال نعم ثم قال اجعل صلوتي كلها لك قال نعم فلما مضى قال رسول الله صم كفي هم الدنيا والاخرة
وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن علي بن حديد عن مرازم عن ابي عبد الله عم ان
رجلا اتى رسول الله صم فقال يا رسول الله اني اصلي فاجعل بعض صلوتي لك فقال خير لك
فقال فاجعل نصف صلوتي لك فقال ذلك افضل لك فقال يا رسول الله فاني [illegible] فاجعل
كل صلوتي لك فقال اذن يكفيك الله ما اهمك من امر دنياك واخرتك الى ان قال وجعلت
الصلوة على رسول الله صم بعشر حسنات وعن علي بن محمد عن ابن جمهور عن ابيه عن رجاله قال
قال ابو عبد الله عم من كانت له الى الله حاجة فليبدا بالصلوة على محمد واله ثم يسال حاجته
ثم يختم بالصلوة على محمد واله فان الله عز وجل اكرم من ان يقبل الطرفين ويدع
الوسط اذا كانت الصلوة على محمد واله لا تحجب عنه محمد بن الحسن في المجالس والاخبار باسناده
الاتي عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عم قال لا يزال الدعا محجوبا عن السما حتى يصلي على محمد واله
علي بن محمد الخزاز في كتاب الكفاية عن علي بن الحسين عن التلعكبري عن ابن عقدة عن محمد بن سالم
عن عبد الرحمن الازدي عن الحسن بن ابي جعفر عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن ابي
ذر عن النبي صم قال لا يزال الدعا محجوبا حتى يصلي علي وعلى اهل بيتي الحسن بن محمد الطوسي في
اماليه عن ابيه عن المفيد عن جعفر بن محمد بن قولويه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد
بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن ابان بن عثمن عن ابي عبد الله عم قال اذا دعا احدكم
فليبدا بالصلوة على النبي صم فان الصلوة عليه مقبولة ولم يكن الله ليقبل بعض الدعا ويرد بعضا
وعن ابيه عن المفيد عن محمد بن عمر الجعابي عن احمد بن سعيد عن احمد بن يحيى عن اسيد بن زيد
عن محمد بن مروان عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صم صلوتكم علي اجابة لدعائكم وزكوة
لاعمالكم محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد عن احمد بن ابي عبد الله عن
ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الكريم الخزاز عن ابي اسحق السبيعي عن الحرث الاعور قال
قال امير المومنين عم كل دعا محجوب عن السما حتى يصلي على النبي صم وفي عيون الاخبار عن تميم
بن عبد الله بن تميم عن ابيه عن احمد بن علي الانصاري عن رجا بن ابي الضحاك عن الرضا عم
في حديث انه كان يبدا في دعائه بالصلوة على محمد واله ويكثر من ذلك في الصلوة وغيرها محمد بن
الحسين الرضي في نهج البلاغة عن امير المومنين عم قال اذا كانت لك الى الله حاجة فابدا قبل
مسئلتك بالصلوة على النبي صم ثم سل فان الله اكرم من ان يسال حاجتين فيقضي
احدهما ويمنع الاخرى اقول وتقدم ما يدل على ذلك في التعقيب وغيره وفي الادعية الماثورة
١٣ ما يدل عليه لانها مشحونة بالصلوة على محمد واله

استحباب التوسل في الدعا بمحمد

وال محمد عليهم السلم محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن عمر بن عبد العزيز
عن بعض اصحابنا عن داود الرقي قال اني كنت اسمع ابا عبد الله عم اكثر ما يلح في الدعا على الله
بحق الخمسة يعني رسول الله وامير المومنين وفاطمة والحسن والحسين عليهم محمد بن علي بن الحسين في ثواب

الاعمال عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن الحسن بن علي عن العباس بن عامر عن احمد بن
رزق عن يحيى بن ابي العلاء عن جابر عن ابي جعفر ع قال ان عبدا مكث في النار سبعين خريفا والخريف
سبعون سنة ثم سال الله بحق محمد واهل بيته لما رحمتني فاوحى الله الى جبرئيل ان اهبط الى
عبدي فاخرجه الى ان قال عبدي كم لبثت في النار قال ما احصي يارب فقال الله
عز وجل اما وعزتي وجلالي لولا ما سالتني به لاطلت هوانك ولكني حتمت على نفسي ان لا
يسالني عبد بحق محمد واهل بيته الا غفرت له ما كان بيني وبينه وقد غفرت لك اليوم وفي
المجالس عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد بن يحيى عن الحسن بن علي الكوفي عن العباس بن عامر
مثله وفي معاني الاخبار عن ابيه عن سعد عن الحسن بن علي الكوفي مثله وفي الخصال عن ابيه عن
محمد بن يحيى عن محمد بن احمد بن يحيى عن الحسن بن علي مثله وعن علي بن الفضل بن العباس عن
احمد بن محمد بن الحرث عن محمد بن علي بن خلف عن حسين بن الاشعري عن عمرو بن ابي المقدام
عن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال سالت النبي ص عن الكلمات التي تلقاها ادم
من ربه فتاب عليه قال سأله بحق محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين الا تبت علي فتاب عليه
وفي المجالس ومعاني الاخبار بالاسناد المذكور مثله وفي الخصال ومعاني الاخبار عن علي بن
احمد بن موسى عن حمزة بن القسم العلوي عن جعفر بن محمد بن مالك عن محمد بن الحسين بن يزيد
عن محمد بن زياد عن المفضل بن عمر عن الصادق ع في قوله تعالى واذ ابتلى ابرهيم ربه بكلمات قال هي
الكلمات التي تلقاها ادم من ربه فتاب عليه وهو انه قال يا رب اسألك بحق محمد وعلي وفاطمة
والحسن والحسين الا تبت علي فتاب عليه الحديث وفي كتاب النبوة على ما نقله عنه الطبرسي
في مجمع البيان باسناده الى المفضل بن عمر عن الصادق ع مثله وفي معاني الاخبار عن محمد بن موسى
بن المتوكل عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن العباس بن معروف عن بكر بن محمد عن ابي سعيد المدايني
رفعه في قول الله عز وجل فتلقى ادم من ربه كلمات فتاب عليه قال سأله بحق محمد وعلي وفاطمة والحسن
والحسين ع وفي المجالس عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن ابي القسم عن محمد بن هلال عن المفضل
بن دكين عن معمر بن راشد عن الصادق ع في حديث قال قال رسول الله ص ان بكره للعبد ان
يزكي نفسه ولكني اقول ان ادم لما اصاب الخطيئة كانت توبته ان قال اللهم اني اسألك بحق محمد
وال محمد لما غفرت لي فغفرها له وان نوحا لما ركب السفينة وخاف الغرق قال اللهم اني اسألك
بحق محمد وال محمد لما انجيتني من الغرق فانجاه الله منه وان ابرهيم لما القي في النار قال اللهم
اني اسألك بحق محمد وال محمد لما انجيتني منها فجعلها الله عليه بردا وسلاما وان موسى لما
القى عصاه واوجس في نفسه خيفة قال اللهم اني اسألك بحق محمد وال محمد لما امنتني فقال
الله عز وجل لا تخف انك انت الاعلى وعن محمد بن ابرهيم بن اسحق عن احمد بن محمد الهمداني عن
المنذر بن محمد عن جعفر بن سليمن عن عبد الله بن الفضل عن ابان بن تغلب عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس في حديث قصة يوسف يقول في اخره فهبط جبرئيل على يعقوب ع فقال
الا اعلمك دعاء يرد الله به بصرك ويرد عليك ابنيك فقال قل ما قال ابوك ادم فتاب الله عليه
وما قال نوح فاستوت سفينته على الجودي ونجاه وما قاله ابوك ابرهيم خليل الرحمن حين القي في

النار فجعلها

النار فجعلها الله عليه بردا وسلاما قال يعقوب وما ذلك يا جبرئيل فقال قل يا رب اني اسألك بحق
محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين ان تأتيني بيوسف وابنيامين وترد علي عيني ففعل وما
استتم يعقوب هذا الدعاء حتى جاء البشير فالقى قميص يوسف عليه فارتد بصيرا احمد بن فهد في
عدة الداعي عن سلمان الفارسي قال سمعت محمدا ص يقول ان الله عز وجل يقول يا عبادي اوليس
من له اليكم حوائج كبار لا تجودون بها الا ان يتحمل عليكم باحب الخلق اليكم تقضونها كرامة
لشفيعهم الا فاعلموا ان اكرم الخلق علي وافضلهم لدي محمد واخوه علي ومن بعده الائمة الذين هم
الوسائل الى الله الا فليدعني من همته حاجة يريد نفعها او دهمته داهية يريد كشف ضرها
بمحمد واله الطيبين الطاهرين اقضها له احسن ما يقضيها من تشفعون له باحب الخلق اليه ورواه
العسكري ع في تفسيره مثله وعن سماعة قال قال ابو الحسن ع اذا كانت لك يا سماعة الى الله حاجة فقل
اللهم اني اسألك بحق محمد وعلي فان لهما عندك شانا من الشان وقدرا من القدر فبحق ذلك
الشان وبحق ذلك القدر ان تصلي على محمد وال محمد وان تفعل بي كذا وكذا الحسن بن علي العسكري
ع في تفسيره عن ابائه عن النبي ص قال ان الله سبحانه يقول عبادي من كانت له اليكم حاجة
فسالكم بمن تحبون اجبتم دعاءه الا فاعلموا ان احب عبادي الي واكرمهم لدي محمد وعلي حبيبي
ووليي فمن كانت له الي حاجة فليتوسل الي بهما فاني لا ارد سائلا سالني بهما وبالطيبين من
عترتهما فمن سالني بهم فاني لا ارد دعاءه وكيف ارد دعاء من سالني بحبيبي وصفوتي ووليي وحجتي
وروحي ونوري واتي وبابي ورحمتي ووجهي ونعمتي الا واني خلقتهم من نور عظمتي وجعلتهم
اهل كرامتي وولايتي فمن سالني بهم عارفا بحقهم ومقامهم وجبت له مني الاجابة وكان ذلك حقا
على احمد بن علي بن ابي طالب الطبرسي في الاحتجاج باسناده عن العسكري عن ابائه عن رسول الله ص
في حديث قال ان الله عز وجل قال لادم ع انك انت عصيتني بالاكل من الشجرة فاعظمني
بالتواضع لمحمد وال محمد تفلح كل الفلاح وتزول عنك وصمة الزلة فادعني بمحمد واله الطيبين
لذلك فدعاه بهم فافلح كل الفلاح الحسن بن محمد الطوسي في المجالس عن ابيه عن المفيد عن
محمد بن عمر الجعابي عن احمد بن محمد بن يحيى عن الحسين بن سفيان عن ابيه عن محمد بن المستهل عن ابي حمزة الثمالي
عن ابي جعفر ع قال من دعا الله بنا افلح ومن دعاه بغيرنا هلك واستهلك سعيد بن هبة الله الراوندي
في قصص الانبياء باسناده عن ابن بابويه عن محمد بن بكران النقاش عن احمد بن محمد بن سعيد الكوفي عن
علي بن الحسن بن فضال عن ابيه عن الرضا ع قال لما اشرف نوح على الغرق دعا الله بحقنا فدفع الله
عنه الغرق ولما رمي ابرهيم في النار دعا الله بحقنا فجعل الله النار عليه بردا وسلاما وان موسى لما ضرب
طريقا في البحر دعا الله بحقنا فجعله يبسا وان عيسى لما اراد اليهود قتله دعا الله بحقنا فنجي من القتل
فرفعه اليه اقول والاحاديث في ذلك كثيرة جدا من طرق العامة والخاصة وفي الادعية
المأثورة دلالة على ذلك لانها مشحونة بالتوسل بهم عليهم السلم
استحباب الاجتماع
في الدعا من اربعة الى اربعين محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن علي بن معبد عن عبد
الله بن عبد الله الواسطي عن درست بن ابي منصور عن ابي خالد قال قال ابو عبد الله ع ما من
رهط اربعين رجلا اجتمعوا فدعوا الله عز وجل في امر الا استجاب لهم فان لم يكونوا

فيه اربعة احاديث وفيه استحباب دعاء الاثنين والثلاثة فصاعدا لهم ودعاء الاربعة عشر مرات ودعا الواحد اربعين

اربعة فواحد يدعوا الله عز وجل اربعين مرة فيستجيب الله العزيز الجبار له وعن عدة من اصحابنا عن احمد
بن محمد بن خالد عن محمد بن علي عن يونس بن يعقوب عن عبد الاعلى عن ابي عبد الله عم قال ما اجتمع
اربعة رهط قط على امر واحد فدعوا الله عز وجل الا تفرقوا عن اجابة ورواه الصدوق في ثواب
الاعمال عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القسم عن احمد بن محمد بن خالد مثله احمد بن فهد في عدة الداعي
قال روي ان الله اوحى الى عيسى عم يا عيسى تقرب الى المؤمنين ومرهم ان يدعوني معك قال وقال
ما من مؤمنين او ثلثة اجتمعوا عند اخ لهم يامنون بوايقه ولا يخافون غوايله ويرجون ما عنده ان
دعوا الله اجابهم وان سالوه اعطاهم وان استزادوه زادهم وان سكتوا ابتداهم اقول وفي تتمة
ايضا هذه دلالة على استحباب الاجتماع في الدعاء ان يكونوا ربنا ك الصلحاء الاتقياء وياتي ما يدل على
مضمون الباب ايضا

استحباب التامين على دعاء المؤمنين وتاكده مع التماس ... محمد بن

يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عم قال الداعي والمؤمن
في الاجر شريكان وبهذا الاسناد عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صم دعا موسى وامن هارون وامنت الملئكة
فقال الله تعالى قد اجيبت دعوتكما وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن الحجال عن ثعلبة
عن علي بن عقبة عن رجل عن ابي عبد الله عم قال كان ابي اذا حزنه امر جمع النساء والصبيان ثم دعا
وامنوا عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه
موسى بن جعفر عم قال سالته عن الرجل يدعو وحوله اخوانه يجب عليهم ان يؤمنوا قال ان
شاؤا فعلوا وان شاؤا سكتوا فان دعا وقال لهم امنوا وجب عليهم ان يفعلوا ورواه علي بن جعفر
في كتابه الا انه قال فان دعا بحق

استحباب التعميم في الدعاء وتاكده في مقام الجماعة

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح
عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صم اذا دعا احدكم فليعمم فانه اوجب للدعاء ورواه الصدوق
في ثواب الاعمال عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن عبد الله بن ميمون القداح مثله محمد بن علي بن
الحسين قال قال رسول الله صم من صلى بقوم فاختص نفسه بالدعاء دونهم فقد خانهم اقول وياتي
ما يدل على ذلك

استحباب الدعاء للمؤمن بظهر الغيب والتماس الدعاء منه

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي
عبد الله عم قال دعاء المؤمن لاخيه بظهر الغيب يدر الرزق ويدفع المكروه ورواه الصدوق
في المجالس عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد بن عيسى مثله وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن ابي المغرا عن الفضيل بن يسار عن ابي جعفر عم قال اوشك دعوة واسرع اجابة دعاء
الاخ لاخيه بظهر الغيب وعنه عن ابيه عن علي بن معبد عن عبيد الله بن عبد الله الواسطي عن درست
بن ابي منصور عن ابي خالد القماط قال قال ابو جعفر عم اسرع الدعاء نجحا للاجابة دعاء الاخ لاخيه
بظهر الغيب يبدا بالدعاء لاخيه فيقول له ملك موكل به امين ولك مثلاه وعنه عن ابيه عن النوفلي عن
السكوني عن ابي عبد الله عم قال قال النبي صم ليس شيء اسرع اجابة من دعوة غائب لغائب محمد
بن علي بن الحسين في كتاب اكمال الدين قال روي عن النبي صم انه قال من دعا لاخيه بظهر
الغيب ناداه ملك من السماء ولك مثله وفي الخصال عن محمد بن علي بن ماجيلويه عن احمد

بن يحيى

ذكر فيها اربعة احاديث الدالة على العمل ... فيه دلالة على استحباب دعاء الوالد لولده والولد للوالد بعد الصلوة

بن الحسين عن احمد بن خالد عن احمد بن صالح عن ابيه عن انس بن محمد عن جعفر بن محمد عن ابائه عن النبي صم
قال يا علي اربعة لا ترد لهم دعوة امام عادل والوالد لولده والرجل يدعو لاخيه بظهر الغيب
والمظلوم يقول الله عز وجل وعزتي وجلالي لانتصرن لك ولو بعد حين محمد بن ادريس في اخر
السرائر نقلا من رواية ابي القسم بن قولويه عن حمران بن اعين عن ابي جعفر عم قال عليك بالدعاء
لاخوانك بظهر الغيب فانه يهيل الرزق قال ما لنا الحسن بن محمد الطوسي في الامالي عن ابيه
عن المفيد عن الجعابي عن ابن عقدة عن علي بن الحسن بن فضال عن الحسن بن علي بن يوسف عن
بكر بن محمد عن ابي عبد الله المؤمن عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عم
قال اربعة لا ترد لهم دعوة الامام العادل في الرعية والاخ لاخيه بظهر الغيب يوكل الله به ملكا
يقول ولك مثل ما دعوت لاخيك والوالد لولده والمظلوم يقول الله عز وجل وعزتي وجلالي
لانتصرن لك ولو بعد حين ورواه الصدوق في كتاب الاخوان بسنده عن سليمان بن خالد
مثله وعن ابيه عن ابن محمد الفحام عن المنصوري عن عم ابيه عن الامام علي بن محمد عن ابائه
عليهم السلم قال قال الصادق عم ثلث دعوات لا يحجبن عن الله عز وجل دعاء الوالد لولده اذا بره ودعوته عليه اذا عقه ودعاء المؤمن
لاخيه المؤمن واساه فينا ودعاؤه عليه اذا لم يواسه مع القدرة عليه واضطرار اخيه اليه
وعن ابيه عن جماعة عن ابي المفضل عن احمد بن هوذة عن ابرهيم الاحمري عن عبد الله
بن حماد عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم عن ابائه عن رسول الله صم قال من دعا
لمؤمن بظهر الغيب قال له الملك ولك مثل ذلك عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد
عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله عم قال ان دعاء المؤمن
لاخيه بظهر الغيب مستجاب ويدر الرزق ويدفع المكروه احمد بن فهد في عدة الداعي
قال روي ان الله قال لموسى ادعني على لسان لم تعصني به قال يا رب انى لي بذلك
فقال ادعني على لسان غيرك محمد بن الحسن في المجالس والاخبار عن احمد بن عبدون
عن علي بن محمد بن الزبير عن علي بن الحسن بن فضال عن العباس بن عامر عن فضيل عن
معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال الدعاء لاخيك بظهر الغيب يسوق الى الداعي
الرزق ويصرف عنه البلاء ويقول الملك ولك مثل ذلك علي بن ابرهيم في تفسيره
عن ابيه عن القسم بن محمد عن سليمان بن داود المنقري عن حماد قال قلت لابي عبد الله عم
اشغل نفسي بالدعاء لاخواني ولاهل الولاية فما ترى في ذلك فقال ان الله تبارك
وتعالى يستجيب دعاء غائب لغائب ومن دعا للمؤمنين والمؤمنات ولاهل مودتنا رد الله
عليه من ادم الى ان تقوم الساعة لكل مؤمن حسنة ثم قال ان الله فرض الصلوات
في افضل الساعات فعليكم بالدعاء في ادبار الصلوات ثم دعا لي ولمن حضره اقول
وياتي ما يدل على ذلك

استحباب اختيار الانسان الدعاء للمؤمن على الدعاء

لنفسه محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن عبد الله بن جندب عن
ابي الحسن موسى عم ان من دعا لاخيه بظهر الغيب نودي من العرش ولك
مائة الف ضعف ورواه الصدوق مرسلا نحوه ورواه في المجالس عن الحسن بن

فيه ثمانية احاديث ودعاء الداعي للاحاديث الاحاديث ... يجوز

ابرهيم بن ابان عن علي بن ابراهيم مثله وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد وعن علي بن ابرهيم جميعا
عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن ابي عبيدة عن ثوير قال سمعت علي بن الحسين ع يقول ان الملائكة اذا
سمعوا المومن يدعو لاخيه المومن بظهر الغيب ويذكره بخير قالوا نعم الاخ انت لاخيك تدعو
له بالخير وهو غايب عنك وتذكره بخير وقد اعطاك الله عز وجل مثلي ما سالت له واثنى
عليك مثلي ما اثنيت عليه ولك الفضل عليه الحديث وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم
عن سيف بن عميرة عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر ع في قوله تعالى ويستجيب الذين امنوا وعملوا
الصالحات ويزيدهم من فضله قال هو المومن يدعو لاخيه بظهر الغيب فيقول له الملك امين
ويقول الله العزيز الجبار ولك مثلا ما سالت وقد اعطيت ما سالت بحبك اياه محمد بن
عمر بن عبد العزيز الكشي في كتاب الرجال عن محمد بن سعد بن يزيد ابي الحسن ومحمد بن احمد بن حماد
عن ابيه عن يونس بن عبد الرحمن عن عبد الله بن جندب انه سمع ابا الحسن موسى ع يقول الداعي
لاخيه المومن بظهر الغيب ينادى من عنان السماء لك بكل واحدة مائة الف احمد بن فهد
في عدة الداعي عن ابن ابي عمير عن زيد النرسي عن معوية بن وهب قال سمعت ابا عبد الله ع
يقول من دعا لاخيه المومن بظهر الغيب ناداه ملك من السماء الدنيا يا عبد الله ولك مائة
الف ضعف مما دعوت وناداه ملك من السماء الثانية يا عبد الله ولك مائتا الف ضعف
مما دعوت وناداه ملك من السماء الثالثة يا عبد الله ولك ثلثمائة الف ضعف
مما دعوت وناداه ملك من السماء الرابعة يا عبد الله ولك اربعمائة الف ضعف
مما دعوت وناداه ملك من السماء الخامسة يا عبد الله ولك خمسمائة الف ضعف
مما دعوت وناداه ملك من السماء السادسة يا عبد الله ولك ستمائة الف ضعف
مما دعوت وناداه ملك من السماء السابعة يا عبد الله ولك سبعمائة الف ضعف
مما دعوت ثم يناديه الله تعالى انا الغني الذي لا افتقر يا عبد الله لك الف الف ضعف
مما دعوت محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن ابيه عن الحميري عن محمد بن الحسين عن
الطيالسي عن فضيل عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال دعاء المسلم لاخيه بظهر الغيب
يسوق الى الداعي الرزق ويصرف عنه البلاء ويقول له الملائكة لك مثلاه وفي العلل
عن علي بن محمد بن الحسن القزويني عن محمد بن عبد الله الحضرمي عن جندل بن والق عن محمد
بن عمر المازني عن عبادة الكليني عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن الحسين عن فاطمة الصغرى
عن الحسين بن علي عن اخيه الحسن قال رايت امي فاطمة عليها السلام قامت في محرابها ليلة جمعتها فلم تزل
راكعة ساجدة حتى اتضح عمود الصبح وسمعتها تدعو للمومنين والمومنات وتسميهم وتكثر
الدعاء لهم ولا تدعو لنفسها بشيء فقلت لها يا اماه لم لا تدعين لنفسك كما تدعين لغيرك
فقالت يا بني الجار ثم الدار وعن احمد بن محمد بن عبد الرحمن المقري عن جعفر المقري بن عمر عن محمد بن
الحسن الموصلي عن محمد بن عاصم عن ابي زيد الكحال عن ابيه عن موسى بن جعفر عن ابيه عن ابائه
عليهم السلام قال كانت فاطمة عليها السلام اذا دعت تدعو للمومنين والمومنات ولا تدعو لنفسها فقيل
لها يا بنت رسول الله صلى الله عليه وآله انك تدعين للناس ولا تدعين لنفسك فقالت الجار ثم الدار اقول وتقدم

ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه هنا وفي الحج   استحباب الدعاء للمؤمنين والمومنات
والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات واختيار الداعي الدعاء لهم على الدعاء لنفسه محمد بن يعقوب
عن علي بن محمد عن محمد بن سليمان عن اسمعيل بن ابرهيم عن جعفر بن محمد التميمي عن حسين بن علوان عن ابي
عبد الله ع قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من مؤمن دعا للمومنين والمومنات الا رد الله عليه مثل الذي
دعا لهم به من كل مومن ومومنة مضى من اول الدهر او هو آت الى يوم القيمة وان العبد
ليؤمر به الى النار يوم القيمة فيسحب فيقول المومنون والمومنات يا رب هذا الذي كان يدعو لنا
فشفعنا فيه فيشفعهم الله عز وجل فيه فينجو محمد بن علي بن الحسين في المجالس عن حمزة بن محمد العلوي
عن محمد بن يعقوب الكليني بهذا الاسناد قال ما من مومن ولا مومنة مضى من اول الدهر او هو آت
الى يوم القيمة الا وهم شفعاء لمن يقول في دعائه اللهم اغفر للمومنين والمومنات وان العبد ليؤمر به
الى النار وذكر بقية الحديث مثله وعن علي بن احمد بن عبد الله عن ابيه عن جده احمد بن ابي عبد الله عن
ابيه عن علي بن النعمان عن فضيل بن يونس عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال من قال كل يوم خمسا وعشرين
مرة اللهم اغفر للمومنين والمومنات والمسلمين والمسلمات كتب الله له بعدد كل مومن مضى
وبعدد كل مومن ومومنة بقي الى يوم القيمة حسنة ومحا عنه سيئة ورفع له درجة وفي ثواب الاعمال
عن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن ابي عبد الله مثله ورواه الطوسي في مجالسه عن ابيه عن المفيد عن
الصدوق بالاسناد الاول مثله وعن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القسم عن محمد بن علي عن محمد بن
الحسن عن محمد بن حماد الحارثي عن ابي عبد الله ع عن ابائه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من عبد دعا
للمومنين والمومنات بظهر الغيب الا قال الملك ولك مثل ذلك ومومن ومومنة مضى
من اول الدهر او هو آت الى يوم القيمة الحديث كما تقدم ورواه الطوسي في مجالسه عن ابيه عن
جماعة عن ابي المفضل عن احمد بن هوذة عن ابرهيم الاحمري عن عبد الله بن حماد عن ابي
بصير عن ابي عبد الله ع مثله وعن ابيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن صفوان
بن يحيى عن ابي الحسن الاول ع انه كان يقول من دعا لاخوانه من المومنين والمومنات والمسلمين
والمسلمات وكل الله به عن كل مومن ملكا يدعو له وبهذا الاسناد عن ابي الحسن الرضا ع قال ما
من مومن يدعو للمومنين والمومنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات الا
رد الله عليه من كل مومن ومومنة حسنة منذ بعث الله آدم الى ان تقوم الساعة اقول وتقدم ما
يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه   استحباب دعاء الانسان لوالديه ودعاء المظلوم والصائم
محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن علي بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله ع قال كان ابي يقول خمس دعوات لا يحجبن عن الرب تبارك وتعالى دعوة
الامام المقسط ودعوة المظلوم يقول الله عز وجل لانتقمن لك ولو بعد حين ودعوة الولد
الصالح لوالديه ودعوة الوالد الصالح لولده ودعوة المومن لاخيه بظهر الغيب فيقول وله مثلاه وعن محمد بن يحيى
عن محمد بن الحسين عن علي بن النعمان عن عبد الله بن طلحة عن ابي عبد الله ع قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله اربعة لا ترد لهم دعوة حتى تفتح لها ابواب السماء وتصير الى العرش الوالد لولده
والمظلوم على من ظلمه والمعتمر حتى يرجع والصائم حتى يفطر ورواه الصدوق في مرسلا

ورواه في المجالس عن محمد بن الحسن عن الصفار عن محمد بن الحسين اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب دعاء الانسان لاربعين من المؤمنين قبل دعائه لنفسه

محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عم قال من قدم اربعين من المؤمنين ثم دعا استجيب له محمد بن علي بن الحسين في المجالس عن احمد بن علي بن ابرهيم عن ابيه بهذا السند عن ابي عبد الله عم قال من قدم في دعائه اربعين من المؤمنين ثم دعا لنفسه استجيب له وعن علي بن احمد بن عبد الله عن ابيه عن جده احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن محمد بن سنان عن عمر بن يزيد قال سمعت ابا عبد الله عم يقول من قدم اربعين نفرا من اخوانه قبل ان يدعو لنفسه استجيب له فيهم وفي نفسه ورواه الطوسي في الامالي عن ابيه عن المفيد عن الصدوق مثله وفي الخصال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن محمد بن عبد الجبار عن محمد بن ابي عمير عن غير واحد من اصحابنا عن ابي عبد الله عم قال من قدم اربعين نفرا من اخوانه فدعا لهم ثم دعا لنفسه استجيب له فيهم وفي نفسه اقول وتقدم ما يدل على ذلك

جواز الدعاء للكافر والسلام عليه عند الحاجة اليه محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج قال قلت لابي الحسن موسى عم ارايت ان احتجت الى الطبيب وهو نصراني اسلم عليه وادعو له قال نعم انه لا ينفعه دعاؤك وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج مثله ورواه الصدوق في العلل عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن الهيثم بن ابي مسروق عن الحسن بن محبوب ورواه الحميري في قرب الاسناد عن احمد بن محمد عن ابن محبوب ورواه ابن ادريس في اخر السرائر نقلا من كتاب المشيخة للحسن بن محبوب ورواه ايضا نقلا من كتاب ابي عبد الله السياري عن ابي الحسن عم

تاكد استحباب التهليل عشرا في الصباح والمسا واستحباب قضائه ان فات محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن علي عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابي خديجة عن ابي عبد الله عم قال ان الدعاء قبل طلوع الشمس وقبل غروبها سنة واجبة مع طلوع الشمس والمغرب تقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويحيي وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير عشر مرات وتقول اعوذ بالله السميع العليم من همزات الشياطين واعوذ بك رب ان يحضرون ان الله هو السميع العليم عشر مرات قبل طلوع الشمس وقبل الغروب فان نسيت قضيت كما تقضي الصلوة اذا نسيتها وعنهم عن احمد عن محمد بن علي عن ابي جميلة عن محمد بن مروان عن ابي عبد الله عم قال قل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم واعوذ بالله ان يحضرون ان الله هو السميع العليم وقل لا اله الا الله وحده لا شريك له يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير قال فقال له رجل مفروض هو قال نعم مفروض محدود تقوله قبل طلوع الشمس وقبل الغروب عشر مرات فان فاتك شيء فاقضه من الليل والنهار وعنهم عن احمد عن اسمعيل بن مهران عن رجل عن اسحق بن عمار عن العلا بن كامل قال قال ابو عبد الله عم ان من الدعا ما ينبغي لصاحبه اذا نسيه ان يقضيه يقول بعد العداة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي

ويميت وهو

ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير عشر مرات ويقول اعوذ بالله السميع العليم عشر مرات فاذا نسي من ذلك شيئا كان عليه قضاؤه اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب الدعاء للرزق محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابرهيم بن عمر اليماني عن زيد الشحام عن ابي جعفر عم قال ادع في طلب الرزق في المكتوبة وانت ساجد يا خير المسؤلين يا خير المعطين ارزقني وارزق عيالي من فضلك فانك ذو الفضل العظيم محمد بن علي بن الحسين في المجالس وفي كتاب التوحيد عن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعدابادي عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن محمد بن سنان عن محمد بن ابي الجهم عن علي بن السري عن ابي عبد الله عم قال ان الله عز وجل جعل ارزاق المؤمنين من حيث لا يحتسبون وذلك ان العبد اذا لم يعرف وجه رزقه كثر دعاؤه عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله صم ان الرزق لينزل من السماء الى الارض على عدد قطر المطر الى كل نفس بما قدر لها ولكن لله فضول فاسئلوا الله من فضله اقول وتقدم ما يدل على ذلك في الالحاح وغيره ويأتي ما يدل عليه والادعية المأثورة في طلب الرزق كثيرة جدا

استحباب الدعاء بسعة الرزق وان لم يقيد بالحلال محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن معمر بن خلاد عن ابي الحسن عم قال سمعته يقول نظر ابو جعفر عم الى رجل وهو يقول اللهم اني اسئلك من رزقك الحلال الطيب فقال ابو جعفر عم سالت قوت النبيين قل اللهم اني اسئلك رزقا واسعا طيبا من رزقك وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال قلت للرضا عم ادع الله عز وجل ان يرزقني الحلال قال اتدري ما الحلال قلت الذي عندنا الكسب الطيب فقال كان علي بن الحسين عم يقول الحلال هو قوت المصطفين ثم قال قل اللهم اني اسئلك من رزقك الواسع عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصر مثله اقول ولا باس بطلب الحلال بل يستحب لوجوده في الاحاديث الكثيرة والادعية المأثورة والمراد من الحديثين بيان عزة الخالص الذي لم يخالطه شبهة

كراهة الدعاء بالرزق ممن اصاب مالا وانفقه في غير حق او اداته بغير بينة او ترك السعي وكراهة الدعا على الزوجة والجار مع امكان الاستبدال بها وعلى ذي الرحم محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حسين بن المختار عن الوليد بن صبيح عن ابي عبد الله عم قال صحبته بين مكة والمدينة فجاء سائل فامر ان يعطى ثم جاء اخر فامر ان يعطى ثم جاء اخر فامر ان يعطى ثم جاء الرابع فقال ابو عبد الله عم يشبعك الله ثم التفت الينا فقال اما ان عندنا ما نعطيه ولكن اخشى ان يكون كاحد الثلثة الذين لا يستجاب لهم دعوة رجل اعطاه الله مالا فانفقه في غير حقه ثم قال اللهم ارزقني فلا يستجاب له ورجل يدعو على امراته ان يريحه منها وقد جعل الله عز وجل امرها اليه ورجل يدعو على جاره وقد جعل الله عز وجل له السبيل الى ان يتحول عن جواره ويبيع داره ورواه الصدوق باسناده عن الوليد بن صبيح ورواه في الخصال عن ابيه

عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن البرقي عن عبد الله بن سنان عن الوليد بن صبيح نحوه ورواه ابن ادريس في آخر السرائر نقلاً من كتاب محمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان مثله وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال عن عبد الله بن ابرهيم عن جعفر بن ابرهيم عن ابي عبد الله عم قال اربعة لا يستجاب لهم دعوة الرجل جالس في بيته يقول اللهم ارزقني فيقال الم آمرك بالطلب ورجل كانت له امرأة فدعا عليها فيقال له الم اجعل امرها اليك ورجل كان له مال فافسده فيقول اللهم ارزقني فيقال له الم آمرك بالاقتصاد الم آمرك بالاصلاح ثم قال والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً ورجل كان له مال فادانه بغير بينة فيقال له الم آمرك بالشهادة وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن عمران ابي عاصم عن ابي عبد الله عم مثله وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشا عن عبد الله بن سنان عن الوليد بن صبيح قال سمعته يقول ثلثة ترد عليهم دعوتهم رجل رزقه الله مالاً فانفقه في غير وجهه ثم قال يا رب ارزقني فيقال له الم ارزقك ورجل دعا على امرأته وهو لها ظالم فيقال له الم اجعل امرها بيدك ورجل جلس في بيته وقال يا رب ارزقني فيقال له الم اجعل لك السبيل الى طلب الرزق ورواه الصدوق باسناده عن الوليد بن صبيح عن الصادق عم نحوه محمد بن ادريس في آخر السرائر نقلاً من كتاب عبد الله بن بكير عن بعض اصحابنا عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله عم رجل قال لاقعدن في بيتي ولاصومن ولاصلين ولاعبدن ربي فاما رزقي فسياتيني فقال هذا احد الثلثة الذين لا يستجاب دعاؤهم قلت ومن الآخران قال رجل كانت له امرأة يدعو الله ان يريحه منها ويفرق بينه وبينها فيقال له امرها بيدك خل سبيلها ورجل كان له على انسان حق لم يشهد عليه فيدعو الله ان يرد عليه فيقال له قد امرتك ان تشهد وتستوثق فلم تفعل محمد بن الحسن في المجالس والاخبار عن الحسين بن ابرهيم عن محمد بن وهبان عن محمد بن اسمعيل الوراق عن محمد بن الحسن بن جعفر بن حفص الخثعمي عن عباد بن يعقوب عن خلاد ابي علي عن جعفر بن محمد عم قال كنا جلوساً عنده فجاء سائل فاعطاه درهماً ثم جاءه آخر فاعطاه درهماً ثم جاءه آخر فاعطاه درهماً ثم جاءه الرابع فقال يرزقك الله ثم اقبل علينا فقال لو ان احدكم كان عنده عشرون الف درهم واراد ان يخرجها ثم بقي ليس عنده شيء ثم كان من الثلثة الذين دعوا فلم يستجب لهم دعوة رجل آتاه الله مالاً فخرقه ولم يحفظه فدعا الله ان يرزقه فقال له الم ارزقك فلم يستجب له دعوة وردت عليه ورجل جلس في بيته يسأل الله ان يرزقه فيقال له الم اجعل لك الى طلب الرزق سبيلاً ان تسير في الارض وتبتغي من فضلي فردت دعوته عليه ورجل دعا على امرأته فقال الم اجعل امرها بيدك فردت عليه دعوته وبالاسناد عن خلاد ان رجلاً قال لجعفر بن محمد عم رجل يكون له مال فيضيعه فيذهب ماله قال احتفظ بمالك فانه قوام دينك ثم قرأ ولا تؤتوا السفهاء اموالكم التي جعل الله لكم قياماً عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن زياد عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صلعم اصناف لا يستجاب لهم منهم من ادان رجلاً ديناً الى اجل فلم يكتب عليه كتاباً ولم يشهد عليه شهوداً ورجل يدعو على ذي رحم ورجل له امرأة تؤذيه بكل ما

نفقه عليه

نفقه عليه وهو في ذلك يدعو الله عليها ويقول اللهم ارحني منها فهذا يقول الله له عبدي قد قلدتك امرها فان شئت خليتها وان شئت امسكتها ورجل رزقه الله رزقاً ثم انفقه في البر والتقوى فلم يبق له منه شيء وهو في ذلك يدعو الله ان يرزقه فهذا يقول له الرب الم ارزقك الم اغنك افلا اقتصدت ولم تسرف واني لا احب المسرفين ورجل قاعد في بيته وهو يدعو الله ان يرزقه لا يخرج ولا يطلب من فضل الله كما امره الله فهذا يقول الله له عبدي لم احظر الدنيا عليك ولم ارمك في جوارحك وارضي واسعة فلا تخرج وتطلب الرزق فان حرمتك عذرتك وان رزقتك فهو الذي تريده ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن هرون بن مسلم اقول وياتي ما يدل على ذلك في الصدقة وفي مقدمات التجارة

استحباب دعاء الحاج والغازي والمريض ووجوب توقي دعائهم بترك اذاهم

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن خالد عن عيسى بن عبد الله القمي قال سمعت ابا عبد الله عم يقول ثلثة دعوتهم مستجابة الحاج فانظروا كيف تخلفونه والغازي في سبيل الله فانظروا كيف تخلفونه والمريض فلا تغيظوه ولا تضجروه وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صلعم دعا موسى وامن هرون وامنت الملائكة فقال الله تعالى قد اجيبت دعوتكما فاستقيما ومن غزا في سبيل الله استجيب له كما استجيب لكما الى يوم القيمة اقول وتقدم ما يدل على ذلك وياتي ما يدل عليه

وجوب توقي دعوة المظلوم بترك الظلم ودعوة الوالدين بترك العقوق واستجابة دعاء المظلوم والوالدين

محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صلعم اياكم ودعوة المظلوم فانها ترفع فوق السحاب حتى ينظر الله اليها فيقول ارفعوها حتى استجيب له واياكم ودعوة الوالد فانها احد من السيف وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن اخيه الحسن عن زرعة عن سماعة عن ابي عبد الله عم قال كان ابي يقول اتقوا الظلم فان دعوة المظلوم تصعد الى السماء وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابن محبوب عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عم قال اوحى الله الى نبي من الانبياء في مملكة جبار من الجبابرة ان ائت هذا الجبار فقل له اني لم استعملك على سفك الدماء واتخاذ الاموال وانما استعملتك لتكف عني اصوات المظلومين فاني لن ادع ظلامتهم وان كانوا كفاراً ورواه الصدوق في عقاب الاعمال عن محمد بن موسى بن المتوكل عن عبد الله بن جعفر الحميري عن محمد بن الحسين عن ابن محبوب مثله وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسمعيل عن الحسن بن الجهم عن ابي الحسن عم قال لا تحقروا دعوة احد فانه يستجاب لليهود والنصارى فيكم ولا يستجاب لهم في انفسهم محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عمرو وانس بن محمد عن ابيه جميعاً عن جعفر بن محمد عن آبائه في وصية النبي لعلي عم قال يا علي اربعة لا ترد لهم دعوة امام عادل ووالد لولده والرجل يدعو لاخيه بظهر الغيب والمظلوم يقول الله جل جلاله وعزتي وجلالي لانتصرن لك ولو بعد حين ورواه في الخصال بالاسناد الآتي وعن الحسن بن محمد الطوسي في اماليه عن ابيه عن الفحام عن المنصوري عن عم ابيه عن علي بن محمد الهادي عن آبائه عن الصادق عم قال ثلث دعوات لا يحجبن عن الله دعاء الوالد لولده اذا بره وعليه اذا عقه ودعاء المظلوم

على من ظلمه ودعاؤه لمن انتصر له وعن ابيه عن محمد بن عبد الغني عن عثمان بن محمد عن محمد بن حماد عن
عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن ابي معشر عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي ص
قال دعوة المظلوم مستجابة وان كانت من فاجر فجوره على نفسه اقول وتقدم ما يدل على ذلك

تحريم الدعاء على المؤمن بغير حق وكراهة الاكثار من الدعاء على الظالم والملوك

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم قال سمعت ابا عبد الله ع
يقول ان العبد ليكون مظلوما فلا يزال يدعو حتى يكون ظالما ورواه الصدوق في عقاب الاعمال
عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد مثله وعنهم عن سهل بن زياد وعن علي بن ابرهيم عن ابيه
جميعا عن ابن محبوب عن عمرو بن رباب عن ابي عبيدة عن ثوير قال سمعت علي بن الحسين ع يقول
في حديث ان الملئكة اذا سمعوا المؤمن يذكر اخاه بسوء ويدعو عليه قالوا له بئس الاخ انت
لاخيك كف ايها المستر على ذنوبه وعورته واربع على نفسك واحمد الله الذي ستر عليك واعلم
ان الله عز وجل اعلم بعبده منك محمد بن علي بن الحسين في المجالس عن محمد بن احمد السناني عن محمد
بن جعفر الاسدي عن محمد بن اسمعيل البرمكي عن عبد الله بن احمد عن ابي احمد الازدي يعني ابن
ابي عمير عن عبد الله بن جندب عن ابي عمر العجمي عن الصادق جعفر بن محمد عن ابائه عن علي ع
قال قال رسول الله ص قال الله عز وجل اني انا الله لا اله الا انا خلقت الملوك وقلوبهم
بيدي فايما قوم اطاعوني جعلت قلوب الملوك عليهم رحمة وايما قوم عصوني جعلت قلوب
الملوك عليهم سخطة الا لا تشغلوا انفسكم بسب الملوك توبوا الي اعطف بقلوبهم عليكم احمد بن محمد البرقي
في المحاسن عن ابي حمزة عن ابي جعفر ع قال قال الله عز وجل ايما قوم عصوني جعلت قلوب الملوك
عليهم سخطة الا لا تشغلوا انفسكم بسب الملوك توبوا الي اعطف بقلوبهم الا لا تولعوا انفسكم
بسب الملوك توبوا الى الله عز وجل اعطف بقلوبهم عليكم

استحباب الدعاء على العدو وحفظ ما انزل

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي نجران عن
حماد بن عثمن عن المسمعي قال لما قتل داود بن علي المعلى بن خنيس قال ابو عبد الله ع لادعون
الله على من قتل مولاي واخذ مالي الحديث وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يحيى بن
المبارك عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار قال شكوت الى ابي عبد الله ع جارا لي وما
القى منه قال فقال لي ادع عليه فقلت قد فعلت فلم ار شيئا قال كيف دعوت عليه قال اذا لقيته
دعوت عليه فقال ادع عليه اذا ادبر واستدبر قال ففعلت فلم البث حتى اراح الله منه قال
الكليني وروي عن ابي الحسن ع قال اذا دعا احدكم على احد قال اللهم اطرقه ببلية لا اخت لها وابح
حريمه وعن احمد بن محمد الكوفي عن علي بن الحسن التيمي وعلي بن اسباط عن يعقوب بن سالم
قال كنت عند ابي عبد الله ع فقال له العلاء بن كامل ان فلانا يفعل بي ويفعل فان رايت ان تدعو
الله فقال هذا ضعف بك قل اللهم انك تكفي من كل شيء ولا يكفي منك شيء فاكفني امر
فلان بما شئت وكيف شئت ومن حيث شئت وانى شئت اقول وتقدم ما يدل على ذلك وياتي ما يدل
عليه

استحباب الدعاء على العدو في السجدة الاخيرة من الركعتين الاولتين من صلوة الليل

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن صالح

بن عطيه

بن عطيه عن يونس بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع ان لي جارا من قريش من آل محرز قد نوه
باسمي كلما مررت به قال هذا الرافضي يحمل الاموال الى جعفر بن محمد قال فقال لي ادع عليه اذا
كنت في صلوة الليل وانت ساجد في السجدة الاخيرة من الركعتين الاولتين فاحمد الله عز وجل
ومجده وقل اللهم ان فلان بن فلان قد شهرني ونوه بي وغاظني وعرضني للمكاره اللهم
اضربه بسهم عاجل تشغله به عني اللهم قرب اجله واقطع اثره وعجل ذلك يا رب الساعة الساعة قال
انه فعل ذلك ودعا عليه فهلك

استحباب مباهلة العدو والخصم وكيفيتها واستحباب الصوم قبلها والغسل لها وتكرارها سبعين مرة

محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن محمد بن حكيم عن ابي مسروق عن ابي عبد الله ع قال قلت له انا نكلم الناس فنحتج عليهم
الى ان قال فقال لي اذا كان كذلك فادعهم الى المباهلة قلت وكيف اصنع قال اصلح نفسك ثلثا
واظنه قال وصم واغتسل وابرز انت وهو الى الجبان فشبك اصابعك من يدك اليمنى
في اصابعه ثم انصفه وابدا بنفسك وقل اللهم رب السموات السبع ورب الارضين السبع عالم
الغيب والشهادة الرحمن الرحيم ان كان ابو مسروق جحد حقا وادعى باطلا فانزل عليه حسبانا
من السماء وعذابا اليما ثم رد الدعوة عليه فقل وان كان فلان جحد حقا وادعى باطلا فانزل
عليه حسبانا من السماء وعذابا اليما ثم قال لي فانك لا تلبث ان ترى ذلك فيه فوالله ما وجدت
خلقا يجيبني اليه وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن ابي العباس
عن ابي عبد الله ع في المباهلة قال تشبك اصابعك في اصابعه ثم تقول اللهم ان كان فلان
جحد حقا واقر بباطل فاصبه بحسبان من السماء او بعذاب من عندك وتلاعنه سبعين
مرة وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن بعض اصحابنا مثله وعن محمد بن يحيى عن محمد
بن احمد عن محمد بن عبد الحميد عن ابي جميلة عن بعض اصحابه قال اذا جحد الرجل الحق فان
اراد ان يلاعنه قال اللهم رب السموات السبع ورب الارضين السبع ورب العرش العظيم
ان كان فلان جحد الحق وكفر به فانزل عليه حسبانا من السماء او عذابا اليما

استحباب كون المباهلة بين طلوع الفجر وطلوع الشمس

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد
عن اسمعيل بن مهران عن مخلد ابي الشكر عن ابي حمزة الثمالي عن ابي جعفر ع قال الساعة التي
تباهل ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس وعنهم عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن اسمعيل
عن مخلد مثله

انه يكره ان يقال في الدعاء وعدد الحمد لله منتهى علمه بل يقال منتهى رضاه

محمد بن علي بن الحسين في كتاب التوحيد عن ابيه ومحمد بن الحسن عن محمد بن يحيى واحمد بن
ادريس عن محمد بن احمد عن علي بن اسمعيل عن صفوان بن يحيى عن الكاهلي قال كتبت الى ابي
الحسن موسى ع في دعاء الحمد لله منتهى علمه فكتب الي لا تقولن منتهى علمه ولكن قل منتهى
رضاه ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى مثله وعن علي بن
احمد عن محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن موسى بن عمران عن عمه الحسين بن يزيد النوفلي عن
سليمن بن حفص المروزي عن ابي علي القصاب قال كنت عند ابي عبد الله ع فقلت الحمد لله منتهى
علمه فقال لا تقل ذلك فانه ليس لعلمه منتهى

انه يكره ان يقال اللهم اني

اعوذ بك من الفتنة بل يقال من مضلات الفتن محمد بن الحسن في المجالس والاخبار عن جماعة
عن ابي المفضل عن عبد الله بن محمد بن عبيد عن ابي الحسن علي بن محمد الرضا عن ابائه عن علي
عم قال في حديث قال ان من الغرة بالله ان يصر العبد على المعصية ويتمنى على الله
المغفرة قال وسمع رجلا يقول اللهم اني اعوذ بك من الفتنة فقال اراك تتعوذ من مالك
وولدك يقول الله عز وجل انما اموالكم واولادكم فتنة ولكن قل اللهم اني اعوذ بك من
مضلات الفتن محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة عن امير المومنين عم انه قال لا يقولن
احدكم اللهم اني اعوذ بك من الفتنة لانه ليس من احد الا وهو مشتمل على فتنة ولكن من استعاذ
فليستعذ من مضلات الفتن فان الله يقول انما اموالكم واولادكم فتنة انه يكره ان يقال
في الدعاء اللهم اجعلني ممن تنتصر به لدينك الذي يقتضي ما يزيل الاحتمال محمد بن عمر بن عبد
العزيز الكشي في كتاب الرجال عن علي بن الحسن عن عباس بن عامر عن يونس بن يعقوب عن ابي
عبد الله عم انه كتب اليه بعض اصحابه يسئله ان يدعو الله ان يجعله ممن ينتصر به لدينه فاجاب
وكتب في اسفل كتابه يرحمك الله انما ينتصر الله لدينه بشر خلقه محمد بن يعقوب عن ابي علي
الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم
عن ابي جعفر عم قال اللهم اوسع علي في رزقي وامدد لي في عمري واجعلني ممن تنتصر به لدينك
ولا تستبدل بي غيري اقول هذا يدل على الجواز مع القيد ويحمل على الجواز ونفي التحريم لما مر
انه يكره ان يقال اللهم اغنني عن خلقك بل يقال عن لئام خلقك محمد بن يعقوب
عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن ابان بن عبد الملك عن بكر الارقط عن
ابي عبد الله عم انه قال له ادع الله ان يغنيني عن خلقه قال ان الله قسم رزق من يشاء على
يدي من يشاء ولكن سل الله ان يغنيك عن الحاجة التي تضطرك الى لئام خلقه اقول
انما يكره الالفاظ المذكورة في هذا الباب والابواب التي قبله لما فيها من الايهام والاحتمال
ولا باس بها مع قصد المعنى الصحيح او تقييدها بما يزيل الاحتمال لوجودها في الادعية المأثورة
استحباب الدعاء بما جرى على اللسان واختيار الدعاء المأثور ان تيسر وكراهة
اختراع الدعاء علي بن موسى بن طاوس الحسني في كتاب امان الاخطار نقلا من كتاب
الدعاء لسعد بن عبد الله باسناده عن زرارة قال قلت لابي عبد الله عم علمني دعاء فقال ان
افضل الدعاء ما جرى على لسانك ونقل من كتاب عبد الله بن حماد الانصاري باسناده عن
ابي عبد الله عم انه ساله سائل ان يعلمه دعاء فقال ان افضل الدعاء ما جرى على لسانك اقول
وتقدم ما يدل على ذلك في القنوت وتقدم ما يدل على بقية المقصود في حديث غسل الحاجة
من الاغسال المسنونة وغير ذلك استحباب الدعاء بالاسماء الحسنى وغيرها
من اسماء الله محمد بن علي بن الحسين في كتاب التوحيد عن احمد بن زياد بن جعفر الهمداني
عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن عبد السلام بن صالح الهروي عن الرضا عم قال قال رسول
الله صم تسعة وتسعون اسما من دعا بها استجيب له ومن احصاها دخل الجنة وقال الله
عز وجل ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها وقد تقدم حديث العيص بن القسم عن ابي عبد الله عم

باب

استجاب

قال اذا اراد

قال اذا اراد احدكم الحاجة فليثن على ربه الى ان قال والكثير من اسماء الله عز وجل فان اسماء الله كثيرة
باب استحباب الدعاء للحامل بجعل الحمل ذكرا سويا وغير ذلك ما لم يمض اربعة اشهر
وجواز بعده محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل
او غيره قال قلت لابي الحسن عم الرجل يدعو الله للحبلى ان يجعل ما في بطنها ذكرا سويا
فقال يدعو ما بينه وبين اربعة اشهر فانه اربعين ليلة نطفة واربعين ليلة علقة واربعين ليلة مضغة
فذلك تمام اربعة اشهر ثم يبعث الله اليه ملكين خلاقين فيقولان يا رب ما تخلق ذكرا
او انثى شقيا او سعيدا فيقال ذلك محمد بن علي بن الحسين في معاني الاخبار عن ابيه عن محمد بن يحيى
عن محمد بن احمد عن علي بن السندي عن محمد بن عمرو بن سعيد عن ابيه قال كنت عند ابي الحسن عم
حيث دخل عليه داود الرقي فقال له ان الناس يقولون اذا مضى للحامل ستة اشهر فقد فرغ من خلقه
فقال ابو الحسن عم يا داود ادع ولو بشق الصفا قلت واي شيء الصفا قال ما يخرج مع الولد فان الله
يفعل ما يشاء وفي العلل عن المظفر بن جعفر عن جعفر بن محمد بن مسعود عن ابيه عن علي بن الحسن عن محمد
بن عبد الله بن زرارة عن علي بن عبد الله عن ابيه عن جده عن امير المومنين عم في حديث قال
تحول النطفة في الرحم اربعين يوما فمن اراد ان يدعو الله عز وجل ففي تلك الاربعين
قبل ان يخلق ثم يبعث الله ملك الارحام فيأخذها فيقول الهي أشقي ام سعيد الحديث اقول
هذا والاول محمولان على استحباب تعجيل الدعاء قبل الغاية المذكورة او على كونه اقرب الى الاجابة
وان جاز بعدها عبد الله بن جعفر الحميري في قرب الاسناد عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد
بن ابي نصر عن الرضا عم قال سألته ان يدعو الله لامرأة من اهلنا بها حمل فقال قال ابو جعفر عم
الدعاء للحامل ما لم تمض اربعة اشهر فقلت له انما لها اقل من هذا فدعا لها ثم قال النطفة تكون
ثلثين يوما وتكون علقة ثلثين يوما وتكون مضغة ثلثين يوما وتكون مخلقة وغير مخلقة ثلثين
يوما فاذا تمت الاربعة اشهر بعث الله ملكين خلاقين يصورانه ويكتبان اجله ورزقه وشقيا
او سعيدا اقول يمكن حمل اختلاف التقدير على اختلاف احوال الاجنة حيث ان مدة الحمل
ما بين ستة اشهر الى سنة والله اعلم وعن الحسن بن الجهم قال قلت للرضا عم يجوز ان يدعو الله عز وجل
فيحول الانثى ذكرا والذكر انثى فقال ان الله يفعل ما يشاء اقول ويتقدم ما يدل على ذلك
باب انه يستحب للداعي الياس مما في ايدي الناس وان لا يرجو الا الله محمد بن يعقوب عن علي
بن ابرهيم وعلي بن محمد جميعا عن القسم بن محمد عن سليمن بن داود المنقري عن حفص بن غياث عن ابي
عبد الله عم قال اذا اراد احدكم ان لا يسال ربه شيئا الا اعطاه فلييأس من الناس كلهم ولا يكون
له رجاء الا من عند الله فاذا علم الله ذلك من قلبه لم يساله شيئا الا اعطاه الحديث ورواه
الطوسي في الامالي كما ياتي في جهاد النفس احمد بن فهد في عدة الداعي قال وروي ان الله اوحى
الى عيسى عم ادعني دعاء الحزين الغريق الذي ليس له مغيث يا عيسى سلني ولا تسال غيري
فيحسن منك الدعاء ومني الاجابة قال واوحى الله الى موسى عم يا موسى ما دعوتني ورجوتني فاني
ساغفر لك على ما كان منك اقول وياتي ما يدل على ذلك في الصدقة وغيرها
باب استحباب لبس الداعي خاتم فيروزج وخاتم عقيق محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال

عن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن علي بن ريان عن علي بن محمد بن اسحق رفعه الى ابي عبد الله عم قال ما رفعت كف الى الله احب اليه من كف فيها عقيق احمد بن محمد بن فهد
في عدة الداعي عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صم قال الله عز وجل اني لاستحي من عبدي يرفع
يده وفيها خاتم فيروزج اردها خائبة وعن الصادق عم قال ما رفعت كف الى الله احب اليه من
كف فيها خاتم عقيق وعنه عم قال قال رسول الله صم من تختم بالعقيق قضيت حوائجه قال وفي
حديث اخر من تختم بالعقيق لم يقض له الا بالتي هي احسن اقول وتقدم ما يدل على ذلك في الملابس
وجوب ترك الداعي الذنوب واجتنابه للمحرمات محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن
محمد عن ابن محبوب عن ابي ايوب عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم قال ان العبد يسال الله الحاجة
فيكون من شانه قضاؤها الى اجل قريب او الى اجل بطي فيذنب العبد ذنبا فيقول الله تعالى للملك لا
تقض حاجته فانه تعرض لسخطي واستوجب الحرمان مني محمد بن علي بن الحسين باسناده عن صفوان بن
يحيى عن موسى بن بكر عن زرارة عن الصادق عم قال الداعي بغير عمل كالرامي بغير وتر ورواه الرضي
في نهج البلاغة مرسلا عن امير المومنين عم احمد بن فهد في عدة الداعي قال في الحديث القدسي لا يحجب
عني دعوة اكل الحرام قال وقال رجل يا رسول الله احب ان يستجاب دعائي فقال طهر ماكلك ولا
تدخل بطنك الحرام قال واوحى الله الى عيسى قل لظلمة بني اسرائيل لا تدعوني والسحت تحت احضانكم
والاصنام في بيوتكم فاني اليت ان اجيب من دعاني وان اجعل اجابتي اياهم لعنا عليهم حتى يتفرقوا
قال وعن النبي صم قال مر موسى عم برجل وهو ساجد والصنم في يده يساجد فقال موسى لو كانت حاجته
بيدي لقضيتها فاوحى الله اليه يا موسى لو سجد حتى ينقطع عنقه ما استجبت له حتى يتحول عما
اكره الى ما احب اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه وجوب
ترك الداعي للظلم ورد المظالم محمد بن علي بن الحسين في عقاب الاعمال عن ابيه عن سعد عن
احمد بن محمد عن علي بن عيسى عن علي بن سالم عن ابي عبد الله عم قال قال الله عز وجل وعزتي وجلالي
لا استجيب دعوة مظلوم دعاني في مظلمة ولاحد من عبادي عنده مثل تلك المظلمة وفي المجالس عن
ابيه عن سعد عن احمد بن محمد عن القسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن الصادق جعفر بن
محمد عم قال اذا ظلم الرجل فظل يدعو على صاحبه قال الله عز وجل ان ههنا اخر يدعو عليك
يزعم انك قد ظلمته فان شئت اجبتك واجبت عليك وان شئت اخرتكما فيوسعكما عفوي
احمد بن فهد في عدة الداعي قال روي ان الله اوحى الى عيسى عم قل لظلمة بني اسرائيل اني لا استجيب
لاحد منهم دعوة ولاحد من خلقي عندهم مظلمة اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه
استحباب ذكر الله على كل حال ولو عند التخلي والجماع ونحوها الذكر
قياما وقاعدا ومضطجعا محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب
عن عبد الله بن سنان عن ابي حمزة الثمالي عن ابي جعفر عم قال مكتوب في التورية التي لم تغير ان موسى
سال ربه فقال يا رب اقريب انت مني فاناجيك ام بعيد فاناديك فاوحى الله عز وجل اليه
يا موسى انا جليس من ذكرني فقال موسى من في سترك يوم لا ستر الا سترك فقال الذين
يذكرونني فاذكرهم ويتحابون في فاحبهم فاولئك الذين اذا اردت ان اصيب اهل الارض

بسوا

بسوء ذكرتهم فدفعت عنهم بهم وبهذا الاسناد قال مكتوب في التورية التي لم تغير ان موسى سال
ربه فقال الهي انه ياتي علي مجالس اعزك واجلك ان اذكرك فيها فقال يا موسى ان ذكري حسن
على كل حال محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار عن احمد بن محمد بن الشناني العدل عن علي بن
مهرويه القزويني عن داود بن سليمان الفراء عن الرضا عن ابائه عن علي عم قال ان موسى بن عمران لما
ناجى ربه قال ثم ذكر نحوه الا انه ترك قوله فمن في سترك الى قوله فدفعت عنهم بهم وبالاسناد السابق
في اسباغ الوضوء عن الرضا عن ابائه عم مثله الى قوله انا جليس من ذكرني وعن ابن سعيد الطبرسي في
الاحتجاج عن علي بن عبد الله بن بابويه عن علي بن احمد الطبري عن خزاعي عن ابي ... رسول الله صم
لذكر الله بالغدو والاصال خير من حطم السيوف في سبيل الله الحسن بن محمد الطوسي في المجالس عن
ابيه عن المفيد عن المظفر البلخي عن محمد بن همام عن عبد الله بن جعفر الحميري عن احمد بن
عيسى عن الحسن بن محبوب عن ابي حمزة الثمالي عن ابي جعفر محمد بن علي الباقر عم قال لا يزال المومن
في صلوة ما كان في ذكر الله عز وجل قائما كان او قاعدا او مضطجعا ان الله عز وجل يقول الذين
يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم الا اقول وتقدم ما يدل على ذلك في التخلي وغيره ويأتي ما يدل عليه
كراهة ترك ذكر الله محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني
عن ابي عبد الله عم قال اوحى الله الى موسى يا موسى لا تفرح بكثرة المال ولا تدع ذكري على كل
حال فان كثرة المال تنسي الذنوب وان ترك ذكري يقسي القلوب محمد بن علي بن الحسين في
العلل عن ابيه عن محمد بن يحيى عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عن ابيه مثله
احمد بن فهد في عدة الداعي عن النبي صم قال ابخل الناس رجل يمر بمسلم ولا يسلم عليه واكسل الناس عبد
صحيح فارغ لا يذكر الله بشفة ولا بلسان واسرق الناس الذي يسرق من صلوته تلف كما يلف
الثوب الخلق فيضرب بها وجهه واجفى الناس رجل ذكرت عنده فلم يصل علي واعجز الناس من
عجز عن الدعا قال وعنهم عليهم السلم ان في الجنة قيعان فاذا اخذ الذاكر في الذكر اخذت الملائكة
في غرس الاشجار فربما وقف بعض الملائكة فيقال له لم وقفت فيقول ان صاحبي قد فتر عن الذكر
اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه استحباب ذكر الله في كل مجلس
والصلوة على محمد واله وكراهة الامساك عن ذلك محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن خلف بن حماد عن ربعي بن عبد الله بن الجارود عن الفضيل
بن يسار قال قال ابو عبد الله عم ما من مجلس يجتمع فيه ابرار وفجار فيقومون على غير
ذكر الله عز وجل الا كان حسرة عليهم يوم القيمة وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار
عن صفوان بن يحيى عن حسين بن زيد عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صم ما من قوم
اجتمعوا في مجلس فلم يذكروا الله ولم يذكرونا الا كان ذلك المجلس
حسرة ووبالا عليهم وعن حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن وهيب بن حفص عن
ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال ما اجتمع قوم في مجلس لم يذكروا الله عز وجل ولم يذكرونا
الا كان ذلك المجلس حسرة عليهم يوم القيمة ثم قال قال ابو جعفر عم ان ذكرنا من ذكر الله
وذكر عدونا من ذكر الشيطان احمد بن فهد في عدة الداعي عن النبي صم قال ما جلس

فهم يذكرون الله عز وجل الا ناداهم ملك من السما قوموا مغفورا بدلت سيئاتكم حسناتكم وغفرت لكم جميعا
وما قعد عدة من اهل الارض يذكرون الا قعد معهم عدة من الملئكة وورام بن ابي فراس في كتابه قال
قال عم ما من قوم قعدوا في مجلس ثم قاموا ولم يذكروا الله الا كان حسرة عليهم يوم القيمة اقول ويقدم
ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

ما يستحب ان يقال عند القيام من المجلس

محمد بن يعقوب عن حميد بن زياد عن الحسن بن سماعة عن وهب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم
قال قال ابو جعفر عم من اراد ان يكتال بالمكيال الاوفى فليقل اذا اراد ان يقوم من مجلسه سبحان
ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين اقول ويأتي ما يدل عليه في كفارات

استحباب كثرة ذكر الله بالليل والنهار

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن
محمد عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد جميعا عن الحسن بن علي الوشا عن داود بن سرحان عن ابي
عبد الله عم قال قال رسول الله صلعم من اكثر ذكر الله احبه الله ومن ذكر الله كثيرا كتبت له براءتان براءة
من النار وبراءة من النفاق وعنهم عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن
ابي عبد الله عم قال ما من شي الا وله حد ينتهي اليه الا الذكر فليس له حد ينتهي اليه فرض الله
عز وجل الفرائض فمن اداهن فهو حدهن وشهر رمضان فمن صامه فهو حده والحج فمن حج فهو
حده الا الذكر فان الله عز وجل لم يرض منه بالقليل ولم يجعل له حدا ينتهي اليه ثم تلا يا ايها الذين
امنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا وسبحوه بكرة واصيلا فقال لم يجعل الله له حدا ينتهي اليه قال وكان ابي
كثير الذكر لقد كنت امشي معه وانه ليذكر الله واكل معه الطعام وانه ليذكر الله ولقد كان يحدث
القوم وما يشغله ذلك عن ذكر الله وكنت ارى لسانه لازقا بحنكه يقول لا اله الا الله وكان
يجمعنا فيأمرنا بالذكر حتى تطلع الشمس الى ان قال وقال رسول الله صلعم الا اخبركم بخير اعمالكم
ارفعها في درجاتكم وازكاها عند مليككم وخير لكم من الدينار والدرهم وخير لكم من ان
تلقوا عدوكم فتقتلوهم ويقتلوكم فقالوا بلى فقال ذكر الله كثيرا ثم قال جاء رجل الى النبي صلعم فقال من خير
خير اهل المسجد فقال اكثرهم لله عز وجل ذكرا وقال رسول الله صلعم من اعطي لسانا ذاكرا فقد اعطي
خير الدنيا والاخرة وقال في قوله تعالى ولا تمنن تستكثر ما عملت من خير لله وعنهم عن احمد بن محمد
بن خالد عن ابن فضال عن بعض اصحابه عمن ذكره عن ابي عبد الله عم قال قال الله عز وجل
لموسى اكثر ذكري بالليل والنهار وكن عند ذكري خاشعا وعند بلائي صابرا واطمئن عند ذكري
واعبدني ولا تشرك بي شيئا الي المصير يا موسى اجعلني ذخرك وضع عندي كنزك من
الباقيات الصالحات وبالاسناد عن ابي عبد الله عم قال قال الله عز وجل لموسى اجعل لسانك
من وراء قلبك تسلم واكثر ذكري بالليل والنهار تغنم ولا تتبع الخطيئة في معدنها فتندم فان
الخطيئة موعد اهل النار وبالاسناد قال فيما ناجى الله به موسى عم قال يا موسى لا تنسني على
كل حال فان نسياني يميت القلب وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشا عن داود
الحمار عن ابي عبد الله عم قال من اكثر ذكر الله عز وجل اظله في جنته وبالاسناد الاتي عن ابي
عبد الله عم في رسالته الى اصحابه قال واكثروا ذكر الله ما استطعتم في كل ساعة من ساعات
الليل والنهار فان الله امر بكثرة الذكر والله ذاكر لمن ذكره من المؤمنين واعلموا ان

الله لم يذكره

الله لم يذكره احد من عباده المؤمنين الا ذكره بخير احمد بن ابي عبد الله في المحاسن عن جعفر بن
محمد عن عبد الله بن ميمون القداح عن ابيه قال قال النبي صلعم لاصحابه الا اخبركم بخير اعمالكم وازكاها
عند مليككم وارفعها في درجاتكم وخير لكم من الدينار والدرهم وخير لكم من ان تلقوا عدوكم
فتقتلوهم ويقتلوكم قالوا بلى قال ذكر الله كثيرا وعن محمد بن يحيى وعثمن بن عيسى جميعا عن بعض
اصحابه قال قلت لابي عبد الله عم من اكرم الخلق على الله قال اكثرهم ذكرا لله واعملهم بطاعته محمد
بن علي بن الحسين في عيون الاخبار عن تميم بن عبد الله بن تميم عن ابيه عن احمد بن علي الانصاري عن رجا
بن ابي الضحاك عن الرضا عم في حديث انه صحبه من المدينة الى مرو قال فوالله ما رايت رجلا كان
اتقى لله عز وجل منه ولا اكثر ذكرا له في جميع اوقاته منه وفي المجالس عن محمد بن الحسن عن الصفار
عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن عمرو بن عثمن عن المفضل بن عمر عن جابر عن
ابي جعفر عم قال قال رسول الله صلعم ان الملك ينزل بصحيفة اول الليل فيكتب فيها عمل ابن
ادم فاملوا في اولها خيرا وفي اخرها فان الله يغفر لكم ما بين ذلك ان شاء الله وان الله يقول
اذكروني اذكركم ويقول ولذكر الله اكبر وفي الخصال عن ابيه عن سعد عن احمد بن ابي عبد الله
عن ابيه عن النضر بن سويد عن درست عن عبد الله بن ابي يعفور قال قال ابو عبد الله عم ثلث
لا تطيقهن الناس الصفح عن اعراض الناس ومواساة الاخ في المال وذكر الله كثيرا وفي كتاب
فضل الشيعة عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد عن عباد بن سليمن عن سليمن بن الديلمي
عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال قال ابو عبد الله عم امير المؤمنين عم انا الراعي راعي الانام افترى
الراعي لا يعرف غنمه فقيل له من غنمك يا امير المؤمنين فقال صفر الوجوه ذبل الشفاه من ذكر
الله اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب ذكر الله في الخلوة

محمد بن يعقوب عن حميد بن زياد عن ابن سماعة عن وهيب بن حفص عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم
قال شيعتنا الذين اذا خلوا ذكروا الله كثيرا وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن
ابن فضال رفعه قال قال الله عز وجل لعيسى عم يا عيسى الن لي قلبك واكثر ذكري في الخلوات
واعلم ان سروري ان تبصبص الي وكن في ذلك حيا ولا تكن ميتا اقول ويأتي ما يدل عليه

استحباب ذكر الله في الملا

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن
فضال عن غالب بن عثمان عن بشير الدهان عن ابي عبد الله عم قال قال الله عز وجل يا ابن ادم
اذكرني في ملا اذكرك في ملا خير من ملائك وعنهم عن احمد عن ابن فضال رفعه قال قال الله
عز وجل لعيسى عم يا عيسى اذكرني في ملا اذكرك في ملا خير من ملا الادميين وعن محمد
بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عمن ذكره عن ابي عبد الله عم قال قال الله
عز وجل من ذكرني في ملا من الناس ذكرته في ملا من الملائكة احمد بن محمد البرقي في المحاسن
عن ابن فضال عن غالب بن عثمن عن بشير الدهان عن ابي عبد الله عم قال قال الله عز وجل
يا ابن ادم اذكرني في نفسك اذكرك في نفسي يا ابن ادم اذكرني في خلاء اذكرك في خلاء يا ابن
ادم اذكرني في ملا اذكرك في ملا خير من ملائك وقال ما من عبد ذكر الله في ملا من الناس
الا ذكره الله في ملا من الملائكة اقول ويأتي ما يدل على ذلك

استحباب ذكر الله

وقراءة القرآن في المنزل والمسجد وكراهة ترك ذلك محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ابي كثير الذكر وكان يجمعنا فيأمرنا بالذكر حتى تطلع الشمس ويأمر بالقراءة من كان يقرأ منا ومن كان لا يقرأ منا امره بالذكر قال والبيت الذي يقرأ فيه القرآن ويذكر الله عز وجل فيه تكثر بركته وتحضره الملائكة وتهجره الشياطين ويضيء لاهل السماء كما تضيء الكواكب لاهل الارض والبيت الذي لا يقرأ فيه القرآن ولا يذكر الله فيه تقل بركته وتهجره الملائكة وتحضره الشياطين ثم قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله فقال من خير اهل المسجد فقال اكثرهم لله ذكرا اقول وتقدم ما يدل على ذلك

استحباب ذكر الله وقراءة القرآن عند خوف الصاعقة محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن اسماعيل عن محمد بن الفضيل عن ... عن ابي الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام قال يموت المؤمن بكل ميتة الا الصاعقة لا تأخذه وهو يذكر الله عز وجل وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن بريد بن معاوية قال قال ابو عبد الله عليه السلام ان الصواعق لا تصيب ذاكرا قال قلت وما الذاكر قال من قرأ مائة آية وعن حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن وهيب بن حفص عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن ميتة المؤمن قال يموت المؤمن بكل ميتة يموت غرقا ويموت بالهدم ويبتلى بالسبع ويموت بالصاعقة ولا تصيب ذاكر الله عز وجل محمد بن علي بن الحسين في المجالس عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد بن يحيى عن عباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن حماد قال قال الصادق عليه السلام ان الصاعقة لا تصيب ذاكر الله عز وجل وفي العلل عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن ايوب بن نوح عن صفوان بن يحيى عن معاوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام ان الصاعقة تصيب المؤمن والكافر ولا تصيب ذاكرا

استحباب الاشتغال بذكر الله عز وجل اولا من العبادات المستحبة حتى الدعاء وقراءة القرآن محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل يقول من شغل بذكري عن مسألتي اعطيته افضل ما اعطي من سألني ورواه البرقي في المحاسن عن ابيه عن ابن ابي عمير مثله وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن اسماعيل عن منصور بن يونس عن هارون بن خارجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان العبد لتكون له الحاجة الى الله عز وجل فيبدأ بالثناء على الله والصلاة على محمد وآل محمد حتى ينسى حاجته فيقضيها الله له من غير ان يسأله اياها احمد بن فهد في عدة الداعي عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال الا اخبركم بخير اعمالكم عند مليككم وازكاها وارفعها في درجاتكم وخير ما طلعت عليه الشمس ذكر الله سبحانه وتعالى فانه اخبر عن نفسه فقال انا جليس من ذكرني محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات عن احمد بن محمد عن البرقي عن ابراهيم بن اسحاق الازدي عن ابي عثمان العبدي عن جعفر عن ابيه عن علي عليه السلام قال قراءة القرآن في الصلاة افضل من قراءة القرآن في غير الصلاة وذكر الله افضل ثم الصدقة جنة اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه وفي عدة احاديث دالة على تفضيل بعض الاذكار على جميع العبادات ويأتي ... تقدم ما يدل على ترجيح الدعاء على غيره من العبادات واما ان يختص بما عدا الذكر او يحمل على اختلاف الحالات

او الاختصاص

او الاشخاص او الاوقات او على المبالغة او على ان افعل التفضيل لاثبات اصل الفضل او نحو ذلك وكذلك جميع ما مضى ويأتي من تفضيل بعض العبادات عموما وخصوصا اذا وجد له معارض

استحباب ذكر الله في النفس وفي السر واختياره على الذكر علانية محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال لا يكتب الملك الا ما سمع وقال الله عز وجل واذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفة فلا يعلم ثواب ذلك الذكر في نفس الرجل غير الله لعظمته وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن ابراهيم بن ابي البلاد عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال الله عز وجل من ذكرني سرا ذكرته علانية وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن اسماعيل بن مهران عن سيف بن عميرة عن سليمان بن عمرو عن ابي المغرا الخصاف رفعه قال قال امير المؤمنين عليه السلام من ذكر الله عز وجل في السر فقد ذكر الله كثيرا ان المنافقين كانوا يذكرون الله علانية ولا يذكرونه في السر فقال الله عز وجل يراؤون الناس ولا يذكرون الله الا قليلا وعنهم عن احمد بن محمد بن خالد عن ابن فضال رفعه قال قال الله لعيسى يا عيسى اذكرني في نفسك اذكرك في نفسي احمد بن فهد في عدة الداعي عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه كان في غزاة فاشرفوا على واد فجعل الناس يهللون ويكبرون ويرفعون اصواتهم فقال ايها الناس اربعوا على انفسكم اما انكم لا تدعون اصم ولا غائبا وانما تدعون سميعا قريبا اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب ذكر الله في الغافلين محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن الحسين بن المختار عن ابي عبد الله عليه السلام قال الذاكر لله عز وجل في الغافلين كالمقاتل في المحاربين وعنه عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ذاكر الله عز وجل في الغافلين كالمقاتل عن الفارين والمقاتل عن الفارين له الجنة احمد بن ابي عبد الله في المحاسن عن النوفلي مثله محمد بن الحسن في المجالس في الفارين في سبيل الله اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب ذكر الله في السوق وعند الصباح والمساء وبعد الصبح والعصر احمد بن فهد في عدة الداعي قال قال النبي صلى الله عليه وآله من ذكر الله في السوق مخلصا عند غفلة الناس وشغلهم بما فيه كتب الله له الف حسنة وغفر الله له يوم القيامة مغفرة لم تخطر على قلب بشر اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه في التجارة وغيرها وتقدم ما يدل على بقية المقصود في التعقيب وفي الدعاء

استحباب ذكر الله عند غفلة القلب وسهوه محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن صباح الحذاء عن ابي اسامة قال زاملت ابا عبد الله عليه السلام فقال لي اقرأ فافتتحت سورة من القرآن فقرأتها فبكى ثم قال يا ابا اسامة ارعوا قلوبكم ذكر الله عز وجل واحذروا النكت فانه يأتي على القلب تارات او ساعات الشك من صباح ليس فيه ايمان ولا كفر شبه الخرقة البالية او العظم النخر يا ابا اسامة الست ربما تفقدت قلبك فلا تذكر به خيرا ولا شرا ولا تدري اين هو قلت بلى انه ليصيبني واراه يصيب الناس قال اجل ليس يعرى منه احد قال فاذا كان ذلك فاذكروا الله عز وجل واحذروا النكت فانه اذا اراد بعبد خيرا نكت ايمانا واذا اراد به غير ذلك نكت غير ذلك ... اقول

وتقدم ما يدل على ذلك   استحباب ذكر الله في كل واد محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال
عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن بنان بن محمد عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن السكوني
عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي عم ان النبي صم قال ما من عبد سلك واديا فيبسط كفيه فيذكر
الله ويدعو الا ملأ الله ذلك الوادي حسنات فليعظم ذلك الوادي او ليصغر
استحباب ذكر الله عند الوسوسة وحديث النفس محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عم قال قلت له انه يقع في قلبي امر عظيم
فقال قل لا اله الا الله قال جميل فكلما وقع في قلبي شيء قلت لا اله الا الله فيذهب عني وعن عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن اسمعيل بن مهران عن محمد بن بكر بن جناح عن زكريا بن محمد عن
ابي الربيع داود الاردي عن حمران عن ابي جعفر عم قال ان رجلا اتى رسول الله صم فقال يا رسول
الله اني نافقت فقال والله ما نافقت ولو نافقت ما اتيتني تعلمني ما الذي رابك اظن العدو
الحاضر اتاك فقال لك من خلقك فقلت الله خلقني فقال لك من خلق الله فقال اي والذي
بعثك بالحق لكان كذا فقال ان الشيطان اتاكم من قبل الاعمال فلم يقو عليكم فاتاكم من هذا
الوجه لكي يستزلكم فاذا كان كذلك فليذكر احدكم الله وحده وعنهم عن سهل بن زياد وعن محمد
بن يحيى عن احمد بن محمد جميعا عن علي بن مهزيار عن ابي جعفر عم في حديث قال شكا قوم الى النبي صم
لمما يعرض لهم لان تهوي بهم الريح او يقطعوا احب اليهم من ان يتكلموا به فقال والذي
نفسي بيده ان ذلك لصريح الايمان فاذا وجدتموه فقولوا امنا بالله ورسوله ولا حول ولا قوة
الا بالله وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن محمد بن حمران قال سألت ابا عبد الله
عم عن الوسوسة وان كثرت فقال لا شيء فيها تقول لا اله الا الله   استحباب الابتداء
بالبسملة مخلصا لله مقبلا بالقلب اليه في كل فعل صغيرا كان او كبيرا وكل ما يحزن صاحبه
كل فعل وكراهة ترك التسمية عند ذلك محمد بن علي بن الحسين في التوحيد عن محمد بن القاسم عن يوسف
بن محمد بن زياد وعلي بن محمد بن السيار وكانا من الشيعة الامامية عن ابويهما عن الحسن بن علي العسكري
عن ابائه عن علي عم في حديث قال ان الله يقول انا احق من سئل واولى من تضرع اليه فقولوا عند
كل امر صغير وعظيم بسم الله الرحمن الرحيم اي استعين على هذا الامر بالله الذي لا تحق العبادة
لغيره المغيث اذا استغيث الى ان قال وقال رسول الله صم من حزنه امر يتعاطاه فقال بسم الله
الرحمن الرحيم وهو مخلص لله يقبل بقلبه اليه لم ينفك من احدى اثنتين اما بلوغ حاجته في الدنيا
واما يعد له عند ربه ويدخر له لديه وما عند الله خير وابقى للمؤمنين وبهذا الاسناد عن العسكري عم
قال بسم الله اي استعين على امور كلها بالله الى ان قال وقال الصادق عم وربما ترك بعض
شيعتنا في افتتاح امره بسم الله الرحمن الرحيم فيمتحنه الله بمكروه لينبهه على شكر الله والثناء
عليه ويمحو وصمة تقصيره عند تركه قول بسم الله قال وقال الله عز وجل لعباده ايها الفقراء
الى رحمتي قد الزمتكم الحاجة الي في كل حال وذلة العبودية في كل وقت فالي فافزعوا في كل امر
تاخذون فيه وترجون تمامه وبلوغ غايته فقولوا عند افتتاح كل امر صغير او عظيم بسم الله
الرحمن الرحيم اي استعين على هذا الامر بالله الحديث ورواه العسكري عم في تفسيره وكذا

الذي قبله

الذي قبله احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحاسن عن ابيه عن محمد بن سنان عن العلاء بن الفضيل عن ابي
عبد الله عم قال اذا توضأ احدكم ولم يسم كان للشيطان في وضوئه شرك وان اكل او شرب او
لبس وكل شيء صنعه ينبغي له ان يسمي عليه فان لم يفعل كان للشيطان فيه شرك وعن محمد بن سنان
عن حماد بن عثمن عن ربعي بن عبد الله عن الفضيل عن ابي عبد الله عم مثله وعن محمد بن عيسى عن
العلاء عن الفضيل عن ابي عبد الله عم مثله الحسن بن علي العسكري عم في تفسيره عن ابائه عن علي عم
في حديث ان رجلا قال له ان رايت ان تعرفني ذنبي الذي امتحنت به في هذا المجلس فقال
تركك حين جلست ان تقول بسم الله الرحمن الرحيم ان رسول الله صم حدثني عن الله
عز وجل انه قال كل امر ذي بال لا يذكر بسم الله فيه فهو ابتر اقول وتقدم ما يدل على ذلك
في احاديث القراءة وغيرها ويأتي ما يدل عليه   استحباب التحميد كل يوم ثلثمائة
وستين مرة وكذا كل ليلة محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن سيف بن عميرة عن محمد
بن مروان قال قلت لابي عبد الله عم اي الاعمال احب الى الله عز وجل قال ان تحمده وعن علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي الحسن الانباري عن ابي عبد الله عم قال كان رسول الله صم
يحمد الله في كل يوم ثلثمائة وستين مرة عدد عروق جسده يقول الحمد لله رب العالمين كثيرا
على كل حال وعنه عن ابيه وعن حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة جميعا عن احمد بن الحسن
الميثمي عن يعقوب بن شعيب قال سمعت ابا عبد الله عم يقول قال رسول الله صم في ابن ادم ثلثمائة وستين
عرقا منها مائة وثمانون متحركة ومنها مائة وثمانون ساكنة فلو سكن المتحرك لم ينم ولو تحرك
الساكن لم ينم وكان رسول الله صم اذا اصبح قال الحمد لله رب العالمين كثيرا على كل حال ثلثمائة وستين
مرة واذا امسى قال مثل ذلك محمد بن علي بن الحسين في العلل عن ابيه عن سعد عن يعقوب
بن يزيد عن احمد بن الحسن الميثمي مثله   استحباب التحميد اربع مرات كل صباح ومساء
محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن منصور بن العباس عن سعيد
بن جناح عن ابي مسعود عن ابي عبد الله عم قال من قال اربع مرات اذا اصبح الحمد لله رب
العالمين فقد ادى شكر يومه ومن قالها اذا امسى فقد ادى شكر ليلته محمد بن علي بن الحسين في ثواب
الاعمال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن محمد بن خالد مثله اقول وتقدم ما يدل على ذلك
استحباب قول الحمد لله كما هو اهله محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن محمد
بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعدابادي عن احمد بن ابي عبد الله عن علي بن الحكم عن
سيف بن عميرة عن زيد الشحام عن ابي عبد الله عم قال من قال الحمد لله كما هو اهله شغل كتاب
السماء قلت وكيف يشغل كتاب السماء قال يقولون اللهم انا لا نعلم الغيب فقال اكتبوها كما قالها
وعلي ثوابها اقول وتقدم ما يدل على ذلك   استحباب حمد الله عند النظر في المرآة محمد بن علي
بن الحسين في ثواب الاعمال عن ابيه عن عبد الله بن جعفر عن هرون بن مسلم عن مسعدة
بن صدقة عن جعفر بن محمد عن ابائه عم ان النبي صم قال ان الله عز وجل اوجب الجنة لشاب كان يكثر النظر
في المرآة فيكثر حمد الله على ذلك   استحباب كثرة حمد الله عند تظاهر النعم احمد
بن محمد بن خالد في المحاسن عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عن ابائه قال قال رسول الله صم

من تظاهرت عليه النعم فليكثر الحمد لله الحسن بن محمد الطوسي في الامالي عن ابيه عن المفيد عن
ابن الجعابي عن محمد بن علي بن ابرهيم عن محمد بن ابي الصهبان عن علي بن الحسين بن واقد عن ابيه عن ابي عمرو
بن العلاء عن عبد الله بن بريدة عن بشير بن كعب عن شداد بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا اله
الا الله نصف الميزان والحمد لله يملؤه محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد بن
عبد الله عن الفضل بن عامر عن موسى بن القسم عن صفوان بن يحيى عن الهيثم بن واقد قال
سمعت ابا عبد الله ع يقول ما انعم الله على عبد بنعمة بالغة ما بلغت فحمد الله عليها الا كان حمده
لله افضل من تلك النعمة واعظم واوزن وعن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن يحيى عن محمد
بن احمد عن العباس بن معروف عن موسى بن القسم عن محمد بن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبد
الله ع قال الطاعم الشاكر له اجر الصائم المحتسب والمعافى الشاكر مثل المبتلى الصابر وعن محمد بن الحسن
عن الصفار عن احمد بن اسحق بن سعيد عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله ع يا اسحق ما انعم الله على
عبد بنعمة فعرفها بقلبه وجهر بحمد الله عليها ففرغ منها حتى يؤمر له بالمزيد وفي الخصال عن ابيه
عن سعد عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن الحسن بن عطية عن عمر بن يزيد عن ابي عبد
الله ع قال شكر كل نعمة وان عظمت ان تحمد الله عز وجل وفي المجالس عن الحسين بن احمد بن
ادريس عن ابيه عن محمد بن عبد الجبار عن الحسن بن علي بن ابي حمزة عن محمد بن يوسف
عن محمد بن جعفر عن ابيه جعفر بن محمد عن آبائه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من تظاهرت عليه النعم
فليقل الحمد لله رب العالمين ومن الح عليه الفقر فليكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله
العظيم فانه كنز من كنوز الجنة وفيه شفاء من اثنين وسبعين داء ادناها الهم

استحباب الاكثار من الاستغفار محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه
عن ياسر الخادم عن الرضا ع قال مثل الاستغفار مثل ورق على شجرة تحرك فيتناثر والمستغفر
من ذنب ويفعله كالمستهزئ بربه وعنه عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله خير الدعاء الاستغفار وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن حسين بن سعيد
عن ابي جميلة عن عبيد بن زرارة قال قال ابو عبد الله ع اذا اكثر العبد من الاستغفار رفعت صحيفته
وهي تتلألأ احمد بن محمد البرقي في المحاسن عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع عن آبائه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من كثرت همومه فعليه بالاستغفار احمد بن فهد في عدة الداعي قال قال ع
ان للقلوب صدأ كصدأ النحاس فاجلوها بالاستغفار قال وقال ع من اكثر من الاستغفار جعل
الله له من كل هم فرجا ومن كل ضيق مخرجا ورزقه من حيث لا يحتسب الحسن بن محمد الطوسي في
الامالي عن ابيه عن المفيد عن محمد بن الحسن المقرئ عن عبد الله بن محمد البصري عن عبد العزيز
بن يحيى عن موسى بن زكريا عن ابي خالد الشعبي قال سمعت علي بن ابي طالب ع يقول عجبا لمن يقنط
ومعه الممحاة قيل وما الممحاة قال الاستغفار محمد بن الحسن في المجالس والاخبار باسناده
عن علي بن عقبة عن ابي كهمس عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع قال من اعطي اربعا لم يحرم
اربعا من اعطي الدعاء لم يحرم الاجابة ومن اعطي الاستغفار لم يحرم المغفرة ومن اعطي التوبة
لم يحرم القبول ومن اعطي الشكر لم يحرم الزيادة وذلك في كتاب الله عز وجل وعن علي بن

عقبة عن رجل

عقبة عن رجل عن ايوب بن الحر عن معاذ بن ثابت عن ابي جعفر ع قال ان المؤمن ليذنب الذنب
فيذكره بعد عشرين سنة فيستغفر منه فيغفر له وانما ذكره ليغفر له وان الكافر ليذنب الذنب
فينساه من ساعته الفضل بن الحسن الطبرسي في مجمع البيان عن الربيع بن صبيح ان رجلا اتى
الحسن ع فشكا اليه الجدوبة فقال له الحسن استغفر الله واتاه آخر فشكا اليه الفقر فقال له
استغفر الله واتاه آخر فقال له ادع الله ان يرزقني ابنا فقال استغفر الله فقلنا اتاك رجال
يشكون ابوابا ويسألون انواعا فامرتهم كلهم بالاستغفار فقال ما قلت ذلك من ذات
نفسي انما اعتبرت فيه قول الله استغفروا ربكم انه كان غفارا الآيات وعن علي بن مهزيار
عن حماد بن عيسى عن محمد بن يوسف عن ابيه قال سأل رجل ابا جعفر ع وانا عنده فقال اني لكثير المال
وليس يولد لي ولد فهل لي من حيلة فقال نعم استغفر ربك سنة في آخر الليل مائة مرة فان ضيعت
ذلك بالليل فاقضه بالنهار فان الله يقول استغفروا ربكم الآية ورام بن ابي فراس في
كتابه قال قال ع اكثروا الاستغفار ان الله لم يعلمكم الاستغفار الا وهو يريد ان يغفر لكم
اقول ويأتي ما يدل على ذلك هنا وفي جهاد النفس وغيره

استحباب الاستغفار خمسا وعشرين مرة في كل مجلس وان خف محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن
احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن محمد بن سنان عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله ع ان رسول
الله صلى الله عليه وآله كان لا يقوم من مجلس وان خف حتى يستغفر الله خمسا وعشرين مرة اقول وتقدم ما يدل
على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب الاستغفار كل يوم سبعين مرة ولو من غير
ذنب محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن
الحرث بن المغيرة عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يستغفر الله عز وجل كل يوم سبعين
مرة قال يقول استغفر الله واتوب اليه قال كان يستغفر الله سبعين مرة ويقول
واتوب الى الله اتوب الى الله سبعين مرة اقول وفي حديث آخر انه كان يستغفر الله ويتوب
اليه من غير ذنب ويأتي ما يدل على ذلك في جهاد النفس

استحباب الاستغفار
والتهليل محمد بن يعقوب عن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن
حسين بن زيد عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الاستغفار وقول لا اله الا الله خير
العبادة وقال الله العزيز الجبار فاعلم انه لا اله الا الله واستغفر لذنبك اقول
وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب الاستغفار في
السحر وفي الوتر محمد بن علي بن الحسين قال روي ان الله اذا اراد ان يصيب اهل
الارض بعذاب قال لولا الذين يتحابون فيّ ويعمرون مساجدي ويستغفرون بالا
سحار لولاهم لانزلت عذابي وفي ثواب الاعمال عن ابيه عن علي بن الحسين الكوفي
عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن السكوني عن جعفر بن محمد عن آبائه ع مثله احمد
بن محمد البرقي في المحاسن عن العباس بن الفضل عن ابرهيم بن محمد عن موسى بن المتوكل
سابق عن جعفر عن ابيه مثله اقول وتقدم ما يدل على ذلك في الدعاء والقنوت وغير ذلك
حكم الاستغفار للابوين الكافرين والدعاء لهما والكافر عبد الله بن جعفر

في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سألته عن رجل مسلم وابواه كافران هل يصلح ان يستغفر لهما في الصلوة قال ان كان فارقهما صغيرا لا يدري اسلاما لا فلا باس وان عرف كفرهما فلا يستغفر لهما وان لم يعرف فليدع لهما اقول وتقدم ما يدل على ذلك في الدعاء وفي صلوة الجنازة

استحباب التسبيح

محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال من قال سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وبحمده كتب الله له ثلثة الاف حسنة ومحا عنه ثلثة الاف سيئة ورفع له ثلثة الاف درجة وخلق منها طائرا في الجنة يسبح وكان اجر تسبيحه له وفي العلل وفي معاني الاخبار عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن علي بن ابرهيم المقري او غيره رفعه قال قيل للصادق عليه السلام ان من سعادة المرء خفة عارضيه فقال وما في هذه من السعادة انما السعادة خفة ماضغيه بالتسبيح وفي معاني الاخبار عن علي بن عبد الله بن بابويه عن علي بن احمد الطبرسي عن ابي سعيد عن خراش عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من قال سبحان الله وبحمده كتب الله له الف الف حسنة ومحا عنه الف الف سيئة ورفع له الف الف درجة ومن زاد زاده الله ومن استغفر غفر الله له احمد بن محمد البرقي في المحاسن عن محمد بن مروان عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا قال العبد سبحان الله فقد انف الله وحق على الله ان ينصره وعن الوشاء عن رفاعة بن موسى عن ليث المرادي عن ابي بصير قال سمعته يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله من قال سبحان الله من غير تعجب خلق الله منها طائرا اخضر يستظل بظل العرش يسبح فيكتب له ثوابه الى يوم القيمة اقول ويأتي ما يدل على ذلك

استحباب التكبير والتسبيح والتحميد والتهليل مائة مائة كل يوم

محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم وابي ايوب الخزاز عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من كبر الله مائة مرة كان افضل من عتق مائة رقبة ومن سبح الله مائة مرة كان افضل من سياق مائة بدنة ومن حمد الله مائة مرة كان افضل من حملان مائة فرس في سبيل الله بسرجها ولجمها وركبها ومن قال لا اله الا الله مائة مرة كان افضل الناس عملا ذلك اليوم الا من زاد محمد بن علي بن الحسين في المجالس عن ابيه عن سعد عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن ابن ابي عمير عن مالك بن انس عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابائه عليهم السلام مثله وفي ثواب الاعمال عن محمد بن موسى بن المتوكل عن السعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله مثله احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحاسن عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال لام هاني من سبح الله مائة مرة كل يوم كان افضل ممن ساق مائة بدنة الى بيت الحرام ومن حمد الله مائة مرة كان افضل ممن عتق مائة رقبة ومن كبر الله مائة تكبيرة كان افضل ممن حمل على مائة فرس في سبيل الله بسرجها ولجمها ومن هلل مائة تهليلة كان افضل الناس عملا يوم القيمة الا من قال افضل من هذا اقول ويأتي ما يدل على ذلك

استحباب الاكثار من التسبيحات الاربع خصوصا في الصباح والمساء

محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام التسبيح نصف الميزان والحمد لله يملأ الميزان والله اكبر يملأ ما بين السماء والارض وعن

محمد بن يحيى

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن [illegible] في حديث ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال اذا اصبحت وامسيت فقل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فان لك ان قلته بكل تسبيحة عشر شجرات في الجنة من انواع الفاكهة وهن الباقيات الصالحات احمد بن محمد البرقي في المحاسن عن علي بن سيف عن اخيه الحسين بن سيف بن عميرة عن مالك بن عطية مثله محمد بن علي بن الحسين في المجالس عن احمد بن محمد بن يحيى عن سعد بن عبد الله عن الهيثم بن ابي مسروق عن ابن محبوب مثله وفي ثواب الاعمال عن الحسين بن احمد بن ادريس عن ابيه عن محمد بن احمد عن ابرهيم بن اسحق عن اسحق عن عبد الله بن حماد عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اكثروا من قول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فانهن يأتين يوم القيمة ولهن مقدمات ومؤخرات ومعقبات وهن الباقيات الصالحات وعن ابيه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن احمد بن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن منصور بن يونس عن ابي بصير مثله وعن محمد بن الحسن عن سعد عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن فضال عن ابي داود المسترق عن ثعلبة بن ميمون عن يونس بن يعقوب عن ابي عبد الله عليه السلام قال التفت رسول الله صلى الله عليه وآله الى اصحابه فقال اتخذوا جننا فقالوا امن عدو اظلنا فقال لا ولكن من النار فقالوا وما الجنة فقال قولوا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وعن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القسم عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن محمد بن سنان عن ابي الجارود عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من قال سبحان الله غرس الله له بها شجرة في الجنة فقال رجل من قريش يا رسول الله ان شجرنا في الجنة لكثير فقال نعم ولكن اياكم ان ترسلوا عليها نيرانا فتحرقوها وذلك ان الله عز وجل يقول يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول ولا تبطلوا اعمالكم وفي المجالس عن احمد بن هرون الفامي عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن ابيه عن احمد بن محمد البرقي مثله وفي ثواب الاعمال ايضا عن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن محمد عن ابيه والحسن بن الحسن اللؤلؤي عن محمد بن سنان عن ابي الجارود عن ابي جعفر عليه السلام قال من قال سبحان الله من غير تعجب خلق الله منها طائرا له لسان وجناحان يسبح الله عنه في المسبحين حتى تقوم الساعة ومثل ذلك الحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وفي العلل والامالي باسناد يأتي قال جاء نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسألوه عن الكلمات التي اختارهن الله لابرهيم حيث بنى البيت فقال النبي نعم سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر الى ان قال اليهودي اخبرني ما جزاء قائلها فقال اذا قال العبد سبحان الله سبح معه ما دون العرش فيعطى قائلها عشر امثالها واذا قال الحمد لله انعم الله عليه بنعيم الدنيا موصولا بنعيم الاخرة وهي الكلمة التي يقولها اهل الجنة اذا دخلوها وينقطع الذي يقولون في الدنيا ما خلا الحمد لله وذلك قوله دعواهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام واخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين واما قوله لا اله الا الله فالجنة جزاؤه وذلك قوله تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان يقول هل جزاء لا اله الا الله الا الجنة احمد بن محمد البرقي في المحاسن عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن ثابت عن ابي جعفر عليه السلام قال من قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر خلق الله منها اربعة اطيار تسبحه وتقدسه وتهلله الى يوم القيمة وعن محمد بن علي عن الحكم بن مسكين عن داود بن الحصين عن ابي

عبد الله عم قال من بخل منكم بمال ان ينفقه وبالجهاد ان يجاهد وبالليل ان يكابده فلا يبخل بسبحان الله والحمد
لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله علي بن الحسين المرتضى في رسالة المحكم
والمتشابه بسنده الى عن رسول الله صم قال لما اسري بي الى السماء ادخلت الجنة فرايت فيها ملئكة
يبنون لبنة من ذهب ولبنة من فضة وربما امسكوا فقلت لهم ما لكم قد امسكتم فقالوا حتى يجيئنا
النفقة فقلت ما نفقتكم فقالوا قول المؤمن سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فاذا
قال بنينا واذا سكت امسكنا الحسن بن محمد الطوسي في اماليه عن ابيه عن جماعة عن ابي المفضل عن الحسن
بن محمد الطوسي في اماليه عن ابيه بن مروان عن ابيه عن يحيى بن سالم عن حماد بن عثمن عن الصادق عن
ابائه عن رسول الله صم مثله علي بن ابرهيم في تفسيره عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله
عن ابائه عن النبي صم مثله وبهذا الاسناد قال قال رسول الله صم لما اسري بي الى السماء دخلت الجنة
فرايت فيها قصرا من ياقوتة حمراء يرى داخلها من خارجها وخارجها من داخلها من ضيائها وفيها
بنيانان من در وزبرجد فقلت يا جبرئيل لمن هذا القصر فقال لمن اطاب الكلام وادام الصيام واطعم
الطعام وتهجد بالليل والناس نيام قال اتدري ما اطاب الكلام يا علي قال الله ورسوله اعلم قال
من قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اتدري من ادام الصيام قال لا قال من
صام شهر رمضان ولم يفطر منه يوما اتدري ما اطعام الطعام قال الله ورسوله اعلم قال طلب
لعياله ما يكف به وجوههم عن الناس وتدري من تهجد بالليل والناس نيام قال الله ورسوله اعلم
قال من لم ينم حتى يصلي العشاء الاخرة ويعني بالناس نيام اليهود والنصارى فانهم ينامون فيما
بينهما اقول ونقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب التهليل والتكبير

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن حماد عن ربعي عن فضيل عن
احدهما عليهما السلام قال سمعته يقول اكثروا من التهليل والتكبير فانه ليس شيء احب الى الله من التهليل
والتكبير وعنه عن احمد بن محمد بن عيسى رفعه عن حريز عن يعقوب القمي عن ابي عبد الله عم قال
ثمن الجنة لا اله الا الله والله اكبر محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن الصفار
عن احمد بن محمد البرقي عن الحسين بن علي بن يقطين عن محمد بن سنان وخلف بن حماد جميعا عن ربعي
وذكر الحديث الاول اقول ونقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

كراهة ان يقال الله اكبر من كل شيء بل يقال من ان يوصف

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن
عيسى عن مروك بن عبيد عن جميع بن عمير قال قال ابو عبد الله عم اي شيء الله اكبر فقلت الله
اكبر من كل شيء فقال وكان ثم شيء فيكون اكبر منه فقلت فما هو قال الله اكبر من ان يوصف
وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عمن ذكره عن ابي عبد الله عم قال قال رجل عنده
الله اكبر فقال الله اكبر من اي شيء فقال من كل شيء فقال ابو عبد الله عم حددته فقال الرجل كيف
اقول قال قل الله اكبر من ان يوصف ورواه الصدوق في التوحيد عن احمد بن محمد بن يحيى
عن ابيه عن سهل بن زياد والذي قبله عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى
عن ابيه عن مروك بن عبيد عن جميع بن عمير مثله قال الكليني وفي رواية ابي بصير عن ابي عبد الله عم
وذكر الدعاء عند الحجر الاسود الى ان قال الله اكبر من ان اخلق الله اكبر مما اخاف واحذر الحديث

اقول

اقول وقد ورد في احاديث كثيرة ان الله اكبر من كل شيء وهو محمول على الجواز مع قصد المعنى الصحيح

استحباب الاكثار من الصلوة على محمد وآله عليهم السلام واختيارها على ما سواها

محمد بن
يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام
قال ما في الميزان شيء اثقل من الصلوة على محمد وآله وان الرجل لتوضع اعماله في الميزان فتميل
به فيخرج صم الصلوة عليه فيضعها في ميزانه فترجح وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الله
بن سنان عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صم ارفعوا اصواتكم بالصلوة علي فانها تذهب
بالنفاق وبهذا الاسناد قال قال رسول الله صم الصلوة علي وعلى اهل بيتي تذهب بالنفاق
وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن علي بن ابرهيم
ابي حمزة عن ابيه وحسين بن ابي العلا جميعا عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال اذا ذكر النبي صم فاكثروا
الصلوة عليه فانه من صلى على النبي صم صلوة واحدة صلى الله عليه الف صلوة في الف صف من الملئكة
ولم يبق شيء مما خلقه الله الا صلى على العبد لصلوة الله وصلوة ملئكته فمن لم يرغب في هذا
فهو جاهل مغرور قد برئ الله منه ورسوله واهل بيته ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن
سعد عن سلمة بن الخطاب عن اسمعيل بن جعفر عن الحسن بن علي عن ابي بصير مثله وعنهم عن احمد بن
محمد عن محسن بن احمد عن ابان الاحمر عن عبد السلم بن نعيم قال قلت لابي عبد الله عم اني دخلت البيت
ولم يحضرني شيء من الدعاء الا الصلوة على محمد وآله فقال اما انه لم يخرج احد بافضل مما خرجت به
ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد عن احمد بن ابي عبد الله عن محسن بن احمد
مثله وعنهم عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن ابي عبد الله عم قال
قال رسول الله صم من صلى علي صلى الله عليه وملئكته فمن شاء فليقل ومن شاء فليكثر محمد بن
علي بن الحسين في عيون الاخبار عن محمد بن ابرهيم بن اسحق وفي الامالي عن احمد بن الحسن القطان
ومحمد بن بكران النقاش ومحمد بن ابرهيم بن اسحق الطالقاني كلهم عن احمد بن محمد بن سعيد الهمداني
عن علي بن الحسن بن فضال عن ابيه قال قال الرضا عم في حديث من لم يقدر على ما يكفر به ذنوبه
فليكثر من الصلوة على محمد وآل محمد فانها تهدم الذنوب هدما قال وقال عم الصلوة على
محمد وآله تعدل عند الله عز وجل التسبيح والتهليل والتكبير وفي العلل عن احمد بن محمد
السناني عن محمد بن احمد الاسدي عن سهل بن زياد عن عبد العظيم الحسني قال سمعت علي بن محمد
العسكري عم يقول انما اتخذ الله عز وجل ابرهيم خليلا لكثرة صلوته على محمد واهل بيته صلوات
الله عليهم وفي ثواب الاعمال عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى عن محمد بن حسان
عن جعفر بن عيسى الجسمي عن رشد بن سعد عن معوية بن عمار عن ابي اسحق عن ابن عباس
عن عاصم بن حمزة عن علي عم قال قال الصلوة على النبي وآله صم امحق للخطايا من الماء للنار
والسلم على النبي وآله افضل من عتق رقاب الحديث وعن احمد بن محمد عن ابيه عن محمد بن
احمد يرفع السند الى محمد عن ابي البختري عن جعفر بن محمد عن ابيه قال قال رسول الله صم
انا عند الميزان فمن ثقلت سيئاته جئت بالصلوة علي حتى اثقل بها حسناته وعن ابيه عن سعد
عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن خالد عمن اخبره عن ابي عبد الله عم قال وجدت في بعض

الكتب من صلى على محمد واله بتنبيه كتب الله له مئة حسنة ومن قال صلى الله على محمد واهل بيته كتب الله له الف حسنة احمد بن محمد البرقي في المحاسن عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى علي ايمانا واحتسابا استانف العمل اقول وتقدم ما يدل على ذلك في الدعاء وغيره وياتي ما يدل عليه

كيفية الصلوة على محمد واله محمد بن علي بن الحسين في معاني الاخبار عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن محمد بن جمهور عن احمد بن حفص عن ابيه عن ابن ابي حمزة عن ابيه قال سالت اباعبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ان الله وملئكته يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما فقال الصلوة من الله عز وجل رحمة ومن الملئكة تزكية ومن الناس دعاء واما قوله عز وجل وسلموا تسليما فانه يعني التسليم له فيما ورد عنه قال فقلت له كيف نصلي على محمد واله قال تقولون صلوات الله وصلوات ملئكته وانبيائه ورسله وجميع خلقه على محمد وال محمد والسلام عليه وعليهم ورحمة الله وبركاته قال فقلت فما ثواب من صلى على النبي صلى الله عليه وآله بهذه الصلوة قال الخروج من الذنوب والله كهيئته يوم ولدته امه وفي المجالس عن محمد بن احمد بن ابرهيم الليثي عن عبد الله بن محمد عن علي بن الجعد عن شعبة عن الحكم عن ابن ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال قلت يا رسول الله قد علمنا السلام عليك فكيف الصلوة عليك فقال قولوا اللهم صل على محمد وال محمد كما صليت على ابرهيم وال ابرهيم انك حميد مجيد ورواه الطوسي في الامالي عن ابيه عن المفيد عن الصدوق مثله عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن محمد بن عيسى عن ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي عبد الله وابي جعفر عليهما السلام قال اثقل ما يوضع في الميزان يوم القيمة الصلوة على محمد واهل بيته وعن احمد بن اسحق عن بكر بن محمد قال سمعت اباعبد الله عليه السلام يقول وقد قال بعض اصحابه اللهم صل على محمد وال محمد كما صليت على ابرهيم فقال ابو عبد الله عليه السلام لا ولكن قل كافضل ما صليت على ابرهيم وال ابرهيم انك حميد مجيد اقول المراد من هذه الاحاديث بيان افضل الكيفيات وهو ظاهر

استحباب ذكر الرسول صلى الله عليه وآله وذكر الله في كل مجلس وذكر الائمة عليهم السلام معه وكراهة ذكر عدائهم محمد بن يعقوب عن حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن وهيب بن حفص عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما اجتمع قوم في مجلس لم يذكروا الله ولم يذكرونا الا كان ذلك المجلس حسرة عليهم يوم القيمة ثم قال قال ابو جعفر عليه السلام ذكرنا من ذكر الله وذكر عدونا من ذكر الشيطان محمد بن علي بن الحسين في العلل عن ابيه عن سعد عن محمد بن عيسى عن يونس عن محمد بن عبد الحميد عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ذكر الله كتبت له عشر حسنات ومن ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله كتبت له عشر حسنات لان الله قرن رسوله بنفسه اقول وتقدم ما يدل على ذلك

استحباب الصلوة على محمد واله عند النسيان محمد بن علي بن الحسين عن سعد والحميري ومحمد بن يحيى واحمد بن ادريس كلهم عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابي هاشم داود بن القسم الجعفري عن ابي جعفر محمد بن علي عليهما السلام في حديث ان الحسن عليه السلام اجاب السائل الذي سأله عن الذكر والنسيان فقال ان قلب الرجل في حق وعلى الحق طبق فان صلى الرجل عند ذلك على محمد وال محمد صلوة تامة انكشف ذلك الطبق عن ذلك الحق فاضاء القلب وذكر الرجل ما كان نسي وان هو لم يصل على محمد وال محمد او نقص من الصلوة عليهم انطبق ذلك الطبق على ذلك

الحق فاظلم القلب

٩٧

الحق فاظلم القلب ونسي الرجل ما كان ذكره ورواه الطبرسي في الاحتجاج مرسلا ورواه النعماني في الغيبة عن عبد الواحد بن عبد الله الموصلي عن محمد بن جعفر عن احمد بن ابي عبد الله مثله

استحباب ختم الكلام والدعاء بالصلوة على محمد وال محمد صلى الله عليهم محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار عن محمد بن عمر الجعابي عن الحسن بن عبد الله التميمي عن ابيه عن الرضا عن ابائه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من كان اخر كلامه الصلوة على محمد وعلى علي دخل الجنة اقول وتقدم ما يدل على ذلك في الدعاء

استحباب رفع الصوت بالصلوة على محمد واله محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله ارفعوا اصواتكم بالصلوة علي فانها تذهب بالنفاق ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن جعفر عن موسى بن عمران عن الحسين بن يزيد عن عبد الله بن سنان مثله

استحباب الصلوة على محمد واله عشرا محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن يعقوب بن عبد الله عن اسحق بن فروخ مولى ال طلحة قال قال ابو عبد الله عليه السلام يا اسحق بن فروخ من صلى على محمد وال محمد عشرا صلى الله عليه وملئكته الفا اما تسمع قول الله عز وجل هو الذي يصلي عليكم وملئكته ليخرجكم من الظلمات الى النور وكان بالمؤمنين رحيما

استحباب الصلوة على محمد واله كلما ذكر الله محمد بن يعقوب عن علي بن محمد عن احمد بن الحسين عن علي بن الريان عن عبيد الله بن عبد الله الدهقان قال دخلت على ابي الحسن الرضا عليه السلام فقال لي ما معنى قوله وذكر اسم ربه فصلى فقلت كلما ذكر اسم ربه قام فصلى فقال لقد كلف الله عز وجل هذا شططا فقلت جعلت فداك وكيف هو فقال كلما ذكر اسم ربه صلى على محمد وال محمد

وجوب الصلوة على النبي صلى الله عليه وآله كلما ذكر ووجوب الصلوة على اله مع الصلوة عليه محمد بن يعقوب عن ابي علي الاشعري عن الحسين بن علي عن عيسى بن هشام عن ثابت عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من ذكرت عنده فنسي ان يصلي علي خطأ الله به طريق الجنة ورواه الصدوق في ثواب الاعمال مرسلا وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد عن ابن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمع ابي رجلا متعلقا بالبيت وهو يقول اللهم صل على محمد فقال له ابي عليه السلام لا تبترها لا تظلمنا حقنا قل اللهم صل على محمد واهل بيته وعنهم عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابي ايوب عن سيف بن عميرة عن عبيد الله بن عبد الله عن رجل عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله في حديث من ذكرت عنده ولم يصل علي فلم يغفر له فابعده الله ورواه الصدوق في المجالس عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد ورواه في ثواب الاعمال مرسلا محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عمرو وانس بن محمد عن ابيه عن جعفر بن محمد عن ابائه في وصية النبي لعلي عليه السلام قال يا علي من نسي الصلوة علي فقد اخطأ طريق الجنة وفي المجالس عن جعفر بن مسرور عن الحسين بن محمد بن عامر عن عمه عبد الله بن عامر عن محمد بن ابي عمير عن ابان بن عثمان عن ابان بن تغلب عن ابي جعفر الباقر عن ابائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اراد التوسل الي وان يكون له عندي يد اشفع له بها يوم القيمة فليصل على اهل بيتي ويدخل السرور عليهم وعن الحسين بن احمد بن ادريس عن ابيه عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن عبد الله بن الحسن بن علي

فيه دلالة على ان هذه احاديث وردت في وجوب الصلوة عليه في كل المواطن وعند العطاس والتكلم وعند ذكره ودخول على ما تقدم وكذا وعلى الاجتناب المؤكد

عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صم من قال صلى الله على محمد وآله قال الله جل جلاله صلى الله
عليك فليكثر من ذلك ومن قال صلى الله على محمد ولم يصل على آله لم يجد ريح الجنة وريحها يوجد
من مسيرة خمسمائة عام وعن علي بن الحسين المؤدب عن محمد بن عبد الله بن جعفر عن ابيه عن يعقوب
بن يزيد عن محمد بن ابي عمير عن ابان بن عثمان عن ابان بن تغلب عن ابي جعفر عم عن آبائه قال قال
رسول الله صم من صلى علي ولم يصل على آلي لم يجد ريح الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام
وفي عيون الاخبار باسنادنا عن الفضل بن شاذان عن الرضا عم في كتابه الى المامون قال والصلوة
على النبي صم واجبة في كل المواطن وعند العطاس والذبائح وغير ذلك اقول هذا محمول على
تقدم ذكره او على الاستحباب المؤكد وفي معاني الاخبار عن احمد بن محمد المصري عن بن بندار
عن محمد بن الحجاج عن يحيى بن العلاء عن ابي زكريا عن سليمان بن بلال عن عمارة بن غزية عن عبد الله بن
علي بن الحسين عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صم البخيل حقا من ذكرت عنده فلم يصل علي وفي
ثواب الاعمال عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن علي بن معبد عن واصل بن عبد الله عن عبد الواحد
عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صم ذات يوم لامير المؤمنين عم الا ابشرك
قال بلى الى ان قال اخبرني جبرئيل ان الرجل من امتي اذا صلى علي واتبع بالصلوة على اهل
بيتي فتحت له ابواب السماء وصلت عليه الملائكة سبعين صلوة وانه لمذنب خطاء ثم تحات عنه الذنوب
كما يتحات الورق من الشجر ويقول الله تبارك وتعالى لبيك عبدي وسعديك يا ملائكتي انتم تصلون
عليه سبعين صلوة وانا اصلي عليه سبعمائة صلوة واذا صلى علي ولم يتبع بالصلوة على اهل بيتي
كان بينها وبين السموات سبعون حجابا ويقول الله تبارك وتعالى لا لبيك ولا سعديك يا ملائكتي
لا تصعدوا دعاءه الا ان يلحق بالنبي عترته فلا يزال محجوبا حتى يلحق بي اهل بيتي وفي المجالس عن
جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد عن عمه عبد الله بن عامر عن محمد بن ابي عمير عن عبد الله
بن سنان مثله وفي ثواب الاعمال ايضا عن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي
عن احمد بن ابي عبد الله عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى قال كنت
عند ابي عبد الله عم فقال رجل اللهم صل على محمد وعلى اهل بيت محمد فقال ابو عبد الله عم يا هذا
لقد ضيقت علينا اما علمت ان اهل البيت خمسة اصحاب الكساء فقال الرجل كيف اقول قال
قل اللهم صل على محمد وآل محمد فنكون نحن وشيعتنا قد دخلنا فيه وفي الخصال باسنادنا عن الاعمش
عن جعفر بن محمد عم في حديث شرايع الدين قال والصلوة على النبي صم واجبة في كل المواطن وعند
العطاس والذبائح وغير ذلك اقول تقدم وجهه محمد بن محمد المفيد في المقنعة عن ابي جعفر الباقر عم
ان رسول الله صم قال قال لي جبرئيل من ذكرت عنده فلم يصل عليك فابعده الله فقلت آمين
قال ومن ادرك ابويه او احدهما فلم يغفر له فابعده الله فقلت آمين وفي الارشاد عن عمارة
بن غزية عن عبد الله بن علي بن الحسين عن ابيه قال قال رسول الله صم البخيل كل البخيل الذي
اذا ذكرت عنده لم يصل علي ابراهيم علي الكفعمي في المصباح عن علي عم في خطبته يوم الجمعة الحمد
لله ذي القدرة والسلطان الى ان قال واشهد ان محمدا عبده ورسوله الصادق الذي
ختم به النبيين وارسله رحمة للعالمين صلى الله عليه وآله اجمعين فقد اوجب الصلوة عليه وآله

منها ما رواه

منها ما رواه الحسن بن محمد الطوسي في المجالس عن ابيه عن المفيد عن محمد بن عمر الجعابي عن احمد بن
محمد بن سعيد عن عبيد بن حمدون عن محمد بن محمد عن ابيه قال قال رسول الله صم من نسي الصلوة
علي اخطا طريق الجنة علي بن الحسين المرتضى في رسالة المحكم والمتشابه نقلا من تفسير النعماني باسناده
الآتي عن علي عم عن رسول الله صم قال لا تصلوا علي صلوة مبتورة بل صلوا الى اهل بيتي ولا تقطعوهم
فان كل نسب وسبب يوم القيمة منقطع الا نسبي احمد بن فهد في عدة الداعي قال قال رسول الله صم
اجفا الناس رجل ذكرت بين يديه فلم يصل علي اقول وتقدم ما يدل على ذلك هنا وفي الدعاء وفي
الاذان وفي التشهد وغير ذلك ويأتي ما يدل عليه   باب استحباب تقديم الصلوة
على محمد وآله كلما ذكر احد من الانبياء واراد ان يصلي عليه محمد بن علي بن الحسين في المجالس
عن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن عيسى بن عبيد
عن سليمان بن راشد عن ابيه عن معاوية بن عمار قال ذكرت عند ابي عبد الله الصادق عم بعض
الانبياء فصليت عليه فقال اذا ذكر احد من الانبياء فابدأ بالصلوة على محمد وآله ثم عليه صلى الله
على محمد وآله وعلى جميع الانبياء   باب استحباب التهليل واختياره على انواع الاذكار
والعبادات المندوبة محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن محمد بن علي عن
محمد بن الفضيل عن ابي حمزة قال سمعت ابا جعفر عم يقول ما من شيء اعظم ثوابا من شهادة ان لا
اله الا الله عز وجل لا يعدله شيء ولا يشركه في الامر احد ورواه الصدوق في ثواب
الاعمال وفي كتاب التوحيد عن محمد بن الحسن عن سعد عن احمد بن هلال عن ابن فضال عن ابي
حمزة ورواه البرقي في المحاسن عن محمد بن علي عن ابي الفضيل عن ابي حمزة مثله وعنهم عن احمد بن محمد
عن الفضيل بن عبد الوهاب عن اسحق بن عبد الله عن عبيد الله بن الوليد الوصافي رفعه
قال قال رسول الله صم من قال لا اله الا الله غرست له شجرة في الجنة من ياقوتة حمراء منبتها
في مسك ابيض احلى من العسل واشد بياضا من الثلج واطيب ريحا من المسك فيها اثمار
امثال ثدي الابكار تعلو عن سبعين حلة وقال خير العبادة قول لا اله الا الله وقال خير
العبادة الاستغفار وذلك قول الله عز وجل في كتابه فاعلم انه لا اله الا الله واستغفر لذنبك
ورواه احمد بن محمد البرقي في المحاسن عن الفضل بن عبد الوهاب مثله محمد بن علي بن الحسين في ثواب
الاعمال عن ابيه عن سعد عن احمد بن هلال عن الفضل بن عبد الوهاب مثله الى قوله سبعين حلة وعنه
عن سعد عن احمد بن هلال عن احمد بن صالح عن عيسى بن عبد الله من ولد عمر بن علي امير المؤمنين
عن ابيه عن ابي سعيد الخدري عن النبي صم قال قال الله عز وجل لموسى بن عمران يا موسى لو ان
السموات وعامريهن عندي والارضين السبع في كفة ولا اله الا الله في كفة مالت بهن لا اله الا
الله وعنه عن سعد عن احمد بن محمد بن عيسى وابراهيم بن هاشم والحسن بن علي الكوفي كلهم عن الحسين
بن يوسف عن ابيه عن عمرو بن جميع رفعه الى النبي صم قال ثمن الجنة لا اله الا الله وبهذا الاسناد عن
الحسين بن سيف عن عمرو بن شمر عن جابر بن يزيد عن ابي جعفر عم قال قال رسول الله صم ليس
من شيء الا وله شيء يعدله الا الله فانه لا يعدله شيء ولا اله الا الله لا يعدلها شيء الحديث وبالاسناد
عن جابر عن ابي الطفيل عن علي عم قال ما من عبد مسلم يقول لا اله الا الله الا صعدت تخرق كل

لا يمر بشيء من سيئاته الا طلسها حتى ينتهي الى مثلها من الحسنات فيقف وعنه عن سعد عن احمد بن
ابي عبد الله عن ابي عمران العجلي عن محمد بن سنان عن ابي العلا الخفاف عن عطية العوفي عن ابي سعيد
الخدري قال قال رسول الله صم ما قلت ولا قال القائلون قبلي لا اله الا الله ورواه في كتاب التوحيد مثله
وكذا كل ما قبله وعن محمد بن علي ماجيلويه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي
عبد الله عم عن ابائه قال قال رسول الله صم خير العبادة قول لا اله الا الله ورواه الكليني عن علي
بن ابرهيم مثله وعن محمد بن موسى بن المتوكل عن السعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله عن ابي عمران العجلي
رفعه قال قال رسول الله صم ما من مؤمن يقول لا اله الا الله الا محت ما في صحيفته من سيئات
حتى تنتهي الى مثلها حسنات وعنه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن السندي عن علي بن الحكم
عن ابي المغرا عن جابر عن ابي عبد الله عم قال من قال لا اله الا الله من غير تعجب خلق الله منها
طايرا يرفرف على صاحبها الى ان تقوم الساعة ويذكر بقايلها ورواه في ثواب الاعمال مثله وعن محمد
بن الحسن عن الصفار عن احمد بن محمد البرقي عن الحسين بن سيف عن اخيه الحسن عن مفضل بن صالح عن
عبيد بن زرارة قال قال ابو عبد الله عم قول لا اله الا الله ثمن الجنة وفي كتاب التوحيد مثله وعن
جعفر بن علي عن جده الحسن بن علي عن جده عبد الله بن المغيرة عن الحسن بن سيف عن اخيه علي عن ابيه
سيف بن عميرة عن عمرو بن شمر عن جابر بن يزيد الجعفي عن ابي جعفر عم قال جاء جبرئيل الى رسول
الله صم فقال يا محمد طوبى لمن قال من امتك لا اله الا الله وحده وحده وحده ورواه الكليني عن
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن النعمان عمن ذكره عن ابي عبد الله عم مثله وعن محمد بن الحسن
عن الصفار عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن ابي جميلة عن جابر عن ابي عبد الله قال قال
رسول الله صم اتاني جبرئيل بين الصفا والمروة فقال يا محمد طوبى لمن قال من امتك لا اله الا الله
وحده مخلصا وعن احمد بن ابرهيم عن ابرهيم بن محمد عن جعفر بن محمد بن زيد عن احمد بن عبد الله
الهروي عن الرضا عن ابائه قال قال رسول الله صم اشهد ان لا اله الا الله كلمة عظيمة كريمة على الله
عز وجل من قالها مخلصا استوجب الجنة ومن قالها كاذبا عصمت ماله ودمه وكان مصيره الى النار
وبهذا الاسناد قال قال رسول الله صم من قال لا اله الا الله في ساعة من ليل او نهار طلست ما في صحيفته من السيئات
وبهذا الاسناد قال اذا قال العبد لا اله الا الله اهتز العرش فيقول الله تعالى له اسكن يا عرشي فيقول
لا اسكن وانت لم تغفر لقايلها فيقول تبارك وتعالى اشهدوا يا سكان سمواتي اني قد غفرت
لقايلها وفي عيون الاخبار باسانيد تقدمت في اسباغ الوضوء عن الرضا عن ابائه نحوه اقول
وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه استحباب رفع الصوت بالتهليل واختيار
الذكر سرا علمه محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن ابيه عن عبد الله بن جعفر الحميري
عن احمد بن محمد عن الحسين بن سيف عن اخيه علي عن ابيه سيف بن عميرة عن الصادق جعفر
بن محمد عم قال قال رسول الله صم ما من مسلم يقول لا اله الا الله يرفع بها صوته فيفرغ حتى تتناثر
ذنوبه تحت قدميه كما يتناثر ورق الشجر تحتها وعن ابيه عن سعد بن عبد الله عن الحسين
بن سيف عن سليمن بن عمرو عن عمران بن عطا عن عطا عن ابن عباس عن النبي صم قال ما
من الكلام كلمة احب الى الله من قول لا اله الا الله وما من عبد يقول لا اله الا الله يمد بها

صوته فيفزع الا تناثرت الذنوب تحت قدميه كما يتناثر ورق الشجر تحتها وفي التوحيد مثله وفي
المقنع قال قال رسول الله صم ليس على اصحاب لا اله الا الله وحشة في قبورهم كاني انظر اليهم ينفضون
رؤسهم ويقولون الحمد لله الذي صدقنا وعده قال وقال ما من عبد مسلم يقول لا اله الا الله الا ذكر
مثله اقول وتقدم ما يدل على استحباب الذكر سرا واختياره على الجهر. استحباب تكرار التهليل
محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن سعيد عن ابي عبيدة الحذاء عن ابي جعفر عم
قال من قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله كتب الله له الف الف
حسنة محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد عن احمد بن هلال عن محمد بن عيسى عن
ابي عمران الخراط عن بشر الاوزاعي عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام قال من شهد ان لا اله الا
الله ولم يشهد ان محمدا رسول الله كتب الله له عشر حسنات فان شهد ان محمدا رسول الله كتب الله
له الف الف حسنة ورواه البرقي في المحاسن عن محمد بن علي عن علي بن اسباط عن يعقوب بن سالم عن
رجل عن جابر عن ابي جعفر عم مثله وعن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد بن عيسى وابرهيم بن هاشم
والحسن بن علي الكوفي كلهم عن الحسين بن سيف عن ابيه عن ابي حازم عن سهل بن سعد الانصاري عن
رسول الله صم في حديث ان الله نادى يا امة محمد من لقيني منكم يشهد ان لا اله الا انا وحدي وان
محمدا عبدي ورسولي ادخلته الجنة برحمتي استحباب قول لا حول ولا قوة الا بالله
محمد بن علي بن الحسين في المجالس عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن ايوب
بن نوح عن صفوان بن يحيى عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله الصادق عم قال قال رسول الله صم
ان ادم شكا الى الله ما يلقى من حديث النفس والحزن فنزل عليه جبرئيل عم فقال يا ادم قل لا حول
ولا قوة الا بالله فقالها فذهب عنه الوسوسة والحزن وفي ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن
الصفار عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن الحسين بن سيف بن عميرة عن هشام بن حمزة قال سمعت
ابا الحسن الرضا عم يقول من قال لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم رفع الله بها عنه سبعين
نوعا من بلاء الدنيا ايسرها الخنق احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحاسن عن محمد بن بكر عن زكريا
بن محمد عن عامر بن معقل عن ابان بن تغلب عن ابي عبد الله عم قال ان ادم شكا الى ربه حديث
النفس فقال اكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله وبهذا الاسناد عن ابي عبد الله عم قال ان
حملة العرش لما ذهبوا ينهضون بالعرش لم يستقلوه فالهمهم الله لا حول ولا قوة الا بالله
فنهضوا وعن محمد بن عمران عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صم اذا قال العبد لا حول ولا قوة
الا بالله فقد فوض امره الى الله وحق على الله ان يكفيه وعن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عم قال
اذا قال العبد لا حول ولا قوة الا بالله قال الله عز وجل للملئكة استسلم عبدي اقضوا حاجته
ورواه الكليني عن جعفر قال سألته عن تفسير لا حول ولا قوة الا بالله قال لا تحول بيننا وبين
المعاصي ولا يقوينا على اداء الفرائض الا الله وعن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عم قال
قال رسول الله صم من الح عليه الفقر فليكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله ينفي عنه الفقر
اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه سنة ما يستحب ان يقال كل
يوم محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن عبد الرحمن

بن ابي نجران عن عيينة العرزمي العبدي عن عمرو بن يزيد عن ابي عبد الله عم قال من قال كل يوم
عشر مرات اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له الها واحدا احدا صمدا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا
كتب الله له خمسة واربعين الف حسنة ومحا عنه خمسة واربعين الف سيئة ورفع له خمسة واربعين
الف درجة قال الكليني وفي رواية اخرى وكان له حرزا في يومه من الشيطان والسلطان ولم
تحط به كبيرة من الذنوب ورواه البرقي في المحاسن عن ابيه عن ابن ابي نجران مثله ورواه الصدوق
في ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن ابن ابي نجران مثله الى قوله خمسة
واربعين الف درجة الا انه ترك قوله عشر مرات وزاد وكان كمن قرا القران اثني عشرة مرة
وبنا الله له بيتا في الجنة ورواه في كتاب التوحيد مثله وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد
بن عيسى الاشعري عن ابي عمران الخزاز عن الاوزاعي عن ابي عبد الله عم قال من قال كل يوم
لا اله الا الله حقا حقا لا اله الا الله عبودية ورقا لا اله الا الله ايمانا وصدقا اقبل الله عليه بوجهه
ولم يصرف وجهه عنه حتى يدخل الجنة ورواه البرقي في المحاسن عن محمد بن عيسى ورواه الصدوق
في ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن محمد بن عيسى مثله الا انه قال في كل يوم خمسة عشر مرة
وكذا البرقي وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن بعض اصحابه عن جميل عن ابي عبد الله عم قال من
قال ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله سبعين مرة صرف عنه سبعين نوعا من انواع البلاء ايسرهن
وعنه عن احمد بن محمد بن عيسى وعن علي بن ابرهيم عن ابيه جميعا عن ابن ابي عمير عن الحسن بن عطية
عن رزين صاحب الانماط احدهما قال من قال اللهم اني اشهدك واشهد ملائكتك المقربين
وحملة عرشك المصطفين انك انت الله لا اله الا انت الرحمن الرحيم وان محمدا عبدك ورسولك
وان فلان بن فلان امامي ووليي وان اباه رسول الله وعليا والحسن والحسين وفلانا وفلانا
حتى ينتهي اليه امتي واوليائي على ذلك احيا وعليه اموت وعليه ابعث يوم القيمة وابرا من فلان
وفلان وفلان فان مات في ليلته دخل الجنة محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن ابيه عن
سعد عن ابرهيم بن هاشم عن عمرو بن عثمان عن محمد بن عذافر عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عم
قال من قال في كل يوم مائة مرة لا حول ولا قوة الا بالله دفع الله بها عنه سبعين نوعا من انواع
البلاء ايسرها الهم وعن ابيه عن علي بن موسى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف عن عبد
الرحمن بن سنان عن ابي الحرث عن علي عم قال من قال حين يمسي ثلث مرات سبحان الله حين تمسون وحين
تصبحون وله الحمد في السموات والارض وعشيا وحين تظهرون لم يفته خير يكون في تلك الليلة
وصرف عنه جميع شرها ومن قال مثل ذلك حين يصبح لم يفته خير يكون في ذلك الليلة وصرف
عنه جميع شره وفي المجالس عن ابيه عن سعد عن الهيثم بن ابي مسروق عن الحسين بن علوان عن عمرو بن
ثابت عن محمد بن حمران عن الصادق عم قال من سبح الله في كل يوم ثلثين مرة دفع الله عنه سبعين
نوعا من البلاء ادناها الفقر وعن محمد بن الحسن عن الصفار عن ابرهيم بن هاشم عن محمد بن
ابي عمير عن زيد الشحام عن الصادق عم قال ما من عبد يقول كل يوم سبع مرات اسال الله
الجنة واعوذ بالله من النار الا قالت النار يا رب اعذه مني وعن ابيه عن احمد بن ادريس عن
محمد بن احمد عن احمد بن هلال عن محمد بن عيسى عن ابي عمران الخزاز عن الاوزاعي عن جعفر

بن محمد

بن محمد عن ابيه عن آبائه عليهم السلم قال من قال في كل يوم ثلثين مرة لا اله الا الله الملك الحق المبين
استقبل الغنى واستدبر الفقر وقرع باب الجنة وفي ثواب الاعمال مثله ورواه في المقنع مرسلا
ورواه البرقي في المحاسن عن محمد بن عيسى ورواه الطوسي في مجالسه عن ابيه عن ابي محمد الفحام عن محمد
عمر بن يحيى عن عبد الله بن احمد بن عامر عن ابيه عن الرضا عن آبائه عن النبي صم مثله وعن محمد
بن الحسن عن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن ابي عمير عن محمد بن عمر عن احمد بن الحسن
بن عمر بن يزيد عمن ذكره عن ابي عبد الله عم قال من قال في كل يوم سبع مرات الحمد لله على كل
نعمة كانت او هي كائنة فقد ادى شكر ما مضى وشكر ما بقي وفي ثواب الاعمال بالاسناد مثله
محمد بن الحسن في المجالس والاخبار عن جماعة عن ابي المفضل عن جعفر بن محمد العلوي عن ابن نهيك
عن ابن ابي عمير عن شعيرة بن يعقوب بن شعيب عن ابيه عن الصادق عن آبائه ان رسول
الله صم كان في كل يوم اذا اصبح وطلعت الشمس يقول الحمد لله رب العالمين كثيرا طيبا على كل
حال يقولها ثلثمائة وستين مرة شكرا الحسن بن محمد الطوسي في مجالسه عن ابيه عن ابن الصلت عن ابن
عقدة عن عباد عن عمر عن ابيه عن ابي المجالد عن زيد بن وهب عن ابي المنذر الجهني قال قلت
قلت يا نبي الله علمني افضل الكلام قال قل لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
يحيي ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير مائة مرة في كل يوم فانت يومئذ افضل الناس
عملا الا من قال مثل ما قلت واكثر من سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا
قوة الا بالله العلي العظيم ولا تنسين الاستغفار في صلوتك فانها ممحاة للخطايا باذن الله ابرهيم
بن علي الكفعمي في المصباح عن الصادق عم قال من قال كل يوم اربعمائة مرة مدة شهرين متتابعين
رزق كنزا من علم او كنزا من مال استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم الرحمن الرحيم
بديع السموات والارض من جميع ظلمي وجرمي واسرافي على نفسي واتوب اليه قال وعن الصادق
عم من كان له حاجة فليقل عليها في كل صباح اربعين مرة مدة اربعين يوما بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين حسبنا الله ونعم الوكيل تبارك الله احسن الخالقين ولا حول ولا
قوة الا بالله العلي العظيم

باب ما يستحب ان يقال في الصباح والمساء محمد
بن علي بن الحسين باسناده عن حفص بن البختري عن الصادق عم انه قال كان نوح عم يقول اذا اصبح
واذا امسى اللهم اني اشهدك انه ما اصبح وامسى بي من نعمة او عافية في دين او دنيا فمنك
وحدك لا شريك لك لك الحمد ولك الشكر بها علي حتى ترضى وبعد الرضا يقولها اذا اصبح
عشرا واذا امسى عشرا فسمي بذلك عبدا شكورا وفي العلل عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد
بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن ابان بن عثمان عن محمد بن مسلم عن ابي
جعفر عم قال ان نوحا انما سمي عبدا شكورا لانه كان يقول اذا امسى واصبح اللهم اني اشهدك انه
ما امسى واصبح بي من نعمة او عافية في دين او دنيا فمنك وحدك لا شريك لك لك الحمد ولك
الشكر بها علي حتى ترضى الهنا وعن ابيه عن سعد عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن ابي عمير
عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عم في قول الله عز وجل وابرهيم الذي وفى قال انه كان يقول
اذا اصبح وامسى اصبحت وربي محمود اصبحت لا اشرك بالله شيئا ولا ادعو مع الله الها

احرو لا اتخذ من دونه وليا فسمي بذلك شكورا وفي الخصال عن احمد بن الحسن القطان عن
احمد بن يحيى بن زكريا عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول عن ابيه عن اسمعيل بن الفضل
قال سالت ابا عبد الله عم عن قول الله عز وجل فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها
فقال ابو عبد الله عم فريضة على كل مسلم ان يقول قبل طلوع الشمس عشر مرات وقبل غروبها عشر
مرات لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو
على كل شئ قدير قال فقلت لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت
ويحيي فقال يا هذا لا تشك ان الله يحيي ويميت ويميت ويحيي ولكن قل كما اقول وفي ثواب
الاعمال والتوحيد والخصال عن ابيه عن سعد عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن محمد بن ابي
عمير عن هشام بن سالم وابي ايوب قالا قال ابو عبد الله عم من قال لا اله الا الله مائة مرة
كان افضل الناس عملا ذلك اليوم الا من زاد وفي ثواب الاعمال بالاسناد عن ابن ابي عمير عن
مالك بن عطية عن ابي عبد الله عم قال من قال مائة مرة لا اله الا الله الملك الحق المبين
اعاذه الله العزيز الجبار من الفقر وانس وحشة القبر واستجلب الغنى واستقرع باب الجنة
وعن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي عن علي بن النعمان عن
يحيى بن زكريا عن محمد بن عبد الله بن رباط عن ابي حمزة الثمالي قال سمعت علي بن الحسين عم يقول
من كبر الله عند المساء مائة تكبيرة كان كمن اعتق مائة نسمة وعن محمد بن موسى بن المتوكل عن
علي بن الحسين السعدابادي عن احمد بن ابي عبد الله عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال
قلت لابي عبد الله عم من قال مائة سبحان الله مائة مرة كان ممن ذكر الله كثيرا قال نعم وفي المجالس
عن محمد بن الحسن عن الصفار عن العباس بن معروف عن محمد بن سنان عن طلحة بن زيد عن الصادق
جعفر بن محمد عن ابائه عليهم السلم قال من كبر الله عند المساء مائة تكبيرة كان كمن اعتق مائة نسمة
محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن عبد الله بن ميمون عن ابي عبد
الله عم ان عليا عم كان يقول اذا اصبح سبحان الله الملك القدوس ثلثا اللهم اني اعوذ بك
من زوال نعمتك ومن تحويل عافيتك ومن فجاءة نقمتك ومن درك الشقا ومن شر ما
سبق في الكتاب اللهم اني اسئلك بعزة ملكك وبعظم سلطانك وبقدرتك على خلقك
ثم سل حاجتك وعنه عن ابيه عن حماد عن الحسين بن المختار عن العلاء بن كامل قال سمعت
ابا عبد الله عم يقول واذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر من القول عند المسا
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو على كل شئ قدير
قال قلت بيده الخير قال ان بيده الخير ولكن قل كما اقول لك عشر مرات واعوذ بالله السميع
العليم حين تطلع الشمس وحين تغرب عشر مرات وعنه عن ابيه عن حماد عن حريز عن
زرارة عن ابي جعفر عم قال تقول بعد الصبح الحمد لرب الصباح الحمد لفالق الاصباح ثلث
مرات اللهم افتح لي باب الامر الذي فيه اليسر والعافية اللهم هيئ لي سبيله وبصرني مخرجه
اللهم ان كنت قضيت لاحد من خلقك مقدرة علي بالشر فخذه من بين يديه ومن خلفه
وعن يمينه وعن شماله ومن تحت قدميه ومن فوق راسه واكفنيه بما شئت ومن حيث

بشبت وكيف

بشبت وكيف شئت وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن
عثمن بن عيسى عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم في حديث قال تقول اذا اصبحت
وامسيت الحمد لرب الصباح الحمد لفالق الاصباح مرتين الحمد لله الذي ذهب بالليل بقدرته
وجاء بالنهار برحمته ونحن في عافية وتقرا اية الكرسي واخر الحشر وعشر ايات من الصافات
وسبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين
فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السموات والارض وعشيا وحين تظهرون
يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ويحيي الارض بعد موتها وكذلك تخرجون سبوح
قدوس رب الملئكة والروح سبقت رحمتك غضبك لا اله الا الله سبحانك اني عملت سوء
وظلمت نفسي فاغفر لي وارحمني وتب علي انك انت التواب الرحيم وعن محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن اسمعيل بن جابر عن ابي عبيدة الحذاء قال قال ابو جعفر عم
من قال حين يطلع الفجر لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت
وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شئ قدير عشر مرات وصلى الله على محمد واله عشر مرات
وسبح خمسا وثلثين مرة وحمد الله خمسا وثلثين مرة لم يكتب في ذلك الصباح من الغافلين
وعن الحسين بن محمد عن احمد بن اسحق عن سعدان عن داود الرقي عن ابي عبد الله عم قال
لا تدع ان تدعو بهذا الدعا ثلاث مرات اذا اصبحت وثلث مرات اذا امسيت اللهم اجعلني في
درعك الحصينة التي تجعل فيها من تريد فان ابي عم كان يقول هذا من الدعا المخزون وعن
علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن رئاب عن اسمعيل بن الفضل قال قال ابو عبد الله عم
اذا اصبحت وامسيت فقل عشر مرات اللهم ما اصبحت بي من نعمة او عافية في دين او دنيا
فمنك وحدك لا شريك لك لك الحمد ولك الشكر بها علي يا رب حتى ترضى وبعد الرضا
فانك اذا قلت ذلك كنت قد اديت شكر ما انعم الله به عليك في ذلك اليوم وفي تلك
الليلة وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عم قال كان نوح عم يقول
ذلك اذا اصبح فسمي بذلك عبدا شكورا وقال قال رسول الله صلعم من صدق الله نجا احمد
بن ابي عبد الله البرقي في المحاسن عن الحسن بن ظريف عن ابن المغيرة عن حماد بن عثمن عن ابي
حمزة قال سمعت ابا جعفر عم يقول من كبر الله مائة تكبيرة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها
كتب الله له من الاجر كاجر من اعتق مائة رقبة ومن قال سبحان الله وبحمده كتب الله له عشر
حسنات وان زاد زاده الله وعن اسمعيل بن جعفر عن محمد بن ابي حمزة عن ابي ايوب عن
ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال من سبح الله مائة مرة كان افضل الناس عملا ذلك اليوم
الا من قال مثل قوله او قال وتقدم ما يدل على ذلك استحباب الجلوس مع الذين
يذكرون الله ومع الذين يذكرون العلم محمد بن علي بن الحسين قال قال رسول الله صلعم بادروا
الى رياض الجنة قيل يا رسول الله وما رياض الجنة قال حلق الذكر وفي المجالس ومعاني الاخبار
عن محمد بن عمران النقاش عن احمد بن محمد بن سعيد عن المنذر بن محمد عن ابيه محمد بن الحسين
بن علي بن ابي طالب عن ابائه عم مثله وفي الخصال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن ابرهيم بن

بن هاشم عن اسمعيل بن مرار عن يونس بن عبد الرحمن رفعه قال لقمن لابنه يا بني اختر المجالس
على عينك فان رايت قوما يذكرون الله فاجلس معهم فان تكن عالما نفعك علمك وان تكن
جاهلا علموك ولعل الله ان يظلهم برحمة فتعمك معهم وان رايت قوما لا يذكرون الله فلا تجلس
معهم فانك ان تكن عالما لا ينفعك وان تكن جاهلا يزيدوك جهلا ولعل الله ان يظلهم بعذاب
فيعمك معهم ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس اقول قد فهم منه الكليني
وغيره ارادة مذاكرة العلم فاوردوه في هذا الباب وقرائنه ظاهرة احمد بن فهد في عدة الداعي عن
رسول الله صلى الله عليه وآله انه خرج على اصحابه فقال ارتعوا في رياض الجنة قيل وما رياض الجنة قال مجالس
الذكر قال وروى الحسن بن الحسن الديلمي في كتابه عن النبي صلى الله عليه وآله ان الملئكة يمرون على حلق الذكر
فيقومون على رؤسهم ويبكون لبكائهم ويؤمنون على دعائهم الى ان قال فيقول الله لهم اشهدوا
اني قد غفرت لهم وامنتهم مما يخافون فيقولون ان فلانا كان فيهم وانه لم يذكرك فيقول
قد غفرت لهم له بمجالسته اياهم فان الذاكرين من لا يشقى جليسهم

قواطع الصلوة وما يجوز فيها — بطلان الصلوة بحصول شيء من نواقض الطهارة

في اثنائها وانه لا يقطع الصلوة شيء سوى القواطع المنصوصة محمد بن يعقوب عن جماعة من
اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن ابن سنان
يعني عبد الله عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس يرخص في النوم في شيء من الصلوة
وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد ومحمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن منصور بن
يونس عن ابي بكر الحضرمي عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام انهما كانا يقولان لا يقطع الصلوة
الا اربعة الخلاء والبول والريح والصوت وعنه عن احمد بن محمد عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار
عن ابي اسامة زيد الشحام قال قلت لابي عبد الله عليه السلام قول الله عز وجل لا تقربوا الصلوة وانتم
سكارى فقال سكر النوم محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد مثله وكذا الذي قبله وباسناده
عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال لا تعاد الصلوة الا من خمسة الطهور والوقت والقبلة
والركوع والسجود ثم قال القراءة سنة والتشهد سنة فلا تنقض السنة الفريضة وباسناده عن محمد
بن احمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن عبد الكريم عن الحسين بن حماد
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا احس الرجل ان بثوبه بللا وهو يصلي فليأخذ ذكره بطرف ثوبه
فليمسحه بفخذه وان كان بللا يعرف فليتوضأ وليعد الصلوة وان لم يكن بللا فذلك من الشيطان
وعنه عن عباد بن سليمان عن سعد بن سعد عن محمد بن القسم بن فضيل بن يسار عن الحسن بن الجهم
قال سالته يعني ابا الحسن عليه السلام عن رجل صلى الظهر والعصر فاحدث حين جلس في الرابعة قال ان كان
قال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله صلى الله عليه وآله فلا يعد وان كان لم يتشهد قبل ان
يحدث فليعد عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن
اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سالته عن الرجل يكون في الصلوة فيعلم ان ريحا قد خرجت فلا يجد
ريحها ولا يسمع صوتها قال يعيد الوضوء والصلوة ولا يعتد بشيء مما صلى اذا علم ذلك يقينا
وعنه عن علي بن جعفر عن اخيه قال سالته عن رجل وجد ريحا في بطنه فوضع يده على انفه وخرج من

فيه بطلان الصلوة بخروج الريح وان لم يشم ريحها اذا علم بها

المسجد حتى اخرج الريح من بطنه ثم عاد الى المسجد فصلى ولم يتوضأ هل يجزيه ذلك قال لا يجزيه
حتى يتوضأ ولا يعتد بشيء مما صلى ورواه علي بن جعفر في كتابه وكذا الذي قبله اقول ويتقدم ما يدل
على ذلك في النواقض في احاديث كثيرة محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الفضيل بن يسار قال قلت
لابي جعفر عليه السلام اكون في الصلوة فاجد غمزا في بطني او اذى او ضربانا فقال انصرف ثم توضأ وابن
على ما مضى من صلوتك ما لم تنقض الصلوة بالكلام متعمدا وان تكلمت ناسيا فلا شيء عليك
فهو بمنزلة من تكلم في الصلوة ناسيا قلت وان قلب وجهه عن القبلة قال نعم وان قلب
وجهه عن القبلة قال نعم ورواه الشيخ باسناده عن علي بن مهزيار عن حماد بن عيسى عن حريز عن
الفضيل مثله الا انه اسقط لفظ بالكلام اقول حمله الشيخ على عدم حصول الحدث اذ لا تصريح فيه
بخروجه وحمل الامر بالوضوء على الاستحباب قال وقد يترك دليل الخطاب عند من قال به
لدليل يعني في التقييد بالتعمد وجواز اختصاصه قبل التعمد بالكلام به لا الى اخر الحديث
وقد عرفت التصريح بذلك في رواية الصدوق ولا يخفى ان حمله على التقية ايضا صحيح قريب
وباسناده عن زرارة انه سال ابا جعفر عليه السلام عن رجل دخل في الصلوة وهو متيمم فصلى ركعة
ثم احدث فاصاب ماء قال يخرج فيتوضأ ثم يبني على ما مضى من صلوته التي صلى بالتيمم
اقول يأتي وجهه محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن حماد عن حريز عن زرارة مثله
وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة ومحمد
بن مسلم عن احدهما عليهما السلام مثله وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن موسى بن عمر بن يزيد
عن ابن سنان عن ابي سعيد القماط قال سمعت رجلا يسال ابا عبد الله عليه السلام عن رجل وجد
غمزا في بطنه او اذى او عصرا من البول وهو في الصلوة المكتوبة في الركعة الاولى او الثانية
او الثالثة او الرابعة فقال اذا اصاب شيئا من ذلك فلا باس بان يخرج لحاجته تلك فيتوضأ
ثم ينصرف الى مصلاه الذي كان يصلي فيه فيبني على صلوته من الموضع الذي خرج منه لحاجته
ما لم ينقض الصلوة بالكلام قال قلت وان التفت يمينا او شمالا او ولى عن القبلة قال نعم كل ذلك
واسع انما هو بمنزلة رجل سها فانصرف في ركعة او ركعتين او ثلث من المكتوبة فانما عليه
ان يبني على صلوته ثم ذكر سهو النبي صلى الله عليه وآله اقول حمل الشيخ هذا والذي قبله على حصول الحدث
نسيانا وخصه بالتيمم ويرده انه يوافق اشهر مذاهب العامة ويعارض الاحاديث الكثيرة
المتواترة التي عمل بها علماء الامامية ويخالف الاحتياط فتعين حمله على التقية وقد تقدم في
مكان المصلي في عدة احاديث انه لا يقطع صلوة المسلم شيء وفيها وفي احاديث الحصر التي
هنا مع ما يأتي دلالة على الحكم الثاني والله اعلم — انه لا تبطل الصلوة بالقيء

ولا الابزاق ولا الحجامة ولا خروج الدم الا ان يزيد على ما يعفى عنه ويستلزم ازالته المنافي محمد
بن علي بن الحسين باسناده عن عمر بن اذينة عن ابي عبد الله عليه السلام انه سال عن الرجل يرعف
وهو في الصلوة وقد صلى بعض صلوته فقال ان كان الماء عن يمينه وعن شماله او عن خلفه
فليغسله من غير ان يلتفت وليبن على صلوته فان لم يجد الماء حتى يلتفت فليعد
الصلوة قال والقيء مثل ذلك وباسناده عن بكير بن اعين ان ابا جعفر عليه السلام راى رجلا رعف وهو في

الصلوة وادخل يده في انفه فاخرج دما فاشار اليه بيده افركه بيدك وصل وباسنادنا عن عبد الله بن
سليمان انه سال ابا عبد الله عم عن الرجل تاخذه الرعاف في الصلوة ولا يريد ان يستنفر ايجوز ذلك
قال نعم وعن فضالة عن العلاء عن محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر عم عن الرجل ياخذه الرعاف
والقي في الصلوة كيف يصنع قال ينفتل فيغسل انفه ويعود في صلوته وان تكلم فليعد صلوته
وليس عليه وضوء وعن علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن العلاء عن محمد بن مسلم عن
احدهما عم في الرجل يمس انفه في الصلوة فيرى دما كيف يصنع اينصرف فقال ان كان يابسا
فليرم به ولا باس ورواه الشيخ باسنادنا عن علي بن ابرهيم والذي قبله باسناده عن الحسين بن محمد
باسنادنا عن سعد عن موسى بن الحسن عن السندي عن العلاء مثله وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عم قال سالته عن الرجل يصيبه الرعاف وهو في الصلوة
فقال ان قدر على ماء عنده يمينا وشمالا او بين يديه وهو مستقبل القبلة فليغسله عنه ثم ليصل ما
بقي من صلوته وان لم يقدر على ماء حتى ينصرف بوجهه او يتكلم فقد قطع صلوته وعن محمد بن
يحيى عن احمد بن محمد عن عثمن بن عيسى عن سماعة قال سالته عن القلس وهي الجشاة يرتفع
الطعام من جوف الرجل من غير ان يكون قد تقيا وهو قائم في الصلوة قال لا ينقض ذلك وضوء
ولا يقطع صلوة ولا يفطر صياما ورواه الشيخ باسنادنا عن محمد بن يعقوب وكذا الذي قبله ورواه
ابن ادريس في اخر السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن الحسين بن سعيد عن
الحسن عن زرعة عن سماعة مثله محمد بن الحسن باسنادنا عن علي بن مهزيار عن فضالة عن ابان عن سلمة
عن ابي حفص عن ابي عبد الله عم ان عليا عم كان يقول لا يقطع الصلوة الرعاف ولا الدم ولا القي
ومن وجد اذى فلياخذ بيد رجل من القوم من الصف فليقدمه يعني اذا كان اماما ورواه
الكليني عن الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار مثله وباسنادنا عن سعد بن
عبد الله عن موسى بن الحسن عن السندي بن محمد عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي ينفتل
جعفر عم قال سالته عن الرجل ياخذه الرعاف او القي في الصلوة كيف يصنع قال ينفتل فيغسل
انفه ويعود في الصلوة وان تكلم فليعد الصلوة وباسنادنا عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عم في حديث قال سالته عن رجل رعف ولم يرق رعافه
حتى دخل وقت الصلوة قال يحشو انفه بشي ولا يطيل ان خشي ان يسبقه الدم ورواه
الكليني عن علي بن ابرهيم مثله وباسنادنا عن احمد بن محمد عن عثمن بن عيسى عن سماعة عن ابي
عبد الله عم نحوه وعنه عن ابن ابي نجران عن معوية بن وهب قال سالت ابا عبد الله عم عن الرعاف
اينقض الوضوء قال لو ان رجلا رعف في صلوته وكان عنده ماء او من يشير اليه بماء فتناوله
فقال براسه فغسله فليبن على صلوته ولا يقطعها وعنه عن علي بن الحكم عن اسمعيل بن عبد
الخالق قال سالته عن رجل يكون في جماعة من القوم يصلي المكتوبة فيعرض له رعاف كيف
يصنع قال يخرج فان وجد ماء قبل ان يتكلم فليغسل الرعاف ثم ليعد فليبن على صلوته
ورواه الحميري في قرب الاسناد عن محمد بن خالد الطيالسي عن اسمعيل بن عبد الخالق مثله وعنه عن
محمد بن سنان عن ابي خالد عن ابي حمزة عن ابي جعفر عم قال لا يقطع الصلوة الا رعاف وازّ في

البطن فيما دراها

البطن فيما دراها ما استطعت اقول وتقدم في النواقض حديث آخر مثله ويأتي الوجه فيها وباسنادنا
عن محمد بن احمد بن يحيى عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم قال سالته عن الرجل
يكون به الثالول والجرح هل يصلح له ان يقطع الثالول وهو في صلوته او ينتف بعض لحمه من ذلك
الجرح ويطرحه قال ان لم يتخوف ان يسيل الدم فلا باس وان تخوف ان يسيل الدم فلا يفعل وعن
الرجل يكون في صلوته فرماه رجل فشجه فسال الدم فانصرف فغسله ولم يتكلم حتى رجع الى
المسجد هل يعتد بما صلى او يستقبل الصلوة قال لا يستقبل الصلوة ولا يعتد بشي مما صلى ورواه
الحميري في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر مثله عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد باسنادنا عن علي
ابن جعفر عن اخيه مثله وزاد بعد قوله وان تخوف ان يسيل الدم فلا يفعله فان فعله فقد
نقض ذلك الصلوة ولا ينقض الوضوء اقول حمله الشيخ على ما اذا افتقر ازالة الدم الى الكلام او
استدبار القبلة لما مر قال ويحتمل الحمل على التقية وعنه عن علي بن جعفر عن اخيه قال سالته عن رجل كان
في صلوته فرماه رجل فشجه وسال الدم فقال لا ينقض الوضوء ولكنه يقطع الصلوة وعنه عن علي
بن جعفر عن اخيه قال وسالته عن رجل رعف وهو في صلوته وخلفه ماء هل يجوز له ان ينكص
على عقبيه حتى يتناول الماء فيغسل الدم قال اذا لم يلتفت فلا باس وعن الحسن بن ظريف عن
الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه ان عليا عم كان يقول لا يقطع الصلوة الرعاف ولا القي
ولا الدم اقول وتقدم ما يدل على بعض المقصود في النواقض وغيرها بطلان
الصلوة باستدبار القبلة دون الالتفات يمينا وشمالا محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد
بن الحسين عن صفوان عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم قال سالته هل يلتفت الرجل في
صلوته قال لا ولا ينقض اصابعه وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي
عن ابي عبد الله عم في حديث قال قال اذا التفت في صلوة مكتوبة من غير فراغ فاعد اذا كان الالتفات
فاحشا وان كنت قد تشهدت فلا تعد محمد بن الحسن باسنادنا عن علي بن ابرهيم مثله وباسنادنا
عن الحسين بن سعيد عن صفوان وذكر الذي قبله وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة
عن زرارة انه سمع ابا جعفر عم يقول الالتفات يقطع الصلوة اذا كان بكله وباسنادنا عن احمد بن
محمد عن موسى بن القسم وابي قتادة جميعا عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عم قال سالته عن
الرجل يكون في صلوته فيظن ان ثوبه قد انخرق او اصابه شي هل يصلح له ان ينظر فيه
او يمسه قال ان كان في مقدم ثوبه او جانبيه فلا باس وان كان في مؤخره فلا يلتفت فانه لا
يصلح ورواه علي بن جعفر في كتابه ورواه الحميري في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن
عن جده علي بن جعفر مثله الا انه قال ينظر فيه ان يفتشه وباسنادنا عن سعد عن محمد بن الحسين
عن جعفر بن بشير عن حماد بن عثمن عن عبد الحميد عن عبد الملك قال سالت ابا عبد الله عم
عن الالتفات في الصلوة ايقطع الصلوة قال لا وما احب ان يفعل اقول حمله الشيخ على من لم
يلتفت الى ما وراءه بل التفت يمينا وشمالا محمد بن علي بن الحسين باسنادنا عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم
قال ان تكلمت او صرفت وجهك عن القبلة فاعد الصلوة وفي الخصال باسنادنا عن علي عم في
حديث الاربعمائة قال الالتفات الفاحش يقطع الصلوة وينبغي لمن يفعل ذلك ان يبتدي الصلوة

فيه ما يدل على عدم النقض بالرعاف والقي في الصلوة وفيه ان الدم الخارج من البدن غير ناقض لم يبطل صلوته ولكن لا يعيد

بالاذان والاقامة والتكبير محمد بن ادريس في اخر السرائر نقلا من كتاب الجامع للبزنطي صاحب الرضا عم
قال سألته عن الرجل يلتفت في صلوته هل يقطع صلوته قال اذا كانت الفريضة والتفت الى خلفه
فقد قطع صلوته فيعيد ما صلى ولا يعتد به وان كانت نافلة لم يقطع ذلك صلوته ولكن لا يعود
ورواه الحميري في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن
جعفر عم اقول ويأتي ما يدل على كراهة الالتفات في الصلوة وقد عرفت تفصيل الحكم وتقدم
ما يدل على ذلك في القبلة وفي احاديث نسيان التسليم وغير ذلك عدم بطلان الصلوة
بمرور شيء قدام المصلي محمد بن الحسن باسناده عن عبد الله بن مسكان عن ابي بصير يعني المرادي عن ابي عبد
الله عم قال لا يقطع الصلوة شيء كلب ولا حمار ولا امرأة ولكن استتروا بشيء فان كان بين يديك
قدر ذراع رافع من الارض فقد استترت اقول وتقدم احاديث كثيرة تدل على ذلك في مكان المصلي
بطلان الصلوة بالبكاء فيها لذكر الميت لا لذكر جنة او نار او من خشية الله محمد
بن علي بن الحسين باسناده عن منصور بن يونس بزرج انه سأل الصادق عم عن الرجل يتباكى في الصلوة
المفروضة حتى يبكي فقال قرة عين والله وقال اذا كان ذلك فاذكرني عنده قال وروي ان البكا على
الميت يقطع الصلوة والبكا لذكر الجنة والنار من افضل الاعمال في الصلوة قال وروي انه ما من
شيء الا وله كيل او وزن الا البكا من خشية الله فان القطرة منه لتطفئ بحارا من النار ولو ان باكيا بكى
في امة لرحموا وكل عين باكية يوم القيمة الا ثلث اعين عين بكت من خشية الله وعين غضت
عن محارم الله وعين باتت ساهرة في سبيل الله محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن علي
بن محمد عن القسم بن محمد عن سليمان بن داود عن النعمان بن عبد السلام عن ابي حنيفة قال سألت ابا
عبد الله عم عن البكا في الصلوة ايقطع الصلوة فقال ان بكا لذكر جنة او نار فذلك هو افضل الاعمال
في الصلوة وان كان ذكر ميتا له فصلوته فاسدة محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد
عن الوشاء عن حماد بن عثمن عن سعيد بياع السابري قال قلت لابي عبد الله عم ايتباكى الرجل في
الصلوة فقال بخ بخ ولو مثل رأس الذباب ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن محمد وباسناده عن
محمد بن يعقوب ثم قال هذا محمول على البكا من خشية الله لا الشيء من مصائب الدنيا واستدل
بما سبق وقد تقدم ما يدل على ذلك ايضا في الدعا وفي احاديث جواز تكرار الاية في الصلوة ويأتي ما يدل عليه في جهاد
النفس كراهة تغميض العينين في الصلوة الا في الركوع وكراهة نفخ موضع السجود والا
وحكم الاستناد الى حائط وغيره والاستعانة به على القيام والاعتماد لنا ولا شيء من الارض محمد بن الحسن باسناده
عن محمد بن علي بن محبوب عن علي بن الريان عن الحسين بن راشد عن بعض اصحابه عن مسمع عن
ابي عبد الله عم عن امير المؤمنين عم ان النبي صلعم نهى ان يغمض الرجل عينيه في الصلوة عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد
عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليهما السلم قال سألته عن الرجل
هل يصلح له ان يغمض عينيه في الصلوة متعمدا قال لا بأس ورواه علي بن جعفر في كتابه اقول هذا
يدل على ان النهي في الاول يراد به الكراهة وقد تقدم ما يدل على استثناء حالة الركوع في محله وتقدم
ما يدل على بقية الاحكام في احاديث السجود وفي احاديث القيام والله اعلم بطلان
الصلوة بالصوت مع القهقهة لا بمجرد التبسم محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن

ابن ابي عمير

ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن زرارة عن ابي عبد الله عم قال القهقهة لا تنقض الوضوء وتنقض
الصلوة ورواه الشيخ باسناده عن علي بن ابرهيم مثله وعن جماعة عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين
بن سعيد عن اخيه الحسن عن زرعة عن سماعة قال سألته عن الضحك هل يقطع الصلوة قال اما
التبسم فلا يقطع الصلوة واما القهقهة فهي تقطع الصلوة وعنهم عن احمد بن محمد عن عثمن
بن عيسى عن سماعة مثله محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد مثله وعنه عن ابن ابي عمير
عن رهط سمعوه يقول ان التبسم في الصلوة لا ينقض الوضوء ولا ينقض الصلوة انما يقطع
الضحك الذي فيه القهقهة محمد بن علي بن الحسين قال قال الصادق عم لا يقطع التبسم الصلوة
ويقطعها القهقهة ولا تنقض الا الوضوء جواز الصلوة مع مدافعة الاخبثين
والريح والنوم والخف والضيق على كراهية في الجميع محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد
بن الحسين عن صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا الحسن عم عن الرجل يصيبه الغمز
في بطنه وهو يستطيع ان يصبر عليه ايصلي على تلك الحال او لا يصلي فقال ان احتمل الصبر ولم يخف
اعجالا عن الصلوة فليصل وليصبر محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يحيى مثله وباسناده عن احمد بن
محمد عن البرقي عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عم قال لا صلوة لحاقن ولا لحاقنة
وهو بمنزلة من هو في ثوبه ورواه احمد بن محمد البرقي في المحاسن عن ابيه مثله وعن علي بن الحكم
عن سيف بن عميرة عن ابي بكر الحضرمي عن ابيه عن ابي عبد الله عم قال ان رسول الله صلعم قال
لا تقم الى الصلوة وانت تجد شيئا من الاخبثين محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عمرو وانس بن
محمد عن ابيه عن جعفر بن محمد عن ابائه في وصية النبي لعلي عم قال يا علي ثمانية لا يقبل لهم الصلوة
العبد الابق حتى يرجع الى مولاه والناشز عن زوجها وعليها ساخط ومانع الزكوة الى ان قال
والسكران والزبين وهو الذي يدافع البول والغائط ورواه ايضا مرسلا وفي المجالس عن
ابيه عن سعد عن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار
قال سمعت ابا عبد الله الصادق عم يقول لا صلوة لحاقن ولا لحاقب ولا لحازق فالحاقن الذي
به البول والحاقب الذي به الغائط والحازق الذي قد ضغطه الخف وفي معاني الاخبار
عن ابيه مثله وعن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن يحيى واحمد بن ادريس جميعا عن محمد بن
احمد عن محمد بن محمد عن بعض اصحابنا رفعه الى ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صلعم ثمانية لا يقبل
الله لهم صلوة العبد الابق حتى يرجع الى سيده والناشز عن زوجها وهو عليها ساخط
ومانع الزكوة وتارك الوضوء والجارية المدركة تصلي بغير خمار وامام قوم يصلي بهم وهم له
كارهون والزبين فقيل يا رسول الله وما الزبين قال الرجل يدافع البول والغائط والسكران
فهؤلاء الثمانية لا يقبل الله لهم صلوة وفي الخصال عن ابيه عن احمد بن ادريس ومحمد بن يحيى
عن محمد بن احمد مثله ورواه في المحاسن عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عم مثله الى قوله والغائط
محمد بن الحسين الرضي في المجازات النبوية عنه عم قال لا يصلي الرجل وهو زناء اي حاقن
احمد بن محمد البرقي في المحاسن عن محمد بن علي عن عيسى بن عبد الله العمري عن ابيه عن
جده عن علي بن ابي طالب عن النبي صلعم قال لا يصلي احدكم وبه احد الغضبين يعني البول والغائط

ورواه الصدوق في معاني الاخبار عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن ابي القسم عن محمد بن علي الكوفي
مثله الآية قال احدا لعصيتين اقول وتقدم ما يدل على بعض المقصود هنا وفي النوافل

جواز ايماء المصلي وتنحنحه واشارته ورفع صوته بالتسبيح لتنبيه الغافل وصفقه بيده

للحاجة وضرب الحائط للايقاظ النائم وحكم التلبية محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عبد الله بن
ابي يعفور عن ابي عبد الله عم في الرجل يريد الحاجة وهو في الصلوة قال فقال يومي برأسه ويشير
بيده والمرأة اذا ارادت الحاجة وهي تصلي تصفق بيديها ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي ورواه الشيخ باسناده عن علي بن ابرهيم مثله وباسناده عن حنان بن سدير
انه سأل ابا عبد الله عم ايومي الرجل في الصلوة فقال نعم قد اومى النبي صم في مسجد من مساجد الانصار
بمحجن كان معه قال حنان ولا اعلمه الا مسجد بني عبد الاشهل وباسناده عن عمار بن موسى انه سأل ابا عبد
الله عم عن الرجل يسمع صوتا بالباب وهو في الصلوة فيتنحنح لتسمع جاريته او اهله لتأتيه فيشير
اليها بيده ليعلمها من بالباب لتنظر من هو فقال لا باس به وعن الرجل والمرأة يكونان في
الصلوة فيريدان شيئا ايجوز لهما ان يقولا سبحان الله فقال نعم ويومئان الى ما يريدان والمرأة
اذا ارادت شيئا ضربت على فخذها وهي في الصلوة وباسناده عن ابي حبيب ناجية انه قال قلت لابي
عبد الله عم ان لي رحى اطحن فيها السمسم فاقوم فاصلي واعلم ان الغلام قائم فاضرب الحائط
لاوقظه فقال نعم انت في طاعة ربك تطلب رزقك قال لا باس محمد بن الحسن باسناده عن احمد
بن محمد عن موسى بن القسم عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عم قال سألته عن الرجل يكون في صلوته
فيستأذن انسان على الباب فيسبح ويرفع صوته ويسمع جاريته فتأتيه فيريها بيده ان على الباب
انسانا هل يقطع ذلك صلوته وما عليه قال لا باس لا يقطع بذلك صلوته ورواه علي بن جعفر
في كتابه ورواه الحميري في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر مثله
وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن حمزة بن يعلى عن علي بن ادريس عن محمد بن كثير اخيه ابي حرير
عن ابا الحسن موسى عم قال ان الرجل اذا كان في الصلوة فدعاه الوالد فليسبح فاذا دعته الوالدة
فليقل لبيك محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن احمد بن محمد بن ابي نصر
عن ابي الوليد قال كنت جالسا عند ابي عبد الله عم فسأله ناجية ابو حبيب فقال ان لي رحى
اطحن فيها فربما قمت في ساعة من الليل فاعرف من الرحى ان الغلام قد نام فاضرب
الحائط لاوقظه فقال نعم انت في طاعة الله عز وجل تطلب رزقه ورواه الشيخ باسناده عن احمد
بن محمد ورواه الصدوق كما مر عن عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن
جده علي بن جعفر عن اخيه قال سألته عن رجل يكون في صلوته والى جانبه رجل راقد فيسبح
ويرفع صوته لا يريد الا ليستيقظ الرجل هل يقطع ذلك صلوته وما عليه قال لا يقطع ذلك
صلوته ولا شيء عليه ورواه علي بن جعفر في كتابه وزاد ولا باس به الفضل بن الحسن الطبرسي
في مجمع البيان عن ابي سعيد الخدري عن النبي صم قال اذا ايقظ الرجل اهله من الليل
وتوضئا وصليا كتبا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات

جواز رمي المصلي

انسانا او كلبا او نحوها وترك الدعا والقراءة وتذكره وتذكر القراءة والالتفات اليسير

فيه احاديث وفيه جواز ترك التشهد والقنوت وابتداء السهو فيهما اذا اخطأ

علي كراهة

علي كراهة محمد بن الحسن باسناده عن سعد بن عبد الله عن احمد عن الحسن بن محبوب عن علي بن الحسن
بن رباط عن محمد بن بجيل اخي علي بن بجيل قال رأيت ابا عبد الله عم يصلي فمر به رجل وهو بين
السجدتين فرماه ابو عبد الله عم بحصاة فاقبل اليه الرجل محمد بن علي بن الحسين باسناده عن محمد
بن بجيل مثله عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن اخيه
موسى بن جعفر عم قال سألته عن الرجل يكون في صلوته فيرمي الكلب وغيره بالحجر ما عليه قال ليس
عليه شيء ولا يقطع ذلك صلوته وعنه عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم قال وسألته
عن الرجل يكون في الصلوة فيستمع الكلام او غيره فينصت ليسمع ما عليه ان فعل ذلك
قال هو نقص وليس عليه شيء وعنه عن علي بن جعفر عن اخيه قال وسألته عن الرجل يخطي في
التشهد والقنوت هل يصلح له ان يردد حتى يتذكر او ينصت ساعة ويتذكر قال لا باس
ان يردد وينصت ساعة حتى يتذكر وليس في القنوت سهو ولا التشهد وعنه عن علي بن
جعفر عن اخيه قال سألته عن الرجل يخطي في قراءته هل يصلح له ان ينصت ساعة ويتذكر قال
لا باس ورواه علي بن جعفر في كتابه وكذا كل ما قبله اقول وتقدم ما يدل على بعض المقصود في القراءة

كراهة التثاؤب والتمطي الاختياريين خاصة في الصلوة

محمد بن يعقوب
عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال سمعت ابا الحسن الرضا
عم يقول التثاؤب من الشيطان والعطسة من الله عز وجل وعن علي بن ابرهيم عن ابيه وعن
محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قال ابو
جعفر عم اذا قمت في الصلوة فعليك بالاقبال على صلوتك الى ان قال ولا تتثاءب ولا تتمط
الحديث وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشا عن ابان بن عثمن عن
الفضيل بن يسار عن احدهما عم في الرجل يتثاءب ويتمطى في الصلوة قال هو من الشيطان ولا
يملكه محمد بن الحسن باسناده عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي
عبد الله عم في حديث قال سألته عن الرجل يتثاءب في الصلوة ويتمطى قال هو من الشيطان ولن يملكه

كراهة العبث في الصلوة وجواز تسوية الحصى في موضع السجود

محمد بن علي بن
الحسين باسناده عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عم انه لما علمه الصلوة قال هكذا صل
ولا تلتفت ولا تعبث بيدك واصابعك الحديث قال وقال رسول الله صم ان الله
كره العبث في الصلوة الحديث وباسناده عن حماد بن عمرو وانس بن محمد عن ابيه عن جعفر
بن محمد عن ابائه في وصية النبي لعلي عم قال يا علي ان الله كره لامتي العبث في الصلوة الحديث
قال وقال رسول الله صم ان الله كره لي ست خصال وكرههن للاوصياء من ولدي واتباعهم
من بعدي العبث في الصلوة الحديث ورواه في المجالس عن محمد بن الحسن عن الصفار
عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن موسى عن غياث بن ابرهيم عن الصادق عن ابائه
عن رسول الله صم مثله وباسناده عن سليمن بن جعفر البصري عن عبد الله بن الحسين بن زيد
بن علي عن ابيه عن الصادق عن ابائه قال قال رسول الله صم ان الله كره لكم ايتها الامة
اربعا وعشرين خصلة ونهاكم عنها كره لكم العبث في الصلوة الحديث ورواه الكليني عن

علي بن ابرهيم عن ابيه عن الحسن بن ابي الحسين الفارسي عمن حدثه عن ابي عبد الله ع مثله وفي
الامالي باسناده الآتي عن سليمن بن جعفر مثله وفي الخصال باسناده عن علي ع في حديث الاربعماية
قال ولا يعبث الرجل في صلوته بلحيته ولا بما يشغله عن صلوته بادروا بعمل الخير قبل ان تشغلوا
عنه بغيره ليكن كل كلامك ذكر الله الصلوة قربان كل تقي لو يخشع الرجل في صلوته فان من
خشع قلبه لله عز وجل خشعت جوارحه فلا يعبث بشيء محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن احمد
بن محمد بن عيسى رفعه عن ابي عبد الله ع قال اذا قمت في الصلوة فلا تعبث بلحيتك ولا برأسك
ولا تعبث بالحصا وانت تصلي الا ان تسوي حيث تسجد فلا بأس اقول وتقدم ما يدل على جواز
تسوية الحصى موضع السجود في احاديث السجود وعن علي عن ابيه وعن محمد عن الفضل عن حماد
عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع قال عليك بالاقبال على صلوتك ولا تعبث فيها بيدك
ولا برأسك ولا بلحيتك محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيي عن بنان بن محمد عن محمد بن
احمد عن يونس بن يعقوب عن سلمة بن عطا قال قلت لابي عبد الله ع اي شيء يقطع الصلوة
قال عبث الرجل بلحيته اقول حمله الشيخ وغيره على تغليط الكراهة ويمكن حمله على العمل الكثير احمد بن ابي
عبد الله البرقي في المحاسن عن ابيه عن محمد بن سنان السلمي عن ابيه عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص الحديث
اقول وتقدم ما يدل على ذلك

جواز الدعاء للدنيا والدين وسؤال المباح دون
المحرم في جميع احوال الصلوة ولو في اثناء القراءة او بعدها قبل سورة من القران وتسمية
الحاجة والمدعو له وتسمية الائمة عليهم السلم محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن علي بن مهزيار
قال سألت ابا جعفر ع عن الرجل يتكلم في صلوة الفريضة بكل شيء يناجي به ربه قال نعم محمد بن
يعقوب عن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن الحسين
بن عثمان عن ابن مسكان عن الحلبي قال قال ابو عبد الله ع كل ما ذكرت الله عز وجل به والنبي ص فهو
من الصلوة وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله ع قال كل ما كلمت الله
عز وجل به في صلوة الفريضة فلا بأس ورواه الشيخ باسناده عن علي بن ابرهيم والذي قبله باسناده
عن علي بن الحسين بن سعيد اقول وتقدم احاديث كثيرة تدل على الاحكام المذكورة في القراءة وفي
القنوت وفي السجود وغيرها

كراهة فرقعة الاصابع ونقضها والتراق
والامتخاط والتورك في الصلوة محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن محمد بن الحسين عن صفوان
عن العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال سألته هل يلتفت الرجل في صلوته قال لا ولا
ينقض اصابعه ورواه الشيخ كما سبق وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن
شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم عن مسمع ابي سيار عن ابي عبد الله ع ان النبي ص
سمع خلفه فرقعة رجل اصابعه في صلوته فلما انصرف قال النبي ص اما انه حظه من صلوته وعن
علي عن ابيه وعن محمد بن يحيي عن الفضل عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع
قال عليك بالاقبال على صلوتك الى ان قال ولا تفرقع اصابعك فان ذلك كله نقصان
من الصلوة محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد
عن علي بن حسان عن سهل بن زرارة عن ابيه عن ابي عبد الله ع قال من حبس ريقه اجلالا

١٠٧

عدم جواز

لله في صلوته اورثه الله صحة حتى الممات اقول وتقدم ما يدل على ذلك

التكفير وهو وضع احدى اليدين على الاخرى في الصلوة وعدم جواز الفعل الكثير فيها محمد
بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان وفضالة جميعا عن العلا عن محمد بن مسلم
عن احدهما قال قلت له الرجل يضع يده في الصلوة وحكى اليمنى على اليسرى فقال ذلك التكفير لا
تفعل محمد بن يعقوب بالاسناد الآتي عن زرارة عن ابي جعفر ع قال وعليك بالاقبال على صلوتك
الى ان قال ولا تكفر فانما يصنع ذلك المجوس وعن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن حماد عن حريز
عن رجل عن ابي جعفر ع في حديث قال ولا تكفر انما يصنع ذلك المجوس ورواه الشيخ باسناده
عن محمد بن يعقوب مثله عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده
علي بن جعفر قال قال اخي قال علي بن الحسين ع وضع الرجل احدى يديه على الاخرى في الصلوة
عمل ورواه علي بن جعفر في كتابه نحوه وزاد وسألته عن الرجل يكون في صلوته ايضع احدى يديه
على الاخرى بكفه او ذراعه قال لا يصلح ذلك فان فعل فلا يعودن له وقد تقدم حديث حريز
عمن ذكره عن ابي جعفر ع انه لم يكن يرى بأسا ان يصلي الماشي وهو يمشي ولكن لا يسوق الابل محمد بن
علي بن الحسين في الخصال باسناده عن علي ع في حديث الاربعماية قال لا يجمع المسلم يديه في صلوته وهو قائم بين يدي الله
عز وجل يتشبه باهل الكفر يعني المجوس اقول وتقدم ما يدل على ذلك

جواز رد المصلي السلام بل وجوبه ويرده كما قيل له فاذا سلم عليه بقوله سلام عليكم
لا يقول وعليكم السلام محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن محمد بن ابي عمير عن هشام بن
سالم عن محمد بن مسلم قال دخلت على ابي جعفر ع وهو في الصلوة فقلت السلام عليك فقلت
كيف اصبحت فسكت فلما انصرف قلت ايرد السلام وهو في الصلوة قال نعم مثل ما قيل
له محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن عثمن بن عيسى عن سماعة عن
ابي عبد الله ع قال سألته عن الرجل يسلم عليه وهو في الصلوة قال يرد سلام عليكم ولا يقول
وعليكم السلام فان رسول الله ص كان قائما يصلي فمر به عمار بن ياسر فسلم عليه فرد عليه النبي ص
هكذا محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد مثله وباسناده عن سعد عن محمد بن عبد الحميد
عن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن علي بن النعمن عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع قال اذا
سلم عليك الرجل وانت تصلي قال ترد عليه خفيا كما قال ورواه الصدوق باسناده عن منصور
نحوه وعنه عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى عن
ابي عبد الله ع قال سألته عن السلام على المصلي فقال اذا سلم عليك رجل من المسلمين في
الصلوة فرد عليه فيما بينك وبين نفسك ولا ترفع صوتك محمد بن علي بن الحسين باسناده
عن عمار الساباطي مثله وباسناده عن محمد بن مسلم انه سأل ابا جعفر ع عن الرجل يسلم على
القوم في الصلوة فقال اذا سلم عليك مسلم في الصلوة فسلم عليه تقول السلام عليك واشر
باصبعك ورواه ابن ادريس في آخر السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن
احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين بن عثمن عن ابن مسكان
عن محمد بن مسلم مثله قال الصدوق وقال ابو جعفر ع سلم عمار على رسول الله ص في الصلوة

ثم يجمع احاديث ويدل على جواز الصلاة اذا [illegible] وعدم الكلام [illegible] وعدم [illegible] السلام على المصلي وعدم رفع الصوت [illegible] الاحاديث [illegible]

ورد عليه ثم قال ابو جعفر عم ان السلام اسم من اسماء الله عز وجل ورواه الشهيد في الاربعين باسناده عن الشيخ ابي جعفر الطوسي عن ابن ابي جيد عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عم مثله عبد الله بن جعفر الحميري في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه قال سالته عن الرجل يكون في الصلوة فيسلم عليه الرجل هل يصلح له ان يرد قال نعم يقول السلام عليك فيشير اليه باصبعه اقول واذا اجاب المصلي رد السلام وجب عليه وباتيها يدل على وجوبه ثم ان ما دل على اخفاء الصوت محمول على التقية ذكره الشهيد في الذكرى وغيره لما ياتي ان شاء الله

كراهة السلام على المصلي وعدم تحريمه محمد بن علي بن الحسين في الخصال عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القسم عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن ابيه عم قال لا تسلموا على اليهود ولا النصارى الى ان قال وعلى المصلي وذلك لان المصلي لا يستطيع ان يرد السلام لان التسليم من المسلم تطوع والرد فريضة ولا على اكل الربا وكل رجل جالس بغير ثياب ولا على الذي في الحمام الحديث اقول هذا محمول على الكراهة وقوله لا يستطيع اي لا يسهل عليه رد الجواب بل يشق عليه والاشتغال برد السلام والعود الى صلوته ويشتغل عنها لما تقدم من تقرير السلام وعدم الكراهة ومن التصريح بجواز الرد بل الامر به عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر بن محمد عم قال كنت اسمع ابي يقول اذا دخلت المسجد الحرام والقوم يصلون فلا تسلم عليهم وسلم على النبي صم ثم اقبل على صلوتك واذا دخلت على قوم جلوس يتحدثون فسلم عليهم محمد بن مكي الشهيد في الذكرى قال روى البزنطي عن الباقر عم قال اذا دخلت المسجد والناس يصلون فسلم عليهم واذا سلم عليك فاردد فاني افعله فان عمار بن ياسر مر على رسول الله صم وهو يصلي فقال السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته فرد عليه السلام

جواز تسمية المصلي للعاطس وحمد الله والصلوة على محمد وآله اذا عطس او سمع العطاس محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن الحسين بن عثمن عن عبد الله بن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله عم قال اذا عطس الرجل في صلوته فليحمد الله وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن معلي ابي عثمن عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال قلت له اسمع العطسة وانا في الصلوة فاحمد الله واصلي على النبي صم قال نعم واذا عطس اخوك وانت في الصلوة فقل الحمد لله وصلى الله على النبي صم وان كان بينك وبين صاحبك اليم صلى الله على محمد وآله ورواه الشيخ باسناده عن سعد عن محمد بن الحسين عن الحكم بن مسكين عن المعلى ابي عثمن عن ابي بصير قال قلت له اسمع العطسة واصلي على النبي صم وانا في الصلوة قال نعم وان كان بينك وبين صاحبك اليم ورواه المصنف وفي باسناده عن ابي بصير مثله محمد بن ادريس في اخر السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن محمد بن يحيى عن غياث عن جعفر عم في رجل عطس في الصلوة فسمته فقال فسدت صلوة ذلك الرجل قال ابن ادريس التسميت الدعاء للعاطس بالسين والشين معا ثم قال ليس

على فسادها

فيه احاديث السلام وفيه النهي عن السلام على اليهود والنصارى وفي الحمام وفيه على اكل الربا والمتغوط وفيه حول السلام على النبي عند دخول المسجد والاب السلام على الناس لمصلوه والنعم الملوكين

فيه احاديث وفيه حول الحمد والصلوة بين على العطاس وحديث التسميت وعلى الانكار وعلى حكمه العطاس

على فسادها دليل لان الدعاء لا يقطع الصلوة اقول ويحتمل الحمل على الانكار لا الاخبار ويمكن الحمل على التقية وعلى فساد صلوة العاطس مخصص بالنطق والكثرة وتقدم ما يدل على جواز الدعاء في الصلوة

جواز قتل المصلي الحية والعقرب اذا لم يستلزم شيئا من منافيات الصلوة محمد بن علي بن الحسين باسناده عن زرارة انه قال لابي جعفر عم الرجل يرى العقرب والافعى والحية وهو يصلي ايقتلها قال نعم ان شاء فعل محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله عم عن الرجل يكون في الصلوة فيرى الحية والعقرب يقتلهما ان اذياه قال نعم محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد مثله وعنه عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلا قال سالت ابا عبد الله عم عن الرجل يرى الحية والعقرب وهو يصلي المكتوبة قال يقتلهما ورواه الصدوق باسناده عن الحسين بن ابي العلا مثله واسقط لفظ المكتوبة وباسناده عن سعد بن عبد الله عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى قال سالت ابا عبد الله عم عن الرجل يكون في الصلوة فيقرا فيرى حية بحياله يجوز له ان يتناولها فيقتلها فقال ان كان بينه وبينها خطوة واحدة فليخط وليقتلها والا فلا محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عمار مثله واسقط قوله فيقرا وفي معاني الاخبار عن احمد بن محمد بن غالب عن يعقوب بن يوسف عن عبد الرحمن عن معاذ بن هشام عن ابيه عن يحيى بن ابي كثير عن ضمضم عن ابي هريرة ان النبي صم امر بقتل الاسودين في الصلوة قال معمر قلت ليحيى وما معنى الاسودين قال الحية والعقرب اقول وتقدم ما يدل على ذلك في نواقض الوضوء ويأتي ما يدل عليه

جواز قتل المصلي القملة والبرغوث والبقة والذباب وساير الهوام وطرح القملة ودفنها في الحصى محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحلبي انه سال ابا عبد الله عم عن الرجل يقتل البقة والبرغوث والقملة والذباب في الصلوة اينقض ذلك صلوته ووضوءه فقال لا ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي مثله ورواه الشيخ باسناده عن علي بن ابرهيم مثله وباسناده عن محمد بن مسلم انه سال ابا جعفر عم عن الرجل تؤذيه القملة الدابة وهو يصلي قال يلقيها عنه ان شاء او يدفنها في الحصى وفي الخصال باسناده عن علي عم في حديث الاربعمائة قال واذا احس احدكم بالدابة وهو في صلوته فليدفنها ويتفل عليها او يصيرها في ثوبه حتى ينصرف محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن ابان عن محمد قال كان ابو جعفر عم اذا وجد قملة في المسجد دفنها في الحصى وعن علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى بن يونس عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم قال اذا وجدت قملة وانت تصلي فادفنها في الحصى محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن ابي خالد عن ابي حمزة قال ان وجدت قملة وانت في الصلوة فادفنها في الحصى وعنه عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلا قال سالت ابا عبد الله عم عن رجل يقوم في الصلوة فيرى القملة قال فليدفنها في الحصى فانه عم كان يقول اذا رايتها فادفنها في البطحا عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى

فيه عدة احاديث وفيه العطاس في العلة ان كان بينه وبينها خطوة ولمقتلها والا فلا

موسى بن جعفر عم قال سالته عن الرجل هل يصلح له وهو في صلوته ان يقتل القملة والنملة والفارة او الحلمة او شبهه ذلك قال اما القملة فلا يصلح له ولكن يرمي بها خارجا من المسجد او يدفنها تحت رجله

جواز قطع الصلوة الواجبة لضرورة كاحراز المال الذاهب وامساك الغريم الهارب والطفل والمتردي والدابة والابق وقتل الحية المخوفة ونحو ذلك وبنى مع عدم المنافي محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حريز عن ابي عبد الله عم قال اذا كنت في صلوة الفريضة فرايت غلاما لك قد ابق او غريما لك عليه مال او حية تخوفها على نفسك فاقطع الصلوة واتبع غلامك وغريمك واقتل الحية محمد بن يعقوب عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن حريز عمن اخبره عن ابي عبد الله عم مثله ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن اسمعيل مثله وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد ومحمد بن الحسين عن عثمن بن عيسى عن سماعة قال سالته عن الرجل يكون قائما في الصلوة الفريضة فينسى كيسه او متاعا يتخوف ضيعته وهلاكه قال يقطع صلوته ويحرز متاعه ثم يستقبل الصلوة قلت فيكون في الفريضة فتغلب عليه دابة او تغلبت دابته فيخاف ان تذهب او يصيب منها عنت فقال لا باس بان يقطع صلوته ويحرز ويعود الى الصلوة ورواه الصدوق باسناده عن سماعة بن مهران انه سال ابا عبد الله عم وذكر نحوه محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد نحوه الى قوله يقطع صلوته وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس بن معروف عن الحسين بن ابي يزيد عن اسمعيل بن ابي زياد عن جعفر عن ابيه عن علي عم انه قال في رجل يصلي ويرى الصبي يحبو الى النار والشاة تدخل البيت لتفسد الشيء قال فلينصرف وليحرز ما يتخوف ويبني على صلوته ما لم يتكلم اقول وتقدم في المواقيت والتيمم والنجاسات الامر باتمام الصلوة الواجبة والنهي عن قطعها ولكن في صورة خاصة

عدم بطلان الصلوة بضم المراة المحللة ورؤية وجهها وعدم جواز نظر المراة الاجنبية في الصلوة محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن بن ابي عمير عن جميع قال سالت ابا الحسن عم فقلت اكون اصلي فتمر بي الجارية فربما ضممتها قال لا باس عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه قال سالته عن الرجل يكون في صلوته هل يصلح ان يكون امراة مقبلة بوجهها عليه في القبلة قاعدة او قائمة قال يدرها عنه فان لم يفعل لم يقطع ذلك صلوته احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحاسن عن ادريس بن الحسن قال قال يونس بن عبد الرحمن قال ابو عبد الله عم من تامل خلق امراة فلا صلوة له قال يونس اذا كان في الصلوة

جواز الشرب في الوتر لمن يريد الصوم وهو عطشان وجواز تقدم المصلي عن مكانه وعوده اليه محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن الهيثم بن ابي مسروق النهدي عن محمد بن الهيثم عن سعيد الاعرج قال قلت لابي عبد الله عم اني ابيت واريد الصوم فاكون في الوتر فاعطش فاكره ان اقطع الدعاء واشرب واكره ان اصبح وانا عطشان وامامي قلة بيني وبينها خطوتان او ثلثة قال تسعى اليها وتشرب منها حاجتك وتعود في الدعاء محمد بن علي بن الحسين باسناده عن سعيد الاعرج انه قال

قلت لابي عبد الله عم

المتردي

فيه احاديث لعدم ... ومن تامل خلف امراة فلا صلوة له

قلت لابي عبد الله عم اني ابيت واريد الصوم فاكون في الوتر فيطول الدعاء فاخاف الفجر فاكره ان اقطع على نفسي الدعاء واشرب الماء وتكون القلة امامي قال فقال لي فاخط اليها الخطوة والخطوتين والثلث واشرب وارجع الى مكانك ولا تقطع على نفسك الدعاء اقول وتقدم ما يدل على جواز التقدم والرجوع الى مكان المصلي وياتي ما يدل عليه

جواز حمل المراة طفلها في الصلوة وارضاعها اياه جالسة محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار الساباطي عن ابي عبد الله عم قال لا باس ان تحمل المراة صبيها وهي تصلي وترضعه وهي تتشهد عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم قال سالته عن المراة تكون في صلوة الفريضة وولدها الى جنبها يبكي هل يصلح لها ان تتناوله فتقعده في حجرها وتسكته وترضعه قال لا باس علي بن جعفر في كتابه عن اخيه موسى بن جعفر عم مثله الا انه قال فيبكي وهي قاعدة وذكر بقية الحديث وزاد قال وسالته عن المراة تكون في صلوتها قائمة يبكي ابنها الى جنبها هل يصلح لها ان تتناوله فتحمله وهي قائمة قال لا تحمل وهي قائمة

بطلان الصلوة بالكلام عمدا لا ساهيا ولا مع ظن الفراغ وسهو الاثنين محمد بن علي بن الحسين باسناده عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال ان تكلمت او صرفت وجهك عن القبلة فاعد الصلوة قال وروي ان من تكلم في صلوته ناسيا كبر تكبيرات ومن تكلم في صلوته متعمدا فعليه اعادة الصلوة ومن ان في صلوته فقد تكلم وباسناده عن عقبة بن خالد انه سال ابا عبد الله عم عن رجل دعاه رجل وهو يصلي فسهى فاجابه بحاجته كيف يصنع قال يمضي على صلوته محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن جعفر عن ابيه عن علي انه قال من ان في صلوته فقد تكلم وقد تقدم حديث الفضيل عن ابي جعفر عم قال ابن علي ما مضى من صلوتك ما لم تنقض الصلوة بالكلام متعمدا وان تكلمت ناسيا فلا عليك وحديث الحلبي عن ابي عبد الله عم في الرجل يصيبه الرعاف قال ان لم يقدر على ماء حتى ينصرف بوجهه او يتكلم فقد قطع صلوته وحديث اسمعيل بن ابي زياد عن جعفر عن ابيه عن علي عم قال ويبني على صلوته ما لم يتكلم عبد الله بن جعفر الحميري في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم قال سالته عن الرجل وهو في وقت صلوة الزوال ايقطعه بكلام قال لا باس اقول المراد الكلام بعد التسليم من كل ركعتين من نافلة الظهر لا في اثنائها وياتي ما يدل على عدم جواز الكلام في الصلوة عمدا ولو في التشهد في احاديث الامام والاتمام وغير ذلك وياتي ما يدل على ذلك

عدم بطلان الصلوة بمس الفرج من الرجل ولا من المراة محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس بن معروف عن عبد الله بن المغيرة عن ابي العلاء عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال قلت له الرجل يعبث بذكره في صلوة المكتوبة قال وما له فعل قلت عبث به حتى مسه

بيده قال لا بأس وباسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن معوية بن عمار قال سألت
ابا عبد الله عم عن الرجل يعبث بذكره في الصلوة المكتوبة فقال لا بأس محمد بن يعقوب عن
محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن
عمار بن موسى عن ابي عبد الله عم في المراة تكون في الصلوة فتظن انها قد حاضت قال
تدخل يدها فتمس الموضع فان رأت شيئا انصرفت وان لم تر شيئا اتمت صلوتها اقول و
تقدم في النواقض حديث ظاهره منافاة ذلك وانه محمول على التقية

جواز نزع المصلي بعض اسنانه وقطعه الثالول ونتفه اللحم من جرح ونحوه مع امن خروج الدم وجواز حكه الخرء والطير ونحوه ورفع طرفه الى السماء

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن علي
بن جعفر انه سال اخاه موسى بن جعفر عم عن الرجل يتحرك بعض اسنانه وهو في الصلوة
هل ينزعه قال ان كان لا يدميه فلينزعه وان كان يدميه فلينصرف وعن الرجل يكون
به الثالول او الجرح فيطرحه قال ان لم يتخوف ان يسيل الدم فلا بأس وان تخوف ان يسيل
الدم فلا يفعله وعن الرجل يرى في ثوبه خرء الطير وغيره هل يحكه وهو في صلوته قال لا
بأس وقال لا بأس ان يرفع الرجل طرفه الى السماء وهو يصلي ورواه الشيخ باسناده عن
محمد بن احمد بن يحيى عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه الا انه اقتصر على مسئلة الثالول
والجرح عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر
عن اخيه موسى بن جعفر عم مثله الا انه قال في اخره وسالته عن الرجل هل يصلح له ان يرفع
طرفه الى السماء وهو في صلوته قال لا بأس علي بن جعفر في كتابه عن اخيه مثله قال وسالته
عن الرجل يكون في اصبعه او في شيء من يده شيء يصلح له ان يبله بفمه ويمسحه في صلوته قال لا
بأس

جواز حك الجسد في الصلوة ومسح السن والفم والبطن

محمد بن علي بن الحسين
باسناده عن الحلبي انه سال ابا عبد الله عم عن الرجل يحتك وهو في الصلوة قال لا بأس
عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه قال سالته
عن الرجل يكون راكعا او ساجدا فيحكه بعض جسده هل يصلح له ان يرفع يده من ركوعه او
سجوده فيحك ما حكه قال لا بأس اذا شق عليه ان يحكه والصبر الى ان يفرغ افضل وعنه عن علي
بن جعفر عن اخيه قال وسالته عن الرجل هل يصلح له ان يمسح بعض اسنانه او يدخل فيه
يده وهو في الصلوة قال ان كان شيء يؤذيه او يجد طعمه فلا بأس وعنه عن علي بن جعفر عن
اخيه قال وسالته عن الرجل يشتكي بطنه او شيئا من جسده هل يصلح له ان يضع يده عليه
او يغمزه في الصلوة قال لا بأس

بطلان الصلوة بالتسليم في غير محله

محمد بن علي بن الحسين في الخصال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى
عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ثعلبة بن ميمون عن ابي حمزة قال شيئان يفسد الناس
بها صلوتهم قول الرجل تبارك اسمك وتعالى جدك وانما هو شيء قالته الجن بجهالة
فحكى الله عنهم وقول الرجل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وبالاسناد الاتي عن
الاعمش عن جعفر بن محمد عم في حديث شرايع الدين قال ولا يقال في افتتاح الصلوة تعالى

عرشك ولا

فيه ايضا احاديث في
وفيه جواز ذلك ونحوه مع
اليد بالصاق ... بالحاجة والمشقة
وفيه تقييد الحكم بالحاجة والمشقة
وجواز رفع اليد من الركوع والسجود
عند الحك

وفيه
حديثان وفيه وتعالى
ان تبارك اسمك
جدك ليس الصلوة

عرشك ولا يقال تعالى جدك ولا يقال في التشهد الاول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
لان تحليل الصلوة هو التسليم واذا قلت هذا فقد سلمت اقول وتقدم ما يدل على ذلك في التشهد

انه يجوز للمصلي ان يخطو امامه خطوتين او ثلثا ويقرب نعله ويعد الايات بيده

محمد بن ادريس في اخر السرائر نقلا من نوادر احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن علي
يعني ابن رئاب عن الحلبي انه سال ابا عبد الله عم عن الرجل يخطو امامه في الصلوة خطوتين او
ثلثا قال نعم لا بأس وعن الرجل يقرب نعله بيده او رجله في الصلوة قال نعم محمد بن مكي الشهيد
في الذكرى روى البزنطي عن داود بن سرحان عن الصادق عم في عد الاي بعقد اليد قال لا
بأس هو احصى للقران

جواز البراءة في الصلوة من اعداء الدين

محمد بن ادريس
في اخر السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن احمد يعني ابن محمد عن الحسين يعني ابن
سعيد عن محمد بن الفضيل عن سعد الجلاب عن ابي عبد الله عم قال كان امير المؤمنين عم يبرأ
من اعدائه في كل ركعتين ويقول بحول الله وقوته اقوم واقعد اقول وتقدم ما يدل على ذلك

كراهة الالتفات اليسير في الصلوة

محمد بن علي بن الحسين في عقاب الاعمال
عن ابيه عن سعد عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن الحكم بن مسكين عن الخضر بن عبد الله
عن ابي عبد الله عم قال اذا قام العبد الى الصلوة اقبل الله عليه بوجهه فلا يزال مقبلا عليه حتى يلتفت
ثلاث مرات فاذا التفت ثلاث مرات اعرض عنه ورواه البرقي في المحاسن عن الحكم بن مسكين
عن خضر مثله عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر
عن ابيه عن علي عم قال الالتفات في الصلوة اختلاس من الشيطان فاياكم والالتفات في
الصلوة فان الله مقبل على العبد اذا قام في الصلوة فاذا التفت قال الله تبارك وتعالى يا ابن
ادم عمن تلتفت ثلثا فاذا التفت الرابعة اعرض الله عنه احمد بن ابي عبد الله البرقي في
المحاسن قال وفي رواية ابن القداح عن جعفر بن محمد عن ابيه قال قال علي عم للمصلي ثلاث
خصال ملائكة حافين من قدميه الى اعنان السماء والبر ينتثر عليه من راسه الى قدمه
وملك قائم عن يمينه وعن يساره فان التفت قال الرب تبارك وتعالى الى خير مني تلتفت
يا ابن ادم لو يعلم المصلي من يناجي ما انفتل قال وفي رواية جابر عن محمد بن علي عم قال اذا
استقبل القبلة استقبل الرحمن بوجهه لا اله غيره اقول وتقدم ما يدل على ذلك

كراهة صلوة من استدخل دواء حتى يطرحه وحكم قص الشعر

محمد بن
يعقوب عن محمد بن يحيى عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عم قال سالته عن الرجل
هل يصلح ان يستدخل الدواء ثم يصلي وهو معه وهل ينقض الوضوء قال لا ينقض الوضوء ولا
يصلي حتى يطرحه ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب ورواه الحميري في قرب الاسناد
عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر اقول واما حكم قص الشعر فقد تقدم في لباس المصلي

كراهة قص الظفر والاخذ من الشعر والعبث به والنظر الى نقش الخاتم والمصحف والكتاب وقراءته في الصلوة وجواز حساب الركعات بالحصى والخاتم وتحويله من مكان الى مكان لذلك

عبد الله بن جعفر الحميري في قرب

الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر اقول واما حكم عقص الشعر فقد تقدم في لباس المصلي
كراهة قص الظفر والاخذ من الشعر والعض عليه والنظر الى نقش الخاتم والمصحف والكتاب وقرائته في الصلوة وجواز حصاء الركعات بالحصى والخاتم وتحويله من مكان الى مكان لذلك عبد الله بن جعفر الحميري في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن اخيه قال سالته عن الرجل يقرض اظافيره او لحيته وهو في صلوته وما عليه ان فعل ذلك متعمدا قال ان كان ناسيا فلا باس وان كان متعمدا فلا يصلح له وعنه عن علي بن جعفر عن اخيه قال وسالته عن الرجل يقرض لحيته ويعض عليها وهو في الصلوة قال ذلك الولع فلا يفعل وان فعل فلا شئ عليه ولكن لا يتعوده وعنه عن علي بن جعفر عن اخيه قال وسالته عن الرجل هل يصلح له ان ينظر الى نقش خاتم وهو في الصلوة كانه يريد قرائته او في المصحف او في كتاب في القبلة قال ذلك نقص في الصلوة وليس يقطعها ورواه علي بن جعفر في كتابه اقول وياتي ما يدل على الحكم الاخر في السهو
كراهة مدافعة النوم والصلوة مع النعاس محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد [illegible] الحسن بن الحناط عن زيد الشحام قال قلت لابي عبد الله عم قول الله عز وجل لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى فقال سكر النوم محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن العيص بن القسم عن ابي عبد الله عم قال اذا غلب الرجل النوم وهو في الصلوة فليضع راسه فلينم فاني اتخوف عليه ان اراد ان يقول اللهم ادخلني الجنة ان يقول اللهم ادخلني النار وباسناده عن زكريا النقاص عن ابي جعفر عم في قول الله عز وجل لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون قال منه سكر النوم وفي الخصال باسناده الاتي عن علي عم في حديث الاربعمائة قال اذا خالط النوم القلب وجب الوضوء اذا غلبتك عينك وانت في الصلوة فاقطع ونم فانك لا تدري لعلك ان تدعو على نفسك وفي العلل عن ابيه عن سعد عن محمد بن عيسى عن القسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم عن ابائه ان امير المؤمنين عم قال وذكر مثله اقول وتقدم ما يدل على كيفية الصلوة وغيرها
جواز حك المصلي النخامة من المسجد والفعل القليل محمد بن علي بن الحسين قال راى رسول الله صم نخامة في المسجد فمشى اليها بعرجون من عراجين ارطاب فحكها ثم رجع القهقرى فبنى على صلوته قال وقال الصادق عم القلب يفتح من الصلوة ابوابا كثيرة
عدم بطلان الصلوة بالوسوسة وحديث النفس واستحباب ترك ذلك محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن محمد بن حمران قال سالت ابا عبد الله عم عن الوسوسة وان كثرت قال لا شئ فيها تقول لا اله الا الله [illegible] محمد بن علي بن الحسين قال قال النبي صم وضع عن امتي تسعة اشياء السهو والخطا والنسيان وما اكرهوا عليه وما لا يعلمون وما لا يطيقون والطيرة والحسد والتفكر في الوسوسة في الخلق ما لم ينطق الانسان بشفة وتقدم حديث زرارة عن ابي جعفر عم قال عليك بالاقبال على صلوتك ولا تحدث نفسك
فرض صلوة الجمعة واذانها ووجوبها على كل مكلف الا الهم والمسافر والعبد والمراة ومن كان على راس فرسخين محمد بن علي بن الحسين باسناده عن زرارة بن اعين عن ابي جعفر عم قال انما

عم قال انما

عم قال انما فرض الله عز وجل على الناس من الجمعة الى الجمعة خمسا وثلثين صلوة منها صلوة واحدة فرضها الله عز وجل في جماعة وهي الجمعة ووضعها عن تسعة عن الصغير والكبير والمجنون والمسافر والعبد والمراة والمريض والاعمى ومن كان على راس فرسخين ورواه الكليني عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان وعن علي بن ابرهيم عن ابيه جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب ورواه الصدوق في الامالي عن ابيه عن علي بن ابرهيم ورواه في الخصال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة مثله وزاد والقراءة فيها جهارا والغسل فيها واجب وعلى الامام فيها قنوتان قنوت في الركعة الاولى قبل الركوع وفي الثانية بعد الركوع ورواه ايضا عن احمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى مثله الى قوله وهي الجمعة اقول المراد بمن كان على راس فرسخين من كان في اول الفرسخ الثالثة يكون على راس ازيد من فرسخين لما ياتي في محله قال وقال رسول الله صم من اتى الجمعة ايمانا واحتسابا استانف العمل وباسناده عن حماد بن عمرو وانس بن محمد عن ابيه عن جعفر بن محمد عن ابائه في وصية النبي لعلي عم قال ليس على النساء جمعة ولا جماعة الى ان قال ولا استماع الخطبة قال وقال الصادق عم ليس على النساء جمعة ولا جماعة ولا اذان ولا اقامة الحديث قال وخطب امير المؤمنين عم في الجمعة فقال الحمد لله الولي الحميد الى ان قال والجمعة واجبة على كل مؤمن الا على الصبي والمريض والمجنون والشيخ الكبير والاعمى والمسافر والمراة والعبد المملوك ومن كان على راس فرسخين وفي المجالس عن الحسين بن ابرهيم بن ناتانة عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن ابي زياد النهدي عن عبد الله بن بكير قال قال الصادق عم ما من قدم سعى الى الجمعة الا حرم الله جسدها على النار وعنه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن زرارة بن اعين عن ابي جعفر الباقر عم قال صلوة الجمعة فريضة والاجتماع اليها فريضة مع الامام فان ترك رجل من غير علة ثلث جمع فقد ترك ثلث فرايض ولا يدع ثلث فرايض من غير علة الا منافق ورواه البرقي في المحاسن عن ابي محمد عن حماد بن عيسى مثله وباسناده الاتي قال جاء نفر من اليهود الى رسول الله صم فسالوه عن سبع خصال فقال اما يوم الجمعة فيوم يجمع الله فيه الاولين والاخرين فما من مؤمن مشى فيه الى الجمعة الا خفف الله عليه اهوال يوم القيمة ثم يجعله الى الجنة وفي ثواب الاعمال عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عم عن ابائه قال قال رسول الله صم من اتى الجمعة ايمانا واحتسابا استانف العمل وفي ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن محمد بن عيسى بن عبيد عن النضر بن سويد عن عاصم بن حميد عن ابي بصير ومحمد بن مسلم قالا سمعنا ابا جعفر محمد بن علي عم يقول من ترك الجمعة ثلثا متواليات بغير علة طبع الله على قلبه وعنه عن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن حماد بن عيسى وعن حريز وفضيل عن زرارة عن ابي جعفر عم قال صلوة الجمعة فريضة والاجتماع اليها فريضة مع الامام فان ترك رجل من غير علة ثلث

جمع فقد ترك ثلث فرايض ولا يدع ثلث فرايض من غير علة الا منافق قال وقال من ترك الجمعة
رغبة عنها وعن جماعة المؤمنين من غير علة فلا صلوة له محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عاصم بن حميد عن ابي بصير ومحمد بن مسلم جميعا
عن ابي عبد الله عم قال ان الله عز وجل فرض في كل سبعة ايام خمسا وثلثين صلوة منها صلوة
صلوة واجبة على كل مسلم ان يشهدها الا خمسة المريض والمملوك والمسافر والمراة
والصبي والاعمى ورواه المحقق في المعتبر مرسلا الا انه قال في كل اسبوع محمد بن الحسن باسناده
عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عاصم عن ابي
بصير ومحمد بن مسلم جميعا عن ابي جعفر عم قال من ترك الجمعة ثلث جمع متوالية طبع الله على قلبه
ورواه البرقي في المحاسن عن ابيه عن النضر بن سويد عن عاصم بن حميد مثله وعنه عن صفوان يعني
منصور عن ابي عبد الله عم في حديث قال الجمعة واجبة على كل احد لا يعذر الناس فيها الا
خمسة المراة والمملوك والمسافر والمريض والصبي وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن
محمد بن عيسى عن محمد بن الحسين عن محمد بن الفضيل عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابي عبد الله عم
عن ابيه عن جده قال جاء اعرابي الى رسول الله صم يقال له قليب فقال له يا رسول الله
اني تهيات الى الحج كذا وكذا مرة فما قدر لي فقال لي يا قليب عليك بالجمعة فانها حج
المساكين وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن ابي جعفر عن ابيه عن وهب عن جعفر ان عليا عم كان
يقول لان ادع شهود حضور الجمعة ضحى عشر مرات احب الي من ان ادع شهود حضور الجمعة
مرة واحدة من غير علة عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن السندي بن محمد عن ابي
البختري عن جعفر عن ابيه نحوه محمد بن محمد بن النعمان المفيد في المقنعة قال ان
الرواية جاءت عن الصادقين عم ان الله فرض فقال رجل من قائل يا ايها الذين امنوا
اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير لكم ان
كنتم تعلمون قال وقال الصادق عم من ترك الجمعة ثلثا من غير علة طبع الله على قلبه جعفر
بن الحسن بن سعيد المحقق في المعتبر قال قال النبي صم الجمعة حق على كل مسلم الا اربعة قال وقال
النبي صم ان الله كتب عليكم الجمعة فريضة واجبة الى يوم القيمة قال وقال عم الجمعة واجبة
على كل مسلم الا اربعة في كل جماعة وروى الشهيد الثاني في رسالة الجمعة قال وقال النبي صم الجمعة
حق واجب على كل مسلم الا اربعة عبد مملوك وامراة او صبي او مريض قال وقال عم من ترك
ثلث جمع متعمدا من غير علة طبع الله على قلبه بخاتم النفاق قال وقال عم لينتهين اقوام عن
ودعهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين قال قال النبي صم في
خطبة طويلة نقلها المخالف والمؤالف ان الله تبارك وتعالى فرض عليكم الجمعة فمن تركها
في حياتي او بعد موتي استخفافا بها او جحودا لها فلا جمع الله شمله ولا بارك له في امره
ولا صلوة له الا ولا زكوة له الا ولا حج له الا ولا صوم له الا ولا بر له حتى يتوب احمد بن محمد
البرقي في المحاسن عن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن العلا بن فضيل عن ابي عبد الله
عم مثله قال ليس في السفر جمعة ولا اضحى ولا فطر وعن ابيه عن خلف بن حماد

عن ربعي

عن ربعي عن ابي عبد الله عم مثله اقول وتقدم ما يدل على ذلك في اعداد الصلوة وغيرها ويأتي ما
يدل عليه

باب اشتراط وجوب الجمعة بحضور سبعة واستحبابها عند حضور خمسة

احدهم الامام محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن
فضالة عن ابان بن عثمن عن ابي العباس عن ابي عبد الله عم قال ادنى ما يجزي في الجمعة
سبعة او خمسة ادناه ورواه الشيخ باسناده عن علي بن مهزيار مثله وعن علي بن ابرهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة قال كان ابو جعفر عم يقول لا تكون الخطبة والجمعة
وصلوة ركعتين على اقل من خمسة رهط الامام واربعة ورواه الشيخ باسناده عن علي بن ابرهيم
مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحلبي عن ابي عبد الله عم قال في صلوة العيدين اذا
كان القوم خمسة او سبعة فانهم يجمعون الصلوة كما يصنعون يوم الجمعة وباسناده عن
زرارة قال قلت لابي جعفر عم على من تجب الجمعة قال تجب على سبعة نفر من المسلمين ولا
جمعة لاقل من خمسة من المسلمين احدهم الامام فاذا اجتمع سبعة ولم يخافوا امهم بعضهم
وخطبهم وفي الخصال عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد عن البزنطي عن عاصم بن حميد عن
ابي بصير عن ابي جعفر عم قال لا تكون جماعة باقل من خمسة محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن
سعيد عن فضالة عن ابان بن عثمن عن الفضل بن عبد الملك قال سمعت ابا عبد الله عم يقول اذا كان
القوم في قرية صلوا الجمعة اربع ركعات فان كان لهم من يخطب لهم جمعوا اذا كانوا خمس نفر
وانما جعلت ركعتين لمكان الخطبتين وعنه عن صفوان يعني بن يحيى عن منصور يعني بن
حازم عن ابي عبد الله عم قال يجمع القوم يوم الجمعة اذا كانوا خمسة فان كانوا اقل من
خمسة فلا جمعة لهم والجمعة واجبة على كل احد الحديث وعنه عن عثمن بن عيسى عن
بن مسكان عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عم قال لا تكون جمعة ما لم يكن القوم خمسة
وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن الحكم بن مسكين عن العلا عن
محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم قال تجب الجمعة على سبعة نفر من المسلمين ولا تجب على
اقل منهم الامام وقاضيه والسلطان العادل او من نصبه ووجوبها مع وجود امام
عدل يحسن الخطبتين وعدم الخوف محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن
بن ابي عمير عن هشام بن سالم عن زرارة قال حثنا ابو عبد الله عم على صلوة الجمعة حتى
ظننت انه يريد ان ناتيه فقلت نغدو عليك فقال لا انما عنيت عندكم ورواه المفيد
في المقنعة عن هشام بن سالم مثله وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن عبد الله
بن المغيرة عن ابن بكير عن زرارة عن عبد الملك عن ابي جعفر عم قال قال مثلك يهلك ولم
يصل فريضة فرضها الله عليك قال قلت كيف اصنع قال صلوا جماعة يعني صلوة الجمعة
ورواه ايضا مرسلا محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عثمن بن عيسى
عن سماعة قال سالت ابا عبد الله عم عن الصلوة يوم الجمعة فقال اما مع الامام فركعتان
واما من صلى وحده فهي اربع ركعات بمنزلة الظهر يعني اذا كان امام يخطب فان لم يكن
امام يخطب فهي اربع ركعات وان صلوا جماعة ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله

باب وجوب الجمعة على اهل القرى وعلى اهل الامصار وغيرهم جمعهم وعدم اشتراطها بالمصر فيه اربعة احاديث واشارة الى ما تقدم ويأتي وفيه معارض محمول على التقية وفيه وفيما قبله دلالة على عدم اشتراط الامام العادل بمعنى المعصوم

باب وجوب حضور الجمعة على من بعد عنها بازيد من فرسخين وعدم وجوبها على من بعد عنها بفرسخين او اقل فيه ستة احاديث

باب عدم وجوب اشتراط الجمعة بحضور السلطان العادل او من نصبه ووجوبها مع وجود امام عادل يحسن الخطبتين وعدم الخوف فيه جملة احاديث وفيه معارض محمول على التقية وعلى ارادة العدد دون اعيان السبعة

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن زرارة عن ابي جعفر عم قال تجب الجمعة على سبعة نفر من المسلمين ولا جماعة لاقل من خمسة احدهم الامام فاذا اجتمع سبعة ولم يخافوا أمّهم بعضهم وخطبهم اقول ويدل على ذلك جميع ما دل على الوجوب من القران والاحاديث المتواترة الدالة بعمومها واطلاقها مع عدم وجود دليل صالح للاثبات للاشتراط ما تضمن لفظ الامام من احاديث الجمعة المراد به امام الجماعة مع قيد زايد وهو كونه يحسن الخطبتين ويتمكن منهما لعدم الخوف وهو اعم من المعصوم كما صرح به علماء اللغة وغيرهم وكما يفهم من اطلاق في مقام الافتاء والقراين على ذلك كثيرة جدا والتصريحات بما ينافي الاشتراط ايضا كثيرة واطلاق لفظ الامام هنا كاطلاقه في احاديث الجماعة وصلوة الجنازة والاستسقا والايات وغير ذلك من اماكن الاقتدا في الصلوة وانما المراد به هنا اشتراط الجماعة مع ذكر وقد تقدم حديث محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم قال تجب الجمعة على سبعة نفر من المسلمين ولا تجب على اقل منهم الامام وقاضيه والمدعي حقا والمدعى عليه والشاهدان والذي يضرب الحدود بين يدي الامام اقول لهذا استدل مدعي الاشتراط وفيه اولا انه محمول على التقية لموافقته لاشهر مذاهب العامة وثانيا ان ما تضمنه من اشتراط اعيان السبعة لا قايل به ولا يقول به الخصم والاحاديث دالة على خلافه فعلم ان المراد العدد خاصة اما هو الامام وغيرهم بعدد هم وما يصرح في ذلك قوله ولا تجب على اقل منهم ولم يقل ولا تجب على غيرهم فعلم انها تجب على جماعة هم بعددهم او اكثر منهم لا اقل مع دلالة الاية والاحاديث المتواترة التي تزيد على مايتي حديث

كيفية صلوة الجمعة وجملة من احكامها محمد بن علي بن الحسين باسناده عن زرارة عن ابي جعفر عم في حديث انه قال في قوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وهي صلوة الظهر قال ونزلت هذه الاية يوم الجمعة ورسول الله صم في سفر فقنت فيها وتركها على حالها في السفر والحضر واضاف للمقيم ركعتين وانما وضعت الركعتان اللتان اضافهما النبي صم يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الامام فمن صلى يوم الجمعة في غير جماعة فليصلها اربع ركعات كصلوة الظهر في ساير الايام ورواه الكليني والشيخ كامر في اعداد الصلوات وباسناده عن سماعة عن ابي عبد الله عم قال صلوة الجمعة مع الامام ركعتان فمن صلى وحده فهي اربع ركعات وفي عيون الاخبار وفي العلل باسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا عم قال انما صارت صلوة الجمعة اذا كان مع الامام ركعتين واذا كان بغير امام ركعتين وركعتين لان الناس يتخطون الى الجمعة من بعد فاحب الله عز وجل ان يخفف عنهم لموضع التعب الذي صاروا اليه ولان الامام يحبسهم للخطبة وهم منتظرون للصلوة ومن انتظر الصلوة فهو في الصلوة في حكم التمام ولان الصلوة مع الامام اتم واكمل لعلمه وفضله وفقهه وعدله ولان الجمعة عيد وصلوة العيد ركعتان ولم تقصر لمكان الخطبتين محمد بن الحسين باسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم قال انما جعلت الجمعة ركعتين من اجل الخطبتين فهي صلوة حتى ينزل الامام

نعم اماد ركعتان وغيرها ان الظهر والخطبتين عوض الاخريين واشتراطها بالجماعة وان الامام واستحباب القنوت فيها وان تلبس العمامة ويتوكأ على قوس او عصا ويقعد بين الخطبتين ويجهر بالقراءة ولا يصلي الناس ما دام على المنبر بعد الاذان ويقرأ بالجمعة والمنافقين

112

عن العباس عن حماد بن عيسى عن ربعي عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عم قال اذا كانوا سبعة يوم الجمعة فليصلوا في جماعة وليلبس البرد والعمامة ويتوكأ على قوس او عصا وليقعد قعدة بين الخطبتين ويجهر بالقراءة ويقنت في الركعة الاولى منهما قبل الركوع وعنه عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سالته عن قنوت الجمعة قال انما صلوة الجمعة مع الامام ركعتان فمن صلى مع غير امام وحده فهي اربع ركعات بمنزلة الظهر الحديث محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالته عن الجمعة قال باذان واقامة يخرج الامام بعد الاذان فيصعد المنبر فيخطب ولا يصلي الناس ما دام على المنبر ثم يقعد الامام على المنبر قدر ما يقرأ قل هو الله احد ثم يقوم فيفتتح ثم ينزل فيصلي بالناس فيقرأ بهم في الركعة الاولى بالجمعة وفي الثانية بالمنافقين ورواه الشيخ باسناده عن علي بن ابرهيم مثله وعن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عثمن بن عيسى عن سماعة قال سالت اباعبد الله عم عن الصلوة يوم الجمعة فقال اما مع الامام فركعتان واما لمن صلى وحده فهي اربع ركعات وان صلوا جماعة اقول هذا لا ينافي لما مر لانه يشترط في امام الجمعة كونه يحسن الخطبتين ويتمكن منهما لعدم الخوف والتقية بخلاف امام الجماعة وقد تقدم من طريق الصدوق ما يدل عليه وروى العبد الاخير جعفر بن الحسن بن سعيد المحقق في المعتبر نقلا من جامع البزنطي عن داود بن الحصين عن ابي العباس عن ابي عبد الله عم قال لا جمعة الا بخطبة وانما جعلت ركعتين لمكان الخطبتين اقول وتقدم ما يدل على الجهر بالجمعة في احاديث الجهر والاخفات في القراءة

باب انه يجب ان يكون بين الجمعتين ثلثة اميال فصاعدا

محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن جميل عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم قال يكون بين الجمعتين ثلثة اميال يعني لا تكون جمعة الا فيما بينه وبين ثلثة اميال وليس تكون جمعة الا بخطبة قال فاذا كان بين الجماعتين في الجمعة ثلثة اميال فلا بأس ان يجمع هؤلاء ويجمع هؤلاء محمد بن الحسين باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن يعقوب بن يزيد عن ابرهيم بن عبد الحميد عن حميد عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم قال تجب الجمعة على من كان منها على فرسخين ومعنى ذلك اذا كان امام عادل وقال اذا كان بين الجماعتين ثلثة اميال فلا بأس ان يجمع هؤلاء ويجمع هؤلاء ولا يكون بين الجماعتين اقل من ثلثة اميال محمد بن علي بن الحسين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم وذكر المسئلة الثانية مثله

باب تاكد استحباب تقديم صلوة الجمعة والظهر في اول وقتها وجواز الاعتماد فيه على المؤذنين

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى وعن محمد بن الحسن وعلان جميعا عن حماد بن عيسى عن صفوان بن يحيى وربعي بن عبد الله وفضيل بن يسار جميعا عن ابي جعفر عم قال ان من الاشياء اشياء موسعة واشياء مضيقة فالصلوة مما وسع فيه تقدم مرة وتؤخر اخرى والجمعة مما ضيق فيها فان وقتها يوم الجمعة ساعة تزول ووقت العصر فيها وقت الظهر في غيرها وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن القسم عن صبيح ابي سيار قال سالته

فيه احاديث وفيه ان وقت الجمعة موسع وان الخطبة قبل الزوال واستحباب تقديم الجمعة بعد الزوال بساعة وان النوافل تقديمها او تاخيرها ... على الزوال

اباعبد الله عم عن وقت الظهر يوم الجمعة في السفر فقال عند زوال الشمس وذلك وقتها
يوم الجمعة في غير سفر محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن عمر بن
اذينة عن زرارة قال سمعت اباجعفر عم يقول ان من الامور امورا مضيقة وامورا موسعة وان
الوقت وقتان والصلوة مما فيه السعة فربما عجل رسول الله صلعم وربما اخر الا صلوة الجمعة من
الامر المضيق انما لها وقت واحد حين تزول ووقت العصر يوم الجمعة وقت الظهر في
غيرها من الايام وعنه عن النضر عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم قال كان رسول الله صلعم
يصلي الجمعة حين تزول الشمس قدر شراك ويخطب في الظل الاول فيقول جبرئيل يا محمد قد
زالت الشمس فانزل فصل وانما جعلت الجمعة ركعتين من اجل الخطبتين فهي صلوة حتى ينزل
الامام وعنه عن النضر عن ابن مسكان عن ابي عبد الله عم قال وقت صلوة الجمعة عند الزوال
ووقت العصر يوم الجمعة وقت صلوة الظهر في غير يوم الجمعة ويستحب التكبير بها وعنه عن
عن فضالة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم قال لا صلوة نصف النهار الا يوم الجمعة
وعنه عن صفوان عن ابن مسكان عن اسمعيل بن عبد الخالق قال سالت اباعبد الله عم عن وقت
الظهر فقال بعد الزوال بقدم او نحو ذلك الا يوم الجمعة او في السفر فان وقتها حين تزول
الشمس وعنه عن حماد عن ربعي عن الحسين عن سماعة والحسن عن زرعة عن سماعة قال قال
وقت الظهر يوم الجمعة حين تزول الشمس وعنه عن محمد بن سنان عن ابن مسكان وعن ابن
ابي عمير وفضالة عن حسين عن ابي عمير قال حدثني انه سال عن الركعتين اللتين عند الزوال
يوم الجمعة فقال اما انا فاذا زالت الشمس بدات بالفريضة وعنه عن محمد بن سنان عن
ابن مسكان عن عبد الرحمن بن عجلان قال قال ابوجعفر عم اذا كنت شاكا في الزوال فصل
الركعتين فاذا استيقنت الزوال فصل الفريضة ورواه الكليني عن جماعة عن احمد بن محمد
عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن محمد بن سنان مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحلبي
عن ابي عبد الله عم قال وقت الجمعة زوال الشمس ووقت صلوة الظهر في السفر زوال الشمس
ووقت العصر يوم الجمعة في الحضر نحو من وقت الظهر في غير يوم الجمعة قال وقال ابوجعفر عم
وقت صلوة الجمعة حالة تزول الشمس الى ان تمضي ساعة فحافظ عليها فان رسول الله صلعم
قال لا يسال الله عبد فيها خيرا الا اعطاه محمد بن يعقوب عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن
شاذان عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله وعن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عثمن بن
عيسى عن سماعة جميعا عن ابي عبد الله عم قال وقت الظهر يوم الجمعة حين تزول الشمس
وعن علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان قال
قال ابوعبد الله عم اذا زالت الشمس يوم الجمعة فابدا بالمكتوبة وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن محمد بن خالد عن القسم بن عروة عن محمد بن ابي حمزة قال سالت اباعبد الله عم عن الصلوة
يوم الجمعة فقال نزل بها جبرئيل مضيقة اذا زالت الشمس فصلها قال قلت اذا زالت الشمس صليت
ركعتين ثم صليتها فقال ابوعبد الله عم اما انا فاذا زالت الشمس لم ابدا بشيء قبل المكتوبة
محمد بن الحسن في المصباح عن محمد بن مسلم قال سالت اباعبد الله عم عن صلوة الجمعة فقال

وقتها اذا زالت

وقتها اذا زالت الشمس فصل ركعتين قبل الفريضة وان ابطات حتى يدخل الوقت
هنيئة فابدا بالفريضة ودع الركعتين حتى تصليهما بعد الفريضة وعن اسمعيل بن عبد
الخالق قال سالت اباعبد الله عم عن وقت الصلوة فجعل لكل صلوة وقتين الا الجمعة
في السفر والحضر فانه قال وقتها اذا زالت الشمس وهي فيما سوى الجمعة لكل صلوة وقتان
وقال واياك ان تصلي قبل الزوال فوالله ما ابالي بعد العصر صليتها او قبل الزوال وعن
حريز عن زرارة عن ابي جعفر عم قال اول وقت الجمعة ساعة تزول الشمس الى ان تمضي
ساعة تحافظ عليها فان رسول الله صلعم قال لا يسال الله فيها عبد خيرا الا اعطاه الله
وعن حريز قال سمعته يقول اما انا اذا زالت الشمس يوم الجمعة بدات بالفريضة واخرت
الركعتين اذا لم اكن صليتهما احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحاسن عن ابيه عن علي بن النعمان
عن عبد الله بن مسكان عن عبد الاعلى بن اعين عن ابي عبد الله عم في حديث قال ان من
الاشياء اشياء مضيقة ليس تجري الا على وجه واحد منها وقت الجمعة ليس لها الا وقت
واحد حين تزول الشمس اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه وتقدم
ما يدل على العمل بقول المؤذنين في المواقيت

استحباب تقديم العصر يوم الجمعة في اول الوقت بعد الفراغ من الجمعة او الظهر محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن محمد بن ابي حمزة عن سفيان بن
السمط قال سالت اباعبد الله عم عن وقت صلوة العصر يوم الجمعة فقال في مثل وقت
الظهر في غير يوم الجمعة اقول وتقدم ما يدل على ذلك في الباب السابق وغيره

جواز تاخير الظهر من يوم الجمعة عن اول الوقت محمد بن الحسن باسناده
عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن عبد الله بن بكير عن ابي بصير قال دخلت على ابي
عبد الله عم في يوم الجمعة وقد صليت الجمعة والعصر فوجدته قد باهى يعني من الباه اي
جامع فخرج في ملحفة ثم دعا جاريته فامرها ان تضع له ماء تصبه عليه فقلت له اصلحك
الله ما اغتسلت فقال ما اغتسلت بعد ولا صليت فقلت له قد صليت الظهر والعصر
جميعا قال لا باس اقول حمله الشيخ على وجود العذر ولا يخفى ان وجه ترك الامام الجمعة
كون امامها مخالفا فاسقا وقد تقدم ما يدل على المقصود في المواقيت

استحباب تقديم نوافل الجمعة على الزوال واكمالها عشرين ركعة و
تفريقها ستا ستا ثم ركعتين وجواز الاقتصار على نوافل الظهر وايقاعها كلا او بعضا
بعد الزوال محمد بن علي بن الحسين في العلل وفي عيون الاخبار باسناده عن الفضل بن
شاذان عن الرضا عم انما زيد في صلوة السنة يوم الجمعة اربع ركعات تعظيما لذلك
اليوم وتفرقة بينه وبين سائر الايام محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن
العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سالته عن ركعتي الزوال يوم الجمعة
قبل الاذان او بعده قال قبل الاذان وعنه عن احمد بن محمد عن الحسن عن الحسين بن سعيد
عن علي بن يقطين عن ابيه قال سالت اباالحسن عم عن النافلة التي تصلى يوم الجمعة وقت

الفريضة قبل الجمعة افضل او بعدها قال قبل الصلوة وعنه قال صلّ يوم الجمعة عشر ركعات قبل الصلوة وعشرا بعدها وباسناده عن احمد بن محمد عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال سالت ابا الحسن ع وذكر مثله وكذا الذي قبله وعنه عن البرقي عن سعد بن سعد الاشعري عن ابي الحسن الرضا ع قال سالته عن الصلوة يوم الجمعة كم هي ركعة قبل الزوال قال ست ركعات بكرة وست بعد ذلك اثنتي عشر ركعة وست ركعات بعد ذلك ثماني عشر ركعة وركعتان بعد الزوال فهذه عشرون ركعة وركعتان بعد العصر فهذه اثنتان وعشرون ركعة ورواه في المصباح مرسلا الى قوله فهذه عشرون ركعة وعنه عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال سالت ابا الحسن ع عن التطوع يوم الجمعة قال ست ركعات في صدر النهار وست قبل الزوال وركعتان اذا زالت وست ركعات بعد الجمعة فذلك عشرون ركعة سوى الفريضة وعنه عن ابن ابي نصر عن محمد بن عبد الله قال سالت ابا الحسن ع وذكر مثله وعنه عن الحسين يعني ابن سعيد عن النضر عن محمد بن ابي حمزة عن سعيد الاعرج قال سالت ابا عبد الله ع عن صلوة النافلة يوم الجمعة فقال ست عشر ركعة قبل العصر ثم قال وكان علي ع يقول ما زاد فهو خير وقال ان شاء رجل ان يجعل منها ست ركعات في صدر النهار وست ركعات في نصف النهار ويصلي الظهر ويصلي معها اربعة ثم يصلي العصر وباسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر عن موسى بن بكر عن زرارة عن عمر بن حنظلة عن ابي عبد الله ع قال صلوة التطوع يوم الجمعة ان شئت من اول النهار وما تريد ان تصليه يوم الجمعة فان شئت عجلت فصليته من اول النهار اي النهار شئت قبل ان تزول الشمس وعنه عن النضر عن هشام بن سالم عن سليمن بن خالد قال قلت لابي عبد الله ع النافلة يوم الجمعة قال ست ركعات قبل زوال الشمس وركعتان عند زوالها والقراءة في الاولى بالجمعة وفي الثانية بالمنافقين وبعد الفريضة ثماني ركعات وعنه عن يعقوب بن يقطين عن العبد الصالح ع قال سالته عن التطوع في يوم الجمعة قال اذا اردت ان تتطوع في يوم الجمعة في غير سفر صليت ست ركعات ارتفاع النهار وست ركعات قبل نصف النهار وركعتين اذا زالت الشمس قبل الجمعة وست ركعات بعد الجمعة وعنه عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن عبد الرحمن بن عجلان قال قال ابو جعفر ع اذا كنت شاكا في الزوال فصل الركعتين واذا استيقنت الزوال فصل الفريضة محمد بن يعقوب عن جماعة عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن علي بن عبد العزيز عن مراد بن خارجة قال قال ابو عبد الله ع اما انا فاذا كان يوم الجمعة وكانت الشمس من المشرق بمقدارها من المغرب في وقت صلوة العصر صليت ست ركعات فاذا انتفخ النهار صليت ستا فاذا زاغت الشمس او زالت صليت ركعتين ثم صليت الظهر ثم صليت بعدها ستا ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد مثله وعن علي بن محمد وغيره عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال قال ابو الحسن ع صلوة النافلة يوم الجمعة ست ركعات بكرة وست ركعات صدر النهار وركعتان اذا زالت الشمس ثم صل الفريضة ثم صل بعدها ست ركعات ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب نحوه وكذا الذي قبله محمد بن ادريس في اخر السرائر نقلا

من نوادر

من نوادر احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن عبد الكريم بن عمرو عن سليمن بن خالد عن ابي عبد الله ع قال قلت له ايما افضل اقدم الركعتين يوم الجمعة او اصليهما بعد الفريضة قال صلهما بعد الفريضة وعن رجل عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الركعتين اللتين قبل الزوال يوم الجمعة قال اما انا فاذا زالت الشمس بدات بالفريضة ومن كتاب جامع البزنطي صاحب الرضا ع قال سالته عن الزوال يوم الجمعة ما حده قال اذا قامت الشمس فصل ركعتين فاذا زالت فصل الفريضة ساعة تزول واذا زالت قبل ان تصلي الركعتين فلا تصلهما وابدأ بالفريضة واقض الركعتين بعد الفريضة ورواه الحميري في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر ع قال سالته وذكر مثله الا انه قال ترك قوله ساعة تزول وعنه قال وسالته عن ركعتي الزوال يوم الجمعة قبل الاذان او بعد الاذان قال قبل الاذان ورواه الحميري ايضا ومن كتاب حريز بن عبد الله عن ابي بصير قال قال ابو جعفر ع ان قدرت ان تصلي يوم الجمعة عشرين ركعة فافعل ستا بعد طلوع الشمس وستا قبل الزوال اذا تعالت الشمس وافصل بين كل ركعتين من نوافلك بالتسليم وركعتين قبل الزوال وست ركعات بعد الجمعة عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي الحسن ع قال النوافل في يوم الجمعة ست ركعات بكرة وست ركعات ضحوة وركعتين اذا زالت وست ركعات بعد الجمعة اقول وتقدم ما يدل على بعض المقصود ويأتي ما يدل عليه

جواز الجماعة في الظهر مع تعذر الجمعة وحكم قنوت الجمعة والقراءة فيها وفي ليلتها ويومها والجهر في الظهر

فيه ٤

محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن عبد الله بن بكير قال سالت ابا عبد الله ع عن قوم في قرية ليس لهم من يجمع بهم ايصلون الظهر يوم الجمعة في جماعة قال نعم اذا لم يخافوا ورواه الحميري في قرب الاسناد عن محمد بن الوليد عن ابن بكير مثله الا انه قال اذا لم يخافوا اقول وتقدم ما يدل على بعض المقصود في القراءة والقنوت

استحباب تاخير النوافل عن الفرضين لمن لم يقدمها على الزوال يوم الجمعة

محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن سليمن بن خالد قال قلت فايها افضل اقدم الركعات يوم الجمعة ام اصليها بعد الفريضة قال تصليها بعد الفريضة افضل وعنه عن محمد بن سنان عن ابن مسكان وعن ابن ابي عمير وفضالة عن حسين عن ابي عمر قال حدثني انه سال عن الركعتين اللتين عند الزوال يوم الجمعة قال فقال اما انا فاذا زالت الشمس بدات بالفريضة وباسناده عن احمد بن محمد عن محمد بن اسمعيل عن علي بن النعمان عن اسحق بن عمار عن عقبة بن مصعب قال سالت ابا عبد الله ع فقلت ايما افضل اقدم الركعات يوم الجمعة او اصليها بعد الفريضة قال لا بل تصليها بعد الفريضة وفي المجالس والاخبار باسناده عن رزيق عن ابي عبد الله ع قال كان ربما يقدم عشرين ركعة يوم الجمعة في صدر النهار فاذا كان عند زوال الشمس

اذن واجلس جلسة ثم اقام وصلى الظهر وكان لا يرى صلوة عند الزوال يوم الجمعة الا الفريضة
ولا يقدم صلوة بين يدي الفريضة اذا زالت الشمس وكان يقول هي اول صلوة فرضها الله على
العباد صلوة الظهر يوم الجمعة مع الزوال وقال رسول الله صلعم لكل صلوة اول واخر لعلة يشغل
سوى صلوة الجمعة وصلوة المغرب وصلوة الفجر وصلوة العيدين فانه لا يقدم بين
يدي ذلك نافلة قال وربما كان يصلي يوم الجمعة ست ركعات اذا ارتفع النهار وبعد
ذلك ست ركعات اخر وكان اذا ركدت الشمس في السماء قبل الزوال اذن وصلى ركعتين
فما يفرغ الا مع الزوال ثم يقيم للصلوة فيصلي الظهر ويصلي بعد الظهر اربع ركعات ثم يؤذن
ويصلي ركعتين ثم يقيم ويصلي العصر وعن زريق عن ابي عبد الله عم قال اذا طلع الفجر فلا نافلة
واذا زالت الشمس يوم الجمعة فلا نافلة وذلك ان يوم الجمعة يوم ضيق وكان اصحاب محمد صلعم يتجهزون
للجمعة يوم الخميس لضيق الوقت وفي المصباح عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله عم
عن صلوة الجمعة قال وقتها اذا زالت الشمس فصل الركعتين قبل الفريضة وان ابطات
حتى يدخل الوقت هنيئة فابدا بالفريضة ودع الركعتين حتى تصليهما بعد الفريضة وعن
حريز قال سمعته يقول اما انا فاذا زالت الشمس يوم الجمعة بدات بالفريضة واخرت
الركعتين اذا لم اكن صليتهما قال الشيخ بعد ما ذكر الحديث الاول المراد ان تاخيرهما الى
اذا زالت الشمس افضل من تقديمهما يوم الجمعة قال ولم يرد ان تاخيرها افضل مما قبل
الزوال على ما ظن بعض الناس محمد بن علي بن الحسين في المقنع قال تاخيرها يعني نوافل الجمعة
افضل من تقديمها في رواية زرارة قال وفي رواية ابي بصير تقديمها افضل من تاخيرها
اقول تقدم وجهه وتقدم ما يدل على ذلك

وجوب استماع الخطبتين وحكم
الكلام في اثنائها وجوازه بينها وبين الصلوة وحكم الالتفات فيهما واجزاء الجمعة ورد السلام
مع عدم سماع المأموم القراءة محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن
سعيد عن صفوان بن يحيى عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عم قال اذا خطب الامام
يوم الجمعة فلا ينبغي لاحد ان يتكلم حتى يفرغ الامام من خطبته فاذا فرغ الامام
من الخطبتين تكلم ما بينه وبين ان يقام للصلوة فان سمع القراءة او لم يسمع اجزاه محمد
بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد مثله وعنه عن فضالة عن العلاء مثله محمد بن علي بن
الحسين قال قال امير المؤمنين عم لا كلام والامام يخطب ولا التفات الا كما يحل في الصلوة
وانما جعلت الجمعة ركعتين من اجل الخطبتين جعلتا مكان الركعتين الاخيرتين فهما
صلوة حتى ينزل ورواه في المقنع ايضا مرسلا وباسناده عن العلاء عن محمد بن مسلم عن
ابي عبد الله عم قال لا باس ان يتكلم الرجل اذا فرغ الامام من الخطبة يوم الجمعة ما بينه
وبين ان تقام الصلوة وان سمع القراءة او لم يسمع اجزاه وباسناده عن شعيب بن واقد
عن الحسين بن زيد عن الصادق عن ابائه عم في حديث المناهي قال نهى رسول الله صلعم
عن الكلام يوم الجمعة والامام يخطب فمن فعل ذلك فقد لغا ومن لغا فلا جمعة له عبد
الله بن جعفر في قرب الاسناد عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر عن ابيه

فيه ستة احاديث وفيه لا كلام والامام يخطب ولا التفات الا كما يحل في الصلاة واندبك في السلام والامام يخطب

ان عليا

115

ان عليا عم يكره الكلام يوم الجمعة والامام يخطب وفي الفطر والاضحى والاستسقاء وبهذا
الاسناد عن علي عم انه كان يكره رد السلام والامام يخطب اقول هذا محمول على كون غيره
قد رد السلام لما تقدم ويأتي

وجوب تقديم الخطبتين على صلوة الجمعة وجواز
تقديم الخطبتين على الزوال بحيث اذا فرغ زالت محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد
عن النضر عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم قال كان رسول الله صلعم يصلي الجمعة حين
تزول الشمس قدر شراك ويخطب في الظل الاول فيقول جبرئيل يا محمد قد زالت الشمس
فانزل فصل وبهذا الحديث وباسناده عن علي بن مهزيار عن عثمن بن عيسى عن ابي مريم عن ابي
جعفر عم قال سالته عن خطبة رسول الله صلعم اقبل الصلوة او بعدها قال قبل الصلوة ثم
يصلي ورواه الكليني عن الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار مثله
الا انه قال يخطب ثم يصلي محمد بن علي بن الحسين قال قال ابو عبد الله عم اول من قدم
الخطبة على الصلوة عثمن لانه كان اذا صلى لم يقف الناس على خطبته وتفرقوا وقالوا ما
نصنع بمواعظه وهو لا يتعظ بها وقد احدث ما احدث فلما راى ذلك قدم الخطبتين
على الصلوة اقول هذا غريب لم يروه الا الصدوق ولا يبعد ان يكون لفظ الجمعة غلطا
من الراوي او من الناسخ واصله يوم العيد لما ياتي في محله ويحتمل ان يكون العيد
الذي قدم فيه الخطبة على الصلوة كان يوم الجمعة وفي العلل وعيون الاخبار باسناده
الاتي عن الفضل بن شاذان عن الرضا عم قال انما جعلت الخطبة يوم الجمعة في اول الصلوة
وجعلت في العيدين بعد الصلوة لان الصلوة امر دائم وتكون في الشهر مرارا وفي
السنة كثيرا واذا كثر ذلك على الناس ملوا وتركوا ولم يقيموا عليه وتفرقوا عنه فجعلت
قبل الصلوة ليحتبسوا على الصلوة ولا يتفرقوا ولا يذهبوا واما العيد فانما هو في
السنة مرتين وهو اعظم من الجمعة والزحام فيه اكثر والناس فيه ارغب فان تفرق بعض
الناس بقي عامتهم وليس هو كثيرا فيملوا ويستخفوا به اقول وتقدم ما يدل على ذلك
ويأتي ما يدل عليه

وجوب قيام الخطيب وقت الخطبة والفصل
بينهما بجلوس محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن معوية بن وهب
قال قال ابو عبد الله عم ان اول من خطب وهو جالس معوية واستاذن الناس في
ذلك من وجع كان بركبتيه وكان يخطب خطبة وهو جالس وخطبة وهو قائم ثم يجلس بينهما
ثم قال الخطبة وهو قائم خطبتان يجلس بينهما جلسة لا يتكلم فيها قدر ما يكون فصل ما
بين الخطبتين وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن حماد عن ربعي عن
عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عم في حديث قال وليقعد قعدة بين الخطبتين علي بن
ابراهيم في تفسيره عن احمد بن ادريس عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن
صفوان عن ابن مسكان عن ابي بصير انه سئل عن الجمعة كيف يخطب الامام قال يخطب
قائما ان الله يقول وتركوك قائما اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

حكم المأموم اذا منعه الزحام او السهو عن الركوع والسجود في الجمعة وغيرها

فيه اربعة احاديث وفيه ان معوية وعثمان اول من خطب جالسا وفيه الخطبتان قائما والجلوس بينهما والاولى فان لم يكن فالثانية تجعلهم ركعة للاولى

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي الحسن عم في رجل صلى في جماعة يوم الجمعة فلما ركع الامام الجاه الناس الى جدار او اسطوانة فلم يقدر على ان يركع ثم يقوم في الصف ولا يسجد حتى رفع القوم رؤسهم ايركع ثم يسجد ويلحق بالصف وقد قام القوم كيف يصنع قال يركع ويسجد لا بأس بذلك ورواه الشيخ باسناده عن سعد عن علي بن اسمعيل عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج نحوه وباسناده عن سليمن بن داود عن حفص بن غياث قال سمعت اباعبد الله عم يقول في رجل ادرك الجمعة وقد ازدحم الناس وكبر مع الامام وركع ولم يقدر على السجود وقام الامام والناس في الركعة الثانية وقام هذا معهم فركع الامام ولم يقدر هذا على الركوع في الثانية من الزحام وقدر على السجود كيف يصنع فقال ابو عبد الله عم اما الركعة الاولى فهي الى عند الركوع تامة فلما لم يسجد لها حتى دخل في الركعة الثانية لم يكن ذلك له فلما سجد في الثانية فان كان نوى هاتين السجدتين للركعة الاولى فقد تمت له الاولى فاذا سلم الامام قام فصلى ركعة ويسجد فيها ثم يتشهد ويسلم وان كان لم ينو السجدتين للركعة الاولى لم تجز عنه الاولى ولا الثانية وعليه ان يسجد سجدتين وينوي انهما للركعة الاولى وعليه بعد ذلك ركعة تامة يسجد فيها ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه وعلي بن محمد القاساني عن القسم بن محمد عن سليمن بن داود عن حفص بن غياث مثله الى قوله لم تجز عنه الاولى ولا الثانية ورواه الشيخ باسناده عن سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين عن عباد بن سليمن عن القسم بن محمد مثله اقول ذكر الشهيد في الذكرى انه لا بأس بالعمل بهذه الرواية لاشتهارها بين الاصحاب وعدم وجود ما ينافيها وزيادة السجود مغتفر في المأموم كما لو سجد قبل امامه وهذا التخصيص يخرج الروايات الدالة على الابطال بزيادة السجود عن الدلالة واما ضعف الراوي فلا يضر مع الاشتهار على ان الشيخ قال في الفهرست ان كتاب حفص معتمد عليه انتهى محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن سليمن عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت اباعبد الله عم عن الرجل يكون في المسجد اما في يوم الجمعة واما في غير ذلك من الايام فيزحمه الناس اما الى حائط واما الى اسطوانة فلا يقدر على ان يركع ويسجد وحده ثم يستوي مع الناس في الصف فقال نعم لا بأس بذلك وباسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن عبد الرحمن عن ابي الحسن عم قال سالته عن الرجل يصلي مع امام يقتدي به فركع الامام وسها الرجل وهو خلفه لم يركع حتى رفع الامام راسه وانحط للسجود ايركع ثم يلحق بالامام والقوم في سجودهم او كيف يصنع قال يركع ثم ينحط ويتم صلوته معهم ولا شيء عليه

وجوب الجمعة على العبد والمرأة والمسافر اذا حضروها محمد بن الحسن باسناده عن سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين عن عباد بن سليمن عن القسم بن محمد عن سليمن عن حفص بن غياث قال سمعت بعض مواليهم سال ابن ابي ليلى عن الجمعة هل تجب على العبد والمرأة والمسافر قال لا قال فان حضر واحد منهم الجمعة مع الامام فصلاها هل تجزيه تلك الصلوة عن ظهر يومه قال نعم قال وكيف يجزي ما لم يفرضه الله عليه عما فرضه الله عليه الى ان قال

فما كان عند ابن ابي ليلى فيها جواب وطلب اليه ان يفسرها له فابى ثم سالته انا ففسرها لي فقال الجواب عن ذلك ان الله عز وجل فرض على جميع المؤمنين والمؤمنات ورخص للمرأة والعبد والمسافر ان لا ياتوها فلما حضروا سقطت الرخصة ولزمهم الفرض الاول فمن اجل ذلك اجزأ عنهم فقلت عمن هذا قال عن مولانا ابي عبد الله عم عبد الله بن جعفر الحميري في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم قال سالته عن النساء هل عليهن من صلوة العيدين والجمعة ما على الرجال قال نعم اقول هذا محمول على حضورهن او على الاستحباب وياتي ما يدل على ذلك

عدم وجوب الجمعة على المسافر اذا لم يحضرها واستحبابها له محمد بن علي بن الحسين باسناده عن ربعي بن عبد الله والفضيل بن يسار جميعا عن ابي عبد الله عم قال ليس في السفر جمعة ولا فطر ولا اضحى ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن حماد بن عثمان وخلف بن حماد جميعا عن ربعي بن عبد الله والفضيل بن يسار جميعا ورواه البرقي في المحاسن كما مر وفي ثواب الاعمال عن ابيه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن زرعة عن سماعة عن جعفر بن محمد الصادق عن ابيه انه قال ايما مسافر صلى الجمعة رغبة فيها وحبا لها اعطاه الله عز وجل اجر مائة جمعة للمقيم وفي المجالس عن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله مثله اقول وتقدم ما يدل على ذلك

انه الخليفة اذا حضر مصرا لم يجز لاحد ان يتقدم عليه محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن رجل عن علي بن الحسين الضرير عن حماد بن عيسى عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي عم قال اذا قدم الخليفة مصرا من الامصار جمع الناس ليس ذلك لاحد غيره اقول هذا يحتمل الجمعة والجماعة بل ظاهره العموم وهو مخصوص بحال الحضور كما هو ظاهر منه وقد تقدم ما يدل على عدم اشتراط الجمعة بالمصر فيمكن حمل هذا على التقية لو كان خاصا بالجمعة والله اعلم

وجوب اخراج المحبوسين في الدين الى الجمعة والعيدين مع جماعة يردونهم الى السجن بعد الصلوة محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن عبد الرحمن بن سيابة عن ابي عبد الله عم قال ان على الامام ان يخرج المحبسين في الدين يوم الجمعة للجمعة ويوم العيد ويرسل معهم فاذا قضوا الصلوة والعيد ردهم الى السجن

استحباب اختيار المرأة صلوة الظهر في بيتها على حضور الجمعة محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن ابي همام عن ابي الحسن عم قال اذا صلت المرأة في المسجد مع الامام يوم الجمعة ركعتين نقصت صلوتها وان صلت في المسجد اربعا نقصت صلوتها لتصل في بيتها اربعا افضل

جواز ترك الجمعة في المطر محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عم انه قال لا بأس ان تدع الجمعة في المطر محمد بن الحسن باسناده عن سعد عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله مثله

انه يستحب ان يعتم الامام شتاء وصيفا وان يتردى ببرد وان يتوكأ وقت الخطبة على

فوس او عصى محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن زرعة عن سماعة قال قال ابو عبد الله ع
ينبغي للامام الذي يخطب للناس يوم الجمعة ان يلبس عمامة في الشتاء والصيف ويتردى
ببرد يمنية او عدني الحديث ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد ومحمد بن الحسين
جميعا عن عثمان بن عيسى عن سماعة مثله وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن حماد
بن عيسى عن ربعي عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله ع قال اذا كانوا يوم الجمعة سبعة فليصلوا
في جماعة وليلبس البرد والعمامة ويتوكأ على قوس او عصى

كيفية الخطبتين

وما يعتبر فيهما محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد
عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن بريد بن معاوية عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع في خطبة
يوم الجمعة وذكر خطبة مشتملة على حمد الله والثناء عليه والوصية بتقوى الله والوعظ الى ان
قال واقرأ سورة من القرآن وادع ربك وصل على النبي ص وادع للمؤمنين والمؤمنات
ثم تجلس قدر ما يمكن هنيئة ثم تقوم وتقول وذكر الخطبة الثانية وهي مشتملة على حمد الله
والثناء عليه والوصية بتقوى الله والصلاة على محمد وآله والامر بتسمية الائمة عليهم السلام الى
آخرهم والدعاء بتعجيل الفرج الى ان قال ويكون آخر كلامه ان الله يأمر بالعدل والاحسان الآية
اقول واكثر الخطب المأثورة مشتملة على المعاني المذكورة عنه وعن محمد بن الحسين عن احمد بن محمد
جميعا عن عثمان بن عيسى عن سماعة في حديث قال قال ابو عبد الله ع يخطب يعني امام
الجمعة وهو قائم يحمد الله ويثني عليه ثم يوصي بتقوى الله ثم يقرأ سورة من القرآن
صغيرة ثم يجلس ثم يقوم فيحمد الله ويثني عليه ويصلي على محمد ص وعلى ائمة المسلمين
ويستغفر للمؤمنين والمؤمنات فاذا فرغ من هذا قام المؤذن فصلى بالناس ركعتين
يقرأ في الاولى بسورة الجمعة وفي الثانية بسورة المنافقين محمد بن الحسن باسناده عن الحسين
بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال قال ابو عبد الله ع وذكر مثله وباسناده
عن علي عن ابيه عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم قال سألته عن الجمعة فقال اذان واقامة يخرج
الامام بعد الاذان فيصعد المنبر فيخطب ولا يصلي الناس ما دام الامام على المنبر ثم يقعد
الامام على المنبر قدر ما يقرأ قل هو الله احد ثم يقوم فيفتتح خطبة ثم ينزل فيصلي بالناس ثم يقرأ
في الركعة الاولى بالجمعة وفي الثانية بالمنافقين محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم مثله وعنه عن ابيه
عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال كل واعظ قبلة يعني اذا خطب الامام بالناس يوم الجمعة
ينبغي للناس ان يستقبلوه ورواه الصدوق كما يأتي محمد بن علي بن الحسين قال خطب امير
المؤمنين ع في يوم جمعة وذكر خطبة مشتملة على ما ذكرناه سابقا الى ان قال ثم يبدأ بعد الحمد
بقل هو الله احد او بقل يا ايها الكافرون او اذا زلزلت او بالهاكم او بالعصر وكان مما يدوم
عليه قل هو الله احد ثم يجلس جلسة خفيفة ثم يقوم فيقول وذكر الخطبة الثانية عن العلل و
وعيون الاخبار باسناده الآتي عن الفضل بن شاذان عن الرضا ع قال انما جعلت الخطبة
يوم الجمعة لان الجمعة مشهد عام فاراد ان يكون للامير سبب الى موعظتهم وترغيبهم في
الطاعة وترهيبهم من المعصية وتوقيفهم على ما اراد من مصلحة دينهم ودنياهم ويخبرهم

بما يرد

بما يرد عليهم من الآفاق من الاهوال التي لهم فيها المضرة والمنفعة ولا يكون الصابر في الصلاة
بمنفصل وليس بفاعل غيره ممن يؤم الناس في غير يوم الجمعة وانما جعلت خطبتين ليكون واحدة
للثناء على الله والتمجيد والتقديس لله عز وجل والاخرى للحوائج والاعذار والانذار والدعاء
ولما يريد ان يعلمهم من امره ونهيه ما فيه الصلاح والفساد اقول وتقدم ما يدل على بعض
الاحكام المذكورة ويأتي ما يدل عليها وقد علم من العلل السابقة والآتية ان هذه العلل غير
موجودة في جميع الافراد وان العلة غير منحصرة فيها بل لكل حكم فيه حكم كثيرة ويريده انه اذا اتفق
جمعة او جمع متعددة لم يرد فيها خبر من الآفاق ولا حدث شيء من الاهوال لم تسقط الجمعة قطعا
وقوله ليس بفاعل غيره وهو اشارة الى تلك الاشياء التي يحتاج الامام الى ذكرها في الخطبة لا الى
جميع الخطبة فضلا عن صلاة الجمعة وذلك واضح فلا ينافي ما تقدم ومعلوم ان دلالة هذه على نفيه
اعتبارها ظنية فلا تعارض التصريحات القطعية المتواترة السابقة والآتية على انه مخصوص بمكان
حضور الامير لا دلالة له على حكم غيره والاذن حاصل بالنص العام والاوامر الكثيرة كما ذكره الشيخ وغيره

وجوب صلاة الجمعة على من لم يدرك الخطبة واجزائها له وكذا من فاته

ركعة منها وادرك ركعة ولو ادرك الركوع في الثانية فان فاته صلى الظهر محمد بن علي بن الحسين
باسناده عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال اذا ادركت الامام قبل ان يركع الركعة الاخيرة فقد
ادركت الصلاة وان ادركته بعد ما ركع فهي اربع بمنزلة الظهر وباسناده عن الفضل بن عبد الملك
عن ابي عبد الله ع قال اذا ادرك الرجل ركعة فقد ادرك الجمعة وان فاتته فليصل اربعا محمد بن
يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي قال سألت ابا عبد
الله ع عمن لم يدرك الخطبة يوم الجمعة قال يصلي ركعتين فان فاتته الصلاة فلم يدركها
فليصل اربعا وقال اذا ادركت الامام قبل الجمعة ان يركع الركعة الاخيرة فقد ادركت الصلاة
فان انت ادركته بعد ما ركع فهي الظهر اربع اقول يمكن ان يكون المراد اذا ادركه بعد فراغه
من الركوع ورفع رأسه لما يأتي في احاديث الجماعة محمد بن الحسن باسناده عن علي عن ابيه مثله
وباسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن القسم عن ابان بن عثمان عن
ابي بصير وابي العباس الفضل بن عبد الملك جميعا عن ابي عبد الله ع قال اذا ادرك الرجل ركعة
فقد ادرك الجمعة فان فاتته فليصل اربعا وباسناده عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن عبد الرحمن
العرزمي عن ابي عبد الله ع قال اذا ادركت الامام يوم الجمعة وقد سبقك بركعة فاضف اليها
ركعة اخرى واجهر فيها فان ادركته وهو يتشهد فصل اربعا وعنه عن فضل بن عبد الملك
قال قال ابو عبد الله ع من ادرك ركعة فقد ادرك الجمعة وعنه عن فضالة عن ابن سنان
عن ابي عبد الله ع قال الجمعة لا تكون الا لمن ادرك الخطبتين اقول حمله الشيخ على نفي الكمال والفضل
دون الاجزاء لما مضى ويأتي وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن يوسف بن الحارث عن محمد بن عبد
الرحمن العرزمي عن ابيه عبد الرحمن عن جعفر عن ابيه عن علي ع قال من ادرك الامام يوم
الجمعة وهو يتشهد فليصل اربعا ومن ادرك ركعة فليضف اليها اخرى يجهر فيها

استحباب السبق الى المسجد والمباكرة اليه يوم الجمعة خصوصا في رمضان

محمد بن يعقوب

عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن المفضل بن سويد عن عبد الله بن سنان
عن حفص بن البختري عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال اذا كان يوم الجمعة نزل الملائكة المقربون
معهم قراطيس من فضة واقلام من ذهب فيجلسون على ابواب المسجد على كراسي من نور
فيكتبون الناس على منازلهم الاول والثاني حتى يخرج الامام فاذا خرج الامام طووا صحفهم ولا
يهبطون في شيء من الايام الا يوم الجمعة يعني الملائكة المقربين ورواه الصدوق مرسلا نحوه
الى قوله طووا صحفهم وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن
جابر قال كان ابو جعفر ع يبكر الى المسجد يوم الجمعة حين تكون الشمس قيد رمح فاذا كان
شهر رمضان يكون ذلك وكان يقول ان لجمع شهر رمضان على ساير الشهور فضلا كفضل رمضان
على ساير الشهور ورواه الشيخ باسناده عن ابي علي الاشعري والذي قبله باسناده عن محمد بن يعقوب
مثله محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد عن البرقي عن ابيه عن احمد بن النضر
عن عمرو بن شمر عن جابر قال كان ابو جعفر ع يقول ان لجمع شهر رمضان فضلا على ساير جمع الشهور
كفضل ساير الشهور اقول ويأتي ما يدل على ذلك

استحباب تسليم الامام على الناس
عند صعود المنبر وجلوسه حتى يفرغ المؤذنون محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن
محمد بن الحسين عن الحسن بن علي بن يوسف عن معاذ بن ثابت عن عمرو بن جميع رفعه عن علي ع قال
من السنة اذا صعد الامام المنبر ان يسلم اذا استقبل الناس وعنه عن الحسن بن علي عن جعفر بن محمد
عن عبد الله بن ميمون عن جعفر عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا خرج الى الجمعة قعد على المنبر حتى
يفرغ المؤذنون

اشتراط عدالة امام الجمعة وعدم فسقه وانه يجوز لمن صلى الجمعة
خلف من لا يقتدى به ان يقدم ظهره على الجمعة وان يؤخرها وان ينويها ظهرا ويكملها بعد
تسليم الامام اربعا وكذا المسبوق بركعتين من الظهر محمد بن الحسن باسناده عن الحسين
بن سعيد عن صفوان عن ابن بكير عن زرارة عن حمران عن ابي عبد الله ع قال في كتاب علي ع
اذا صلوا الجمعة في وقت فصلوا معهم ولا تقوم من مقعدك حتى تصلي ركعتين اخريين قلت
فاكون قد صليت اربعا لنفسي لم اقتد به فقال نعم وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن
عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى عن ابي عبد الله ع قال سئل عن الرجل
يدرك الامام وهو يصلي اربع ركعات وقد صلى الامام ركعتين قال يفتتح الصلاة ويدخل معه
ويقرأ خلفه في الركعتين الاخيرتين يقرأ في الاولى الحمد وما ادرك من سورة الجمعة
وفي الثانية الحمد وما ادرك من سورة المنافقين ويركع مع الامام فاذا قعد للتشهد
فلا يتشهد ولكن يسبح فاذا سلم الامام ركع ركعتين يسبح فيهما ويركع ويتشهد ويسلم اقول
المراد انه لا يتشهد التشهد المشتمل على التسليم كما يطلق عليه كثيرا وباسناده عن احمد بن محمد عن الحكم
عن سيف بن عميرة عن ابي بكر الحضرمي قال قلت لابي جعفر ع كيف تصنع يوم الجمعة قال كيف
تصنع انت قلت اصلي في منزلي ثم اخرج فاصلي معهم قال كذلك اصنع انا محمد بن يعقوب
عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة قال قلت لابي جعفر ع ان اناسا رووا عن امير
المؤمنين ع انه صلى اربع ركعات بعد الجمعة لم يفصل بينهن بتسليم فقال يا زرارة ان امير المؤمنين ع

صلى خلف

١١٨

صلى خلف فاسق فلما سلم وانصرف قام امير المؤمنين ع فصلى اربع ركعات لم يفصل بينهن
بتسليم فقال له رجل الى جنبه يا ابا الحسن صليت اربع ركعات لم تفصل بينهن قال انها اربع ركعات
مشتبهات وسكت فوالله ما عقل ما قال له ورواه الشيخ باسناده عن علي بن ابراهيم مثله وعن محمد
بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن حديد عن جميل بن دراج عن حمران بن اعين قال قلت لابي
جعفر ع جعلت فداك انا نصلي مع هؤلاء يوم الجمعة وهم يصلون في الوقت فكيف نصنع
فقال صلوا معهم فخرج حمران الى زرارة فقال له قد امرنا ان نصلي معهم بصلاتهم فقال هذا
لا يكون الا بتأويل فقال حمران قم حتى نسمع منه فدخلنا عليه فقال له زرارة ان حمران اخبرنا
عنك انك امرتنا ان نصلي معهم فانكرت ذلك فقال لنا كان علي بن الحسين صلوات الله عليه
يصلي معهم الركعتين فاذا فرغوا قام فاضاف اليها ركعتين

استحباب
الدعاء يوم الجمعة ما بين فراغ الخطيب واستواء الصفوف وفي آخر ساعة منه محمد بن يعقوب
عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر عن عبد الله بن سنان عن
ابي عبد الله ع قال الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة ما بين فراغ الامام من الخطبة
الى ان يستوي الناس في الصفوف وساعة اخرى من آخر النهار الى غروب الشمس وعنه عن احمد بن
محمد عن ابن ابي نصر عن معاوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع الساعة التي في يوم الجمعة
التي لا يدعو الله فيها مؤمن الا استجيب له قال نعم اذا خرج الامام قلت ان الامام يعجل ويؤخر
قال اذا زاغت الشمس ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب والذي قبله باسناده عن
الحسين بن سعيد اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب
تعجيل ما يخاف فوته من آداب الجمعة يوم الخميس والتهيؤ للعبادة وكراهة شرب دواء يوم
الخميس لئلا يضعف عن حضور الجمعة محمد بن يعقوب عن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن احمد
بن محمد عن الفضل بن صالح عن جابر بن يزيد عن ابي جعفر ع قال قلت له قول الله عز وجل
فاسعوا الى ذكر الله قال اعملوا وعجلوا فانه يوم مضيق على المسلمين فيه وثواب اعمال
المسلمين فيه على قدر ما ضيق عليهم والحسنة والسيئة تضاعف فيه قال قال ابو جعفر ع
والله لقد بلغني ان اصحاب النبي ص كانوا يتجهزون للجمعة يوم الخميس لانه يوم مضيق على
المسلمين محمد بن الحسن باسناده عن سهل بن زياد مثله محمد بن علي بن الحسين قال قال امير المؤمنين ع
لا يشرب احدكم الدواء يوم الخميس فقيل يا امير المؤمنين ولم ذلك قال لئلا يضعف
عن اتيان الجمعة قال وكان موسى بن جعفر ع يتهيأ يوم الخميس للجمعة

استحباب غسل الراس بالخطمي يوم الجمعة محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن
محمد عن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن ابن بكير عن ابي عبد الله ع قال غسل الراس بالخطمي
في كل جمعة امان من البرص والجنون ورواه الصدوق مرسلا ورواه الشيخ باسناده عن
احمد بن محمد مثله وعن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين بن موسى بن سعدان عن عبد الله
بن سنان عن ابي عبد الله ع قال من اخذ من شاربه وقلم اظفاره وغسل راسه
بالخطمي يوم الجمعة كان كمن اعتق نسمة ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يحيى مثله

وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن بن ابي عمير عن محمد بن طلحة قال قال ابو عبد الله عم تقليم الاظفار
وقص الشارب وغسل الراس بالخطمي كل جمعة ينفي الفقر ويزيد في الرزق وعنه عن ابيه عن
اسمعيل بن عبد الخالق عن محمد بن طلحة نحوه اقول وتقدم ما يدل على ذلك في اداب الحمام

استحباب تقليم الاظفار وحكمها مع عدم الحاجة والاخذ من الشارب

يوم الجمعة محمد بن علي بن الحسين باسناده عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عم انه قال تقليم
الاظفار يوم الجمعة يؤمن من الجذام والجنون والبرص والعمى فان لم تحتج فحكها حكا قال
وفي خبر اخر فان لم تحتج فامر عليها السكين والمقراض ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم
عن ابيه عن بن ابي عمير عن هشام بن سالم مثله وباسناده عن عبد الله بن ابي يعفور انه قال
الصادق عم يقال ما استنزل الرزق بشيء مثل التعقيب فيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس
فقال اجل ولكن اخبرك بخير من ذلك اخذ الشارب وتقليم الاظفار يوم الجمعة ورواه
الشيخ باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن بن فضال عن عيسى الفراء عن
بن ابي يعفور نحوه وباسناده عن الحسين بن ابي العلاء قال الصادق عم ما ثواب من اخذ من
شاربه وقلم اظفاره في كل جمعة قال لا يزال مطهرا الى الجمعة الاخرى قال وقال الصادق
عم اخذ الشارب من الجمعة الى الجمعة امان من الجذام قال وقال الصادق عم من قلم
اظفاره يوم الجمعة لم تشعث انامله وفي ثواب الاعمال عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن
ابيه عن الحسين بن يزيد عن السكوني عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صلعم من قلم
اظفاره يوم الجمعة اخرج الله من انامله الداء وادخل فيه الدواء وعن محمد بن الحسن عن سعد
بن عبد الله عن محمد بن الحسين عن صالح بن عقبة عن ابي كهمس قال قلت لابي عبد الله عم
علمني شيئا استنزل به الرزق فقال لي خذ من شاربك واظفارك وليكن ذلك يوم الجمعة
وفي الخصال عن ابيه عن سعد مثله وعن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد
بن حسان عن ابي محمد الرازي عن الحسين بن يزيد وذكر الذي قبله ثم قال ويروى انه
انه لا يصيبه جنون ولا جذام ولا برص وفي المجالس عن الحسين بن ابرهيم بن ناتانة عن علي
بن ابرهيم عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن جعفر بن البختري عن الصادق عم قال تقليم الاظفار
واخذ الشارب من الجمعة الى الجمعة امان من الجذام وفي الخصال عن احمد بن علي بن ابرهيم
عن ابيه مثله محمد بن يعقوب عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن بن ابي عمير مثله
ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن اسمعيل مثله وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن
بن علي عن الحسن بن سليمان عن عمه عبد الله بن هلال قال قال لي ابو عبد الله عم
خذ من شاربك واظفارك في الجمعة فان لم يكن فيها شيء فحكها لا يصيبك جنون ولا
جذام ولا برص ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن
الحسن بن سليمان مثله وعنه عن احمد عن محمد عن بن فضال عن بن بكير عن ابي عبد الله عم قال
تقليم الاظفار واخذ الشارب في كل جمعة امان من البرص والجنون وعن عدة من اصحابنا
عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن علي عن علي الحناط عن علي بن ابي حمزة عن الحسين بن

ابي العلا

ابي العلاء عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال قلت له ما ثواب من اخذ من شاربه وقلم اظفاره في كل
جمعة قال لا يزال مطهرا الى الجمعة الاخرى وعنهم عن احمد عن محمد بن عيسى بن الفرات عن علي
بن مطر عن السكن الخزاز قال سمعت ابا عبد الله عم يقول حق على كل محتلم في كل جمعة اخذ شاربه
واظفاره ومس شيء من الطيب الحديث ورواه الصدوق في الخصال عن ابيه عن بن ابي عمير عن
محمد بن طلحة قال قال ابو عبد الله عم تقليم الاظفار وقص الشارب وغسل الراس بالخطمي كل
جمعة ينفي الفقر ويزيد في الرزق وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي
بن عقبة عن ابي كهمس قال قال رجل لعبد الله بن الحسن علمني شيئا في الرزق فقال الزم
مصلاك اذا صليت الفجر الى طلوع الشمس فانه انجح في طلب الرزق من الضرب في الارض
فاخبرت بذلك ابا عبد الله عم فقال الا اعلمك في الرزق ما هو انفع من ذلك قال
قلت بلى قال خذ من شاربك واظفارك كل جمعة وعنه عن احمد عن بن فضال عن علي بن
عقبة عن ابيه قال اتيت عبد الله بن الحسن فقلت علمني دعاء في طلب الرزق فقال قل
اللهم تول امري ولا تول امري غيرك فعرضته على ابي عبد الله عم فقال الا ادلك على ما
هو انفع من هذا في طلب الرزق تقص اظافيرك وشاربك في كل جمعة ولو بحكها اقول
وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب قص الاظفار يوم الخميس

وترك واحد ليوم الجمعة فان فاته ذلك فيوم السبت محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا
عن احمد بن ابي عبد الله عن علي بن اسباط عن خلف قال رآني ابو الحسن عم بخراسان وانا
اشتكي عيني فقال الا ادلك على شيء ان فعلته لم تشتك عينك فقلت بلى قال خذ من
اظفارك في كل خميس قال ففعلت فما اشتكيت عيني الى يوم اخبرتك وعنهم عن ابيه عن
عن عبد الله بن الفضل النوفلي عن ابيه وعمه جميعا عن ابي جعفر عم قال من ادمن اخذ اظفاره
في كل خميس لم ترمد عينه محمد بن علي بن الحسين قال قال ابو جعفر عم من اخذ من اظفاره كل خميس
لم يرمد ولده قال وقال الصادق عم من قص اظفاره يوم الخميس وترك واحدا ليوم الجمعة
نفى الله عنه الفقر قال وقال رسول الله صلعم من قلم اظفاره يوم السبت ويوم الخميس واخذ
من شاربه عوفي من وجع الضرس ووجع العين وفي الخصال عن محمد بن الحسن عن احمد
بن ادريس عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن ابي محمد الرازي عن النوفلي عن السكوني
عن جعفر عن ابائه عن النبي صلعم مثله وفي ثواب الاعمال عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن الحسين
بن يزيد عن السكوني مثله وعن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن ابي
عبد الله الرازي عن محمد بن عبد الله عن ابرهيم بن عقبة عن زكريا عن ابيه عن يحيى قال قال
ابو عبد الله عم من قص اظفاره يوم الخميس وترك واحدة ليوم الجمعة نفى الله عنه
الفقر وفي الخصال عن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد مثله الحسن بن بسطام في
الائمة عن ابيه عن احمد بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن محمد بن ابي الخنس قال قال ابو عبد
الله عم من اخذ اظفاره كل خميس لم ترمد عينه ومن اخذها كل جمعة خرج من تحت
كل ظفر داء قال والكحل يزيد في ضوء البصر وينبت الاشفار وعنه انه كان يقلم اظفاره

فى كل خميس يبدأ بالخنصر الايمن ثم يبدأ بالايسر وقال من فعل ذلك كان كمن اخذ امانا من الرمد

ما يستحب ان يقال عند تقليم الاظفار والاخذ من الشارب يوم الجمعة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد بن الحصين عن عمر الجرجانى عن محمد بن العلا عن ابى عبد الله عم قال سمعته يقول من اخذ من شاربه وقلم اظفاره يوم الجمعة ثم قال بسم الله الرحمن الرحيم على سنة محمد وآل محمد كتب الله له بكل شعرة وبكل قلامة عتق رقبة ولم يمرض مرضا يصيبه الا مرض الموت ورواه المفيد فى المقنعة مرسلا وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن ابى عبد الله عن ابن فضال عن ابى جعفر الجرجانى عن ابى الخصيب الربيع بن بكر الازدى عن عبد الرحيم القصير عن ابى جعفر عم نحوه ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب وكذا الذى قبله ورواه الصدوق باسناده عن عبد الرحيم القصير ورواه الشيخ ايضا باسناده عن محمد بن على بن محبوب عن محمد بن الحسين عن الحسن بن على بن فضال نحوه محمد بن على بن الحسين فى ثواب الاعمال وفى الخصال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن عيينة عن ابى ايوب المدائنى عن ابن ابى عمير عن هشام بن سالم عن ابى عبد الله عم قال تقليم الاظفار يوم الجمعة يؤمن من الجذام والعمى والبرص فان لم تحتج فحكها حكا قال وقال ابو عبد الله عم من قلم اظفاره وقص شاربه فى كل جمعة ثم قال بسم الله وبالله وعلى سنة محمد وآل محمد اعطى بكل قلامة عتق رقبة من ولد اسمعيل

كراهة الحجامة يوم الاربعاء والجمعة محمد بن على بن الحسين باسناده عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الصادق عن ابائه فى حديث المناهى قال نهى رسول الله صم عن تقليم الاظفار بالاسنان ونهى عن الحجامة يوم الاربعاء والجمعة اقول ويأتى فى التجارة ما يدل على الجواز بل الرجحان فى بعض الصور

تأكد استحباب الطيب يوم الجمعة وفى كل يوم او يومين وكراهة تركه محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن معمر بن خلاد عن ابى الحسن عم قال لا ينبغى للرجل ان يدع الطيب فى كل يوم فان لم يقدر عليه فيوم ويوم لا فان لم يقدر ففى كل جمعة ولا يدع ورواه الصدوق مرسلا نحوه ورواه فى عيون الاخبار عن احمد بن محمد بن يحيى عن ابيه عن محمد بن احمد بن يحيى عن معوية بن حكيم عن معمر بن خلاد عن الرضا عم مثله الا انه قال فلا يدع ذلك ورواه فى الخصال عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد مثله وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن ابى عبد الله عن محمد بن موسى بن الفرات عن على بن مطر عن السكن الخزاز قال سمعت ابا عبد الله عم يقول حق على كل محتلم فى كل جمعة اخذ شاربه واظفاره ومس شيء من الطيب وكان رسول الله صم اذا كان يوم الجمعة ولم يكن عنده طيب دعا ببعض خمر نسائه فبلها فى الماء ثم وضعها على وجهه ورواه الصدوق فى الخصال عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن احمد بن ابى عبد الله مثله الى قوله ومس شيء من الطيب وعنهم عن احمد عن يعقوب بن يزيد رفعه عن ابى عبد الله عم قال قال عثمن بن مظعون لرسول الله صم قد اردت ان ادع الطيب واشياء ذكرها فقال لا تدع الطيب فان الملائكة تستنشق ريح الطيب من المؤمن فلا تدع الطيب فى كل جمعة وعن على بن ابرهيم

عن ابيه

١٢٥

عن ابيه عن ياسر عن ابى الحسن عم قال قال رسول الله صم قال لى حبيبى جبرئيل تطيب يوما ويوما لا ويوم الجمعة لا بد منه ولا مترك له وعنه عن ابيه عن النوفلى عن السكونى عن ابى عبد الله عم قال قال رسول الله صم ليتطيب احدكم ولو من قارورة امرأته محمد بن على بن الحسين قال كان رسول الله صم اذا كان يوم الجمعة ولم يصب طيبا دعا بثوب مصبوغ بزعفران فرش عليه الماء ثم مسح بيده ثم مسح به وجهه وفى عيون الاخبار عن ابيه ومحمد بن الحسن عن محمد بن يحيى واحمد بن ادريس جميعا عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن بكر بن صالح عن الجعفرى يعنى سليمن بن جعفر قال سمعت ابا الحسن الرضا عم يقول قلموا اظفاركم يوم الثلثا واستحموا يوم الاربعاء واصيبوا من الحجامة حاجتكم يوم الخميس وتطيبوا باحسن طيبكم يوم الجمعة ورواه فى الفقيه مرسلا وفى الخصال عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد مثله اقول وتقدم ما يدل على ذلك فى اداب الحمام ويأتى ما يدل عليه

حكم النورة يوم الجمعة

محمد بن يعقوب عن على بن ابرهيم عن ابيه عن بعض اصحابه عن ابى عبد الله رفعه الى ابى عبد الله عم قال قيل له يزعم بعض الناس ان النورة يوم الجمعة مكروهة فقال ليس حيث ذهبت اى طهور اطهر من النورة يوم الجمعة وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن حسان عن حذيفة بن منصور قال سمعت ابا عبد الله عم يقول كان رسول الله صم يطلى العانة وما تحت الاليتين فى كل جمعة محمد بن على بن الحسين قال قال الصادق عم ينبغى ان يتوقى النورة يوم الاربعاء فانه يوم نحس مستمر ويجوز النورة فى سائر الايام قال وروى ان النورة يوم الجمعة تورث البرص وباسناده عن الريان بن الصلت عمن اخبره عن ابى الحسن عم قال من تنور يوم الجمعة فاصابه البرص فلا يلومن الا نفسه وفى الخصال عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد بن عامر عن عمه عبد الله بن عامر عن ابن ابى عمير عن محمد بن ابى عمير عن ابان بن عثمن عن ابان بن تغلب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صم خمس خصال تورث البرص النورة يوم الجمعة ويوم الاربعاء والتوضى والاغتسال بالماء الذى تسخنه الشمس والاكل على الجنابة وغشيان المرأة فى ايام حيضها والاكل على الشبع اقول يمكن حمل الاحاديث الاخيرة على التقية لان الظاهر ان المراد من الناس العامة ومذهب ابن عباس على النسخ والله اعلم

استحباب التنفل يوم الجمعة بالصلوة المرغبة وذكر

جملة منها محمد بن الحسن فى المصباح عن محمد بن زكريا الغلابى عن جعفر بن محمد بن عمارة عن ابيه عن جعفر بن محمد وعن عتبة بن ابى الزبير عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده عن على عم قال قال رسول الله صم من صلى اربع ركعات يوم الجمعة قبل الصلوة تقرأ فى كل ركعة فاتحة الكتاب عشر مرات وقل اعوذ برب الفلق عشر مرات وقل اعوذ برب الناس عشر مرات وقل هو الله احد عشر مرات وقل يا ايها الكافرون عشر مرات واية الكرسى عشر مرات قال وفى رواية اخرى انا انزلناه عشر مرات وشهد الله عشر مرات فاذا فرغ من الصلوة استغفر الله مائة مرة ثم تقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم مائة مرة وتصلى على النبى صم

منه عشرة وقال من صلى هذه الصلوة وقال هذا القول دفع الله عنه شر اهل السماء وشر اهل
الارض الحديث وعن زيد بن ثابت قال جاء رجل من الاعراب الى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال
انا نكون بالبادية بعيدا من المدينة ولا نقدر ان ناتيك فى كل جمعة فدلنى على عمل فيه
فيه فضل صلوة الجمعة اذا رجعت الى اهلى اخبرتهم به فقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كان ارتفاع
النهار فصل ركعتين تقرا فى اول ركعة الحمد مرة وقل اعوذ برب الفلق سبع مرات
واقرا فى الثانية الحمد مرة وقل اعوذ برب الناس سبع مرات فاذا سلمت فاقرا آية الكرسى سبع
مرات ثم قم فصل ثمانى ركعات بتسليمتين واقرا فى كل ركعة منها الحمد مرة واذا جاء
نصر الله والفتح مرة وقل هو الله احد خمسا وعشرين مرة فاذا فرغت من صلوتك فقل
سبحان رب العرش الكريم ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم سبعين مرة فوالذى
اصطفانى بالنبوة ما من مؤمن ولا مؤمنة يصلى هذه الصلوة يوم الجمعة الا وانا
ضامن له الجنة ولا يقوم من مقامه حتى يغفر له ذنوبه ولابويه ذنوبهما الحديث وعن حبيب المثنى
عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا كان يوم الجمعة فصل ركعتين تقرا فى كل ركعة ستين مرة سورة الاخلاص
فاذا ركعت قلت سبحان ربى العظيم وبحمده ثلثا وان شئت سبعا ثم ذكر دعاء فى السجود
الى ان قال قلت فى اى ساعة اصليها فى يوم الجمعة قال اذا ارتفع النهار ما بينك وبين
زوال الشمس ثم قال من حفظها فكانما قرا القران اربعين مرة وعن ابى اسحق عن الحرث
عن على عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اراد ان يدرك فضل الجمعة فليصل قبل الظهر اربع
ركعات يقرا فى كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسى خمس عشرة مرة وقل هو الله احد
خمس عشرة مرة فاذا فرغ من هذه الصلوة استغفر الله سبعين مرة ويقول لا حول ولا قوة
الا بالله العلى العظيم خمسين مرة ويقول لا اله الا الله وحده لا شريك له خمسين مرة ويقول
صلى الله على النبى الامى وآله خمسين مرة فاذا فعل ذلك لم يقم من مقامه حتى تغفر الله من
النار تمام الخبر وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى يوم الجمعة اربع ركعات قبل الجمعة
يقرا فى الاولى فاتحة الكتاب مرة والاعلى مرة وخمس عشر مرة وقل هو الله احد خمس عشرة
مرة وفى الركعة الثالثة الحمد مرة والهاكم التكاثر مرة وقل هو الله احد خمس عشرة مرة وفى الركعة
الرابعة فاتحة الكتاب مرة واذا جاء نصر الله مرة وقل هو الله احد خمس عشرة مرة فاذا فرغ من
صلوته رفع يديه الى الله تعالى وسال حاجته وعن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال
من صلى يوم الجمعة بعد صلوة العصر ركعتين يقرا فى الاولى فاتحة الكتاب وآية الكرسى وقل
اعوذ برب الفلق خمسا وعشرين مرة وفى الثانية فاتحة الكتاب وقل هو الله احد وقل اعوذ
برب الناس خمسا وعشرين مرة فاذا فرغ منها قال خمس مرات لا حول ولا قوة الا بالله
العلى العظيم لم يخرج من الدنيا حتى يريه الله تعالى منامه الجنة ويرى مكانه فيها وعن صفوان قال
دخل محمد بن على الحلبى على ابى عبد الله عليه السلام فى يوم الجمعة فقال له تعلمنى افضل ما اصنع فى هذا
اليوم فقال يا محمد ما اعلم ان احدا كان اكبر عند رسول الله صلى الله عليه وآله من فاطمة عليها السلام ولا افضل مما علمها
ابوها قال من اصبح يوم الجمعة فاغتسل وصف قدميه وصلى اربع ركعات مثنى مثنى يقرا

فى اول كل

فى اول كل ركعة فاتحة الكتاب والعاديات خمسين مرة وفى الثالثة فاتحة الكتاب واذا زلزلت
خمسين مرة وفى الرابعة فاتحة الكتاب واذا جاء نصر الله والفتح خمسين مرة وهذه سورة النصر
وهى آخر سورة نزلت فاذا فرغ دعا فقال وذكر الدعا وعن عقبة بن مصعب عن ابى عبد الله عليه السلام
قال من قرا سورة ابرهيم وسورة الحجر فى ركعتين جميعا فى يوم الجمعة لم يصبه فقر ابدا ولا جنون
ولا بلوى وعن الحرث الهمدانى عن امير المؤمنين عليه السلام قال اذا استطعت ان تصلى يوم الجمعة
عشر ركعات تتم ركوعهن وسجودهن وتقول فيما بين كل ركعتين سبحان الله وبحمده مائة مرة
فافعل تمام الخبر وعن محمد بن داود بن كثير عن ابيه قال دخلت على الصادق عليه السلام فرايته يصلى ثم رايته
قنت فى الركعة الثانية فى قيامه وركوعه وسجوده ثم اقبل بوجهه الكريم ثم قال يا داود هى ركعتان
والله لا يصليهما احد فيرى النار بعينه بما يصلى بينهما ما اتيت فلم ابرح حتى علمنى قال
محمد بن داود فعلمنى ابى كما علمه قال اذا كان يوم الجمعة قبل ان تزول الشمس فصلها
واقرا فى الركعة الاولى فاتحة الكتاب وانا انزلناه وفى الثانية فاتحة الكتاب وقل هو
الله احد وتستفتحها فاتحة الصلوة فاذا فرغت من القراءة فى الثانية قبل ان تركع
فارفع يديك وقل ثم ذكر دعاء فى القنوت ودعاء فى السجود وعن الصادق عليه السلام انه قال
صم يوم الاربعا والخميس والجمعة فاذا كان يوم الجمعة فاغتسل والبس ثوبا جديدا ثم
اصعد الى اعلى موضع فى دارك او ابرز مصلاك فى زاوية من دارك وصل ركعتين تقرا
فى الاولى الحمد وقل هو الله احد وفى الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون ثم ترفع يديك الى
السماء وليكن ذلك قبل الزوال بنصف ساعة وقل اللهم انى بحرمة توحيدى اياك وصفتى
بك واخلاصى لك وذكر الدعاء الى ان قال ثم تصلى ركعتين تقرا فى الاولى الحمد وخمسين
مرة قل هو الله احد وفى الثانية الحمد وسبعين مرة انا انزلناه ثم تمد يديك وتقول وذكر
الدعاء وعن ابان بن تغلب عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا كانت لك حاجة فصم الاربعا و
الخميس والجمعة وصل عند زوال الشمس ركعتين تحت السماء وقل اللهم انى حللت بساحتك
لمعرفتى بوحدانيتك الدعا وعن يونس بن عبد الرحمن عن غير واحد عن ابى عبد الله عليه السلام
قال من كانت له الى الله حاجة مهمة فليصم الاربعا والخميس والجمعة ثم تصلى بركعتين قبل الركعتين
اللتين يصليهما قبل الزوال ثم يدعو بهذا الدعا وذكر الدعا وعن ابى الحسن الرضا عليه السلام قال من
كانت له حاجة قد ضاق بها ذرعا فلينزلها بالله عز وجل قلت كيف يصنع قال فليصم
يوم الاربعا والخميس والجمعة ثم ليغسل راسه بالخطمى فى يوم الجمعة ويلبس انظف ثيابه ويتطيب
باطيب طيبه ثم يقدم صدقة على امرء مسلم بما تيسر من ماله ثم ليبرز الى افاق السماء ولا يحجب
ويستقبل القبلة ويصلى ركعتين يقرا فى الاولى فاتحة الكتاب وقل هو الله احد خمس عشرة
مرة ثم يسجد فيقراها خمس عشرة مرة ثم يرفع راسه فيقراها خمس عشرة مرة ثم يسجد فيقراها
خمس عشرة مرة ثم يرفع راسه فيقراها خمس عشرة مرة ثم ينهض فيقول مثل ذلك فى
الثانية فاذا جلس للتشهد قراها خمس عشرة مرة ثم يتشهد ويسلم ويقراها بعد
التسليم خمس عشرة مرة ثم يخر ساجدا فيقراها خمس عشرة مرة ثم يضع خده الايمن على

الارض فيقرأها خمس عشر مرة ثم يضع خده الايمن على الارض فيقرأها خمس عشر مرة
ثم يعود الى السجود فيقرأها خمس عشرة مرة ثم يعود يخر ساجدا فيقول وهو ساجد يبكي
يا جواد يا ماجد يا واحد يا احد يا صمد يا من لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد يا من هو
هكذا ولا هكذا غيره اشهد ان كل معبود ما دون عرشك الى قرار ارضك باطل الا وجهك
جل جلالك يا معز كل ذليل ويا مذل كل عزيز تعلم كربتي فصل على محمد وآله وفرج عني ثم تقلب
خدك الايمن وتقول مثل ذلك ثلاثا ثم تقلب خدك الايسر وتقول مثل ذلك قال ابو الحسن
فاذا فعل ذلك المؤمن تقضى انشاء الله حاجته وليتوجه في حاجته الى الله تعالى بمحمد وآله عليهم السلام
ويسميهم عن آخرهم وعن يعقوب بن يزيد عن ابي الحسن الثالث ع قال اذا كانت
لك حاجة مهمة فصم يوم الاربعاء والخميس والجمعة واغتسل في يوم الجمعة في اول النهار
وتصدق على مسكين بما امكن واجلس في موضع لا يكون بينك وبين السماء سقف
ولا ستر من صحن دار او غيرها تجلس تحت السماء وتصلي اربع ركعات تقرأ في الاولى الحمد
ويس وفي الثانية الحمد وحم الدخان وفي الثالث الحمد والواقعة وفي الرابعة الحمد والملك
فان لم تحسنها فاقرأ الحمد ونسبة الرب قل هو الله احد فاذا فرغت بسطت يديك
الى السماء ثم تقول وذكر الدعاء

وجوب تعظيم يوم الجمعة والتبرك به واتخاذه

عيدا واجتناب جميع المحرمات فيه محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع
في حديث قال ان الله اختار من كل شيء شيئا فاختار من الايام يوم الجمعة وعنه عن احمد
بن محمد عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن ابي بصير قال سمعت ابا جعفر ع يقول
ما طلعت الشمس بيوم افضل من يوم الجمعة وعنه عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم
عن ابان عن ابي عبد الله ع في حديث قال للجمعة حق وحرمة فاياك ان تضيع او تقصر
في شيء من عبادة الله والتقرب اليه بالعمل الصالح وترك المحارم كلها فان الله
يضاعف فيه الحسنات ويمحو فيه السيئات ويرفع فيه الدرجات قال وذكر ان يومه
مثل ليلته فان استطعت ان تحييها بالصلوة والدعاء فافعل فان ربك ينزل في اول
ليلة الجمعة الى السماء الدنيا فيضاعف فيه الحسنات ويمحو فيه السيئات وان الله واسع كريم
وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن ابن ابي نصر عن ابي الحسن الرضا ع قال قال رسول
الله ص ان يوم الجمعة سيد الايام يضاعف الله فيه الحسنات ويمحو فيه السيئات ويرفع
فيه الدرجات ويستجيب فيه الدعوات وتكشف فيه الكربات وتقضى فيه الحوائج
العظام وهو يوم المزيد لله فيه عتقاء وطلقاء من النار ما دعا به احد من الناس
وعرف حقه وحرمته الا كان حقا على الله عز وجل ان يجعله من عتقائه وطلقائه من
النار فان مات في يومه او ليلته مات شهيدا وبعث آمنا وما استخف احد بحرمته
وضيع حقه الا كان حقا على الله عز وجل ان يصليه نار جهنم الا ان يتوب ورواه المفيد
في المقنعة مرسلا ورواه الشيخ في المصباح عن احمد بن محمد بن ابي نصر وروى الذي

قبله مرسلا

فيه سعة هل تباد اشتغال الحظ يوم

...
افضل الاعياد

قبله مرسلا وعن احمد بن مهران وعلي بن ابراهيم جميعا عن محمد بن علي عن الحسن بن راشد عن
يعقوب بن جعفر بن ابراهيم عن ابي الحسن موسى ع في حديث طويل قال واما اليوم الذي حملت فيه
مريم فهو يوم الجمعة للزوال وهو اليوم الذي هبط فيه الروح الامين وليس للمسلمين
عيد كان اولى منه عظمه الله تبارك وتعالى وعظم محمد ص فامره ان يجعله عيدا فهو يوم
الجمعة وعن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن علي بن النعمان عن عمر بن يزيد عن جابر
عن ابي جعفر ع قال سئل عن يوم الجمعة وليلتها فقال ليلتها ليلة غراء ويومها يوم زاهر وليس
على وجه الارض يوم تغرب فيه الشمس اكثر معافى من النار منه ومن مات يوم ليلة الجمعة
اعتق من النار ورواه الصدوق مرسلا وكذا المفيد في المقنعة وعنه عن محمد بن موسى
عن العباس بن معروف عن ابن ابي نجران عن عبد الله بن سنان عن ابن ابي يعفور عن ابي
حمزة عن ابي جعفر ع قال قال له رجل كيف سميت الجمعة قال لان الله عز وجل جمع فيها خلقه لولاية
محمد ووصيه في الميثاق فسماه يوم الجمعة لجمعه خلقه وعنه عن احمد بن محمد عن الحسين
بن سعيد عن ابراهيم بن ابي البلاد عن بعض اصحابه عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام قال
ما طلعت الشمس بيوم افضل من يوم الجمعة وان كلام الطير فيه اذا لقي بعضها بعضا سلام
سلام يوم صالح وعن علي بن ابراهيم عن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن الرضا ع في حديث قال اذا ركدت
الشمس عذب الله ارواح المشركين بركود الشمس ساعة فاذا كان يوم الجمعة لا يكون للشمس
ركود رفع الله عنهم العذاب لفضل يوم الجمعة ورواه الصدوق مرسلا نحوه ورواه الشيخ
باسناده عن محمد بن يعقوب وكذا كل ما قبله الا حديث حمل مريم محمد بن علي بن الحسين باسناده
عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل وشاهد ومشهود قال الشاهد
يوم الجمعة وباسناده عن المعلى بن خنيس عن ابي عبد الله ع قال من وافق منكم يوم الجمعة فلا
يشتغلن بشيء غير العبادة فان فيه يغفر للعباد وتنزل الرحمة عليهم ورواه المفيد في المقنعة
مرسلا ورواه في ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن عبد الله بن
حماد عن المعلى بن خنيس نحوه ورواه الشيخ في المصباح عن المعلى بن خنيس والذي قبله مرسلا
والذي قبله عن محمد بن اسمعيل بن بزيع مثله قال الصدوق وخطب امير المؤمنين ع في الجمعة
فقال الحمد لله الولي الحميد الى ان قال الا ان هذا اليوم جعله الله لكم عيدا وهو سيد ايامكم وافضل
اعيادكم وقد امركم الله في كتابه بالسعي فيه الى ذكره فلتعظم رغبتكم فيه ولتخلص نيتكم فيه واكثروا
فيه التضرع والرغبة ومسئلة الرحمة والغفران فان الله عز وجل يستجيب لكل من دعاه ويورد
النار من عصاه وكل مستكبر عن عبادته قال الله عز وجل ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون
عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين وفيه ساعة مباركة لا يسأل الله عبد مؤمن فيها شيئا
الا اعطاه وباسناده عن الاصبغ بن نباتة عن امير المؤمنين ع قال ليلة الجمعة ليلة غراء ويومها
يوم ازهر ومن مات ليلة الجمعة كتب له براءة من ضغطة القبر ومن مات يوم الجمعة كتب له
براءة من النار وباسناده عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله ع في الرجل يريد ان يعمل
شيئا من الخير مثل الصدقة والصوم ونحوها قال يستحب ان يكون ذلك يوم الجمعة فان

الى يوم الجمعة يضاعف وفي الخصال عن احمد بن زياد عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير
وعلي بن الحكم عن هشام بن الحكم مثله وفي ثواب الاعمال عن محمد بن موسى بن المتوكل عن السعدآبادي
عن احمد بن محمد البرقي عن ابيه عن محمد بن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر ع قال
الحسنة والسيئة تضاعف في يوم الجمعة وفي الخصال عن محمد بن احمد الوراق عن علي بن محمد مولى
الرشيد عن دارم بن قبيصة عن الرضا عن ابائه ع عن النبي صم قال تقوم الساعة يوم الجمعة
بين الظهر والعصر وعن الحسن بن علي بن محمد العطار عن محمد بن احمد بن مصعب عن احمد بن
محمد بن اسحق الاملي عن احمد بن محمد بن غالب عن دينار عن انس عن النبي صم قال ان لليلة
الجمعة ويوم الجمعة اربع وعشرون ساعة لله عز وجل في كل ساعة ستمائة الف عتيق من النار
وعن ابيه عن سعد عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن غير واحد عن ابي عبد الله ع
قال السبت لنا والاحد لشيعتنا والاثنين لاعدائنا والثلثا لبني امية والاربعا يوم شرب
الدوا والخميس تقضى فيه الحوائج والجمعة للتنظيف والطيب وهو عيد المسلمين وهو افضل
من الفطر والاضحى ويوم غدير خم افضل الاعياد وهو الثامن عشر من ذي الحجة ويخرج قائمنا
اهل البيت يوم الجمعة وتقوم القيمة يوم الجمعة وما من عمل افضل يوم الجمعة من الصلوة
على محمد واله ع وفي كتاب الكمال الدين عن غير واحد من اصحابنا عن ابي علي محمد بن همام عن عبد
الله بن جعفر عن احمد بن هلال عن محمد بن ابي عمير عن سعيد بن غزوان عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عن ابائه ع قال قال رسول الله صم ان الله عز وجل اختار من الايام الجمعة ومن الشهور
شهر رمضان ومن الليالي ليلة القدر واختارني على جميع الانبياء واختار من امتي عليا وفضله
على جميع الاوصياء الحديث وفيه نص على الائمة الاثني عشر عليهم السلم احمد بن فهد في عدة الداعي عن
احدهما ع قال ان العبد ليسال الله الحاجة فيؤخر الله قضاء حاجته الى يوم الجمعة وعن الباقر ع
قال اذا اردت ان تتصدق بشي قبل الجمعة فاخره الى يوم الجمعة وعن النبي صم قال الجمعة سيد الايام
واعظمها عند الله تعالى وهو اعظم عند الله من يوم الفطر ويوم الاضحى فيه خمس خصال خلق الله
فيه ادم واهبط الله فيه ادم الى الارض وفيه توفى الله ادم وفيه ساعة لا يسأل الله فيها
احد شيئا الا اعطاه ما لم يسأل حراما وما من ملك مقرب ولا سماء ولا ارض ولا رياح ولا
جبال ولا شجر وهو يشفق من يوم الجمعة ان تقوم القيمة فيه ورواه الصدوق في الخصال
عن عبدوس بن علي الجرجاني عن احمد بن الشفال عن الحرث بن محمد بن ابي اسامة عن يحيى
بن ابي بكير عن زهير بن محمد عن عبد الرحمن بن زيد عن ابي لبابة عن النبي صم مثله ورواه
الشيخ في المصباح مرسلا احمد بن محمد المفيد في المقنعة عن الباقر ع قال ما طلعت الشمس بيوم
افضل من يوم الجمعة وعن الصادق ع قال ان الله تعالى اختار من كل شي شيئا واختار من الايام
يوم الجمعة وعنه ع قال ان الله كريم يحب عباده فيخصهم بها في كل ليلة جمعة ويوم جمعة فاكثروا فيهما
من التهليل والتسبيح والثناء على الله والصلوة على النبي صم اقول وتقدم ما يدل على ذلك
ويأتي ما يدل عليه

استحباب كثرة الدعاء يوم الجمعة وخصوصا اخر ساعة منه

احمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن عن ابن محبوب رفعه قال قال ابو عبد الله ع ان المؤمن

ليدعوا

ليدعوا في الحاجة فيؤخر الله حاجته التي سال الى يوم الجمعة ليخصه بفضل يوم الجمعة ورواه
المفيد في المقنعة مرسلا ورواه الشيخ في المصباح عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع مثله وعن
عبد الله بن سعيد عن عمرو بن شمر عن جابر قال كان علي ع يقول اكثروا من المسئلة في يوم
الجمعة والدعاء فان فيه ساعات يستجاب فيها الدعاء والمسئلة ما لم تدعوا بقطيعة ومعصية
او عقوق واعلموا ان الخير والشر يضاعفان يوم الجمعة وعنه عن ابرهيم بن عبد الحميد عن
الحسين بن جعفر عن ابي عبد الله ع قال ان الحور العين يوذن لهن يوم الجمعة فيشرفن على
الدنيا فيقلن اين الذين يخطبونا الى ربنا وعن ابيه عن الحسن بن يوسف عن مفضل
بن صالح عن محمد بن علي ع قال ليلة الجمعة ليلة غراء ويومها زهر ليس على الارض يوم
تغرب فيه الشمس اكثر معتقا فيه من النار من يوم الجمعة محمد بن علي بن الحسين في معاني
الاخبار عن احمد بن الحسن القطان عن عبد الرحمن بن محمد عن يحيى بن حكيم عن ابي قتيبة عن الاصبغ
بن زيد عن سعيد بن راشد عن زيد بن علي عن ابائه عن فاطمة قالت سمعت رسول الله صم
يقول ان يوم الجمعة لساعة لا يوافقها رجل مسلم يسال الله عز وجل فيها خيرا الا اعطاه اياه قالت
فقلت يا رسول الله اي ساعة هي قال اذا تدلى نصف عين الشمس للغروب قال فكانت فاطمة
تقول لغلامها اصعد على الظراب فاذا رايت نصف عين الشمس قد تدلى للغروب فاعلمني
حتى ادعوا اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب السبق

الى صلوة الجمعة وحكم من سبق الى مكان من المسجد محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله ع فضل الله
الجمعة على غيرها من الايام وان الجنان لتزخرف وتزين يوم الجمعة لمن اتاها وانكم
تتسابقون الى الجنة على قدر سبقكم الى الجمعة وان ابواب السماء تفتح لصعود اعمال العباد
محمد بن علي بن الحسين باسناده عن محمد بن يعقوب مثله محمد بن علي بن الحسين في الامالي عن محمد بن موسى
بن المتوكل عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن البرقي عن مفضل عن جابر عن ابي جعفر ع
قال اذا كان يوم القيمة يبعث الله العباد الى الايام يعرفها الخلائق باسمها وحليتها يقدمها يوم
الجمعة له نور ساطع يتبعها سائر الايام كانها عروس كريمة ذات وقار تهدى الى ذي حلم ويسار ثم يكون
يوم الجمعة شاهدا وحافظا لمن سارع الى الجمعة ثم يدخل المؤمنون الى الجنة على قدر سبقهم الى
الجمعة وفي الحسين بن ابرهيم بن ناتانة عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن ابي زياد
النهدي عن عبد الله بن بكير قال قال الصادق جعفر بن محمد ع ما من قدم سعت الى الجمعة الا حرم
الله جسدها على النار اقول وتقدم ما يدل على الحكم الثاني في المساجد

استحباب

الاكثار من الصلوة على محمد وال محمد في ليلة الجمعة ويومها واستحباب الصلوة عليهم يوم الجمعة
الف مرة وفي كل يوم مائة مرة محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عبد الله بن سنان قال قال
ابو عبد الله ع اذا كانت عشية الخميس وليلة الجمعة نزلت ملائكة من السماء ومعها اقلام الذهب
وصحف الفضة لا يكتبون عشية الخميس وليلة الجمعة ويوم الجمعة الى ان تغيب الشمس الا الصلوة
على النبي واله ورواه المفيد في المقنعة مرسلا وفي الخصال عن ابيه عن سعد عن ايوب

بن نوح عن بن ابي عمير عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم مثله وزاد ويكره السفر والسعي
في الحوائج يوم الجمعة يكره من اجل الصلوة فاما بعد الصلوة فجائز فيتبرك به وفي ثواب الاعمال
عن ابيه عن سعد عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن احمد بن ابي المنذر عن الحسن بن علي عن
محمد بن الفضل عن ابي الحسن الرضا عم قال قال رسول الله صم من صلى علي يوم الجمعة مائة صلوة
قضى الله له ستين حاجة منها للدنيا ثلثون حاجة وثلثون حاجة للاخرة وعن محمد بن موسى
بن المتوكل عن محمد بن جعفر عن موسى بن عمران عن الحسين بن يزيد عن معوية بن عمار
عن ابي عبد الله عم قال من قال في يوم جمعة مائة مرة رب صل على محمد واهل بيته قضى الله له مائة
حاجة ثلثون منها للدنيا محمد بن يعقوب عن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن عمرو بن عثمن
عن محمد بن عذافر عن عمر بن يزيد قال قال لي ابو عبد الله عم يا عمر انه اذا كان ليلة الجمعة
نزل من السماء ملئكة بعدد الذر في ايديهم اقلام الذهب وقراطيس الفضة لا يكتبون الى
ليلة السبت الا الصلوة على محمد وآل محمد صلوات الله عليهم فاكثر منها وقال يا عمران
من السنة ان تصلي على محمد واهل بيته في كل جمعة الف مرة وفي ساير الايام مائة مرة ورواه الشيخ
باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وعن علي بن محمد ومحمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن جعفر بن
محمد الاشعري عن بن القداح عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صم اكثروا من الصلوة علي في
الليلة الغراء واليوم الازهر ليلة الجمعة ويوم الجمعة فسئل الى كم الكثير قال الى مائة وما زادهو افضل
وعن محمد بن ابي عبد الله عن محمد بن حسان عن الحسن بن الحسين عن علي بن عبد الله عن يزيد
بن اسحق عن هرون بن خارجة عن المفضل عن ابي جعفر عم قال ما من شيء يعبد الله به يوم الجمعة
احب الي من الصلوة على محمد وآل محمد اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب الاكثار من الدعا والاستغفار والعبادة ليلة الجمعة محمد بن علي بن الحسين
باسناده عن عبد العظيم بن عبد الله الحسني عن ابرهيم بن ابي محمود قال قلت للرضا عم يا ابن رسول
الله صم ما تقول في الحديث الذي يرويه الناس عن رسول الله صم انه قال ان الله تبارك وتعالى ينزل
في كل ليلة جمعة الى السماء الدنيا فقال عم لعن الله المحرفين الكلم عن مواضعه والله ما قال رسول
الله صم ذلك انما قال ان الله تبارك وتعالى ينزل ملكا الى السماء الدنيا كل ليلة في الثلث
الاخير وليلة الجمعة في اول الليل فيأمره فينادي هل من سائل فاعطيه هل من تائب فاتوب عليه
هل من مستغفر فاغفر له يا طالب الخير اقبل ويا طالب الشر اقصر فلا يزال ينادي بهذا حتى يطلع
الفجر فاذا طلع الفجر عاد الى محله من ملكوت السماء حدثني بذلك ابي عن جدي عن آبائه عن رسول الله صم
ورواه في المجالس عن احمد بن محمد بن عمر عن محمد بن هرون عن عبد الله بن موسى ابي تراب
الروياني عن عبد العظيم بن عبد الله الحسني ورواه في التوحيد وعيون الاخبار والمجالس ايضا
عن علي بن احمد الدقاق عن محمد بن هرون ورواه الطبرسي في الاحتجاج عن ابرهيم بن ابي محمود
مثله وباسناده عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عم في قول يعقوب لبنيه سوف استغفر لكم ربي
قال اخرهم الى السحر ليلة الجمعة وباسناده عن ابي بصير عن ابي جعفر عم انه قال ان الله تعالى لينادي
كل ليلة جمعة من فوق عرشه من اول الليل الى اخره الا عبد مؤمن يدعوني لاخرته ودنياه قبل

طلوع الفجر

طلوع الفجر فاجيبه الا عبد مؤمن يتوب الي من ذنبه قبل طلوع الفجر فاتوب عليه الا عبد مؤمن قد قترت
عليه رزقه فيسألني الزيادة في رزقه قبل طلوع الفجر فازيده واوسع عليه الا عبد مؤمن سقيم يسألني ان اشفيه
قبل طلوع الفجر فاعافيه الا عبد مؤمن محبوس مغموم يسألني ان اطلقه من حبسه فاخلي سربه الا عبد
مؤمن مظلوم يسألني ان اخذ له بظلامته قبل طلوع الفجر فانتصر له واخذ له بظلامته فما يزال ينادي
بهذا حتى يطلع الفجر ورواه المفيد في المقنعة مرسلا وكذا الذي قبله ورواه الشيخ باسناده
عن ابي بصير مثله وعنه عن احدهما قال ان العبد المؤمن ليسأل الله الحاجة فيؤخر الله قضاء
حاجته التي سأل الى يوم الجمعة ليخصه بفضل يوم الجمعة ورواه الشيخ كالذي قبله وفي العلل عن محمد
بن ابرهيم بن اسحق عن احمد بن محمد بن سعيد الهمداني عن المنذر بن محمد عن اسمعيل بن ابرهيم
الخزاز عن اسمعيل بن الفضل الهاشمي عن جعفر بن محمد عن ابيه في قول يعقوب لولده سوف
استغفر لكم ربي قال اخرهم الى السحر ليلة الجمعة علي بن ابرهيم في تفسيره عن ابيه عن حماد عن حريز
عن ابي عبد الله عم قال ان الرب تعالى ينزل امره كل ليلة جمعة من اول الليل وفي كل ليلة في الثلث
الاخير وامامه ملكان فينادي هل من تائب فيتاب عليه هل من مستغفر فيغفر له هل من سائل
فيعطى سؤله اللهم اعط كل منفق خلفا وكل ممسك تلفا الى ان يطلع الفجر ثم عاد امر الرب الى عرشه فيقسم
الارزاق بين العباد ثم قال للفضل بن يسار يا فضيل نصيبك من ذلك وهو قوله عز وجل وما انفقتم
من شيء فهو يخلفه اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب الصلوة المرغبة ليلة الجمعة محمد بن الحسن في المصباح قال روي عن النبي صم انه قال ليلة الجمعة
بين المغرب والعشا اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد اربعين
مرة لقيته على الصراط وصافحته ومن لقيته على الصراط وصافحته كفيته الحساب والميزان
قال وروي عنه انه قال صلى ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء الاخرة عشرين ركعة يقول
في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد عشر مرة حفظه الله تعالى في اهله وماله ودينه
ودنياه واخرته قال وروي عنه انه قال من صلى ليلة الجمعة ركعتين يقرأ فيهما بفاتحة
الكتاب واذا زلزلت الارض زلزالها خمس عشرة مرة امنه الله من عذاب القبر ومن
اهوال يوم القيمة او يومه اربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب سبع مرات وانا انزلناه في
ليلة القدر مرة واحدة ويفصل بينهما بتسليمة فاذا فرغ منها يقول مائة مرة اللهم صل
على محمد وآل محمد مائة مرة اللهم صل على جبرئيل اعطاه الله سبعين الف قصر في الجنة
تمام الخبر قال وروي عن امير المؤمنين عم عن النبي صم انه قال من صلى ليلة الجمعة اربع
ركعات لا يفرق بينهن يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وسورة الجمعة مرة والمعوذتين
عشر مرات وقل هو الله احد عشر مرات واية الكرسي وقل يا ايها الكافرون مرة مرة
ويستغفر الله في كل ركعة سبعين مرة ويصلي على النبي صم سبعين مرة يقول سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سبعين مرة
غفر الله ما تقدم من ذنبه وما تأخر تمام الخبر قال وروي عن النبي صم انه قال من قرأ في
ليلة الجمعة او يومها قل هو الله احد مائتي مرة في اربع ركعات في كل ركعة خمسين مرة

غفرت ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر قال وروي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال من صلى ليلة الجمعة اربع ركعات يقرأ فيها قل هو الله احد الف مرة في كل ركعة مائتين وخمسين مرة فلم يمت حتى يرى الجنة او يرى له قال وروي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال من صلى ليلة الجمعة ركعتين يقرأ في كل ركعة قل هو الله احد خمسين مرة ويقول في آخر صلوته اللهم صل على النبي العربي غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر الخبر قال وروي عنه عليه السلام انه قال من صلى ليلة الجمعة احدى عشرة ركعة بتسليم برب الناس عشرة فاذا فرغ من صلوته خر ساجدا وقال في سجوده سبع مرات لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم دخل الجنة يوم القيمة من اي ابوابها شاء الى آخر النحو اقول والاحاديث في ذلك كثيرة

ما يستحب ان يقال في آخر سجدة من نوافل المغرب ليلة الجمعة وكل ليلة محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال من قال في آخر سجدة من النافلة بعد المغرب ليلة الجمعة وان قال كل ليلة فهو افضل اللهم اني اسئلك بوجهك الكريم واسمك العظيم ان تصلي على محمد وآل محمد وان تغفر لي ذنبي العظيم سبع مرات انصرف وقد غفر له ورواه في الخصال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن ايوب بن نوح عن محمد بن ابي عمير عن عبد الله بن سنان مثله محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد بن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقول في آخر سجدة من النوافل بعد المغرب ليلة الجمعة اللهم اني اسئلك بوجهك الكريم واسئلك باسمك العظيم ان تصلي على محمد وآل محمد وان تغفر لي ذنبي العظيم سبعا محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن عمر بن يزيد قال قال ابو عبد الله عليه السلام قل في آخر السجدة من نوافل المغرب في ليلة الجمعة سبع مرات وانت ساجد اللهم اني اسئلك بوجهك الكريم واسمك العظيم ان تصلي على محمد وآل محمد وان تغفر لي الذنب العظيم

استحباب التزين يوم الجمعة للرجال والنساء والاغتسال والطيب وتسريح اللحية ولبس انظف الثياب والتهيؤ للجمعة ولزوم السكينة والوقار وكثرة فعل الخير محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن ايوب عن بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل خذوا زينتكم عند كل مسجد قال في العيدين والجمعة ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد مثله وعن علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن هشام بن الحكم قال قال ابو عبد الله عليه السلام ليتزين احدكم يوم الجمعة يغتسل ويتطيب ويسرح لحيته ويلبس انظف ثيابه وليتهيأ للجمعة وليكن عليه في ذلك اليوم السكينة والوقار وليحسن عبادة ربه وليفعل الخير ما استطاع فان الله يطلع الى الارض ليضاعف الحسنات ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب ورواه الصدوق مرسلا وعن علي عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا تدع الطيب الغسل يوم الجمعة فانه سنة وشم الطيب والبس صالح ثيابك وليكن فراغك من الغسل قبل الزوال فاذا زالت فقم وعليك السكينة والوقار وقال

الغسل واجب

الغسل واجب يوم الجمعة اقول وتقدم ما يدل على ذلك في الاغسال وعبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سئلته عن النساء هل عليهن من شم الطيب والتزين في الجمعة والعيدين ما على الرجال قال نعم ورواه علي بن جعفر في كتابه الا انه قال عن العجوز والعاتق اقول ويتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

ما يستحب ان يقرأ ويقال عقيب الجمعة والعصر محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابيه عن بن المغيرة عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال من قال بعد الجمعة حين ينصرف جالسا من قبل ان يركع الحمد مرة وقل هو الله احد سبعا وقل اعوذ برب الفلق سبعا وقل اعوذ برب الناس سبعا وآية الكرسي وآية السخرة وآخر قوله لقد جاءكم رسول من انفسكم الى آخرها كانت كفارة ما بين الجمعة الى الجمعة وعنه عن محمد بن عيسى اليقطيني عن زكريا المؤمن عن ناجية عن داود بن فرقد عن عبد الله بن سنان عن ناجية قال قال ابو جعفر عليه السلام اذا صليت العصر يوم الجمعة فقل اللهم صل على محمد وآل محمد الاوصياء المرضيين بافضل صلواتك وبارك عليهم بافضل بركاتك وعليهم السلام وعلى ارواحهم واجسادهم ورحمة الله وبركاته قال من قالها في دبر العصر كتب الله له مائة الف حسنة ومحا عنه مائة الف سيئة وقضى له مائة الف حاجة ورفع له مائة الف درجة ورواه الصدوق في المجالس عن الحسين بن ابرهيم بن ناتانة عن علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى ورواه في ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد عن محمد بن عيسى ورواه ايضا عن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن عبد الله بن سيابة وابي اسمعيل عن اخبرهم عن احدهما مثله محمد بن يعقوب عن علي بن محمد عن سهل بن زياد رفعه وذكر الحديث نحوه قال الكليني وروي ان من قالها سبع مرات رد الله عليه من كل عبد حسنة وكان عمله في ذلك اليوم مقبولا وجاء يوم القيمة وبين عينيه نور محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن جعفر بن محمد عن آبائه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من قرأ دبر صلوة الجمعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله احد سبع مرات وفاتحة الكتاب وقل اعوذ برب الفلق سبع مرات وفاتحة الكتاب وقل اعوذ برب الناس سبع مرات لم تنزل به بلية ولم تصبه فتنة الى الجمعة الاخرى فان قال اللهم اجعلني من اهل الجنة التي حشوها البركة وعمارها الملئكة مع نبينا محمد صلى الله عليه وآله وابينا ابرهيم جمع الله بينه وبين محمد وابرهيم عليهما السلام في دار السلام وفي نسخة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله احد مرة والمعوذتين سبعا سبعا ورواه في المجالس عن الحسن بن عبد الله بن سعيد عن محمد بن احمد بن حمدان عن احمد بن عيسى بن اسمعيل بن موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلام مثله وعن محمد بن موسى بن المتوكل عن السعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن بن ابي عمير عن حماد بن عثمان انه سال ابا عبد الله عليه السلام عن افضل الاعمال يوم الجمعة قال الصلوة على محمد وآله مائة مرة ومرة بعد العصر وما زادت فهو افضل ورواه البرقي في المحاسن عن ابيه مثله وفي

المجالس عن علي بن احمد بن موسى عن محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن موسى بن عمران النخعي عن عمه الحسين بن يزيد عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام قال ان الله عز وجل يوم الجمعة الف نفحة من رحمته يعطي كل عبد منها ما شاء فمن قرأ انا انزلناه بعد العصر يوم الجمعة مائة مرة وهب الله له تلك الالف ومثلها محمد بن ادريس في آخر السرائر نقلا من كتاب الجامع لاحمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول الصلوة على محمد وآل محمد فيما بين الظهر والعصر تعدل سبعين حجة ومن قال بعد العصر يوم الجمعة اللهم صل على محمد وآل محمد الاوصياء المرضيين بافضل صلواتك وبارك عليهم بافضل بركاتك والسلام عليهم وعلى ارواحهم واجسادهم ورحمة الله وبركاته كان له مثل ثواب عمل الثقلين في ذلك اليوم

تحريم الاذان الثالث يوم الجمعة واستحباب الجمع بين الفرضين باذان واقامتين محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن ابي جعفر عن ابيه عن حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن ابيه عليه السلام قال الاذان الثالث يوم الجمعة بدعة محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن يحيى الخزاز عن حفص بن غياث عن ابي جعفر عن ابيه عليهما السلام قال الاذان الثالث يوم الجمعة بدعة قال المحقق في المعتبر الاذان الثالث بدعة وبعض اصحابنا يسميه الثالث لان النبي صلى الله عليه وآله شرع للصلوة اذانا واقامة فالزيادة ثالث وسماه ثانيا لانه يعقب الاذان الاول انتهى وبعض فقهائنا حمله على اذان العصر لانه ثالث باعتبار الاذان والاقامة للظهر ويدل على استحباب الجمع عموما تقدم في الاذان وفي المواقيت مع ما تقدم من استحباب تقديم العصر يوم الجمعة في اول وقتها

استحباب شراء شيء من الفاكهة واللحم يوم الجمعة للاهل وكراهة التحدث فيه باحاديث الجاهلية محمد بن علي بن الحسين قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اطرفوا اهاليكم كل يوم جمعة بشيء من الفاكهة واللحم حتى يفرحوا بالجمعة ورواه في الخصال عن السكوني عن جعفر بن محمد عن آبائه مثله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا رأيتم الشيخ يحدث يوم الجمعة باحاديث الجاهلية فارموا رأسه بالحصى ورواه في الخصال عن احمد بن زياد عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابراهيم بن ابي البلاد عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلام ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن ابراهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابائه عليهم السلام اقول وتقدم ما يدل على الحكم الثاني في احكام المساجد ويأتي ما يدل عليه

كراهة انشاد الشعر يوم الجمعة وليلتها وان كان شعر حق وبقية المواضع التي يكره فيها انشاد الشعر وعدم تحريم انشاده ورواية محمد بن الحسن باسناده عن علي بن مهزيار وباسناده عن احمد بن محمد جميعا عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول تكره رواية الشعر للصائم والمحرم وفي الحرم وفي يوم الجمعة وان يروى بالليل قال قلت وان كان شعر حق قال وان كان شعر حق وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن الحسن بن علي الكوفي عن الحسين بن يزيد عن اسماعيل بن زياد عن جعفر عن ابائه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من تمثل ببيت شعر من الخنا لم يقبل منه صلوة في ذلك اليوم ومن تمثل بالليل لم يقبل منه صلوة تلك الليلة محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في كتاب الرجال عن جعفر بن معروف عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن بكير عن محمد بن مروان قال كنت قاعدا عند ابي عبد الله عليه السلام انا ومعروف

بن خربوذ

فيه حسان وفيه عباده الاذان الثالث الذي المحقق الاذان الثالث واقامة بعد وسمي اذان شرع للصلوة اذان واقامة ثم وقد يطلق على الاذان العصر

فيه عدة احاديث وفيه اثبات ان الشعر للصائم والمحرم وكراهة الشعر وبالليل ويومي الجمعة والانشاد من انشاده الخنا والاكثار في قول الشعر وكراهة التحدث يوم الجمعة باحاديث الجاهلية

ابن خربوذ فكان ينشد في الشعر وانشده وسأله فقال ابو عبد الله عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لان يمتلي جوف الرجل قيحا خير له من ان يمتلي شعرا فقال معروف انما يعني بذلك الذي يقول الشعر فقال ويحك او ويلك قال قد قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله اقول هذا انما يدل على كراهة الافراط في انشاد الشعر الا انه رجع بقرينة ذكرا له مثلا وغير ذلك محمد بن علي بن الحسين قال من الفاظ رسول الله الموجزة التي لم يسبق اليها الشعر من ابليس ان من الشعر لحكما وان من البيان لسحرا وباسناده عن ابراهيم بن ابي البلاد عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال من انشد بيت شعر يوم الجمعة فهو حظه من ذلك اليوم وفي الخصال عن احمد بن زياد بن جعفر عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابراهيم بن ابي البلاد عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلام مثله وفي عيون الاخبار عن محمد بن موسى بن المتوكل وجعفر بن محمد بن مسرور والحسن بن احمد المؤدب وعلي بن عبد الله الوراق وعلي بن احمد بن محمد بن عمران الدقاق كلهم عن محمد بن يعقوب الكليني عن علي بن ابراهيم العلوي عن محمد بن موسى الجاري عن رجل عن الرضا عليه السلام ان المامون قال له هل رويت شيئا من الشعر فقال قد رويت منه الكثير قال فانشدني ثم ذكر في الحديث وفيه انه انشده من الشعر كثيرا وعن الحسين بن احمد البيهقي عن محمد بن يحيى الصولي عن محمد بن يحيى بن ابي عباد عن عمه قال سمعت الرضا عليه السلام ينشد وقليلا ما كان ينشد شعرا ثم ذكر ثلث ابيات من الشعر محمد بن الحسين الرضي في المجازات النبوية قال قال عليه السلام لان يمتلي جوف احدكم قيحا حتى يريه خير له من ان يمتلي شعرا وقال اقول المراد النهي عن ان يكون حفظ الشعر غلب على قلب الانسان فيشغله عن حفظ القران وعلوم الدين قال وقال عليه السلام في امرء القيس يجيء يوم القيمة يحمل لواء الشعر الى النار قال وقال عليه السلام ان من الشعر لحكمة وان من البيان لسحرا اقول وتقدم ما يدل على كراهة انشاد الشعر في المسجد ويأتي ما يدل على بعض المقصود في احكام السفر الى الحج وغيره وفي اداب الصائم وفي الزيارات وغير ذلك

كراهة السفر بعد طلوع الفجر يوم الجمعة واستحبابه لو بعد الصلوة او يوم السبت محمد بن علي بن الحسين باسناده عن السري عن ابي الحسن علي بن محمد عليه السلام قال يكره السفر والسعي في الحوائج يوم الجمعة يكره من اجل الصلوة فاما بعد الصلوة فجائز يتبرك به ورواه في الخصال كما مر في الصلوة على محمد وآله وباسناده عن ابي ايوب الخزاز عن ابي عبد الله عليه السلام انه سأل عن قول الله عز وجل فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله قال الصلوة يوم الجمعة والانتشار يوم السبت قال وقال عليه السلام السبت لبني هاشم والاحد لبني امية فاتقوا اخذ الاحد قال وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اللهم بارك لامتي في بكورها يوم سبتها وخميسها ابراهيم بن علي الكفعمي في المصباح عن الصادق عليه السلام قال يوما من سافر يوم الجمعة قبل الصلوة ان لا يحفظه الله تعالى في سفره ولا يخلفه في اهله ولا يرزقه من فضله محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة عن امير المؤمنين عليه السلام في كتابه الى الحارث الهمداني قال ولا تسافر في يوم جمعة حتى تشهد الصلوة الا فاصلا في سبيل الله او امر تعذر به

استحباب استقبال الخطيب الناس واستقبال الناس اياه وتحريم البيع عند

فيه عدة احاديث وفيه ملح الخبر وكراهة السفر يوم الجمعة مع الكراهة

الجمعة محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال
قال رسول الله صم كل واعظ قبلة يعني اذا خطب الامام الناس يوم الجمعة ينبغي للناس ان يستقبلوه
عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى قال
سألته عن التفوه العيدين والجمعة والامام يخطب كيف يصنع يستقبل الامام او يستقبل
القبلة قال يستقبل الامام ورواه علي بن جعفر في كتابه محمد بن علي بن الحسين قال قال النبي ع
كل واعظ قبلة وكل موعوظ قبلة للواعظ يعني في الجمعة والعيدين وصلوة الاستسقاء في الخطبة
يستقبلهم الامام ويستقبلونه حتى يفرغ من خطبته قال وروي انه كان بالمدينة اذا اذن
المؤذن يوم الجمعة نادى مناد حرم البيع حرم البيع لقوله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا نودي
للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع اقول وتقدم ما يدل على ذلك   ما يستحب ان
يقرأ من السور ليلة الجمعة ويومها محمد بن علي بن الحسين باسناده عن علي بن مهزيار عن محمد بن يحيى
الخزاز عن حماد بن عثمان قال سمعت ابا عبد الله ع يقول يستحب ان تقرأ في دبر الغداة يوم الجمعة
الرحمن ثم تقول كلما قلت فبأي الاء ربكما تكذبان قلت لا بشيء من الائك رب اكذب
وعنه عن ايوب بن نوح عن محمد بن ابي حمزة قال قال ابو عبد الله ع من قرأ سورة الكهف في ليلة
جمعة كانت كفارة له لما بين الجمعة الى الجمعة ورواه المفيد في المقنعة مرسلا وكذا الذي قبله
محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن علي بن مهزيار مثله والذي قبله قال الكليني
وروى غيره ايضا فمن قرأها يوم الجمعة بعد الظهر والعصر مثل ذلك محمد بن علي بن الحسين في ثواب
الاعمال عن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسمعيل
بن مهران عن الحسن بن علي عن علي بن عابس عن ابي هيثم عن المنهال بن عمرو عن زر بن
حبيش عن علي ع قال من قرأ سورة النساء في كل جمعة امن من ضغطة القبر وعن ابيه عن
محمد بن ابي القسم عن محمد بن علي الكوفي عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن علي عن ابيه
عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال من قرأ سورة الاعراف في كل شهر كان يوم القيمة
من الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون فان قرأها كل جمعة كان ممن لا يحاسب يوم
القيمة اما ان فيها محكما فلا تدعوا قراءتها فانها تشهد يوم القيمة لمن قرأها وبالاسناد عن
الحسن بن علي عن صندل عن كثير بن كلثمة عن فروة الاجري عن ابي جعفر ع قال من قرأ سورة
هود في كل جمعة بعثه الله يوم القيمة في زمرة النبيين ولم تعرف له خطيئة عملها يوم القيمة وعنه
عن ابي المعزا عن عنبسة بن مصعب عن ابي عبد الله ع قال من قرأ سورة ابرهيم والحجر في ركعتين
جميعا في كل جمعة لم يصبه فقر ابدا ولا جنون ولا بلوى وعنه عن الحسين بن ابي العلا عن ابي عبد الله ع
قال ما من عبد قرأ سورة بني اسرائيل في كل ليلة جمعة لم يمت حتى يدرك القائم ويكون
من اصحابه وعن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن يحيى عن محمد بن حسان عن اسمعيل بن مهران عن
الحسن بن علي عن ابيه عن ابي عبد الله ع قال من قرأ سورة الكهف في كل جمعة لم يمت الا شهيدا
وبعثه الله مع الشهداء ووقف يوم القيمة مع الشهداء ورواه الطبرسي في مجمع البيان نقلا من كتاب
العياشي عن الحسن بن علي وروى حديثا اخر عن العياشي عن الحسن بن علي الوشا عن ابي الحسن ع

مثله

مثله وعنه عن الحسين بن ابي العلا عن ابي عبد الله ع قال من قرأ سورة المؤمنون ختم الله له
بالسعادة اذا كان يدمن قراءتها في كل جمعة وكان منزله في الفردوس الاعلى مع النبيين والمرسلين
وعنه عن سيف بن عميرة عن عبد الله بن ابي يعفور قال قال ابو عبد الله ع من قرأ كل ليلة او كل
يوم جمعة سورة الاحقاف لم يصبه الله بروعة في الحيوة الدنيا وامنه من فزع يوم
القيمة ان شاء الله وعنه عن الحسين بن ابي العلا عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال من قرأ
سورة المؤمن من الثلث في ليلة الجمعة كان من اولياء الله وفي جوار الله وكنفه ولم
يصبه في الدنيا بؤس ابدا واعطي في الاخرة من الجنة حتى يرضى وفوق رضاه وزوجه الله
مائة زوجة من الحور العين وعنه عن الحسين عن ابي عبد الله ع قال من قرأ سورة السجدة
في ليلة جمعة اعطاه الله كتابه بيمينه ولم يحاسبه بما كان منه وكان من رفقاء محمد واهل بيته
صلى الله عليهم وعن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسمعيل بن مهران
عن الحسن بن علي عن الحسين بن ابي العلا عن ابي عبد الله ع قال من قرأ سورة الصافات في
كل يوم جمعة لم يزل محفوظا من كل افة مدفوعا عنه كل بلية في الحيوة الدنيا مرزوقا في الدنيا
باوسع ما يكون من الرزق ولم يصبه الله في ماله ولا ولده ولا بدنه بسوء من شيطان
رجيم ولا من جبار عنيد وان مات في يوم او ليلة بعثه الله شهيدا واماته شهيدا وادخله
الجنة مع الشهداء في درجة من الجنة وبالاسناد عن عمرو بن جبير العرزمي عن ابيه عن ابي
جعفر ع قال من قرأ سورة ص في ليلة الجمعة اعطي من خير الدنيا والاخرة ما لم يعط احد من الناس
الا نبي مرسل او ملك مقرب وادخله الله الجنة وكل من احب من اهل بيته حتى خادمه الذي يخدمه
وان كان في حد من يشفع له   استحباب الصدقة يوم الجمعة وليلتها بما تيسر
محمد بن علي بن الحسين في العلل عن محمد بن موسى بن المتوكل عن عبد الله بن جعفر الحميري عن
احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن مالك بن عطية عن الثمالي قال صليت مع علي
بن الحسين ع الفجر بالمدينة في يوم جمعة فلما فرغ من صلوته وتسبيحه نهض الى منزله وانا معه فدعا
مولاة له تسمى سكينة فقال لها لا يعبر على بابي سائل الا اطعمتموه فان اليوم يوم الجمعة الحديث
وفي ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد والحميري عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن ابي محمد
الوابشي وعبد الله بن بكير وغيرهما قد رواه عن ابي عبد الله ع قال كان ابي اقل اهل بيته تضاعف
لفضل يوم الجمعة على غيره من الايام احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحاسن عن ابن فضال عن العلا بن
رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال الصدقة يوم الجمعة وليلتها بالف والصلوة على محمد واله
ليلة الجمعة بالف من الحسنات ويحط الله فيها الف من السيئات ويرفع فيها الف من الدرجات وان
المصلي على محمد واله ليلة الجمعة يزهر نوره في السموات الى يوم تقوم الساعة وان ملائكة الله في
السموات ليستغفرون له ويستغفر له الملك الموكل بقبر رسول الله صم الى ان تقوم الساعة
اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه هنا وفي الصدقة   استحباب
الجماع يوم الجمعة وليلتها عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن هرون بن مسلم عن مسعدة
بن صدقة عن جعفر عن ابائه ان رسول الله صم قال الرجل من اصحابه يوم الجمعة اهل

اسمت اليوم قال لا قال فهل تصدقت بشيء اليوم قال لا قال فخذ فاصبت من هلك فانه فضل صدقة
عليها ورواه الصدوق مرسلا نحوه وتقدم حديث ابي بصير قال دخلت على ابي عبد الله عم
يوم جمعة وقد صليت الجمعة والعصر فوجدته قد باهى من الماء يعني جامع اقول ويأتي ما يدل على ذلك في النكاح
استحباب زيارة القبور يوم الجمعة قبل طلوع الشمس واكل الرمان يوم الجمعة وليلتها
وسبع ورقات من الهندبا عند الزوال وحكم صوم يوم الجمعة محمد بن الحسن في المجالس والاخبار عن
محمد بن علي بن مثنويه عن محمد بن جعفر بن بطة عن محمد بن الحسن عن حمزة بن يعلى عن محمد بن داود
البيتي عن علي بن الحكم عن الربيع بن محمد المسلي عن عبد الله بن سليمان عن الباقر عم قال سألته
عن زيارة القبور قال اذا كان يوم الجمعة فزرهم فانه من كان منهم في ضيق وسع عليه ما
بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس يعلمون بمن اتاهم في كل يوم فاذا طلعت الشمس كانوا سدى قلت
فيعلمون بمن اتاهم فيفرحون به قال نعم ويستوحشون له اذا انصرف عنهم وفي المصباح
قال روي في اكل الرمان في يوم الجمعة في الصوم المندوب وعلى اكل الرمان والهندبا فيها في الصوم
عدم جواز الصلوة والامام يخطب الا ان يكون قد صلى ركعة فيضيف اليها اخرى عبد
الله بن جعفر في قرب الاسناد عن احمد بن اسحق عن بكر بن محمد عن الصادق عن ابائه عم قال
امير المؤمنين عم الناس في الجمعة على ثلثة منازل رجل شهدها بالصمت وسكوت قبل الامام
ذلك كفارة لذنوبه من الجمعة الى الجمعة الثانية وزيادة ثلثة ايام لقول الله عز وجل من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها ورجل شهدها باللغط والقلق فذلك حظه ورجل شهدها والامام يخطب فقام
يصلي فقد اخطأ السنة وذلك ممن اذا سأل الله عز وجل ان شاء اعطاه وان شاء حرمه ورواه
الصدوق في المجالس عن احمد بن هرون الفامي عن محمد بن جعفر بن بطة عن احمد بن اسحق مثله
وعن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم قال سألته عن الامام اذا خرج
يوم الجمعة هل يقطع خروجه الصلوة او يصلي الناس وهو يخطب قال لا تصلح الصلوة والامام
يخطب الا ان يكون قد صلى ركعة فيضيف اليها اخرى ولا يصلي حتى يفرغ الامام من خطبته
اقول وتقدم ما يدل على ذلك
استحباب التطوع بخمسمائة ركعة من الجمعة
الى الجمعة محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عم قال
من تنفل ما بين الجمعة الى الجمعة خمسمائة ركعة فله عند الله ما شاء الا ان يتمنى محرما احمد
ابو عبد الله البرقي في المحاسن عن الحسن بن يزيد النوفلي عن اسمعيل بن مسلم السكوني عن جعفر
بن محمد عن ابيه عم قال قال النبي صم من صلى بين جمعتين خمسمائة صلوة فله عند الله ما يتمنى
من الخير محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى عن محمد بن
احمد عن محمد بن حسان عن ابي محمد الرازي عن السكوني مثله
كراهة تخطي رقاب
الناس في الجمعة بعد خروج الامام الا مع ضيق الصف الاخير وسعة الذي تقدمه عبد
الله بن جعفر في قرب الاسناد عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر عن ابيه
ان عليا عم كان يقول لا بأس بان يتخطى الرجل يوم الجمعة الى مجلسه حيث كان فان خرج
الامام فلا يتخطين احد رقاب الناس وليجلس حيث يتيسر الا من جلس على الابواب

ومنع الناس

ومنع الناس ان يمضوا الى السعة فلا حرمة له ان يتخطاه
صلوة العيد
وجوبها محمد بن علي بن الحسين باسناده عن جميل بن دراج عن الصادق عم قال صلوة
العيدين فريضة وصلوة الكسوف فريضة ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد
عن ابن ابي عمير وفضالة عن جميل مثله وباسناده عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عم
قال صلوة العيدين مع الامام سنة وليس قبلهما ولا بعدهما صلوة ذلك اليوم الى
الزوال محمد بن الحسن باسناده عن سعد عن ابي جعفر عن علي بن حديد وعبد الرحمن بن
ابي نجران جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة مثله وباسناده عن ابرهيم بن اسحق
الاحمري عن البرقي عن محمد بن الحسن بن ابي خلف عن حماد بن عيسى مثله وزاد فان فاتك
الوتر في ليلتك قضيته بعد الزوال اقول حمله الشيخ على المراد بالسنة ما علم وجوبه منها لا
من القران لما مضى ويأتي وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن عبد الحميد عن ابي جميلة
عن ابي اسامة عن ابي عبد الله عم قال في حديث صلوة العيدين فريضة وصلوة الكسوف
فريضة اقول ويأتي ما يدل على ذلك
اشتراط وجوب صلوة العيدين بالجماعة
فلا يجب فرادى ولا قضاء لها محمد بن علي بن الحسين باسناده عن زرارة بن اعين عن ابي جعفر عم قال
لا صلوة يوم الفطر والاضحى الا مع امام عادل وفي ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن الحسين بن
الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن حماد عن عثمن عن معمر بن يحيى وزرارة جميعا
قال قال ابو جعفر عم قال لا صلوة يوم الفطر والاضحى الا مع امام محمد بن الحسن باسناده عن الحسين
بن سعيد عن ابن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عم قال من لم يصل مع الامام في جماعة
يوم العيد فلا صلوة له ولا قضاء عليه ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة مثله وعنه عن صفوان عن العلا عن محمد بن مسلم عن
احدهما عم قال سألته عن الصلوة يوم الفطر والاضحى فقال ليس صلوة الا مع امام وعنه عن
عثمن بن عيسى عن سماعة عن ابي عبد الله عم قال لا صلوة في العيدين الا مع امام فان صليت
وحدك فلا بأس الحديث ورواه الصدوق باسناده عن سماعة بن مهران ورواه في ثواب
الاعمال بالاسناد السابق عن الحسين بن سعيد وكذا حديث زرارة السابق اقول يأتي ان المراد
بهذا الاستحباب وبالاسناد عن سماعة عن ابي عبد الله عم قال قلت له متى تذبح قال اذا انصرف
قلت فاذا كنت في ارض ليس فيها امام فاصلي بهم جماعة فقال اذا استقلت الشمس وقال لا
بأس ان تصلي وحدك ولا صلوة الا مع امام وباسناده عن سعد عن احمد بن محمد عن الحسين بن
سعيد عن فضالة عن ابان عن زرارة عن احدهما عم قال انما صلوة العيدين على المقيم ولا صلوة
الا بامام وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن زيد بن اسحق شعر عن هرون
بن حمزة الغنوي عن ابي عبد الله عم قال الخروج يوم الفطر ويوم الاضحى الى الجبان حسن
لمن استطاع الخروج اليها فقلت ارأيت ان كان مريضا لا يستطيع ان يخرج ايصلي في بيته
قال لا وايضا باسناده عن سعد عن محمد بن الحسين مثله ورواه الصدوق باسناده عن هرون
بن حمزة الغنوي مثله وعن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن خالد التميمي عن سيف بن عميرة

عن اسحق بن عمار قال حدثني بن قيس عن جعفر بن محمد ع قال انما الصلوة يوم العيد على من
خرج الى الجبانة ومن لم يخرج فليس عليه صلوة محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن
بن ابي عمير عن زرارة قال قال ابو جعفر ع ليس يوم الفطر والاضحى اذان ولا اقامة الى ان قال
ومن لم يصل مع امام في جماعة فلا صلوة له ولا قضاء عليه وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد
عن الوشاء عن حماد بن عثمن عن عمر بن يحيى عن ابي جعفر ع قال لا صلوة يوم الفطر والاضحى الا مع
امام ورواه الصدوق في ثواب الاعمال كما مر وكذا الذي قبله ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن
يعقوب وكذا الذي قبله اقول ويأتي ما يدل على الاستحباب للمنفرد استحباب صلوة
العيد منفردا ركعتين لمن فاتته مع الجماعة محمد بن علي بن الحسين باسناده عن جعفر بن بشير
عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال من لم يشهد جماعة الناس في العيدين
فليغتسل وليتطيب بما وجد وليصل في بيته وحده كما يصلي في جماعة محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي
بن محبوب عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة وباسناده عن علي بن حاتم عن الحسن بن علي
عن ابيه عن فضالة عن عبد الله بن سنان مثله وعن علي بن حاتم عن الحسن بن علي عن ابيه عن بن
ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سئل ابو عبد الله ع عن الرجل لا يخرج في يوم الفطر والاضحى
عليه صلوة وحده قال نعم وعنه عن محمد بن جعفر عن عبد الله بن محمد ومحمد بن الوليد عن يونس
بن يعقوب عن منصور عن ابي عبد الله ع قال مرض ابي يوم الاضحى فصلى في بيته ركعتين ثم ضحى
وباسناده عن منصور بن حازم مثله ورواه الصدوق ايضا باسناده عن منصور بن حازم
مثله علي بن موسى بن طاوس في الاقبال قال وروى محمد بن ابي قرة باسناده عن الصادق ع
انه سئل عن صلوة الاضحى والفطر فقال صلهما ركعتين في جماعة وغير جماعة اقول وتقدم ما يدل
على ذلك ويأتي ما يدل عليه وهذه الاحاديث تدل على الاستحباب وما سبق على نفي الوجوب فلا منافاة
قاله الشيخ وغيره حكم من ادرك الخطبة دون الصلوة محمد بن الحسن باسناده عن علي
بن حاتم عن احمد بن محمد بن موسى عن يعقوب بن يزيد عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة
عن ابي عبد الله ع قال قلت ادركت الامام على الخطبة قال تجلس حتى يفرغ من خطبته ثم
تقوم فتصلي قلت القضاء اول صلوتي او آخرها قال لا بل اولها وليس ذلك الا في هذه الصلوة
قلت فما ادركت مع الامام وما قضيت قال اما ما ادركت من الفريضة فهو اول صلوتك
وما قضيت فآخرها تخيير من صلى العيد منفردا بين ركعتين واربع
محمد بن الحسن باسناده عن سعد عن موسى بن الحسن عن معوية بن حكيم عن عبد الله بن المغيرة
عن بعض اصحابنا قال سألت ابا عبد الله ع عن الصلوة الفطر والاضحى فقال صلهما ركعتين
في جماعة وغير جماعة وكبر سبعا وخمسا ورواه الصدوق مرسلا اقول وتقدم ما يدل على
ذلك ويأتي ما يدل عليه وباسناده عن محمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن ابي البختري عن
جعفر عن ابيه عن علي ع قال من فاتته صلوة العيد فليصل اربعا اقول حمله الشيخ على الجواز
والتخيير بين ركعتين صلوة العيد وبين اربع كيف شاء وذكر ان الاول افضل
استحباب صلوة اربع ركعات بعد صلوة العيد محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال

۱۲۹

عن محمد بن ابرهيم عن عثمن بن محمد ولي يعقوب القزاز عن محمد بن يوسف عن محمد بن شبيب عن
عاصم بن عبد الله النخعي عن اسمعيل بن ابي زياد عن سليمن التيمي عن ابي عثمن المهدي عن
سلمان الفارسي قال قال رسول الله صلعم من صلى اربع ركعات يوم الفطر بعد صلوة
الامام يقرأ في اولهن سبح اسم ربك الاعلى فكانما قرأ جميع الكتب كل كتاب نزله الله وفي
الركعة الثانية والشمس وضحيها فله من الثواب ما طلعت عليه الشمس وفي الثالثة والضحى فله
من الثواب لمن اشبع جميع المساكين ودهنهم ونظفهم وفي الرابعة قل هو الله احد ثلثين مرة
غفر الله له ذنوب خمسين سنة مستقبلة وخمسين سنة مستدبرة قال الصدوق في هذا المكان
امامه فيها فصلى بعده بنفسه ثم يصلي هذه الاربع ركعات العيد قال فاما من كان امامه
مخالفا لمذهبه وان لم يكن مفروض الطاعة لم يكن له ان يصلي بعد ذلك حتى تزول الشمس واستدل
مما يأتي اقول يحتمل العموم وتخصيص النهي بغير هذه الصلوة او يكون الاتيان بها بعد الزوال
او يحمل النهي للكراهة فلا ينافيه هذه الرخصة ان صلوة العيد ركعتان لا يستحب لهما
اذان ولا اقامة بل يقال قبلها الصلوة ثلثا ويكره التنفل قبلها وبعدها اداء وقضاء الى الزوال الا بالمدينة
فيصلي ركعتين في المسجد قبل ان يخرج محمد بن علي بن الحسين باسناده عن اسمعيل بن جابر
عن ابي عبد الله ع قال قلت له ارأيت صلوة العيدين هل فيهما اذان واقامة قال ليس فيهما
اذان ولا اقامة ولكن ينادى الصلوة ثلث مرات الحديث ورواه الشيخ ايضا باسناده عن
اسمعيل بن جابر مثله وباسناده عن حريز عن زرارة عن ابي عبد الله ع قال لا تقضي وتر ليلتك
يعني في العيدين اذا كان فاتك حتى تصلي الزوال في ذلك اليوم قال وكان امير المؤمنين ع
اذا انتهى الى المصلى تقدم فصلى بالناس بلا اذان ولا اقامة وفي ثواب الاعمال عن محمد بن
الحسن عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن
حريز عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله ع عن الصلوة في الفطر والاضحى قال
ليس فيهما اذان ولا اقامة وليس بعد الركعتين ولا قبلهما صلوة وبالاسناد عن الحسين
بن سعيد عن بن ابي عمير عن بن اذينة عن زرارة قال قال ابو جعفر ع ليس يوم الفطر
ولا يوم الاضحى اذان ولا اقامة اذانهما طلوع الشمس اذا طلعت خرجوا وليس قبلهما ولا
بعدهما صلوة ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن بن ابي عمير مثله وزاد ومن
لم يصل مع امام في جماعة فلا صلوة له ولا قضاء عليه ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب
مثله وبالاسناد عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن عبد الله بن سنان عن الحلبي عن ابي
عبد الله ع قال سألته عن صلوة العيدين هل قبلهما صلوة او بعدهما قال ليس قبلهما
ولا بعدهما شيء محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله ع قال صلوة العيدين ركعتان بلا اذان ولا اقامة ليس قبلهما ولا بعدهما
ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن بن ابان عن الحسين بن سعيد
مثله وعنه عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سألته عن الصلوة في الفطر فقال ركعتان
بلا اذان ولا اقامة وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن حماد بن عيسى عن

حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع قال لا تقضي وتر ليلتك ان كان فاتك حتى تقضي الزوال
في يوم العيدين وعنه عن الحسين بن علي بن عبد الله عن العباس بن عامر عن ابان عن محمد
بن الفضل الهاشمي عن ابي عبد الله ع قال ركعتان من السنة ليس تصليان في موضع
الا في المدينة قال تصلي في مسجد رسول الله ص في العيد قبل ان تخرج الى المصلى ليس ذلك
الا بالمدينة لان رسول الله ص فعله ورواه الصدوق باسناده عن محمد بن الفضل الهاشمي
مثله محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن معوية قال سالته
عن صلوة العيدين فقال ركعتان ليس قبلهما ولا بعدهما شيء وليس فيهما اذان ولا
اقامة الحديث ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب وكذا الذي قبله عبد الله بن جعفر
في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن
جعفر عليهما السلام قال سالته عن الصلوة في العيدين هل من صلوة قبل الامام او بعده قال لا
صلوة الا ركعتين مع الامام اقول وتقدم ما يدل على ذلك

استحباب صلوة العيد للمسافر وعدم وجوبها عليه

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن ربعي بن عبد الله والفضل بن يسار
جميعا عن ابي عبد الله ع قال ليس في السفر جمعة ولا اضحى ولا فطر ورواه الشيخ كما مر محمد
بن الحسن باسناده عن سعد عن احمد عن فضالة عن ابان عن زرارة عن احدهما قال انما
صلوة العيدين على المقيم ولا صلوة الا بامام وباسناده عن احمد بن محمد عن سعد بن سعد الاشعري
عن ابي الحسن الرضا ع قال سالته عن المسافر الى مكة وغيرها هل عليه صلوة العيدين الفطر
والاضحى قال نعم الا بمنى يوم النحر ورواه الصدوق باسناده عن سعد بن سعد مثله وعنه عن
محمد بن سنان عن حماد بن عثمان وخلف بن حماد جميعا عن ربعي بن عبد الله
والفضيل بن يسار جميعا عن ابي عبد الله ع قال ليس في السفر جمعة ولا فطر ولا اضحى
وباسناده عن الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سالته عن صلوة العيد قال
في المصلى كلها الا يوم الاضحى بمنى فانه ليس يومئذ صلوة ولا تكبير اقول لا منافاة بين ثبوت
الاستحباب ونفي الوجوب قاله الشيخ وغيره وجمعوا بذلك بين الاخبار هنا

حكم ما لو ثبت هلال شوال قبل الزوال وبعده

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد
عن محمد بن عيسى عن يوسف بن عقيل عن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع قال اذا شهد عند الامام
شاهدان انهما رايا الهلال منذ ثلثين يوما امر الامام الناس بالافطار في ذلك اليوم
اذا كانا شهدا قبل زوال الشمس فان شهدا بعد زوال الشمس امر الامام بافطار ذلك
اليوم واخر الصلوة الى الغد فصلى بهم وعنه عن محمد بن احمد رفعه قال اذا اصبح الناس صياما
ولم يروا الهلال وجاء قوم عدول يشهدون على رؤيته فليفطروا وليخرجوا من الغد اول
النهار الى عيدهم ورواه الصدوق مرسلا والذي قبله باسناده عن محمد بن قيس

كيفية صلوة العيدين وقراءتها وقنوتها وتكبيرها وجملة من احكامها

محمد بن الحسين باسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا ع قال انما جعل التكبير فيها يعني في صلوة العيد اكثر
منه في غيرها من الصلوات لان التكبير انما هو تعظيم لله وتمجيد على ما هدى وعافى كما

قال الله عز وجل

قال الله عز وجل ولتكبروا الله على ما هداكم لعلكم تشكرون وانما جعل فيها اثنتا عشرة تكبيرة لانه يكون في
ركعتين اثنتا عشرة تكبيرة وجعل سبع في الاولى وخمس في الثانية ولم يسو بينهما لان السنة في
صلوة الفريضة ان تستفتح بسبع تكبيرات فلذلك بدا هنا بسبع تكبيرات وجعل في الثانية خمس تكبيرات
لان التحريم من التكبير في اليوم والليلة خمس تكبيرات وليكون التكبير في الركعتين جميعا
وترا وترا ورواه في العلل وفي عيون الاخبار ايضا بالاسناد محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم
عن محمد بن عيسى عن يونس عن معوية يعني ابن عمار قال سالته عن صلوة العيدين فقال ركعتان
ليس قبلهما ولا بعدهما شيء وليس فيهما اذان ولا اقامة يكبر فيهما اثنتي عشرة تكبيرة يبدأ فيكبر
ويفتتح الصلوة ثم يقرأ فاتحة الكتاب ثم يقرأ والشمس وضحيها ثم يكبر خمس تكبيرات ثم يكبر ويركع
بالسابعة ويسجد سجدتين ثم يقوم فيقرأ فاتحة الكتاب وهل اتيك حديث الغاشية ثم يكبر اربع
تكبيرات ويسجد سجدتين ويتشهد ويسلم قال وكذلك صنع رسول الله ص الحديث وبالاسناد
عن يونس عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله ع في صلوة العيدين قال يكبر ثم يقرأ ثم يكبر خمسا ويقنت
بين كل تكبيرتين ثم يكبر السابعة ويركع بها ثم يسجد ثم يقوم في الثانية فيقرأ ثم يكبر اربعا فيقنت بين كل تكبيرتين ثم يكبر
ويركع بها محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وكذا ما قبله وباسناده عن الحسين بن سعيد
عن ابن ابي عمير وفضالة عن جميل قال سالت ابا عبد الله ع عن التكبير في العيدين قال سبع وخمس
وقال صلوة العيدين فريضة قال سالته ما يقرأ فيهما قال الشمس وضحيها وهل اتيك حديث
الغاشية واشباههما وعنه عن صفوان عن العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلام في صلوة العيدين قال
الصلوة قبل الخطبة والتكبير بعد القراءة سبع في الاولى وخمس في الاخرة وعنه عن محمد بن الفضيل
عن ابي الصباح قال سالت ابا عبد الله ع عن التكبير في العيدين قال اثنتا عشرة تكبيرة سبع في
الاولى وخمس في الاخرة وعنه عن حماد بن عيسى عن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال التكبير
في الفطر والاضحى اثنتا عشرة تكبيرة تكبر في الاولى واحدة ثم تقرأ ثم تكبر بعد القراءة خمس
تكبيرات والسابعة تركع بها ثم تقوم في الثانية فتقرأ ثم تكبر اربعا والخامسة تركع بها وقال ينبغي
للامام ان يلبس حلة ويعتم شاتيا كان او صائفا وعنه عن يعقوب بن يقطين قال سالت
العبد الصالح ع عن التكبير في العيدين اقبل القراءة او بعدها وكم عدد التكبير في الاولى
وفي الثانية والدعاء بينهما وهل فيهما قنوت ام لا فقال تكبير العيدين للصلوة قبل الخطبة يكبر
تكبيرة يفتتح بها الصلوة ثم يقرأ ويكبر خمسا ويدعو بينها ثم يكبر اخرى ويركع بها فذلك سبع
تكبيرات بالذي افتتح بها ثم يكبر في الثانية خمسا يقوم فيقرأ ثم يكبر اربعا ويدعو بينهن ثم
يركع بالتكبيرة الخامسة وعنه عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد عن
ابي عبد الله ع في صلوة العيدين قال يكبر ست تكبيرات ويركع بالسابعة ثم قم في الثانية فاقرأ ثم
كبر اربعا واركع بالخامسة والخطبة بعد الصلوة وعنه عن احمد بن عبد الله القروي عن ابان بن عثمن
عن اسمعيل الجعفي عن ابي جعفر ع في صلوة العيدين قال يكبر واحدة يفتتح بها الصلوة ثم يقرأ ام الكتاب
وسورة ثم يكبر خمسا يقنت بينهن ثم يكبر واحدة ويركع بها ثم يقوم فيقرأ ام الكتاب وسورة
يقرأ في الاولى سبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية والشمس وضحيها ثم يكبر اربعا ويقنت

بينهن ثم تركع بالخامسة وعنه عن عبد الله بن بحر عن حريز بن عبد الله عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن التكبير في الفطر والاضحى قال ابدأ فكبر تكبيرة ثم تقرأ ثم تكبر بعد القراءة خمس تكبيرات ثم تركع
بالسابعة ثم تقوم فتقرأ ثم تكبر اربع تكبيرات ثم تركع بالخامسة وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى
عن محمد بن عبد الحميد عن ابي جميلة عن ابي اسامة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن التكبير في
العيدين قال سبع وخمس وقال صلوة العيدين فريضة وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن
محمد بن الحسين عن يزيد بن اسحق شعر عن هرون بن حمزة الغنوي عن ابي عبد الله عليه السلام قال
سالته عن التكبير في العيدين قال سبع وخمس وبالاسناد عن هرون بن حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سالته عن التكبير في الفطر والاضحى فقال خمس واربع ولا يضرك اذا انصرفت على وتر اقول
المراد بالتكبير الزائد على تكبيرة الاحرام وتكبير الركوع وعنه عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله بن
زرارة عن عيسى بن عبد الله عن ابيه عن جده عن علي عليه السلام قال ما كان تكبير النبي صلى الله عليه وآله في العيدين الا تكبيرة
واحدة حتى ابطا عليه لسان الحسين عليه السلام فلما كان ذات يوم عيد البسته امه واسترسلت يده
فكبر النبي صلى الله عليه وآله وكبر الحسين حتى كبر النبي عليه السلام سبعا ثم قام في الثانية فكبر النبي عليه السلام وكبر الحسين حتى كبر
خمسا فجعلها رسول الله صلى الله عليه وآله سنة وثبتت السنة الى يوم القيمة اقول هذه الاحاديث هي المعمول
وعليها العمل وما يخالفها ما ياتي محمول على التقية كما ذكره الشيخ وغيره وعنه عن يعقوب بن يزيد عن
ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام في صلوة العيدين قال يصل القراءة بالقراءة وقال
يبدأ بالتكبير في الاولى ثم تقرأ ثم تركع بالسابعة وباسناده عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن
هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام وعن حماد بن عثمان عن عبيد الله الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام مثله
وعنه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة ان عبد الملك بن اعين سال ابا جعفر عليه السلام عن الصلوة
في العيدين فقال الصلوة فيهما سواء يكبر الامام تكبير الصلوة قائما كما يصنع في الفريضة ثم يزيد في
الركعة الاولى ثلث تكبيرات وفي الاخرى ثلثا سوى تكبير الصلوة والركوع والسجود وان شاء ثلثا
وخمسا وان شاء خمسا وسبعا بعد ان يلحق ذلك الى الوتر وعنه عن النضر بن سويد عن عبد
الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال التكبير في العيدين في الاولى سبع قبل القراءة وفي الاخرة خمس
بعد القراءة وعنه عن الحسن عن زرعة بن محمد عن سماعة قال سالته عن الصلوة يوم الفطر فقال
ركعتين بغير اذان ولا اقامة وينبغي للامام ان يصلي قبل الخطبة والتكبير في الركعة الاولى
ويكبر ستا ثم يقرأ ثم يكبر السابعة ثم يركع بها فتلك سبع تكبيرات ثم يقوم في الثانية فيقرأ فاذا
فرغ من القراءة كبر اربعا ثم يكبر الخامسة ويركع بها وينبغي ان يقنت بين كل تكبيرتين
ويدعو الله هذا في صلوة الفطر والاضحى مثله ذلك سواء وهو في الامصار كلها الا يوم الاضحى بمنى فانه
ليس يومئذ صلوة ولا تكبير وباسناده عن احمد بن محمد عن اسمعيل بن سعد الاشعري عن
الرضا عليه السلام قال سالته عن التكبير في العيدين قال التكبير في الاولى سبع تكبيرات قبل القراءة
وفي الاخرى خمس تكبيرات بعد القراءة اقول قد عرفت الوجه فيها عبد الله بن جعفر في
قرب الاسناد عن الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه عن علي عليه السلام قال
كان رسول الله صلى الله عليه وآله يكبر في العيدين والاستسقاء في الاولى سبعا وفي الثانية خمسا ويصلي

قبل الخطبة

قبل الخطبة ويجهر بالقراءة اقول وياتي ما يدل على ذلك — باب تاخير الخطبتين عن صلوة العيد والفصل
بينهما بجلسة خفيفة واستحباب لبس الامام البرد والحلة وان يعتم شاتيا كان او قايضا ويتوكأ على
عنزة وقت الخطبة محمد بن يعقوب عن علي بن محمد بن علي عن يونس عن معوية قال سالته عن صلوة
العيدين فقال ركعتان الى ان قال والخطبة بعد الصلوة وانما احدث الخطبة قبل الصلوة عثمن
واذا خطب الامام فليقعد بين الخطبتين قليلا وينبغي للامام ان يلبس يوم العيدين بردا ويعتم شاتيا
كان او قايضا الحديث ورواه الشيخ في التهذيب محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله
وباسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن العلا عن محمد عن احدهما في صلوة العيدين قال الصلوة قبل
الخطبتين وبعد القراءة سبع في الاولى وخمس في الاخرة وكان اول من احدثها بعد الخطبة عثمن
لما احدث احداثه كان اذا فرغ من الصلوة قام الناس ليرجعوا فلما رأى ذلك قدم الخطبتين
واحتبس الناس للصلوة وعنه عن فضالة عن ابان بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول
كان رسول الله صلى الله عليه وآله يعتم في العيدين شاتيا كان او قايضا ويلبس درعه وكذلك ينبغي للامام ويجهر
بالقراءة كما يجهر في الجمعة وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس بن معروف عن حماد بن
عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا بد من العمامة والبرد يوم الاضحى
والفطر فاما الجمعة فانها تجزي بغير عمامة وبرد وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد
بن علي عن يوسف بن عقيل عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلام في حديث قال المواعظ والتذكير
يوم الاضحى والفطر بعد الصلوة وقد تقدم في حديث ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال وينبغي للامام
ان يلبس حلة ويعتم شاتيا كان او صايفا محمد بن علي بن الحسين قال كان علي عليه السلام اذا انتهى الى المصلى
يوم العيد تقدم فصلى بالناس فاذا فرغ من الصلوة صعد المنبر ثم بدا فقال وذكر الخطبة الى
ان قال وكان يقرأ قل يا ايها الكافرون او التكاثر او العصر وكان مما يدوم عليه قل هو الله
احد وكان اذا قرأ احدى هذه السور جلس كجلسة العجلان ثم نهض وهو اول من حفظ
عنه الجلسة بين الخطبتين وباسناده عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت تجوز صلوة العيدين بغير عمامة
قال نعم والعمامة احب الي وباسناده عن يونس بن عبد الرحمن عن عاصم بن حميد عن محمد بن قيس
عن ابي جعفر عليه السلام في حديث في احوال رسول الله صلى الله عليه وآله الى ان قال وكان له عنزة يتكئ عليها ويخرجها في
العيدين فيخطب بها وباسناده عن اسمعيل بن مسلم عن الصادق عليه السلام عن ابيه قال كانت لرسول الله صلى الله عليه وآله عنزة
في اسفلها عكاز يتوكأ عليها ويخرجها العيدين يصلي اليها وباسناده عن ابي الصباح الكناني عن
ابي عبد الله عليه السلام في حديث قال والخطبة في العيدين بعد الصلوة وفي العلل وعيون الاخبار باسناده
عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام قال انما جعلت الخطبة في يوم الجمعة في اول الصلوة وجعلت في
العيدين بعد الصلوة لان الجمعة امر دائم وا يكثر على الناس ملوا وتفرقوا عنه والعيد انما
هو في السنة مرتين والناس عنه ارغب فان تفرق بعض الناس بقي عامتهم اقول وتقدم
ما يدل على بعض المقصود — باب استحباب الاكل قبل خروجه في الفطر وبعد عوده في
الاضحى مما يضحي به محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال لا
تخرج يوم الفطر حتى تطعم شيئا ولا تأكل يوم الاضحى شيئا الا من هديك واضحيتك وان لم

فيه ... استحباب اداء الفطرة قبل الخروج قبل الاكل

تقوم مقدوره وعنه عن زرارة قال قال ابو جعفر عم كان امير المؤمنين ع لا ياكل يوم الاضحى شيئا حتى ياكل من اضحيته ولا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ويؤدي الفطرة ثم قال وكذلك نفعل نحن قال وكان علي ع ياكل يوم الفطر قبل ان يغدو الى المصلى ولا ياكل يوم الاضحى حتى يذبح محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال اطعم يوم الفطر قبل ان تخرج الى المصلى وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن جراح المدائني عن ابي عبد الله ع قال اطعم يوم الفطر قبل ان تصلي ولا تطعم يوم الاضحى حتى ينصرف الامام ورواه الصدوق باسناده عن جراح المدائني مثله محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وكذا الذي قبله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن عثمن بن عيسى عن سماعة عن يونس عن ابي عبد الله ع في حديث قال سالته عن الاكل قبل الخروج يوم العيد قال نعم وان لم تاكل فلا باس وبالاسناد عن سماعة عن ابي عبد الله ع قال الاكل قبل الخروج يوم العيد وان لم تاكل فلا باس

استحباب الافطار يوم الفطر على تمرة وتربة حسينية او احدهما والعام نظائرين الى محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن الحراني عن علي بن محمد النوفلي قال قلت لابي الحسن ع اني افطرت يوم الفطر على طين وتمر فقال لي جمعت بركة وسنة ورواه الصدوق باسناده عن علي بن محمد النوفلي مثله علي بن موسى بن محمد بن طاوس في كتاب الاقبال قال روى ابن ابي قرة باسناده عن الرجل ع قال كل تمرات يوم الفطر فان حضرك قوم من المؤمنين فاطعمهم مثل ذلك

استحباب الغسل ليلة الفطر ويوم العيدين والتطيب والتزين والتنفل واعادة الصلوة لمن تركه محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة وباسناده عن علي بن حاتم عن الحسن بن علي عن ابيه عن فضالة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال من لم يشهد جماعة الناس يوم العيدين فليغتسل وليتطيب بما وجد وليصل وحده كما يصلي في الجماعة وقال خذوا زينتكم عند كل مسجد قال العيدين والجمعة محمد بن يعقوب عن علي بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص اذا اتى يتطيب يوم الفطر بدأ بنسائه ورواه الصدوق مرسلا الا انه قال بنسائه الفضل بن الحسن الطبرسي في مجمع البيان عن ابي جعفر ع في قوله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد اي خذوا زينتكم التي تتزينون بها للصلوة في الجمعات والاعياد اقول وتقدم ما يدل على ذلك هنا وفي الجمعة ويأتي ما يدل على استحباب الغسل واعادة الصلوة مع تركه في الاغسال المسنونة

انه اذا اجتمع عيد وجمعة كان من حضر العيد من غير اهل البلد مخيرا في حضور الجمعة ويستحب للامام اعلامهم بذلك محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحلبي انه سال ابا عبد الله ع عن الفطر والاضحى اذا اجتمعا في يوم الجمعة فقال اجتمعا في زمان علي ع فقال من شاء ان ياتي الجمعة فليات ومن قعد فلا يضره وليصل الظهر وخطب ع خطبتين جمع فيهما خطبة العيد وخطبة العيدين وخطبة الجمعة ورواه المفيد في المقنعة مرسلا نحوه محمد بن

فيه احاديث لعدم الحاجة للعيد وفيه انه يخطب فيهما خطبتين تجمع العيد والجمعة

يعقوب عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشا عن ابان بن عثمن عن سلمة عن ابي عبد الله ع قال اجتمع عيدان على عهد امير المؤمنين ع فخطب الناس فقال هذا يوم اجتمع فيه عيدان فمن احب ان يجمع معنا فليفعل ومن لم يفعل فان له رخصة يعني من كان متنحيا محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن الحسن بن موسى الخشاب عن غياث بن كلوب عن اسحق بن عمار عن جعفر عن ابيه ان علي بن ابي طالب ع كان يقول اذا اجتمع عيدان للناس في يوم واحد فانه ينبغي للامام ان يقول للناس في خطبته الاولى انه قد اجتمع لكم عيدان فانا اصليهما جميعا فمن كان مكانه قاصيا فاحب ان ينصرف عن الاخر فقد اذنت له قال محمد بن احمد بن يحيى واخذت هذا الحديث من كتاب محمد بن حمزة بن اليسع رواه عن محمد بن الفضيل ولم اسمع انا منه

كراهة الخروج بالسلاح في العيد الا مع الخوف ووجوب اخراج المحبوسين في الدين الى صلوة العيدين ثم ردهم الى السجن محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه قال نهى النبي ص ان يخرج السلاح في العيدين الا ان يكون عدو ظاهر محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن ابرهيم بن هاشم عن النوفلي مثله الا انه قال عدو ظاهر اقول وتقدم ما يدل على الحكم الاخر في الجمعة

استحباب الخروج الى الصحراء في صلوة العيدين الا بمكة ففي المسجد الحرام واستحباب الصلوة على الارض والسجود عليها لا على حصير او طنفسة او خمرة محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحلبي عن ابي عبد الله عن ابيه انه كان اذا خرج يوم الفطر والاضحى ابى ان يؤتى بطنفسة يصلي عليها يقول هذا يوم كان رسول الله ص يخرج فيه حتى يبرز لافاق السماء ثم يضع جبهته على الارض وباسناده عن علي بن رئاب عن ابي بصير يعني ليث المرادي عن ابي عبد الله ع قال لا ينبغي ان تصلي صلوة العيدين في مسجد مسقف ولا في بيت انما تصلي في الصحراء او في مكان بارز وباسناده عن حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن ابيه قال قال السنة على اهل الامصار ان يبرزوا من امصارهم في العيدين الا اهل مكة فانهم يصلون في المسجد الحرام قال وسئل الصادق ع عن قول الله عز وجل قد افلح من تزكى قال من اخرج الفطرة فقيل له وذكر اسم ربه فصلى قال خرج الى الجبانة فصلى ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد عن احمد بن محمد عن الحسين عن ابي بكر الحضرمي عن ابي عبد الله ع مثله محمد بن يعقوب عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله عن الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله ع قال اتي ابي بخمرة يوم الفطر فامر بردها ثم قال هذا يوم كان رسول الله ص يحب ان ينظر الى افاق السماء ويضع وجهه على الارض ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن حماد مثله وعن علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن معاوية عن ابي عبد الله ع في حديث انه سال عن صلوة العيدين فقال ركعتان ليس قبلهما ولا بعدهما شيء ويخرج الى البر حيث ينظر الى افاق السماء ولا يصلي على حصير ولا يسجد عليه وقد كان رسول الله ص يخرج الى البقيع فيصلي بالناس وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن الفضل بن صالح عن ليث المرادي عن ابي عبد الله ع قال قيل لرسول الله ص يوم الفطر والاضحى لو صليت في مسجدك فقال اني لاحب ان ابرز الى افاق السماء وعن محمد بن

فيه عدم استحباب الخروج الى الصحراء في صلوة العيد وفيه انه يصلي على الارض وكان النبي ص يبرز الى البقيع

يحيى رفعه عن ابي عبد الله عم قال السنة على اهل الامصار ان يبرزوا من امصارهم في العيد الا اهل مكة فانهم يصلون في المسجد الحرام محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر عن عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم قال قال الناس لامير المؤمنين عم الا تخلف رجلا يصلي في العيدين فقال لا اخالف السنة وباسناده عن احمد بن علي بن محبوب عن العباس يعني ابن معروف عن عبد الله بن المغيرة عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم ان رسول الله صم كان يخرج حتى ينظر الى آفاق السماء وقال يصلين يومئذ على بساط ولا بارية علي بن موسى بن طاوس في الاقبال قال روى محمد بن ابي قرة في كتابه باسناده الى سليمان بن حفص عن الرجل عم قال الصلوة يوم الفطر بحيث لا يكون على المصلي سقف الا السماء وباسناده عن محمد بن الحسن بن الوليد باسناده عن ابي عبد الله عم ان رسول الله صم كان يخرج حتى ينظر الى آفاق السماء قال لا يصلين يومئذ على بارية ولا بساط يعني في صلوة العيدين اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب الخروج الى صلوة العيد بعد طلوع الشمس علي بن موسى بن طاوس في كتاب الاقبال باسناده الى يونس بن عبد الرحمن عن عبد الله بن مسكان عن ابي بصير المرادي عن ابي عبد الله عم قال كان رسول الله صم يخرج بعد طلوع الشمس وباسناده عن ابي محمد هرون بن موسى باسناده عن زرارة عن ابي جعفر عم قال لا تخرج من بيتك الا بعد طلوع الشمس اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

كيفية الخروج الى صلوة العيد وآدابه

محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ياسر الخادم والريان بن الصلت جميعا قالا لما انقضى امر المخلوع واستوى الامر للمامون كتب الى الرضا عم يستقدمه الى خراسان ثم ذكر ولاية العهد للمامون الى ان قال فحدثني ياسر قال لما حضر العيد بعث المامون الى الرضا عم يسأله ان يركب ويحضر العيد ويصلي ويخطب فبعث اليه الرضا عم قد علمت ما كان بيني وبينك من الشروط في دخول هذا الامر الى ان قال ان اعفيتني من ذلك فهو احب الي وان لم تعفني خرجت كما خرج رسول الله صم وامير المؤمنين عم فقال المامون اخرج كيف شئت الى ان قال واجتمع القواد والجند على باب ابي الحسن عم فلما طلعت الشمس قام عم فاغتسل وتعمم بعمامة بيضاء من قطن القى طرفا منها على صدره وطرفا بين كتفيه وتشمر ثم قال لجميع مواليه افعلوا مثل ما فعلت ثم اخذ بيده عكازا ثم خرج ونحن بين يديه وهو حاف قد شمر سراويله الى نصف الساق وعليه ثياب مشمرة فلما مشى ومشينا بين يديه رفع راسه الى السماء وكبر اربع تكبيرات فخيل لنا ان السماء والحيطان تجاوبه والقواد والناس على الباب قد تهيأوا ولبسوا السلاح وتزينوا باحسن الزينة فلما طلعنا عليهم بهذه الصورة وطلع الرضا عم وقف على الباب وقفة ثم قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر على ما هدانا الله اكبر على ما رزقنا من بهيمة الانعام والحمد لله على ما ابلانا نرفع بها اصواتنا قال ياسر فتزعزعت مرو بالبكاء والضجيج والصياح لما نظروا الى ابي الحسن عم وسقط القواد عن دوابهم ورموا بخفافهم لما راوا ابا الحسن عم حافيا وكان يمشي ويقف في كل عشر خطوات

ويكبر ثلث مرات

ويكبر ثلث مرات قال ياسر فتخيل لنا ان السموات والارض والجبال تجاوبه وصارت مرو ضجة واحدة بالبكاء وبلغ المامون ذلك فقال له الفضل بن سهل ذو الرياستين يا امير المؤمنين ان بلغ الرضا المصلى على هذا السبيل افتتن به الناس والراي ان تسأله ان يرجع فبعث اليه المامون فسأله الرجوع فدعا ابو الحسن عم بخفه فلبسه وركب ورجع ورواه الصدوق في عيون الاخبار عن محمد بن زياد بن جعفر الهمداني وحسين بن ابرهيم المكتب وعلي بن عبد الله الوراق كلهم عن علي بن ابرهيم بن هاشم عن ياسر الخادم والريان بن الصلت وابرهيم بن هاشم ومحمد بن ... صالح بن سعيد كلهم عن الرضا عم نحوه محمد بن محمد المفيد في الارشاد عن علي بن ابرهيم عن ياسر الخادم والريان بن الصلت مثله وفي المقنعة قال روى ان الامام يمشي يوم العيد ولا يقصد المصلى راكبا ولا يصلي على بساط ويسجد على الارض واذا مشى رمى ببصره الى السماء ويكبر بين خطواته اربع تكبيرات ثم يمشي

استحباب التكبير في الفطر عقيب اربع صلوات المغرب والعشاء والصبح وصلوة العيد او خمس وكيفية التكبير محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن ابي حمزة وعن علي بن سعيد لحمن احمد بن ابي عبد الله جميعا عن ابيه عن خلف بن حماد عن سعيد النقاش قال قال ابو عبد الله عم لي اما ان في الفطر تكبيرا ولكنه مسنون قال قلت واين هو قال في ليلة الفطر في المغرب والعشاء الاخرة وفي الفجر وفي صلوة العيد قال قلت كيف اقوله قال تقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا وهو قول الله عز وجل ولتكملوا العدة يعني الصيام ولتكبروا الله على ما هداكم ورواه الصدوق باسناده عن سعيد النقاش مثله الى ان قال وفي صلوة العيدين ثم قال وفي غير رواية سعيد والظهر والعصر ثم ذكر بقية الحديث وزاد بعد قوله هدانا والحمد لله على ما ابلانا قال وروى انه لا يقال فيه ورزقنا من بهيمة الانعام فان ذلك في ايام التشريق وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن اسباط عن خلف بن حماد مثله ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب وكذا الذي قبله محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار باسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا عم انه كتب الى المامون والتكبير في العيدين واجب في الفطر في دبر خمس صلوات ويبدأ في دبر صلوة المغرب ليلة الفطر ورواه الحسن بن شعبة في تحف العقول مرسلا اقول المراد بالوجوب الاستحباب المؤكد لما مر ويأتي وفي الخصال باسناده عن الاعمش عن جعفر بن محمد عليهما في حديث شرايع الدين قال والتكبير في العيدين واجب اما في الفطر ففي خمس صلوات يبدأ به من صلوة المغرب ليلة الفطر الى صلوة العصر من يوم الفطر وهو ان يقال الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر ولله الحمد على ما هدانا والحمد لله على ما ابلانا لقول الله عز وجل ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم وبالاضحى في الامصار في دبر عشر صلوات يبدأ به من صلوة الظهر يوم النحر الى صلوة الغداة يوم الثالث وفي منى في دبر خمس عشرة صلوة يبدأ به من صلوة الظهر يوم النحر الى صلوة الغداة يوم الرابع ويزاد في هذا التكبير والله اكبر على ما رزقنا من بهيمة الانعام اقول ويأتي ما يدل على ذلك

استحباب التكبير في الاضحى عقيب خمس عشرة صلوة بمنى ...

ينفر في النفر الاول فيقطعه وعقيب عشر بعدها اولها ظهر يوم النحر وكيفية التكبير كما مر ويدل
عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله عم عن قول
الله عز وجل واذكروا الله في ايام معدودات قال التكبير في ايام التشريق صلوة الظهر من يوم النحر الى
صلوة الفجر من يوم الثالث وفي الامصار عشر صلوات فاذا نفر بعد الاولى امسك اهل الامصار
ومن اقام بمنى فصلى بها الظهر والعصر فليكبر وبالاسناد عن حريز بن عبد الله عن زرارة قال قلت
لابي عبد الله عم التكبير في ايام التشريق في دبر الصلوات فقال التكبير بمنى في دبر خمس عشرة صلوة
وفي سائر الامصار في دبر عشر صلوات واول التكبير في دبر صلوة الظهر يوم النحر تقول فيه
الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا الله اكبر على ما رزقنا
من بهيمة الانعام وانما جعل في سائر الامصار في دبر عشر صلوات لانه اذا نفر الناس في
النفر الاول امسك اهل الامصار عن التكبير وكبر اهل منى ما داموا بمنى الى النفر الاخير
ورواه الشيخ باسناده عن حماد عن حريز وباسناده عن محمد بن يعقوب وروى
الصدوق مرسلا من قوله وانما جعل الى اخره ورواه ايضا في العلل عن ابيه عن سعد بن عبد
الله عن يعقوب بن يزيد ومحمد بن الحسين وعلي بن اسمعيل كلهم عن حماد بن عيسى عن حريز عن
زرارة ورواه ايضا مثله في الخصال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن العباس بن معروف عن
علي بن مهزيار عن حماد بن عيسى مثله وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان
بن يحيى عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عم في قول الله عز وجل واذكروا الله في ايام معدودات
قال هي ايام التشريق كانوا اذا اقاموا بمنى تفاخروا فقال الرجل منهم كان ابي يفعل كذا وكذا فقال
الله عز وجل فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله كذكركم اباءكم او اشد ذكرا قال في التكبير الله
اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا الله اكبر على ما
رزقنا من بهيمة الانعام وعن علي بن ابرهيم عن ابيه وعن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان
جميعا عن صفوان بن يحيى وابن ابي عمير جميعا عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال التكبير
يوم النحر الى صلوة الفجر من اخر ايام التشريق ان انت اقمت بمنى وان انت خرجت فليس
عليك التكبير والتكبير ان تقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد
الله اكبر على ما هدانا الله اكبر على ما رزقنا من بهيمة الانعام والحمد لله على ما ابلانا ورواه
الشيخ باسناده عن موسى بن القسم عن ابرهيم عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال
التكبير ايام التشريق من صلوة الظهر يوم النحر الى صلوة الفجر ثم ذكر مثله محمد بن علي
بن الحسين قال خطب امير المؤمنين عم في الاضحى فقال الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر
الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا وله الشكر فيما ابلانا والحمد لله على ما رزقنا من بهيمة الانعام
قال وكان علي عم يبدأ بالتكبير اذا صلى الظهر من يوم النحر وكان يقطع التكبير اخر ايام التشريق عند
الغداة وكان يكبر في دبر كل صلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد
فاذا انتهى الى المصلى تقدم فصلى من غير اذان ولا اقامة فاذا فرغ من الصلوة صعد المنبر الحديث
وفي عيون الاخبار باسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا عم في كتابه الى المأمون والتكبير

في العيدين

في العيدين واجب في الفطر الى ان قال وفي الاضحى في دبر عشر صلوات يبدأ به من صلوة الظهر يوم النحر
وبمنى في دبر خمس عشرة صلوة وفي الخصال عن ابيه عن محمد بن يحيى عن الحسين بن اسحق التاجر عن علي بن
مهزيار عن حماد بن عيسى عن فضالة فقال يوم الظهر يوم النحر صلوة الظهر الى انقضاء عشر صلوات
ولاهل منى في خمس عشرة صلوة فان قام الى الظهر والعصر كبر محمد بن الحسن باسناده عن علي بن مهزيار
عن فضالة عن رفاعة قال سالت ابا عبد الله عم عن الرجل يخرج في يومين من منى يقطع التكبير فقال
نعم بعد صلوة الغداة وباسناده عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عم قال سالته عن التكبير
ايام التشريق اواجب هو قال يستحب فان نسي فليس عليه شيء ورواه الحميري في قرب الاسناد عن عبد
الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر مثله وزاد قال وسالته عن القول في ايام التشريق ما هو قال
تقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا الله اكبر
على ما رزقنا من بهيمة الانعام ورواه علي بن جعفر في كتابه وباسناده عن احمد بن الحسن عن عمرو
بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار عن ابي عبد الله عم قال سالته عن التكبير فقال واجب
في دبر كل صلوة فريضة او نافلة ايام التشريق وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن
اقول حمله الشيخ على تأكد الاستحباب كما مر وباسناده عن سلمة بن الخطاب عن محمد بن عبد الحميد عن
احمد بن عيسى عن عجلان قال سالت ابا الحسن عم عن التكبير في ايام الحج من اي يوم يقطعه
وهو بمنى وسائر الامصار سواء او بمنى اكثر فقال التكبير بمنى يوم النحر عقيب صلوة الظهر الى
صلوة الغداة من يوم النفر فان اقام الظهر كبر وان اقام العصر كبر وان اقام المغرب لم
يكبر والتكبير بالامصار يوم عرفة صلوة الغداة الى النفر الاول صلوة الظهر وهو وسط ايام
التشريق قال الشيخ هذا موافق للعامة ولسنا نعمل به والعمل على ما قدمناه محمد بن محمد المفيد
في المقنعة قال قال عم التكبير لاهل منى في خمس عشرة صلوة اولها الظهر من يوم النحر واخرها
الغداة من يوم الرابع وهو لاهل الامصار كلها في عشر صلوات اولها الظهر من يوم النحر واخرها
الغداة من يوم الثالث علي بن جعفر في كتابه عن اخيه موسى بن جعفر عم قال سالته عن التكبير في
ايام التشريق قال يوم النحر صلوة الاولى الى اخر ايام التشريق من صلوة العصر تكبر وتقول الله اكبر
الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا الله اكبر على ما رزقنا من بهيمة
الانعام اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

استحباب التكبير في العيدين

عقيب الصلوات للرجل والنساء والاجهار به وللمنفرد والجامع ورفع اليدين بالتكبير او تحريكهما محمد بن
الحسن باسناده عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم قال سالته عن النساء هل عليهن من التكبير
ايام التشريق قال نعم ولا يجهرن وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن ابي جعفر عن ابيه عن جعفر بن
غياث عن جعفر عن ابيه عن علي عم قال على الرجال والنساء ان يكبروا ايام التشريق في دبر الصلوات
وعلى من صلى وحده وعلى من صلى تطوعا عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن
الحسن العلوي عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم قال سالته عن النساء هل عليهن التكبير
ايام التشريق قال نعم ولا يجهرن به وعنه عن علي بن جعفر عن اخيه قال سالته عن الرجل يصلي
وحده ايام التشريق هل عليه التكبير قال نعم وان نسي فلا باس وبالاسناد قال وسالته

عن التكبير أيام التشريق هل يرفع فيه اليدين أم لا قال يرفع يديه شيئاً أو يحركهما ورواه علي بن جعفر في
كتابه وكذا كل ما تقدم أقول وتقدم ما يدل على ذلك بعمومه وإطلاقه ويأتي ما يدل عليه

ان من نسي التكبير في العيدين حتى قام من موضعه فلا شيء عليه محمد بن الحسن بإسناده عن علي بن
جعفر عن أخيه موسى قال سألته عن التكبير أيام التشريق واجب هو قال يستحب فإن نسي فلا شيء
عليه ورواه علي بن جعفر في كتابه ورواه الحميري كما مر وبإسناده عن أحمد بن الحسن عن عمرو بن
سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار الساباطي قال سألت أبا عبد الله ع عن رجل نسي
التكبير في أيام التشريق قال إن نسي حتى قام من موضعه فلا شيء عليه وبإسناده عن محمد
بن أحمد بن يحيى عن أحمد بن الحسن بن علي بن فضال مثله إلا أنه قال فليس عليه شيء أقول
وتقدم ما يدل على ذلك

استحباب تكرار التكبير عقيب الصلوات المذكورة بقدر الإمكان وتكبير المسبوق بعد إتمام صلاته

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن
الحسين عن صفوان بن يحيى عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام
قال سألته عن رجل فاتته ركعة مع الإمام من الصلاة أيام التشريق قال يتم صلاته ثم يكبر
قال وسألته عن التكبير بعد كل صلاة فقال كم شئت إنه ليس شيء موقت يعني في الكلام ورواه
الشيخ بإسناده عن محمد بن الحسين ورواه ابن إدريس في آخر السرائر نقلاً من نوادر البزنطي عن العلاء
واقتصر على المسألة الثانية إلا أنه قال كم شئت إنه ليس بمفروض وعن علي بن إبراهيم عن أبيه
عن محمد بن عيسى عن يونس عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال سألته وذكر مثل المسألة الأولى محمد بن
الحسن بإسناده عن علي بن إبراهيم مثله عبد الله بن جعفر في قرب الإسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده
علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر ع قال سألته عن رجل يصلي مع الإمام وقد سبقه بركعة
فلا يكبر الإمام إذا سلم أيام التشريق فكيف يصنع الرجل فقال يقوم فيقضي ما فاته من الصلاة
فإذا فرغ كبر ورواه علي بن جعفر في كتابه أقول وتقدم ما يدل على ذلك

استحباب التكبير في العيدين عقيب النافلة والفريضة

محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد
بن الحسين بن علي بن فضال عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى عن أبي
عبد الله ع قال التكبير واجب عقيب كل فريضة أو نافلة أيام التشريق أقول هذا محمول على
الاستحباب لما مضى ويأتي وبإسناده عن سعد عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن داود بن
فرقد قال قال أبو عبد الله ع التكبير في كل فريضة وليس في النافلة تكبير أيام التشريق أقول هذا
محمول على نفي تأكيد الاستحباب لا على نفي المشروعية لما تقدم في هذا الباب وعنه علي بن جعفر
في كتابه عن أخيه موسى بن جعفر ع قال سألته عن النوافل أيام التشريق هل فيها تكبير قال نعم
وإن نسي فلا بأس أقول وتقدم ما يدل على ذلك

استحباب الدعاء بين التكبيرات في صلاة العيد بالمأثور وغيره

محمد بن الحسن بإسناده عن سعد عن محمد بن الحسين عن جعفر بن
بشير عن العلاء عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام قال سألته عن الكلام الذي يتكلم به فيما
بين التكبيرتين في العيدين قال ما شئت من الكلام الحسن وبإسناده عن علي بن حاتم عن
سليمان الرازي عن أحمد بن إسحاق عن سعدان بن مسلم عن محمد بن عيسى بن أبي منصور عن

أبي عبد الله ع

أبي عبد الله ع قال تقول بين كل تكبيرتين في صلاة العيدين اللهم أهل الكبرياء والعظمة وأهل
الجود والجبروت وأهل العفو والرحمة وأهل التقوى والمغفرة أسألك في هذا اليوم الذي
جعلته للمسلمين عيداً ولمحمد صلى الله عليه وآله ذخراً ومزيداً أن تصلي على محمد وآل محمد كأفضل ما صليت
على عبد من عبادك وصل على ملائكتك ورسلك واغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين
والمسلمات الأحياء منهم والأموات اللهم إني أسألك من خير ما سألك عبادك المرسلون
وأعوذ بك من شر ما عاذ بك منه عبادك المرسلون وبإسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد
بن الحسين عن الحسن بن محبوب عن أبي جميلة عن جابر عن أبي جعفر ع قال كان أمير المؤمنين ع
إذا كبر في العيدين قال بين كل تكبيرتين أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له
وأشهد أن محمداً عبده ورسوله اللهم أهل الكبرياء وذكر الدعاء إلى آخره مثله وعنه عن
العباس عن عبد الرحمن بن حماد عن بشر بن سعيد عن أبي عبد الله ع قال تقول في دعاء العيدين
بين كل تكبيرتين الله ربي أبداً والإسلام ديني أبداً ومحمد نبيي أبداً والقرآن كتابي أبداً والكعبة
قبلتي أبداً وعلي وليي أبداً والأوصياء أئمتي أبداً وتسميهم إلى آخرهم ولا أحد إلا الله وبإسناده عن
محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد بن الفضيل عن أبي الصباح قال سألت أبا عبد الله ع عن التكبير في
العيدين فقال اثنتا عشرة سبع في الأولى وخمس في الأخيرة فإذا قمت إلى الصلاة فكبر واحدة
تقول أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله اللهم أنت
أهل الكبرياء والعظمة وأهل الجود والجبروت وأهل القدرة والسلطان والعزة أسألك
في هذا اليوم الذي جعلته للمسلمين عيداً ولمحمد ص ذخراً ومزيداً أسألك أن تصلي على محمد وآل
محمد وأن تصلي على ملائكتك المقربين وعلى أنبيائك المرسلين وأن تغفر لي ولجميع المؤمنين
والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات اللهم إني أسألك من
خير ما سألك عبادك المرسلون وأعوذ بك من شر ما عاذ به عبادك المخلصون الله أكبر
أول كل شيء وآخره وبديع كل شيء ومنتهاه وعالم كل شيء ومعاده ومصير كل شيء إليه
ومرده مدبر الأمور وباعث من في القبور قابل الأعمال ومبدي الخفيات معلن
السرائر الله أكبر عظيم الملكوت شديد الجبروت حي لا يموت دائم لا يزول إذا قضى أمراً
فإنما يقول له كن فيكون الله أكبر خشعت لك الأصوات وعنت لك الوجوه وحارت
دونك الأبصار وكلت الألسن عن عظمتك والنواصي كلها بيدك ومقادير الأمور
كلها إليك لا يقضي فيها غيرك ولا يتم منها شيء دونك الله أكبر أحاط بكل شيء حفظك وقهر
كل شيء عزك ونفذ كل شيء أمرك وقام كل شيء بك وتواضع كل شيء لعظمتك وذل كل
شيء لعزتك واستسلم كل شيء لقدرتك وخضع كل شيء لملكك الله أكبر وتقرأ الحمد وسبح اسم
ربك الأعلى وتكبر السابعة وتركع وتسجد وتقوم وتقرأ والشمس وضحاها وتقول
الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله اللهم أنت
أهل الكبرياء تتمه كله كما قلته أول التكبير يكون هذا القول في كل تكبيرة حتى تتم خمس
تكبيرات ورواه الصدوق بإسناده عن محمد بن الفضيل مثله وبإسناده عن أبي الصباح نحوه

الا انه اسقط قوله ويقرأ الحمد وسبح اسم ربك الاعلى ويقوم وقال ويقرأ والشمس وضحاها ويركع
بالسابعة ويقرأ ويقول في الثانية الله اكبر قال في اخره والخطبة في العيدين بعد الصلوة اقول الواو
لمطلق الجمع فيمكن حمله على ما يوافق ما تقدم وقد حمله الشيخ على التقية لما مر في احاديث الكيفية

كراهة السفر يوم العيد بعد الفجر حتى يصلي العيد محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي
بن محبوب عن احمد بن يحيى عن ابن ابي نجران عن عاصم بن حميد عن ابي بصير يعني المرادي عن ابي
عبد الله عم قال اذا اردت الشخوص في يوم عيد فانفجر الصبح وانت بالبلد فلا تخرج حتى تشهد
ذلك العيد محمد بن علي بن الحسين باسناده عن ابي بصير مثله

جواز خروج النساء في العيد للصلوة وعدم وجوبها عليهن وكراهة خروج ذوات الهيئات والجمال محمد بن
الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم قال انما
رخص رسول الله صم للنساء العواتق في الخروج في العيدين للتعرض في الرزق وباسناده
عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى
عن ابي عبد الله عم قال قلت له هل يؤم الرجل باهله في صلوة العيدين في السطح او في بيت قال
لا يؤم بهن ولا يخرجهن وليس على النساء خروج وقال اقلوا لهن من الهيئة حتى لا يسألن
الخروج محمد بن علي بن الحسين في معاني الاخبار عن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن الحسن عن
بن فضال عن علي بن يعقوب عن مروان بن مسلم عن محمد بن شريح قال سألت ابا عبد الله عم
عن خروج النساء في العيدين قال لا الا العجوز عليها منقلاها يعني الخفين ورواه الكليني
عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال مثله محمد بن مكي الشهيد في الذكرى قال
وروى ابن ابي عمير عن جماعة منهم حماد بن عثمن وهشام بن سالم عن الصادق عم انه قال
لا بأس بخروج النساء في العيدين للتعرض للرزق قال وروى ابن اسحق ابرهيم الثقفي
في كتابه باسناده عن علي عم انه قال لا تحبسوا النساء عن الخروج الى العيدين فهو عليهن واجب
اقول هذا محمول على الاستحباب لما سبق او على ان لهن ميلا شديدا الى ذلك فهو
عندهن كالواجب عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده
علي بن جعفر عن اخيه موسى عم قال سألته عن النساء هل عليهن من صلوة العيدين والجمعة
ما على الرجال قال نعم اقول هذا محمول على حال الحضور او على الاستحباب لما مر ويأتي ما
يدل على المقصود في اداب النكاح

ان وقت صلوة العيدين ما بين طلوع الشمس الى الزوال واستحباب كون ذبح الاضحية بعد الصلوة محمد بن يعقوب عن علي
بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن زرارة قال قال ابو جعفر عم ليس يوم الفطر
والاضحى اذان ولا اقامة اذانهما طلوع الشمس اذا طلعت خرجوا محمد بن الحسن باسناده
عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة
قال سألته عن الغدو الى المصلى في الفطر والاضحى فقال بعد طلوع الشمس
اقول وتقدم ما يدل على ذلك وعنه عن عثمن بن عيسى عن سماعة عن ابي عبد الله عم قال
قلت له متى تذبح قال اذا انصرف الامام وان كنت في ارض ليس فيها امام فاصلي

جماعة فقال اذا

جماعة فقال اذا استقبلت الشمس وقال لا بأس ان تصلي وحدك ولا صلوة الا مع امام

استحباب رفع اليدين مع كل تكبيرة واستماع الخطبة محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن علي بن حديد
عن يونس قال سألته عن تكبير العيدين ايرفع يده مع كل تكبيرة ام يجزيه ان يرفع يديه في اول
التكبير فقال يرفع مع كل تكبيرة الحسن بن محمد الطوسي في مجالسه عن ابيه عن ابن بشران عن علي بن
محمد المقري عن يحيى بن عثمن عن سفيان بن حماد عن الفضل بن موسى عن ابن جريج عن عطا
عن عبد الله بن السائب قال حضرت رسول الله صم يوم عيد فلما قضى صلوته قال من احب
ان يسمع الخطبة فليسمع ومن احب ان ينصرف فلينصرف

استحباب استشعار الحزن في العيدين لاغتصاب آل محمد حقهم محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن العباس
بن معروف عن الحسن بن محبوب عن حنان بن سدير عن عبد الله بن دينار عن ابي
جعفر عم قال يا عبد الله ما من يوم عيد للمسلمين اضحى ولا فطر الا وهو يجدد الله لآل محمد
فيه حزنا قال قلت ولم قال انهم يرون حقهم في ايدي غيرهم محمد بن يعقوب عن احمد بن محمد عن
علي بن الحسن عن عمرو بن عثمن عن عبد الله بن ذبيان مثله ورواه الصدوق مرسلا ورواه
باسناده عن حنان بن سدير عن عبد الله بن سنان ورواه في العلل عن ابيه عن سعد عن احمد بن
محمد عن علي بن الحسن عن عمرو بن عثمن عن عبد الله بن ذبيان

استحباب الجهر بالقراءة في العيدين محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابن سنان عن ابي
عبد الله عم قال كان رسول الله صم يعتم في العيدين الى ان قال ويجهر بالقراءة كما يجهر في الجمعة
وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن عيسى عن يوسف بن عقيل عن محمد بن قيس عن ابي
جعفر عم انه كان اذا صلى بالناس صلوة فطر او اضحى خفض من صوته يسمع من يليه لا يجهر
بالقراءة الحديث اقول المراد انه كان يجهر من غير علو كما ظاهر من قوله يسمع من يليه

كراهة نقل المنبر بل ما يعمل شبه المنبر من طين محمد بن علي بن الحسين باسناده
عن اسمعيل بن جابر عن ابي عبد الله عم في حديث في صلوة العيدين ليس فيهما منبر
المنبر لا يحول عن موضعه ولكن يصنع للامام شيء شبه المنبر من طين فيقوم عليه
فيخطب الناس ثم ينزل ورواه الشيخ باسناده عن اسمعيل بن جابر

استحباب الدعاء للاخوان في العيدين بتقبل الاعمال محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن علي بن
ابرهيم الجعفري عن محمد بن الفضل عن الرضا عم قال قال لبعض مواليه يوم الفطر وهو
يدعو له يا فلان تقبل الله منك ومنا ثم قام حتى اذا كان يوم الاضحى قال له يا فلان تقبل
الله منك ومنا قال فقلت له يا ابن رسول الله قلت في الفطر شيئا وتقول في الاضحى
غيره قال نعم اني قلت له في الفطر تقبل الله منك ومنا لانه فعل مثل فعلي وتاسيت انا وهو
في الفعل وقلت له في الاضحى تقبل الله منا ومنك لانا يمكننا ان نضحي ولا يمكنه ان
يضحي فقد فعلنا نحن غير فعله ورواه الصدوق باسناده عن محمد بن الفضل اقول وتقدم
ما يدل على ذلك

استحباب احياء ليلتي العيدين والاجتماع يوم عرفة بالامصار للدعاء محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن محمد بن ابرهيم عن محمد

بن عبد الله البغدادي عن يحيى بن عثمان المصري عن بن بكير عن المفضل بن فضالة عن
عيسى بن ابرهيم عن سلمة بن سليمان عن هرون بن سالم عن بن كردوس عن ابيه قال
قال رسول الله ص من احيى ليلة العيد وليلة النصف من شعبان لم يمت قلبه يوم تموت
القلوب وعنه عن اسمعيل بن محمد عن محمد بن سليمان عن احمد بن بكر عن يحيى بن مصعب عن
حماد عن ثابت عن انس قال قال رسول الله ص من احيى ليلة العيد لم يمت قلبه يوم تموت القلوب
عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن السندي بن محمد عن وهب بن وهب عن جعفر
بن محمد عن ابيه عن علي ع قال كان يعجبه ان يفرغ نفسه اربع ليال من السنة اول ليلة
من رجب وليلة النحر وليلة الفطر وليلة النصف من شعبان ورواه الشيخ في المصباح
عن وهب بن وهب مثله واقول وياتي ما يدل على الحكم الثاني في الحج

استحباب العود من صلوة العيد وغيرها في غير طريق الذهاب

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن السكوني ان النبي ص كان
اذا خرج الى العيد لم يرجع في الطريق الذي بدا فيه ياخذ في طريق غيره محمد بن يعقوب عن عدة
من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الهيثم بن ابي مسروق عن موسى بن عمر بن بزيع قال قلت للرضا ع
ان الناس رووا ان رسول الله ص كان اذا اخذ في طريق رجع في غيره فهكذا كان قال فقال نعم
قال فانا افعله كثيرا فافعله ثم قال لي اما انه ارزق لك ورواه ابن طاوس في كتاب الاقبال
باسناده عن ابي محمد هرون بن موسى باسناده عن علي بن موسى الرضا ع اقول وياتي ما يدل على ذلك في السفر

استحباب كثرة ذكر الله والعمل الصالح يوم العيد وعدم جواز الاشتغال باللعب والضحك

محمد بن يعقوب عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن بن ابي عمير عن ابرهيم بن عمر عن عمرو
بن شمر عن جابر عن ابي جعفر ع قال قال النبي ص اذا كان اول يوم من شوال نادى مناد ايها
المؤمنون اغدوا الى جوائزكم ثم قال يا جابر جوائز الله ليست كجوائز هؤلاء الملوك ثم قال
هو يوم الجوائز ورواه الصدوق باسناده عن جابر مثله وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد
عن بعض اصحابنا عن جميل بن صالح عن ابي عبد الله ع قال اذا كان صبيحة الفطر نادى مناد اغدوا
الى جوائزكم محمد بن علي بن الحسين قال نظر الحسن بن علي ع الى اناس يوم عيد يلعبون ويضحكون
فقال لاصحابه والتفت اليهم ان الله عز وجل جعل شهر رمضان مضمارا لخلقه يستبقون فيه
بطاعته الى رضوانه فسبق فيه قوم ففازوا وتخلف اخرون فخابوا فالعجب كل العجب من
الضاحك اللاعب في اليوم الذي يثاب فيه المحسنون ويخيب فيه المقصرون وايم الله لو
كشف الغطاء لشغل المحسن باحسانه والمسيء باساءته ورواه الكليني عن عدة من اصحابنا عن
احمد بن ابي عبد الله عن ابي الحسن احمد بن عبد الرحيم رفعه الى ابي الحسن ع قال نظر الى الناس وذكر
مثله وباسناده عن الفضل بن شاذان في حديث العلل عن الرضا ع قال انما جعل يوم الفطر
العيد ليكون للمسلمين مجتمعا يجتمعون فيه ويبرزون لله عز وجل ويمجدونه على ما من عليهم
فيكون يوم عيد ويوم اجتماع ويوم فطر ويوم زكوة ويوم رغبة ويوم تضرع ولانه اول يوم من السنة
يحل فيه الاكل والشرب لان اول شهور السنة عند اهل الحق شهر رمضان فاحب الله عز وجل
ان يكون لهم في ذلك مجمع يحمدونه فيه ويقدسونه ورواه في العلل وعيون الاخبار بالاسناد

ما يستحب ان يذكره عند الخروج الى صلوة العيد والرجوع

محمد بن علي بن الحسين في
المحاسن عن محمد بن ابرهيم بن اسحق عن احمد بن محمد الهمداني عن المنذر بن محمد عن اسمعيل
بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن الفضل الهاشمي عن ابي عبد الله ع عن ابائه قال خطب امير
المؤمنين ع يوم الفطر فقال ايها الناس ان يومكم هذا يوم يثاب فيه المحسنون ويخسر
فيه المسيئون وهو اشبه يوم بيوم قيامتكم فاذكروا بخروجكم الى مصلاكم خروجكم من
الاجداث الى ربكم واذكروا بوقوفكم في مصلاكم وقوفكم بين يدي ربكم واذكروا برجوعكم
الى منازلكم رجوعكم الى منازلكم في الجنة والنار الحديث

اشتراط وجوب صلوة العيد بحضور خمسة احدهم الامام

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحلبي عن ابي
عبد الله ع انه قال في صلوة العيدين اذا كان القوم خمسة او سبعة فانهم يجمعون الصلوة
كما يصنعون الجمعة وقال تقنت في الركعة الثانية قال قلت يجوز بغير عمامة قال نعم والعمامة احب الي

صلوة الكسوف والايات

وجوبها لكسوف الشمس وخسوف القمر

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن بن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي
عبد الله ع قال وقت صلوة الكسوف الى ان ينجلي وهي فريضة ورواه الشيخ باسناده عن احمد
بن محمد مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله ع قال صلوة العيد
فريضة وصلوة الكسوف فريضة ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد عن بن
ابي عمير وفضالة جميعا عن جميل مثله وباسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا ع قال انما جعلت
الكسوف صلوة لانه من ايات الله لا يدرى الرحمة ظهرت ام لعذاب فاحب النبي ص ان
تفزع امته الى خالقها وراحمها عند ذلك ليصرف عنهم شرها ويقيهم مكروهها كما صرف
عن قوم يونس حين دعوا الى الله عز وجل الحديث ورواه في العلل وعيون الاخبار باسناد
ياتي قال سيد العابدين علي بن الحسين ع وذكر علة كسوف الشمس والقمر ثم قال انه لا
يفزع للايتين ولا يرهب بهما الا من كان من شيعتنا فان كان ذلك منهما فافزعوا الى الله
عز وجل وراجعوه محمد بن محمد المفيد في المقنعة قال روي عن الصادقين عليهما السلام ان الله اذا
اراد تخويف عباده وتجديد الزجر لخلقه كسف الشمس وخسف القمر فاذا رايتم ذلك فافزعوا
الى الله تعالى بالصلوة قال وروي عن رسول الله ص انه قال صلوة الكسوف فريضة محمد
بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن بن ابي نجران عن محمد بن حمران في حديث صلوة
الكسوف قال قال ابو عبد الله ع هي فريضة وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن عبد
الحميد عن ابي جميلة عن ابي اسامة عن ابي عبد الله ع قال صلوة الكسوف فريضة وباسناده عن محمد
بن علي بن محبوب عن علي بن السندي عن محمد بن ابي عمير عن جميل عن ابي عبد الله ع قال
صلوة الكسوف فريضة محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمن عن
علي بن ابي عبد الله قال سمعت ابا الحسن موسى ع يقول انه لما قبض ابرهيم بن رسول الله ص
جرت فيه ثلاث سنن اما واحدة فانه لما مات انكسفت الشمس فقال الناس انكسفت الشمس
لفقد ابن رسول الله ص فصعد رسول الله ص المنبر فحمد الله واثنى عليه قال ايها الناس ان

مضمونه انه يستحب ان يذكر بخروجه الى المصلى خروجه من الجدث الى الله ووقوفه بين يدي الله ورجوعه الى الجنة او النار

الشمس والقمر آيتان من آيات الله يجريان بامره مطيعان له لا ينكسفان لموت احد ولا لحيوة احد
فاذا انكسفا او واحدة منهما فصلوا ثم نزل فصلى بالناس صلوة الكسوف الحديث ورواه الشيخ
باسناده عن محمد بن يعقوب ورواه البرقي في المحاسن عن ابي سمينة عن محمد بن اسلم عن الحسين
بن خالد عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام اقول وياتي ما يدل على ذلك   وجوب
الصلوة للزلزلة والريح المظلمة وجميع الاخاويف السماوية محمد بن الحسن باسناده عن حماد عن
حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم قالا قلنا لابي جعفر عليه السلام هذه الرياح والظلم التي تكون
هل يصلى لها فقال كل اخاويف السماء من ظلمة او ريح او فزع فصل له صلوة الكسوف حتى
يسكن ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه وعن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان
جميعا عن حماد مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن زرارة ومحمد بن مسلم مثله وباسناده عن عبد
الرحمن بن ابي عبد الله انه سال الصادق عليه السلام عن الريح والظلمة تكون في السماء والكسوف
فقال الصادق عليه السلام صلوتهما سواء وباسناده عن سليمن الديلمي انه سال ابا عبد الله عليه السلام عن الزلزلة
ما هي فقال آية ثم ذكر سببها الى ان قال قلت فاذا كان ذلك ما اصنع قال صلوة الكسوف
الحديث وفي العلل عن احمد بن محمد بن يحيى عن ابيه عن محمد بن احمد بن يحيى عن ابرهيم بن
اسحق عن محمد بن سليمن الديلمي عن ابي عبد الله عليه السلام مثله وفي المجالس عن احمد بن الحسن
القطان عن الحسن بن علي السكري عن محمد بن زكريا البصري عن محمد بن عمارة عن ابيه
عن الصادق عن ابيه عليهما السلام قال ان الزلازل والكسوفين والرياح الهائلة من علامات
الساعة فاذا رايتم شيئا من ذلك فتذكروا قيام الساعة وافزعوا الى مساجدكم اقول
وياتي ما يدل على ذلك وتقدم ما يدل على تعليل وجوب صلوة الكسوف بانها من الآيات
وجوب صلوة الكسوف على النساء والرجال عبد الله بن جعفر في قرب
الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سألته
عن النساء هل على من عرف منهن صلوة النافلة وصلوة الليل والزوال والكسوف ما على
الرجال قال نعم اقول وتقدم ما يدل على ذلك وياتي ما يدل عليه   ان وقت
صلوة الكسوف من الابتداء الى الانجلاء وعدم كراهة ايقاعها في وقت من الاوقات
محمد بن علي بن الحسين باسناده عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اربع صلوات يصليها
الرجل في كل ساعة منها صلوة الكسوف محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام قال وقت صلوة الكسوف في الساعة
التي تنكسف عند طلوع الشمس وعند غروبها الحديث محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن
محمد مثله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي نجران عن محمد بن حمران قال قال ابو
عبد الله عليه السلام وذكر مثله وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن الحكم عن
حماد بن عثمن عن ابي عبد الله عليه السلام قال ذكروا انكساف القمر وما يلقى الناس من شدته
قال فقال ابو عبد الله عليه السلام اذا انجلى منه شيء فقد انجلى ورواه الصدوق باسناده عن حماد بن
عثمن اقول هذا يحتمل التساوي في الزلزلة المستدة لا بيان الوقت فلا حجة فيه قاله العلامة

وغيره فلا ينافي

وغيره فلا ينافي ما مضى وياتي فيما دل على استحباب الاعادة قبل الانجلاء وعن الحسين بن سعيد
عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن رهط وهم الفضيل وزرارة وبريد ومحمد بن مسلم عن
كليهما ومنهم من رواه عن احدهما عليه السلام قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله في كسوف الشمس ففرغ حين
فرغ وقد انجلى كسوفها وعن محمد بن علي بن محبوب عن علي بن خالد عن احمد بن الحسن عن
عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان صليت
صلوة الكسوف حتى يذهب كسوف الشمس والقمر فطول في صلوتك فان ذلك
افضل اقول وياتي ما يدل على ذلك   انه اذا اتفق الكسوف في وقت فريضة
يتخير في تقديم ايهما شاء ما لم يتضيق وقت الفريضة وان اتفق في وقت نافلة الليل وجب
تقديم الكسوف وان فاتت النافلة وحكم ضيق وقت الفريضة فيها صلوة الكسوف
محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن العلاء بن رزين
عن محمد بن مسلم عن احدهما عليه السلام قال سألته عن صلوة الكسوف وقت الفريضة فقال ابدأ
بالفريضة فقيل له في وقت صلوة الليل فقال صلوة الكسوف قبل صلوة الليل محمد بن الحسن
باسناده عن الحسين بن سعيد عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
جعلت فداك ربما ابتلينا بالكسوف بعد المغرب قبل العشاء الآخرة فان صليت الكسوف
خشينا ان تفوتنا الفريضة فقال اذا خشيت ذلك فاقطع صلوتك واقض فريضتك ثم عد
فيها قلت فاذا كان الكسوف في آخر الليل فصلينا صلوة الكسوف فاتتنا صلوة الليل فبايهما
نبدأ فقال صل صلوة الكسوف واقض صلوة الليل حين تصبح وعنه عن ابن ابي عمير عن محمد بن
ابي ايوب ابرهيم بن عثمن عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن صلوة الكسوف قبل ان تغيب الشمس
وتخشى فوت الفريضة فقال اقطعوها وصلوا الفريضة وعودوا الى صلوتكم محمد بن علي بن الحسين
باسناده عن بريد بن معوية ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام قالا اذا وقع الكسوف
او بعض هذه الآيات فصلها ما لم تتخوف ان يذهب وقت الفريضة فان تخوفت فابدأ
بالفريضة واقطع ما كنت فيه من صلوة الكسوف فاذا فرغت من الفريضة فارجع
الى حيث كنت قطعت واحتسب بما مضى   استحباب صلوة الكسوف في المساجد محمد
بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر عن عاصم عن ابي بصير قال انكسف القمر
وانا عند ابي عبد الله عليه السلام في شهر رمضان فوثب وقال انه كان يقال اذا انكسف القمر والشمس
فافزعوا الى مساجدكم محمد بن علي بن الحسين قال قال النبي صلى الله عليه وآله ان الشمس والقمر آيتان من آيات
الله يجريان بتقديره وينتهيان الى امره لا ينكسفان لموت احد ولا لحيوة احد فاذا
انكسف احدهما فبادروا الى مساجدكم محمد بن محمد المفيد في المقنعة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد ولا لحيوة احد لكنهما آيتان من آيات الله
فاذا رايتم ذلك فبادروا الى مساجدكم للصلوة اقول وتقدم ما يدل على ذلك وياتي ما يدل عليه
كيفية صلوة الكسوف والآيات وجملة من احكامها محمد بن الحسن باسناده
عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن رهط وهم الفضيل وزرارة

وبرية وبحديث مسلم عن كليهما ومنهم من رواه عن احدهما ع ان صلوة كسوف الشمس والقمر
والرجفة والزلزلة عشر ركعات واربع سجدات صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله والناس خلفه في كسوف
الشمس ففرغ حين فرغ وقد انجلى كسوفها ورووا ان الصلوة في هذه الآيات كلها
سواء اشدها واطولها كسوف الشمس تبدأ فتكبر بافتتاح الصلوة ثم تقرأ ام الكتاب
وسورة ثم تركع ثم ترفع راسك من الركوع فتقرأ ام الكتاب وسورة ثم تركع الثالثة
ثم ترفع راسك من الركوع فتقرأ ام الكتاب وسورة ثم تركع الرابعة ثم ترفع راسك من
الركوع فتقرأ ام الكتاب وسورة ثم تركع الخامسة فاذا رفعت راسك قلت سمع الله لمن حمده
ثم تخر ساجدا فتسجد سجدتين ثم تقوم فتصنع ما صنعت في الاولى قال قلت وان هو قرأ
سورة واحدة في الخمس ركعات يفرقها بينها قال اجزاه ام القرآن في اول مرة فان قرأ خمس
سور فمع كل سورة ام الكتاب والقنوت في الركعة الثانية قبل الركوع اذا فرغت من القراءة
ثم تقنت في الرابعة مثل ذلك ثم في السادسة ثم في الثامنة ثم في العاشرة وباسناده عن احمد
بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سألته عن صلوة الكسوف فقال عشر
ركعات واربع سجدات يقرأ في كل ركعة مثل يس والنور ويكون ركوعك مثل قراءتك
وسجودك مثل ركوعك قلت فمن لم يحسن يس واشباهها قال فليقرأ ستين آية في كل ركعة
فاذا رفع راسه من الركوع فلا يقرأ بفاتحة الكتاب قال فان اغفلها او كان نائما فليقضها وباسناده
عن محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن الحسن بن علي عن علي بن يعقوب الهاشمي عن مروان بن
مسلم عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله ع في حديث قال صلوة الكسوف عشر ركعات
واربع سجدات كسوف الشمس اشد على الناس والبهائم وعنه عن احمد بن محمد عن محمد بن خالد
البرقي عن ابي البختري عن ابي عبد الله ع ان عليا ع صلى في كسوف الشمس ركعتين في اربع
سجدات واربع ركعات قام فقرأ ثم ركع ثم رفع راسه ثم قرأ ثم ركع ثم قام فدعا مثل ركعتيه
ثم سجد سجدتين ثم قام ففعل مثل ما فعل في كل الاولى في قراءته وقيامه وركوعه وسجوده
سواء اقول بأي وجه وعنه عن بنان بن محمد عن المحسن بن احمد عن يونس بن يعقوب
قال قال ابو عبد الله ع انكسف القمر فخرج ابي وخرجت معه الى المسجد الحرام فصلى ثماني ركعات
كما يصلي ركعة وسجدتين قال الشيخ الوجه في هذين الحديثين التقية لانهما موافقان لمذهب
بعض العامة وعلى الاحاديث السابقة عمل العصابة باجمعها اقول ويحتمل كون تلك الصلوة
صلوة اخرى وان يصلي بعدها صلوة الكسوف لاتساع الوقت ويكون الغرض جوازه
ذلك مع السعة محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه وعن محمد بن اسمعيل عن الفضل
بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم قالا سألنا ابا جعفر ع
عن صلوة الكسوف كم ركعة هي وكيف نصليها فقال هي عشر ركعات واربع سجدات تفتتح
الصلوة بتكبيرة وتركع بتكبيرة وترفع راسك بتكبيرة الا في الخامسة التي تسجد فيها وتقول
سمع الله لمن حمده فيها وتقنت في كل ركعتين قبل الركوع وتطيل القنوت والركوع والسجود
على قدر القراءة والركوع والسجود فان فرغت قبل ان يتجلى فاقعد وادع الله حتى يتجلى فان

تجلى فان

تجلى قبل ان تفرغ من صلوتك فاتم ما بقي وتجهر بالقراءة قال قلت كيف القراءة فيها فقال
ان قرأت سورة في كل ركعة فاقرأ فاتحة الكتاب فان نقصت من السورة شيئا فاقرأ من حيث
نقصت ولا تقرأ فاتحة الكتاب قال وكان يستحب ان يقرأ فيها بالكهف والحجر الا ان يكون
اماما يشق على من خلفه فان استطعت ان تكون صلوتك بارزا لا يجنك بيت فافعل
وصلوة كسوف الشمس اطول من صلوة كسوف القمر وهما سواء في القراءة والركوع والسجود
ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحلبي انه سأل ابا
عبد الله ع عن صلوة الكسوف كسوف الشمس والقمر قال عشر ركعات واربع سجدات
تركع خمسا ثم تسجد في الخامسة ثم تركع خمسا ثم تسجد في العاشرة وان شئت قرأت سورة
في كل ركعة فاقرأ فاتحة الكتاب وان شئت قرأت نصف سورة في كل ركعة فاذا قرأت سورة
في كل ركعة فاقرأ فاتحة الكتاب وان قرأت نصف سورة اجزأك ان لا تقرأ فاتحة الكتاب
الا في اول ركعة حتى تستأنف اخرى ولا تقل سمع الله لمن حمده في رفع راسك من الركوع الا في الركعة
التي تريد ان تسجد فيها وباسناده عن عمر بن اذينة انه روى ان القنوت في الركعة الثانية قبل الركوع
ثم في الرابعة ثم في السادسة ثم في الثامنة ثم في العاشرة قال الصدوق وان لم يقنت الا في
الخامسة والعاشرة فهو جائز لورود الخبر به وباسناده عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله انه سأل
الصادق ع عن الريح والظلمة التي تكون في السماء والكسوف فقال الصادق ع صلوتهما سواء
وباسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا ع قال انما جعلت للكسوف صلوة لانه من آيات
الله الى ان قال وانما جعلت عشر ركعات لان اصل الصلوة التي نزل فرضها من السماء
اولا في اليوم والليلة انما هي عشر ركعات فجمعت تلك الركعات هيهنا وانما جعل فيها السجود
لانه لا تكون صلوة فيها ركوع الا وفيها سجود ولان يختموا صلواتهم ايضا بالسجود والخضوع
وانما جعلت اربع سجدات لان كل صلوة نقص سجودها عن اربع سجدات لا تكون صلوة لان
اقل الفرض من السجود في الصلوة لا يكون الا اربع سجدات وانما لم يجعل بدل الركوع
سجود لان الصلوة قائما افضل من الصلوة قاعدا ولان القائم يرى الكسوف والانجلاء
والساجد لا يرى وانما غيرت عن العلة تغير المعلول ورواه في العلل وفي عيون الاخبار
بالاسناد الآتي محمد بن ادريس في آخر السرائر نقلا من جامع البزنطي صاحب الرضا ع قال
سألته عن صلوة الكسوف ما حده قال متى احب ويقرأ ما احب غير انه يقرأ ويركع اربع مرات
ثم يسجد في الخامسة ثم يقوم فيفعل مثل ذلك وعنه قال وسألته عن القراءة في صلوة الكسوف
قال يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب قال اذا ختمت سورة وبدأت باخرى فاقرأ فاتحة الكتاب
وان قرأت سورة في ركعتين او ثلاث فلا تقرأ بفاتحة الكتاب حتى تختم السورة ولا تقل
سمع الله لمن حمده في شيء من ركوعك الا الركعة التي تسجد فيها علي بن جعفر في كتابه عن اخيه مثله
وكذا الذي قبله عبد الله بن جعفر الحميري في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده
علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر ع مثله وكذا الذي قبله محمد بن مكي الشهيد في الذكرى
قال روى الشيخ في الخلاف عن علي ع انه جهر في الكسوف قال الشيخ وعليه اجماع الفرقة.

استحباب اعادة صلوة الكسوف ان فرغ قبل الانجلاء وعدم وجوب الاعادة محمد بن

الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن معوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عم صلوة الكسوف اذا فرغت قبل ان ينجلي فاعد وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن علي بن خالد عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار عن ابي عبد الله عم قال ان صليت الكسوف الى ان يذهب الكسوف عن الشمس والقمر وتطول في صلوتك فان ذلك افضل وان احببت ان تصلي فتفرغ من صلوتك قبل ان يذهب الكسوف فهو جايز

استحباب اطالة صلوة الكسوف بقدره حتى

اقول وتقدم ما يدل على ذلك

محمد بن علي بن الحسين عن علي بن جعفر محمد عن الامام محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن الحسن بن علي عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر عن ابيه عن ابائه قال انكسف الشمس في زمان رسول الله صلعم فصلى بالناس ركعتين وطول حتى غشي على بعض القوم ممن كان وراءه من طول القيام محمد بن علي بن الحسين قال انكسفت الشمس على عهد امير المومنين عم فصلى بهم حتى كان الرجل ينظر الى الرجل قد ابتلت قدميه من عرقه محمد بن محمد بن النعمان المفيد في المقنعة قال روى عن امير المومنين عم انه صلى بالكوفة صلوة الكسوف فقرا فيها بالكهف والانبياء ورددها خمس مرات واطال في ركوعها حتى سال العرق على اقدام من كان معه وغشي على كثير منهم

وجوب قضاء صلوة الكسوف على من تركها

اقول وتقدم ما يدل على ذلك

مع العلم به ومع عدم العلم ان احترق القرص كله واستحباب الغسل لذلك محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الفضيل بن يسار ومحمد بن مسلم انهما قالا قلنا لابي جعفر عم انقضى صلوة الكسوف ومن اذا اصبح فعلم واذا امسى فعلم قال ان كان القرصان احترق كلاهما قضيت وان كان انما احترق بعضهما فليس عليك قضاؤه محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن حماد عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم قال عن ابي عبد الله عم قال اذا انكسفت الشمس كلها واحترقت ولم تعلم ثم علمت بعد ذلك فعليك القضاء وان لم تحترق كلها فليس عليك قضاء قال الكليني وفي رواية اخرى اذا علم بالكسوف ونسي ان يصلي فعليه القضاء وان لم يعلم به فلا قضاء عليه هذا اذا لم يحترق كله محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن حماد مثله وعنه عن القسم بن محمد عن عبد الله بن محمد عن حريز قال قال ابو عبد الله عم اذا انكسف القمر ولم تعلم به حتى اصبحت ثم بلغك فان كان احترق كله فعليك القضاء وان لم يكن احترق كله فلا قضاء عليك وعنه عن حماد عن حريز عمن اخبره عن ابي عبد الله عم قال اذا انكسف القمر فاستيقظ الرجل فكسل ان يصلي فليغتسل من غد وليقض الصلوة وان لم يستيقظ ولم يعلم بانكساف القمر فليس عليه الا القضاء بغير غسل وباسناده عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالته عن صلوة الكسوف قال عشر ركعات واربع سجدات الى ان قال فاذا اغفلها او كان نايما فليقضها وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن احمد عن موسى بن القسم وابي قتادة عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم قال سالته عن صلوة الكسوف وهل على من تركها قضاء قال اذا فاتتك فليس عليك قضاء وعنه عن احمد بن الحسن عن

عبيد بن زرارة

عبيد بن زرارة عن ابيه عن ابي جعفر عم قال انكسفت الشمس وانا حاضر فصليت بعد ما خرجت فلم اقض وباسناده عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن عبيد الله الحلبي قال سالت ابا عبد الله عم عن صلوة الكسوف ونقضي اذا فاتتنا قال ليس فيها قضاء وقد كان في ايدينا انها تقضى قال الشيخ المراد اذا لم يحترق القرص كله لما تقدم وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن علي بن خالد عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار عن ابي عبد الله عم في حديث قال ان لم تعلم حتى يذهب الكسوف ثم علمت بعد ذلك فليس عليك صلوة الكسوف وان اعلمك احد وانت نايم فعلمت ثم غلبتك عينك فلم تصل فعليك قضاؤها وباسناده عن عمار الساباطي مثله محمد بن ادريس في اخر السرائر نقلا من جامع البزنطي صاحب الرضا عم قال سالته عن صلوة الكسوف هل على من تركها قضاء قال اذا فاتتك فليس عليك قضاء عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر مثله

جواز صلوة الكسوف على الراحلة مع الضرورة محمد بن علي بن الحسين باسناده عن علي بن الفضل الواسطي قال كتبت الى الرضا عم اذا انكسف الشمس والقمر وانا راكب لا اقدر على النزول قال فكتب الي صل على مركبك الذي انت عليه محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن عمران بن موسى عن محمد بن عبد الحميد عن علي بن الفضل الواسطي مثله ورواه الحميري في قرب الاسناد عن علي بن الفضل ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن عدة من اصحابنا عن محمد بن عبد الحميد اقول وتقدم ما يدل على ذلك عموما في القبلة وفي القيام

استحباب الجماعة في صلوة الكسوف وتاكد الاستحباب مع الاستيعاب وعدم اشتراطها محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن الحسن بن علي الكوفي عن الحسن بن علي بن فضال عن غالب بن عثمان عن روح بن عبد الرحيم قال سالت ابا عبد الله عم عن صلوة الكسوف يصلى جماعة قال جماعة وغير جماعة وعنه عن احمد بن الحسين بن علي عن علي بن يعقوب الهاشمي عن مروان بن مسلم عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عم قال اذا انكسفت الشمس والقمر فانكسف كلها فانه ينبغي للناس ان يفزعوا الى امام يصلي بهم وايهما كسف بعضه فانه يجزي الرجل ان يصلي وحده الحديث وباسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن محمد بن يحيى الساباطي عن الرضا عم قال سالته عن صلوة الكسوف يصلى جماعة او فرادى قال اي ذلك شئت اقول وتقدم ما يدل على ذلك خصوصا ويدل عليه عموما احاديث صلوة الكسوف واطلاقها وكذا احاديث الجماعة

استحباب صوم الاربعاء والخميس والجمعة عند كثرة الزلازل والخروج يوم الجمعة بعد الغسل والدعاء برفعها وكراهة التحول عن المكان الذي وقعت فيه الزلازل واستحباب الدعاء بعد صلوة الايات برفعها محمد بن علي بن الحسين باسناده عن علي بن مهزيار قال كتبت الى ابي جعفر عم وشكوت اليه كثرة الزلازل في الاهواز وقلت ترى لي التحول عنها فقال لا تتحولوا عنها وصوموا الاربعاء والخميس والجمعة واغتسلوا وطهروا ثيابكم وابرزوا يوم الجمعة وادعوا الله عز وجل فانه يرفع عنكم قال ففعلنا فسكنت الزلازل ورواه في العلل عن احمد بن محمد عن ابيه عن محمد بن احمد بن عيسى عن علي بن مهزيار مثله وزاد ومن كان

بارضله
منكم ممن بنا يتوب الى الله عز وجل ودعا لهم بخير ورحمة الشيخ باسناده عن علي بن ...
وباسنادنا عن سليمن الديلمي انه سال ابا عبد الله عم عن الزلزلة ما هي فقال اية فقال
وما سببها فذكر سببها الى ان قال قلت فاذا كان ذلك فما اصنع قال صل صلوة الكسوف فاذا فرغت
خررت لله ساجدا وتقول في سجودك يا من يمسك السماء والارض ان تزولا ولئن زالتا ان
امسكهما من احد من بعده انه كان حليما غفورا يا من يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه
امسك عنا السوء انك على كل شيء قدير وفي العلل عن احمد بن محمد عن ابيه عن محمد بن احمد عن
ابرهيم بن اسحق عن محمد بن سليمن الديلمي مثله الا انه ترك قول يا من يمسك السماء ان تقع
على الارض الا باذنه وعنه عن ابيه عن محمد بن احمد عن الهيثم النهدي عن بعض اصحابنا
باسناده رفعه قال كان امير المومنين عم يقرا ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا
ولئن زالتا ان امسكهما من احد من بعده انه كان حليما غفورا يقولها عند الزلزلة ويقول
ويمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه ان الله بالناس لرؤف رحيم محمد بن الحسن
باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن حماد الكوفي عن محمد بن خالد عن عبد الله بن
الحسين عن علي بن الحسين عن علي بن ابي حمزة عن ابن يقطين قال قال ابو عبد الله عم من
اصابه زلزلة فليقرا يا من يمسك السموات والارض ان تزولا ولئن زالتا ان امسكهما
من احد من بعده انه كان حليما غفورا صل على محمد وال محمد وامسك عنا السوء انك على كل
شيء قدير قال من قراها عند النوم لم يسقط عليه البيت ان شاء الله تعالى

استحباب السجود عند الريح العاصف والدعاء بسكونها

محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار عن ابيه عن سعد بن عبد الله ومحمد بن يحيى جميعا عن احمد بن محمد بن
عيسى عن الجمال عن سليمن الجعفري قال قال الرضا عم جاءت الريح وانا ساجد فجعل كل انسان
يطلب موضعا وانا ساجد ملح في الدعاء لربي عز وجل حتى سكنت الحول واني مايل على رئدى

استحباب رفع الصوت بالتكبير عند الريح العاصف وسؤال خيرها والاستعاذة

من شرها وذكر الله عند خوف الصاعقة محمد بن علي بن الحسين باسناده عن كامل قال كنت مع
ابي جعفر عم بالعريض فهبت ريح شديدة فجعل ابو جعفر عم يكبر ثم قال ان التكبير يرد الريح
قال وقال عم ما بعث الله ريحا الا رحمة او عذابا فاذا رايتموها فقولوا اللهم انا نسالك
خيرها وخير ما ارسلت له ونعوذ بك من شرها وشر ما ارسلت له وكبروا وارفعوا اصواتكم
بالتكبير فانه يكسرها قال وقال الصادق عم ان الصاعقة تصيب المومن والكافر ولا تصيب
الذاكر اقول وتقدم ما يدل على ذلك في الذكر

عدم جواز سب الرياح والجبال

والساعات والايام والليالي والدنيا واستحباب توقي البرد في اوله لا في اخره محمد بن علي بن
الحسين قال قال رسول الله صم لا تسبوا الرياح فانها مامورة ولا تسبوا الجبال ولا الساعات
ولا الايام ولا الليالي فتاثموا ويرجع اليكم وفي العلل عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن
ابرهيم بن هاشم عن الحسين بن يزيد النوفلي عن اسمعيل بن مسلم السكوني عن جعفر بن محمد
عن ابيه قال قال رسول الله صم وذكر احمد بن محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة قال قال

امير المومنين عم توقوا البرد في اوله وتلقوه في اخره فانه يفعل بالابدان كما يفعل بالاشجار
اوله يحرق واخره يورق الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول عن ابي الحسن علي بن محمد عم انه قال الجلاد 1
نكبت اصبعه وتلقاه راكب فصدم كتفه ودخل في زحمة فخرقوا بعض ثيابه فقال كفاني الله شر
يوم فما اشامك من يوم فقال ابو الحسن عم هذا وانت تغشانا ترمي بذنبك من لا ذنب له ثم قال
ما ذنب الايام حتى صرتم تتشامون بها اذا جوزيتم باعمالكم فيها فقال ... انا استغفر الله
فقال والله ما ينفعكم ولكن الله يعاقبكم بذمها ما لا ذم عليها فيه اما علمت ان الله هو
المثيب المعاقب والمجازي بالاعمال فلا تعد ولا تجعل للايام صنعا في حكم الله ... ابن
ابي فراس في كتابه قال قال عم لا تسبوا الدنيا فنعم المطية الدنيا للمومن عليها يبلغ الخير وبها
ينجو من الشر انه اذا قال العبد لعن الله الدنيا قالت الدنيا لعن الله اعصانا لربه

صلوة الاستسقا

استحبابها وكيفيتها وجملة من احكامها

محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عم
قال سالته عن صلوة الاستسقا فقال مثل صلوة العيدين تقرا فيها وتكبر فيها كما تقرا وتكبر
فيها يخرج الامام ويبرز الى مكان نظيف في سكينة ووقار وخشوع ومسكنة ويبرز معه
الناس فيحمد الله ويمجده ويثني عليه ويجتهد في الدعا ويكثر من التسبيح والتهليل والتكبير
ثم يصلي مثل صلوة العيدين ركعتين في دعاء ومسالة واجتهاد فاذا سلم الامام قلب ثوبه وجعل
الجانب الذي على المنكب الايمن على المنكب الايسر والذي على الايسر على الايمن فان
رسول الله صم كذلك صنع وعنه عن محمد بن عيسى عن يونس عن محمد بن مسلم وعن الحسين بن
محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن احمد بن سليمن جميعا
عن مرة مولى محمد بن خالد قال صاح اهل المدينة الى محمد بن خالد في الاستسقا فقال لي انطلق الى
ابي عبد الله عم فسله ما رايك فان هؤلاء صاحوا الي فاتيته فقلت له فقال لي قل له يخرج قلت
متى يخرج جعلت فداك قال يوم الاثنين قلت كيف يصنع قال يخرج المنبر ثم يخرج يمشي كما يمشي
يوم العيدين وبين يديه المؤذنون في ايديهم عنزهم حتى اذا انتهى الى المصلى يصلي بالناس
ركعتين بغير اذان ولا اقامة ثم يصعد المنبر فيقلب رداءه فيجعل الذي على يمينه على يساره
والذي على يساره على يمينه ثم يستقبل القبلة فيكبر الله مائة تكبيرة رافعا بها صوته ثم يلتفت
الى الناس عن يمينه فيسبح مائة تسبيحة رافعا بها صوته ثم يلتفت الى الناس عن يساره فيهلل الله
مائة تهليلة رافعا بها صوته ثم يستقبل الناس فيحمد الله مائة تحميدة ثم يرفع يديه فيدعو
ثم يدعون فاني لارجو ان لا يخيبوا قال ففعل فلما رجعنا قالوا هذا من تعليم جعفر وفي
رواية اخرى يونس فما رجعنا حتى اهمتنا انفسنا ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب
وكذا الذي قبله قال الكليني وفي رواية ابن المغيرة تكبير في صلوة الاستسقا كتكبير العيدين
في الاولى سبعا وفي الثانية خمسا ويصلي قبل الخطبة ويجهر بالقراءة ويستسقي وهو قاعد وعن
علي بن ابرهيم عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن رزيق عن ابي العباس عن ابي عبد الله عم
قال اتى قوم رسول الله صم فقالوا له ان بلادنا قد قحطت فادع الله يرسل السماء علينا فامر رسول الله صم

فيه ان صلاته مثل صلوة العيد ويخرج الامام على سكينة ووقار ويجتهد في الدعا ويكثر من التكبير فاذا سلم قلب رداءه فجعل الايمن على الايسر وبالعكس ويخرجون يوم الاثنين ويخرج المنبر ويخرج المؤذنون بين يديه بايديهم عنزهم واسر يصلي بغير اذان ولا اقامة ويصعد المنبر ملتفتا الى القبلة ويكبر مائة ثم يلتفت الى الناس ويسبح مائة ويتابعون ويرفع يديه بالدعاء ويؤمن الناس ويستسقي قاعدا وتكبيره كصلوة العيدين

بالمنبر فاجتمع الناس فصعد رسول الله ص ودعا وامر الناس ان يؤمنوا الحديث محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حفص بن غياث عن ابي عبد الله ع قال ان سليمان بن داود خرج مع اصحابه ذات يوم ليستسقي الحديث قال وقال ابو جعفر ع كان رسول الله ص يصلي الاستسقاء ركعتين ويستسقي وهو قاعد وقال بدأ بالصلوة قبل الخطبة وجهر بالقراءة عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه عن علي ع قال كان رسول الله ص يكبر في العيدين والاستسقاء في الاولى سبعا وفي الثانية خمسا ويصلي قبل الخطبة ويجهر بالقراءة

استحباب الصوم ثلثا والخروج للاستسقاء يوم الثالث وان يكون الاثنين او الجمعة

محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن عيسى عن عيسى بن عبد الله عن حماد السراج قال ارسلني محمد بن خالد الى ابي عبد الله ع اقول له ان الناس قد اكثروا علي في الاستسقاء فما رأيك في الخروج غدا فقلت ذلك لابي عبد الله ع فقال لي قل له ليس الاستسقاء هكذا قل له يخرج فيخطب الناس ويأمرهم بالصيام اليوم وغدا ويخرج بهم يوم الثالث وهم صيام قال فاتيت محمدا فاخبرته بمقالة ابي عبد الله ع فخطب الناس وامرهم بالصيام كما قال ابو عبد الله ع فلما كان في اليوم الثالث ارسل اليه ما رأيك في الخروج قال وفي غير هذه الرواية انه امره ان يخرج يوم الاثنين فيستسقي محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار عن محمد بن القسم المفسر عن يوسف بن محمد بن زياد عن علي بن محمد بن سيار عن ابويهما عن الحسن بن علي العسكري عن ابائه عن الرضا ع في حديث ان المطر احتبس فقال له المأمون لو دعوت الله عز وجل فقال له الرضا ع نعم قال ومتى تفعل ذلك وكان يوم الجمعة فقال يوم الاثنين فان رسول الله ص اتاني البارحة في منامي ومعه امير المؤمنين ع فقال يا بني انتظر يوم الاثنين وابرز الى الصحراء واستسق فان الله عز وجل سيسقيهم الى ان قال فلما كان يوم الاثنين خرج الى الصحراء ومعه الخلائق اقول وتقدم ما يدل عليه عموما وهو دال على الخروج يوم الاثنين واما الخروج يوم الجمعة فقد تقدم ما يدل على فضله وشرفه واستحباب الدعاء فيه واشتماله على ساعة الاجابة

استحباب تحويل الامام

رداءه في الاستسقاء فيجعل ما على اليمين على اليسار وبالعكس محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن عبد الله بن بكير قال سمعت ابا عبد الله ع يقول في الاستسقاء قال يصلي ركعتين ويقلب رداءه الذي على يمينه فيجعله على يساره والذي على يساره على يمينه ويدعو الله ويستسقي وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن علي بن السندي عن محمد بن عمرو بن سعيد عن محمد بن يحيى الصيرفي عن محمد بن سفيان عن رجل عن ابي عبد الله ع قال سألته عن تحويل النبي ص رداءه اذا استسقى قال علامة بينه وبين اصحابه يحول الجدب خصبا محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى رفعه عن ابي عبد الله ع مثله محمد بن علي بن الحسين قال قال الصادق ع وذكر الحديث في العلل عن محمد بن الحسن عن الصفار عن عبد الله بن الصلت القمي عن يونس بن عياض الليثي عن جعفر بن محمد عن ابيه ان رسول الله ص كان اذا استسقى ينظر الى السماء ويحول رداءه عن يمينه الى يساره وعن يساره الى يمينه قال قلت له ما معنى ذلك قال علامة بينه وبين اصحابه يحول الجدب خصبا وعن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القسم

اخبار الباب

احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن ابن ابي عمير عمن ذكره عن ابي عبد الله ع قال سألته لاي علة حول رسول الله ص في صلوة الاستسقاء رداءه الذي على يمينه على يساره والذي على يساره على يمينه قال اراد بذلك تحول الجدب خصبا اقول وتقدم ما يدل على ذلك

استحباب الاستسقاء في الصحراء لا في المسجد الا بمكة

محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن خالد البرقي عن ابن ابي عمير عن ابي البختري عن ابي عبد الله ع عن ابيه عن علي ع انه قال مضت السنة انه لا يستسقى الا في البراري حيث ينظر الناس الى السماء ولا يستسقى في المساجد الا بمكة ورواه الحميري في قرب الاسناد عن السندي بن محمد عن ابي البختري اقول وتقدم ما يدل على ذلك

ان الخطبة في الاستسقاء بعد الصلوة واستحباب الجهر فيها بالقراءة

محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن موسى بن بكر وعبد الله بن المغيرة عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله ع عن ابيه ع ان رسول الله ص صلى الاستسقاء ركعتين وبدأ بالصلوة قبل الخطبة وكبر سبعا وخمسا وجهر بالقراءة اقول وتقدم ما يدل على ذلك وعنه عن فضالة عن ابان عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال الخطبة في الاستسقاء قبل الصلوة وتكبر في الاولى سبعا وفي الاخرى خمسا قال الشيخ العمل على الرواية الاولى وهذه الرواية شاذة مخالفة للاجماع لان المحقق واستدل بما مر وما دل على مساواتها لصلوة العيد اقول ويحتمل الحمل على التقية لما مر من ان عثمان كان يقدم الخطبة على صلوة العيد او على الجواز هنا

مسألة وفيه تعليم وحمل على التقية للخطبة والجواز

استحباب التسبيح عند سماع صوت الرعد وكراهة الاشارة الى المطر والهلال واستحباب الدعاء عند نزول الغيث

محمد بن علي بن الحسين قال روي ان الرعد صوت ملك اكبر من الذباب واصغر من الزنبور فينبغي لمن سمع صوت الرعد ان يقول سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص لا تشيروا الى المطر ولا الى الهلال فان الله يكره ذلك ورواه الحميري في قرب الاسناد عن هرون بن مسلم اقول ويتقدم ما يدل على الحكم الاخير في الدعا

وجوب التوبة والاقلاع عن المعاصي والقيام بالواجبات عند الجدب

وعنه محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عبد الرحمن بن كثير عن الصادق ع قال اذا فشت اربعة ظهرت اربعة اذا فشا الزنا كثرت الزلازل واذا امسكت الزكوة هلكت الماشية واذا جار الحكام في القضاء امسك القطر من السماء واذا خفرت الذمة نصر المشركون على المسلمين ورواه الشيخ باسناده عن عبد الرحمن بن كثير مثله وعن النبي ص قال اذا غضب الله على امة ثم لم ينزل بها العذاب غلت اسعارها وقصرت اعمارها ولم تربح تجارها ولم تزك ثمارها ولم تغزر انهارها وحبس الله عليها امطارها وسلط عليها اشرارها ورواه الشيخ ايضا مرسلا اقول ويأتي ما يدل على ذلك

استحباب القيام في المطر اول ما يمطر

محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله ع قال كان علي ع يقوم في المطر اول ما يمطر حتى يبتل رأسه ولحيته وثيابه فقيل له يا امير المؤمنين الكن الكن فيقول ان هذا ماء قريب العهد بالعرش ثم انشأ يحدث فقال ان تحت العرش بحرا فيه ماء ينبت ارزاق الحيوانات فاذا اراد الله ان ينبت لهم ما يشاء رحمة منه لهم اوحى اليه فمطر منه ما شاء من سماء الى سماء حتى يصير الى سماء الدنيا فيما اظن فيلقيه الى السحاب

الحديث ورواه الصدوق في العلل عن ابيه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن هرون بن مسلم ورواه الحميري في قرب الاسناد عن هرون بن مسلم

استحباب الدعا للاستسقاء عند زيادة

الامطار وخوف الضرر محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن ربيع ابي العباس عن ابي عبد الله عم في حديث استسقاء النبي صم قال لجاء اولئك النفر فقالوا يا رسول الله ادع الله ان يكف عن السماء فقد كدنا ان نغرق فاجتمع الناس فدعا النبي صم فقال له رجل اسمعنا يا رسول الله فان كلما نقول ليس يسمع فقال قولوا اللهم حوالينا ولا علينا اللهم صبها في بطون الاودية وبنات الشجر وحيث يرعى اهل الوبر اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا

عدم جواز الاستسقاء بالانواء محمد بن علي بن الحسين في معاني الاخبار عن احمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن محمد بن حمران عن ابيه عن ابي جعفر عم قال ثلثة من عمل الجاهلية الفخر بالانساب والطعن بالاحساب والاستسقاء بالانواء اقول ونقل الصدوق عن ابي عبيد قال كانت العرب في الجاهلية اذا سقط نجم وطلع اخر قالوا لابد ان يكون عند ذلك رياح ومطر فينسبون كل غيث يكون عند ذلك الى النجم الذي سقط ويقولون مطرنا بنوء الثريا والدبران ونحو ذلك انتهى ويأتي ما يدل على ذلك في آداب السفر في احاديث النجوم

نافلة شهر رمضان

استحباب صلوة مائة ركعة ليلة سبع عشرة ومائة ركعة ليلة احدى وعشرين ومائة ركعة ليلة ثلث وعشرين والاكثار فيها من العبادة محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن الحسن عن سليمن الجعفري قال قال ابو الحسن عم ليلة احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين مائة ركعة تقرا في كل ركعة قل هو الله احد عشر مرات محمد بن علي بن الحسين باسناده عن سليمن الجعفري مثله الا انه قال تقرا في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد عشر مرات وفي الخصال عن محمد بن الحسن عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد مثله محمد بن الحسن باسناده عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن الحسن المروزي عن يونس بن عبد الرحمن عن الجعفري انه سمع العبد الصالح عم يقول وذكر نحوه وباسناده عن الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال قال لي ابو عبد الله عم صل في ليلة احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين من رمضان في كل واحدة منهما ان قويت على ذلك مائة ركعة سوى الثلثة عشر واسهر فيهما حتى تصبح فانه يستحب ان يكون في صلوة ودعاء وتضرع فانه يرجا ان يكون ليلة القدر في احديهما وليلة القدر خير من الف شهر فقلت له كيف هي خير من الف شهر قال العمل فيها خير من العمل في الف شهر وليس في هذه الاشهر ليلة القدر الحديث وعنه عن القسم بن محمد عن علي يعني ابن ابي حمزة قال كنت عند ابي عبد الله عم فقال له ابو بصير الليلة التي يرجا فيها ما يرجا فقال في احدى وعشرين وثلث وعشرين وليلة القدر وفضلها وشرفها الى ان قال فاطلبها في احدى وثلث وصل في كل واحدة منهما مائة ركعة واحيهما ان استطعت الحديث ورواه في المجالس والاخبار عن الحسين بن عبيد الله عن احمد بن محمد بن يحيى عن ابيه عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد وكذا الذي قبله محمد بن علي بن

الفضائل في روضة الواعظين عن رسول الله صم ان شهر رمضان تضاعف الله فيه الحسنات الى ان قال ان شهركم هذا ليس كالشهور انه اذا اقبل اليكم اقبل بالبركة والرحمة واذا ادبر عنكم ادبر بغفران الذنوب هذا شهر فيه الحسنات مضاعفة واعمال الخير فيه مقبولة من صلى منكم في هذا الشهر ركعتين يتطوع بها غفر الله له قال وقال الباقر عم من احيى ليلة ثلث وعشرين من شهر رمضان وصلى فيها مائة ركعة وسع الله عليه معيشته في الدنيا وكفاه امر من يعاديه واعاذه من الحرق والهدم والسرق ومن شر السباع ودفع عنه هول منكر ونكير وخرج من قبره نوره يتلألأ لاهل الجمع ويعطى كتابه بيمينه ويكتب له براءة من النار وجواز على الصراط وامان من العذاب ويدخل الجنة بغير حساب ويجعل فيها من رفقاء النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا علي بن موسى بن طاوس في كتاب الاقبال نقلا من كتاب الحسني تاليف جعفر بن محمد الدوريستي عن ابيه عن محمد بن علي بن بابويه عن احمد بن الحسن القطان عن الحسن بن علي السكري عن جابر بن يزيد عن ابي جعفر الباقر عم مثله قال وروي انه يصلي مائة ركعة في كل ليلة من المفردات تسع عشرة واحدى وعشرين وثلث وعشرين تقرا في كل ركعة بالحمد والاخلاص عشر مرات قال ووجدت في كتاب كنز اليواقيت تاليف ابي الفضل بن محمد الهروي عن النبي صم انه قال من صلى في ليلة القدر ركعتين فقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله احد سبع مرات فاذا فرغ يستغفر سبعين مرة فما زال لا يقوم من مقامه حتى يغفر الله له ولابويه ويبعث الله ملئكة يكتبون له الحسنات الى سنة اخرى ويبعث الله ملئكته الى الجنان يغرسون الاشجار ويبنون القصور ويجرون له الانهار ولا يخرج من الدنيا حتى يرى كل ذلك قال ومن الكتاب المذكور عن النبي صم قال قال موسى الهي اريد قربك قال قربي لمن استيقظ ليلة القدر قال الهي اريد رحمتك قال رحمتي لمن رحم المساكين ليلة القدر قال الهي اريد الجواز على الصراط قال ذلك لمن تصدق في ليلة القدر قال الهي اريد النجاة من النار قال ذلك لمن استغفر في ليلة القدر قال الهي اريد رضاك قال رضاي لمن صلى ركعتين ليلة القدر قال ومن الكتاب المذكور عن النبي صم انه قال يفتح ابواب السماء في ليلة القدر فما من عبد يصلي فيها الا كتب الله له بكل سجدة شجرة في الجنة لو يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها وبكل ركعة بيتا في الجنة من در وياقوت وزبرجد الحديث وهو طويل يشتمل على ثواب جزيل قال وذكر الشيخ الفاضل جعفر بن محمد الدوريستي في كتاب الحسني عن ابيه عن محمد بن علي بن بابويه عن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن سهل بن زياد عن الحسن بن العباس بن الحريش عن ابي جعفر محمد بن علي الرضا عم عن ابائه عن علي عليهم السلم قال من احيى ليلة القدر غفرت له ذنوبه ولو كانت عدد نجوم السماء ومثل ثقل الجبال ومكاييل البحار اقول ويأتي ما يدل على ذلك وعلى فضل الليالي المخصوصة في شهر رمضان وعلى استحباب كثرة الصلوة فيه في كتاب الصوم انشاء الله ثم ان هذه المائة ركعة يحتمل كونها من جملة الالف ويحتمل عدمه والله اعلم

استحباب نافلة شهر رمضان محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابي العباس

وعبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عم قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يزيد في صلوته في شهر رمضان اذا صلى العتمة صلى بعدها فيقوم الناس خلفه فيدخل ويدعهم ثم يخرج ايضا فيجيئون فيقومون خلفه فيدخل ويدعهم مرارا وقال لا يصلي بعد العتمة في غير شهر رمضان محمد بن الحسن باسنادنا عن محمد بن يعقوب مثله وباسنادنا عن علي بن حاتم عن حميد بن زياد عن عبد الله بن احمد النهيكي عن علي بن الحسن عن محمد بن زياد عن ابي خديجة عن ابي عبد الله عم قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا جاء شهر رمضان زاد في الصلوة وانا ازيد فزيدوا وباسنادنا عن الحسن بن علي بن فضال عن اسمعيل بن مهران عن الحسن بن الحسن المروزي عن يونس بن عبد الرحمن عن محمد بن يحيى قال كنت عند ابي عبد الله عم فسئل هل يزاد في شهر رمضان في صلوة النوافل فقال نعم قد كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي بعد العتمة في مصلاه ويكثر وكان الناس يجتمعون خلفه ليصلوا بصلوته فاذا راهم كثروا خلفه تركهم ودخل منزله فاذا تفرق الناس عاد الى مصلاه يصلي كما كان يصلي فاذا كثر الناس خلفه تركهم ودخل وكان يصنع ذلك مرارا وعنه عن محمد بن خالد عن سيف بن عميرة عن اسحق بن عمار عن جابر بن عبد الله قال ان ابا عبد الله عم قال له ان اصحابنا هؤلاء ابوا ان يزيدوا في صلوتهم في رمضان وقد زاد رسول الله صلى الله عليه وآله في صلوته في رمضان وعنه عن محمد بن علي عن النعمن عن منصور بن حازم عن ابي بصير انه سأل ابا عبد الله عم ايزيد الرجل في صلوته في رمضان قال نعم ان رسول الله صلى الله عليه وآله قد زاد في رمضان في الصلوة وفي المصباح عن ابي حمزة الثمالي قال كان علي بن الحسين عم سيد العابدين يصلي عامة الليل في شهر رمضان فاذا كان في السحر دعا بهذا الدعاء الهي لا تؤدبني بعقوبتك وذكر الدعاء بطوله ورواه بن طاوس في كتاب الاقبال باسنادنا الى هرون بن موسى التلعكبري باسناده الى الحسن بن محبوب عن ابي حمزة الثمالي مثله وقد تقدم في حديث بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عم في ختم القرآن قال شهر رمضان لا يشبهه شيء من الشهور له حق وحرمة اكثر من الصلوة فيه ما استطعت اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه ويأتي ما ظاهره المنافاة ونبين وجهه

استحباب صلوة ليالي البيض في رجب وشعبان وشهر رمضان وكيفيتها علي بن موسى بن جعفر بن طاوس في كتاب الاقبال نقلا من كتاب محمد بن علي الطرازي عن احمد بن احمد بن سعيد الكاتب عن احمد بن محمد بن سعيد بن عقدة عن محمد بن علي القبلي عن جده عن احمد بن ابي العينا عن جعفر بن محمد عم قال اعطيت هذه الامة ثلثة اشهر لم يعطها احد من الامم رجب وشعبان وشهر رمضان وثلث ليال لم يعط احد مثلها ليلة ثلث عشر وليلة اربع عشر وليلة خمس عشر من كل شهر واعطيت هذه الامة ثلث سور لم يعطها احد من الامم يس وتبارك الملك وقل هو الله احد فمن جمع بين هذه الثلث فقد جمع بين افضل ما اعطيت هذه الامة فقيل كيف يجمع بين هذه الثلاث فقال يصلي كل ليلة من ليالي البيض من هذه الثلثة شهر الليلة الثالثة عشر ركعتين يقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب وهذه الثلث سور وفي الليلة الرابعة عشرة اربع ركعات يقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب وهذه الثلث سور وفي الليلة الخامسة عشرة ست ركعات يقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب وهذه الثلث السور فيحوز فضل هذه الاشهر الثلثة ويغفر له كل ذنب سوى الشرك

بالحسن

استحباب صلوة ليلة النصف من شهر رمضان عند قبر الحسين عم وكيفيتها علي بن موسى بن جعفر بن في كتاب الاقبال قال روينا باسنادنا عن ابي المفضل الشيباني باسنادنا من كتاب علي بن عبد الواحد النهدي في حديث عن الصادق عم قال قيل له ما ترى فيمن حضر قبره يعني الحسين عم ليلة النصف من شهر رمضان فقال له بخ بخ من صلى عند قبره ليلة النصف من شهر رمضان عشر ركعات من بعد العشاء من غير صلوة الليل يقرا في كل ركعة بفاتحة الكتاب وقل هو الله احد عشر مرات واستجار بالله من النار كتبه الله عتيقا من النار ولم يمت حتى يرى في منامه ملائكة يبشرونه بالجنة وملائكة يؤمنونه من النار اقول ويأتي ما يدل على ذلك

استحباب صلوة الف ركعة في كل يوم وليلة بل في كل يوم وفي كل ليلة من شهر رمضان وغيره مع القدرة محمد بن الحسن باسنادنا عن علي بن حاتم عن محمد بن جعفر المؤدب عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن الحسين عن النضر بن شعيب عن جميل بن صالح عن ابي عبد الله عم قال ان استطعت ان تصلي في شهر رمضان وغيره في اليوم والليلة الف ركعة فافعل فان عليا عم كان يصلي في اليوم والليلة الف ركعة وباسنادنا عن الحسين بن سعيد عن القسم عن علي بن ابي حمزة قال دخلنا على ابي عبد الله عم فقال له ابو بصير ما تقول في الصلوة في رمضان فقال له ان لرمضان حرمة وحقا لا يشبهه شيء من الشهور صل ما استطعت في رمضان تطوعا بالليل والنهار وان استطعت في كل يوم وليلة الف ركعة فصل ان عليا عم كان في اخر عمره يصلي في كل يوم وليلة الف ركعة الحديث ورواه الكليني عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد اقول وتقدم ما يدل على ذلك في اعداد الصلوات وفي عدة احاديث

استحباب صلوة مائة ركعة ليلة نصف شهر رمضان يقرا في كل ركعة الحمد مرة والاخلاص عشرا محمد بن الحسن باسنادنا عن علي بن حاتم عن احمد بن ادريس عن محمد بن سنان عن محمد بن علي عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن سليمان بن عمرو عن ابي عبد الله عم قال قال امير المؤمنين عم من صلى ليلة النصف من شهر رمضان مائة ركعة يقرا في كل ركعة بقل هو الله احد عشر مرات اهبط الله اليه من الملائكة عشرة يدرؤن عنه اعداءه من الجن والانس واهبط الله عند موته ثلثين ملكا يؤمنونه من النار ورواه المفيد في المقنعة مرسلا كذا ابن طاوس في الاقبال وعنه عن محمد بن القسم عن عباد بن يعقوب عن عمرو بن ثابت عن محمد بن مروان عن ابي يحيى عن عدة ممن يوثق بهم قالوا قال من صلى ليلة النصف من شهر رمضان مائة ركعة يقرا في كل ركعة عشر مرات بقل هو الله احد فذلك الف مرة في مائة لم يمت حتى يرى في منامه مائة من الملائكة ثلثين يبشرونه بالجنة وثلثين يؤمنونه من النار وثلثين تعصمه من ان يخطي وعشرة يكيدون من كاده ورواه ابن طاوس في كتاب الاقبال نقلا من كتاب ابن ابي قرة قال وفي رواية اخرى وذكر الحديث ورواه المفيد في المقنعة مرسلا عن الصادق عم قال قال امير المؤمنين عم وذكروه الى قوله من النار

استحباب زيادة الف ركعة في شهر رمضان وترتيبها واحكامها محمد بن الحسن باسنادنا عن علي بن حاتم عن محمد بن جعفر بن احمد بن بطة عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب وباسنادنا عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمرو

عن ابي عبد الله عم انه قال يصلي في شهر رمضان زيادة الف ركعة في تسع عشرة منه في كل ليلة عشرين ركعة وفي ليلة تسع عشرة مئة ركعة وفي ليلة احدى وعشرين مئة ركعة وفي ليلة ثلث و
عشرين مئة ركعة ويصلي في ثمان ليال منه في العشر الاواخر منه كل ليلة ثلثين ركعة فهذه تسعمئة
وعشرون ركعة قال قلت جعلني الله فداك فرجت عني الى ان قال فكيف تمام الالف ركعة
فقال تصلي في كل يوم جمعة في شهر رمضان اربع ركعات لامير المؤمنين عم وتصلي ركعتين لابنة محمد
وتصلي بعد الركعتين اربع ركعات لجعفر الطيار وتصلي في ليلة الجمعة في العشر الاواخر لامير المؤمنين عم
عشرين ركعة وتصلي في عشية الجمعة ليلة السبت عشرين ركعة لابنة محمد صلعم ثم قال اسمع وعه وعلمه ثقات
اخوانك هذه الاربع والركعتين فانها افضل الصلوات بعد الفرائض فمن صلاها في شهر رمضان
او غيره انفتل وليس بينه وبين الله عز وجل من ذنب ثم قال يا مفضل بن عمر تقرا في هذه الصلوات
كلها اعني صلوة شهر رمضان الزيادة منها بالحمد وقل هو الله احد ان شئت مرة وان شئت ثلثا
وان شئت خمسا وان شئت سبعا وان شئت عشرا فاما صلوة امير المؤمنين عم فانه يقرا فيها
بالحمد في كل ركعة وخمسين مرة قل هو الله احد ويقرا في صلوة ابنة محمد عليها السلام في اول ركعة
الحمد وانا انزلناه في ليلة القدر مئة مرة وفي الركعة الثانية الحمد وقل هو الله احد مئة مرة
فاذا سلمت في الركعتين سبح تسبيح فاطمة عليها السلام الى ان قال وقال لي تقرا في صلوة جعفر في الركعة
الاولى الحمد واذا زلزلت وفي الثانية الحمد والعاديات وفي الثالثة الحمد واذا جاء نصر الله وفي الرابعة
الحمد وقل هو الله احد ثم قال لي يا مفضل ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل
العظيم ورواه المفيد في المقنعة عن المفضل نحوه وباسناده عن علي بن الحسن بن فضال عن هرون
بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله عم قال مما كان رسول الله صلعم يصنع في شهر
رمضان كان يتنفل في كل ليلة ويزيد على صلوته التي كان يصليها قبل ذلك منذ اول ليلة الى
تمام عشرين ليلة في كل ليلة عشرين ركعة ثماني ركعات منها بعد المغرب واثنتي عشرة بعد العشاء
الاخرة ويصلي في العشر الاواخر في كل ليلة ثلثين ركعة اثنتي عشرة منها بعد المغرب وثماني عشرة
بعد العشاء الاخرة ويدعو ويجتهد اجتهادا شديدا وكان يصلي في ليلة احدى وعشرين
مئة ركعة ويصلي في ليلة ثلث وعشرين مئة ركعة ويجتهد فيهما وباسناده عن الحسين بن سعيد
عن الحسن عن زرعة عن سماعة بن مهران قال سالته عن رمضان كم يصلي فيه فقال كما يصلي في
غيره الا ان لرمضان على ساير الشهور من الفضل ما ينبغي للعبد ان يزيد في تطوعه فان احب
وقوي على ذلك ان يزيد في اول الشهر عشرين ليلة كل ليلة عشرين ركعة سوى ما كان يصلي
قبل ذلك يصلي من هذه العشرين اثنتي عشرة ركعة بين المغرب والعتمة وثماني ركعات بعد
العتمة ثم يصلي صلوة الليل التي كان يصلي قبل ذلك ثماني ركعات والوتر ثلث ركعات ركعتين
يسلم فيهما ثم يقوم فيصلي واحدة يقنت فيها فهذه الوتر ثم يصلي ركعتي الفجر حين ينشق الفجر
فهذه ثلث عشرة ركعة فاذا بقي من رمضان عشر ليال فليصل ثلثين ركعة في كل ليلة سوى هذه
الثلث عشرة ركعة يصلي بين المغرب والعشاء اثنتين وعشرين ركعة وثماني ركعات بعد العتمة
ثم يصلي بعد صلوة الليل ثلث عشرة ركعة كما وصفت لك وفي ليلة احدى وعشرين وثلث

وعشرين يصلي

لما بين الشهر الى عشرين

وعشرين يصلي في كل واحدة منهما اذا قوي على ذلك مئة ركعة سوى هذه الثلث عشرة ركعة وليسهر فيهما حتى
يصبح فان ذلك يستحب ان يكون في صلوة ودعاء وتضرع فانه يرجا ان يكون ليلة القدر في احديهما و
رواه الصدوق باسناده عن زرعة مثله وعنه عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عم في حديث
انه قال لابي بصير وصل يا ابا محمد زيادة في رمضان قال كم جعلت فداك قال في عشرين ليلة تمضي في كل ليلة
عشرين ركعة ثماني ركعات قبل العتمة واثنتي عشرة بعدها سوى ما كنت تصلي قبل ذلك فاذا دخل العشر
الاواخر فصل ثلثين ركعة كل ليلة ثمان قبل العتمة واثنتين وعشرين بعد العتمة سوى ما
كنت تصلي قبل ذلك ورواه الكليني عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد
مثله وباسناده عن علي بن حاتم عن علي بن سليمان الرازي عن احمد بن اسحق عن سعد بن مسلم
عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عم صل في العشرين من شهر رمضان ثمانيا بعد المغرب واثنتي
عشرة ركعة بعد العتمة فاذا كانت الليلة التي يرجا فيها ما يرجا فصل مئة ركعة تقرا في كل ركعة
قل هو الله احد عشر مرات قال قلت جعلت فداك فان لم اقو قائما قال فجالسا قلت فان لم اقو
جالسا قال فصل وانت مستلق على فراشك وعنه عن احمد بن علي عن محمد بن ابي الصهبان عن
محمد بن سليمان قال ان عدة من اصحابنا اجتمعوا على هذا الحديث منهم يونس بن عبد الرحمن عن عبد
الله بن سنان عن ابي عبد الله عم وصباح الحذاء عن اسحق بن عمار عن ابي الحسن عم وسماعة بن مهران
عن ابي عبد الله عم قال محمد بن سليمان وسالت الرضا عم عن هذا الحديث فاخبرني به وقال هؤلاء
هؤلاء جميعا سالنا عن الصلوة في شهر رمضان كيف هي وكيف فعل رسول الله صلعم فقالوا جميعا
انه لما دخلت اول ليلة من شهر رمضان صلى رسول الله صلعم المغرب ثم صلى اربع ركعات التي كان
يصليهن بعد المغرب في كل ليلة ثم صلى ثماني ركعات فلما صلى العشاء الاخرة وصلى الركعتين اللتين
كان يصليهما بعد العشاء الاخرة وهو جالس في كل ليلة قام فصلى اثنتي عشرة ركعة ثم دخل
بيته فلما راى ذلك الناس ونظروا الى رسول الله صلعم وقد زاد في الصلوة حين دخل شهر
رمضان سالوه عن ذلك فاخبرهم ان هذه الصلوة صليتها لفضل شهر رمضان على الشهور
فلما كان من الليل قام يصلي فاصطف الناس خلفه فانصرف اليهم فقال ايها الناس ان هذه الصلوة
نافلة ولن يجتمع للنافلة فليصل كل رجل منكم وحده وليقل ما علمه الله من كتابه واعلموا انه لا جماعة في
نافلة فافترق الناس فصلى كل واحد منهم على حياله لنفسه فلما كان ليلة تسع عشرة من شهر
رمضان اغتسل حين غابت الشمس وصلى المغرب وصلى اربع ركعات التي كان يصليها فيما مضى
في كل ليلة بعد المغرب دخل الى بيته فلما اقام بلال للصلوة العشاء الاخرة خرج النبي صلعم فصلى
بالناس فلما انفتل صلى الركعتين وهو جالس كما كان يصلي كل ليلة ثم قام فصلى مئة ركعة يقرا
في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد عشر مرات فلما فرغ من ذلك صلى صلوة التي كان
يصلي كل ليلة في اخر الليل واوتر فلما كان ليلة عشرين من شهر رمضان فعل كما كان يفعل قبل
ذلك من الليالي في شهر رمضان ثماني ركعات بعد المغرب واثنتي عشرة ركعة بعد العشاء
الاخرة فلما كان ليلة احدى وعشرين اغتسل حين غابت الشمس وصلى فيها مثل ما فعل في ليلة
تسع عشرة فلما كان في ليلة اثنتين وعشرين زاد في صلوته فصلى ثماني ركعات بعد المغرب

واثنين وعشرين ركعة بعد العشاء الآخرة فلما كان ليلة ثلث وعشرين اغتسل اغتسل
في ليلة تسع عشرة وفي ليلة احدى وعشرين ثم فعل مثل ذلك قالوا فسألوه عن صلوة الخمسين ما
حالها في شهر رمضان فقال كان رسول الله صلعم هذه الصلوة يصلي صلوة الخمسين على ما كان
يصلي في غير شهر رمضان ولا ينقص منها شيئا وعنه عن الحسن بن علي عن ابيه قال كتب رجل الى ابي
جعفر ع عن صلوة نوافل شهر رمضان وعن الزيادة فيها فكتب ع اليه كتابا قرأته بخطه صلّ
في اول شهر رمضان في عشرين ليلة عشرين ركعة صلّ منها ما بين المغرب والعتمة ثماني
ركعات وبعد العشاء اثنتي عشرة ركعة وفي العشر الاواخر ثمان ركعات بين المغرب والعتمة
واثنتين وعشرين ركعة بعد العتمة الا في ليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين فان المائة
تجزيك ان شاء الله وذلك سوى الخمسين واكثر من قراءة انا انزلناه وعنه عن علي بن سليمان
عن علي بن ابي خليس عن احمد بن محمد بن مطهر قال كتبت الى ابي محمد ع ان رجلا روى عن
ابائك ع ان رسول الله صلعم ما كان يزيد من الصلوة في شهر رمضان على ما كان يصليه في
سائر الايام فوقع ع كذب فضّ الله فاه صلّ في كل ليلة من رمضان عشرين ركعة الى عشرين من
الشهر وصلّ ليلة احدى وعشرين مائة ركعة وصلّ ليلة ثلث وعشرين مائة ركعة وصلّ
في كل ليلة من العشر الاواخر ثلثين ركعة ورواه ابن طاوس في الاقبال باسناده عن هرون بن
موسى التلعكبري عن ابي علي بن همام عن علي بن سليمان عن ابن ابي خليل عن محمد بن احمد بن مطهر
والحديثين اللذين قبله باسناده عن علي بن عبد الواحد النهدي عن علي بن حاتم وكذا الحديث
الاول وروى الباقي نقلا من كتاب علي بن الحسن بن فضال منقولا باسناده عن ابرهيم بن اسحق
الاحمري عن محمد بن الحسين وعمرو بن عثمن ومحمد بن خالد وعبد الله بن الصلت ومحمد
بن عيسى وجماعة ايضا عن محمد بن سنان قال قال الرضا ع كان ابي يزيد في العشر الاواخر
من شهر رمضان في كل ليلة عشرين ركعة محمد بن يعقوب عن علي بن محمد عن محمد بن احمد بن
مطهر انه كتب الى ابي محمد ع يخبره بما جاءت به الرواية ان النبي صلعم ما كان يصلي في شهر رمضان
وغيره من الليل سوى ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر فكتب ع فضّ الله فاه
صلّ من شهر رمضان في عشرين ليلة كل ليلة عشرين ركعة ثماني بعد المغرب واثنتا
عشرة بعد العشاء الآخرة واغتسل ليلة تسع عشرة وليلة احدى وعشرين
وليلة ثلث وعشرين وصلّ فيها ثلثين ركعة اثنتي عشرة ركعة بعد المغرب وثماني عشرة
بعد العشاء الآخرة وصلّ فيها مائة ركعة تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد
عشر مرات وصلّ الى آخر الشهر كل ليلة ثلثين ركعة على ما فسرت لك ورواه الشيخ باسناده
عن محمد بن يعقوب مثله عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد
بن محمد بن ابي نصر عن الرضا ع قال كان ابي يزيد في العشر الاواخر من شهر رمضان
كل ليلة عشرين ركعة جعفر بن الحسن بن سعيد المحقق في المعتبر عن الفضل بن عمرو عن
ابي عبد الله ع قال يصلي في شهر رمضان الف ركعة علي بن موسى بن طاوس في كتاب
الاقبال نقلا عن الرسالة العزية للشيخ المفيد قال يصلي في العشرين ليلة الاولة كل ليلة عشرين

ركعة ثمان

ركعة ثمان بين العشائين واثنتي عشرة ركعة بعد العشاء الآخرة ويصلي في العشر الاواخر كل ليلة
ثلثين ركعة ويضيف الى هذا الترتيب في ليلة تسع عشرة وليلة احدى وعشرين وليلة
ثلث وعشرين كل ليلة مائة ركعة وذلك تمام الالف ركعة وعمل [illegible] في رواية محمد بن ابي قرة
في كتاب عمل شهر رمضان فيما اسنده عن علي بن مهزيار عن مولانا الجواد ع قال وقال
الشيخ محمد بن احمد الصفواني في كتاب التعريف [illegible] اعلم ان صلوة
شهر رمضان [illegible] ركعة [illegible] وروى [illegible] قل هو
الله احد [illegible] عشرة آلاف مرة في كل ركعة عشر مرات قل هو الله احد وروى عشرين
مرة مرة الى ان قال وقد روى ان في ليلة تسع عشرة ايضا مائة ركعة وهو قول من قال
بالالف ركعة محمد بن محمد المفيد في كتاب مسار الشيعة قال اول ليلة من شهر رمضان
وفيها الابتداء بصلوة نوافل شهر رمضان وهي الف ركعة من اول الشهر الى آخره بترتيب معروف
في الاصول عن الصادقين عليهما السلام قال وفي ليلة النصف منه يستحب الغسل والتنفل بمائة ركعة
في كل ركعة منها الحمد مرة وقل هو الله احد عشر مرات خارجة عن الالف ركعة حقق ورد الخبر
في فضله اقول [illegible] وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه ويأتي ما ظاهره المنافاة
وبينا وجهه وفي احاديث هذه النوافل اختلاف في الكمية والكيفية وهو محمول على التخيير
او الجمع والتعدد

استحباب الصلوة المخصوصة كل ليلة من شهر رمضان

اول يوم منه روى الشهيد في الذكرى محمد بن مكي في كتاب الاربعين عن السيد عميد الدين
عن ابيه عن محمد بن حميد عن فخار بن عبد الحميد عن فضل الله بن علي الراوندي العلوي عن
ذي الفقار بن معبد العلوي عن احمد بن علي بن احمد بن العباس النجاشي عن محمد بن يعقوب بن اسحق
بن ابي قرة القنائي في كتابه وذكر ابن ابي قرة ان الحديث ماخوذ من كتاب علي بن محمد بن جعفر
بن الحسين المحرومي عن محمد بن الحسين بن هرون الكندي عن ابيه عن اسمعيل بن بشير
عن اسمعيل بن موسى عن شريك عن ابي اسحق عن الحرث عن علي بن ابي طالب ع انه سأل عن فضل
شهر رمضان وعن فضل الصلوة فيه فقال من صلى في اول ليلة من شهر رمضان اربع
ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وخمس عشرة مرة قل هو الله احد اعطاه الله ثواب الصديقين
والشهداء وغفر له جميع ذنوبه وكان يوم القيمة من الفائزين ومن صلى في الليلة الثانية اربع
ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وانا انزلناه في ليلة القدر عشرين مرة غفر الله له جميع ذنوبه
ووسع عليه وكفاه السوء ومن صلى في الليلة الثالثة من شهر رمضان عشر ركعات يقرأ
في كل ركعة الحمد مرة وخمسين مرة قل هو الله احد ناداه مناد من قبل الله عز وجل الا ان
فلان بن فلان من عتقاء الله من النار وفتحت له ابواب السماء ومن قام تلك الليلة فاحياها
يغفر الله له ومن صلى في الليلة الرابعة ثماني ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وانا انزلناه في
ليلة القدر عشرين مرة رفع الله عنه تلك الليلة كعمل سبعة من الانبياء ممن بلغ رسالات
ربه ومن صلى في الليلة الخامسة ركعتين يقرأ مائة مرة قل هو الله احد في كل ركعة فاذا فرغ صلى
على محمد وآل محمد مائة مرة واحشر على باب الجنة ومن صلى في الليلة السادسة من شهر

رمضان اربع ركعات يقرا في كل ركعة الحمد وتبارك الذي بيده الملك وكان كمن صادف ليلة القدر
ومن صلى في ليلة السابعة من شهر رمضان اربع ركعات يقرا في كل ركعة الحمد مرة وانا انزلناه في ليلة
القدر ثلث عشرة مرة بنا الله له في جنة عدن قصرا من ذهب وكان في امان الله تعالى الى شهر رمضان
مثله ومن صلى ليلة الثامنة من شهر رمضان ركعتين يقرا في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد
عشر مرات ويسبح الف تسبيحة فتحت له ابواب الجنان الثمانية يدخل من ايها شاء ومن صلى في
ليلة التاسعة من شهر رمضان بين العشائين ست ركعات يقرا في كل ركعة الحمد واية الكرسي
سبع مرات وصلى على النبي صلى الله عليه وآله خمسين مرة صعدت الملائكة بعمله كعمل الصديقين والشهداء والصالحين
ومن صلى ليلة العاشرة من شهر رمضان عشرين ركعة يقرا في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد
ثلثين مرة وسع الله عليه رزقه ومن صلى ليلة الاحدى عشر من شهر رمضان ركعتين يقرا في
كل ركعة الحمد مرة وانا اعطيناك الكوثر عشرين مرة لم يتبعه ذلك اليوم ذنب وان جهد
الشيطان جهده ومن صلى ليلة اثنتي عشرة من شهر رمضان ثمان ركعات يقرا في كل ركعة
الحمد مرة وانا انزلناه ثلثين مرة اعطاه الله ثواب الشاكرين وكان يوم القيمة من الفائزين
ومن صلى ليلة ثلث عشرة من شهر رمضان اربع ركعات يقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة
وخمسا وعشرين مرة قل هو الله احد جاز يوم القيمة على الصراط كالبرق الخاطف ومن
صلى ليلة اربع عشرة من شهر رمضان ست ركعات يقرا في كل ركعة الحمد مرة واذا زلزلت
ثلثين مرة هون الله عليه سكرات الموت ومنكر ونكير ومن صلى ليلة النصف منه مائة
ركعة يقرا في كل ركعة الحمد مرة وعشر مرات قل هو الله احد ومن صلى ايضا اربع ركعات
يقرا في الاولى مئة مرة قل هو الله احد وفي الاخرى بين خمسين مرة قل هو الله احد غفر الله له
ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر ورمل عالج وعدد نجوم السماء وورق الشجر في اسرع من طرفة
عين مع ما له عند الله من المزيد ومن صلى ليلة ست عشرة من شهر رمضان اثنتي عشرة
ركعة يقرا في كل ركعة الحمد مرة والهيكم التكاثر اثنتي عشرة مرة خرج من قبره وهو ريان
ومن صلى ليلة سبع عشرة من شهر رمضان ركعتين يقرا في الاولى ما تيسر بعد فاتحة الكتاب وفي الثانية
مئة مرة قل هو الله احد وقال لا اله الا الله مئة مرة اعطاه الله ثواب الف حجة والف
عمرة والف غزوة ومن صلى ثمان عشرة من شهر رمضان اربع ركعات يقرا في كل ركعة
الحمد وانا اعطيناك الكوثر خمسا وعشرين مرة لم يخرج من الدنيا حتى يبشره ملك الموت
بان الله عنه راض غير غضبان ومن صلى ليلة تسع عشرة من شهر رمضان خمسين ركعة يقرا
في كل ركعة الحمد مرة واذا زلزلت خمسين مرة لقي الله عز وجل كمن حج مئة حجة واعتمر مئة عمرة
وقبل الله منه سائر عمله ومن صلى ليلة عشرين ثمان ركعات غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما
تاخر ومن صلى ليلة احدى وعشرين من شهر رمضان ثماني ركعات فتحت له سبع سماوات
واستجيب له الدعاء مع ما له عند الله من المزيد ومن صلى ليلة اثنتين وعشرين من شهر رمضان
ثمان ركعات فتحت له ابواب الجنة يدخل من ايها شاء ومن صلى ليلة ثلث وعشرين من
شهر رمضان ثمان ركعات فتحت له ثمانية ابواب السموات السبع واستجيب دعاؤه ومن

صلى ليلة

صلى ليلة الرابعة وعشرين منه ثمان ركعات يقرا فيها ما شاء كان له من الثواب كمن حج واعتمر ومن
صلى ليلة خامس وعشرين منه ثمان ركعات يقرا فيها الحمد وعشر مرات قل هو الله احد كتب الله له
ثواب العابدين ومن صلى ليلة ست وعشرين منه ثمان ركعات فتحت له سبع سموات واستجيب له
الدعاء مع ما له عند الله من المزيد ومن صلى ليلة سبع وعشرين منه اربع ركعات بفاتحة الكتاب
وتبارك الذي بيده الملك فان لم يحفظ تبارك فخمس وعشرين مرة قل هو الله احد غفر
الله له ولوالديه ومن صلى ليلة ثامنة وعشرين من شهر رمضان ست ركعات بفاتحة الكتاب
وعشر مرات اية الكرسي وعشر مرات انا اعطيناك الكوثر وعشر مرات قل هو الله احد وصلى
على النبي صلى الله عليه وآله غفر الله له ومن صلى ليلة تسع وعشرين من شهر رمضان ركعتين بفاتحة الكتاب
وعشرين مرة قل هو الله احد كان من المرحومين ورفع كتابه في اعلا عليين ومن صلى ليلة
الثلاثين من شهر رمضان اثنتي عشرة ركعة يقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب وعشرين مرة قل هو
الله احد ويصلي على النبي صلى الله عليه وآله مئة مرة ختم الله بالرحمة على بن موسى صلوات الله عليه قال من صلى
في عقيب دخول شهر رمضان ركعتين تطوعا قرا في اولهما ام الكتاب وانا فتحنا لك فتحا
مبينا وفي الاخرى ما احب دفع الله عنه السوء في سنته ولم يزل في حرز الله الى مثلها من قابل

باب عدم وجوب نافلة شهر رمضان وعدم استحباب زيادة النوافل المرتبة

فيه محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن ابن مسكان عن الحلبي قال
سالته عن الصلوة في شهر رمضان فقال ثلث عشر ركعة منها الوتر وركعتا الصبح بعد
الفجر كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي وانا كذلك اصلي ولو كان خيرا لم يتركه رسول الله صلى الله عليه وآله
ورواه الصدوق باسناده عن ابن مسكان اقول هذا محمول على انه كان يتركها مع
ليعلم عدم وجوبها ويفعلها مدة ليعلم استحبابها كما تقدم فيحمل على انه لو كان خيرا
لا يجوز تركه ونظيره الاحاديث الواردة في نافلة العشاء وعنه عن حماد عن عبد
الله بن المغيرة عن ابن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الصلوة في شهر رمضان
فقال ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتان قبل الفجر كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي ولو
كان فضلا كان رسول الله صلى الله عليه وآله اعمل به واحق ورواه ايضا باسناده عن عبد الله بن سنان
مثله وباسناده عن علي بن الحسن بن فضال عن محمد بن عبد الله الحلبي والعباس بن عامر
جميعا عن عبد الله بن بكير عن جميل الطائي عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا صلى العشاء الاخرة آوى الى فراشه لا يصلي شيئا الا بعد انتصاف
الليل لا في رمضان ولا في غيره اقول قد عرفت ان معارضات هذه الاحاديث
المتواترة بل تجاوزت حد التواتر كما يعلم في الابواب الثمانية فلا بد من تاويلها
وقد حمل الشيخ هذه الاحاديث على نفي الجماعة في نوافل رمضان واستشهد بما ياتي
ويمكن ان يراد عدم استحباب الزيادة في النوافل المرتبة ويراد نفي وجوب نافلة شهر
رمضان وان ثبت الاستحباب لما تقدم ويحتمل الحمل على نفي تاكد الاستحباب بالنسبة
الى النوافل المرتبة فانها اكد وعلى المستحب انه لا يكون يصلي ثم صار يفعلها او على نفي

صلوة التراويح كما يعملها العامة ويحتمل الحمل على انه عم ما كان يصلي هذه النوافل في المسجد على البيت لما مر في باقي وقد حملها ابن طاوس في كتاب الاقبال على التقية تارة وعلى غلط الراوي اخرى واستدل بما تقدم من تكذيب الراوي والدعا عليه في حديث ابن مطهر ويحتمل غير ذلك محمد بن مكي الشهيد في الذكرى قال قال ابن الجنيد قد روي عن اهل البيت عم زيادة في صلوة الليل على ما كان يصليها الانسان في غيره اربع ركعات اثنتي عشرة ركعة قال الشهيد مع انه قائل بالالف انفيا وهذه زيادة لم تلق على ما خذها الا انه الثقة وارساله في قوة المسند لانه من اعاظم العلما انتهى ويحتمل رواية محمد بن مسلم على نفي تاكد الاستحباب اوعلى ما سوى هذه الزيادة والله اعلم

عدم جواز الجماعة في صلوة النافلة في شهر رمضان ولا غيره عدا ما استثني محمد بن علي بن الحسين باسناده عن زرارة ومحمد بن مسلم والفضيل انهم سالوا ابا جعفر الباقر وابا عبد الله عم الصادق عم عن الصلوة في رمضان نافلة الليل في جماعة فقالا ان رسول الله صم كان اذا صلى العشاء الآخرة انصرف الى منزله ثم يخرج من آخر الليل الى المسجد فيقوم فيصلي فخرج في اول ليلة من شهر رمضان ليصلي كما كان يصلي فاصطف الناس خلفه فهرب عنهم الى بيته وتركهم ففعلوا ذلك ثلث ليال فقام صم في اليوم الثالث على منبره فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس ان صلوة الليل في شهر رمضان من النافلة في جماعة بدعة وصلوة الضحى بدعة الا فلا تجتمعوا ليلا في شهر رمضان لصلوة الليل ولا تصلوا صلوة الضحى فان ذلك معصية الا وان كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها الى النار ثم نزل وهو يقول قليل في سنة خير من كثير في بدعة محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم والفضيل مثله وباسناده عن علي بن الحسن بن فضال عن احمد بن الحسن بن عمرو وابن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار عن ابي عبد الله عم قال سالته عن الصلوة في رمضان في المساجد فقال لما قدم امير المؤمنين عم الكوفة امر الحسن بن علي عم ان ينادي في الناس لا صلوة في شهر رمضان في المساجد جماعة فنادى في الناس الحسن بن علي عم بما امره به امير المؤمنين عم فلما سمع الناس مقالة الحسن بن علي صاحوا واعمراه واعمراه فلما رجع الحسن الى امير المؤمنين عم قال له ما هذا الصوت قال يا امير المؤمنين واعمراه واعمراه فقال امير المؤمنين عم قل لهم صلوا محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابي العباس البقباق وعبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عم قال كان رسول الله صم يزيد في صلوته في شهر رمضان اذا صلى العتمة صلى بعدها فيقوم الناس خلفه فيدخل ويدعهم ثم يخرج فيجيئون ويقومون خلفه فيدعهم ويدخل مرارا الحديث وعنه عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابرهيم بن عثمن عن سليم بن قيس الهلالي قال خطب امير المؤمنين عم فحمد الله واثنى عليه ثم صلى على النبي وآله ثم قال الا ان اخوف ما اخاف عليكم خلتان اتباع الهوى وطول الامل الى ان قال قد عملت الولاة قبلي اعمالا خالفوا فيها رسول الله صم متعمدين لخلافه ناقضين لعهده مغيرين لسنته ولو حملت الناس على تركها لتفرق عني جندي حتى ابقى وحدا وقليل من شيعتي الى ان قال والله لقد امرت الناس

ان لا يجتمعوا

ان لا يجتمعوا في شهر رمضان الا في فريضة وعلمتهم ان اجتماعهم في النوافل بدعة فتنادى بعض اهل عسكري ممن يقاتل معي يا اهل الاسلام غيرت سنة عمر ينهانا عن الصلوة في شهر رمضان تطوعا ولقد خفت ان يثوروا في ناحية جانب عسكري الحديث محمد بن ادريس في آخر السرائر نقلا من كتاب ابي القسم جعفر بن محمد بن قولويه عن ابي جعفر وابي عبد الله عم قالا لما كان امير المؤمنين عم بالكوفة اتاه الناس فقالوا له اجعل لنا اماما يؤمنا في رمضان فقال لا ونهاهم ان يجتمعوا فيه فلما امسوا جعلوا يقولون ابكوا رمضان وارمضاناه فاتى الحرث الاعور في اناس فقال يا امير المؤمنين ضج الناس وكرهوا قولك قال فقال عند ذلك دعوهم وما يريدون ليصل بهم من شاؤا ثم قال ومن يتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا ورواه العياشي في تفسيره عن حريز عن بعض اصحابنا عن احدهما مثله الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول عن الرضا عم في حديث قال ولا تجوز التراويح في جماعة اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه في الجماعة ويأتي ما ظاهره المنافاة ونبين وجهه

صلوة جعفر بن ابيطالب عم استحبابها وكيفيتها وجملة من احكامها محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن الحسين الحلبي عن هرون بن خارجة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صم لجعفر عم يا جعفر الا امنحك الا اعطيك الا احبوك قال له جعفر بلى يا رسول الله قال فظن الناس انه يعطيه ذهبا او فضة فتشرف الناس لذلك فقال له اني اعطيك شيئا ان انت صنعته في كل يوم كان خيرا لك من الدنيا وما فيها وان صنعته بين يومين غفر الله لك ما بينهما او كل جمعة او كل شهر او كل سنة غفر الله لك ما بينهما تصلي اربع ركعات تبتدي فتقرأ وتقول اذا فرغت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر تقول ذلك خمس عشرة مرة بعد القراءة فاذا ركعت قلته عشر مرات فاذا رفعت راسك من الركوع قلته عشر مرات فاذا سجدت قلته عشر مرات فاذا رفعت راسك قلته من السجدة الثانية قلته عشر مرات وانت قاعد قبل ان تقوم فذلك خمس وسبعون تسبيحة في كل ركعة ثلثمائة تسبيحة في اربع ركعات الف ومائتا تسبيحة وتكبيرة ان شئت صليتها بالنهار وان شئت صليتها بالليل وعن محمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن علي بن اسباط عن الحكم بن مسكين عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عم من صلى صلوة جعفر كتب له من الاجر مثل ما قال رسول الله صم لجعفر قال اي والله ورواه الصدوق مرسلا نحوه محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن بسطام عن ابي عبد الله عم قال قال له رجل جعلت فداك ايلتزم الرجل اخاه فقال نعم ان رسول الله صم يوم افتتح خيبر اتاه الخبر ان جعفرا قد قدم فقال والله ما ادري بايهما انا اشد سرورا بقدوم جعفر او بفتح خيبر قال فلم يلبث ان جاء جعفر قال فوثب رسول الله صم فالتزمه وقبل ما بين عينيه فقلت له الاربع ركعات التي بلغني ان رسول الله صم امر جعفرا عم ان يصليها فقال لما قدم عليه قال له يا جعفر الا اعطيك الا امنحك الا احبوك قال فتشوف الناس وظنوا انه يعطيه ذهبا او فضة قال بلى يا رسول

الله قال صلّ اربع ركعات متى ما صليتهن غفر لك ما بينهن ان استطعت كل يوم وان فكل
يومين او كل جمعة او كل شهر او كل سنة يغفر لك ما بينهما قال كيف اصليها قال تفتتح الصلوة
ثم تقرأ ثم تقول خمس عشرة مرة وانت قائم سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
فاذا ركعت فقل ذلك عشرا واذا رفعت راسك فعشرا واذا سجدت فعشرا واذا رفعت
راسك فعشرا واذا سجدت الثانية فعشرا واذا رفعت راسك عشرا فذلك خمس وسبعون
تكون ثلثمائة في اربع ركعات فهن الف ومائتان وتقرأ في كل ركعة بقل هو الله احد
وقل يا ايها الكافرون ورواه الشهيد في الاربعين باسناده عن المفيد عن ابي المفضل
الشيباني عن ابن بطة عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن فضالة عن الحسين بن عثمن عن
ابن بسطام عن الصادق عم نحوه وزاد ولا تصليها من صلوتك التي كنت تصلي قبل ذلك
محمد بن علي بن الحسين باسناده عن ابي حمزة الثمالي عن ابي جعفر عم قال قال رسول الله صم لجعفر
بن ابيطالب يا جعفر الا امنحك الا اعطيك الا احبوك الا اعلمك صلوة اذا انت صليتها
لو كنت فررت من الزحف وكان عليك مثل رمل عالج وزبد البحر ذنوبا غفرت لك قال بلى
يا رسول الله قال تصلي اربع ركعات اذا شئت ان شئت كل ليلة وان شئت كل يوم وان شئت
فكل جمعة الى جمعة وان شئت فمن شهر الى شهر وان شئت فمن سنة الى سنة تفتتح
الصلوة ثم تكبر خمس عشرة مرة تقول الله اكبر وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر ثم تقرأ الفاتحة وسورة وتركع فتقولهن في ركوعك عشر مرات ثم ترفع راسك
من الركوع وتقولهن عشر مرات وتخر ساجدا وتقولهن عشر مرات ثم ترفع راسك من السجود
فتقولهن عشر مرات ثم تخر ساجدا فتقولهن عشر مرات ثم ترفع راسك من السجود فتقولهن
عشر مرات ثم تنهض فتقولهن خمس عشرة مرة ثم تقرأ الفاتحة وسورة ثم تركع وتقولهن
عشر مرات ثم ترفع راسك من الركوع فتقولهن عشر مرات ثم تخر ساجدا فتقولهن عشر
مرات ثم ترفع راسك من السجود فتقولهن عشر مرات ثم تسجد فتقولهن عشر
مرات ثم ترفع راسك من السجود فتقولهن عشر مرات ثم تتشهد وتسلم ثم تقوم فتصلي
ركعتين اخراوين فتصنع فيهما مثل ذلك ثم تسلم قال ابو جعفر عم فذلك خمس وسبعون
مرة في كل ركعة ثلثمائة تسبيحة تكون ثلثمائة مرة في اربع ركعات الف ومائتا تسبيحة يضاعفها
الله عز وجل ويكتب لك بها اثنتي عشرة الف حسنة الحسنة منها مثل جبل احد واعظم قال الصدوق
قد روي ان التسبيح في صلوة جعفر بعد القراءة وان ترتيب التسبيح سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر قال فاي الحديثين اخذ المصلي فهو مصيب وجايز له وفي كتاب
المقنع قال اعلم ان رسول الله صم لما افتتح خيبر اتاه البشير بقدوم جعفر فقام اليه رسول الله صم
بن ابيطالب فقال ما ادري بايهما اشد فرحا بقدوم جعفر ام بفتح خيبر فلم يلبث ان قدم
جعفر فقام اليه رسول الله صم وقبل ما بين عينيه وجلس وجلس الناس حوله ثم قال
ابتداء منه يا جعفر فقال لبيك يا رسول الله قال الا امنحك الا اعطيك الا احبوك فقال
جعفر بلى يا رسول الله فظن الناس انه يعطيه ذهبا او فضة فقال اني اعطيك شيئا ان

ان انت صنعته كل يوم كان خيرا لك من الدنيا وما فيها وان صنعته بين يومين غفر لك ما بينهما
او كل جمعة او كل شهر او كل سنة غفر لك ما بينهما ولو كان عليك من الذنوب مثل عدد النجوم ومثل
ورق الشجر ومثل عدد الرمل لغفرها الله لك ولو كنت فررت من الزحف صل اربع ركعات
تبتدئ فتكبر ثم تقرأ فاذا فرغت من القراءة قلت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
اكبر خمس عشرة مرة فاذا ركعت قلتها عشرا واذا رفعت راسك من الركوع قلتها عشرا واذا رفعت راسك من السجود قلتها
عشرا فاذا سجدت قلتها عشرا فاذا رفعت راسك من السجود قلتها عشرا وانت جالس قبل ان
تقوم فذلك خمس وسبعون تسبيحة وتحميدة وتكبيرة وتهليلة في كل ركعة ثلثمائة في اربع
ركعات فذلك الف ومائتان وتقرأ فيها بقل هو الله احد اقول وباقي ما يدل على ذلك

ما يستحب ان يقرأ في صلوة جعفر محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عبد الله بن
المغيرة عن الصادق عم قال اقرأ في صلوة جعفر عم بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون وباسناده
عن ابرهيم بن ابي البلاد قال قلت لابي الحسن ع موسى بن جعفر عم اي شيء لمن صلى صلوة جعفر
قال لو كان عليه مثل رمل عالج وزبد البحر ذنوبا لغفرها الله له قلت هذه لنا قال فلمن هي الا
لكم خاصة قلت فاي شيء اقرأ فيها فقلت اعترض القرآن قال لا قال اقرأ فيها اذا زلزلت واذا
جاء نصر الله والفتح وانا انزلناه وقل هو الله احد ورواه في ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد عن
البرقي عن ابيه عن علي بن اسباط عن ابرهيم بن ابي البلاد نحوه ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن
احمد بن يحيى عن احمد البرقي مثله وباسناده عن ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن موسى عم
قال تقرأ في الاولى اذا زلزلت وفي الثانية والعاديات وفي الثالثة اذا جاء نصر الله والرابعة
قل هو الله احد فما ثوابها قال لو كان عليه مثل رمل عالج ذنوبا غفر الله له ثم نظر الي فقال
انما ذلك لك ولاصحابك ورواه في المقنع مرسلا نحوه ورواه الشيخ باسناده عن ابرهيم بن
عبد الحميد ورواه الكليني قال وفي رواية ابرهيم بن عبد الحميد وذكر مثله اقول وتقدم
ما يدل على ذلك والوجه في الجمع التخيير او الجمع

ما يستحب ان يدعى به في
آخر سجدة من صلوة جعفر محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عبد الله بن
القسم ذكره عمن حدثه عن ابي سعيد المدايني قال قال لي ابو عبد الله عم الا اعلمك شيئا تقوله
في صلوة جعفر فقلت بلى فقال اذا كنت في آخر سجدة من الاربع ركعات وقل اذا
فرغت من تسبيحك سبحان من لبس العز والوقار سبحان من تعطف بالمجد
وتكرم به سبحان من لا ينبغي التسبيح الا له سبحان من احصى كل شيء علمه سبحان
ذي المن والنعم سبحان ذي القدرة والكرم اللهم اني اسألك بمعاقد العز من
عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك واسمك الاعظم وكلماتك التامة التي تمت صدقا
وعدلا صل على محمد واهل بيته وافعل بي كذا وكذا ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب
مثله وعن علي بن محمد عن بعض اصحابنا عن ابن محبوب رفعه قال قال تقول في آخر
ركعة من صلوة جعفر يا من لبس العز والوقار يا من تعطف بالمجد وتكرم به يا من
لا ينبغي التسبيح الا له يا من احصى كل شيء علمه يا ذا النعمة والطول يا ذا المن والفضل

يا ذا القدرة والكرم اسئلك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم الاعلى وكلماتك التامة ان تصلي على محمد وآل محمد وان تفعل بي كذا وكذا ورواه الشيخ وباسناده عن الحسن بن محبوب

باب استحباب صلوة جعفر في صدر النهار من يوم الجمعة وجوازها كل يوم وليلة واستحباب قنوتين فيها في الثانية قبل الركوع وفي الرابعة بعده وقبله

احمد بن علي بن ابيطالب الطبرسي في الاحتجاج عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن صاحب الزمان عم انه كتب اليه يسأله عن صلوة جعفر بن ابيطالب ع في اي وقت افضل ان تصلى فيه وهل فيها قنوت وان كان ففي اي ركعة منها فاجاب ع افضل اوقاتها صدر النهار من يوم الجمعة ثم في اي الايام شئت واي وقت صليتها من ليل او نهار فهو جائز والقنوت فيها مرتان في الثانية قبل الركوع وفي الرابعة بعد الركوع وسالته عن صلوة جعفر في السفر هل يصلي ام لا فاجاب يجوز ذلك محمد بن الحسن في المصباح عن عبد الملك بن عمرو عن ابي عبد الله عم قال صم يوم الاربعاء والخميس والجمعة فاذا كان عشية يوم الخميس تصدقت على عشرة مساكين مدا مدا من طعام فاذا كان يوم الجمعة اغتسلت وبرزت الى الصحراء فصل صلوة جعفر بن ابيطالب ع واكشف ركبتيك والزمهما الارض فقل يا من اظهر الجميل وستر القبيح وذكر الدعاء الى ان قال يا من لا يواخذ بالجريرة وسل حاجتك وقد تقدم في حديث ابن ابي الضحاك عن الرضا عم انه كان يصلي صلوة جعفر اربع ركعات يسلم في كل ركعتين ويقنت في كل ركعتين في الثانية قبل الركوع وبعد التسبيح اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

باب استحباب صلوة جعفر في الليل والنهار والحضر والسفر والمحمل سفرا وجواز الاحتساب بها من النوافل المرتبة وغيرها من الاداء ومن القضاء

محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن يحيى بن عمران عن ذريح عن ابي عبد الله عم قال اذا شئت صل صلوة التسبيح بالليل وان شئت بالنهار وان شئت في السفر وان شئت جعلتها من نوافلك وان شئت جعلتها من قضاء الصلوة وباسناده عن سعد عن محمد بن الحسين عن ابن ابي عمير عن ذريح بن محمد المحاربي قال سالت ابا عبد الله عم عن صلوة جعفر احتسب بها من النوافل فقال ما شئت من ليل او نهار محمد بن يعقوب قال روى عن ابن ابي عمير عن يحيى بن عمران الحلبي عن ذريح عن ابي عبد الله عم قال تصليها بالليل وتصليها بالسفر بالليل والنهار وان شئت فاجعلها من نوافلك وعن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن علي بن سليمن قال كتبت الى الرجل عم ما تقول في صلوة التسبيح في المحمل فكتب اذا كنت مسافرا فصل ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن ابي بصير عن جعفر ع قال صل صلوة جعفر في اي وقت شئت من ليل او نهار وان شئت حسبتها من نوافل الليل وان شئت حسبتها من نوافل النهار وتحسب لك من نوافلك وتحسب لك من صلوة جعفر اقول وتقدم ما يدل على ذلك هنا وفي اعداد الصلوات

باب استحباب صلوة جعفر في مقام واحد وجواز تفريقها في مقامين لعذر

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن علي بن الريان قال كتبت

قال كتبت الى ابي الحسن الماضي الاخير عم اسئله عن رجل صلى من صلوة جعفر عم ركعتين ثم تعجله عن الركعتين الاخريين حاجة او يقطع ذلك لحادثة يحدث يجوز له ان يتمها اذا فرغ من حاجته وان قام عن مجلسه او لا يحتسب بذلك الا ان يستأنف الصلوة ويصلي الاربع الركعات كلها في مقام واحد فكتب بل ان قطعه عن ذلك امر لا بد له منه فليقطع ثم ليرجع فليبن على ما بقي منها ان شاء الله ورواه الشيخ باسناده عن سعد بن عبد الله عن عبد الله بن جعفر عن علي بن الريان

باب استحباب صلوة جعفر ليلة النصف من شعبان وفيها من العبادة والذكر والدعاء والاستغفار

محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار عن محمد بن بكران النقاش ومحمد بن ابرهيم بن اسحق جميعا عن احمد بن محمد الهمداني عن علي بن الحسن بن علي بن فضال عن ابيه قال سالت علي بن موسى الرضا ع عن ليلة النصف من شعبان قال هي ليلة يعتق الله فيها الرقاب من النار ويغفر فيها الذنوب الكبار قلت هل فيها صلوة زيادة على ساير الليالي فقال ليس فيها شيء موظف ولكن ان احببت ان تطوع فيها بشيء فعليك بصلوة جعفر بن ابيطالب واكثر فيها من ذكر الله والاستغفار والدعاء فان ابي ع كان يقول الدعاء فيها مستجاب قلت ان الناس يقولون انها ليلة الصكاك قال تلك ليلة القدر في شهر رمضان وفي الامالي عن محمد بن ابرهيم بن اسحق مثله

باب استحباب صلوة جعفر مجردة عن التسبيح لمن كان مستعجلا ثم يقضيه بعد ذلك

محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن محسن بن احمد عن ابان قال سمعت ابا عبد الله عم يقول من كان مستعجلا يصلي صلوة جعفر مجردة ثم يقضي التسبيح وهو ذاهب في حوائجه محمد بن الحسن باسناده عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال اذا كنت مستعجلا فصل صلوة جعفر مجردة ثم اقض التسبيح

باب من نسي التسبيح في حالة من الحالات في صلوة جعفر وذكر في حالة اخرى قضى ما فاته في الحالة الاولى التي ذكره فيها

احمد بن علي بن ابيطالب الطبرسي في كتاب الاحتجاج قال مما ورد من صاحب الزمان عم الى محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري في جواب مسائله حيث ساله عن صلوة جعفر اذا سهى في التسبيح في قيام او قعود او ركوع او سجود وذكره في حالة اخرى قد صار فيها من هذه الصلوة هل يعيد ما فاته من ذلك التسبيح في الحالة التي ذكره ام يتجاوز في صلوته التوقيع اذا سهى في حالة من ذلك ثم ذكر في حالة اخرى قضى ما فاته في الحالة التي ذكره ورواه الشيخ في كتاب الغيبة بالاسناد الآتي

ابواب بقية الصلوات المندوبة

باب استحباب صلوة الاستخارة وما يناسبها

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن خالد عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن عمرو بن حريث قال قال ابو عبد الله عم صل ركعتين واستخر الله فوالله ما استخار الله مسلم الا خار له البتة وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن عثمن بن عيسى عن هرون بن خارجة عن ابي عبد الله عم قال من استخار الله راضيا بما صنع خار الله له حتما وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن عثمن بن عيسى عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عم قال كان علي بن الحسين ع اذا هم بامر حج او عمرة او بيع او شراء او عتق تطهر ثم صلى ركعتي الاستخارة

فيه ملاحاديث وفيه جوازها في السفر واستحبابها الآتي بكيفية خاصة

فيها

في الاحكام

فيه...

ويقرا فيهما بسورة الحشر وسورة الرحمن ثم يقرا المعوذتين وقل هو الله احد جالساً في دبر الركعتين
ثم يقول اللهم ان كان كذا وكذا خيراً لي في ديني ودنياي وعاجلة امري واجله فصل على محمد وال
محمد ويسره لي على احسن الوجوه واجملها اللهم ان كان كذا وكذا شراً لي في دنياي وديني واخرتي
وعاجل امري واجله فصل على محمد واله واصرفه عني رب صل على محمد واله واعزم لي على رشدي وان
كرهت ذلك او ابته نفسي ورواه الشيخ باسنادنا عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى ورواه
البرقي في المحاسن عن عثمن بن عيسى نحوه وكذا الذي قبله الا انه قال مرة واحدة وعن محمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن ابن فضال قال سأل الحسن بن الجهم ابا الحسن عليه السلام لابن اسباط فقال ما ترى له
وابن اسباط حاضر ونحن جميعاً نركب البحر او البر الى مصر واخبره بخبر طريق البر فقال البر
وائت المسجد في غير وقت صلوة الفريضة فصل ركعتين واستخر الله مائة مرة ثم انظر اي شيء
يقع في قلبك فاعمل به وقال حسن البر احب الي قال له والي ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن
محمد مثله وعنه قال قلت لابي الحسن الرضا عليه السلام ما ترى اخذ براً او بحراً فان طريقنا مخوف
شديد الخطر فقال اخرج براً ولا عليك ان تاتي مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وتصلي ركعتين في غير
وقت فريضة ثم تستخير الله مائة مرة ثم تنظر فان عزم الله لك على البحر فقل الذي قال الله
عز وجل وقال اركبوا فيها بسم الله مجريها ومرسيها ان ربي لغفور رحيم الحديث ورواه الحميري في
قرب الاسناد عن احمد بن محمد عن بن اسباط مثله وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد وعن
محمد بن عيسى عن عمرو بن ابرهيم عن خلف بن حماد عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قلت له ربما اردت الامر تفرق مني فريقان احدهما يامرني والاخر ينهاني قال فقال
اذا كنت كذلك فصل ركعتين واستخر الله مائة مرة ثم انظر احزم الامرين لك فافعله فان
الخيرة فيه ان شاء الله ولتكن استخارتك في عافية فانه ربما خير للرجل في قطع يده وموت
ولده وذهاب ماله ورواه البرقي في المحاسن عن محمد بن عيسى عن خلف بن حماد مثله
الا انه ترك قوله ومرة محمد بن علي بن الحسين باسناده عن مرازم قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام
اذا اراد احدكم شيئاً فليصل ركعتين ثم ليحمد الله وليثن عليه وليصل على محمد واهل بيته
ويقول اللهم ان كان هذا الامر خيراً لي في ديني ودنياي فيسره لي واقدره وان كان غير ذلك
فاصرفه عني قال مرازم فسألته اي شيء اقرا فيهما فقال اقرا فيهما ما شئت وان شئت فاقرا
فيهما قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد تعدل ثلث القران ورواه
الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن يعقوب وكذا الذي قبله وكذا حديث
الحسن بن الجهم وحديث عمرو بن حريث احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحاسن عن علي
بن الحكم عن ابان الاحمر عن شهاب بن عبد ربه عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ابي عليه السلام اذا اراد
الاستخارة في امر توضا وصلى ركعتين وان كانت الخادمة لتكلمه فيقول سبحان الله ولا
يتكلم حتى يفرغ علي بن موسى بن طاوس في كتاب الاستخارات باسنادنا الى الشيخ الطوسي
فيما رواه واسنده الى احمد بن محمد بن سعيد بن عقدة في تسمية المشايخ من الجزء السادس منه
في باب ادريس عن شهاب بن محمد بن علي الحارثي عن جعفر بن محمد بن يعلى عن ادريس بن عبد

بن يحيى بن عبد الله بن الحسن عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام قال كنا نتعلم الاستخارة كما
نتعلم السورة من القران قال وفي اخر المجلد من الكتاب المذكور باسنادنا عن ابي عبد الله عليه السلام
قال كنا نتعلم الاستخارة كما نتعلم السورة من القرآن ثم قال ما ابالي اذا استخرت على اي جنبي
وقعت وباسنادنا عن الحسن بن علي بن فضال عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قلت
لابي جعفر عليه السلام اذا اردت الاستخارة كيف اقول قال اذا اردت ذلك فصم الثلاثاء والاربعاء
والخميس ثم صل يوم الجمعة في مكان نظيف ركعتين فتشهد ثم قل وانت تنظر الى السماء
اللهم اني اسئلك بانك عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم ان كان هذا الامر خيراً فيما
احاط به علمك فيسره لي وبارك لي فيه وافتح لي به وان كان ذلك لي شراً فيما احاط به علمك
فاصرفه عني بما تعلم فانك تعلم ولا اعلم وتقدر ولا اقدر وتقضي ولا اقضي وانت علام
الغيوب تقولها مائة مرة وباسنادنا عن الشيخ الطوسي باسناده عن الحسن بن محبوب عن
ايوب عن بن مسكان عن بن ابي يعفور قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول في الاستخارة
تعظم الله وتمجده وتحمده وتصلي على النبي صلى الله عليه وآله ثم تقول اللهم اني اسئلك بانك عالم الغيب
والشهادة الرحمن الرحيم وانت علام الغيوب استخير الله برحمته ثم قال ان كان الامر
شديداً تخاف فيه قلت مائة مرة وان كان غير ذلك قلته ثلث مرات اقول وياتي ما يدل على ذلك

استحباب الاستخارة بالرقاع وكيفيتها محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل
بن زياد عن احمد بن محمد البصري عن القسم بن عبد الرحمن عن هرون بن خارجه
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اردت امراً فخذ ست رقاع فاكتب في ثلث منها
بسم الله الرحمن الرحيم خيرة من الله العزيز الحكيم لفلان ابن فلانة افعل وفي ثلث
منها بسم الله الرحمن الرحيم خيرة من الله العزيز الحكيم لفلان بن فلانة لا تفعل ثم
ضعها تحت مصلاك ثم صل ركعتين فاذا فرغت فاسجد سجدة وقل فيها مائة مرة استخير الله
برحمته خيرة في عافية ثم استو جالساً وقل اللهم خر لي واختر لي في جميع اموري في يسر منك
وعافية ثم اضرب بيدك الى الرقاع فشوشها واخرج واحدة فان خرج ثلث متواليات افعل
فافعل الامر الذي تريده وان خرج ثلث متواليات لا تفعل فلا تفعله وان خرجت واحدة
افعل والاخرى لا تفعل فاخرج من الرقاع الى خمس فانظر اكثرها فاعمل به ودع السادسة
لا تحتاج اليها ورواه الصدوق في المقنعة مرسلا ورواه الشيخ في المصباح ورواه ابن طاوس
في الاستخارات من عدة طرق وعن علي بن محمد رفعه عنهم عليهم السلام انه قال لبعض اصحابه وقد
ساله عن الامر يمضي فيه ولا يجد احداً يشاوره فكيف يصنع قال شاور ربك فقال له كيف
يفعل قال انو الحاجة في نفسك ثم اكتب رقعتين في واحدة لا وفي واحدة نعم واجعلهما
في بندقتين من طين ثم صل ركعتين واجعلهما تحت ذيلك وقل يا الله اني اشاورك
في امري هذا وانت خير مستشار ومشير فاشر علي بما فيه صلاح وحسن عاقبة
ثم ادخل يدك فان كان فيها نعم فافعل وان كان فيها لا لا تفعل هكذا شاور ربك
ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب وكذا الذي قبله علي بن موسى بن طاوس في

الاستخارات عن احمد بن محمد بن يحيى عن جعفر بن محمد عم في حديث قال اذا عزمت
على السفر او حاجة مهمة فاكثر من الدعاء والاستخارة فان ابي حدثني عن ابيه عن جده ان رسول
الله صم كان يعلم اصحابه الاستخارة كما يعلمها السورة من القران وانا لنعمل بذلك متى
هممنا بامر ونتخذ رقاعا للاستخارة فما خرج لنا عملنا عليه احببنا او كرهنا فقال يا مولاي
فعلمني كيف اعمل فقال اذا اردت ذلك فاسبغ الوضوء وصل ركعتين تقرا في كل ركعة الحمد
وقل هو الله احد مائة مرة فاذا سلمت فارفع يديك بالدعاء وقل في دعائك يا كاشف الكرب
ومفرج الهم وذكر الدعاء الى ان قال واكثر الصلوة على محمد واله ويكون معك ثلث رقاع
قد اتخذتها في قدر واحد وهيئة واحدة واكتب في رقعتين منها اللهم فاطر السموات والارض
عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اللهم انك تعلم ولا اعلم
وتقدر ولا اقدر وتمضي ولا امضي وانت علام الغيوب صل على محمد وال محمد واخرج لي
احب السهمين اليك وخيرهما لي في ديني ودنياي وعاقبة امري انك على كل شيء قدير وهو عليك
يسير وتكتب في ظهر احدى الرقعتين افعل وعلى ظهر الاخرى لا تفعل وتكتب على ظهر الرقعة
الثالثة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم استعنت بالله توكلت على الله وهو حسبي ونعم
الوكيل توكلت في جميع اموري على الحي الذي لا يموت واعتصمت بذي العزة والجبروت
وتحصنت بذي الحول والطول والملكوت وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وصلى
الله على محمد النبي واله الطاهرين ثم تترك ظهر الرقعة ابيض ولا تكتب عليه شيئا وتطوي الثلث
الرقاع طيا شديدا على صورة واحدة وتجعل في ثلث بنادق شمع او طين على هيئة واحدة من
غير ان تنظر الى شيء من البنادق ولا تتعمد واحدة بعينها ولكن اي واحدة وقعت عليها
يدك من الثلث اخرجها فاذا اخرجتها اخذ بقاصيه وانت تذكر الله وتسأله الخيرة فيما اخرج
لك ثم فضها واقراها واعمل عما يخرج على ظهرها وان لم تحضرك من تثق به طرحتها
الى كمك واجلتها بيدك وتعلمت كما وصفتها لك فان كان على ظهرها افعل فافعل وامض
لما اردت فانه يكون لك فيه اذا فعلته الخيرة ان شاء الله فان كان فيها لا تفعل فاياك
ان تفعله او تخالف فانك ان خالفت لقيت عنتا وان تم لم يكن لك فيه الخيرة وان
خرجت الرقعة التي لم تكتب على ظهرها شيئا فتوقف الى ان تحضر صلوة مكتوبة ثم قم
فصل ركعتين كما وصفت لك ثم صل الصلوة المفروضة او صلها بعد الفرض ما لم تكن الفجر
او العصر فاما الفجر فعليك بالدعاء بعدها الى ان تنبسط الشمس ثم صلهما واما العصر
فصلهما قبلها ثم ادع الله بالخيرة كما ذكرت لك ثم اعد الرقاع واعمل بحسب ما يخرج
لك وكلما خرجت الرقعة التي ليس فيها شيء مكتوب على ظهرها فتوقف الى صلوة
مكتوبة كما امرتك الى ان يخرج ما تعمل عليه ان شاء الله اقول قد رجح ابن طاوس العمل باستخارة
الرقاع بوجوه كثيرة منها ان ما سواها عام يمكن تخصيصه بها او يحمل يحتمل حمله
عليها ومنها انها لا تحتمل التقية لانه لم ينقلها احد من العامة بخلاف ما سواها وغير
ذلك قال ابن طاوس ووجدت بخط علي بن يحيى الحافظ ولنا منه اجازة بكل ما يرويه

ماهذا

ماهذا لفظ استخارة مولانا امير المؤمنين علي بن ابيطالب عم وهو ان تضمر شيئا وتكتب
هذه الاستخارة وتجعلها في رقعتين وتجعلهما في مثل البندق ويكون بالميزان وتضعهما
في اناء فيه ماء ويكون على ظهر احدهما افعل وفي الاخرى لا تفعل وهذه كتابتها ما شاء الله
كان اللهم اني استخيرك خيار من فوض اليك امره واسلم اليك نفسه واستسلم اليك
في امره وخلا لك وجهه وتوكل عليك فيما نزل به اللهم خر لي ولا تخر علي وكن لي ولا تكن
علي وانصرني ولا تنصر علي واعني ولا تعن علي وامكني ولا تمكن مني واهدني الى الخير
ولا تضلني وارضني بقضائك وبارك لي في قدرك انك تفعل ما تشاء وتحكم ما تريد
وانت على كل شيء قدير اللهم ان كانت الخيرة لي في امري هذا في ديني ودنياي فسهله
وان كان غير ذلك فاصرفه عني يا ارحم الراحمين انك على كل شيء قدير فاي وقعتها فرغ
على وجه الماء فافعل به ولا تخالفه ان شاء الله قال ابن طاوس ووجدت بخطي على المصباح
وما اذكر الآن من رواه لي ولا من اين نقلته ما هذا لفظه الاستخارة المصرية عن
مولانا الحجة صاحب الزمان عم تكتب في رقعتين خيرة من الله ورسوله لفلان بن فلان
وتكتب في احدهما افعل وفي الاخرى لا تفعل وتترك في بندقتين من طين وترمي في قدح
فيه ماء ثم تتطهر وتصلي وتدعو عقيبها اللهم اني استخيرك خيار من فوض اليك
امره ثم ذكر نحو الدعاء السابق ثم قال تسجد وتقول فيها استخير الله خيرة في عافية
مائة مرة ثم ترفع راسك وتتوقع البنادق فان خرجت الرقعة من الماء فاعمل بمقتضاها
ان شاء الله تعالى عدم جواز الاستخارة بالخواتيم احمد بن علي بن ابيطالب
الطبرسي في الاحتجاج عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن صاحب الزمان عم
انه كتب اليه يسأله عن الرجل تعرض له الحاجة مما لا يدري يفعلها ام لا فيأخذ خاتمين
فيكتب في احدهما نعم افعل وكتب في الاخر لا تفعل فيستخير الله مرارا فيخرج احدهما
فيعمل بما يخرج فهل يجوز ذلك ام لا والعامل به والتارك له اهو يجوز مثل الاستخارة ام هو
سوى ذلك فاجاب عم الذي سنه العالم عم في هذه الاستخارة بالرقاع والصلوة استحباب
الاستخارة في اخر سجدة من ركعتي الفجر واخر سجدة من صلوة الليل وفي سجدة بعد المكتوبة
محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عثمن عن ابي عبد الله عم انه قال في الاستخارة ان يستخير
الله الرجل في اخر سجدة من ركعتي الفجر مائة مرة ومرة ويحمد الله ويصلي على النبي واله
ويستخير الله خمسين مرة ثم يحمد الله ويصلي على النبي واله والمائة والواحدة وباسناده
عن محمد بن خالد القسري انه سال ابا عبد الله عم عن الاستخارة فقال استخر الله في اخر
ركعة من صلوة الليل وانت ساجد مائة مرة قال كيف اقول قال تقول استخير الله
برحمته استخير الله برحمته ورواه ابن طاوس في كتاب الاستخارات نقلا من كتاب
امالي محمد بن بابويه عن حمزة عن محمد بن خالد القسري وعن الحسن بن محمد الطوسي
في الامالي عن ابيه عن الفحام عن المنصوري عن عم ابيه عن علي بن محمد عن ابائه
عليهم قال قال الصادق عم اذا عرضت لاحدكم حاجة فليستشر الله ربه فان شاور

عليه اتبع وان لم يشر عليه توقف قال قلت يا سيدي كيف نعلم ذلك قال يسجد عقيب المكتوبة
ويقول اللهم خر لي مائة مرة ثم يتوسل بنا ويصلي علينا ويستشفع بنا ثم تنظر ما يلهمك تفعله
فهو الذي اشار عليك به

استحباب الدعاء بطلب الخيرة وتكرار ذلك

ثم يفعل ما يترجح في قلبه او يستشير فيه بعد ذلك محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد
بن عيسى عن ناجية عن ابي عبد الله عم انه كان اذا اراد شراء العبد او الدابة او
الحاجة الخفيفة او الشيء اليسير استخار الله فيه سبع مرات واذا كان امرا جسيما استخار
الله مائة مرة وباسناده عن هرون بن خارجة عن ابي عبد الله عم قال اذا اراد احدكم امرا فلا يشاور
فيه احدا من الناس حتى يبدا ويشاور الله تبارك وتعالى قال قلت وما مشاورة الله
قال تبدا فتستخير الله فيه اولا ثم تشاور فيه فانه اذا بدا بالله اجرى له الخيرة على لسان من
شاء من الخلق ورواه في معاني الاخبار عن ابيه عن محمد بن ابي القسم ماجيلويه عن محمد بن
علي عن عثمن بن عيسى عن هرون بن خارجة ورواه في المحاسن عن عثمن بن عيسى
عن هرون بن خارجة مثله وباسناده عن معوية بن ميسرة عنه عم قال ما استخار الله عبد سبعين
مرة بهذه الاستخارة الا رماه الله بالخيرة يقول يا ابصر الناظرين ويا اسمع السامعين ويا اسرع
الحاسبين ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين صل على محمد واهل بيته اخر لي في كذا وكذا
ورواه الشيخ ايضا باسناده عن معوية بن ميسرة ورواه المفيد في المقنعة مرسلا وكذا الذي
قبله احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحاسن عن عدة من اصحابنا عن ابن اسباط عن عمه
قال حدثني ابو جعفر عم اذا اردت الاستخارة في الامر العظيم استخرت الله فيه
مائة مرة في مقعد واذا كان شراء رأس او شبهه استخرت الله فيه ثلث مرات في مقعد تقول
اللهم اني اسئلك بانك عالم الغيب والشهادة ان كنت تعلم ان كذا وكذا خيرا لي فخره
لي ويسره وان كنت تعلم انه شر لي في ديني ودنياي واخرتي فاصرفه عني الى ما هو خير لي ورضني في
ذلك بقضائك فانك تعلم ولا اعلم وتقدر ولا اقدر وتقضي ولا اقضي انك علام
الغيوب وعن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن الصادق عم في حديث قال قل اللهم
اني استخيرك برحمتك واستقدرك الخير بقدرتك عليه لانك عالم الغيب
والشهادة الرحمن الرحيم واسئلك ان تصلي على محمد النبي واله كما صليت على ابرهيم
وال ابرهيم انك حميد مجيد اللهم ان كان هذا الامر الذي اريده خيرا لي في ديني ودنياي
واخرتي فيسره لي وان كان غير ذلك فاصرفه عني واصرفني عنه وعنه عن مسعدة
بن صدقة عن جعفر بن محمد عم قال كان بعض ابائي عليهم السلم يقول اللهم لك الحمد وبيدك
الخير كله اللهم اني استخيرك برحمتك واستقدرك الخير بقدرتك عليه لانك تقدر
ولا اقدر وانت تعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم فما كان من امر هو اقرب
من طاعتك وابعد من معصيتك وارضى لنفسك واقضى لحقك فيسره لي ويسرني
له وما كان من غير ذلك فاصرفه عني واصرفني عنه فانك لطيف لذلك وقادر
عليه علي بن موسى بن طاوس في كتاب الاستخارات نقلا من كتاب الدعاء لسعد بن عبد

الله عن علي

الله عن علي بن مهزيار قال كتب ابو جعفر الثاني عم الى ابرهيم بن شيبة فهمت ما استامرت
فيه من امر ضيعتك التي تعرض لك السلطان فيها فاستخر الله مائة مرة خيرة في عافية فان
احلولى بقلبك بعد الاستخارة بيعها فبعها واستبدل غيرها ان شاء الله تعالى ولا تتكلم بين اضعاف
الاستخارة حتى تتم المائة ان شاء الله وباسناده عن محمد بن يعقوب الكليني فيما صنفه من كتاب
رسائل الائمة عليهم السلم فيما يختص بمولانا الجواد عم فقال ومن كتاب له عم الى علي بن اسباط
فهمت ما ذكرت من امر ضيعتك وذكر مثله الا انه زاد ولتكن الاستخارة بعد صلوتك ركعتين
وباسناده عن الشيخ الطوسي عن محمد بن الحسن عن سعد والحميري عن ابرهيم بن هاشم عن
ابن ابي عمير وعن ابي جميل عن ابن الوليد عن الصفار عن يعقوب بن يزيد ومحمد بن
الحسين وايوب بن نوح وابرهيم بن هاشم ومحمد بن عيسى عن ابن ابي عمير وباسناده عن الحسن
بن محبوب جميعا عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال كان ابو جعفر عم يقول ما استخار
الله عبد قط مائة مرة الا رمي بخيرة الامرين يقول اللهم عالم الغيب والشهادة ان كان امر كذا
وكذا خيرا لامر دنياي واخرتي وعاجل امري واجله فيسره لي وافتح لي بابه ورضني فيه
بقضائك وباسناده عن الشيخ الطوسي باسناده عن الحسن بن محبوب عن ابي ايوب عن محمد بن مسلم
عن ابي عبد الله عم في الاستخارة قال تستخير الله مائة مرة وذكر نحوه ثم قال تقول ذلك في الامر
العظيم مائة مرة وفي الامر الهين عشر مرات الحسن بن محمد الطوسي في الامالي عن ابيه
عن محمد بن محمد عن علي بن خالد المراغي عن محمد بن العيص العجلي عن ابيه عن عبد العظيم
الحسني عن محمد بن علي بن موسى عن ابيه عن ابائه عن امير المؤمنين عم قال بعثني
رسول الله صلى الله عليه واله الى اليمن وقال وهو يوصيني يا علي ما حاب من استخار ولا ندم من استشار
الحديث اقول وتقدم ما يدل على ذلك

استحباب استخارة الله ثم العمل بما يقع في القلب

عند القيام الى الصلوة وافتتاح المصاحف والاخذ باول ما يرى فيه محمد بن الحسن باسناده عن
محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن الحسن بن علي بن فضال عن ابيه عن الحسن بن الجهم
عن ابي اليسع القمي قال قلت لابي عبد الله عم اريد الشيء واستخير الله فيه فلا يوفق فيه الراي
افعله او ادعه فقال انظر اذا قمت الى الصلوة فان الشيطان ابعد ما يكون من الانسان اذا
قام الى الصلوة اي شيء يقع في قلبك فخذ به وافتح المصحف فانظر الى اول ما ترى فيه فخذ به اقول
وتقدم ما يدل على ذلك في احاديث القراءة في غير الصلوة

كراهة عمل الاعمال بغير استخارة

وعدم الرضا بالخيرة واستحباب كون عددها ... احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحاسن عن ابن
محبوب عن عمار عن ابن مسكان عن محمد بن مضارب قال قال ابو عبد الله عم من دخل
في امر بغير استخارة ثم ابتلي لم يوجر وعن عمرو عن ابي عبد الله عم قال قال الله عز وجل
من شقاء عبدي ان يعمل الاعمال فلا يستخيرني ورواه المفيد في المقنعة مرسلا
ورواه ابن طاوس في كتاب الاستخارات نقلا من المقنعة ورواه ايضا نقلا من كتاب
الدعاء لسعد بن عبد الله عن الحسن بن عثمن بن عيسى عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عم مثله
وعن محمد بن عيسى وعثمن بن عيسى عمن ذكره عن بعض اصحابه قال قلت لابي عبد الله عم من اكرم

فيه حديثا احد عشر ... وعده ابنه ... اعطا ...

الخلق على الله تعالى قال اكثرهم ذكرا لله واعملهم بطاعته قلت له من ابغض الخلق الى الله قال من يتهم الله قلت واحد يتهم الله قال نعم من استخار الله فجاءت الخيرة بما يكره فيسخط فذلك الذي يتهم الله وعن عثمن بن عيسى عن هرون بن خارجة قال قال ابو عبد الله ع من استخار الله عز وجل مرة واحدة وهو راض بما صنع الله له خار الله له حتما وعن النوفلي باسناده قال قال رسول الله ص من استخار الله فليوتر محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله بن زرارة عن عيسى بن عبد الله عن ابيه عن جده عن علي ع قال قال الله عز وجل ان عبدي يستخيرني فاخير له فيغضب الحسن بن الفضل الطبرسي في مكارم الاخلاق عنهم ع قال من اكتحل فليوتر ومن استنجى فليوتر ومن تجمر فليوتر ومن استخار فليوتر علي بن موسى بن طاوس في كتاب فتح الابواب في الاستخارات باسناده عن ابن بابويه عن ابيه عن سعد عن ابرهيم بن هاشم ويعقوب بن يزيد ومحمد بن الحسين بن ابي الخطاب كلهم عن محمد بن ابي عمير وصفوان عن عبد الله بن مسكان قال قال ابو عبد الله ع من دخل في امر بغير استخارة ثم ابتلي لم يوجر وباسناده عن ابن مسكان عن محمد بن مضارب عن ابي عبد الله ع قال من دخل في امر بغير استخارة ثم ابتلي لم يوجر ورواه البرقي كما مر وباسناده عن الشيخ الطوسي عن ابن ابي جيد عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن احمد بن محمد عن عبد الله بن ميمون القداح عن ابي عبد الله ع قال قال ابي اذا استخرت الله على اي طرفيه وقعت قال وكان ابي يعلمني الاستخارة كما يعلمني السورة من القرآن ونقل ابن طاوس من اصل العبد الصالح المتفق عليه محمد بن ابي عمير عن الربيع عن المفضل قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ما استخار الله عبد مؤمن الا خار له وان وقع ما يكره

استحباب الاستخارة بالدعا واخذ قبضة من السبحة والحصى وعدها

وكيفية ذلك محمد بن مكي الشهيد في الذكرى عن عدة من مشايخه عن العلامة عن ابيه عن السيد رضي الدين عن ابن طاوس عن محمد بن محمد الآوي الحسيني عن صاحب الامر ع قال تقرا الفاتحة عشر مرات واقله ثلث ودونه مرة ثم تقرا القدر عشرا ثم تقول هذا الدعا ثلثا اللهم اني استخيرك لعلمك بعاقبة الامور واستشيرك لحسن ظني بك في المأمول والمحذور اللهم ان كان الامر الفلاني قد نيطت بالبركة اعجازه وبواديه وحفت بالكرامة ايامه ولياليه فخر لي اللهم فيه خيرة ترد شموسه ذلولا وتقعض ايامه سرورا اللهم اما امر فأتمر واما نهي فانتهي اللهم اني استخيرك برحمتك خيرة في عافية ثم تقبض على قطعة من السبحة وتضمر حاجتك فان كان عدد القطعة زوجا فهو افعل وان كان فردا لا تفعل او بالعكس قال الشهيد وقال ابن طاوس في كتاب الاستخارات وجدت بخط اخي الصالح محمد بن محمد الحسيني ما هذا لفظه عن الصادق ع من اراد ان يستخير الله تعالى فليقرا الحمد عشر مرات ثم يقرا انا انزلناه عشر مرات ثم يقول وذكر الدعا الا انه قال اللهم ان كان امري هذا قد نيطت وقال بعد قوله سرورا يا الله اما امر فأتمر واما نهي فانتهي اللهم خر لي برحمتك خيرة في عافية ثلث مرات

ياخذ كفا من

ياخذ كفا من الحصى او سبحة ويكون قد قصد بقلبه ان خرج عدد الحصى والسبحة فردا كان افعل وان خرج زوجا كان لا افعل او بالعكس اقول ورواه ابن طاوس في الاستخارات ونحوه الذي قبله

استحباب الاستخارة عند رأس الحسين ع مائة مرة

علي بن موسى بن طاوس في فتح الابواب في الاستخارات باسناده الى ابي جعفر الطوسي باسناده الى الحسن بن علي بن فضال عن صفوان الجمال عن ابي عبد الله ع قال ما استخار الله عبد قط في امر مائة مرة عند رأس الحسين ع فيحمد الله ويثني عليه الا رماه الله بخير الامرين ورواه الحميري في قرب الاسناد عن السندي بن محمد عن صفوان الجمال مثله الا انه قال يقف عند رأس الحسين ع

استحباب الاستخارة في ركعة من الزوال

علي بن موسى بن طاوس في الاستخارات باسناده عن الحسن بن محبوب في كتابه عن العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال الاستخارة في كل ركعة من الزوال وباسناده عن الحسين بن سعيد في كتاب الصلوة عن صفوان وفضالة عن العلا عن محمد عن احدهما ع قال الاستخارة في ركعة من الزوال

استحباب مشاورة الله عز وجل بالمساهمة والقرعة

علي بن موسى بن طاوس في الاستخارات وفي امان الاخطار باسناده عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن عبد الرحمن بن سيابة قال خرجت الى مكة ومعي متاع كثير فكسد علينا فقال بعض اصحابنا ابعث به الى اليمن فذكرت ذلك لابي عبد الله ع فقال ساهم بين مصر واليمن ثم فوض امرك الى الله عز وجل فاي البلدين خرج سهمه في الاسهم فابعث اليه متاعك فقال كيف اساهم قال اكتب في رقعة بسم الله الرحمن الرحيم اللهم انه لا اله الا انت عالم الغيب والشهادة انت العالم وانا المتعلم فانظر لي في اي الامرين خير لي حتى اتوكل عليك فيه واعمل به ثم اكتب مصر ان شاء الله ثم اكتب في رقعة اخرى مثل ذلك ثم اكتب اليمن ان شاء الله ثم اجمع الرقاع وادفعها الى من يسترها عنك ثم ادخل يدك فخذ رقعة وتوكل على الله واعمل بها اقول ويأتي ما يدل على القرعة في القضا

استحباب بقية الصلوات المندوبة

استحباب صلوة ليلة الفطر وكيفيتها

محمد بن الحسن باسناده عن علي بن حاتم عن محمد بن جعفر عن محمد بن احمد عن احمد بن محمد السياري رفعه الى امير المؤمنين ع قال قال رسول الله ص من صلى ليلة الفطر ركعتين يقرا في اول ركعة منهما الحمد وقل هو الله احد الف مرة وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد مرة واحدة لم يسال الله شيئا الا اعطاه اياه ورواه المفيد في المقنعة مرسلا محمد بن يعقوب قال روي ان امير المؤمنين ع كان يصلي ليلة الفطر ركعتين يقرا في الاولى الحمد وقل هو الله احد الف مرة وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد مرة واحدة ورواه ابن طاوس في الاقبال نقلا عن ابي محمد هرون بن موسى باسناده الى الحرث الاعور عن ع والذي قبله نقلا من كتاب عمل شهر رمضان لمحمد بن ابي قرة باسناده الى الحسن بن راشد عن ابي عبد الله ع مثله محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن محمد بن ابرهيم عن سهل بن هرون بن محمد بن نخلة عن محمد بن حميد عن ابي عبد الله عن ابي صالح عن سعد بن سعيد عن ابي طيبة عن كرز بن وبرة عن الربيع بن خثيم عن عبد الله بن مسعود عن النبي ص عن جبرئيل عن اسرافيل عن الله عز وجل قال من صلى ليلة الفطر عشر ركعات يقرا في كل ركعة بفاتحة الكتاب مرة وقل هو الله احد عشر مرات ويقول في ركوعه وسجوده سبحان الله

والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثم يتشهد ويسلم بين كل ركعتين فاذا فرغ منها قال الف مرة استغفر الله
واتوب اليه ثم يسجد ويقول في سجوده يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والاكرام يا رحمن الدنيا والاخرة
ورحيمهما يا ارحم الراحمين يا اله الاولين والاخرين اغفر لي ذنوبي وتقبل صومي وصلاتي وقيامي
قال رسول الله صم والذي بعثني بالحق نبيا انه لا يرفع راسه من السجود حتى يغفر الله له ويتقبل منه
شهر رمضان ويتجاوز عن ذنوبه وان كان قد اذنب سبعين ذنبا كل ذنب منها اعظم من ذنوب جميع
العباد الحديث وفيه لو ابن حنبل وغيره عن احمد بن جعفر بن محمد الهمداني عن اسمعيل بن الفضل
عن سمعونه ابن شيبة الباهلي عن عاصم بن اسمعيل عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي
عن سلمان الفارسي قال قال رسول الله صم ما من عبد يصلي ليلة العيد ست ركعات الا شفع
في اهل بيته كلهم وان كانوا قد وجبت لهم النار الحديث قال قال محمد بن الحسن يقرا في كل ركعة خمس
مرات قل هو الله احد علي بن موسى بن طاوس في كتاب الاقبال قال روي ان من صلى ليلة الفطر
اربع عشرة ركعة يقرا كل ركعة الحمد واية الكرسي وثلث مرات قل هو الله احد اعطاه الله بكل ركعة عبادة
اربعين سنة وعبادة كل من صام وصلى في هذا الشهر قال وذكر فضلا عظيما وعن ابي محمد هرون بن موسى
باسناده عن غياث بن ابرهيم عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام قال كان علي بن الحسين ع يحيي ليلة عيد
الفطر بالصلوة حتى يصبح ويبيت ليلة الفطر في المسجد الحديث محمد بن محمد المفيد في مسار الشيعة
قال يستحب ان يصلي في ليلة الفطر ركعتان يقرا في الاولى فاتحة الكتاب مرة وسورة الاخلاص
الف مرة وفي الثانية الحمد مرة وسورة الاخلاص مرة واحدة فان الرواية جاءت ان من صلى
هاتين الركعتين ليلة الفطر لم ينفتل وبينه وبين الله تعالى ذنب الا غفر له قال وتطابقت
الاثار عن الائمة الاطهار عليهم السلام بالحث على القيام في هذه الليلة والانتصاب للمسئلة والاستغفار
والدعاء والسؤال

استحباب صلوة رسول الله صم وكيفيتها محمد بن الحسن في المصباح

قال صلوة النبي صم ركعتان تقرا في كل ركعة الحمد مرة وانا انزلناه في ليلة القدر خمس عشرة مرة
وانت قائم وخمس عشرة مرة في الركوع وخمس عشرة مرة اذا استويت قائما وخمس عشرة مرة اذا
سجدت وخمس عشرة مرة اذا رفعت راسك وخمس عشرة مرة السجدة الثانية وخمس عشرة مرة
اذا رفعت راسك من السجدة الثانية ثم تقوم وتصلي الثانية ركعة اخرى كما صليت ركعة الاولى
واذا سلمت عقبت بما اردت وانصرفت وليس بينك وبين الله ذنب الا غفر لك

استحباب صلوة يوم الغدير وكيفيتها واستحباب صومه وتعظيمه والغسل فيه واتخاذه عيدا وتذكر
العهد المأخوذ فيه والاكثار فيه من العبادة والصدقة وقضاء الصلوة ان فاتت

محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن الحسن الحسيني عن محمد بن موسى الهمداني عن علي بن حسان الواسطي عن
علي بن الحسين العبدي عن قال سمعت ابا عبد الله الصادق ع يقول صيام يوم غدير خم يعدل
صيام عمر الدنيا الى ان قال وهو عيد الله الاكبر وما بعث الله نبيا الا ويتعيد في هذا اليوم ويعرف
حرمته واسمه في السماء يوم العهد المعهود وفي الارض يوم الميثاق الماخوذ والجمع المشهود ومن
صلى فيه ركعتين يغتسل عند زوال الشمس من قبل ان تزول مقدار نصف ساعة يسأل الله عز وجل
يقرا في كل ركعة سورة الحمد مرة وعشر مرات قل هو الله احد وعشر مرات اية الكرسي وعشر

مرات وانا انزلناه عدلت عند الله عز وجل مائة الف حجة ومائة الف عمرة وما سال الله عز وجل حاجة
من حوائج الدنيا وحوائج الاخرة الا قضيت كائنة ما كانت الحاجة وان فاتتك الركعتان والدعاء قضيتهما
بعد ذلك ومن فطر مؤمنا كان كمن اطعم فئاما وفئاما فلم يزل يعد الى ان عقد بيده عشرا ثم قال وتدري كم الفئام
قلت لا قال مائة الف وكل فئام كان له ثواب من اطعم بعددها من النبيين والصديقين والشهداء
في حرم الله عز وجل وسقاهم في يوم ذي مسغبة والدرهم فيه بالف الف درهم ثم قال لعلك ترى ان
الله عز وجل خلق يوما اعظم منه لا والله لا والله لا والله ثم قال ليكن من قولكم اذا التقيتم ان تقولوا
الحمد لله الذي اكرمنا بهذا اليوم وجعلنا من المؤمنين بعهده الينا وميثاقه الذي واثقنا
به من ولاية ولاة امره والقوام بقسطه ولم يجعلنا من الجاحدين المكذبين بيوم
الدين ثم قال وليكن من دعائك في دبر هاتين الركعتين ان تقول وذكر دعاء طويلا محمد بن الحسن
في المصباح عن داود بن كثير عن هرون العبدي عن ابي عبد الله ع في حديث يوم الغدير ومن صلى
فيه ركعتين اي وقت شاء وافضله ما قرب من الزوال وهي الساعة التي اقيم فيها امير المؤمنين ع
علما للناس وذلك انهم كانوا قربوا من المنزل في ذلك الوقت ومن صلى في ذلك الوقت
ركعتين ودعا عقيب الصلوة اجابه الى ان قال وياتي ما يدل على ذلك في صلوة يوم المباهلة وفي الصوم
ان شاء الله

استحباب صلوة يوم عاشورا وكيفيتها محمد بن الحسن في المصباح عن عبد

الله بن سنان في حديث قال ان افضل ما تأتي به في هذا اليوم يعني يوم عاشورا ان تعمد الى ثياب طاهرة
فتلبسها وتتسلب قلت وما التسلب قال تحلل ازرارك وتكشف عن ذراعيك كهيئة اصحاب
المصائب ثم تخرج الى ارض مقفرة او مكان لا يراك به احد او تعمد الى منزل خال او في
خلوة منذ حين يرتفع النهار وتصلي اربع ركعات تحسن ركوعهن وسجودهن وخشوعهن وتسلم
بين كل ركعتين تقرا في الاولى وقل يا ايها الكافرون وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد ثم تصلي
ركعتين اخريين تقرا في الاولى الحمد وسورة الاحزاب وفي الثانية الحمد واذا جاءك
المنافقون او ما تيسر من القران ثم تسلم وتحول وجهك نحو قبر الحسين ع ومضجعه
وتمثل لنفسك مصرعه ومن كان معه من اهله وولده وتسلم وتصلي عليه وتلعن قاتله وتبرأ
من افعالهم يرفع الله لك بذلك من الدرجات ويحط عنك من السيئات ثم ذكر دعاء يدعى به
بعد ذلك ثم قال ان هذا افضل يا ابن سنان من كذا وكذا حجة وكذا وكذا عمرة تطوعا وتنفق
فيها مالك وتنصب فيها بدنك وتفارق فيها اهلك وولدك واعلم ان الله يعطي من صلى
هذه الصلوة في هذا اليوم ودعا بهذا الدعاء مخلصا وعمل هذا العمل موقنا مصدقا عشر خصال
منها ان يقيه الله ميتة السوء ويؤمنه من المكاره والفقر ولا يظهر عليه عدوا الى ان يموت
ويوقيه من الجنون والجذام والبرص في نفسه وولده الى اربعة اعقاب له ولا يجعل للشيطان ولا
لاوليائه عليه ولا على نسله الى اربعة اعقاب سبيلا اقول هذه الصلوة كونها صلوة الزيارة لكنها لم تذكر
هنا زيارة له ع غير قوله ثم تسلم

استحباب صلوة كل ليلة من رجب وكيفيتها

وجملة من صلوة رجب ابرهيم بن علي الكفعمي في المصباح نقلا من كتاب مصباح الزائر لابن طاوس
عن سلمان الفارسي عن النبي صم انه قال من صلى ليلة الاولى من رجب ثلثين ركعة بالحمد

والحمد ثلثا والاخرى ثلثا غفر الله له ذنوبه وبرا من النفاق وكتب من المصلين الى السنة المقبلة وفي الثامنة عشرا بالحمد والحمد وثوابه كاحق وفي التاسعة عشرا بالحمد مرة والحمد خمسا بنى الله له بيتا في الجنة الحديث وفي الرابعة منه ركعة الاولى بالحمد والفلق وفي الثانية بالحمد والناس كلها نزل من السماء الدنيا ملائكة يكتبون ثوابه الى يوم القيمة الخبر وفي الخامسة ستا بالحمد والتوحيد خمسا وعشرين مرة اعطي ثواب اربعين نبيا الخبر وفي السادسة ركعتين بالحمد ثلثا واية الكرسي سبعا نودي انه ولي الله حقا حقا وفي السابعة اربعا بالحمد والتوحيد والمعوذتين ثلثا ثلثا ثم سلم صلى على النبي صلى الله عليه وآله عشرا وقرا الباقيات الصالحات عشرا اظله الله في ظل عرشه واعطاه ثواب من صام رمضان الخبر وفي الثامنة عشرين ركعة بالحمد والجحد والمعوذتين ثلثا ثلثا اعطاه الله ثواب الشاكرين والصابرين وفي التاسعة ركعتين بالحمد والهاكم ثلثا لم يقم حتى يغفر له الخبر وفي العاشرة اثنتي عشرة ركعة بعد المغرب بالحمد والتوحيد ثلثا رفعت له قصر في الجنة الخبر وفي الحادية عشر اثنتي عشرة ركعة بالحمد واية الكرسي اثنتي عشرة مرة كان كمن قرا كل كتاب انزله الله ونودي استانف العمل فقد غفر لك وفي الثانية عشرة ركعتين بالحمد وامن الرسول صلى الله عليه وآله السورة عشرا اعطي ثواب الامرين بالمعروف والناهين عن المنكر وفي الثالثة عشرة عشر ركعات يقرا في اولها بالحمد والعاديات وفي اخر كل ركعة منها بالحمد والتكاثر غفر له وان كان عاقا الخبر وفي الرابعة عشرة ثلثين ركعة بالحمد والتوحيد وقوله انما انا بشر مثلكم السورة غفرت له ذنوبه الخبر وفي الخامسة عشرة والسادسة عشرة والسابعة عشرة ثلثين ركعة بالحمد والتوحيد احدى عشرة اعطي ثواب سبعين شهيدا الخبر وفي الثامنة عشرة ركعتين الحمد مرة والتوحيد مرة والفلق عشرا والناس عشرا غفرت ذنوبه وفي التاسعة عشرة اربعا بالحمد واية الكرسي خمس عشرة مرة وكذا التوحيد اعطي ثواب موسى عليه السلام وفي العشرين ركعتين بالحمد والقدر خمسا اعطي ثواب ابراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام وامن من شر الثقلين ونظر اليه بالمغفرة وفي الحادية والعشرين ستا بالحمد والكوثر عشرا والتوحيد عشرا لم تكتب عليه سيئة الخبر وفي الثانية والعشرين ثمانيا بالحمد والجحد سبعا ويسلم على النبي صلى الله عليه وآله عشرا ثم يستغفر الله عشرا لم يخرج من الدنيا حتى يرى مكانه من الجنة ويموت على الاسلام ويكون له ثواب سبعين نبيا وفي الثالثة والعشرين ركعتين بالحمد والضحى خمسا اعطي بكل حرف وبكل كافر وكافرة درجة في الجنة الخبر وفي الرابعة والعشرين اربعين بالحمد والاخلاص كتب له الف الف حسنة ومحي عنه الف الف سيئة ورفع له الف الف درجة الخبر وفي الخامسة والعشرين عشرين بين العشائين بالحمد وامن الرسول صلى الله عليه وآله السورة حفظه الله في نفسه الخبر وفي السادسة والعشرين اثنتي عشرة بالحمد والتوحيد اربعين مرة صافحته الملائكة الخبر وفي السابعة والعشرين والثامنة والعشرين والتاسعة والعشرين بالحمد والاعلى عشرا والقدر عشرا ويسلم ويصلي على النبي صلى الله عليه وآله مائة ويستغفر الله مائة كتب له ثواب عبادة الملائكة وفي الثلثين عشرا بالحمد والتوحيد احدى عشرة مرة اعطي في جنة الفردوس سبع مدن الخبر على بن موسى بن جعفر بن طاوس في كتاب الاقبال نقلا من كتاب روضة العابدين عن النبي صلى الله عليه وآله قال من صلى المغرب اول ليلة من رجب ثم يصلي بعدها عشرين

ركعة

ركعة يقرا في اول كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد مرة ويسلم بين كل ركعتين حفظه الله وماله واهله وولده واجير من عذاب القبر وجاز على الصراط كالبرق الخاطف من غير حساب وعن النبي صلى الله عليه وآله قال من صلى اول ليلة من رجب بعد العشاء ركعتين يقرا في اول ركعة فاتحة الكتاب والم نشرح مرة وقل هو الله احد ثلث مرات وفي الركعة الثانية فاتحة الكتاب والم نشرح وقل هو الله احد والمعوذتين ثم يتشهد ويسلم ثم يقول لا اله الا الله ثلثين مرة ويسلم على النبي صلى الله عليه وآله ثلثين مرة فانه يغفر له ما سلف من ذنوبه ويخرجه من الخطايا كيوم ولدته امه وعن عبد الرحمن محمد الحلواني في كتاب التحفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى في رجب ستين ركعة يقرا في كل ركعة منها فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله احد مرة وقل يا ايها الكافرون ثلث مرات الى ان قال فان الله يستجيب دعاءه ويعطيه ثواب ستين حجة وستين عمرة قال ابن طاوس ووجدت في بعض كتب عمل رجب عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وآله قال من صلى ليلة من ليالي رجب عشر ركعات يقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل يا ايها الكافرون مرة وقل هو الله احد ثلث مرات غفر الله له كل ذنب سلف له من ذنوبه وكتب الله له بكل ركعة عبادة ستين سنة واعطاه الله بكل سورة قصرا من لؤلؤ في الجنة الحديث وفيه ثواب عظيم وعن النبي صلى الله عليه وآله قال من قرا في ليلة من شهر رجب قل هو الله احد مائة مرة في كل ركعتين فكانما صام مائة سنة في سبيل الله واعطاه الله مائة قصر في الجنة كل قصر في جوار نبي من الانبياء وعن سلمان عن النبي صلى الله عليه وآله قال اذا كان اول يوم من رجب تصلي عشر ركعات تقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله احد ثلث مرات غفر الله لك ذنوبك كلها من اليوم الذي جرى عليك القلم الى هذه الليلة الحديث وعن النبي صلى الله عليه وآله قال تصلي اول يوم من رجب اربع ركعات بتسليمة الاولى بالحمد مرة وقل هو الله احد عشر مرات والثانية بالحمد مرة وقل هو الله احد عشرين مرات وفي الثالثة بالحمد والاخلاص عشر مرات والتكاثر مرة وفي الرابعة بالحمد مرة والاخلاص خمسا وعشرين مرة واية الكرسي ثلث مرات وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صام يوما من رجب وصلى فيه اربع ركعات يقرا في اول ركعة مائة مرة اية الكرسي ويقرا في الثانية قل هو الله احد مائتي مرة لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة او يرى له وعنه عن النبي صلى الله عليه وآله قال من صلى يوم الجمعة في شهر رجب ما بين الظهر والعصر اربع ركعات يقرا في الاولى الحمد مرة واية الكرسي سبع مرات وقل هو الله احد خمس مرات ثم قال استغفر الله الذي لا اله الا هو واسئله التوبة عشر مرات كتب الله له من يوم يصليها الى يوم يموت كل يوم الف حسنة الحديث وفيه ثواب جزيل جدا وعنه عليه السلام من صلى في اليوم الثالث من رجب اربع ركعات يقرا بعد الفاتحة والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم الى قوله ان القوة لله جميعا وان الله شديد العقاب اعطاه الله من الاجر ما لا يصفه الواصفون وعنه عليه السلام قال ومن صلى في النصف من رجب يوم خمسة عشر عند ارتفاع النهار خمسين ركعة يقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله احد مرة والمعوذتين مرة خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه الحديث محمد بن الحسن في المصباح عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام قال يصلي ليلة النصف من رجب اثنتي عشرة ركعة يقرا في كل ركعة الحمد وسورة

فاذا فرغت من الصلوة قرأت بعد ذلك الحمد والمعوذتين وسورة الاخلاص واية الكرسي
اربع مرات وتقول بعد ذلك اربع مرات سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
ثم تقول الله الله ربي لا اشرك به شيئا ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وتقول في ليلة
سبع وعشرين مثله قال الشيخ قال ابن ابي عمير في رواية اخرى يقرأ بعد الاثنتي عشرة ركعة
الحمد والمعوذتين وسورة الاخلاص وسورة الجحد سبعا سبعا وتقول بعد ذلك وذكر الدعاء وعن
سلمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من مؤمن ولا مؤمنة يصلي في هذا الشهر ثلثين ركعة وهو شهر
رجب يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله احد ثلث مرات وقل يا ايها الكافرون
ثلث مرات الا غفر الله عنه كل ذنب عمله في صغره وكبره واعطاه الله من الاجر كمن صام ذلك
الشهر كله ورفع له كل يوم ثواب شهيد من شهداء بدر وكتب الله له بصوم كل يوم يصومه منه
عبادة سنة ورفع له الف درجة فان صام الشهر كله انجاه الله من النار قال قلت متى اصليها
قال يصلي في اوله عشر ركعات الى ان قال وصل في وسط الشهر عشر ركعات وصل في اخر الشهر
عشر ركعات تقرأ في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد ثلث مرات وقل يا ايها الكافرون ثلث
مرات اقول ويأتي ما يدل على بعض صلوات رجب ان شاء الله ويتقدم ايضا ما يدل عليه في
نافلة شهر رمضان واعلم ان نافلة شهر رجب ذكرها ابن طاوس قد روى في الاقبال الصلوات السابقة
من رواية الكفعمي

استحباب صلوة الرغايب ليلة اول جمعة من شهر رجب

الحسن بن يوسف بن المطهر العلامة في اجازته لبني زهرة باسناد ذكره قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
رجب شهر الله وشعبان شهري ورمضان شهر امتي ثم قال من صامه كله استوجب على
الله ثلثة اشياء مغفرة لجميع ما سلف من ذنوبه وعصمة فيما بقي من عمره وامانا من العطش يوم
الفزع الاكبر فقام شيخ ضعيف فقال يا رسول الله اني عاجز عن صيامه كله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله
صم اول يوم منه فان الحسنة بعشر امثالها واوسط يوم منه واخر يوم منه فانك تعطى ثواب من
صامه كله ولكن لا تغفلوا عن ليلة اول جمعة منه فانها ليلة تسميها الملائكة ليلة الرغايب
وذلك انه اذا مضى ثلث الليل لا يبقى ملك في السموات والارض الا يجتمعون في الكعبة وحواليها
ويطلع الله عليهم فيقول لهم يا ملائكتي سلوني ما شئتم فيقولون يا ربنا حاجتنا اليك ان تغفر
لصوام رجب فيقول الله عز وجل قد فعلت ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من احد يصوم
يوم الخميس اول خميس من رجب ثم يصلي ما بين العشاء والعتمة اثنتي عشرة ركعة فاذا فرغ من
صلوته صلى علي سبعين مرة يقول اللهم صل على محمد وآله ثم يسجد ويقول في سجوده سبعين
مرة سبوح قدوس رب الملائكة والروح ثم يرفع رأسه ويقول رب اغفر وارحم وتجاوز
عما تعلم انك انت الاعلى الاعظم ثم يسجد سجدة ويقول فيها ما قال في الاولى ثم يسأل الله
حاجته في سجوده فانها تقضى قال رسول الله صلى الله عليه وآله والذي نفسي بيده لا يصلي عبد من امتي
هذه الصلوة الا غفر له جميع ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر ويشفع يوم القيمة في سبعمائة
من اهل بيته ممن استوجب النار الحديث وهو يشتمل على ثواب جزيل ورواه ابن طاوس
في الاقبال مرسلا عن النبي صلى الله عليه وآله نحوه

استحباب صلوة كل ليلة من شعبان وكيفيتها

فيه حديث وفيه استحباب صوم رجب كله او اوله او وسطه او آخره او جمعة منه واحدة وصوم اول خميس منه وصلوة اثنتي عشرة ركعة

ابراهيم بن علي الكفعمي في المصباح عن النبي صلى الله عليه وآله قال من صلى في الليلة الاولى من شعبان مائة ركعة بالحمد
والتوحيد فاذا سلم قرأ الفاتحة خمسين مرة رفع الله عنه شر اهل الارض الخبر وفي الثانية خمسين
بالحمد والتوحيد والمعوذتين من لم يكتب عليه سيئة الى ان يحول الحول الخبر وفي الثالثة ركعتين
بالفاتحة والتوحيد خمسا وعشرين مرة فتحت له ابواب الجنة الخبر وفي الرابعة اربعين بالحمد
والتوحيد خمسا وعشرين مرة كتب له بكل ركعة ثواب الف سنة الخبر وفي الخامسة ركعتين بالحمد
والتوحيد خمسمائة ويصلي على النبي صلى الله عليه وآله بعد التسليم سبعين مرة قضى الله له الف حاجة من حوائج الدنيا
واعطي بعدد نجوم السماء مدائن في الجنة وفي السادسة اربعا بالحمد والتوحيد عشرا مائة فيقبض
الله روحه على السعادة الابدية الخبر وفي السابعة ركعتين بالحمد والتوحيد مائة في الاولى
وفي الثانية بالحمد واية الكرسي مائة مرة استجاب الله دعاءه الخبر وفي الثامنة ركعتين في الاولى
بالحمد خمسا والتوحيد خمس عشرة مرة وفي الثانية بالتوحيد وقوله انما امره اذا اراد شيئا فاذا سلم الايه ثم يقول
التوحيد خمس عشرة غفر الله ذنوبه ولو كانت كزبد البحر وكانما قرأ الكتب الاربع وفي
التاسعة اربع بالحمد والنصر عشرا حرم الله جسده على النار الخبر وفي العاشرة اربعا بالحمد واية
الكرسي ثلثا والكوثر ثلثا كتب الله له مائة الف حسنة الخبر وفي الحادية عشرة ثمان بالحمد
والجحد عشرا لا يصليها الا مؤمن مستكمل الايمان ويعطى والتكاثر عشرا غفرت له ذنوب
سبعين سنة الخبر وفي الثالثة عشرة بالحمد والتين خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وكانما اعتق مائة رقبة
من ولد اسمعيل واعطي براءة من النفاق ومرافقة النبي وابرهيم الحديث وفي الرابعة عشرة
اربعا بالحمد والعصر خمسا كتب الله له ثواب المصلين وفي الخامسة عشرة اربعا بين العشائين
بالحمد والتوحيد عشرا ويقول بعد تسليمه اللهم اغفر لنا عشرا يا رب ارحمنا عشرا
سبحان الذي يحيي الموتى ويميت الاحياء وهو على كل شيء قدير استجيب له الخبر وفي السادسة
عشرة ركعتين بالحمد واية الكرسي مرة والتوحيد خمسة عشرة مرة اعطي كالنبي على نبوته وبني
له في الجنة مائة قصر وفي السابعة عشرة ركعتين بالحمد والتوحيد سبعين مرة ويستغفر
الله سبعين مرة غفر الله له ولم تكتب عليه خطيئة وفي الثامنة عشرة عشرا بالحمد
والتوحيد عشرا قضيت كل حاجة طلبها في ليلته الخبر وفي التاسعة عشرة ركعتين بالحمد
واية الملك خمسا غفر الله له الخبر وفي العشرين اربع بالحمد والنصر خمس عشرة مرة لم يخرج من الدنيا
حتى يرى في نومه الجنة وفي الحادية والعشرين ثمان بالحمد والتوحيد والمعوذتين مرة مرة
كتب له بعدد نجوم السماء حسنات الخبر وفي الثانية والعشرين ركعتين بالحمد والجحد مرة و
التوحيد خمس عشرة مرة كتب اسمه في السماء الصديق وجاء يوم القيمة وهو في ستر الله
الحديث وفي الثالثة والعشرين ثلثين بالحمد والزلزلة نزع الله الغل والغش من قلبه
الخبر وفي الرابعة والعشرين ركعتين بالحمد والنصر اعتق من النار الخبر وفي الخامسة
والعشرين عشرا بالحمد والتكاثر اعطي ثواب الامرين بالمعروف والناهين عن المنكر
اعطي ثواب سبعين نبيا وفي السادسة والعشرين عشرا بالحمد وآمن الرسول عشرا عوفي
من آفات الدارين واعطي في القيمة ستة انوار وفي السابعة والعشرين ركعتين بالحمد

واللوطى عنه كتب له الف الف حسنة الخبر وفي الثامنة والعشرين اربعا بالحمد والتوحيد مرة مرة بعث من قبره ووجهه كالقمر ليلة البدر ويدفع الله عنه اهوال يوم القيمة الحديث وفي التاسعة والعشرين عشرا بالحمد مرة واذا زلزلت والتوحيد والمعوذتين ثواب المجاهد الخبر وفي الثلاثين ركعتين بالحمد والاعلى عشرا عشرا اعطى والة مائة اعطي الف مدينة في جنة المأوى الخبر فاذا سلم صلى على النبي صلى الله عليه وآله وذكر الصلوات السابقة كما رواها الكفعمي وزيادة في الثواب وعن النبي صلى الله عليه وآله قال من صلى اول ليلة شعبان اثنتي عشرة ركعة يقرا في كل ركعة الحمد والاخلاص خمس عشرة مرة اعطاه الله ثواب اثني عشر الف شهيد الحديث وفيه ثوابه جزيل وعن النبي صلى الله عليه وآله اول ليلة من شعبان ركعتين يقرا في كل ركعة الحمد مرة وثلثين مرة قل هو الله احد فاذا سلم قال اللهم هذا عهدي عندك الى يوم القيمة حفظ من ابليس وجنوده واعطاه الله ثواب الصديقين وعنه عم قال من صام ثلثة ايام من اول شعبان ويقوم لياليها وصلى ركعتين يقول في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله احد عشر مرة دفع الله عنه شر اهل السموات وشر اهل الارض وشر ابليس وجنوده وشر كل سلطان جائر الحديث وفيه ثواب عظيم وعنه عم قال نزين السموات في كل خميس من شعبان وتقول الملائكة الهنا اغفر لصائميه واجب دعاءهم ومن صلى فيه ركعتين يقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله احد مائة مرة فاذا سلم صلى على النبي صلى الله عليه وآله مائة مرة قضا الله له كل حاجة من امر دينه ودنياه الحديث وعنه عم عن جبرئيل في فضل ليلة شهر شعبان وحديث طويل يا محمد من احياها من امتك بتكبير وتهليل وتسبيح ودعاء وصلوة وقراءة وتطوع واستغفار كانت الجنة له منزلا ومقيلا وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر يا محمد من صلى فيها مائة ركعة يقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله احد عشر مرات فاذا فرغ من الصلوة قرأ آية الكرسي عشر مرات وفاتحة الكتاب عشرا وسبح الله مائة مرة غفر الله له مائة كبيرة وذكر ثوابا جزيلا الى ان قال فاحيها يا محمد وامر امتك باحيائها والتقرب الى الله بالعمل فيها فانها ليلة شريفة الى ان قال وهي ليلة لا يدعو فيها داع الا استجيب له ولا سائل الا اعطي ولا مستغفر الا غفر له ولا تائب الا تيب عليه من حرم خيرها يا محمد فقد حرم وعن رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى ليلة النصف من شعبان مائة ركعة بالف مرة قل هو الله احد لم يمت قلبه يوم تموت القلوب الحديث وفيه ثواب عظيم وعنه عم من احيى ليلة العيد وليلة النصف من شعبان لم يمت قلبه يوم تموت القلوب اقول ويأتي ما يدل على بعض المقصود ان شاء الله

استحباب صلوة ليلة نصف شعبان وكيفيتها والاكثار من العبادة والدعاء فيها محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حريز عن زرارة قال قلت لابي جعفر عم ما تقول في ليلة النصف من شعبان فقال يغفر الله عز وجل فيها من خلقه لاكثر من عدد شعر معزى كلب وينزل الله عز وجل فيها الملائكة الى السماء الدنيا والى الارض بمكة محمد بن يعقوب عن علي بن محمد رفعه الى ابي عبد الله عم قال اذا كان ليلة النصف من شعبان

فصل اربع

فصل اربع ركعات تقرا في كل ركعة الحمد وقل هو الله احد مائة مرة فاذا فرغت فقل اللهم اني اليك فقير واني عائذ بك ومنك خائف وبك مستجير رب لا تبدل اسمي ولا تغير جسمي رب لا تجهد بلائي اعوذ بعفوك من عقابك واعوذ برضاك من سخطك واعوذ برحمتك من عذابك واعوذ بك منك جل ثناؤك انت كما اثنيت على نفسك وفوق ما يقول القائلون الحديث محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله ورواه المفيد في مسار الشيعة مرسلا نحوه الحسن بن محمد الطوسي في الامالي عن ابيه عن الفحام عن صفوان بن حمدون الهروي عن احمد بن محمد بن السري عن احمد بن محمد بن عبد الرحمن عن الحسين بن عبد الرحمن عن ابيه عن عمرو بن ابي المقدام عن ابي يحيى عن ابي جعفر بن محمد الصادق عم قال سئل الباقر عليه السلام عن فضل ليلة النصف من شعبان فقال هي افضل الليالي بعد ليلة القدر فيها يمنح الله العباد فضله ويغفر لهم بمنه فاجتهدوا في القربة الى الله فيها فانها ليلة آلى الله على نفسه ان لا يرد سائلا فيها وانها الليلة التي جعلها الله لنا اهل البيت بازاء ما جعل ليلة القدر لنبينا صلى الله عليه وآله فاجتهدوا في الدعاء والثناء على الله فانه من سبح الله فيها مائة مرة وحمده مائة مرة وكبره مائة مرة تكبيرة غفر الله تعالى له ما سلف من معاصيه وقضى له حوائج الدنيا والآخرة ما التمسه منه وما علم حاجته اليه وان لم يلتمسه كرما منه تعالى وفضلا على عباده قال ابو يحيى فقلت لسيدنا الصادق عم اي الادعية فيها فقال اذا انت صليت العشاء الآخرة فصل ركعتين واقرأ في الاولى سورة الحمد وهي قل يا ايها الكافرون واقرأ في الركعة الثانية بالحمد وسورة التوحيد وهي قل هو الله احد فاذا سلمت قلت سبحان الله ثلثا وثلثين مرة والحمد لله ثلثا وثلثين مرة ولا اله الا الله ثلثا وثلثين مرة والله اكبر ثلثا وثلثين مرة ثم اسجد وتقول يا رب عشر مرات يا الله سبع مرات لا حول ولا قوة الا بالله عشر مرات ما شاء الله عشر مرات لا قوة الا بالله عشر مرات ثم تصلي على محمد وآله وتسئل حاجتك فوالله لو سألت بها عدد القطر لبلغك الله اياها بفضله وكرمه محمد بن الحسن في المصباح عن ابي يحيى الصنعاني نحوه وعن ابي يحيى عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام قال رواه عنهما ثلثون رجلا ممن يوثق بهم قال اذا كان ليلة النصف من شعبان فصل اربع ركعات تقرا في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد مائة مرة واذا فرغت فقل وذكر الدعاء وعن عمرو بن ثابت عن محمد بن مروان عن ابي جعفر عم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى ليلة النصف من شعبان مائة ركعة يقرا في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد عشر مرة لم يمت حتى يرى منزله من الجنة او يرى له وعن التلعكبري عن سالم مولى ابي حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من تطهر ليلة النصف من شعبان فاحسن الطهر ولبس ثوبين نظيفين ثم خرج الى مصلاه وصلى العشاء الآخرة ثم صلى بعدها ركعتين يقرا في اول ركعة الحمد وثلث آيات من البقرة وآية الكرسي وثلث آيات من آخرها ثم يقرا في الركعة الحمد وقل اعوذ برب الناس سبع مرات وقل اعوذ برب الفلق سبع مرات وقل هو الله احد سبع مرات ثم يسلم ويصلي بعدها اربع ركعات يقرا في اول ركعة يس وفي

الثانية حم الدخان وفي الثالثة الم السجدة وفي الرابعة تبارك الذي بيده الملك ثم يصلي
بعدها اثنا عشر ركعة يقرأ في كل ركعة بقل هو الله احد عشر مرات والحمد مرة واحدة فيقضي الله له
ثلث حوائج اما في عاجل الدنيا او في آجل الآخرة ثم ان شاء ان يراني من ليلته رآني وعن
محمد بن صدقة العنبري عن موسى بن جعفر ع قال الصلوة ليلة النصف من شعبان
اربع ركعات تقرأ في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد مائتين وخمسين مرة ثم تجلس
وتتشهد وتسلم وتدعو بعد التسليم وذكر الدعاء وعن الحسن البصري عن عائشة
ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال في هذه الليلة يعني ليلة نصف شعبان هبط علي جبرئيل فقال يا محمد
مر امتك اذا كان ليلة نصف شعبان ان يصلي احدهم عشر ركعات يتلو في كل ركعة فاتحة
الكتاب وقل هو الله احد عشر مرات ثم يسجد ويقول في سجوده اللهم لك سجد سوادي وخيالي
وبياضي يا عظيم يا عظيم اغفر لي ذنبي العظيم فانه لا يغفر غيرك فانه من فعل ذلك محى الله
عنه اثنين وسبعين الف سيئة وكتب له من الحسنات مثلها ومحى الله عن والديه سبعين
الف سيئة وعن اسمعيل بن موسى بن جعفر عن ابيه قال كان علي ع يقول يعجبني ان يفرغ
الرجل نفسه اربع ليال ليلة الفطر وليلة الاضحى وليلة النصف من شعبان واول ليلة
من رجب وعن يحيى بن عمار عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام مثله وعن الحرث بن عبد
الله عن علي ع قال ان استطعت ان تحافظ على ليلة الفطر وليلة النحر واول ليلة من
المحرم وليلة عاشورا واول ليلة من رجب وليلة النصف من شعبان فافعل واكثر
فيهن من الدعاء والصلوة وتلاوة القرآن وعن سعد بن سعد عن الرضا ع قال كان علي ع
لا ينام ثلث ليال ليلة ثلث وعشرين من شهر رمضان وليلة الفطر وليلة النصف من شعبان
وفيها تقسم الارزاق والآجال وما يكون في السنة ورواه المفيد في مسار الشيعة مرسلا
نحوه وعن زيد بن علي قال كان علي بن الحسين عليهما السلام يجمعنا جميعا ليلة النصف من شعبان
ثم يجزي الليل اجزاء ثلثة فيصلي بنا جزءا ثم يدعو فنؤمن على دعائه ثم يستغفر الله
ونستغفره ونسأله الجنة حتى ينفجر الفجر اقول وتقدم ما يدل على ذلك وعلى استحباب صلوة
جعفر ليلة نصف شعبان

استحباب صلوة ليلة المبعث ويوم المبعث

وكيفيتها محمد بن يعقوب عن علي بن محمد رفعه الى حنيف قال قال ابو عبد الله ع يوم سبعة
وعشرين من رجب نبئ فيه رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى فيه اي وقت شاء اثنتي عشرة ركعة
يقرأ في كل ركعة بام القرآن وسورة ما تيسر فاذا فرغ وسلم وجلس مكانه ثم قرأ
ام القرآن اربع مرات والمعوذات الثلث كل واحدة اربع مرات فاذا فرغ وهو
في مكانه قال لا اله الا الله والله اكبر والحمد لله وسبحان الله ولا حول ولا قوة الا بالله
اربع مرات ثم يقول الله ربي لا اشرك به شيئا اربع مرات ثم يدعو فلا يدعو بشيء الا
استجيب له في كل حاجة الا ان يدعو في جائحة قوم او يدعو بقطيعة رحم ورواه المفيد في
مسار الشيعة وفي المقنعة مرسلا محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وفي المصباح
عن صالح بن عقبة عن ابي الحسن ع قال صل في ليلة سبع وعشرين من رجب اي وقت شئت

من الليل

من الليل اثنتي عشرة ركعة تقرأ في كل ركعة الحمد والمعوذتين وقل هو الله احد اربع
مرات فاذا فرغت قلت في مكانك اربع مرات لا اله الا الله والله اكبر والحمد لله وسبحان
الله ولا حول ولا قوة الا بالله ثم ادع بما احببت وعن ابي جعفر محمد بن علي الرضا عليهما السلام قال ان
في رجب لليلة خير مما طلعت عليه الشمس وهي ليلة سبع وعشرين من رجب
نبئ فيها رسول الله صلى الله عليه وآله في صبيحتها وان للعامل فيها من شيعتنا اجر عمل ستين سنة قيل
له وما العمل فيها قال اذا صليت العشاء الآخرة واخذت مضجعك ثم استيقظت اي ساعة
شئت من الليل قبل الزوال صليت اثنتي عشرة ركعة تقرأ في كل ركعة الحمد وسورة من
خفاف المفصل فاذا سلمت في كل شفع قرأت الحمد سبعا والمعوذتين سبعا وقل هو الله احد
وقل يا ايها الكافرون سبعا سبعا وانا انزلناه وآية الكرسي سبعا سبعا وعن الريان
بن الصلت قال صام ابو جعفر الثاني ع لما كان ببغداد صيام يوم النصف من رجب ويوم
سبع وعشرين منه وصيام معه جميع   وامرنا ان نصلي بالصلوة التي هي اثنتا عشرة
ركعة تقرأ في كل ركعة الحمد وسورة فاذا فرغت قرأت الحمد اربعا وقل هو الله احد والمعوذتين
اربعا وقلت لا اله الا الله والله اكبر وسبحان الله والحمد لله ولا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم اربعا الله الله ربي لا اشرك به شيئا اربعا لا اشرك بربي احدا اربعا اقول وتقدم
ما يدل على ذلك في صلوة ليلة نصف رجب

استحباب صلوة فاطمة ع وكيفيتها

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال من توضأ
واسبغ الوضوء وافتتح الصلوة فصلى اربع ركعات يفصل بينهن بتسليمة يقرأ في كل ركعة
فاتحة الكتاب وقل هو الله احد خمسين مرة انفتل حين ينفتل وليس بينه وبين
الله عز وجل ذنب الا غفر له ورواه في ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن الصفار
عن العباس بن معروف عن سعدان بن مسلم عن عبد الله بن سنان نحوه وباسناده عن
محمد بن مسعود العياشي في كتابه عن عبد الله بن محمد عن محمد بن اسمعيل عن ابن اسماك
عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال من صلى اربع ركعات فقرأ في
كل ركعة بخمسين مرة قل هو الله احد كانت صلوة فاطمة عليها السلام وهي صلوة الاوابين
وعن محمد بن الحسن بن الوليد انه كان يروي هذه الصلوة وثوابها الا انه كان يقول اني
لا اعرفها بصلوة فاطمة عليها السلام قال واما اهل الكوفة فانهم يعرفونها بانها صلوة فاطمة
ع وباسناده عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع انه ذكر هذه الصلوة وثوابها وفي المجالس عن
ابيه عن سعد عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن مثنى الحناط عن ابي بصير قال
سمعت ابا عبد الله ع يقول من صلى اربع ركعات بمائتي مرة قل هو الله احد في كل ركعة
خمسين مرة لم ينفتل وبينه وبين الله عز وجل ذنب الا غفر له ورواه الكليني عن علي
بن محمد وغيره عن سهل بن زياد قال الشيخ في المصباح وصلوة فاطمة عليها السلام ركعتان
يقرأ في الاولى الحمد مرة ومائة مرة انا انزلناه وفي الثانية الحمد مرة ومائة مرة
قل هو الله احد قال وروي انها اربع ركعات مثل صلوة امير المؤمنين ع كل ركعة

الجهرة وخمسين مرة قل هو الله احد اولى ... انه من الجمع ان يكون لها صلوتان
استحباب صلوة ركعتين في كل ركعة سورة الاخلاص ستين مرة محمد بن علي بن الحسين باسناده عن
ابي عمير عن الصادق عم قال من صلى ركعتين خفيفتين يقرأ قل هو الله احد في كل ركعة ستين
مرة انفتل وليس بينه وبين الله ذنب ورواه الكليني عن محمد بن يحيى رفعه عن ابي عبد الله عم
مثله ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يحيى الا انه اسقط قوله خفيفتين استحباب صلوة المهمات
الحسن الطبرسي في مكارم الاخلاق عن الحسين بن علي عم قال اذا كان لك مهم فصل اربع ركعات
تحسن قنوتهن واركانهن تقرأ في الاولى الحمد مرة وحسبنا الله ونعم الوكيل سبع مرات وفي
الثانية الحمد وقوله ما شاء الله لا قوة الا بالله ان ترني انا اقل منك مالا وولدا سبع مرات وفي الثالثة
الحمد وقوله سبحانك لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين سبع مرات وفي الرابعة الحمد مرة
وافوض امري الى الله ان الله بصير بالعباد سبع مرات ثم تسأل حاجتك استحباب
صلوة امير المؤمنين ع وكيفيتها محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن البرقي
عن سعدان بن مسلم عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم قال من صلى اربع ركعات يقرأ
في كل ركعة قل هو الله احد خمسين مرة لم ينفتل وبينه وبين الله عز وجل ذنب الا
ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله محمد بن الحسن في المصباح قال روي عن الصادق
جعفر بن محمد عم انه قال من صلى منكم اربع ركعات صلوة امير المؤمنين خرج من ذنوبه
كيوم ولدته امه وقضيت حوائجه يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وخمسين مرة قل هو الله احد
فاذا فرغ دعا بهذا الدعاء وذكر الدعاء استحباب التطوع في كل يوم باثني عشرة ركعة
محمد بن الحسن في المجالس والاخبار باسناده الاتي عن ابي ذر عن النبي صم في وصيته له قال يا ابا ذر
ان الله بعث عيسى بالرهبانية وبعثت بالحنيفية السمحة وحبب الي النساء والطيب وجعل
في الصلوة قرة عيني يا ابا ذر ايما رجل تطوع في يوم باثني عشرة ركعة سوى المكتوبة كان له حقا
واجبا بيتا في الجنة استحباب صلوة الانتصار من الظالم وصلوة العسر الحسن بن الفضل
الطبرسي في مكارم الاخلاق عن ابي عبد الله عم قال اذا ظلمت بمظلمة فلا تدع على صاحبك
فان الرجل يكون مظلوما فلا يزال يدعو حتى يكون ظالما ولكن اذا ظلمت فاغتسل وصل
ركعتين في موضع لا يحجبك الله عن السماء ثم قل اللهم ان فلان بن فلان ظلمني وليس
لي احد اصول به غيرك فاستوف ظلامتي الساعة الساعة فانك لا تلبث حتى ترى ما تحب
وعن ابي عبد الله عم اذا عسر عليك امر فصل ركعتين تقرأ في الاولى بفاتحة الكتاب وقل
هو الله احد وانا فتحنا الى قوله وينصرك الله نصرا عزيزا وفي الثانية فاتحة الكتاب وقل
هو الله احد والم نشرح لك وقد جرب استحباب صلوة عشر ركعات بعد المغرب
ونافلتها وصلوة ركعتين اخريين بكيفية مخصوصة محمد بن يعقوب عن علي بن محمد عن
بعض اصحابنا عن ابي الحسن الرضا عم قال من صلى المغرب وبعدها اربع ركعات ولم يتكلم
حتى يصلي عشر ركعات يقرأ في كل ركعة بالحمد وقل هو الله احد كانت عدل عشر رقاب
وعن علي بن محمد باسناده عن بعضهم عليهم السلام في قول الله عز وجل ان ناشئة الليل هي اشد

وطاء واقوم قيلا

وطاء واقوم قيلا قال هي ركعتان بعد المغرب تقرأ في اول ركعة بفاتحة الكتاب وعشر من اول
البقرة وآية السخرة ومن قوله والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم ان في خلق السموات
والارض الى قوله لآيات لقوم يعقلون وخمس عشر مرة قل هو الله احد وفي الركعة الثانية فاتحة
الكتاب وآية الكرسي وآخر البقرة من قوله لله ما في السموات وما في الارض الى ان تختم السورة
وخمس عشرة مرة قل هو الله احد ثم ادع بما شئت قال ومن واظب عليه كتب له بكل صلوة ستمائة
الف حجة ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب وكذا الذي قبله استحباب صلوة
ركعتين الوصية بين العشاءين وكيفيتها محمد بن الحسن في المصباح عن الصادق عن ابائه
عن رسول الله صم قال اوصيكم بركعتين بين العشائين تقرأ في الاولى الحمد واذا زلزلت
الارض ثلث عشرة مرة وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد خمس عشرة مرة فانه من فعل
ذلك كل شهر كان من الموقنين فان فعل ذلك في كل سنة كان من المحسنين فان فعل ذلك
في كل جمعة كان من المخلصين فان فعل ذلك كل ليلة زاحمني في الجنة ولم يحص ثوابه الا الله
استحباب صلوة الذكاء وجودة الحفظ الحسن بن الطبرسي في مكارم الاخلاق
عن سعيد يرفعه الى بعض الصادقين عم قال ان تكتب بالزعفران الحمد وآية الكرسي وانا
انزلناه ويس والواقعة وسبح لله الحشر وتبارك وقل هو الله احد والمعوذتين ثم
تغسل بعد ذلك بماء زمزم او بماء المطر او بماء نظيف ثم تلقي عليه مثقال لبان وعشرة مثاقيل سكر
وعشرة مثاقيل عسل ثم تضعه تحت السماء بالليل وتوضع على راسه حديدة ثم تصلي آخر الليل
ركعتين تقرأ في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد خمسين مرة فاذا فرغت من صلوتك
شربت الماء على ما وصفته لك فانه جيد مجرب للحفظ ان شاء الله استحباب
الصلوة عند الامر المخوف محمد بن الحسن في المصباح باسناده عن ابرهيم بن عمر الصنعاني
عن ابي عبد الله عم قال للامر المخوف تصلي ركعتين وهي التي كانت الزهراء عم تصليها
تقرأ في الاولى الحمد مرة وقل هو الله احد خمسين مرة وفي الثانية مثل ذلك فاذا سلمت
صليت على النبي وآله ثم ترفع يديك وتقول وذكر الدعاء استحباب التنفل ولو بركعتين
في ساعة الغفلة وهي ما بين العشائين محمد بن علي بن الحسين قال قال رسول الله صم تنفلوا
في ساعة الغفلة ولو بركعتين خفيفتين فانهما تورثان دار الكرامة قال وفي خبر آخر دار
السلام وهي الجنة وساعة الغفلة ما بين المغرب والعشاء الآخرة وفي العلل عن ابيه
عن سعد عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن رجل عن سماعة عن جعفر بن محمد
عن ابيه عم قال قال رسول الله صم وذكر الحديث وفي ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد
عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن وهب بن وهب عن جعفر بن محمد نحوه وفي المجالس
عن احمد بن محمد بن يحيى عن ابيه عن ابان عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه مثله وفي معاني
الاخبار عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد بن خالد عن سليمان عن عمه عاصم الكوزي
عن ابي عبد الله عم عن ابيه عن النبي صم نحوه الى قوله والعشاء محمد بن الحسن باسناده عن محمد
بن احمد بن يحيى عن ابي جعفر عن وهب وعن السكوني عن جعفر بن محمد عن ابيه مثله

وعن الصباح عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عم قال من صلى بين العشائين ركعتين يقرا في الاولى
الحمد وذا النون اذ ذهب مغاضبا الى قوله وكذلك ننجي المؤمنين وفي الثانية الحمد وعنده مفاتح
الغيب الى الاية فاذا فرغ من القراءة وقال اللهم اني اسئلك بمفاتح الغيب التي لا يعلمها الا انت
ان تصلي على محمد وآل محمد وان تفعل بي كذا وكذا اللهم انت ولي نعمتي والقادر على طلبتي تعلم حاجتي
فاسئلك بحق محمد وآله عليه وعليهم السلم لما قضيتها وسل الله حاجتك اعطاه الله ما سال استحباب
صلوة اربع ركعات بعد العشا وكيفيتها وحكمها ان فاتت صلوة الليل محمد بن الحسن باسناده
عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحجال عن ابي عبد الله عم قال كان يصلي ابي عبد الله
ركعتين بعد العشا يقرا فيهما مائة اية ولا يحتسب بهما وركعتين وهو جالس يقرا فيهما بقل هو
الله احد وقل يا ايها الكافرون فان استيقظ من الليل صلى صلوة الليل واوتر وان لم يستيقظ
حتى يطلع الفجر صلى ركعتين فصارت شفعا واحتسب بالركعتين اللتين صلاهما بعد
العشا وترا استحباب الصلوة لطلب الرزق عند الخروج الى السوق محمد بن
يعقوب عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن احمد بن علي
الحلبي قال شكا رجل الى ابي عبد الله عم الفاقة والحرفة في التجارة بعد يسار وقد كان فيما
يتوجه في حاجته الا ضاقت عليه المعيشة فامره ابو عبد الله عم ان ياتي مقام رسول الله صم بين
القبر والمنبر فيصلي ركعتين ويقول مائة مرة اللهم اني اسئلك بقوتك وقدرتك وبعزتك
وما احاط به علمك ان تيسر لي من التجارة اسبغها رزقا واعمها فضلا وخيرها عاقبة
قال ففعلت ما امرني به وما توجهت بعد ذلك في حاجة الا رزقني الله ورواه الشيخ
باسناده عن احمد بن اسمعيل مثله وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن صباح
الحذا عن ابن ابي الطيار قال قلت لابي عبد الله عم اني كان في يدي شيء وتفرق وضقت ضيقا
شديدا فقال لي الك حانوت في السوق قلت نعم وقد تركته قال اذا رجعت الى الكوفة فاقعد
في حانوتك فاكنسه واذا اردت ان تخرج الى سوقك فصل ركعتين او اربع ركعات ثم قل في
دبر صلوتك توجهت بلا حول مني ولا قوة ولكن بحولك وقوتك وابرا اليك من الحول
والقوة الا بك فانت حولي وانت قوتي اللهم فارزقني من فضلك الواسع رزقا
واسعا طيبا وانا خافض في عافيتك فانه لا يملكها احد غيرك الى ان قال فما زلت حتى ركبت
الدواب واشتريت الرقيق وبنيت الدور ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن محمد مثله وعن علي بن
ابرهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن الوليد بن صبيح عن ابي عبد الله عم قال اذا غدوت
الى حانوتك بعد ان تحب الصلوة صل ركعتين فاذا فرغت من التشهد قلت اللهم اني
غدوت التمس من فضلك كما امرتني فارزقني من رزقك حلالا طيبا واعطني فيما رزقتني العافية
تعيد ها ثلث مرات ثم تصلي ركعتين اخراوين فاذا فرغت من التشهد قلت بحول الله وقوته
غدوت بغير حول مني ولا قوة ولكن بحولك وقوتك وابرا اليك من الحول والقوة لك
اني اسئلك بركة هذا اليوم وبركة اهله واسئلك ان ترزقني من فضلك رزقا
حلالا طيبا تسوقه لي بحولك وقوتك وانا خافض في عافيتك تعيدها ثلثا وعن علي بن

ابرهيم عن علي بن محمد عن علي بن الحكم عن الوليد بن صبيح عن ابيه قال قال ابو عبد الله عم ابن
حانوتك من المسجد فقلت على بابه فقال اذا اردت ان تاتي حانوتك فابدا بالمسجد فصل فيه
ركعتان او اربع ركعات ثم قل غدوت بحول الله وقوته وغدوت بلا حول مني ولا قوة ولكن
بحولك وقوتك يا رب اللهم اني عبدك التمس من فضلك كما امرتني فيسر لي ذلك وانا خافض
في عافيتك وعن عدة من اصحابنا عن البرقي عن ابيه عن صفوان بن يحيى عن محمد بن الحسن العطار
عن رجل عن ابي عبد الله عم قال قال لي يا فلان اما تغدو في الحاجة اما تمر بالمسجد الاعظم عندكم
بالكوفة قلت بلى قال صل فيه اربع ركعات قل فيهن غدوت بحول الله وقوته غدوت بغير
حول مني ولا قوة ولكن بحولك يا رب وقوتك اسئلك بركة هذا اليوم وبركة اهله واسئلك
ان ترزقني من فضلك رزقا حلالا طيبا تسوقه الي بحولك وقوتك وانا خافض في عافيتك الحسن
بن الفضل الطبرسي في مكارم الاخلاق عن النبي صم عن جبرئيل عم في صلوة الرزق ركعتان
تقرا في الاولى الحمد وانا اعطيناك الكوثر ثلث مرات وفي الثانية الحمد والمعوذتين
كل واحدة ثلث مرات استحباب الصلوة لقضاء الدين محمد بن يعقوب عن عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن ابي داود عن ابي حمزة عن ابي جعفر عم قال جاء
رجل الى النبي صم فقال يا رسول الله اني ذو عيال وعلي دين وقد اشتدت حالي فعلمني دعاء
ادعو الله به يرزقني ما اقضي به ديني واستعين به على عيالي فقال يا عبد الله توضا
واسبغ وضوءك ثم صل ركعتين اتم الركوع والسجود فيهما ثم قل يا ماجد يا واحد يا كريم
اتوجه اليك بنبيك نبي الرحمة يا محمد يا رسول الله اني اتوجه بك الى الله ربك ورب
كل شيء ان تصلي على محمد وعلى اهل بيته واسئلك نفحة من نفحاتك وفتحا يسيرا ورزقا
واسعا الم به شعثي واقضي به ديني واستعين به على عيالي ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن محمد
استحباب الصلوة لدفع شر السلطان الحسن بن الطوسي في الامالي عن ابيه
عن الحمام عن محمد بن احمد الهاشمي عن سهل بن يعقوب عن الحسن بن عبد الله بن مطهر
عن محمد بن سليمن الديلمي عن ابيه قال جاء رجل الى الصادق عم فقال اشكو اليك دينا
ركبني وسلطانا غشمني فقال اذا جنك الليل فصل ركعتين اقرا في الاولى منهما الحمد
واية الكرسي وفي الركعة الثانية الحمد واخر سورة الحشر لو انزلنا هذا القران على جبل
الى اخر السورة ثم خذ المصحف ودعه على راسك وقل بحق هذا القران وبحق من ارسلته
وبحق كل مؤمن فيه وبحقك عليهم فلا احد اعرف بحقك منك يا الله عشر مرات يا محمد
عشر مرات يا علي عشر مرات يا فاطمة عشر مرات يا حسن عشر مرات يا حسين عشر مرات
يا علي بن الحسين عشر مرات يا محمد بن علي عشر مرات يا جعفر بن محمد عشر مرات يا موسى بن
جعفر عشر مرات يا علي بن موسى عشر مرات يا محمد بن علي عشر مرات يا علي بن محمد
عشر مرات يا حسن بن علي عشر مرات يا الحجة عشر مرات ثم تسال الله حاجتك قال فمضى
الرجل وعاد اليه بعد مدة وقد قضي دينه وصلح له سلطانه وعظم يساره استحباب
صلوة ركعتين للاستطعام عند الجوع محمد بن يعقوب عن علي بن محمد بن عبد الله عن ابرهيم

اسحق عن عبد الله بن احمد عن الحسين بن عمر بن احمد بن شعيب العقرقوفي عن خالد بن شعيب
قال قال ابو عبد الله عم من جاع فليتوضا وليصل ركعتين ثم يقول يا رب اني جائع فاطعمني فانه
يطعم من ساعته ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن الحسن
بن علي بن نعمان عن الحسن بن فضال عن عروة استحباب الصلوة للرزق يوم الجمعة محمد
بن الحسن في المصباح عن مليس بن عبد الرحيم لعزيز عن ابي عبد الله عم ان رجلا قال له اني
فقير فقال استقبل يوم الاربعا فصمه واتبعه بصوم يوم الخميس والجمعة ثلثة ايام فاذا كان في ضحا
يوم الجمعة فزر رسول الله صم من اعلا سطحك او في فلاة من الارض حيث لا يراك احد ثم
صل مكانك ركعتين ثم اجث على ركبتيك وافض بهما الى الارض وانت متوجه الى القبلة ويدك
اليمنى فوق اليسرى فقل اللهم انت انت انقطع الرجاء الا منك يا من لا تغفر لي غيرك افعل
لي من امري فرجا ومخرجا وارزقني من حيث احتسب ومن حيث لا احتسب ثم احمد
على الارض وقل يا مغيث اجعل لي رزقا من فضلك فانه لن يطلع عليك نهار يوم السبت الا رزقت ٢٢
حديثه استحباب الصلوة عند ارادة السفر ٢٣ يوم عرفة محمد بن الحسن باسناده وصلوة يوم عرفة م
عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن اسمعيل بن ابي زياد عن ابي
عبد الله عم قال قال رسول الله صم ما استخلف عبد على اهله بخلافة افضل من ركعتين
يركعهما اذا اراد سفرا ويقول اللهم اني استودعك اهلي ونفسي ومالي وديني ودنياي واخرتي
وخواتيم عملي الا اعطاه الله ما سال ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن النوفلي عن
السكوني عن ابي عبد الله عم انه قال ويأتي ما يدل على ذلك في الحج وكذا صلوة يوم عرفة
استحباب الصلوة لقضاء الحاجة وكيفيتها محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد
بن محمد وابي داود جميعا عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن معوية بن وهب عن
مرازم عن ابي عبد الله عم قال في الامر يطلبه الطالب من ربه قال تصدق في يومك
على ستين مسكينا كل مسكين صاعا بصاع النبي صم فاذا كان الليل اغتسلت في الثلث الباقي
والبس ادنى ما يلبس من تعول من الثياب الا ان عليك في تلك الثياب ازارا ثم تصلي ركعتين تقرا
فيهما بالتوحيد وقل يا ايها الكافرون فاذا وضعت جبهتك في الركعة الاخرة في السجود هللت
الله وعظمته وقدسته ومجدته وذكرت ذنوبك واقررت بما تعرف منها ثم رفعت
راسك ثم اذا وضعت راسك للسجدة الثانية استخرت الله مائة مرة تقول اللهم اني استخيرك
ثم تدعو الله بما شئت وتقول يا كائن قبل كل شيء ويا مكون كل شيء يا كائن بعد كل شيء افعل بي كذا وكذا
وكلما سجدت فافض بركبتيك الى الارض ثم ترفع الازار حتى تكشفهما واجعل الازار
من خلفك بين اليتيك وباطن ساقيك ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد ومثله ورواه
الصدوق باسناده عن مرازم عن العبد الصالح موسى بن جعفر عم وذكر نحوه وعنهم عن احمد بن
محمد عن ابن محبوب عن الحسن بن صالح قال سمعت ابا عبد الله عم يقول من توضا فاحسن
الوضوء وصلى ركعتين واتم ركوعهما وسجودهما ثم جلس فاثنى على الله عز وجل ثم سال الله
حاجته فقد طلب الخير في مظانه ومن طلب الخير في مظانه لم يخب ورواه الشيخ باسناده عن محمد
بن محمد مثله

بن محمد مثله وعنهم عن احمد بن محمد عن علي بن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن الحرث بن المغيرة عن ابي عبد الله
عليه السلام قال اذا اردت حاجة فصل ركعتين وصل على محمد وال محمد وسل تعطه وعنهم عن احمد بن
ابي عمير عن احمد بن كردوس عن ابي عبد الله عليه السلام قال من تطهر ثم اوى الى فراشه بات وفراشه كمسجده
فان قام من الليل فذكر الله تناثرت عنه خطاياه فان قام من اخر الليل فتطهر وصلى ركعتين وحمد الله
واثنى عليه وصلى على النبي صم واله لم يسال الله شيئا الا اعطاه اما ان يعطيه الذي يساله بعينه واما ان
يدخر له ما هو خير له منه وعن علي بن ابرهيم عن صالح بن سعد عن ابي محمد ابي عبد الله عن زياد القندي
عن عبد الرحيم القصير قال دخلت على ابي عبد الله عم فقلت جعلت فداك اني اخترعت دعاء فقال دعني
من اختراعك اذا نزل بك امر فافزع الى رسول الله صم وصل ركعتين تهديهما الى رسول الله صم
قلت كيف اصنع قال تغتسل وتصلي ركعتين تستفتح بهما افتتاح الفريضة وتشهد تشهد الفريضة
فاذا فرغت من التشهد وسلمت قلت اللهم انت السلام ومنك السلام واليك يرجع
السلام اللهم صل على محمد وال محمد وبلغ روح محمد عني السلام وارواح الائمة الصالحين سلامي واردد
علي منهم السلام والسلام عليهم ورحمة الله وبركاته اللهم ان هاتين الركعتين هدية مني الى رسول
صم فاثبني عليهما ما املت ورجوت فيك وفي رسولك يا ولي المؤمنين ثم تخر ساجدا وتقول يا حي
يا قيوم يا حي لا يموت يا حي لا اله الا انت يا ذا الجلال والاكرام يا ارحم الراحمين اربعين مرة ثم
تضع خدك الايمن على الارض فتقولها اربعين مرة ثم تضع خدك الايسر على الارض فتقولها اربعين مرة
ثم ترفع راسك وتمد يديك فتقولها اربعين مرة ثم ترد يديك الى رقبتك وتلوذ بسبابتك وتقول ذلك اربعين
مرة ثم خذ لحيتك بيدك اليسرى وابك او تباك وقل يا محمد يا رسول الله اشكو الى الله واليك حاجتي والى
اهل بيتك الراشدين حاجتي وبكم اتوجه الى الله في حاجتي ثم تسجد وتقول يا الله يا الله حتى ينقطع نفسك
صل على محمد وال محمد وافعل بي كذا وكذا قال ابو عبد الله عليه السلام فانا الضامن على الله عز وجل ان لا يبرح
حتى تقضى حاجته ورواه الصدوق باسناده عن زياد القندي نحوه وعن علي عن ابيه عن بعض
اصحابنا رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام قال في الرجل يحزنه الامر ويريد الحاجة قال يصلي ركعتين
يقرا في احدهما قل هو الله احد الف مرة ثم يسال حاجته ورواه الصدوق باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى
في كتابه عن ابرهيم بن هاشم عن محمد بن سنان رفعه الى ابي عبد الله عم مثله وعن محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد بن علي بن الحكم عن رويل عن مقاتل بن مقاتل قال قلت للرضا عم جعلت فداك علمني دعاء لقضاء
الحوائج فقال اذا كانت لك حاجة الى الله مهمة فاغتسل والبس انظف ثيابك وشم شيئا من الطيب
ثم ابرز تحت السماء وصل ركعتين تفتتح الصلوة فتقرا فاتحة الكتاب وقل هو الله احد خمس عشرة مرة
فاذا سلمت قراتها خمس عشرة مرة ثم تسجد فتقولها في سجودك اللهم ان كل معبود من لدن
عرشك الى قرار ارضك فهو باطل سواك فانك انت الله الحق المبين اقض لي كذا وكذا الساعة الساعة
ثم ... ما اردت ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وعنه عن احمد بن محمد عن محمد
بن اسمعيل عن عبد الله بن عثمن ابي اسمعيل السراج عن ابن مسكان عن شرحبيل الكندي
عن ابي جعفر عم قال اذا اردت امرا تساله ربك فتوضا واحسن الوضوء ثم صل ركعتين وعظم
الله عز وجل وصل على نبيه صم وقل بعد التسليم اللهم اني اسالك بانك ملك وانك على

كل شيء قدير مقتدر وانك ومانشا من امر يكون اللهم اني اتوجه اليك بنبيك محمد نبي الرحمة
يا محمد يا رسول الله اني اتوجه بك الى الله ربك وربي لينجح بك طلبتي اللهم بنبيك انجح لي طلبتي
بمحمد ثم تسأل حاجتك ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن محمد مثله وعن الحسين بن محمد عن علي
معلى بن محمد عن الوشاء عن ابان عن الحرث بن المغيرة عن ابي عبد الله ع قال اذا كانت لك حاجة
فتوضأ وصل ركعتين ثم احمد الله واثن عليه واذكر من الائه ثم ادع بما تحب محمد بن علي بن الحسين
باسناده عن موسى بن القسم عن صفوان بن يحيى عن محمد بن سهل عن اشياخنا عن ابي عبد الله ع
قال اذا حضرت لك حاجة مهمة الى الله عز وجل فصم ثلثة ايام متوالية الاربعاء والخميس والجمعة
فاذا كان يوم الجمعة ان شاء الله فاغتسل والبس ثوبا جديدا ثم اصعد الى اعلى بيتك فصل
ركعتين وارفع يديك الى السماء ثم قل اللهم اني حللت بساحتك لمعرفتي بوحدانيتك و
صمدانيتك وانه لا قادر على حاجتي غيرك وقد علمت يا رب انه كلما تظاهرت نعمتك على اشتدت
فاقتي اليك وقد طرقني هم كذا وكذا وانت بكشفه عالم غير معلم واسع غير متكلف فاسئلك باسمك
الذي وضعته على الجبال فانسفت وعلى النجوم فانتثرت وعلى الارض فسطحت واسئلك بالحق الذي
جعلته عند محمد والائمة ع وتسميهم الى اخرهم ان تصلي على محمد واهل بيته وان تقضي لي حاجتي
وان تيسر لي عسيرها وتكفيني مهمها فان فعلت فلك الحمد وان لم تفعل فلك الحمد
غير جائر في حكمك ولا متهم في قضائك ولا خائف في عدلك وتلصق خدك بالارض وتقول
اللهم ان يونس بن متى دعاك في بطن الحوت وهو عبدك فاستجبت له وانا عبدك
ادعوك فاستجب لي ثم قال ابو عبد الله ع ربما كانت الحاجة لي فادعو بهذا الدعاء فارجع
وقد قضيت ورواه الشيخ ايضا باسناده عن موسى بن القسم مثله العياشي في تفسيره باسناده عن
ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال ان سورة الانعام نزلت جملة شيعها سبعون الف ملك
فعظموها فان اسم الله فيها في سبعين موضعا ولو يعلم الناس ما في قرائتها من الفضل ما
تركوها ثم قال ع من كانت له الى الله حاجة فليصل اربع ركعات بفاتحة الكتاب والانعام
وليقل في دبر صلوته اذا فرغ من قرائته يا كريم يا كريم يا كريم يا عظيم يا عظيم يا عظيم يا عظيم
من كل عظيم يا سميع الدعاء يا من لا تغيره الليالي ولا الايام صل على محمد وآله وارحم ضعفي
وفقري وفاقتي ومسكنتي فانك اعلم بها مني وانت اعلم بحاجتي يا من رحم الشيخ يعقوب
حين رد عليه يوسف قرة عينه يا من رحم ايوب بعد طول بلائه يا من رحم محمدا ومن اليتم
آواه ونصره على جبابرة قريش وطواغيتها وامكنه منهم يا مغيث يا مغيث يا مغيث تقول
ذلك مرارا والذي نفسي بيده لو دعوت بها ثم سألت الله جميع حوائجك لاعطاك الحسن بن
الشيخ الطوسي في الامالي عن ابيه عن المفيد عن محمد بن الحسين المقري عن احمد بن محمد بن سعيد بن
عقدة عن علي بن الحسن بن علي بن فضال عن ابيه عن عبد الرحمن بن ابرهيم عن صالح قال قال
ابو عبد الله ع من كانت له الى الله حاجة فليقصد الى مسجد الكوفة ويسبغ وضوءه ويصلي في المسجد
ركعتين يقرأ في كل واحدة منهما فاتحة الكتاب وسبع سور معها والمعوذتين وقل هو الله احد
وقل يا ايها الكافرون واذا جاء نصر الله والفتح وسبح اسم ربك الاعلى وانا انزلناه في ليلة القدر

فاذا فرغ

فاذا فرغ من الركعتين وتشهد وسلم وسأل الله حاجته فانها تقضى بعون الله ان شاء الله محمد بن
الحسن في المصباح عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال ما يمنع احدكم اذا اصابه شيء من غم
الدنيا ان يصلي يوم الجمعة ركعتين ويحمد الله ويثني عليه ويصلي على النبي محمد واهل بيته
ويقول ويذكر الدعاء وعن عاصم بن حميد قال قال ابو عبد الله ع اذا حضرت احدكم الحاجة فليصم
يوم الاربعاء والخميس والجمعة فاذا كان يوم الجمعة اغتسل ولبس ثوبا نظيفا ثم يصعد الى اعلى
موضع في داره فيصلي ركعتين ثم يمد يده الى السماء ويقول وذكر الدعاء اقول وتقدم ما يدل على ذلك
هنا وفي الجمعة ويأتي ما يدل عليه وقد روى المفيد في المقنعة اكثر هذه الصلوة وما في
استحباب الصلوة عند نزول البلاء والدعاء بعدها محمد بن يعقوب
عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابي علي الحذاء قال اخبرت ابا عبد الله
عليه السلام وانا رجل فقال فعلت فتلك اخي به بليته استحي ان اذكرها فقال استر ذلك وقل له
يصوم الاربعاء والخميس والجمعة ويخرج اذا زالت الشمس ويلبس ثوبين اما جديدين واما غسيلين حيث لا يراه
احد فيصلي ويكشف عن ركبتيه ويمطر باطنهما على الارض وجبينه ويقرأ في صلوته فاتحة الكتاب عشر
مرات وقل هو الله احد عشر مرات فاذا فرغ ركع فقرأها عشر مرة قل هو الله احد فاذا سجد قرأها
عشرا واذا رفع راسه قبل ان يسجد قرأها عشرين مرة يصلي اربع ركعات على مثله فاذا فرغ من
التشهد قال يا معروف بغير المعروف يا اول الاولين يا اخر الاخرين يا ذا القوة المتين يا رازق
المسكين يا ارحم الراحمين اني اشتريت نفسي منك بثلث ما املك واصرف عني شر ما ابتليته
انك على كل شيء قدير محمد بن علي بن الحسين باسناده عن سماعة عن ابي عبد الله ع قال ان احدكم اذا مرض
دعا الطبيب واعطاه واذا كانت له حاجة الى سلطان رشا البواب واعطاه ولو ان احدكم
اذا فدحه امر فزع الى الله عز وجل فتطهر وتصدق بصدقة قلت او كثرت ثم دخل المسجد
وصلى ركعتين وحمد الله واثنى عليه وصلى على النبي واهل بيته ثم قال اللهم ان عافيتني من
مرضي او رددتني من سفري او عافيتني مما اخاف من كذا وكذا الا آتاه الله ذلك وهي
اليمين الواجبة وما جعل الله عليه في الشكر ورواه الشيخ ايضا باسناده عن سماعة ورواه
المفيد في المقنعة مرسلا الا انه زاد بعد قوله مما اخاف من كذا وكذا او فعلت بي
كذا وكذا فلك علي كذا وكذا الا آتاه الله تعالى ذلك وحذف بقية الحديث قال الصدوق
وكان علي بن الحسين ع اذا حزنه امر لبس ثوبين من اغلظ ثيابه واخشنها ثم ركع في اخر
الليل ركعتين حتى اذا كان في اخر سجدة من سجوده سبح الله مائة تسبيحة وحمد الله
مائة مرة وهلل الله مائة مرة وكبر الله مائة مرة ثم يعترف بذنوبه كلها ما عرف
منها اقر له بذلك وتقاربه في سجوده وما لم يذكر منها اعترف به جملة ثم يدعو الله عز وجل
ويفضي بركبتيه الى الارض
استحباب صلوة ام المريض ودعائها له بالشفا
محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسمعيل عن عبد الله بن عثمن
عن ابي اسمعيل السراج عن عبد الله بن وضاح عن علي بن ابي حمزة الثمالي عن اسمعيل
بن الارقط وامه ام سلمة اخت ابي عبد الله قال مرضت مرضا شديدا حتى ثقلت

فخرجت اني فقال لها ابو عبد الله عليه السلام تعالي اعقدي على فوق البيت وابرزي الى السماء وصلي ركعتين
فاذا سلمت فقولي اللهم انك وهبته لي ولم يك شيئا اللهم اني استوهبكه مبتدئا فاعرنيه قال
ففعلت فافاق وقعد وادعوا بسحور لهم هريسة فتسحروا بها وتسحرت معهم ورواه الشيخ
باسناده عن احمد بن محمد مثله وعن احمد بن محمد عن عبد الله بن عمن جبل قال كنت عند ابي عبد
الله عليه السلام فدخلت عليه امراة فذكرت انها تركت ابنها وقد قالت بالملحفة على وجهه ميتا
فقال لها لعله لم يمت فقومي فاذهبي الى بيتك واغتسلي وصلي ركعتين وادعي وقولي يا من
وهبه لي ولم يك شيئا جدد هبته لي ولا تخبري بذلك احدا قالت ففعلت فجئت فاذا هو
قد بكى

استحباب الصلوة عند خوف المكروه وعند الغم محمد بن يعقوب عن محمد
بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن شعيب العقرقوفي عن ابي بصير عن ابي عبد
الله عليه السلام قال كان علي عليه السلام اذا هاله شيء فزع الى الصلوة ثم تلا هذه الاية واستعينوا بالصبر والصلوة
وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن ابان عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال اتخذ
مسجدا في بيتك فاذا خفت شيئا فالبس ثوبين غليظين من اغلظ ثيابك فصل فيهما
ثم اجث على ركبتيك فاصرخ الى الله وسله الجنة وتعوذ بالله من شر الذي تخافه
واياك ان يسمع الله منك كلمة بغي وان اعجبتك نفسك وعشيرتك ورواه الشيخ باسناده
عن الحسين بن سعيد مثله الفضل بن الحسن الطبرسي في مجمع عن الصادق عليه السلام قال ما يمنع
احدكم اذا دخل عليه غم من غموم الدنيا ان يتوضأ ثم يدخل المسجد فيركع ركعتين يدعو
الله فيهما اما سمعت الله يقول واستعينوا بالصبر والصلوة اقول وتقدم ما يدل على ذلك
ويأتي ما يدل عليه

استحباب الصلوة للخلاص من السجن وكيفيتها محمد بن علي بن الحسين في عيون
الاخبار عن احمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن صالح
عن صاحب الفضل بن الربيع عن الفضل في حديث ان موسى بن جعفر عليه السلام كان في حبس الرشيد فامر
ليلة باطلاقه وجايزته ولم يظهر لذلك سبب فسئل موسى بن جعفر عليه السلام عنه فقال رأيت النبي صلى الله عليه وآله ليلة
الاربعاء في النوم فقال لي يا موسى انت محبوس مظلوم فقلت نعم الى ان قال فقال اصبح غدا
واتبعه بصيام الخميس والجمعة فاذا كان وقت الافطار صل اثنتي عشرة ركعة تقرأ في كل ركعة
الحمد مرة واثنتي عشرة مرة قل هو الله احد فاذا صليت منها سبع مرات فاسجد ثم قل يا سابق
الفوت يا سامع الصوت ويا محيي العظام البالية بعد الموت اسئلك باسمك العظيم الاعظم
ان تصلي على محمد عبدك ورسولك وعلى اهل بيته الطاهرين وان تعجل لي الفرج مما انا فيه
ففعلت وكان الذي رأيت ورواه الشيخ باسناده في المصباح عن سلام الطبسين وعن احمد بن علي ماجيلويه
عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن رجل من اصحابنا قال لما حبس الرشيد موسى بن جعفر عليه السلام جن عليه الليل
وخاف ناحية هرون ان يقتله جدد موسى عليه السلام طهوره واستقبل القبلة بوجهه وصلى لله عز وجل
اربع ركعات ثم دعا بهذه الدعوات فقال يا سيدي نجني من حبس هرون وخلصني من يده يا مخلص
الشجر من بين رمل وطين وماء يا مخلص اللبن من بين فرث ودم يا مخلص الولد من بين مشيمة
ورحم ويا مخلص النار من بين حديد وحجر يا مخلص الروح من بين الاحشاء والامعاء

وبيده سيف

وبيده سيف قد سله فوقف على راس هرون وهو يقول يا هرون اطلق عن موسى بن جعفر والا
ضربت علاوتك بسيفي هذا فخاف هرون من هيبته ثم دعا الحاجب فقال له اذهب
الى السجن واطلق عن موسى بن جعفر والا ضربت علاوتك الحديث ورواه في المجالس مثله ورواه
الطوسي في الامالي عن ابيه عن المفيد عن الصدوق

استحباب الصلوة عند الخوف
من العدو والدعاء عليه محمد بن علي بن الحسين باسناده عن يونس بن عمار قال شكوت الى ابي عبد الله
عليه السلام رجلا كان يؤذيني فقال لي ادع عليه فقلت دعوت عليه فقال ليس هكذا ولكن اقلع عن
الذنوب وصم وصل وتصدق فاذا كان اخر الليل فاسبغ الوضوء وصل ركعتين ثم قل وانت
ساجد اللهم ان فلان بن فلان قد اذاني اللهم اسقم بدنه واقطع اثره وانقص اجله وعجل
ذلك له في عامه هذا قال ففعلته فما لبث ان هلك وباسناده عن عمر بن اذينة عن شيخ من
آل سعد عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث قال اذا اردت العدو فصل بين القبر والمنبر ركعتين
او اربع ركعات وان شئت في بيتك واسئل الله ان يعينك وخذ شيئا فتصدق به على
اول مسكين تلقاه قال ففعلت ما امرني فقضي لي ورد الله علي ارضي

استحباب
صلوة الاستغاثة والاستعداء ابراهيم بن علي الكفعمي في المصباح عن الصادق عليه السلام في صلوة الاستعداء
اطل فيهما الركوع والسجود ثم ضع خدك بعد التسليم على الارض وقل يا رباه يا رباه حتى ينقطع النفس
ثم قل يا من اهلك عادا الاولى وثمود فما ابقى الى قوله ما غشى ان فلان بن فلان ظالم فيما ارتكب
به فاجعل عليه منك وعدا ولا تجعل له في حلمك نصيبا يا اقرب الاقربين وعن امير المومنين عليه السلام انه من ظلم
فليتوضأ وليصل ركعتين يطيل ركوعهما وسجودهما فاذا سلم قال اللهم اني مغلوب فانتصر الف
مرة فانه يعجل له النصر

استحباب صلوة ركعتين الشكر عند تجدد النعمة وكيفيتها
وعند لبس الثوب الجديد محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسمعيل
عن ابي اسمعيل السراج عن هرون بن خارجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال في صلوة الشكر
اذا انعم الله عليك بنعمة فصل ركعتين تقرأ في الاولى بفاتحة الكتاب وقل هو الله احد وتقرأ في الثانية
بفاتحة الكتاب وقل يا ايها الكافرون وتقول في الركعة الاولى في ركوعك وسجودك
الحمد لله شكرا شكرا وحمدا وفي الركعة الثانية في ركوعك وسجودك الحمد لله الذي
استجاب دعائي واعطاني مسئلتي ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب اقول وتقدم
ما يدل على الصلوة عند لبس الثوب الجديد في الملابس

استحباب الصلوة عند
ارادة التزويج محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الهيثم بن يحيى عن حماد بن
عثمان? بن راشد عن ابي بصير قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام اذا تزوج احدكم كيف يصنع
قلت لا ادري قال اذا هم بذلك فليصل ركعتين ويحمد الله ثم يقول اللهم اني اريد
ان اتزوج فقدر لي من النساء اعفهن فرجا واحفظهن لي في نفسها ومالي واوسعهن
رزقا واعظمهن بركة وقدر لي ولدا طيبا تجعله خلفا صالحا في حياتي وبعد موتي اقول
ويأتي ما يدل على ذلك في النكاح

استحباب الصلوة عند ارادة الدخول بالزوجة
محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن جميل بن صالح

عن ابي بصير قال سمعت رجلا يقول لابي جعفر ع جعلت فداك اني رجل قد اسننت وقد تزوجت امرأة
ولم ادخل بها وانا اخاف ان ادخل بها على فراشي ان تكرهني لخضابي وكبري قال ابو جعفر ع اذا دخلت
فامرهم قبل ان تصل اليك ان تكون متوضئة ثم انت لا تصل اليها حتى تتوضأ وتصلي ركعتين ثم
مجد الله وصل على محمد وآل محمد ثم ادع الله ومر من معها ان يؤمنوا على دعائك وقل اللهم ارزقني الفها
وودها وارضني بها ثم اجمع بيننا باحسن اجتماع وايسر ائتلاف فانك تحب الحلال وتكره الحرام
ثم قال واعلم ان الالف من الله والفرك من الشيطان ليكره ما احل الله اقول ويأتي ما يدل على ذلك
استحبابها عند ارادة الحبل محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن رجل عن محمد بن مسلم عن ابي
جعفر ع قال من اراد ان يحبل له فليصل ركعتين بعد الجمعة يطيل فيهما الركوع والسجود ثم يقول اللهم اني اسئلك
بما سألك به زكريا اذ قال رب لا تذرني فردا وانت خير الوارثين اللهم هب لي ذرية طيبة انك سميع الدعاء
اللهم باسمك استحللتها وفي امانتك اخذتها فان قضيت في رحمها ولدا فاجعله غلاما ولا تجعل
للشيطان فيه نصيبا ولا شركا ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن محمد ورواه في المصباح عن محمد بن مسلم
تاكد استحباب المواظبة على صلوة الليل محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن النعمان عن معوية بن
عمار قال سمعت ابا عبد الله ع يقول كان في وصية النبي لعلي ع ان قال يا علي اوصيك في نفسك بخصال
فاحفظها ثم قال اللهم اعنه الى ان قال وعليك بصلوة الليل وعليك بصلوة الليل وعليك بصلوة الليل ورواه
الصدوق مرسلا وكذا في المقنع وعنه عن احمد بن اسحق عن سعدان بن مسلم عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع
قال شرف المومن صلوة الليل وعزه كفه عن اعراض الناس ورواه الصدوق في الخصال عن ابيه
عن علي بن موسى الكميداني عن احمد بن محمد عن ابيه عن عبد الله بن جبلة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال اتى النبي ص
جبرئيل فقال يا محمد عش ما شئت فانك ميت واحبب ما شئت فانك مفارقه واعمل ما شئت فانك ملاقيه
واعلم ان شرف المومن قيام الليل وعزه كفه عن اعراض الناس وعن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد
بن عيسى عن ابرهيم بن عمر اليماني عمن حدثه عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل ان الحسنات يذهبن السيئات قال صلوة
المومن بالليل تذهب بما عمل من ذنب بالنهار ورواه الصدوق مرسلا ورواه في ثواب الاعمال عن محمد بن
الحسن عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى ورواه في العلل عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى ورواه
الطبرسي في الامالي عن ابيه عن ابن الفحام عن المنصوري عن عم ابيه عن الهادي عن ابائه عن الصادق ع ورواه
الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع
في قول الله عز وجل ان ناشئة الليل هي اشد وطأ واقوم قيلا قال يعني بقوله واقوم قيلا قيام الرجل عن فراشه
يريد به الله عز وجل ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد ورواه الصدوق باسناده عن هشام بن سالم
ورواه في العلل عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير مثله وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن ايوب
بن نوح عن صفوان عن هشام بن سالم نحوه وباسناده عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل عن منصور عن عمر بن
اذينة عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال سألته عن قول الله قم الليل الا قليلا فقال امره الله ان يصلي كل ليلة
الا ان تأتي عليه ليلة من الليالي لا يصلي فيها شيء وباسناده عن احمد بن محمد بن يحيى عن العباس بن معروف عن سعدان
بن مسلم عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال شرف المومن صلوة الليل وعزه كفه عن اذى الناس
ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن العباس ورواه في الخصال

عن ابيه عن علي

عن ابيه عن علي بن موسى الكميداني ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن عبد
الله بن سنان مثله وعنه عن محمد بن حسان عن محمد بن علي عن نصر قال قال رسول الله ص من صلى بالليل حسن
وجهه بالنهار ورواه البرقي في المحاسن مرسلا ورواه الصدوق مرسلا وفي المقنع ايضا مرسلا ورواه في العلل
عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن حسان مثله وعنه عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن علي بن اسباط عن محمد بن علي بن
ابي عبد الله عن ابي الحسن ع في قوله ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان الله قال صلوة
الليل ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين ورواه الصدوق في العلل وفي عيون الاخبار
عن ابيه عن محمد بن يحيى مثله وعنه عن ابي زهير النهدي عن ادم بن اسحق عن رجل عن ابي عبد الله ع
قال عليكم بصلوة الليل فانها سنة نبيكم وداب الصالحين قبلكم ومطردة الداء عن اجسادكم ورواه الصدوق
مرسلا وكذا الحديثان اللذان قبله وعنه عن ابي زهير رفعه الى ابي عبد الله ع قال صلوة الليل تبيض الوجه
وصلوة الليل تطيب الريح وصلوة الليل تجلب الرزق ورواه الصدوق في ثواب الاعمال وفي العلل
عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد بن يحيى وكذا الذي قبله الا انه قال عن ادم بن اسحق عن معوية
بن عمار عن بعض اصحابه وعنه عن عمر بن علي بن عمر عمن حدثه عن ابي عبد الله ع انه قال ان
الله عز وجل قال المال والبنون زينة الحيوة الدنيا ان ثمان ركعات يصليها العبد في اخر الليل زينة
الاخرة وبهذا الاسناد عن ابي عبد الله ع انه جاء رجل فشكى اليه الحاجة وافرط في الشكاية حتى
كاد ان يشكو الجوع فقال ابو عبد الله ع يا هذا اتصلي بالليل قال الرجل نعم قال فالتفت ابو
عبد الله ع الى اصحابه فقال كذب من زعم انه يصلي بالليل ويجوع بالنهار ان الله ضمن صلوة
الليل قوت النهار ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن احمد بن محمد بن يحيى عن ابيه عن محمد بن احمد بن
يحيى وكذا الذي قبله وعنه عن محمد بن عيسى عن القسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير
عن ابي عبد الله ع عن ابائه عن علي بن ابي طالب ع قال قيام الليل مصحة البدن ومرضاة الرب وتمسك
باخلاق النبيين والتعرض لرحمته ورواه الصدوق في ثواب الاعمال والخصال عن ابيه عن سعد عن محمد
بن عيسى ورواه البرقي في المحاسن عن القسم بن يحيى مثله وعنه عن حماد بن عيسى عن داود الرقي قال سألته
عن صلوة الليل والوتر فقال واجبة اقول المراد به الاستحباب المؤكد وانها واجبة على النبي ص
لما مر وعنه عن موسى بن جعفر عن محمد بن الحسن بن شمون عن علي بن محمد النوفلي قال سمعته يقول
ان العبد ليقوم في الليل فيميل به النعاس يمينا وشمالا وقد وقع ذقنه على صدره فيامر الله
ابواب السماء فتفتح ثم يقول للملائكة انظروا الى عبدي ما يصيبه في التقرب الي بما لم افترض عليه
راجيا مني لثلث خصال ذنبا اغفره له او توبة اجددها له او رزقا ازيده فيه اشهدوا ملائكتي
اني قد غفرت له ورواه الصدوق في العلل عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
وعنه عن محمد بن عبد الله بن احمد عن الحسن بن علي بن عثمن عن علي بن ابي حمزة عن معوية بن عمار
عن ابي عبد الله ع قال صلوة الليل تحسن الوجه وتذهب بالهم وتجلو البصر ورواه الصدوق
في ثواب الاعمال عن الحسين بن احمد عن ابيه عن محمد بن احمد بن يحيى الا انه قال تحسن الوجه
وتحسن الخلق وتطيب الريح وتدر الرزق وتقضي الدين وتذهب بالهم وتجلو البصر وروى
قبله عن ابيه عن سعد بن موسى بن جعفر مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عبد الله بن سنان

اقول هذا يدل على انه ليس كل مبتدع مذموما بل منه ما هو ممدوح كذا وقسم بعض العلماء البدعة الى الاحكام الخمسة

انه سئل الصادق ع عن قول الله عز وجل سيماهم في وجوههم من اثر السجود قال هو السهر في الصلوة وباسناده عن حماد
بن عمرو وانس بن محمد عن ابيه عن الصادق عن آبائه في وصية النبي لعلي عليهم السلم انه قال يا علي ثلث فرحات للمؤمن
في الدنيا منها التهجد في آخر الليل يا علي ثلث كفارات منها التهجد بالليل والناس نيام قال ونزل جبرئيل
على النبي ص وقال يا جبرئيل عظني فقال عش ما شئت فانك ميت الى ان قال له شرف المؤمن صلوته بالليل وعزه كف
الاذى عن الناس وباسناده عن بكر الاسفا عن ابي عبد الله ع قال ان من روح الله عز وجل ثلثة التهجد بالليل
وافطار الصائم ولقاء الاخوان ورواه الطوسي في الامالي عن ابيه عن المفيد عن احمد بن محمد عن ابيه
عن الصفار عن احمد بن محمد عن بن محبوب عن ابان بن عثمن عن بكر الاسفا مثله قال وقال الصادق ع
يقوم الناس من فرشهم على ثلثة اصناف صنف له ولا عليه وصنف عليه ولا له فاما الصنف الذي
له ولا عليه فيقوم من منامه فيتوضأ ويصلي ويذكر الله عز وجل فذلك الذي له ولا عليه
واما الصنف الثاني فلم يزل في معصية الله عز وجل فذلك الذي عليه ولا له واما الصنف
الثالث فلم يزل نائما حتى اصبح فذلك الذي لا عليه ولا له ورواه في الامالي عن الحسين بن احمد بن ادريس
عن ابيه عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن ابي داود المسترق واسمه
سليمن بن سفيان عن الصادق ع مثله قال وقال ابو جعفر ع ان الله يحب المداعب في الجماعة بلا رفث
والمتوحد بالفكر المتخلي بالعبر الساهر بالصلوة قال وقال النبي ص عند موته لابي ذر يا ابا ذر احفظ
وصية نبيك تنفعك من ختم له بقيام الليل ثم مات فله الجنة الحديث بطوله ورواه الشيخ ايضا
مرسلا وباسناده عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الصادق عن آبائه عليهم السلام في حديث
المناهي قال قال رسول الله ص ما زال جبرئيل يوصيني بقيام الليل حتى ظننت ان خيار امتي لن يناموا
وباسناده عن ابي عبيدة الحذاء عن ابي جعفر ع في قول الله عز وجل تتجافى جنوبهم عن المضاجع قال
نزلت في امير المؤمنين ع واتباعه من شيعتنا ينامون في اول الليل فاذا ذهب ثلثا الليل
او ما شاء الله فزعوا الى ربهم راغبين راهبين طامعين فيما عنده فذكرهم الله في كتابه لنبيه
واخبره بما اعطاهم انه اسكنهم في جواره وادخلهم جنته وآمن روعتهم وآمن خوفهم الحديث
وفي الخصال عن احمد بن علي الاسدي عن محمد بن جرير عن محمد بن حميد عن زافر بن سليمن عن محمد
بن عيينة عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال جاء جبرئيل الى النبي ص فقال يا محمد عش ما شئت فانك
ميت واحبب ما شئت فانك مفارقه واعمل ما شئت فانك مجزي به واعلم ان شرف الرجل قيامه بالليل
وعزه استغناؤه عن الناس ورواه الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن ابن ابي عمير
عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع مثله وعنه عن عمر بن ابي عثمان عن ابن ابي ابرهيم النجاني
عن احمد الجرجاني عن مقاتل بن سعيد عن الضحاك عن ابن عباس قال قال رسول الله ص اشراف
امتي حملة القرآن واصحاب الليل وفي المجالس عن احمد بن ابراهيم بن اسحق عن احمد بن محمد
الهمداني عن احمد بن صالح بن سعد عن ابيه عن احمد بن هشام عن منصور بن مجاهد عن الربيع
بن زيد عن سوار بن شبيب عن وهب عن ابن عباس قال قال رسول الله ص من حبيت ... من
رزق صلوة الليل من عبد او امة قام لله عز وجل مخلصا فتوضأ وضوءا سابغا وصلى لله
عز وجل بنية صادقة وقلب سليم وعين دامعة جعل الله خلفه تسعة صفوف من الملائكة في كل صف

ما لا يحصى عددهم الا الله

لا يحصي عددهم الا الله احد طرفي كل صف بالمشرق والآخر بالمغرب فاذا فرغ كتب الله عز وجل
له بعددهم درجات وفي العلل عن محمد بن عمر بن علي البصري عن محمد بن ابرهيم الحسني عن محمد بن
عبد الله بن حبيب عن عمرو بن سعيد عن حسن بن زافر عن جرير عن الاعمش عن عطية العوفي
عن جابر بن عبد الله الانصاري قال سمعت رسول الله ص يقول ركعتان في جوف الليل احب الي
من الدنيا وما فيها وعن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة
عن ابي جعفر ع قال قلت آناء الليل ساجدا وقائما يحذر الآخرة ويرجو رحمة ربه قال يعني
صلوة الليل وفي العلل وعيون الاخبار عن ابيه عن سعد عن يعقوب بن يزيد عن اسمعيل
بن موسى بن جعفر عن اخيه علي بن موسى الرضا ع عن ابيه عن جده قال سئل علي بن الحسين ع
ما بال المتهجدين في الليل من احسن الناس وجها فقال لانهم خلوا بالله فكساهم الله من نوره
وفي معاني الاخبار عن عبد الله بن الحسن عن احمد بن علي عن ابرهيم بن محمد عن رجل عن منصور بن
العباس عن سعيد بن المفضل عن جعفر بن محمد ع قال المال والبنون زينة الحيوة الدنيا وثمان
ركعات في آخر الليل والوتر زينة الآخرة وقد يجمعها الله لاقوام محمد بن علي بن الحسين في
المقنع قال روي ان صلوة الليل تدر الرزق وتحسن الوجه وترضي الرب وتنفي السيئات
قال وقال رسول الله ص اذا قام العبد من لذيذ مضجعه والنعاس في عينه ليرضي ربه بصلوة
ليله باهى الله به الملائكة وقال اشهدوا اني قد غفرت له وقال ع كذب من زعم انه يصلي
بالليل ويجوع بالنهار وقال ان البيوت التي يصلى فيها بالليل بتلاوة القرآن تضيء لاهل السماء
كما تضيء نجوم السماء لاهل الارض احمد بن ابي عبد الله في المحاسن عن هرون بن الجهم عن
ابي جميلة عن سعد بن طريف عن ابي جعفر ع قال ثلث درجات منها الصلوة بالليل والناس
نيام وعن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن ابي عبد الله ع في وصية النبي لعلي ع وعليك بصلوة
الليل يكررها اربعا وعن يعقوب بن يزيد عن ابي عبد الله ع قال كذب من زعم انه يصلي
بالليل ويجوع ان صلوة الليل تضمن رزق النهار اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما
يدل عليه وتقدم ما يدل على احكام صلوة الليل وكيفيتها في الابواب السابقة متفرقة

باب كراهة

ترك صلوة الليل احمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن صفوان بن يحيى عن العلا
عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال ليس من عبد الا ويوقظ مرة او مرتين في كل ليلة
او مرارا فان قام كان ذلك والا فحج الشيطان في اذنه فبال او لا يرى احدكم انه اذا قام ولم
يكن ذلك منه قام وهو متحير ثقيل كسلان ورواه الصدوق وفي باسناده عن العلا ورواه
البرقي في المحاسن عن الوشا مثله وباسناده عن احمد بن محمد بن يحيى عن ابي طالب بن
اسحق عن محمد بن سليمن الديلمي قال قال ابو عبد الله ع يا سليمن لا تدع قيام الليل فان
المغبون من حرم قيام الليل ورواه الصدوق في معاني الاخبار عن ابيه عن محمد بن يحيى عن احمد
بن اسحق عن محمد بن سليمن ورواه في العلل عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد
عن ابرهيم بن اسحق مثله وعنه عن سهل بن زياد عن هرون بن مسلم عن علي بن الحكم
عن الحسين بن الحسن الكندي عن ابي عبد الله ع قال ان الرجل يكذب الكذبة فيحرم

بها صلوة الليل فاذا حرم صلوة الليل حرم بها الرزق ورواه المفيد في ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن هرون بن مسلم ورواه المفيد في المقنعة مرسلا عن محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا عبد الله عم يقول ان العبد يوقظ ثلث مرات من الليل فان لم يقم اتاه الشيطان فبال في اذنه قال وسالته عن قول الله عز وجل كانوا قليلا من الليل ما يهجعون قال كانوا اقل الليالي يفوتهم لا يقومون فيها ورواه الشيخ باسناده عن علي بن ابرهيم واقتصر على المسئلة الثانية وعن محمد بن يحيى عن عمران بن موسى عن الحسن بن علي بن النعمان عن ابيه عن بعض رجاله قال جاء رجل الى امير المومنين عم فقال اني قد حرمت الصلوة بالليل فقال امير المومنين عم انت رجل قد قيدتك ذنوبك ورواه الصدوق مرسلا ورواه في التهذيب عن علي بن احمد بن سليمان عن جعفر عن محمد الصائغ عن خالد التغلبي عن هيثم عن ابي سفيان عمن حدثه عن سلمان عن امير المومنين عليه السلام ورواه المفيد في المقنعة مرسلا ورواه في العلل عن محمد بن يحيى مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن ابي حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام ما نوى عبد ان يقوم اي ساعة فعلم الله منه ذلك الا وكل الله به ملكين يحركانه تلك الساعة وباسناده عن الحسن الصيقل عن ابي عبد الله عليه السلام

اني لامقت الرجل قد قرا القرآن ثم يستيقظ من الليل فلا يقوم حتى اذا كان عند الصبح قام يبادر بالصلوة وفي كتاب المقنع قال ابو عبد الله عليه السلام ليس منا من لم يصل صلوة الليل محمد بن محمد في المقنعة قال قال رسول الله يا علي وعليك بصلوة الليل ثلثا قال وقال الصادق عليه السلام ليس من شيعتنا من لم يصل صلوة الليل احمد بن محمد البرقي في المحاسن عن ابيه عن صفوان عن حفص ابي هاشم عن احمد بن مسلم عن ابي جعفر عم قال ان لليل شيطان يقال له الدهان فاذا استيقظ العبد واراد القيام الى الصلوة قال ليست ساعتك ثم يستيقظ مرة اخرى فيقول له لم يات لك فما زال كذلك يزيله ويحبسه حتى يطلع الفجر فاذا طلع الفجر بال في اذنه ثم انصاع مصبح يديه فخرا وبصبح محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في كتاب الرجال عن محمد بن قولويه عن سعد عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن حمزة بن اليسع عن زكريا بن ادم قال دخلت على الرضا عم من اول الليل في حدثان موت ابي جرير فسالني عنه وترحم عليه ولم يزل يحدثني واحدثه حتى طلع الفجر فقام عم فصلى الفجر اقول هذا غير صريح في الترك وعلى تقدير كون ترك صلوة الليل فلعله لبيان الجواز ونفي الوجوب اولعذر ا ه علي بن ابرهيم في تفسيره عن ابيه عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن عاصم بن حميد عن ابي عبد الله عم قال ما من عمل حسن يعمله العبد الا وله ثواب في القرآن الا صلوة الليل فان الله لم يبين ثوابها لعظم خطره عنده فقال تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا ومما رزقناهم ينفقون فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون وقد تقدم ما يدل على المقصود

استحباب صلوة ركعتين قبل صلوة الليل وصلوة ركعتين ايضا ودعاء لاربعين في السجود محمد بن الحسن في المصباح عن النبي صم قال ما من عبد من الليل يصلي ركعتين فيدعو في سجوده لاربعين من اخوانه ويسميهم باسمائهم واسماء ابائهم الا ولم يسال الله شيئا الا اعطاه وعن علي بن الحسين انه كان يصلي امام صلوة الليل ركعتين خفيفتين يقرا فيهما بقل هو الله احد في الاولى وفي الثانية

قل يا ايها

قل يا ايها الكافرون الحديث وعن الصادق عم قال من كانت له الى الله حاجة فليقم جوف الليل ويغتسل ويلبس اطهر ثيابه وليأخذ قلة جديدة ملاء من ماء ويقرأ فيها انا انزلناه في ليلة القدر عشر مرات ثم يصب حول مسجده وموضع سجوده وما يصلي ركعتين يقرأ فيهما الحمد وانا انزلناه في ليلة القدر في الركعتين جميعا ثم يسال الله حاجته فانه حري ان تقضى ان شاء الله ٢٠ تكرار الوترين في ليلة الا ان يكون احدهما قضاء وجواز تعدد القضاء من شتى حتى ما سوى الدائم سعدا الموثق محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان بن عثمن عن سمعيل الجعفي قال قلت لابي جعفر عم ولم تأخذ ان اوتر وترين في ليلة قال ١٤ احدهما قضاء محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان مثله وباسناده عن علي بن مهزيار عن علي عن الحسن عن هشام بن سالم عن فضالة عن ابان جميعا عن سليمان بن خالد قال قلت لابي عبد الله يكون وتران في ليلة قال نعم اليس ان احدهما قضاء وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى عن ابي عبد الله عم قال سالته عن الرجل يكون عليه صلوة ليال كثيرة يجوز ان يصلي صلوة لياليها وتارها يتبع بعضها بعضا قال نعم ذلك له في اول الليل وانما الانصاف الى ان يطلع الفجر فليس للرجل ولا للمرأة ان يوترا الا وتر تلك الليلة خاصة واخر الوتر ثم يقضي ما فاته بلا وتر ثم يوتر الوتر الذي لتلك الليلة وباسناده عن علي عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا اجتمع عليك وتران وثلاثة واكثر من ذلك فاقض ذلك كما فاتك تفصل بين كل وترين بصلوة لا تقدمن شيئا قبل اوله الاول فالاول تبدا اذا انت قضيت صلوة ليلتك ثم الوتر قال وقال ابو جعفر عليه السلام لا وتران في ليلة الا واحدهما قضاء وقال اذا صليت من اول الليل وقمت من آخره فتركت الاول وقضاء وصليت من صلوة في ليلتك كلها فلتكن قضاء الآخر صلاة بائع وليكن آخر صلاتك وتر ليلتك وباسناده عن علي بن محبوب عن العباس عن حماد بن عيسى عن عبد الله بن المغيرة عن حريز عن عيسى بن عبيد الله القمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ابو جعفر عليه السلام يقضي عشرين وترا في ليلة ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن المغيرة وقبله عن علي بن ابرهيم مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام ان ابي عليه السلام كان ربما يقضي عشرين وترا في ليلة وقد تقدم ما يدل على ذلك وياتي ما يدل

ما يجب ان يفعله من غفل عن صلوة الليل محمد بن الحسن في المصباح قال روي عن الصادقين عليهم السلام من غفل عن صلوة الليل فليصل عشر ركعات يعشر سور يقرأ في الاولى الحمد والم تنزيل وفي الثانية الحمد ويس وفي الثالثة الحمد والرحمن قال وفي رواية الدخان وفي الرابعة الحمد واقتربت وفي الخامسة الواقعة وفي السادسة تبارك وفي السابعة الحمد والمرسلات وفي الثامنة الحمد وعم يتساءلون وفي التاسعة الحمد واذا الشمس وفي العاشرة الحمد والفجر قالوا عليهم السلام من صلى على هذه الصفة لم يفعل بسنها

باب استحباب صلوة الهدية وكيفيتها محمد بن الحسن في المصباح قال روي عنهم عليهم السلام انه يصلي العبد يوم الجمعة ثمان ركعات

اربعا يهدى الى رسول الله صلعم واربعا يهدى الى فاطمة عليها السلام ويوم السبت اربع ركعات يهدى الى امير
المؤمنين ثم كذلك كل يوم الى واحد من الائمة عليهم السلام الى يوم الخميس اربع ركعات يهدى الى جعفر بن
محمد عم ثم في الجمعة ايضا ثمان ركعات اربعا يهدى الى صاحب الزمان عم ابرهيم بن علي الكفعمي في
المصباح قال صلوة الهدية لليلة الدفن ركعتان في الاولى الحمد واية الكرسي وفي الثانية الحمد
والقدر عشرا فاذا سلم قال اللهم صل على محمد وال محمد وابعث ثوابهما الى قبر فلان قال وفي رواية
اخرى بعد الحمد التوحيد مرتين في الاولى وفي الثانية بعد الحمد الهيكم التكاثر عشرا ثم الدعاء
المذكور استحباب صلوة اول كل شهر وكيفيتها محمد بن الحسن في المصباح عن ابن
ابي جيد عن بن الوليد عن الصفار عن احمد بن محمد بن حسان عن الحسن بن علي الوشاء قال كان
ابو جعفر محمد بن علي الرضا عم اذا دخل شهر جديد يصلي اول يوم منه ركعتين يقرا في الاولى الحمد
مرة وقل هو الله احد لكل يوم الى اخره وفي الثانية الحمد وانا انزلناه في ليلة القدر مثل ذلك
ويتصدق بما يشتري به سلامة لذلك الشهر كله علي بن موسى بن طاوس في الدروع الواقية
عن محمد بن الحسن باسناده عن الصفار مثله وعن الصادق عم من صلى في اول ليلة من الشهر
وقرا سورة الانعام في صلوته في ركعتين وسال الله ان يكفيه كل خوف ووجع في بقية ذلك
الشهر امن مما يكرهه باذن الله ورواه في الاقبال ايضا مثله وكذا الذي قبله استحباب
التطوع بالصلوة المخصوصة كل يوم ابرهيم بن علي الكفعمي في المصباح عن الصادق عم قال
من صلى اربعا في كل يوم قبل الزوال يقرا في كل ركعة الحمد مرة والقدر خمسا وعشرين مرة لم
يمرض الا مرض الموت وعن النبي صلعم من صلى في كل يوم اثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتا في الجنة
وعن الكاظم عم قال من صلى في كل يوم اربعا عند الزوال يقرا في كل ركعة الحمد واية الكرسي
عصمه الله في اهله وماله ودنياه واخرته محمد بن الحسن في المصباح عن ابي الحسن موسى بن جعفر عن
ابائه عن امير المؤمنين عليهم السلام مثله وعن عبد بن زرارة قال سمعت ابا عبد الله عم وذكر الاول
عن ابي برزة قال وقال رسول الله صلعم وذكر الثاني استحباب الغسل والصلوة يوم المباهلة
محمد بن الحسن في المصباح انه قال من صلى في هذا اليوم يعني الرابع والعشرين من ذي الحجة ركعتين قبل
الزوال بنصف ساعة شكرا لله على ما من به عليه وخصه به يقرا في كل ركعة ام الكتاب مرة
وعشر مرات قل هو الله احد وعشر مرات اية الكرسي الى قوله هم فيها خالدون وعشر مرات
انا انزلناه في ليلة القدر عدلت عند الله مائة الف حجة ولم يسال الله تعالى حاجة من حوائج الدنيا
والاخرة الا قضي له كائنة ما كانت وهذه الصلوة بعينها روينا ها في يوم الغدير عن جماعة
عن ابي المفضل العكبري عن محمد بن احمد بن مخزوم عن الحسن بن علي العدوي عن محمد بن صدقة العنبري
عن موسى بن جعفر عم قال يوم المباهلة يوم الرابع والعشرين من ذي الحجة تصلي في ذلك اليوم ما اردت وكلما
صليت ركعتين استغفرت الله عقيبها سبعين مرة ثم تقوم قائما وترمي بطرفك في موضع
سجودك وتقول على غسل الحمد لله رب العالمين وذكر الدعاء استحباب صلوة
يوم النيروز والغسل فيه والصوم ولبس انظف الثياب والتطيب وصب الماء فيه
محمد بن الحسن في المصباح عن المعلى بن خنيس عن الصادق عم في يوم النيروز قال اذا كان

يوم النيروز

يوم النيروز فاغتسل والبس انظف ثيابك وتطيب باطيب طيبك وتكون ذلك اليوم صائما فاذا
صليت النوافل والظهر والعصر فصل اربع ركعات تقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب وعشر مرات
انا انزلناه في ليلة القدر وفي الثانية فاتحة الكتاب وعشر مرات قل يا ايها الكافرون وفي الثالثة
فاتحة الكتاب وعشر مرات قل هو الله احد وفي الرابعة فاتحة الكتاب وعشر مرات المعوذتين
وتسجد بعد فراغك من الركعات سجدة الشكر وتدعو فيها يغفر لك ذنوب خمسين
سنة احمد بن فهد في كتاب المهذب قال حدثني السيد العلامة بهاء الدين علي بن عبد الحميد
باسناده الى المعلى بن خنيس عن الصادق عم قال ان يوم النيروز هو يوم الذي اخذ فيه النبي صلعم
لامير المؤمنين عم العهود بغدير خم واقروا له بالولاية فطوبى لمن ثبت عليها والويل لمن
نكثها وهو اليوم الذي وجه فيه رسول الله صلعم عليا عم الى وادي الجن واخذ عليهم العهود والمواثيق
وهو اليوم الذي ظفر فيه باهل النهروان وقتل ذا الثدية وهو اليوم الذي يظهر فيه قائمنا
اهل البيت وولاة الامر ويظفره الله بالدجال فيصلبه على كناسة الكوفة وما من يوم نوروز
الا ونحن نتوقع فيه الفرج لانه من ايامنا حفظه الفرس وضيعتموه ثم ان نبيا من الانبياء سال ان يحيي
القوم الذين خرجوا من ديارهم وهم الوف حذر الموت فاماتهم الله فاوحى الله اليه ان صب
عليهم الماء في هذا اليوم فعاشوا وهم ثلثون الفا فصار صب الماء في يوم النيروز سنة ما يعرف
سببها الا الراسخون في العلم وهو اول يوم من سنة الفرس قال المعلى واملا علي ذلك
فكتبت من املائه وعن المعلى ايضا قال دخلت على ابي عبد الله عم في صبيحة يوم النيروز فقال يا معلى
اتعرف هذا اليوم قال لا ولكنه يوم تعظمه العجم وتتبارك فيه قال كلا والبيت العتيق الذي ببطن
مكة ما هذا اليوم الا لامر قديم افسره لك حتى تعلمه قلت تعلمني هذا من عندك احب الي من
ان تعيش اترابي ويهلك الله اعداءكم قال يا معلى يوم النيروز هو اليوم الذي اخذ الله
فيه ميثاق العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا وان يدينوا لرسله وحججه واوليائه وهو اول
يوم طلعت فيه الشمس وهبت فيه الرياح اللواقح وخلقت فيه زهرة الارض وهو اليوم الذي
استوت فيه سفينة نوح على الجودي وهو اليوم الذي احيى الله فيه القوم الذين خرجوا من
ديارهم وهم الوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم احياهم وهو اليوم الذي كسر فيه ابرهيم
اصنام قومه وهو اليوم الذي حمل فيه رسول الله صلعم عليا عم على منكبيه حتى رمى اصنام قريش
من فوق بيت الحرام الحديث بطوله استحباب صلوة كل يوم وليلة من الاسبوع وكيفيتها
محمد بن الحسن في المصباح عن النبي صلعم قال من صلى اربع ركعات ليلة السبت يقرا في كل ركعة
الحمد مرة واية الكرسي ثلث مرات وقل هو الله احد مرة فاذا فرغ سلم فقرا في دبر هذه
الصلوة اية الكرسي ثلث مرات غفر الله له ولوالديه وكان ممن يشفع له محمد صلعم
وعن النبي صلعم انه قال من صلى يوم السبت اربع ركعات يقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب وثلث
مرات قل يا ايها الكافرون فاذا فرغ منها قرا اية الكرسي مرة كتب الله له بكل يهودي ويهودية
عبادة سنة الخبر بطوله وعنه عم قال من صلى ليلة الاحد اربع ركعات يقرا في كل ركعة
فاتحة الكتاب مرة وامن الرسول الى اخرها كتب الله له بكل نصراني ونصرانية عبادة الف سنة

وعنه ع قال من صلى ليلة الاثنين اربع يقرأ فاتحة الكتاب سبع مرات وانا انزلناه مرة واحدة ويفصل بينها بتسليم فاذا فرغ منها يقول مئة مرة اللهم صل على محمد وال محمد ومئة مرة اللهم صل على جبرئيل اعطاه الله سبعين الف قصر في الجنة كل قصر سبعون الف دار في كل دار سبعون الف بيت في كل بيت سبعون الف جارية وعنه ع من صلى ليلة الاثنين ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وخمس عشرة مرة وقل هو الله احد خمس عشرة والمعوذتين خمس عشرة مرة ويقرأ بعد التسليم اية الكرسي خمس عشرة مرة و يستغفر الله خمس عشرة مرة يجعله الله في اصحاب الجنة وان كان من اصحاب النار وغفر الله ذنوب العلانية وكتب الله له بكل اية قرأها حجة وعمرة وكانما اعتق نسمة من ولد اسمعيل وان مات ما بين ذلك مات شهيدا وعنه ع من صلى ليلة الاثنين اربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب سبع مرات وانا انزلناه مرة ويفصل بينها بتسليم فاذا فرغ يقول اللهم صل على محمد وال محمد مئة ومئة مرة اللهم صل على جبرئيل اعطاه الله سبعين الف عقد تمام الخبر وعنه ع من صلى يوم الاثنين عند ارتفاع النهار ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة واية الكرسي مرة وقل هو الله احد مرة والمعوذتين مرة فاذا فرغ من صلوته استغفر الله عشر مرات غفر الله ذنوبه كلها و ذكر ما في الخبر وعنه ع من صلى يوم الثلثا بعد انتصاف النهار عشرين ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب واية الكرسي وقل هو الله احد وشهد الله مرة مرة اعطاه الله ما سال وعنه ع من صلى يوم الثلثا بعد انتصاف النهار عشرين ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة واية الكرسي مرة وقل هو الله احد ثلث مرات لم تكتب عليه خطيئة سبعين يوما تمام الخبر وعنه ع من صلى يوم ليلة الاربعا ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب واية الكرسي وقل هو الله احد وانا انزلناه مرة مرة غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال وقال النبي ص من صلى يوم الاربعا اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد ثلاث مرات والمعوذتين ثلث مرات نادى منادٍ من عند العرش يا عبد الله استانف العمل فقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر الخبر وعن ابن مسعود عن النبي ص واله قال من صلى ليلة الخميس بين المغرب والعشاء الاخرة ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة واية الكرسي خمس مرات وقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون والمعوذتين كل واحدة منها خمس مرات فاذا فرغ من صلوته استغفر الله خمس عشرة مرة وجعل ثوابه لوالديه فقد ادى حق والديه وعن انس عن النبي ص واله قال من صلى ليلة الخميس اربع ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد سبع مرات وانا انزلناه سبع مرة ويفصل بينها بتسليم فاذا فرغ يقول مائة مرة اللهم صل على محمد وال محمد ومائة مرة اللهم صل على جبرئيل اعطاه الله تعالى سبعين الف قصر في الجنة الخبر وقال ومن صلى يوم الخميس هو ص كتب له هذا الثواب وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه واله من صلى يوم الخميس ركعتين ما بين الظهر والعصر يقرأ في ركعة الاولى بفاتحة الكتاب واية الكرسي مائة مرة وفي الثانية بفاتحة الكتاب وقل هو الله احد مائة مرة فاذا فرغ من صلاته استغفر الله مائة مرة وصلى على النبي ص واله مائة مرة لا يقوم من مقامه حتى يغفر الله له البتة وعن الصادق عليه السلام من كان له الى الله حاجة فليصل يوم الخميس اربع ركعات بعد الضحى يغتسل يقرأ في كل ركعة منها فاتحة الكتاب عشر مرات و

مرة انا انزلناه فاذا سلمت قلت اللهم صل على محمد وال محمد مائة مرة ثم ترفع يدك الى جو السماء وتقول يا الله يا الله عشر مرات ثم تطرح سبابتك وتقول عشر مرات وتقول حتى ينقطع النفس يا رب يا رب يا رب ثم ترفع يدك على وجهك وتقول يا الله عشر مرات ثم تقول يا الله يا افضل من رجي ويا خير من دعي وذكر الدعا اقول وتقدم ما يدل على صلوة يوم الجمعة وليلتها في الجمعة وفي صلوة الحوائج يوم الجمعة

استحباب صلوة اول المحرم وكيفيتها وعاشوراء

علي بن موسى بن طاوس في كتاب الاقبال عن احمد بن جعفر بن شاذان بسنده عن النبي ص قال ان في المحرم ليلة شريفة وهي اول ليلة منه من صلى فيها مائة ركعة يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد ويسلم في اخر كل تشهد وصام صبيحة اليوم وهو اول يوم من المحرم كان ممن يدوم عليه الخير سنة ولا يزال محفوظا من الفتنة الى قابل وان مات قبل ذلك صار الى الجنة ان شاء الله وعن النبي ص قال صل اول ليلة من المحرم ركعتين تقرأ في الاولى فاتحة الكتاب وسورة الانعام وفي الركعة الثانية فاتحة الكتاب وسورة يس وعن محمد بن ابي بكر الحافظ باسناده عن النبي ص قال من صلى ليلة عاشورا اربع ركعات من اخر الليل يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب واية الكرسي عشر مرات وقل هو الله احد عشر مرات والمعوذتين عشرا عشرا فاذا سلم قرأ قل هو الله احد مائة مرة بنى الله له في الجنة مائة الف مدينة من نور وذكر صفتها يشتمل على ثواب جزيل وعن النبي ص قال من صلى ليلة عاشورا مائة ركعة بالحمد مرة وقل هو الله احد ثلث مرات ويسلم بين كل ركعتين فاذا فرغ من جميع صلوته قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سبعين مرة من صلى هذه الليلة عاشورا مائة ركعة بالحمد وقل هو الصلوة من الرجال والنساء ملأ الله قبره اذا مات مسكا وعنبرا الحديث وفيه ايضا ثواب جزيل جدا قال ابن طاوس ورايت في بعض كتب العبادات عن النبي ص قال من صلى مائة ركعة ليلة عاشورا يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد ثلث مرات ويسلم بين كل ركعتين فاذا فرغ من صلوته قال سبحان الله والحمد لله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم استغفر الله سبعين مرة وذكر من الثواب طويلا شرحه قال وفي رواية اخرى عن النبي ص قال تصلي ليلة عاشورا اربع ركعات في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد خمسين مرة فاذا سلمت من الرابعة فاكثر ذكر الله تعالى والصلوة على النبي ص واللعن اعداءهم ما استطعت

استحباب صلوة يوم [illegible] والعشرين من شهر ذي القعدة

علي بن طاوس في كتاب الاقبال قال انه في كتب الشيعة المعتبرين قال روي انه يصلي في يوم الخامس والعشرين من ذي القعدة ركعتان عند الضحى بالحمد مرة والشمس والضحى خمس مرات وتقول بعد التسليم لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وتدعو وتقول يا مقيل العثرات اقلني عثرتي يا مجيب الدعوات اجب دعوتي يا سامع الاصوات اسمع صوتي وتجاوز عن سيئاتي وما عندي يا ذا الجلال والاكرام

استحباب صلاة عشر ذي الحجة ويوم عرفة وكيفيتها

علي بن موسى بن طاوس في كتاب الاقبال نقلا من كتاب عمل ذي الحجة للحسن بن علي بن اسمعيل بن اشناس قال ابن طاوس وهو مصنف اصحابنا عن الحسن بن احمد بن المغيرة عن طاهر بن العباس عن محمد بن الفضل الكوفي عن الحسن بن علي الجعفري عن ابيه ابي جعفر محمد ع قال قال لي ابي محمد بن علي عليهما السلام يا بني لا تتركن ان تصلي كل ليلة بين المغرب والعشاء الاخرة من ليالي عشر ذي الحجة ركعتين تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد وهذه الاية وواعدنا موسى ثلثين ليلة واتممناها بعشر فتم ميقات ربه اربعين ليلة وقال موسى لاخيه هرون اخلفني في قومي واصلح ولا تتبع

سبيل المفسدين واذا فعلت ذلك شاركت الحاج في ثوابهم وان لم تحج وعن مولانا الصادق جعفر بن محمد ع
انه قال من صلى يوم عرفة قبل ان يخرج الى الدعاء في ذلك ويكون بارزا تحت السماء ركعتين واعترف
لله عز وجل بذنوبه واقرّ له بخطاياه قال ما نال الواقفون بعرفة من الفوز وغفر له ما تقدم من ذنبه
وما تأخر
الخلل الواقع في الصلوة اقول قد تقدم ما يدل على اكثر من هذه الاحكام في النية
والتحريمة والقراءة والقنوت والركوع والسجود والتشهد والتسليم في قواطع الصلوة وغير ذلك
بطلان الصلوة بالشك في عدد الاوليين من الفريضة دون الاخيرتين ودون النافلة محمد بن علي بن
الحسين باسناده عن زرارة بن اعين قال قال ابو جعفر ع كان الذي فرض الله على العباد عشر ركعات
وفيهن القراءة وليس فيهن وهم يعني سهوا فزاد رسول الله صلى الله عليه وآله سبعا وفيهن الوهم وليس
فيهن قراءة ومن شك في الاوليين اعاد حتى يحفظ ويكون على يقين ومن
شك في الاخيرتين عمل بالوهم ورواه ابن ادريس في آخر السرائر نقلا من كتاب حريز بن
عبد الله عن زرارة وانما فرض الله كل صلوة ركعتين وزاد رسول الله صلى الله عليه وآله سبعا وفيهن الوهم وليس
فيهن قراءة وباسناده عن عامر بن جذاعة عن ابي عبد الله ع قال اذا سلمت الركعتان الاولتان
سلمت الصلوة وباسناده عن ابراهيم بن هاشم في نوادره عن ابي عبد الله ع في حديث قال ليس في
الركعتين الاولتين من كل صلوة سهو وفي معاني الاخبار عن احمد بن الحسن القطان عن احمد
بن محمد بن سعيد الكوفي عن المنذر بن محمد عن جعفر بن سليمان عن عبد الله بن الفضل الهاشمي
عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل لم يدر واحدة صلى ام اثنتين فقال يعيد الصلوة
فقال له فاين ما روي ان الفقيه لا يعيد الصلوة قال انما ذلك في الثلاث والاربع محمد بن يعقوب
عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان وعن علي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن حماد بن عيسى
عن حريز عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال قلت له لا يدري واحدة صلى ام اثنتين قال يعيد
ورواه الشيخ باسناده عن علي بن ابراهيم مثله وعنه عن ابيه عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم قال
سألت ابا عبد الله ع قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يصلي ولا يدري اواحدة صلى او اثنتين
قال يستقبل حتى يستيقن انه قد اتم وفي الجمعة وفي المغرب وفي الصلوة في السفر وعنه عن محمد
بن عيسى عن يونس عن رجل عن ابي عبد الله ع قال ليس في الركعتين الاولتين من كل صلوة
سهو وعن علي بن محمد عن بعض اصحابنا عن علي بن الحكم عن ربيع بن محمد المسلي عن سليمن عن
ابي جعفر ع قال لما عرج برسول الله صلى الله عليه وآله نزل بالصلوة عشر ركعات فلما ولد الحسن والحسين
عليهما السلام زاد رسول الله صلى الله عليه وآله سبع ركعات فانما يجب السهو فيما زاد رسول الله صلى الله عليه وآله فمن شك في اصل
الركعتين الاولتين استقبل صلوته وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن محمد عن علي بن
محمد جميعا عن الحسن بن الوشا قال قال ابو الحسن الرضا ع لا اعادة في الركعتين الاولتين
والسهو في الركعتين الاخيرتين ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن محمد
ورواه باسناده عن محمد بن يعقوب وكذا الاحاديث التي قبله محمد بن الحسين باسناده عن الحسين
بن سعيد عن النضر عن عاصم عن محمد بن مسلم قال سألت ابا جعفر ع عن رجل شك في الركعة
الاولى قال يستأنف وعنه عن فضالة عن رفاعة قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل لا يدري اركعة

صلى ام

صلى ام اثنتين قال يعيد وعنه عن فضالة عن حماد عن الفضل بن عبد الملك قال قال اذا لم تحفظ الركعتين
الاولتين فاعد صلوتك وعنه عن فضالة عن الحسين بن عثمن ومحمد بن سنان جميعا عن ابن مسكان
عن عنبسة بن مصعب قال قال لي ابو عبد الله ع اذا شككت في الركعتين الاولتين فاعد ورواه
الكليني عن محمد بن الحسن وغيره عن سهل بن زياد عن محمد بن سنان مثله وعنه عن فضالة عن حسين
بن عثمن عن هرون بن خارجة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال اذا لم تدر واحدة
صليت ام اثنتين فاعد صلوتك وعن الحسن عن زرعة عن سماعة قال اذا سها الرجل في الركعتين
الاولتين فلم يدر اواحدة صلى ام اثنتين فعليه ان يعيد الصلوة ورواه الكليني عن الحسين
بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن حسين بن سعيد عن زرعة عن سماعة مثله
وبالاسناد عن سماعة قال سألته عن السهو في صلوة الغداة قال اذا لم تدر واحدة صليت ام اثنتين
فاعد الصلوة من اولها والجمعة ايضا اذا سها الامام فيها فعليه ان يعيد الصلوة لانها ركعتان
وعنه عن النضر عن موسى بن بكير قال سئل فضيل عن السهو فقال اذا شككت في الاولتين فاعد
وباسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلا قال سألت ابا عبد الله ع
عن الرجل ركعتين يصلي ام واحدة فقال يتم اقول ويأتي الوجه فيه وفي امثاله وعنه عن محمد
بن الحسين عن احمد بن محمد عن ابن ابي نصر عن عبد الكريم بن عمرو عن عبد الله بن ابي يعفور قال
سألت ابا عبد الله ع عن الرجل لا يدري اركعتين صلى ام واحدة فقال يتم بركعة وباسناده عن محمد
بن احمد بن يحيى عن السندي بن الربيع عن الحسن بن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج عن
ابي ابرهيم ع قال في الرجل لا يدري اركعة صلى ام اثنتين قال يبني على الركعة ورواه الصدوق
في المقنع مرسلا وعنه عن ايوب بن نوح عن صفوان عن عنبسة قال سألته عن الرجل لا يدري
ركعتين ركع او واحدة او ثلثا قال يبني على ركعة واحدة ويقرأ بفاتحة الكتاب ويسجد سجدتي السهو
قال الشيخ ما قدمناه من الاخبار اضعاف هذه ولا يجوز العدول عن الكثير الى الاقل الا لدليل
قال ولو كانت المساوية ليس فيها ان الشك قد وقع في الفرائض فنحملها على النوافل اقول
ويأتي ما يدل على ذلك مع انه يمكن الحمل على غلبة الظن وعلى كثرة السهو وعلى التقية وعلى الانكار
وغير ذلك لما مضى هنا في كيفية الصلوة وغيرها ولما يأتي بطلان الصبح والجمعة والمغرب
وصلوة السفر بالشك في عدد الركعات محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه وعن محمد بن اسمعيل عن
الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري وغيره عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا شككت
في المغرب فاعد وعنه عن ابيه عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل
يصلي ولا يدري اواحدة صلى ام اثنتين فقال يستقبل حتى يستيقن انه قد اتم وفي الجمعة وفي المغرب
وفي الصلوة في السفر وعنه عن محمد بن عيسى عن يونس عن رجل عن ابي جعفر ع انه قال ليس في المغرب
والفجر سهو محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وكذا كل ما قبله وباسناده عن الحسين بن سعيد
عن صفوان وفضالة عن العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما قال سألته عن السهو في المغرب قال يعيد
حتى يحفظ انها ليست بمثل الشفع وعنه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري وغير واحد
كلهم عن ابي عبد الله ع قال اذا شككت في المغرب فاعد واذا شككت في الفجر فاعد وعنه عن

فضاله عن حسين بن عثمن عن هرون بن الخارجه عن ابى بصير قال قال ابو عبد الله عم اذا سهوت فى المغرب فاعد الصلوة
وعنه عن فضاله عن العلاء عن ابى عبد الله عم قال سالته عن الرجل لا يدرى فى الفجر قال يعيد قلت المغرب قال نعم والوتر والجمعه
من غير ان اساله وعنه عن فضاله عن ابن ابى العلاء عن ابى عبد الله عم مثله وعنه عن الحسن عن زرعة عن سماعه قال سالته عن
السهو فى الصلوة الغداة فقال اذا لم تدر واحدة صليت ام ثنتين فاعد الصلوة من اولها والجمعه ايضا اذا سها فيها الامام فعليه ان
يعيد الصلوة لانها ركعتان والمغرب اذا سها فلم يدركم ركعة صلى فعليه ان يعيد الصلوة وعنه عن النضر عن محمد بن بكير
عن الفضيل قال سالته عن السهو فقال فى صلوة المغرب اذا لم تحفظ ما بين الثلث الى الاربع فاعد صلوتك
وفى رواية اخرى فى هذا الاسناد اذا لم تحفظ ما بين الثلث الى الاربع فاعد صلوتك وعنه عن ابن ابى عمير عن حماد
والحكم بن مسكين عن عمار الساباطى قال قلت لابى عبد الله عم رجل شك فى المغرب فلم يدر ركعتين
صلى ام ثلث قال يسلم ثم يقوم فيضيف اليها ركعة ثم قال هذا والله مما لا يقضى ابدا احول بانى تاويله
وباسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن معوية بن حكيم عن ابن ابى عمير عن حماد الناب عن عمار
الساباطى قال سالت ابا عبد الله عم عن رجل لم يدر صلى الفجر ركعتين ام ركعة قال يتشهد وينصرف
ثم يقوم ويصلى ركعة فان كان قد صلى ركعتين كانت هذه تطوعا وان كان قد صلى ركعة كانت
هذه تمام الصلوة قلت فصلى المغرب فلم يدر اثنتين صلى ام ثلث قال يتشهد وينصرف ثم يقوم
فيصلى ركعة فان كان صلى ثلثا كانت هذه تطوعا وان كان صلى اثنتين كانت هذه تمام الصلوة وهذا
والله لا يقضى ابدا قال الشيخ هذا يجوز ان يراد به نافلة الفجر والمغرب ويحتمل ان يكون المراد به
من شك ثم غلب على ظنه الاكثر ويكون اضافة الركعة على وجه الاستحباب اقول الاقرب حمل
الحديثين على التقية لموافقتهما لجميع العامه محمد بن على بن الحسين باسناده عن ابراهيم بن هاشم
فى نوادره عن الصادق عم قال فى حديث وليس فى المغرب سهو ولا فى الفجر سهو ورواه الشيخ
والكلينى كما ياتى وفى الخصال باسناده عن على عم فى حديث الاربعمائة قال لا يكون السهو فى خمس فى
الوتر والجمعة والركعتين الاولتين من كل صلوة مكتوبة وفى الصبح والمغرب عبد الله بن
جعفر فى قرب الاسناد عن محمد بن خالد الطيالسى عن العلاء عن ابى عبد الله عم قال سالته عن
الرجل صلى الفجر فلا يدرى صلى ركعة او ركعتين فقال الى يعيد فقال له بعض اصحابنا وانا حاضر والمغرب
فقال والمغرب فقلت له انا والوتر فقال نعم والوتر والجمعه اقول وتقدم ما يدل على ذلك
باب عدم بطلان الصلوة من نسى ركعة او ركعتين او سلم فى غير محله ثم تيقن او تكلم
ناسيا مع ظن الفراغ وبطلانها باستدبار القبلة ونحوه محمد بن على بن الحسين باسناده
عن عبيد بن زرارة عن ابى عبد الله عم فى رجل دخل مع الامام فى الصلوة وقد سبقه بركعة
فلما فرغ الامام خرج مع الناس ثم ذكر انه فاتته ركعة قال يعيد ركعة واحدة وباسناده
عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر عم مثله ورواه البرقى فى المحاسن عن ابيه عن يونس عن معوية بن وهب عن عبيد
بن زرارة مثله محمد بن الحسن باسناده عن سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن الحرث بن المغيرة
النضرى قال قلت لابى عبد الله عم انا صلينا المغرب فسها الامام فسلم فى الركعتين فاعدنا الصلوة قال
فقال ولم اعدتم الصلوة اليس قد انصرف رسول الله صلعم فى الركعتين فاتمهما وعنه عن ايوب بن
نوح عن على بن نعمان الرازى قال كنت مع اصحابى فى سفر وانا امامهم فصليت بهم المغرب فسلمت فى

الركعتين الاولتين

نعم يأتي ... احد وعشر ... فيما ... حدثنا ... الصلوة فصلى ... سجدتا ... الصلوة وان ... يعيد ولا يعيد ... فليعد ... شيئا ايضا

الركعتين الاولتين فقال اصحابى انما صليت بنا ركعتين فكلمتهم وكلمونى فقالوا اما نحن فنعيد فقلت
لكنى لا اعيد واتم بركعة فاتممت بركعة ثم سرنا فاتينا ابا عبد الله عم فذكرت له الذى كان من امرنا
فقال لى انت كنت اصوب منهم فعلا انما يعيد من لا يدرى ما صلى ورواه الصدوق باسناده عن على
بن نعمان الرازى مثله وعنه عن احمد بن محمد عن الحسين بن فضاله عن سيف بن عميرة عن ابى بكر الحضرمى
قال صليت باصحابى المغرب فلما ان صليت ركعتين سلمت فقال بعضهم انما صليت ركعتين فاعدت
فاخبرت ابا عبد الله عم فقال لعلك اعدت فقلت نعم فضحك ثم قال انما كان يجزيك ان
تقوم فتركع ركعة لان رسول الله صلعم سها فسلم فى ركعتين ثم ذكر حديث ذى الشمالين فقال ثم
قام فاضاف اليها ركعتين ورواه الكلينى عن الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن على بن مهزيار
عن فضاله مثله الى قوله فتركع ركعة اقول ذكر السهو فى هذا الحديث وامثاله محمول على التقيه
فى الرواية كما ذكره الشيخ وغيره لكثرة الادلة العقلية والنقلية على استحالة السهو عليه مطلقا
وقد حققنا ذلك فى رسالة منفردة وذكرنا ان ذلك مما لا يعتقده وعنه عن ابى جعفر عن ابيه
والحسين بن سعيد جميعا عن محمد بن ابى عمير عن عمر بن اذينه عن ابى جعفر عم فى الرجل يسهو فى الركعتين
ويتكلم فقال يتم ما بقى من صلوته تكلم او لم يتكلم لا شىء عليه وعنه عن محمد بن الحسين عن جعفر بن
بشير عن حماد بن عثمن عن حكم بن حكيم قال سالت ابا عبد الله عم فى رجل ينسى من صلوته ركعة
او سجدة او شيئا منها ثم يذكر بعد ذلك قال يقضى ذلك بعينه فقلت ايعيد الصلوة فقال لا وباسناده
عن الحسين بن سعيد عن ابن ابى عمير عن جميل قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل صلى
ركعتين ثم قام قال يستقبل قلت فما يروى الناس فذكر حديث ذى الشمالين فقال ان رسول الله صلعم
لم يبرح من مكانه ولو برح استقبل وعنه عن عبد الرحمن بن ابى نجران عن صفوان عن العيص قال
سالت ابا عبد الله عم عن رجل نسى ركعة من صلوته حتى فرغ منها ثم ذكر انه لم يركع قال يقوم فيركع ويسجد
سجدتين وعنه عن فضاله عن القسم عن بريد عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر عم فى رجل صلى ركعتين من
المكتوبة فسلم وهو يرى انه قد اتم الصلوة وتكلم ثم ذكر انه لم يصل غير ركعتين فقال يتم ما بقى من صلوته ولا
شىء عليه اقول المراد انه لا شىء عليه من الاثم والاعادة لما ياتى من وجوب سجدتى السهو قاله الشيخ وغيره
وعنه عن فضاله عن حسين عن سماعه عن ابى بصير قال سالت ابا عبد الله عم عن رجل صلى ركعتين
ثم قام فذهب فى حاجته قال يستقبل الصلوة قلت فما بال رسول الله صلعم لم يستقبل حين صلى ركعتين ورواه
الصدوق فى المقنع مرسلا نحوه وعنه عن زرعه عن سماعه عن ابى عبد الله عم قال من حفظ سهوه فاتمه
فليس عليه سجدتا السهو فان رسول الله صلعم صلى بالناس ركعتين الظهر ثم سها فسلم فقال ذو الشمالين
يا رسول الله انزل فى الصلوة شىء فقال وما ذاك قال انما صليت ركعتين فقال رسول الله صلعم اتقولون
مثل قوله فقالوا نعم فقام فاتم بهم الصلوة وسجد بهم سجدتى السهو قال قلت أرأيت من صلى ركعتين
فظن انها اربع فسلم وانصرف ثم ذكر بعد ما ذهب انه صلى ركعتين قال يستقبل الصلوة من اولها
قلت فما بال رسول الله صلعم لم يستقبل الصلوة وانما اتم بهم ما بقى من صلوته فقال ان رسول الله صلعم
لم يبرح من مجلسه فان كان لم يبرح من مجلسه فليتم ما نقص من صلوته اذا كان قد حفظ الركعتين
الاولتين ورواه الكلينى عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمن بن عيسى عن سماعة بن مهران مثله

وعنه عن صفوان عن العلا عن محمد عن ابي جعفر ع قال سئل عن رجل دخل مع الامام في صلوته وقد
سبقه بركعة فلما فرغ الامام خرج مع الناس ثم ذكر بعد ذلك انه قد فاتته ركعة قال يعيدها
ركعة واحدة اقول حمله الشيخ والصدوق وغيرهما على من لم يستدبر القبلة لما مضى ويأتي وباسنادنا
عن محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن عبد الله بن بكير عن زرارة قال سالت
ابا جعفر ع هل سجد رسول الله ص سجدتي السهو قط قال لا ولا يسجدهما فقيه قال الشيخ الذي افتي به
ما تضمنه هذا الخبر فاما الاخبار التي قدمناها من انه سها فسجد فهي موافقة للعامة وانما ذكرناها لان
ما تضمنه من الاحكام معمول بها وباسنادنا عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد
عن مصدق بن صدقة عن عمار في حديث قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل صلى ثلث ركعات
وهو يظن انها اربع فلما سلم ذكر انها ثلث قال يبني على صلوته متى ما ذكر ويصلي ركعة ويتشهد
ويسلم ويسجد سجدتي السهو وقد جازت صلوته وعنه عن موسى بن عمر بن يزيد عن ابن
سنان عن ابي سعيد القماط عن ابي عبد الله ع في حديث قال انما هو بمنزلة رجل سها فانصرف
في ركعة او ركعتين او ثلث من المكتوبة ثم قال سها النبي ص وباسنادنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن
النعمان عن سعيد الاعرج قال سمعت ابا عبد الله ع يقول صلى رسول الله ص ثم سلم في ركعتين فساله من خلفه فقال
يا رسول الله احدث في الصلوة شيء فقال وما ذلك قال انما صليت ركعتين فقال كذلك يا ذا اليدين
وكان يدعى ذا الشمالين فقالوا نعم فبنى على صلوته فاتم الصلوة اربعا الى ان قال وسجد سجدتين لمكان الكلام
ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد وعنه عن الحسن بن علي بن فضال عن ابي جميلة عن زيد
الشحام قال سالته عن رجل صلى العصر ست ركعات او خمس ركعات قال ان استيقن انه صلى خمسا
او ستا فليعد الى ان قال وان هو استيقن انه صلى ركعتين او ثلثا ثم انصرف فتكلم فلا يعلم
انه لم يتم الصلوة فانما عليه ان يتم ما بقي فان نبي الله صلى الله عليه وآله صلى بالناس ركعتين ثم سها حتى
انصرف فقال ذو الشمالين يا رسول الله احدث في الصلوة شيء فقال ايها الناس اصدق ذو الشمالين فقالوا نعم
لم تصل الا ركعتين فقام فاتم ما بقي من صلوته وعنه عن الحجال عن عبد الله بن عيسى عن ابي عبد الله ع
قال في رجل صلى الفجر ركعة ثم ذهب وجاء بعد ما اصبح وذكر انه صلى ركعة قال يضيف اليها ركعة وباسنادنا
عن سعد عن ابن ابي نجران والحسين بن سعيد عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع قال سالته عن رجل
صلى بالكوفة ركعتين ثم ذكر وهو بمكة او بالمدينة او بالبصرة او ببلدة من البلدان انه صلى ركعتين
قال يصلي ركعتين اقول حمله الشيخ على من لم يذكر ذلك يقينا بل ظنا وحمل الاتمام على الاستحباب
ويحتمل حمله على النوافل اقول ويحتمل الحمل على الانكار وعلى التقية وباسنادنا عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن عن
عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار عن ابي عبد الله ع في حديث والرجل يذكر بعد ما قام وتكلم ومضى
في حوائجه انه انما صلى ركعتين في الظهر والعصر والعتمة والمغرب قال يبني على صلوته فيتمها ولو
بلغ الصين ولا يعيد الصلوة ورواه الصدوق باسناده عن عمار اقول تقدم الوجه في مثله عبد الله
بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر ع
قال سالته عن رجل سها فبنى على ما صلى كيف يصنع ايفتتح صلوته ام يقوم ويكبر ويقرء وهل عليه اذان
واقامة وان كان قد سها في الركعتين الاخيرتين وقد فرغ من القراءة هل عليه قراءة او

تسبيح او تكبير

تسبيح او تكبير قال يبني على ما صلى وان كان قد فرغ من القراءة فليس عليه قراءة ولا اذان ولا اقامة
اقول وتقدم ما يدل على ذلك في القبلة وفي قواطع الصلوة وغيرهما ويأتي ما يدل عليه

وجوب سجدتي السهو على من تكلم ناسيا في الصلوة او مع ظن الفراغ

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن
الحسين وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت
ابا عبد الله ع عن الرجل يتكلم ناسيا في الصلوة يقول اقيموا صفوفكم قال يتم صلوته ثم يسجد سجدتين
[illegible] محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن
الحسين عن محمد بن عبد الله بن هلال عن عقبة بن خالد عن ابي عبد الله ع في رجل دعاه رجل وهو يصلي
فاجابه بحاجته كيف يصنع قال يمضي في صلوته ويكبر تكبيرا كثيرا اقول ذكر الشيخ ان هذا لا ينافي وجوب
سجدتي السهو وهو حق اذ لا تعرض فيه لها نفيا ولا اثباتا وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه
في الشك بين الثنتين والاربع وفي سهو الامام والمأموم وغير ذلك محمد بن علي بن الحسين قال روي ان
من تكلم في صلوته ناسيا كبر تكبيرات ومن تكلم متعمدا فعليه اعادة الصلوة

وجوب كون سجود السهو بعد التسليم مطلقا وقبل الكلام

محمد بن يعقوب عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل عن الفضل
بن شاذان عن صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله ع في حديث قال قلت له سجدتي السهو
قبل التسليم هما ام بعد قال بعد وعن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الرحمن
عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال اذا كنت لا تدري اربعا صليت ام خمسا فاسجد سجدتي
السهو بعد تسليمك ثم سلم بعدهما محمد بن الحسن عن محمد بن يعقوب مثله وكذا الذي قبله وباسناده عن
سعد عن موسى بن الحسن عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن الحسين بن علي بن فضال عن عبد الله بن
ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي ع قال سجدتا السهو بعد التسليم وقبل الكلام ورواه الصدوق
مرسلا اقول وتقدم ما يدل على ذلك في التشهد وباسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن احمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن ابن سنان عن ابي الجارود قال قلت لابي جعفر ع متى اسجد سجدتي السهو
قال قبل التسليم لانك اذا سلمت ذهبت حرمة صلوتك وقال اذا نقصت فقبل التسليم واذا زدت فبعده
اقول حمله الصدوق وغيره على التقية

عدم بطلان الصلوة بالتسليم في الاولى اذا ظن التمام ثم يتيقن ولم يستدبر القبلة ووجوب اكمالها وكذا المغرب

محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى
عن محمد بن يعقوب بن يزيد عن علي بن النعمان عن الحسين بن ابي العلاء عن ابي عبد الله ع قال اجي
الى الامام وقد سبق بركعة في الفجر فلما سلم وقع في قلبي اني قد اتممت فلم ازل اذكر الله
حتى طلعت الشمس فلما طلعت نهضت وذكرت ان الامام كان قد سبقني بركعة قال فان كنت
في مقامك فاتم بركعة وان كنت قد انصرفت فعليك الاعادة وباسناده عن احمد بن محمد عن
علي بن النعمان مثله ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد مثله وباسناده عن محمد بن مسعود
عن جعفر بن احمد عن علي بن الحسن وعلي بن محمد عن العبيدي عن يونس عن العلا عن محمد بن مسلم
عن احدهما ع قال سئل عن رجل دخل مع الامام في صلوته وقد سبقه بركعة فلما فرغ الامام
خرج مع الناس ثم ذكر انه فاتته ركعة قال يعيدها ركعة واحدة ويجوز له ذلك اذا لم يحول وجهه
عن القبلة فاذا حول وجهه فعليه الاعادة ان يستقبل الصلوة استقبالا وباسناده عن سعد

فيه احاديث ... وباب ... ويأتي ما يدل على ... تكلم ناسيا ... ومن تكلم متعمدا اعاد

فيه ستة احاديث ... على التقية

الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن عبيد بن زرارة قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل صلى
ركعة من الغداة ثم انصرف وخرج في حوائجه ثم ذكر انه صلى ركعة قال فليتم ما بقي اقول يحتمل ان يكون مخصوصا
بالنوافل وان يحمل على عدم استدبار القبلة وان يحمل على عدم العلم بفوت ركعة فيستحب الاحتياط مع الظن ذكر
ذلك الشيخ وغيره وباسناده عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن بكير عن عبيد بن
زرارة قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل يصلي الغداة ركعة ويتشهد ثم ينصرف ويذهب ويجيء ثم
يذكر انه انما صلى ركعة قال يضيف اليها ركعة ورواها الصدوق باسناده عن حريز ورواه ابن ادريس في
آخر السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى ويعقوب بن
يزيد عن ابن ابي عمير اقول ويتقدم تأويله ويتقدم ما يدل على ذلك وجوب العمل على الظن
الظن عند الشك في عدد الركعات ثم يتم ويسجد سجدتا السهو محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن ابان عن عبد الرحمن بن سيابة وابي العباس
جميعا عن ابي عبد الله ع قال اذا لم تدر ثلاثا صليت او اربعا ووقع رأيك على الثلث فابن على الثلث
وان وقع رأيك على الاربع فابن على الاربع وسلم وانصرف وان اعتدل وهمك فانصرف وصل
ركعتين وانت جالس محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن احمد بن محمد
عن محمد بن يحيى المعاذي عن الطيالسي عن سيف بن عميرة عن اسحق بن عمار قال قال ابو الحسن ع
اذا ذهب وهمك الى التمام ابدا في كل صلوة فاسجد سجدتين بغير ركوع افهمت قلت نعم علي بن جعفر
في كتابه عن اخيه موسى بن جعفر ع قال سألته عن الرجل يبني على ما ظن كيف يصنع
افيفتتح الصلوة ام يقوم فيكبر ويقرأ وهل عليه اذان واقامة وان كان قد سها في الركعتين الاخرتين
وقد فرغ من قراءته هل عليه ان يسبح او يكبر قال يبني على ما كان فرغ من القراءة فليس
عليه قراءة وليس عليه اذان ولا اقامة ولا سهو عليه اقول ويأتي ما يدل على ذلك في احاديث الشك باب
بين الثلث والاربع وغيرها ١٠ وجوب البناء على الاكثر عند الشك في عدد الاخيرتين واتمام ما ظن
نقصه بعد التسليم وعدم وجوب الاعادة بعد الاحتياط ولو تيقن النقص محمد بن علي بن الحسين
باسناده عن عمار عن ابي عبد الله ع انه قال يا عمار اجمع لك السهو كله في كلمتين متى شككت فخذ
بالاكثر فاذا سلمت فاتم ما ظننت انك نقصت وباسناده عن اسحق بن عمار قال قال لي ابو الحسن
الاول ع اذا شككت فابن على اليقين قال قلت هذا اصل قال نعم اقول المراد اذا حصل اليقين
بعد الشك او مخصوص بالشك في بعض الافعال قبل فوت محله لما يأتي ويمكن ان يراد
بيقين عدم النقص والزيادة معا وذلك بان يبني على الاكثر ثم يتم ما ظن انه نقص لما مضى
ويأتي ويحتمل التقية محمد بن الحسن باسناده عن سعد عن محمد بن الحسين عن الحسين بن موسى بن عمر
عن موسى بن عيسى عن مروان بن مسلم عن عمار بن موسى الساباطي قال سألت ابا عبد الله ع
عن السهو في الصلوة فقال الا اعلمك شيئا اذا فعلته ثم ذكرت انك اتممت او نقصت لم يكن
عليك شيء قلت بلى قال اذا سهوت فابن على الاكثر فاذا فرغت وسلمت فقم فصل ما ظننت
انك نقصت فان كنت قد اتممت لم يكن عليك في هذه شيء وان ذكرت انك كنت نقصت
كان ما صليت تمام ما نقصت وباسناده عن احمد بن محمد بن خالد عن الحسن بن علي عن معاذ بن مسلم

عن عمار بن موسى

عن عمار بن موسى قال قال ابو عبد الله عليه السلام كلما دخل عليك من الشك في صلوتك فاعمل
على الاكثر قال فاذا انصرفت فاتم ما ظننت انك نقصت وعنه عن النضر عن محمد بن ابي حمزة عن عبد الرحمن
بن الحجاج وعلي عن ابي ابراهيم عليه السلام في السهو في الصلوة قال يبني على اليقين ويأخذ
بالجزم ويحتاط بالصلوات كلها وعنه عن محمد بن سهل عن ابيه قال سألت ابا الحسن ع عن الرجل
لا يدري ثلاثا صلى ام اثنتين قال يبني على النقصان ويأخذ بالجزم ويتشهد بعد انصرافه تشهدا
خفيفا كذلك في اول الصلوة وآخرها اقول ذكر جملة الاول حمله الشيخ على غلبة الظن ويمكن حمله على التقية
وعلى ما مر وعلى النوافل ويأتي ما يدل على بعض المقصود ان من شك بين الثنتين والثلث
بعد اكمال السجدتين وجب عليه البناء على الثلاث والصلوة ركعة بعد التسليم ويسجد السهو
محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى
عن حريز عن زرارة عن احدهما ع قال قلت له رجل لا يدري اثنتين صلى ام ثلاثا قال ان دخله
الشك بعد دخوله في الثالثة مضى في الثالثة ثم صلى الاخرى ولا شيء عليه ويسلم ورواه الشيخ
باسناده عن محمد بن يعقوب اقول مضى في الثالثة يعني يبني على الثالثة ويتم الصلوة وقوله ثم صلى
الاخرى يعني ركعة الاحتياط بعد الفراغ بقرينة لفظة ثم مع ما مضى ويأتي عبد الله بن جعفر
في قرب الاسناد عن محمد بن خالد الطيالسي عن العلا قال قلت لابي عبد الله ع رجل صلى
ركعتين وشك في الثالثة قال يبني على اليقين فاذا فرغ تشهد وقام فصلى ركعة بفاتحة الكتاب
محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن حماد عن عبيد بن
زرارة عن ابي عبد الله ع قال سألته عن رجل لم يدر ركعتين صلى ام ثلاثا قال يعيد قلت اليس
يقال لا يعيد الصلوة فقيه فقال انما ذلك في الثلث والاربع ورواه الصدوق في المقنع مرسلا
اقول حمله الشيخ على الشك في المغرب والاقرب حمله على الشك قبل اكمال السجدتين لتبطل
لعدم سلامة الاولتين لانه قد صار شكا في الواحدة والثنتين ويتقدم ما يدل على ذلك ويأتي
ما يدل عليه ١١ ان من شك بين الثلث والاربع وجب عليه البناء على الاربع والاتمام
ثم صلوة ركعة قائما او ركعتين جالسا ثم يسجد السهو محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن ابان عن عبد الرحمن بن سيابة وابي العباس جميعا
عن ابي عبد الله ع قال اذا لم تدر ثلاثا صليت او اربعا الى ان قال وان اعتدل وهمك فانصرف
وصل ركعتين وانت جالس وعنه عن احمد بن محمد عن علي بن حديد عن جميل عن بعض اصحابنا عن
ابي عبد الله ع قال فيمن لا يدري اثلثا صلى ام اربعا ووهمه في ذلك سواء قال اذا اعتدل الوهم
في الثلث والاربع فهو بالخيار ان شاء صلى ركعة وهو قائم او ركعتين واربع سجدات وهو جالس
وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى
عن حريز عن زرارة عن احدهما عليهما السلام في حديث قال اذا لم يدر في ثلث هو او في اربع
وقد احرز الثلث قام فاضاف اليها اخرى ولا شيء عليه ولا ينقض اليقين بالشك ولا يدخل
الشك في اليقين ولا يخلط احدهما بالآخر ولكنه ينقض الشك باليقين ويتم على اليقين فيبني
عليه ولا يعتد بالشك في حال من الحالات ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب وكذا كل ما قبله

اقول وقد تقدم على معنى البنا على اليقين في مثله وبالاسناد عن حريز عن محمد بن مسلم قال قال
انما السهو بين الثلث والاربع وبين في الاثنين والاربع بتلك المنزلة ومن سها فلم يدر ثلثا
صلى او اربعا واعتدل شكه قال يقوم فيتم ثم يجلس فيتشهد ويسلم ويصلي ركعتين واربع سجدات
وهو جالس فان كان اكثر وهمه الى الاربع تشهد وسلم ثم قرا فاتحة الكتاب وركع وسجد
ثم قرا وسجد سجدتين وتشهد وسلم وان كان اكثر وهمه الى الثنتين نهض وصلى ركعتين
وتشهد وسلم ونقل علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عم في حديث
قال اذا كنت لا تدري ثلثا صليت ام اربعا ولم يذهب وهمك الى شي فسلم ثم صل ركعتين وانت
جالس تقرا فيهما بام الكتاب وان ذهب وهمك الى الثلاث فقم فصل الركعة الرابعة ولا تسجد
سجدتي السهو فان ذهب وهمك الى الاربع فتشهد وسلم ثم اسجد سجدتي السهو محمد بن الحسن
باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن الحسين بن ابي العلا عن ابي عبد الله عم
قال ان استوى وهمك في الثلاث والاربع سلمت وصليت ركعتين واربع سجدات بفاتحة
الكتاب وانت جالس تقصر في التشهد وعنه عن فضالة عن الحسين عن عثمن عن سماعة
عن ابي بصير قال سالته عن الرجل صلى فلم يدر في الثالثة هو ام في الرابعة قال فما ذهب وهمه
اليه ان راى انه في الثالثة وفي قلبه من الرابعة شي سلم بينه وبين نفسه ثم صلى ركعتين يقرا فيهما
بفاتحة الكتاب ورواه الكليني عن محمد بن يحيي وغيره عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد مثله
الذي قبله محمد بن علي بن الحسين في المقنع عن ابي بصير انه قال روي فيمن لم يدر ثلثا صلى ام
اربعا ان هاتان نافلة لك وعن محمد بن مسلم انه روي ان ذهب وهمك مرة الى الثلث
ومرة الى الاربع فتشهد وسلم وصل ركعتين واربع سجدات وانت قاعد تقرا فيهما بفاتحة الكتاب
اقول ويأتي ما يدل على ذلك
من شك بين الاثنتين والاربع وجب
عليه البنا على الاربع ثم صلى ركعتين قايما بعد التسليم ويسجد السهو محمد بن علي بن الحسين باسناده
عن الحلبي عن ابي عبد الله عم قال اذا لم تدر اثنتين صليت ام اربعا ولم يذهب وهمك
الى شي فتشهد وسلم ثم صل ركعتين واربع سجدات تقرا فيهما بام الكتاب ثم تشهد وتسلم
فان كنت انما صليت ركعتين كانت هاتين تمام الاربع وان كنت صليت اربعا كانت هاتان
نافلة محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمن عن الحلبي مثله
وعنه عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابن مسكان عن ابن ابي يعفور قال سالت ابا عبد الله عم
عن الرجل لا يدري ركعتين صلى ام اربع قال يتشهد ويسلم ثم يقوم فيصلي ركعتين واربع
سجدات يقرا فيهما بفاتحة الكتاب ثم يتشهد ويسلم فان كان قد صلى اربعا كانت هاتان
نافلة وان كانت ركعتين كانت هاتان تمام الاربع وان تكلم فليسجد سجدتي السهو وعنه
عن ابيه عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن
زرارة عن احدهما عليهما قال قلت له لم يدر في اربع هو ام في اثنتين وقد احرز الثنتين
قال يركع ركعتين واربع سجدات وهو قايم بفاتحة الكتاب ويتشهد ولا شي عليه الحديث
اقول هذا محمول على نفي الاثم ولا اعادة وسجود السهو وبالاسناد عن زرارة عن احدهما عليهما

فان قلت

قال قلت له من لم يدر في اثنتين هو ام في اربع قال يسلم ويقوم فيصلي ركعتين ثم يسلم ولا شي عليه ورواه
الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وكذا الذي قبله وعن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم
عن اسمعيل عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عم في حديث قال في رجل لم يدر اثنتين صلى ام اربعا
ووهمه يذهب الى الاربع او الى الركعتين فقال يصلي ركعتين بفاتحة الكتاب ويتشهد وينصرف
وليس عليه شي وعنه عن فضالة عن العلا عن محمد قال سالته عن الرجل لا يدري صلى ركعتين
ام اربعا قال يعيد الصلوة اقول حمله الشيخ على المغرب والغداة ويمكن حمله على الشك قبل اكمال
السجدتين لما مر وعنه عن حماد عن شعيب يعني العقرقوفي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال اذا لم
تدر اربعا صليت ام ركعتين فقم واركع ركعتين ثم سلم واسجد سجدتين وانت جالس ثم سلم بعدهما
احمد بن محمد البرقي في المحاسن عن ابيه ويعقوب بن يزيد جميعا عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة
عن بكير بن اعين عن ابي جعفر عم قال قلت له رجل شك فلم يدر اربعا صلى ام اثنتين وهو قاعد
قال يركع ركعتين واربع سجدات ويسلم ثم يسجد سجدتين وهو جالس اقول وتقدم ما يدل على ذلك
حكم من دخل في العصر فصلى ركعتين ثم تيقن انه كان صلى الظهر ركعتين احمد بن علي بن ابي طالب
الطبرسي في الاحتجاج عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن صاحب الزمان عم انه كتب اليه يسأله
عن رجل صلى الظهر ودخل في صلوة العصر فلما صلى من صلوة العصر ركعتين استيقن انه صلى
من الظهر ركعتين كيف يصنع فاجاب عم ان كان احدث بين الصلوتين حادثة يقطع بها الصلوة
اعاد الصلوتين وان لم يكن احدث حادثة جعل الركعتين الاخيرتين تتمة لصلوة الظهر وصلى
العصر بعد ذلك
ان من شك بين الاثنتين والثلث والاربع وجب عليه البناء على
الاربع ثم صلوة ركعتين قايما وركعتين قايما او ركعتين جالسا ويسجد للسهو محمد بن علي بن الحسين
باسناده عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي ابرهيم عم قال قلت لابي عبد الله عم رجل لا يدري اثنتين
صلى ام ثلثا ام اربعا فقال يصلي ركعتين وهو جالس وباسناده عن سهل بن اليسع عن الرضا عم
في ذلك انه قال يبني على يقينه ويسجد سجدتي السهو بعد التسليم ويتشهد تشهدا خفيفا.
السهو بالخيار باي خبر منها اخذ فهو مصيب اقول الاقرب حمل حديث سهل على البنا على اليقين او على
ما ذكرناه سابقا في مثله محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض
اصحابه عن ابي عبد الله عم في رجل صلى فلم يدر اثنتين صلى ام ثلثا ام اربعا قال يقوم فيصلي
ركعتين من قيام ثم يسلم ثم يصلي ركعتين من جلوس ويسلم فان كانت اربع ركعات كانت الركعتان
نافلة والا تمت الاربع ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله اقول وتقدم ما يدل على ذلك
ان من شك بين الاربع والخمس فصاعدا وجب عليه البنا على الاربع وسجود
السهو محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عم قال اذا كنت لا تدري اربعا صليت ام خمسا فاسجد سجدتي السهو بعد التسليم
ثم سلم بعدهما ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير
عن عمر بن اذينة عن زرارة قال رسول الله صلعم اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر زاد ام
نقص فليسجد سجدتين وهو جالس وسماهما رسول الله صلعم المرغمتين وعن محمد بن يحيي عن

ركعتين قياما ثم يسلم ثم يصلي

ثم ركعتين وهو جالس فصل ركعة اخرى

وانما ذكر الكليني
ويتشهد

شك
فصاعدا
اخرى

احمد بن محمد عن حماد بن عيسى عن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال اذا لم تدر خمسا صليت ام اربعا
فاسجد سجدتي السهو بعد تسليمك وانت جالس ثم سلم بعدهما محمد بن الحسن باسناده عن سعد عن ابي جعفر
عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمن عن عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عم قال اذا لم تدر اربعا صليت ام خمسا
ام نقصت ام زدت فتشهد وسلم واسجد سجدتين بغير ركوع ولا قراءة تتشهد فيهما تشهدا خفيفا
ورواه الصدوق باسناده عن الحلبي مثله وباسناده عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن فضال عن ابي جميلة
عن زيد الشحام قال سألته عن رجل صلى العصر ست ركعات او خمس ركعات قال ان استيقن انه صلى
خمسا فليعد وان كان لا يدري ازاد ام نقص فليكبر وهو جالس ثم ليركع ركعتين يقرأ فيهما بفاتحة الكتاب
في آخر صلوته ثم يتشهد الحديث اقول المعروف في آخر الحديث انه شك بين الثلث والاربع والخمس يبني على
الاربع ثم يصلي ركعتين جالسا وجوب الاعادة على من لم يدر كم صلى ولم يغلب على ظنه شيء على
من لم يدر صلى شيئا ام لا محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الفضيل بن يسار انه سأل ابا عبد الله عم عن السهو فقال
من حفظ سهوه فاتمه فليس عليه سجدتا السهو انما السهو على من لم يدر ازاد ام نقص منها محمد بن يعقوب
عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد عن سعد بن سعد عن صفوان عن ابي الحسن عم قال
ان كنت لا تدري كم صليت ولم يقع وهمك على شيء فاعد الصلوة وعن علي بن ابرهيم عن ابيه وعن محمد بن
اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد عن حريز عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عم قال اذا شككت
فلم تدر افي ثلث انت ام في اثنتين ام في واحدة او في اربع فاعد ولا تمض على الشك ورواه الشيخ
باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن علي بن اسمعيل عن حماد والذي قبله عنه عن عباد بن سليمان عن سعد بن
سعد مثله وبالاسناد عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي بصير جميعا قال قلنا له الرجل يشك كثيرا
في صلوته حتى لا يدري كم صلى ولا ما بقي عليه قال يعيد الحديث محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وبالاسناد
عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي بصير جميعا وباسناده عن سعد عن ايوب بن نوح عن علي بن النعمان الرازي
عن ابي عبد الله عم في حديث قال انما يعيد من لم يدر ما صلى وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن العمركي
عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم قال سألته عن الرجل يقوم في الصلوة فلا يدري صلى شيئا ام لا
قال يستقبل ورواه الحميري في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر مثله الا انه قال يستقبل
الصلوة وباسناده عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن يقطين عن اخيه الحسين عن ابيه علي بن يقطين قال سألت
ابا الحسن عم عن الرجل لا يدري كم صلى واحدة او اثنتين ام ثلثا قال يبني على الجزم ويسجد سجدتي السهو ويتشهد
تشهدا خفيفا اقول حمله الشيخ على البناء على الجزم على الاستيناف وسجود السهو على الاستحباب وبان ما دل على ذلك
مخصوص بمن لم يكثر سهوه وما يأتي مخصوص بمن يكثر سهوه ويمضي في صلوته ويبني على وقوع ما شك فيه وحده
عدم وجوب الاحتياط على من كثر سهوه بل يمضي في صلوته ويبني على وقوع ما شك فيه وحده
كثرة السهو محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم
قال اذا كثر عليك السهو فامض على صلوتك فانه يوشك ان يدعك انما هو من الشيطان ورواه الشيخ
باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن العلاء ورواه الصدوق باسناده عن محمد بن مسلم مثله وعن علي بن ابرهيم
عن ابيه وعن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة وابي بصير جميعا
قال قلنا له الرجل يشك كثيرا في صلوته حتى لا يدري كم صلى ولا ما بقي عليه قال يعيد قلت فانه يكثر عليه ذلك كلما اعاد
شك قال يمضي في شكه ثم قال لا تعودوا الخبيث من انفسكم نقض الصلوة فتطمعوه فان الشيطان خبيث

معتاد لما عود فليمض احدكم في الوهم ولا يكثرن نقض الصلوة فانه اذا فعل ذلك مرات لم يعد اليه الشك قال
زرارة ثم قال انما يريد الخبيث ان يطاع فاذا عصي لم يعد الى احدكم محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله
وباسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابن سنان عن غير واحد عن ابي عبد الله عم قال اذا كثر عليك
السهو فامض في صلوتك وباسناده عن محمد بن يحيى عن معوية بن حكيم عن عبد الله بن المغيرة عن علي بن ابي
حمزة عن رجل صالح قال سألته عن الرجل يشك فلا يدري واحدة صلى او اثنتين او ثلثا او اربعا تلتبس
عليه الصلوة قال كل ذا قال قلت نعم قال فليمض في صلوته ويتعوذ بالله من الشيطان الرجيم فانه يوشك
ان يذهب عنه ورواه الصدوق باسناده عن علي بن ابي حمزة عن رجل صالح قال سألته العبد الصالح عم مثله
وباسناده عن سعد عن محمد بن الحسين عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار عن ابي عبد الله عم في
الرجل يكثر عليه الوهم في الصلوة فيشك في الركوع فلا يدري اركع ام لا ويشك في السجود فلا يدري
اسجد ام لا فقال لا يسجد ولا يركع ويمضي في صلوته حتى يستيقن يقينا الحديث محمد بن علي بن الحسين قال قال
الرضا عم اذا كثر عليك السهو في الصلوة فامض على صلوتك ولا تعد وباسناده عن محمد بن ابي عمير عن محمد بن
ابي حمزة ان الصادق عم قال اذا كان الرجل ممن يسهو في كل ثلث فهو ممن كثر عليه السهو محمد بن ادريس في آخر
السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن عبد الله بن المغيرة عن سماعة عن ابي بصير عن ابي
عبد الله عم قال لا سهو على من اقر على نفسه بسهو ان من نسي ركعتين من صلوة الليل حتى
اوتر يستحب له اتمام صلوة الليل واعادة الوتر محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن
محمد بن عبد الله بن هلال عن عقبة بن خالد عن ابي عبد الله عم قال سألته عن رجل صلى صلوة الليل واوتر وذكر
انه نسي ركعتين من صلوته كيف يصنع قال يقوم فيصلي ركعتين التي نسي مكانه ثم يوتر عدم وجوب
شيء في السهو بالنافلة واستحباب البناء على الاقل وعدم البطلان بزيادة ركعة سهوا محمد بن الحسن باسناده عن
الحسين بن سعيد عن فضالة وصفوان عن العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما ع قال سألته عن السهو في النافلة
قال ليس عليك شيء ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن محمد بن عيسى عن يونس عن العلاء مثله ثم قال
الكليني وروي انه اذا سها في النافلة بنى على الاقل وعنه عن فضالة عن حسين بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عم
قال سألته عن الرجل يشك في الفجر قال يعيد قلت والمغرب قال نعم والوتر والجمعة من غير ان اسأله
اقول اعادة الوتر مع الشك محمول على الاستحباب دون البطلان وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمن عن عبيد الله الحلبي قال سألته عن رجل سها
في ركعتين من النافلة فلم يجلس بينهما حتى قام فركع في الثالثة فقال يدع ركعة ويجلس ويتشهد ويسلم
ثم يستأنف الصلوة بعد بطلان الفريضة بزيادة ركعة ولو سهوا الا ان يجلس عقيب الرابعة بقدر
التشهد محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة وبكير ابني
اعين عن ابي جعفر عم قال اذا استيقن انه زاد في صلوة المكتوبة ركعة لم يعتد بها واستقبل صلوته استقبالا اذا
كان قد استيقن يقينا محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن علي بن مهزيار عن فضالة
بن ايوب عن ابان بن عثمن عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عم من زاد في صلوته فعليه الاعادة ورواه
الكليني عن الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار مثله وباسناده عن احمد بن محمد عن الحسن
بن علي بن فضال عن ابي جميلة عن زيد الشحام قال سألته عن الرجل صلى العصر ست ركعات او خمس

ركعات قال ان استيقن خمسا او ستا فليعد الحديث وعنه عن ابن ابي نصير عن جميل بن دراج عن زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن الرجل صلى خمسا قال ان كان قد جلس في الرابعة قدر التشهد فقد
تمت صلوته وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله بن هلال عن العلا
عن محمد بن مسلم قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن الرجل استيقن بعد ما صلى الظهر انه صلى خمسا قال وكيف استيقن
قلت علم قال ان كان علم انه جلس في الرابعة فصلوة الظهر تامة فليقم فليضف الى الركعة الخامسة ركعة واسجد
سجدتين فيكونان ركعتين نافلة ولا شيء عليه ورواه الصدوق في المقنع مرسلا محمد بن علي بن الحسين
باسناده عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في رجل صلى خمسا انه ان كان جلس في الرابعة مقدار التشهد فعبادته
جائزة وباسناده عن العلا عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل صلى الظهر خمسا قال ان كان لا يدري
جلس في الرابعة ام لم يجلس فليجعل اربع ركعات منها الظهر ويجلس ويتشهد ثم يصلي وهو جالس ركعتين
واربع سجدات ويضيفها الى الخامسة فتكون نافلة وفي المقنع قال روي ان من استيقن انه صلى ستا فليعد الصلوة
وقال الشيخ لا تنافي بين الاخبار لان من جلس في الرابعة ثم قام فصلى ركعة لم يخل بركن وانما اخل بالتسليم وذلك لا
يوجب اعادة الصلوة محمد بن الحسن باسناده عن سعد عن ابي الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي
عن آبائه عن علي عليه السلام قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله الظهر خمس ركعات ثم انفتل فقال له بعض القوم يا رسول الله هل زيد في
الصلوة شيء قال وما ذاك قال صليت بنا خمس ركعات فاستقبل القبلة وكبر وهو جالس ثم سجد سجدتين
ليس فيهما قراءة ولا ركوع ثم سلم وكان يقول هما المرغمتان قال الشيخ هذا شاذ لا يعمل عليه لان من زاد
في الصلوة يجب عليه الاستيناف واذا شك في الزيادة سجد المرغمتين قال ويجوز ان يكون فعل ذلك
لان قول واحد لم يكن مما يقطع به وانما فعل احتياطا اقول وتقدم الوجه في مثله كيفية سجدتي
السهو وما يقال فيهما محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقول في سجدتي السهو بسم الله
وبالله وصلى الله على محمد وآل محمد قال وسمعته مرة اخرى يقول فيهما بسم الله وبالله السلام عليك ايها النبي
ورحمة الله وبركاته محمد بن الحسن باسناده عن سعد عن ابي جعفر عن محمد بن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن عبيد الله بن علي الحلبي مثله
اقول المراد انه سمعه يقول فيهما على وجه الفتوى والتعليم بقرينة ما قال لو سمعته يقول في الفعل ما يتضمن
الابدال وبالاسناد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا لم تدر اربعا صليت ام خمسا ام زدت ام نقصت
فتشهد وسلم واسجد سجدتين بغير ركوع ولا قراءة تتشهد فيهما تشهدا خفيفا ورواه الكليني عن علي بن
ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي وكذا الذي قبله اقول وتقدم ما يدل على العلم في الحاقي
الشك بين الاربع والخمس وغير ذلك وعن سعد عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة
عن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن سجدتي السهو هل فيهما تكبير او تسبيح فقال لا انما هما سجدتان فقط فان
كان الذي سها هو الامام كبر اذا سجد واذا رفع رأسه ليعلم من خلفه انه قد سها وليس عليه ان يسبح فيهما ولا
فيهما تشهد بعد السجدتين ورواه الصدوق باسناده عن عمار قال الشيخ المراد ليس فيهما تسبيح وتشهد كالتسبيح
والتشهد في الصلوات من التطويل واستدل بما سبق اقول وتقدم ما يدل على المقصود وجوب
التحفظ من السهو بقدر الامكان محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عمن رواه عن ابي بصير قال
قال ابو عبد الله عليه السلام يرفع من الصلوة ربعها او ثمنها او نصفها او اكثر بقدر ما سها ولكن الله تعالى يتم ذلك
بالنوافل اقول وتقدم ما يدل على ذلك في احاديث المداومة على النوافل واحاديث الاقبال على الصلوة وغير ذلك

باب البكا

استحباب تخفيف الصلوة مقتصرا لسورة وقراءة التوحيد في الحمد والاقتصار على ثلاث تسبيحات في الركوع والسجود
مع خوف السهو محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عمر بن يزيد انه قال شكوت لابي عبد الله عليه السلام السهو في المغرب فقال
صلها بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون ففعلت ذلك فذهب عني وباسناده عن عمران الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال ينبغي تخفيف الصلوة من اجل السهو محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن عبيد الله
الحلبي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن السهو فانه يكثر علي فقال ادرج صلوتك ادراجا قلت واي شيء الادراج قال ثلاث تسبيحات
في الركوع والسجود محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد مثله ان من شك في شيء من افعال الصلوة
بعد فوت محله وجب عليه المضي فيها ما لم يتيقن الترك فيجب قضاؤه بعد الفراغ ان كان مما يقضى فان ذكره في محله او شك
فيأتي به ولم يسجد للسهو محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن زرارة
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل شك في الاذان وقد دخل في الاقامة قال يمضي قلت رجل شك في الاذان والاقامة
وقد كبر قال يمضي قلت رجل شك في التكبير وقد قرأ قال يمضي قلت رجل شك في القراءة وقد ركع قال يمضي
قلت رجل شك في الركوع وقد سجد قال يمضي على صلوته ثم قال يا زرارة اذا خرجت من شيء ثم دخلت في غيره
فشككت فليس بشيء وباسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر عن محمد بن ابي حمزة عن عبد الرحمن بن الحجاج وعلي
جميعا عن ابي ابراهيم عليه السلام انه سئل عن السهو في الصلوة فقال ينبني على اليقين ويأخذ بالجزم ويحتاط بالصلوات كلها
وعنه عن صفوان عن ابن ابي بكير عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال كل ما شككت فيه مما قد مضى فامضه كما هو
وعنه عن زرعة عن سماعة قال من حفظ سهوه فاتمه فليس عليه سجدتا السهو الحديث وباسناده عن محمد بن احمد
عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل ينسى الركوع او سجدة
هل عليه سجدتا السهو قال لا قد اتم الصلوة اقول الظاهر ان المراد اذا ذكر قبل فوت محله واتى بما نسيه بقرينة قوله
فقد اتم الصلوة محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الفضيل بن يسار انه سأل ابا عبد الله عليه السلام عن السهو فقال من حفظ سهوه
فاتمه فليس عليه سجدتا السهو وانما السهو على من لم يدر ازاد في صلوته ام نقص منها عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد
عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سألته عن رجل ركع وسجد ولم يدر هل كبر او قال شيئا
في ركوعه وسجوده هل يعتد بتلك الركعة والسجدة قال اذا شك فليمض في صلوته اقول وتقدم ما يدل على
ذلك في افعال الصلوة وفي الوضوء وفي احاديث الشك في الركوع والسجود ويأتي ما يدل عليه
عدم وجوب شيء لسهو الامام مع حفظ المأموم وكذا العكس ووجوبها للاحتياط عليهم لو اشتركوا في السهو او
سهو الامام مع اختلاف المأمومين محمد بن الحسن باسناده عن سعد عن احمد بن محمد عن موسى بن القسم وابي قتادة
عن علي بن جعفر وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن موسى بن القسم عن علي بن جعفر عن
اخيه قال سألته عن الرجل يصلي خلف الامام لا يدري كم صلى هل عليه سهو قال لا وباسناده عن احمد بن محمد
عن محمد بن سهل عن الرضا عليه السلام قال الامام يحمل اوهام من خلفه الا تكبيرة الافتتاح ورواه الصدوق باسناده عن محمد بن
سهل مثله وباسناده عن علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس على الامام سهو
ولا على من خلف الامام سهو ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان
عن ابن ابي عمير مثله وباسناده عن سعد عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل سها وهو خلف الامام ان يسبح في السجود او في الركوع او ينسى ان يقول
شيئا بين السجدتين فقال ليس عليه شيء وباسناده بهذا الاسناد عن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال وسألته عن رجل

سها خلف الامام بعد ما افتتح الصلوة فلم يقل شيئا ولم يكبر ولم يسبح ولم يتشهد حتى يسلم قال جازت صلوته وليس عليه اذا سها خلف الامام سجدتا السهو لان الامام ضامن ورواه الصدوق باسناده عن عمار وكذا الذي قبله وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن يونس عن منهال القصاب قال قلت لابي عبد الله عم اسهو في الصلوة وانا خلف الامام قال فقال اذا سلم فاسجد سجدتين ولا تهب اقول المراد السهو المختص به كما ذكرنا ومع علم حفظ الامام ويحتمل الاستحباب وعنه عن احمد عن عمرو عن مصدق عن عمار قال سالت ابا عبد الله عم عن الرجل يدخل مع الامام وقد سبقه الامام بركعة او اكثر وسها الامام كيف يصنع الرجل فقال اذا سلم الامام وسجد سجدتي السهو فلا يسجد الرجل الذي دخل معه واذا قام وبنى على صلوته واتمها وسلم سجد الرجل سجدتي السهو الى ان قال وعن رجل سها خلف الامام فلم يفتتح الصلوة قال يعيد الصلوة ولا صلوة بغير افتتاح الحديث اقول المفروض اشتراك الامام والماموم في السهو محمد بن علي بن الحسين باسناده عن ابرهيم بن هاشم في نوادره انه سئل ابا عبد الله عم عن امام يصلي باربع نفر او بخمس فيسبح اثنان على انهم صلوا ثلثا ويسبح ثلثة على انهم صلوا اربعا يقول هولاء قوموا ويقول هولاء اقعدوا والامام مائل مع احدهما او معتدل الوهم فما يجب عليهم قال ليس على الامام اذا حفظ عليه من خلفه سهو باتفاق منهم وليس على من خلف الامام سهو اذا لم يسه الامام ولا سهو في سهو وليس في المغرب سهو ولا في الفجر سهو ولا في الركعتين الاولتين من كل صلوة سهو ولا سهو في نافلة فاذا اختلف على الامام من خلفه فعليه وعليهم في الاحتياط الاعادة والاخذ بالجزم ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن رجل عن ابي عبد الله عم ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن ابن مسكان عن الهذيل عن ابي عبد الله عم في رجل يتكل على عدد صاحبته في الطواف ايجزيه عنها وعن الصبي فقال نعم الا ترى انك تأتم بالامام اذا صليت خلفه وهو مثله

عدم وجوب شيء على من سها في سهو

محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم وعن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عم في حديث قال ليس على السهو سهو ولا على الاعادة اعادة ورواه الشيخ باسناده عن علي بن ابرهيم مثله وعنه عن محمد بن عيسى عن يونس عن رجل عن ابي عبد الله عم قال لا سهو في سهو محمد بن علي بن الحسين باسناده عن ابرهيم بن هاشم في نوادره عن ابي عبد الله عم في حديث قال ولا سهو في سهو

وجوب قضاء التشهد والسجدة بعد التسليم اذا نسيهما ويسجد للسهو

محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم قال اذا نسيت شيئا من الصلوة ركوعا او سجودا او تكبيرا ثم ذكرت فاصنع الذي فاتك سهوا ورواه الصدوق باسناده عن عبد الله بن سنان اقول قضاء التكبير مستحب لفعله في محله او اراد بنسيان الركوع نسيان الذكر لما مر وعنه عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة قال قال ابو عبد الله عم اذا قمت في الركعتين الاولتين ولم تتشهد فذكرت قبل ان تركع فاقعد فتشهد وان لم تذكر حتى تركع فامض في صلوتك كما انت فاذا انصرفت سجدت سجدتين لا ركوع فيهما ثم تشهد التشهد الذي فاتك ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد مثله وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار عن ابي عبد الله عم في حديث قال وسئل عن الرجل ينسى الركوع هل عليه سجدتا السهو قال لا قد تمت صلوته وعن الرجل ينسى سجدة فذكرها بعدما قام وركع قال يمضي في صلوته ولا يسجد حتى يسلم فاذا سلم سجد مثل ما فاته قلت وان لم يذكر الا بعد ذلك قال يقضي ما فاته اذا ذكره علي بن جعفر في كتابه عن اخيه قال سالته عن الرجل يسهو في السجدة الاخيرة من الفريضة قال يسلم ثم يسجدها

وفي النافلة مثل ذلك اقول وتقدم ما يدل على ذلك في السجود والتشهد

عدم بطلان الصلوة بالشك بعد الفراغ وعدم وجوب شيء لذلك

محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عم في الرجل يشك بعد ما ينصرف من صلوته قال فقال لا يعيد ولا شيء عليه وباسناده عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم قال كلما شككت فيه بعد ما تفرغ من صلوتك فامض ولا تعد محمد بن علي بن الحسين باسناده عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عم انه قال ان شك الرجل بعد ما صلى فلم يدر اثلثا صلى ام اربعا وكان يقينه حين انصرف انه كان قد اتم لم يعد الصلوة وكان حين انصرف اقرب الى الحق منه بعد ذلك ورواه ابن ادريس في اخر السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن محمد بن مسلم اقول وتقدم ما يدل على ذلك

جواز احصاء الركعات بالحصى والخاتم ونحوه ونقله من مكان الى مكان

محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن محمد بن اسمعيل عن ابي اسمعيل السراج عن حبيب الخثعمي قال شكوت الى ابي عبد الله عم كثرة السهو فقال احص صلوتك بالحصى او قال احفظها بالحصى محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حبيب بن المعلى انه سال ابا عبد الله عم فقال له اني رجل كثير السهو فما احفظ صلوتي الا بخاتمي احوله من مكان الى مكان فقال لا باس به وباسناده عن عبد الله بن المغيرة عنه عم انه قال لا باس ان يعد الرجل صلوته بخاتمه او بحصى ياخذ بيده فيعد به

عدم وجوب اعادة الصلوة بالشك والسهو الذي لا ينص على بطلانه وعدم استحبابها

محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن عبد الله الحجال عن ابرهيم بن محمد الاشعري عن حمزة بن حمران عن ابي عبد الله عم قال ما اعاد الصلوة فقيه قط يحتال لها ويدبرها حتى لا يعيدها ورواه الصدوق مرسلا نحوه محمد بن ادريس في اخر السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن علي بن السندي عن حماد بن عيسى عن حسين بن المختار عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عم ان عيسى بن اعين يشك في الصلوة فيعيدها قال هل يشك في الزكوة فيعطيها مرتين اقول ذكر الشيخ والصدوق وغيرهما ان ذلك مخصوص بغير الشك المنصوص على انه يبطل الصلوة وذلك معلوم مما مر وتقدم ما يدل على حصر قواطع الصلوة ومبطلاتها

عدم وجوب بطلان الصلوة بترك شيء من الواجبات سهوا ونسيانا او جهلا او عجزا عنها او خوفا او اكراها على ما استثني بالنص

محمد بن الحسن باسناده عن موسى بن القسم عن عبد الصمد بن بشير عن ابي عبد الله عم في حديث من احرم في قميصه الى ان قال اي رجل ركب امرا بجهالة فلا شيء عليه محمد بن علي بن الحسين قال قال النبي ص وضع عن امتي تسعة اشياء السهو والخطاء والنسيان وما اكرهوا عليه وما لا يعلمون وما لا يطيقون والطيرة والحسد والتفكر في الوسوسة في الخلق ما لم ينطق الانسان بشفة ورواه في الخصال عن احمد بن محمد بن يحيى عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن ابي عبد الله عم مثله الا انه ترك الخطاء وزاد وما اضطروا اليه قبل الطهارة اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه في جهاد النفس حتى القضاء

ما ينبغي فعله لدفع الوسوسة والسهو

محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عم قال اتى رجل النبي ص فقال يا رسول الله اشكو اليك ما القى من الوسوسة في صلوتي حتى لا ادري ما صليت من زيادة او نقصان فقال اذا دخلت في الصلوة فاطعن فخذك الايسر باصبعك اليمنى المسبحة ثم قل بسم الله وبالله توكلت على الله اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم فانك تنحره وتطرده ورواه الصدوق باسناده عن اسمعيل بن مسلم عن الصادق

المواضع التي يجب فيها سجدتا السهو وحكم نسيانهما

محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن معوية بن عمار قال سالته عن الرجل يسهو فيقوم في حال قعود او يقعد في حال قيام قال يسجد سجدتين بعد التسليم وهما المرغمتان ترغمان الشيطان محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد

بن يحيى عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى قال سالت ابا عبد الله عم عن
السهو ما تجب فيه سجدتا السهو فقال اذا اردت ان تقعد فقمت او اردت ان تقوم فقعدت او اردت ان تقرا
فسبحت او اردت ان تسبح فقرات فعليك سجدتا السهو وليس في شيء مما يتم به الصلوة سهو وعن الرجل اذا اراد ان
يقعد فقام ثم ذكر من قبل ان يقوم شيئا او يحدث شيئا قال ليس عليه سجدتا السهو حتى يتكلم بشيء وعن الرجل اذا
سها في الصلوة فنسي ان يسجد سجدتي السهو فقال يسجدهما متى ذكر وعن الرجل يسهو في صلوة فلا يذكر حتى يصلي
الفجر كيف يصنع قال لا يسجد سجدتي السهو حتى تطلع الشمس ويذهب شعاعها الحديث وباسناده عن احمد بن محمد بن عيسى
عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن سفيان بن السمط عن ابي عبد الله عم قال تسجد سجدتي
السهو في كل زيادة تدخل عليك او نقصان اقول وتقدم بقية المواضع التي تجب فيها سجدتا السهو هنا وفي ابطال
الصلوة جواز حفظ الغير لعدد الركعات والعمل بقوله ووجوب قراءة الفاتحة عينا في صلوة الاحتياط
محمد بن ادريس في اخر السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد
الله عن الفضيل قال ذكرت لابي عبد الله عم السهو فقال وينفلت من ذلك احد ربما اقعدت الخادم خلفي
يحفظ صلوتي اقول وتقدم ما يدل على ذلك في سهو الامام والماموم وتقدم ما يدل على وجوب العمل بالظن باحد
الطرفين هنا في السهو وهو يحصل من حفظ الغير وربما حصل العلم من بعض المخبرين وعلى حكم قراءة القائم في
احاديث كثيرة قضاء الصلوات وجوب قضاء الفريضة الفائتة عمدا او نسيانا او نوم
او ترك طهارة لا لصغر او جنون او كفر اصلي او حيض او نفاس ووجوب تقديم الفائتة على الحاضرة والعدول
الى الفائتة اذا ذكرها في الاثناء محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة
عن ابي جعفر عم انه سئل عن رجل صلى بغير طهور او نسي صلوات لم يصلها او نام عنها قال يقضيها اذا ذكرها
في اي ساعة ذكرها من ليل او نهار الحديث ورواه الكليني كما ياتي وعنه عن [illegible] عن موسى بن بكر عن زرارة
عن ابي جعفر عم انه سئل عن رجل دخل وقت الصلوة الى ان قال فنسي ان يصليها حتى ذهب وقتها قال يصليها
الحديث وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن عبد الله بن المغيرة عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد
الله عم عن رجل صلى الصلوة وهو جنب اليوم واليومين والثلثة ثم ذكر بعد ذلك فقال يتطهر ويؤذن ويقيم
في اولهن ثم يصلي ويقيم بعد ذلك في كل صلوة فيصلي بغير اذان حتى يقضي صلوته محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم
عن ابيه وعن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عم قال اذا نسيت
الصلوة او صليتها بغير وضوء وكان عليك قضاء صلوات فابدا باولهن فاذن لها واقم ثم صلها ثم صل ما بعدها باقامة
لكل صلوة الحديث وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمن بن عيسى عن سماعة بن مهران قال سالته عن رجل نسي ان يصلي
الصبح حتى طلعت الشمس قال يصليها حين يذكرها فان رسول الله صم رقد عن صلوة الفجر حتى طلعت الشمس ثم صلاها
حين استيقظ ولكنه تنحى عن مكانه ذلك ثم صلى محمد بن علي بن الحسين في التوحيد عن علي بن احمد بن عبد الله عن ابيه عن جده
احمد بن ابي عبد الله عن علي بن الحكم عن ابان الاحمر عن حمزة بن الطيار عن ابي عبد الله عم في حديث قال ان الله امر بالصلوة
والصوم فنام رسول الله صم عن الصلوة فقال انا انيمك وانا اوقظك فاذهب فصل ليعلموا اذا اصابهم ذلك
كيف يصنعون ليس كما يقولون اذا نام عنها هلك وكذلك الصيام انا امرضك وانا اصحك فاذا شفيتك فاقضه
ورواه الكليني عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن علي بن الحكم مثله عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد
الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم قال سالته عن رجل نسي المغرب حتى دخل وقت العشاء الاخرة

قال يصلي العشاء

قال يصلي العشاء ثم المغرب وبالاسناد قال وسالته عن رجل نسي العشاء ثم ذكر بعد طلوع الفجر كيف يصنع قال يصلي العشاء ثم الفجر
وبالاسناد قال وسالته عن رجل نسي الفجر حتى حضرت الظهر قال يبدا بالظهر ثم يصلي الفجر كذلك كل صلوة بعدها صلوة
اقول وتقدم ما يدل على الاحكام المذكورة في مقدمة العبادات وفي الحيض والنفاس وفي الوضوء وفي المواقيت
وفي الاذان وغير ذلك جواز القضاء في اي وقت ما لم يتضيق وقت الحاضرة وجواز التطوع لمن عليه
فريضة على كراهية واستحباب قضاء النوافل والصدقة عنها مع العجز فان فاتت بمرض لم تتاكد الا استحبابا
علي بن الحسين باسناده عن زرارة عن ابي جعفر عم قال اربع صلوات يصليها الرجل في كل ساعة صلوة فاتتك فمتى ذكرتها
اديتها الحديث وباسناده عن الحسن بن محبوب عن الرباطي عن سعيد الاعرج قال سمعت ابا عبد الله عم يقول
ان الله انام رسول الله صم عن صلوة الفجر حتى طلعت الشمس ثم قام فبدا فصلى الركعتين قبل الفجر ثم صلى الفجر
الحديث محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عم انه سئل عن
رجل صلى بغير طهور او نسي صلوات لم يصلها او نام عنها فقال يقضيها اذا ذكرها في اي ساعة ذكرها من ليل او
نهار فاذا دخل وقت الصلوة ولم يتم ما قد فاته فليقض ما لم يتخوف ان يذهب وقت هذه الصلوة التي قد
حضرت وهذه احق بوقتها فليقضها فاذا قضاها فليصل ما قد فاته مما قد مضى ولا يتطوع بركعة حتى يقضي الفريضة
كلها محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد
عن مصدق بن صدقة عن عمار عن ابي عبد الله عم قال لكل صلوة مكتوبة نافلة ركعتين الا العصر فانه يقدم
نافلتها فيصيران قبلها وهي الركعتان اللتان تمت بهما الثمان بعد الظهر فاذا اردت ان تقضي شيئا من
صلوة مكتوبة او غيرها فلا تصل شيئا حتى تبدا فتصلي قبل الفريضة التي حضرت ركعتين نافلة لها ثم اقض
ما شئت الحديث وباسناده عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن رجل عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عم
قال قلت له تفوت الرجل الاولى والعصر والمغرب وذكرها عند العشاء الاخرة قال يبدا بالوقت الذي
هو فيه فانه لا يامن الموت فيكون قد ترك صلوة فريضة في وقت قد دخلت ثم يقضي ما فاته الاولى فالاولى
وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن علي بن خالد عن احمد بن الحسن بن علي بن فضال عن عمرو بن سعيد عن مصدق
بن صدقة عن عمار بن موسى عن ابي عبد الله عم قال سالته عن الرجل ينام عن الفجر حتى تطلع الشمس وهو في
سفر كيف يصنع ايجوز له ان يقضي بالنهار قال لا يقضي صلوة نافلة ولا فريضة بالنهار ولا يجوز له ولا
يثبت له ولكن يؤخرها فيقضيها بالليل اقول ويمكن حمله على ما لو اشتغل المسافر وكان القضاء بالليل اقرب
الى الاقبال والتوجه فيكره القضاء نهارا او على قضاء المسافر على الراحلة لما ياتي في رواية هذا الراوي
بعينه وتقدم ما يدل على الاحكام المذكورة هنا وفي اعداد الصلوات وفي المواقيت وغيرها ويأتي ما يدل عليه
عدم وجوب قضاء ما فات بسبب الاغماء المستوعب للوقت ووجوب القضاء اذا افاق ولو اخر الوقت
بقدر الطهارة وركعة محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحلبي انه سال ابا عبد الله عم عن المريض هل يقضي الصلوات
اذا اغمي عليه فقال لا الا الصلوة التي افاق فيها ورواه الشيخ باسناده عن سعد عن احمد بن محمد عن ابن ابي
عمير عن حماد بن عثمن عن عبيد الله الحلبي مثله وباسناده عن ايوب بن نوح انه كتب الى ابي الحسن الثالث عم
يسأله عن المغمى عليه يوما او اكثر هل يقضي ما فاته من الصلوات ام لا فقال لا يقضي الصوم ولا يقضي الصلوة
ورواه الشيخ باسناده عن سعد عن ايوب بن نوح مثله وباسناده عن علي بن مهزيار انه سأله يعني ابا الحسن
الثالث عم عن هذه المسألة فقال لا يقضي الصوم ولا يقضي الصلوة وكلما غلب الله عليه فالله اولى

بالعذر قال الصدوق فاما الاخبار التي رويت في المغمى عليه انه يقضي جميع ما فاته وما روي انه يقضي صلاة شهر وما روي انه يقضي صلاة ثلثة ايام فهي صحيحة ولكنها على الاستحباب لا على الايجاب وفي العلل وعيون الاخبار باسناده يأتي عن الفضل بن شاذان عن الرضا ع في حديث قال وكذلك كلما غلب الله عليه مثل المغمى الذي يغمى عليه في يوم وليلة فلا يجب عليه قضاء الصلوات كما قال الصادق ع كلما غلب الله عليه فالله اعذر له وفي العلل وفي الخصال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن محمد عن بن سنان عن بن مسكان عن موسى بن بكر قال قلت لابي عبد الله ع الرجل يغمى عليه يوما او يومين او الثلثة او الاربعة او اكثر من ذلك كم يقضي من صلواته قال الا اخبرك بما يجمع هذه الاشياء كلما غلب الله عليه من امر فالله اعذر لعبده قال وزاد فيه غيره ان ابا عبد الله ع قال هذا من الابواب التي يفتح كل باب منها الف باب وفي كتاب المقنع قال روي انه ليس على المغمى عليه ان يقضي الا صلاة اليوم الذي افاق فيه والليلة التي افاق فيها قال وروي انه يقضي صوم ثلثة ايام وروي انه يقضي الصلاة التي افاق في وقتها محمد بن الحسن باسناده عن بن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله ع قال سمعته يقول في المغمى عليه قال ما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه وعن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن بن ابي عمير مثله وباسناده عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابراهيم الخزاز ابي ايوب عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الرجل اغمي عليه اياما لم يصل ثم افاق ايصلي ما فاته قال لا شيء عليه ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم مثله وباسناده عن احمد بن محمد عن الحجال عن ثعلبة بن ميمون عن معمر بن عمر قال سالت ابا جعفر ع عن المريض يقضي الصلاة اذا اغمي عليه فقال لا وعنه عن علي بن حديد عن مرازم قال سالت ابا عبد الله ع عن المريض لا يقدر على الصلاة قال كلما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر فيه ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد وكذا الذي قبله وعنه عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب يعني المرادي عن احدهما ع قال سالته عن المريض يغمى عليه ثم يفيق كيف يقضي صلواته قال يقضي الصلاة التي ادركت وقتها ورواه الكليني عن علي بن محمد ومحمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن يعقوب مثله وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن عبد الجبار عن علي بن مهزيار قال سالته عن المغمى عليه يوما او اكثر هل يقضي ما فاته من الصلوة ام لا فكتب لا يقضي الصوم ولا يقضي الصلوة وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن علي بن محمد بن سليمان قال كتبت الى الفقيه ابي الحسن العسكري ع وذكر مثله وعنه عن محمد بن عبد الجبار عن محمد بن سنان عن العلاء بن الفضيل قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يغمى عليه يوما الى الليل ثم يفيق فقال ان افاق قبل غروب الشمس فعليه قضاء يومه هذا فان اغمي عليه اياما ذوات عدد فليس عليه ان يقضي الا آخر ايامه ان افاق قبل غروب الشمس والا فليس عليه قضاء وباسناده عن الحسين بن سعيد عن بن ابي عمير عن حفص عن ابي عبد الله ع قال يقضي الصلاة التي افاق فيها وعنه عن حماد بن عيسى عن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الرجل يغمى عليه نهارا ثم يفيق قبل غروب الشمس فقال يصلي الظهر والعصر ومن الليل اذا افاق قبل صلاة الصبح صلى صلاة الليل وعنه عن عبد الله بن محمد قال كتبت اليه جعلت فداك يروى عن ابي عبد الله ع في المريض يغمى عليه اياما فقال بعضهم يقضي صلاة يومه الذي افاق فيه وقال بعضهم يقضي ثلثة ايام ويدع ما سوى ذلك وقال بعضهم انه لا قضاء عليه فكتب يقضي صلاة اليوم الذي يفيق فيه وباسناده عن حريز عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع في الرجل يغمى عليه الايام قال لا يعيد شيئا من صلواته وباسناده عن ابراهيم بن هاشم عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال كلما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى

بن جعفر ع قال سالته عن المريض يغمى عليه اياما ثم يفيق ما عليه من قضاء ما ترك من الصلوة قال يقضي صلاة ذلك اليوم الذي افاق فيه اقول ويأتي ما يدل على ذلك هنا وفي احاديث من وهب المال فرارا من الزكوة وفي احاديث من جعل المال حليا فرارا ويأتي ما يدل على اعتبار ادراك الطهارة وركعة في المواقيت وفي الحيض ومع صدق الافاقة ويأتي ما ظاهره المنافاة وقد عرفت انه محمول على الاستحباب والافاقة

استحباب قضاء المغمى عليه جميع ما فاته من الصلوة بعد الافاقة وتأكد استحباب قضاء ثلثة ايام او يوم

محمد بن الحسن باسناده عن النضر عن عبد الله بن سنان وباسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن بن سنان عن ابي عبد الله ع قال كل شيء تركته من صلواتك لمرض اغمي عليك فيه فاقضه اذا افقت وعن الحسين بن سعيد عن صفوان عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال سالته عن الرجل يغمى عليه ثم يفيق قال يقضي ما فاته يؤذن في الاولى ويقيم في البقية وعنه عن صفوان عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع في المغمى عليه قال يقضي كل ما فاته وعنه عن ابن ابي عمير عن بن رفاعة عن ابي عبد الله ع قال سالته عن المغمى عليه شهرا ما يقضي من الصلوة قال يقضيها كلها ان امر الصلوة شديد ورواه ايضا باسناده عن بن ابي عمير مثله وعنه عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سالته عن المريض يغمى عليه فقال اذا جاز عليه ثلثة ايام فليس عليه قضاء واذا اغمي عليه ثلثة ايام فعليه قضاء الصلوة فيهن وباسناده عن بن ابي عمير عن حفص عن ابي عبد الله ع قال المغمى عليه يقضي صلاة ثلثة ايام وعنه عن حفص عن ابي عبد الله ع قال المغمى عليه يقضي ما فاته وباسناده عن حفص عن ابي عبد الله ع قال يقضي صلاة يوم وعنه عن ابي عبد الله ع قال يقضي الصلوة التي افاق فيها وباسناده عن حريز عن ابي بصير قال قلت لابي جعفر ع رجل اغمي عليه شهرا ايقضي شيئا من صلواته قال يقضي صلاة ثلثة ايام وباسناده عن حماد عن ابي كهمس قال سمعت ابا عبد الله ع وسئل عن المغمى عليه ايقضي ما تركه من الصلوة فقال اما انا واهلي وولدي فنفعل ذلك وباسناده عن ابراهيم بن هاشم عن غير واحد عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع انه سأله عن المغمى عليه شهرا او اربعين ليلة فقال ان شئت اخبرتك بما امر به نفسي واهلي وولدي ان تقضي كل ما فاتك وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن بن ابي عمير عن حفص عن ابي عبد الله ع قال سالته عن المغمى عليه فقال يقضي صلاة يوم محمد بن مكي الشهيد في الذكرى عن اسمعيل بن جابر قال سقطت عن بعيري فانقلبت على ام راسي فمكثت سبع عشرة ليلة مغمى علي فسالته عن ذلك فقال اقض مع كل صلاة صلاة اقول وتقدم ما يدل على ذلك وعلى نفي الوجوب مع عدم الافاقة.

استحباب التنحي عن موضع فوت الصلوة وايقاع القضاء في موضع آخر

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمن بن عيسى عن سماعة بن مهران قال سالته عن رجل نسي ان يصلي الصبح حتى طلعت الشمس قال يصليها حين يذكرها فان رسول الله ص رقد عن صلاة الفجر حتى طلعت الشمس ثم صلاها حين استيقظ ولكنه تنحى عن مكانه ذلك ثم صلى اقول وتقدم ما يدل على ذلك في المواقيت

وجوب قضاء ما فات كما فات فيقضي صلاة السفر قصرا ولو في الحضر وعدم جواز قضاء الفريضة على الراحلة

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة قال قلت له رجل فاتته صلاة من صلاة السفر فذكرها في الحضر فقال يقضي ما فاته كما فاته ان كانت صلاة السفر اداها في الحضر مثلها وان كانت صلاة الحضر فليقض في السفر صلاة الحضر كما فاتته محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار عن ابي عبد الله ع في حديث قال سالته عن الرجل تكون عليه صلاة في الحضر هل يقضيها وهو مسافر قال نعم يقضيها بالليل على الارض

تماما الى الظهر فلا وليصلها كما تصلى في الحضر وباسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن موسى بن بكر عن زرارة
عن ابي جعفر عم انه سئل عن رجل دخل وقت الصلوة وهو في السفر واخر الصلوة حتى قدم وهو يريد يصليها
اذا قدم الى اهله فنسي حين قدم الى اهله ان يصليها حتى ذهب وقتها قال يصليها ركعتين صلوة المسافر
لان الوقت دخل وهو مسافر كان ينبغي ان يصلي عند ذلك وعنه عن فضالة عن ابان عن موسى بن بكر
عن زرارة عن ابي جعفر عم قال اذا نسي الرجل صلوة او صلاها بغير طهور وهو مقيم او مسافر فذكرها
فليقض اربعا حين يذكرها مسافرا كان او مقيما ورواه الصدوق باسناده عن موسى بن بكر مثله وباسناده عن
محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار قال سالت ابا عبد الله عم
عن المسافر يمرض ولا يقدر ان يصلي المكتوبة قال يقضي اذا قام مثل صلوة المسافر بالتقصير اقول تقدم ما يدل على ذلك
وياتي ما يدل عليه
عدم جواز اجزاء الركعة في القضاء عن اكثر من ركعة وان كانت في المسجد الحرام
او مسجد الرسول صلعم او مسجد الكوفة محمد بن يعقوب عن علي بن محمد عن سليمان عن سهل بن زياد عن محمد بن الريان قال
كتبت الى ابي جعفر عم رجل يقضي شيئا من صلوته الخمسين في المسجد الحرام او مسجد الرسول صلعم او مسجد الكوفة اتحسب
له الركعة على تضاعف ما جاء عن ابائك عليهم السلم في هذه المساجد حتى يجزيه اذا كانت عليه عشرة الاف ركعة
ان يصلي مائة ركعة او اقل او اكثر وكيف يكون حاله في ذلك فوقع عم يحسب له بالضعف فاما ان يكون تقصيرا
من صلوته بحالها فلا يفعل هولاء لزيادة اقرب منه الى النقصان
استحباب الاذان والاقامة
لقضاء الفرائض اليومية واعادتها وجواز الاكتفاء فيما عدا الاولى بالاقامة محمد بن الحسن باسناده عن الحسين
بن سعيد عن صفوان عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم قال سالته عن الرجل يغمى عليه ثم يفيق قال يقضي
ما فاته يؤذن في الاولى ويقيم في البقية وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد
عن مصدق بن صدقة عن عمار عن ابي عبد الله عم قال سئل عن الرجل اذا اعاد الصلوة هل يعيد الاذان والاقامة
قال نعم اقول وتقدم ما يدل على ذلك هنا وفي الاذان وغيره ذلك
استحباب قضاء الوتر وجملة
من احكامه محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عم
قال لا تقضى وتر ليلتك ان كان فاتك حتى تصلي الزوال في العيدين وعنه عن العباس عن عبد الله بن المغيرة
عن حريز عن عيسى بن عبد الله القمي عن ابي عبد الله عم قال كان ابو جعفر عم يقضي عشرين وترا في ليلة
ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة مثله وعنه عن علي بن خالد عن احمد بن
الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار عن ابي عبد الله عم قال سالته عن الرجل يصلي ركعتين من الوتر
ثم ينسى الثالثة حتى يصبح قال يوتر اذا اصبح بركعة من ساعته علي بن جعفر في كتابه عن اخيه قال سالته عن الرجل
ينسى صلوة الليل فذكر اذا قام من صلوة الزوال كيف يصنع قال يبدا بالزوال فاذا صلى الظهر قضى صلوة
الليل والوتر بينه وبين العصر ومتى ما احب اقول وتقدم ما يدل على بعض المقصود في الصلوة المندوبة
وغيرها وياتي ما يدل عليه
استحباب قضاء الوتر وترا وان زالت الشمس محمد بن الحسن باسناده
عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي بن يقطين عن اخيه الحسين عن علي بن يقطين قال سالت ابا الحسن عم عن
رجل يفوته الوتر من اول الليل قال يقضيه وترا متى ما ذكره وان زالت الشمس وباسناده عن علي بن مهزيار
عن الحسن عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عم اقضي وترين في ليلة قال نعم اقض وترا ابدا
ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار مثله وعن الحسن بن نصر عن

هشام ابن سالم

هشام بن سالم وفضالة عن ابان جميعا عن سليمان بن خالد قال سالت ابا عبد الله عم عن قضاء الوتر بعد
الظهر قال اقضه وترا ابدا كما فاتك قلت وتران في ليلة فقال نعم اليس انما احدهما قضاء ورواه الكليني
عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشا عن ابان عن سليمن بن خالد ورواه الصدوق باسناده عن سليمن
بن خالد مثله الى قوله كما فاتك وعنه عن الحسن عن علي بن نعمان عن محمد بن سنان وفضالة عن الحسين جميعا
عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عم في قضاء الوتر قال اقضه وترا ابدا وعنه عن الحسن
عن احمد بن محمد يعني البزنطي عن جميل بن دراج عن زرارة عن ابي جعفر عم قال سالته عن الوتر يفوت الرجل
قال يقضي وترا ابدا وعنه عن الحسن عن فضالة عن حماد بن عثمن عن ابي عبد الله عم قال قلت اصبح عن الوتر
الى الليل كيف اقضي قال وترا فوترا ورواه الصدوق باسناده عن حماد بن عثمن مثله وعنه عن احمد بن محمد عن
عبد الله بن المغيرة قال سالت ابا ابرهيم عم عن الرجل يفوته الوتر قال يقضيه وترا ابدا ورواه الصدوق
باسناده عن عبد الله بن المغيرة مثله وعنه عن الحسن عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة عن الفضيل
قال سمعت ابا جعفر عم يقول يقضيه من النهار ما لم تزل الشمس وترا فاذا زالت فمثنى مثنى احول باني
وجهه وعنه عن الحسن عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال اذا فاتك وتر من ليلتك فمتى ما قضيته من
الغد قبل الزوال قضيته وترا ومتى ما قضيته ليلا قضيته وترا ومتى ما قضيته نهارا بعد ذلك اليوم
قضيته شفعا تضيف اليه اخرى حتى يكون شفعا قال قلت ولم جعل الشفع قال عقوبة لتضييعه الوتر
وعنه عن الحسن عن محمد بن زياد عن كردويه الهمداني قال سالت ابا الحسن عم عن قضاء الوتر فقال
ما كان بعد الزوال فهو شفع ركعتين ركعتين وعنه عن الحسن عن فضالة عن الحسين بن عثمن عن سماعة
عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال الوتر ثلاث ركعات الى زوال الشمس فاذا زالت فاربع ركعات
اقول حمل الشيخ الاحاديث الاخيرة على من يقضي الوتر جالسا فانه يستحب له احتساب ركعتين بركعة كما تقدم
في القيام قال ويحتمل ان يراد بها من ترك الوتر تهاونا واستدل بحديث زرارة ونقدم ما يدل على المقصود
ان من فاتته فريضة من الخمس واشتبهت وجب ان يصلي ركعتين ثلثا واربعا ومن فاتته
صلوات لا يعلم عددها وجب عليها القضاء حتى يغلب على ظنه الوفاء محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد بن
عيسى عن الحسن بن علي الوشا عن علي بن اسباط عن غير واحد من اصحابنا عن ابي عبد الله عم قال من نسي
صلوة من صلوة يومه واحدة ولم يدر اي صلوة هي صلى ركعتين وثلثا واربعا وباسناده عن محمد بن احمد
بن يحيى عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن علي بن اسباط مثله احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحاسن عن ابيه عن
علي بن مهزيار عن الحسين بن سعيد رفع الحديث قال سئل ابو عبد الله عم عن رجل نسي صلوة من
صلوات الخمس لا يدري ايها هي قال يصلي ثلثة واربعة وركعتين فان كانت الظهر والعصر والعشاء كان قد
صلى وان كانت المغرب والغداة فقد صلى اقول وتقدم ما يدل على الحكم الثاني في اعداد الصلوات
استحباب التطوع بالصلوة والصوم والحج ووجوب قضاء
الولي ما فاته من الصلوة محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن خالد عن محمد بن
علي عن علي بن الحكم عن سليمن عن محمد بن مروان قال قال ابو عبد الله عم ما يمنع احدكم ان يبر
والديه حيين وميتين ويصلي عنهما ويتصدق عنهما ويحج ويصوم عنهما فيكون الذي صنع لهما وله مثل ذلك
فيزيده الله عز وجل ببره وصلته خيرا كثيرا اقول الصلوة على الحي مخصوص بصلوة الطواف والزيارة لما ياتي

ثم
اربعة لحماد
وعبد الله لا يقضى الا
يوم العيد الا لصلاة الليل
وانه يقضى عشرين وترا وبين
وانه يقضى بعد الصبح في كل وقت
الكتاب

ثم
اسماعيل حاتما
وعبد سماعيل يقضى
انه يقضى بعد الزوال
شفعا وجعلنا الشفعا حاكما
وغيرك

علي بن موسى بن طاوس في كتاب غياث سلطان الورى لسكان الثرى عن علي بن جعفر في كتاب مسائله عن اخيه موسى
بن جعفر عم قال سألت ابي جعفر بن محمد عم عن الرجل هل يصلح له ان يصلي او يصوم عن بعض موتاه قال نعم
فليصل ما احب ويجعل تلك للميت فهو للميت اذا جعل ذلك له ورواه علي بن جعفر في كتابه كما نقله عنه وفيه
قال سألت اخي موسى بن جعفر عم عن الرجل وعن البيخ باسنادنا الى عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله عم
يصلى عن الميت قال نعم حتى انه يكون في ضيق فيوسع عليه ذلك الضيق ثم يؤتى فيقال له خفف عنك هذا
الضيق بصلوة فلان اخيك وباسنادنا الى عمار بن موسى من اصل كتابه اصله المروي عن الصادق عم في الرجل
يكون عليه صلوة او صوم هل يجوز له ان يقضيه غير عارف قال لا يقضيه الا مسلم عارف وباسنادنا الى محمد
بن ابي عمير عن رجاله عن الصادق عم في الرجل يموت وعليه صلوة او صوم قال يقضيه اولى الناس به وعن علي
بن سالم في صلبه وهو من رجال الصادق والكاظم عم قال هشام في كتابه وعنهم عم قال قلت له يصل الى الميت
الدعاء والصدقة والصوم ونحوها قال نعم قلت او يعلم من يصنع ذلك به قال نعم ثم قال يكون مسخوطا عليه
فيرضى عليه وعن علي بن ابي حمزة في اصله وهو من رجال الصادق والكاظم عليهما قال سألته عن الرجل يحج
ويعتمر ويصلي ويصوم ويتصدق عن والديه وذوي قرابته قلت وان كان لا يرى ما ارى وهو ناصب قال
يخفف عنه بعض ما هو فيه وعن الحسين بن ابي الحسن العلوي الكوكبي في كتاب المنسك عن علي بن ابي حمزة قال
قلت لابي ابرهيم احج واصلي واتصدق عن الاحياء والاموات من قرابتي واصحابي قال نعم تصدق عنه
وصل عنه ولك اجر بصلتك اياه قال ابن طاوس يحمل في الحي على ما يصح فيه النيابة وعن الحسن بن محبوب
في كتاب المشيخة عن الصادق ع قال يدخل على الميت في قبره الصلوة والصوم والحج والصدقة والبر والدعاء
ويكتب اجره للذي فعله وللميت وعن محمد بن ابي عمير عن الامام عم مثله قال السيد ولعله عن الرضا عم
وعن محمد بن اسحق بن عمار قال سألت ابا عبد الله عم وذكر مثله وعن علي بن يقطين عن ابي الحسن ع في الرجل يتصدق
عن الميت ويصوم ويصلي ويعتق قال كل ذلك حسن يدخل منفعته على الميت وعن علي بن اسمعيل الميثمي
في كتابه عن كردين قال قلت لابي عبد الله عم الصدقة والصيام والحج يلحق بالميت قال نعم قال وقال هذا
القاضي خلفي وهو لا يرى ذلك قلت وما انا وذا لو امرتني ان اضرب عنقه لضربت عنقه وعنه قال
سألت عم عن الصلوة على الميت ايلحق به قال نعم قال السيد قوله الصلوة على الميت اي التي كانت على الميت
ايام حيوته ولو كانت ندبا لكان الذي يلحقه ثوابها لا الصلوة نفسها قال سألت ابا عبد الله عم فقلت اني لم
اتصدق بصدقة منذ ماتت امي الا عنها قال نعم قلت افترى ذلك عنها قال نعم يخفف عنك ولتضيف بها
تلك الملحق بها قال نعم وعن حماد بن عثمن في كتابه قال قال ابو عبد الله عم ان الصلوة والصوم والحج والعمرة
والصدقة وكل عمل صالح ينفع الميت حتى ان الميت ليكون في ضيق فيوسع عليه ويقال له هذا بعمل ابنك فلان
وبعمل اخوك فلان اخوك في الدين وعن عبد الله بن جندب قال كتبت الى ابي الحسن عم اساله عن الرجل
يريد ان يجعل اعماله من البر والصلوة والخير اثلاثا ثلثا له وثلثين لابويه او يفردهما من اعماله بشيء مما يتطوع
به وان كان احدهما حيا والآخر ميتا فكتب الي اما الميت فحسن جائز واما الحي فلا الا البر والصلة ورواه
الحميري في قرب الاسناد عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد الله بن جندب مثله وعن محمد بن عبد الله بن جعفر
الحميري انه كتب الى الكاظم عم وذكر مثل السؤال والجواب وعن ابان بن عثمن عن علي عن من سمع ابي عبد الله عم
قال قلت لطي له ان امي هلكت ولم اتصدق بصدقة منذ هلكت الا عنها فيلحق ذلك بها قال نعم قلت

والصلوة قال نعم

والصلوة قال نعم قلت والحج قال نعم ثم سألته يعني ابا الحسن عم عن الصوم فقال نعم وعن عبد الله بن سنان عن الصادق عم
قال الصلوة التي دخل وقتها قبل الموت يقضيها عنه اولى الناس به وعن عبد الله بن ابي يعفور عن ابي عبد الله عم
قال يقضى عن الميت الحج والصوم والعتق وفعاله الحسن وعن صفوان بن يحيى وكان من خواص الرضا والجواد عليهما
عن اربعين رجلا من اصحاب الصادق عم مثله وعن العلاء بن رزين في كتابه وهو احد رجال الصادق عم قال يقضى
عن الميت الحج والصوم والعتق وفعاله الخير وعن البزنطي وكان من رجال الرضا عم قال يقضى عن الميت الصوم
والحج والعتق وفعاله الحسن وعن صاحب الفاخر مما اجمع عليه وصح من قول الائمة عم قال يقضى عن الميت
الحج والصوم والعتق اعماله الحسنة كلها وعن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن حماد بن عثمن في كتابه
قال قال ابو عبد الله عم من عمل من المؤمنين عن ميت عملا اضعف الله اجره وينعم بذلك الميت وعن عمر بن يزيد
قال قال ابو عبد الله عم من عمل من المؤمنين عن ميت عملا صالحا اضعف الله اجره وينعم بذلك الميت وعن حماد عن ابي عبد
الله عم في اخبار له عن لقمان وإذا جاء وقت الصلوة فلا تؤخرها لشيء صلها واسترح منها فانها دين
اقول وروى ابن طاوس بمعناه عدة احاديث ثم روى بعض احاديث قضاء الدين عن الميت وقد نقل
الشهيد في الذكرى جميع ما نقلناه عن ابن طاوس ونقل زيادة على ما نقلناه محمد بن مكي الشهيد في
الذكرى عن يونس عن العلاء بن رزين عن عبد الله بن ابي يعفور عن الصادق عم قال يقضى عن الميت
الحج والصوم والعتق وفعل الحسن اقول وتقدم ما يدل على ذلك في الاحتضار وغيره ويأتي ما يدل عليه في الوقف
والوصية وغير ذلك   استحباب الايقاظ للصلوة وحكم من تركها مستحلا او عن عبد الله بن جعفر
في قرب الاسناد عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر عن ابيه ان علي ابن ابي طالب عم خرج يوقظ الناس
لصلوة الصبح فضربه ابن ملجم الحديث اقول وتقدم ما يدل على ذلك في قواطع الصلوة وغيرها ويأتي ما يدل على الحكم
الثاني في مقدمة العبادات وفي اعداد الصلوات   صلوة الجماعة   تأكد استحبابها في الفرائض
وعدم وجوبها فيها عدا الجمعة والعيدين محمد بن الحسن باسنادنا عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد
الله بن سنان عن ابي عبد الله عم قال الصلوة في جماعة تفضل على كل صلوة الفرد باربعة وعشرين درجة
تكون خمسة وعشرين صلوة ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن ابيه باسناده الى عبد الله بن سنان نحوه
وباسناده عن حماد عن حريز عن زرارة والفضيل قالا قلنا له الصلوة في جماعة فريضة هي فقال الصلوة
فريضة وليس الاجتماع بمفروض في الصلوات كلها ولكنه سنة من تركها رغبة عنها وعن جماعة المؤمنين
من غير علة فلا صلوة له محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه ومحمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا
عن حماد بن عيسى عن حريز مثله وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة قال قلت لابي عبد الله عم ما
يروي الناس ان الصلوة في جماعة افضل من صلوة الرجل وحده بخمس وعشرين صلوة فقال صدقوا
الحديث ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وعنه عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله
عن ابيه عم قال قال رسول الله صم من صلى الخمس في جماعة فظنوا به خيرا وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد
عن الوشاء عن المفضل بن صالح عن جابر عن ابي جعفر عم في حديث قال فضل صلوة الجماعة على صلوة الرجل
فردا بخمس وعشرين درجة في الجنة ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن محمد مثله محمد بن علي بن الحسين قال قال
عم من صلى الصلوات الخمس جماعة فظنوا به كل خير وباسناده عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن
الصادق عن آبائه عم في حديث المناهي قال وقال رسول الله صم ومن مشى الى المسجد يطلب فيه الجماعة

كان له بكل خطوة سبعون الف حسنة ويرفع له من الدرجات مثل ذلك فان مات وهو على ذلك وكل الله به
سبعون الف ملك يعودونه في قبره ويبشرونه ويونسونه في وحدته ويستغفرون له حتى يبعث وباسنادنا
عن حماد بن عمرو وانس بن محمد عن جعفر بن محمد عن ابائه في وصية النبي لعلي عم قال ثلث درجات منها المشي
بالليل والنهار الى الجماعات وباسنادنا الاتي عن الفضل بن شاذان عن الرضا عم قال انما جعلت الجماعة
لئلا يكون الاخلاص والتوحيد والاسلام والعبادة لله الا ظاهرا مكشوفا مشهورا لان في اظهاره حجة
على اهل الشرق والغرب لله وحده وليكون المنافق والمستخف مؤديا لما اقر به فظهر الاسلام والمراقبة
وليكون شهادة الناس بالاسلام بعضهم لبعض جائزة ممكنة مع ما فيه من المساعدة على البر والتقوى
والزجر عن كثير من معاصي الله عز وجل وفي المجالس باسنادنا الاتي قال جاء نفر من اليهود الى رسول الله صم
فسالوه اعلمهم عن مسائل فاجابه عم الى ان قال اما الجماعة فان صفوف امتي كصفوف الملائكة والركعة في
الجماعة اربع وعشرون ركعة كل ركعة احب الى الله من عبادة اربعين سنة واما يوم الجمعة فيجمع الله
فيه الاولين والاخرين والحساب فما من مؤمن مشى الى الجماعة الا خفف الله عنه اهوال يوم القيمة ثم يؤمر
به الى الجنة وباسنادنا تقدم في الجلوس بعد الصبح عن انس عن النبي صم قال من صلى الفجر في جماعة ثم جلس
يذكر الله حتى تطلع الشمس كان له في الفردوس سبعون درجة بعد ما بين كل درجتين كحضر الفرس الجواد
سبعين سنة ومن صلى الظهر في جماعة كان له في جنات عدن خمسون درجة بعد ما بين كل درجتين
كحضر الفرس الجواد خمسين سنة ومن صلى العصر في جماعة كان له كاجر ثمانية من ولد اسمعيل كلهم رب
بيت يعتقهم ومن صلى المغرب في جماعة كان له حجة مبرورة وعمرة مقبولة ومن صلى العشاء في جماعة كان
له كقيام ليلة القدر وعن احمد بن محمد بن يحيى عن ابيه عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن علي بن
حفص عن محمد بن عمر الجرجاني قال قال الصادق جعفر بن محمد عم اول جماعة كانت ان رسول الله صم
كان يصلي وامير المؤمنين علي بن ابي طالب عم معه اذ مر ابو طالب به وجعفر معه فقال يا بني جعفر صل جناح
ابن عمك فلما احس رسول الله صم تقدمهما وانصرف ابو طالب مسرورا الى ان قال فكانت اول جماعة
جمعت ذلك اليوم وفي عيون الاخبار باسنادنا عن الفضل بن شاذان عن الرضا عم في كتابه الى المامون
قال وفضل الجماعة على الفرد اربع وعشرون وفي الخصال عن عبيد الله بن احمد الفقيه عن ابي حرب بن
محمد بن احمد عن ابن ابي عيسى عن محمد بن ابرهيم عن ابن بكير عن الليث عن ابن الهاد عن عبد الله بن حباب
عن ابي سعيد الخدري قال ان رسول الله صم قال صلوة الجماعة افضل من صلوة الفرد بخمس وعشرين درجة ورواه ابن
ابي فراس في كتابه قال قال عم ان الله يستحيي من عبده اذا صلى في جماعة ثم ساله حاجة ان ينصرف حتى يقضيها له
الشهيد الثاني الشيخ زين الدين في شرح اللمعة الجماعة مستحبة في الفريضة متاكدة في اليومية حتى ان الصلوة
الواحدة منها تعدل خمسا او سبعا وعشرين صلوة مع غير العالم ومع العالم الفا ولو وقعت في مسجد تضاعف
بمضروب عدده في عددها ففي الجامع مع غير العالم الفان وسبعمائة ومعه مائة الف قال وروي ان
ذلك مع اتحاد الماموم ولو تعدد تضاعف في كل واحد بقدر المجموع في سابقه [illegible]
العقول عن الرضا عم في كتابه الى المامون قال والصلوة في الجماعة افضل من الفرد بكل ركعة الفا
ركعة ولا تصل خلف فاجر ولا تقتدي الا باهل الولاية ولا تصل في جلود الميتة ولا جلود السباع
بن محمد البرقي في المحاسن عن هرون بن الجهم عن ابي جميلة عن سعد بن طريف عن ابي جعفر عم قال

قوله في الخبر قال الحافظ من الحديث
بعد قوله مسرورا وهو يقول ان عليا وجعفرا ثقتي
عند ملم الزمان والكرب والله لا اخذل
النبي ولا يخذله من بني ذو حسب لا تخذلا
وانصرا ابن عمكما اخي لامي من بينهم وابي قال فكانت
اول جماعة جمعت ذلك اليوم

منها المشي بالليل والنهار الى الصلوة والمحافظة على الجماعات اقول هذا ما يدل على ذلك وتقدم ما يدل عليه وعلى حكم الجمعة والعيد

كراهة ترك حضور الجماعة حتى الاعمى ولو بان يشد حبلا من منزله الى المسجد الا لعذر كالمطر والمرض
والعلة والشغل محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه وعن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن حريز
عن زرارة عن ابي جعفر عم قال قال امير المؤمنين عم من سمع النداء فلم يجبه من غير علة فلا صلوة له ورواه الشيخ باسناده
عن محمد بن يعقوب مثله وعن جماعة عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد
الله عم اما يستحيي الرجل منكم ان يكون له الجارية فيبيعها فيقول لم تكن تحضر الصلوة ورواه الشيخ باسناده
عن الحسين بن سعيد مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم قال لا صلوة لمن لا يشهد
الصلوة من جيران المسجد الا مريض او مشغول قال وقال رسول الله صم لقوم لتحضرن المسجد او لاحرقن
عليكم منازلكم قال وقال النبي صم اذا ابتلت النعال فالصلوة في الرحال ورواه الشيخ ابن مرسلا وفي عقاب
الاعمال عن محمد بن علي ماجيلويه عن علي بن ابرهيم عن ابيه وفي المجالس عن احمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن
علي بن ابرهيم عن ابيه عن عبد الله بن ميمون عن الصادق عن ابائه قال اشترط رسول الله صم على جيران
المسجد شهود الصلوة وقال لينتهين اقوام لا يشهدون الصلوة او لامرن مؤذنا يؤذن ثم يقيم ثم امر رجلا
من اهل بيتي وهو علي فليحرقن على اقوام بيوتهم بحزم الحطب لانهم لا ياتون الصلوة ورواه البرقي في
المحاسن عن ابيه عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن ابي عبد الله عم مثله وفي المجالس عن الحسين
بن ابرهيم بن ناتانة عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن زرارة بن اعين
عن ابي جعفر عم قال من ترك الجماعة رغبة عنها وعن جماعة المسلمين فلا صلوة له ورواه البرقي في المحاسن
عن زرارة مثله الا انه قال من غير علة وفي العلل عن الحسين بن احمد بن ادريس عن ابيه عن محمد بن علي بن محبوب
عن محمد بن الحسين عن ذبيان بن حكيم عن موسى بن اكيل النميري عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عم
قال انما جعل الجماعة والاجتماع الى الصلوة لكي يعرف من يصلي ممن لا يصلي ومن يحفظ مواقيت الصلوة
ممن يضيع ولولا ذلك لم يمكن احد ان يشهد على احد بالصلاح لان من لم يصل في جماعة فلا صلوة
له بين المسلمين لان رسول الله صم قال لا صلوة لمن لم يصل في المسجد مع المسلمين الا من علة محمد بن الحسن
باسناده عن محمد بن علي بن محبوب بهذا الاسناد عن ابي عبد الله عم قال هم رسول الله صم باحراق قوم في منازلهم
كانوا يصلون في منازلهم ولا يصلون الجماعة فاتاه رجل اعمى فقال يا رسول الله اني ضرير البصر وربما
اسمع النداء ولا اجد من يقودني الى الجماعة والصلوة معك فقال له النبي صم شد من منزلك الى
المسجد حبلا واحضر الجماعة وباسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر عن ابن سنان عن ابي عبد الله عم قال سمعته
يقول ان اناسا كانوا على عهد رسول الله صم ابطأوا عن الصلوة في المسجد فقال رسول الله صم ليوشك قوم
يدعون الصلوة في المسجد ان نامر بحطب فيوضع على ابوابهم فيوقد عليهم نار فتحرق عليهم بيوتهم احمد بن
محمد البرقي في المحاسن عن محمد بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عم قال من خلع جماعة المسلمين قدر شبر خلع ربقة
الايمان من عنقه وعن ابي بصير عن ابي جعفر عم قال من سمع النداء من جيران المسجد فلم يجب فلا صلوة
له اقول وتقدم ما يدل على ذلك هنا وفي المساجد وياتي ما يدل عليه هنا وفي الشهادات

باب استحباب حضور الجماعة في الصبح والعشاء محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن
النضر عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عم قال سمعته يقول صلى رسول الله صم الفجر ذات يوم فلما

الصبح فيه اقبل بوجهه على اصحابه فسأل عن اناس يسميهم باسمائهم فقال هل حضروا الصلوة فقالوا لا يا رسول الله فقال
اغيب هم قالوا لا فقال اما انه ليس من صلوة اشد على المنافقين من هذه الصلوة والعشاء ولو علموا اى
فضل فيهما لاتوهما ولو حبوا ورواه الصدوق مرسلا نحوه ورواه فى المجالس عن جعفر بن محمد بن مسرور
عن الحسين بن محمد بن عامر عن عمه عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن محمد بن ابي عمير عن عبد الله بن سنان
مثله الى قوله وبالعشاء ورواه فى عقاب الاعمال عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن
عبد الله بن سنان ورواه البرقي فى المحاسن عن الوشاء مثله محمد بن علي بن الحسين قال قال الصادق ع من صلى
الغداة والعشاء الاخرة فى جماعة فهو فى ذمة الله عز وجل ومن ظلمه فانما يظلم الله ومن حقره فانما حقر
الله عز وجل ورواه البرقي فى المحاسن عن النوفلي عن السكوني عن الصادق عن ابائه عليهم السلام عن رسول الله ص مثله
وفى المجالس عن احمد بن محمد بن يحيى عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابيه عن محمد بن ابي عمير
عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن الصادق عن ابائه عليهم السلام قال قال رسول الله ص من صلى المغرب
والعشاء الاخرة والغداة فى المسجد فى جماعة فكانما احيى الليل كله اقول وتقدم ما يدل على ذلك هنا وفى
المساجد ويأتي ما يدل عليه

ان اقل ما تنعقد به الجماعة اثنان وانها تجوز فى غير المسجد

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة فى حديث قال
قلت لابي عبد الله ع الرجلان يكونان جماعة فقال نعم ويقوم الرجل عن يمين الامام وعن جماعة
عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن محمد بن يوسف عن ابيه قال سمعت ابا جعفر ع
يقول ان الجهني اتى النبي ص فقال يا رسول الله انى اكون فى البادية ومعي اهلي وولدي وغلمتي
فاؤذن واقيم واصلي بهم أفجماعة نحن فقال نعم فقال يا رسول الله ان الغلمة يتبعون قطر السحاب فابقى
انا واهلي وولدي فاؤذن واقيم واصلي بهم أفجماعة نحن فقال نعم فقال يا رسول الله فان ولدي يتفرقون
فى الماشية فابقى انا واهلي فاؤذن واقيم واصلي بهم أفجماعة نحن فقال نعم فقال يا رسول الله ان المرأة
تذهب فى مصلحتها فابقى انا وحدي فاؤذن واقيم واصلي أفجماعة انا فقال نعم المؤمن وحده جماعة
ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد والذي قبله باسناده عن محمد بن يعقوب اقول الصورة الاخيرة جماعة
مجازية لا حقيقية والمراد ان ثوابه يضاعف بالاذان والاقامة وارادة الجماعة فكانه وحده جماعة محمد
بن علي بن الحسين باسناده عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع انه سئل عن الرجلين يصليان جماعة قال نعم يجعله عن
يمينه قال وقال ع الاثنان جماعة قال وقال النبي ص المؤمن وحده حجة والمؤمن وحده جماعة اقول
تقدم وجهه وفى عيون الاخبار باسناد تقدم فى اسباغ الوضوء عن الرضا عن ابائه عليهم السلام عن النبي ص قال الاثنان
فما فوقهما جماعة محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن حماد عن
ابي مسعود الطائي عن الحسن الصيقل عن ابي عبد الله ع قال سألته كم اقل ما تكون الجماعة قال رجل
وامرأة ورواه الصدوق باسناده عن الحسن الصيقل ورواه فى المقنع مرسلا وعنه عن احمد بن محمد
عن ابيه عن ابي البختري عن جعفر عن ابيه ان عليا ع قال الصبي عن يمين الرجل فى الصلوة اذا ضبط الصف
جماعة والمريض القاعد عن يمين المصلي جماعة ورواه الحميري فى قرب الاسناد عن السندي بن محمد
عن ابي البختري اقول ويأتي ما يدل على ذلك وعلى جواز اقتداء المرأة بالمرأة ولعل ترك هنا لكثرة ثواب
تلك الجماعة او لندوره تحقق عدالة المرأة لتصلح للامامة او نحو ذلك

استحباب حضور الجماعة

وعدم ... المساجد العامة

خلف من لا تقتدي

خلف من لا تقتدي به للتقية والقيام فى الصف الاول معه محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله ع
قال من صلى معهم فى الصف الاول كان كمن صلى خلف رسول الله ص فى الصف الاول ورواه فى المجالس عن الحسين بن ابراهيم
عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن ابي زياد الهندي عن ابن بكير عن الصادق ع مثله قال وقال
الصادق ع اذا صليت معهم غفر لك بعدد من خالفك وباسناده عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله ع
قال يحسب لك اذا دخلت معهم وان كنت لا تقتدي بهم مثل ما يحسب لك اذا كنت مع من تقتدي به محمد
بن يعقوب عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري مثله ورواه
الشيخ باسناده عن محمد بن اسمعيل مثله وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع
قال من صلى معهم فى الصف الاول كان كمن صلى خلف رسول الله ص فى الصف الاول وعن علي بن ابراهيم عن ابيه وعن
محمد عن الفضل عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال كنت جالسا عند ابي جعفر ع يوما اذ دخل عليه
رجل فقال له جعلت فداك انى رجل جار مسجد لقومي فاذا انا لم اصل معهم وقعوا فيّ وقالوا هو
كذا وكذا فقال اما لئن قلت ذلك لقد قال امير المؤمنين ع من سمع النداء فلم يجبه من غير علة فلا
صلوة له فخرج الرجل فقال له لا تدع الصلوة معهم وخلف كل امام فلما خرج قلت له جعلت فداك كبر علي
قولك لهذا الرجل حين استفتاك فان لم يكونوا مؤمنين قال فضحك ع ثم قال ما اراك بعد الا
ههنا يا زرارة فاي علة تريد اعظم من انه لا يأتم به ثم قال يا زرارة اما تراني قلت صلوا فى مساجدكم وصلوا مع ائمتكم محمد
بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وكذا الذي قبله وباسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد
عن ابي علي فى حديث قال قلت لابي عبد الله ع ان لنا اماما مخالفا وهو يبغض اصحابنا كلهم فقال ما عليك
من قوله والله لئن كنت صادقا لانت احق بالمسجد منه فكن اول داخل واخر خارج واحسن خلقك
مع الناس وقل خيرا وعنه عن البرقي عن جعفر بن المثنى عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله ع يا اسحق
اتصلي معهم فى المسجد قلت نعم قال صل معهم فان المصلي معهم فى الصف الاول كالشاهر سيفه فى سبيل
الله احمد بن ابي عبد الله البرقي فى المحاسن عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله ع
يقول اوصيكم بتقوى الله عز وجل ولا تحملوا الناس على اكتافكم فتذلوا ان الله تبارك وتعالى يقول فى
كتابه وقولوا للناس حسنا ثم قال عودوا مرضاهم واشهدوا جنائزهم واشهدوا لهم وعليهم وصلوا
معهم فى مساجدهم الحديث علي بن جعفر فى كتابه عن اخيه موسى بن جعفر ع قال يصلي حسن وحسين خلف
مروان بن الحكم ونحن نصلي معهم احمد بن محمد بن عيسى فى نوادره عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سألته
عن مناكحتهم والصلوة خلفهم فقال هذا امر شديد لن تستطيعوا ذلك قد انكح رسول الله ص وصلى وراءهم
وعن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن الفضيل بن يسار قال سألت ابا جعفر ع عن مناكحة الناصب والصلوة
خلفه فقال لا تناكحه ولا تصل خلفه اقول هذا مخصوص بغير وقت التقية وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما
يدل عليه

استحباب ايقاع الفريضة قبل المخالف او بعده وحضورها معه

محمد بن علي بن الحسين
باسناده عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله ع انه قال ما منكم احد يصلي صلوة فريضة فى وقتها ثم يصلي معهم
صلوة تقية وهو متوضئ الا كتب الله له بها خمسا وعشرين درجة فارغبوا فى ذلك وباسناده عن عبد الله
بن سنان عن ابي عبد الله ع قال ما من عبد يصلي فى الوقت ويفرغ ثم ياتيهم ويصلي معهم وهو على وضوء
الا كتب الله له خمسا وعشرين درجة وعنه عن ابي عبد الله ع انه قال له انى اخي على باب مسجد يكون فيه قوم

حتى المؤمن معاذ ومنهم مسبوقون في الصلوة فانا اصلي العصر ثم اخرج فاصلي معهم فقال اما ترضى ان تحسب لك
باربع وعشرين صلوة محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن علي بن محمد عن علي بن مرداس عن صفوان بن يحيى والحسن
بن محبوب عن هشام بن سالم عن عمار الساباطي عن ابي عبد الله عم في حديث قال واعلموا ان من صلى منكم اليوم صلوة
فريضة مستترا بها من عدوه في وقتها فاتمها كتب الله له بها خمسين صلوة فريضة في جماعة ومن صلى منكم
صلوة فريضة وحده مستترا بها من عدوه في وقتها فاتمها كتب الله تعالى له بها خمسا وعشرين صلوة فريضة
وحدانية ومن صلى منكم صلوة نافلة لوقتها فاتمها كتب الله له بها عشر صلوات نوافل ومن عمل منكم
حسنة كتب الله له بها عشرين حسنة ويضاعف الله عز وجل حسنات المؤمن منكم اذا احسن اعماله
ودان بالتقية على دينه وامامه ونفسه وامسك من لسانه اضعافا مضاعفة ان الله عز وجل كريم
محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد بن سعيد بن عقدة عن احمد بن محمد بن يحيى الحازمي عن الحسين بن الحكم
عن ابرهيم بن علي المرافقي عن عمرو بن الربيع عن جعفر بن محمد عن ابيه عم في حديث انه سئل عن الامام
ان لم اكن اثق به اصلي خلفه واقرا قال لا صل خلفه او بعده قيل له افاصلي خلفه واجعلها تطوعا قال لو قبل
التطوع لقبلت الفريضة ولكن اجعلها سبحة وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن
مروك بن عبيد عن نشيط بن صالح عن ابي الحسن الاول عم قال قلت له الرجل منا يصلي صلوته في جوف بيته
مغلقا عليه بابه ثم يخرج فيصلي مع جيرته تكون صلوته تلك وحده في بيته جماعة فقال الذي يصلي في بيته يضاعف
الله له ضعفي اجر الجماعة تكون له خمسين درجة والذي يصلي مع جيرته يكتب له اجر من صلى خلف رسول الله صم
ويدخل معهم في صلوتهم فيخلف عليهم ذنوبه ويخرج بحسناتهم وعنه عن احمد بن محمد عن ابيه عن ابن المغيرة
عن ناصح المؤذن قال قلت لابي عبد الله عم اني اصلي في البيت واخرج اليهم قال اجعلها نافلة ولا تكبر
معهم فتدخل معهم في صلوتهم فان مفتاح الصلوة التكبير وعنه عن [illegible] بن عمرو عن عبيد بن زرارة عن ابي
عبد الله عم قال قلت اني ادخل المسجد وقد صليت فاصلي معهم فلا احتسب بتلك الصلوة قال لا باس
واما انا فاصلي معهم واريهم اني اسجد وما اسجد وباسناده عن الحسين بن سعيد عن الهيثم بن واقد عن الحسين بن
عبد الله الارجاني عن ابي عبد الله عم قال من صلى في منزله ثم اتى مسجدا من مساجدهم فصلى معهم خرج
بحسناتهم ورواه الكليني عن جماعة عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد الا انه قال فصلى معهم ورواه الصدوق
باسناده عن الحسين بن ابي عبد الله الا انه قال فصلى معهم اخواه ويأتي ما يدل على ذلك

استحباب تخصيص الصف الاول باهل الفضل ويسددون الامام اذا غلط محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي
بن الحكم عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال سئل ابو عبد الله عم عن الرجل يؤم القوم فيغلط قال يفتح عليه من خلفه
وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن المفضل بن صالح عن جابر عن ابي جعفر عم قال ليكن الذين يلون
الامام منكم اولوا الاحلام منكم والنهى فان نسي الامام او تعايا قوموه وحديث محمد الحلبي باسناده عن الحسين بن محمد
مثله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سألته عن الامام اذا اخطأ في القران
فلا يدري ما يقول قال يفتح عليه بعض من خلفه عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر
عن اخيه قال سألته عن الرجل يكون في صلوته فيستفتح الرجل الاخر هل يفتح عليه وهل يقطع ذلك الصلوة قال
لا يصلح ان يفتح عليه اقول يحمل الكراهة مع كون القاري غير الامام ويحتمل الحمل على الانكار ويحتمل كون
لفظة الا ليس في الصلوة وكون لفظ يصلح مبنيا للمفعول استحباب [illegible] ان يقرب من الامام

والقيام في الصف الاول واستحباب تيامن الصفوف على مياسرها والصف الاخير في صلوة الجنازة محمد بن
يعقوب عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن مفضل عن جابر عن ابي جعفر عم في حديث قال اول
الصفوف اهلها ما دنا من الامام ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن محمد مثله وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد
باسناده قال فضل ميامن الصفوف على مياسرها كفضل الجماعة على صلوة الفرد محمد بن علي بن الحسين باسناده عن
شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الصادق عن ابائه في حديث المناهي قال قال رسول الله صم من حافظ على
الصف الاول والتكبيرة الاولى لا يؤذي مسلما اعطاه الله من الاجر ما يعطى المؤذنون في الدنيا والاخرة ورواه
في عقاب الاعمال باسناد تقدم في عيادة المريض نحوه وزاد ومن حافظ على الجماعة حيثما كان مر على الصراط
كالبرق الخاطف اللامع في اول زمرة مع السابقين ووجهه اضوء من القمر ليلة البدر وكان له بكل يوم
وليلة حافظ عليها ثواب شهيد قال وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عم ان الصلوة في الصف الاول كالجهاد
في سبيل الله عز وجل وفي المجالس باسناد تقدم في اسباغ الوضوء عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صم
ان خير الصفوف صف الرجال المقدم وشرها المؤخر اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه هنا وفي
صلوة الجنازة

استحباب الجماعة ولو في اخر الوقت واختيارها على الصلوة فرادى في اوله
محمد بن علي بن الحسين باسناده عن جميل بن صالح انه سال ابا عبد الله عم ايما افضل يصلي الرجل لنفسه في اول
الوقت او يؤخر قليلا ويصلي باهل مسجده اذا كان امامهم قال يؤخر ويصلي باهل مسجده اذا كان الامام عبد
الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم قال سألته
عن القوم يجتمعون حتى يذهب الثلث الاول من الليل واكثر ايهما افضل يصلون العشاء جماعة او
غير جماعة قال يصلونها جماعة افضل ورواه علي بن جعفر في كتابه اقول وتقدم ما يدل على ذلك عموما

اشتراط كون امام الجماعة مؤمنا مواليا للائمة عم وعدم جواز الاقتداء بالمخالف في الاعتقادات
الصحيحة الاصولية الا تقية محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحجال عن ثعلبة عن زرارة قال سألت
ابا جعفر عم عن الصلوة خلف المخالفين فقال ما هم عندي الا بمنزلة الجدر ورواه الشيخ باسناده عن احمد
بن محمد مثله وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن علي بن مهزيار عن ابي علي بن راشد قال قلت لابي جعفر عم
ان مواليك قد اختلفوا فاصلي خلفهم جميعا فقال لا تصل الا خلف من تثق بدينه وامانته محمد بن الحسن
باسناده عن سهل بن زياد مثله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر عن يحيى الحلبي عن ابن مسكان عن
اسمعيل الجعفي قال قلت لابي جعفر عم رجل يحب امير المؤمنين عم ولا يتبرأ من عدوه ويقول هو احب
الي ممن خالفه فقال هذا مخلط وهو عدو فلا تصل خلفه ولا كرامة الا ان تتقيه ورواه الصدوق
باسناده عن اسمعيل الجعفي مثله الا انه قال لا تصل وراءه وعنه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن علي
بن سعد البصري قال قلت لابي عبد الله عم اني نازل في بني عدي ومؤذنهم وامامهم وجميع اهل المسجد
عثمانية يبرؤن منكم ومن شيعتكم وانا نازل فيهم فما ترى في الصلوة خلف الامام فقال صل خلفه قال واحتسب
بما تسمع ولو قدمت البصرة لقد سالك الفضيل بن يسار واخبرته بما افتيتك فتاخذ بقول الفضيل
وتدع قولي قال علي فقدمت البصرة فاخبرت فضيلا بما قال فقال هو اعلم بما قال ولكني سمعته وسمعت
اباه يقولان لا تعتد بالصلوة خلف الناصب واقرأ لنفسك كانك وحدك اقول صدر الحديث ظاهر
في التقية وباسناده عن محمد بن ابي عبد الله البرقي انه كتب الى ابي جعفر الثاني عم اتجوز الصلوة خلف

من وقف على ابيك وجدت صلوات الله عليها فاجاب لا تقبل شهادته ورواه العده وفي باسنادنا عن ابي عبد
الله ايضا مثله وباسنادنا عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي بن يقطين عن عمرو بن ابرهيم عن
خلف بن حماد عن رجل عن ابي عبد الله ع قال لا تصل خلف الغالي وان كان يقول بقولك والمجهول
والمجاهر بالفسق وان كان مقتصدا ورواه الصدوق مرسلا ورواه في الخصال عن ابيه عن سعد عن
محمد بن عيسى مثله الا انه قال عن خلف بن حماد محمد بن علي بن الحسين باسنادنا عن محمد بن علي الحلبي عن ابي عبد الله ع
الا انه قال لا تصل خلف من يشهد عليك بالكفر ولا خلف من شهدت عليه بالكفر وباسنادنا عن اسمعيل
بن مسلم انه سئل الصادق ع عن الصلوة خلف رجل يكذب بقدر الله عز وجل قال ليعد كل صلوة صلاها
خلفه ورواه في التوحيد عن ابيه عن علي بن الحسن الكوفي عن ابيه الحسين بن علي بن عبد الله عن جده عبد
الله بن المغيرة عن اسمعيل بن مسلم مثله قال وقال علي بن محمد ومحمد بن علي عليهما السلام من قال بالجسم فلا تعطوه
شيئا من الزكوة ولا تصلوا خلفه ورواه الشيخ ايضا مرسلا نحوه وفي الامالي عن محمد بن الحسن عن الصفار
عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار قال كتبت الى محمد بن علي الرضا ع اصلي خلف من يقول بالجسم
ومن يقول بقول يونس فكتب لا تصلوا خلفهم ولا تعطوهم من الزكوة وابرؤوا منهم برئ الله منهم
وفي عيون الاخبار باسناده الاتي عن الفضل بن شاذان عن الرضا ع في كتابه الى المامون قال لا يقتدى الا
باهل الولاية وعن محمد بن احمد السناني عن محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن سهل بن زياد عن عبد العظيم
الحسني عن ابرهيم بن ابي محمود عن الرضا عن ابائه عليهم السلام قال من زعم ان الله يجبر عباده على المعاصي
او يكلفهم ما لا يطيقون الى ان قال ولا تصلوا وراءه وفي كتاب التوحيد عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى
العطار عن محمد بن احمد عن عمران بن موسى عن العباس بن حريش الرازي عن بعض اصحابنا عن علي
بن محمد وابي جعفر ع انهما قالا من قال بالجسم فلا تصلوا وراءه احمد بن علي بن ابي طالب الطبرسي في الاحتجاج
عن عبد العظيم بن عبد الله الحسني عن ابرهيم بن ابي محمود عن الرضا عن ابيه عن الصادق ع قال من زعم
ان الله يجبر عباده على المعاصي او يكلفهم ما لا يطيقون فلا تاكلوا ذبيحته ولا تقبلوا شهادته ولا تصلوا
وراءه ولا تعطوه من الزكوة شيئا وقد تقدم في احاديث صحيح الخفين عن ابي عبد الله ع قال لا تمسح ولا
تصل خلف من يمسح اقول وتقدم ما يدل على ذلك في الاذان وغيره ويأتي ما يدل عليه في احاديث القراءة
خلف من لا يقتدى به وغير ذلك عدم جواز الاقتداء بالفاسق فان فعل وجب ان يقرأ
لنفسه وجواز الاقتداء بمن يواظب على الصلوات ولا يظهر منه الفسق محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عمر
بن يزيد انه سال ابا عبد الله ع عن امام لا باس به في جميع اموره عارف غير انه يسمع ابويه الكلام الغليظ
الذي يغيظهما اقرا خلفه قال لا تقرا خلفه ما لم يكن عاقا قاطعا ورواه الشيخ باسناده عن سعد عن يعقوب
بن يزيد عن عمرو بن عثمن ومحمد بن عمرو بن يزيد جميعا عن محمد بن عذافر عن عمر بن يزيد مثله وباسناده
عن ابي ذر قال ان امامك شفيعك الى الله فلا تجعل شفيعك سفيها ولا فاسقا ورواه الشيخ باسناده عن محمد
بن احمد بن يحيى عن العباس بن معروف عن محمد بن سنان عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عن ابيه عن ابي ذر رضي الله عنه
المقنعة وفي العلل عن محمد بن الحسن عن الصفار عن العباس بن معروف مثله قال وقال الصادق ع ثلثة لا يصلى
خلفهم المجهول والغالي وان كان يقول بقولك والمجاهر بالفسق وان كان مقتصدا ورواه الشيخ كما سبق
وفي عيون الاخبار باسناده الاتي عن الفضل بن شاذان عن الرضا ع في كتابه [illegible] قال لا صلوة

خلف الفاجر

١٩٤

خلف الفاجر وفي الخصال بالاسناد الاتي عن الاعمش عن جعفر بن محمد ع في حديث شرايع الدين قال والصلوة
تستحب في اول الاوقات وفضل الجماعة على الفرد باربع وعشرين ولا صلوة خلف الفاجر ولا يقتدى الا باهل
الولاية وفي المقنع قال قال رسول الله ص ان سركم ان تزكوا صلوتكم فقدموا خياركم محمد بن يعقوب عن علي
بن محمد عن سهل بن زياد عن علي بن مهزيار عن ابي علي بن راشد عن ابي جعفر ع قال لا تصل الا خلف من تثق
بدينه وامانته وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمن بن عيسى عن سماعة بن مهران عن
ابي عبد الله ع قال من عامل الناس فلم يظلمهم وحدثهم فلم يكذبهم ووعدهم فلم يخلفهم كان ممن
حرمت غيبته وكملت مروته وظهر عدله ووجبت اخوته محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن سعد بن اسمعيل عن ابيه قال قلت للرضا ع رجل يقارف الذنوب وهو عارف بهذا
الامر اصلي خلفه قال لا ورواه الصدوق باسناده عن سعد بن اسمعيل مثله وباسناده عن محمد عن سعيد بن
اسمعيل مثله الا انه ترك قوله وهو عارف بهذا الامر وقال في اخره اصلي خلفه ام لا قال لا تصل محمد بن ادريس
في اخر السرائر نقلا من رواية ابي القسم بن قولويه عن الاصبغ قال سمعت عليا ع يقول ستة لا يؤمون الناس
منهم شارب النبيذ وهو الخمر ومن كتاب ابي عبد الله السياري صاحب موسى والرضا عليهما السلام قال قلت
لابي جعفر الثاني ع قوم من مواليك يجتمعون فتحضر الصلوة فيتقدم بعضهم فيصلي بهم جماعة فقال ان كان
الذي يؤمهم ليس بينه وبين الله طلبة فليفعل اقول لعل المراد انه ليس عليه ذنب لم يتب منه فانه
يتحقق بذلك انتفاء الطلبة والمنع عنه احمد بن علي بن ابي طالب الطبرسي في كتاب الاحتجاج عن الرضا ع
قال قال علي بن الحسين ع اذا رايتم الرجل قد حسن سمته وهديه وتماوت في منطقه وتخاضع في حركاته
فرويدا لا يغرنكم فما اكثر من يعجزه تناول الدنيا وركوب المحارم منها لضعف نيته ومهانته وجبن
قلبه فنصب الدين فخا لها فهو لا يزال يختل الناس بظاهره فان تمكن من حرام اقتحمه فاذا وجدتموه
يعف عن المال الحرام فرويدا لا يغرنكم فان شهوات الخلق مختلفة فما اكثر من ينبو عن المال الحرام
وان كثر ويحمل نفسه على شوهاء قبيحة فياتي منها محرما فاذا وجدتموه يعف عن ذلك فرويدا لا يغرنكم
حتى تنظروا ما عقدة عقله فما اكثر من ترك ذلك اجمع ثم لا يرجع الى عقل متين فيكون ما يفسد
بجهله اكثر مما يصلحه بعقله فاذا وجدتم عقله متينا فرويدا لا يغرنكم حتى تنظروا اهواه يكون على
عقله او عقله يكون على هواه وكيف محبته للرياسة الباطلة وزهده فيها فان في الناس من خسر
الدنيا والاخرة بترك الدنيا ويرى ان لذة الرياسة الباطلة افضل من لذة الاموال والنعم
المباحة المحللة فيترك ذلك اجمع طلبا للرياسة الى ان قال ولكن الرجل كل الرجل هو الذي جعل
هواه تبعا لامر الله وقواه مبذولة في رضى الله يرى الذل مع الحق اقرب الى عز الابد من
العز مع الباطل الى ان قال فذلكم الرجل نعم الرجل فبه فتمسكوا وبسنته فاقتدوا والى ربكم به
فتوسلوا فانه لا ترد له دعوة ولا تخيب له طلبة ورواه العسكري ع في تفسيره عن علي بن الحسين ع نحوه
اقول هذا بيان لاعلى مراتب العدالة لا لادناها على انه مخصوص بمن يؤخذ عنه العلم ويقتدى
به في الاحكام الدينية كما هو ظاهر لا بامام الجماعة والشاهد وقد تقدم ما يدل على المقصود هنا وفي
الجمعة ويأتي ما يدل عليه هنا وفي الشهادات عدم جواز الاقتداء بالمجهول محمد بن عمر بن
عبد العزيز الكشي في كتاب الرجال عن ادم ابن محمد عن علي بن محمد عن محمد بن احمد بن يحيى عن يعقوب

بن يزيد عن ابيه عن يزيد بن حماد عن ابي الحسن ع قال قلت له اصلي خلف من لا اعرف قال لا تصل الا خلف من
تثق به الحديث وقد تقدم حديث خلف بن حماد عن رجل عن ابي عبد الله ع قال لا تصل خلف المجهول
وعن الصادق ع قال ثلثة لا يصلى خلفهم احدهم المجهول محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد
عن محمد بن يحيى الخثعمي عن عبد الرحيم القصير قال سمعت ابا جعفر ع يقول اذا كان الرجل يؤم الناس فتقرا
القران فلا تقرا واعتد بقراءته اقول لعل المراد انه راه يؤم المؤمنين العدول مع احتمال انتفاء التقييد احتمال
مع انه يحتمل الحمل على التقية بقرينة لفظ الناس وما تقدم من نظايره ويأتي مثل ذلك عدم
جواز الاقتداء بالاغلف مع امكان الختان محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن ابي جعفر عن ابي الجوزا
عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن ابائه عن علي ع قال الاغلف لا يؤم القوم وان كان
اقراهم لانه ضيع من السنة اعظمها ولا تقبل له شهادة ولا يصلى عليه الا ان يكون ترك ذلك خوفا على
نفسه ورواه الصدوق مرسلا ورواه في العلل عن ابيه عن سعد عن محمد بن عبد الله عن ابي الجوزا
قال الاغلف وذكر مثله ورواه في عقاب الاعمال مرسلا اقول وتقدم ما يدل على ذلك في احاديث
الفاسق لانه من افراده بسبب ترك الواجب من الختان ويأتي ما يدل عليه وقوله لا يصلى عليه
اي لا ينبغي ان يرغب في الصلوة عليه اذا صلى عليه احد لما تقدم   وجوب كون الامام بالغا عاقلا
طاهر المولد وجملة ممن لا يقتدى بهم محمد بن يعقوب عن جماعة عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة
بن ايوب عن الحسين بن عثمان عن ابن مسكان عن ابي بصير يعني ليث المرادي عن ابي عبد الله ع قال خمسة لا
يؤمون الناس على حال وذكر منهم المجنون وولد الزنا ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله
وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع قال قال امير المؤمنين ع لا يصلين
احدكم خلف المجنون وولد الزنا الحديث ورواه الصدوق مرسلا وعنه عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة
عن غياث بن ابرهيم عن ابي عبد الله ع قال لا باس بالغلام الذي لم يبلغ الحلم ان يؤم القوم وان يؤذن
اقول يأتي الوجه في مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع انه قال خمسة لا يؤمون
الناس ولا يصلون بهم صلوة فريضة في جماعة وعد منهم ولد الزنا وباسناده عن سماعة بن مهران
عن ابي عبد الله ع انه قال تجوز صدقة الغلام وعتقه ويؤم الناس اذا كان له عشر سنين وفي
الخصال عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد عن العباس بن معروف عن ابي جميلة عن سعد بن طريف
عن الاصبغ بن نباتة قال سمعت امير المؤمنين ع يقول ستة لا ينبغي ان يؤموا الناس ولد الزنا والمرتد
والاعرابي بعد الهجرة وشارب الخمر والمحدود والاغلف الحديث ورواه ابن ادريس في اخر السرائر نقلا
من رواية ابي القسم بن قولويه عن الاصبغ مثله محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن الحسن بن موسى الخشاب عن غياث
بن كلوب عن اسحق بن عمار عن جعفر عن ابيه ان عليا ع كان يقول لا باس ان يؤذن الغلام قبل ان يحتلم
ولا يؤم حتى يحتلم فان ام جازت صلوته وفسدت صلوة من خلفه ورواه الصدوق مرسلا وعنه عن احمد
بن محمد عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن جعفر عن ابيه عن علي ع قال لا باس ان يؤذن الغلام الذي لم
يحتلم وان يؤم اقول حمله الشيخ وغيره على من لم يبلغ بالسن او بالانبات ويمكن حمله على امامته
لمثله عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر عن ابيه ان عليا ع
كره ان يؤم الاعرابي لجفائه عن الوضوء والصلوة اقول ويأتي ما يدل على ذلك في احاديث الشهادات

باب جواز الاقتدا

جواز الاقتداء بالاجذم والابرص على كراهة محمد بن الحسن باسناده عن سعد بن عبد الله
عن احمد بن محمد عن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن ظريف بن ناصح عن ثعلبة بن ميمون عن عبد الله بن يزيد قال سالت ابا عبد الله ع عن
المجذوم والابرص يؤمان المسلمين قال نعم قلت هل يبتلي الله بهما المؤمن قال نعم وهل كتب الله البلاء الا
على المؤمن وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن ابي اسحق عن عبد الرحمن بن حماد عن ابرهيم بن عبد الحميد
عن ابي الحسن ع قال لا يصلى بالناس من في وجهه اثار اقول هذا محمول على الكراهة لما مضى ويأتي محمد
بن علي بن الحسين باسناده عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع انه قال خمسة لا يؤمون الناس ولا يصلون بهم صلوة
فريضة في جماعة الابرص والمجذوم وولد الزنا والاعرابي حتى يهاجر والمحدود اقول هذا محمول على
الكراهة لما سبق احمد بن محمد البرقي في المحاسن عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن زياد عن ابن ابي عمير عن
الحسين بن ابي العلا عن ابي عبد الله ع قال سالته عن المجذوم والابرص يؤمان الناس قال نعم وهل
يبتلي الله بهذا الا المؤمن قال نعم وهل كتب البلاء الا على المؤمن محمد بن يعقوب عن جماعة عن احمد بن
محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن الحسين بن عثمان عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي
عبد الله ع قال خمسة لا يؤمون الناس على كل حال المجذوم والابرص والمجنون وولد الزنا والاعرابي
ورواه الشيخ كما سبق اقول هذا محمول على الكراهة قاله الشيخ وغيره وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد
عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع قال قال امير المؤمنين ع لا يصلين احدكم خلف المجذوم
والابرص والمجنون والمحدود وولد الزنا والاعرابي لا يؤم المهاجرين ورواه الصدوق مرسلا
جواز الاقتداء بالعبد على كراهة محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد عن حريز
عن زرارة عن ابي جعفر ع قال قلت له الصلوة خلف العبد فقال لا باس به اذا كان فقيها ولم يكن
هناك افقه منه الحديث محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان وفضالة عن العلا
عن محمد بن مسلم عن احدهما ع انه سئل عن العبد يؤم القوم اذا رضوا به وكان اكثرهم قرانا قال لا
باس به وعنه عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله ع وذكر مثله وعنه عن الحسن
عن زرعة عن سماعة قال سالته عن المملوك يؤم الناس قال لا الا ان يكون افقههم واعلمهم
وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن ابي اسحق عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن علي ع انه قال
لا يؤم العبد الا اهله اقول حمله الشيخ على الاستحباب وما سبق على الجواز عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد
عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر عن ابيه عن علي ع في حديث قال لا باس ان يؤم المملوك اذا
كان قاريا   جواز اقتداء المتوضي بالمتيمم على كراهة محمد بن الحسن باسناده عن سعد عن احمد
بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد بن ابي عمير عن محمد بن حمران وجميل بن دراج قالا قلنا لابي عبد الله ع
امام قوم اصابته جنابة في السفر وليس معه من الماء ما يكفيه للغسل ايتوضا بعضهم ويصلي بهم قال لا
ولكن يتيمم الامام ويصلي بهم فان الله جعل التراب طهورا ورواه الصدوق وكذا كما مر في التيمم وعنه
عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن عبد الله بن بكير قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل
اجنب ثم تيمم فامنا ونحن طهور فقال لا باس به وعنه عن ابي جعفر عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن
عبد الله بن بكير عن ابي عبد الله ع قال قلت له رجل ام قوما وهو جنب وقد تيمم وهم على طهور فقال لا باس
وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن ابن المغيرة مثله وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن عبد الحميد

عن ابي جميلة عن ابي اسامة عن ابي عبد الله عم في الرجل يجنب وليس معه ماء وهو امام القوم قال نعم يتيمم ويؤمهم
وعنه عن ابان بن عثمان عن ابيه عن ابن المغيرة عن السكوني عن جعفر عن ابيه عم قال لا يؤم صاحب التيمم المتوضين
ولا يؤم صاحب الفالج الاصحاء وباسنادنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن عباد بن صهيب قال سمعت ابا
عبد الله عم يقول لا يصلي المتيمم بقوم متوضين محمد بن يعقوب عن علي عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي
عبد الله عم عن ابيه قال قال امير المؤمنين عم في حديث لا يؤم صاحب التيمم المتوضين اقول حمل الشيخ الاحاديث
الاخيرة على الفضل والسابقة على الجواز ويأتي ما يدل على ذلك

جواز اقتداء المسافر بالحاضر وبالعكس

على كراهية ووجوب مراعاة كل منهم عدد صلوته قصرا وتماما وجواز اقتداء المسافر في الفريضتين بالحاضر في
واحدة محمد بن علي بن الحسين باسناده عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم قال اذا صلى المسافر خلف قوم حضور
فليتم صلوته ركعتين ويسلم وان صلى معهم الظهر فليجعل الاولتين الظهر والاخيرتين العصر محمد بن الحسن
باسناده عن الحسين بن سعيد عن محمد بن ابي عمير عن حماد بن عثمان قال سألت ابا عبد الله عم عن المسافر يصلي خلف
المقيم قال يصلي ركعتين ويمضي حيث شاء ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير مثله وعنه عن
فضالة بن ايوب عن الحسين بن عثمان عن عبد الله بن مسكان عن ابي بصير يعني المرادي قال قال ابو عبد الله عم
لا يصلي المسافر مع المقيم فان صلى فلينصرف في الركعتين وباسناده عن احمد بن محمد عن العباس بن
معروف عن صفوان بن يحيى عن عبد الله بن مسكان ومحمد بن النعمان الاحول عن ابي عبد الله عم قال اذا
دخل المسافر مع اقوام حاضرين في صلوتهم فان كانت الاولى فليجعل الفريضة في الركعتين الاولتين
وان كانت العصر فليجعل الاولتين نافلة والاخيرتين فريضة وباسناده عن سعد بن عبد الله عن احمد
بن محمد مثله اقول علله الشيخ بكراهة الصلوة بعد العصر الا القضاء وعن احمد بن محمد عن الحسن بن
الحسين اللؤلؤي عن ابي المغرا حميد بن المثنى عن عمران عن محمد بن علي انه سأل ابا عبد الله عم عن الرجل
المسافر اذا دخل في الصلوة مع المقيمين قال فليصل صلوته ثم يسلم ويجعل الاخيرتين سبحة وباسناده
عن سعد عن ابي جعفر يعني احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن داود بن الحصين عن ابي
الفضل العباس بن عبد الملك عن ابي عبد الله عم قال لا يؤم الحضري المسافر ولا المسافر الحضري
وان ابتلي بشيء من ذلك فام قوما حضريين فاذا اتم الركعتين سلم ثم اخذ بيد بعضهم فقدمه فامهم
واذا صلى المسافر خلف قوم حضور فليتم صلوته ركعتين ويسلم وان صلى معهم الظهر فليجعل الاولتين
الظهر والاخيرتين العصر وباسناده عن احمد بن محمد مثله ورواه الصدوق باسناده عن داود بن الحصين
عن ابي عبد الله عم مثله الى قوله ويسلم محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن
ابان بن عثمن عن عمر بن يزيد قال سألت ابا عبد الله عم عن المسافر يصلي مع الامام فيدرك
من الصلوة ركعتين ايجزي ذلك قال نعم ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله احمد بن محمد بن خالد في المحاسن
عن ابيه عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن ابن ابي عمير وعن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا
عن احدهما عم في مسافر ادرك الامام ودخل معه في صلوة الظهر قال فليجعل الاولتين الظهر والاخيرتين السبحة
فان كانت صلوة العصر جعل الاولتين السبحة والاخيرتين العصر عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن
العلوي عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم قال سألته عن امام مقيم ام قوما مسافرين كيف يصلي المسافرون
قال ركعتين ثم يسلمون ويقعدون ويقوم الامام فيتم صلوته فاذا سلم وانصرف انصرفوا ... اقول

ويأتي ما يدل

186

ويأتي ما يدل على ذلك

جواز امامة الرجل والنساء المحارم والاجانب ويقفن وراءه ووراء الرجال

والصبيان ان كانوا ولو واحدا محمد بن الحسن باسناده عن علي بن مهزيار عن حماد بن عيسى عن حريز عن الفضيل عن
ابي جعفر عم انه قال المرأة تصلي خلف زوجها الفريضة والتطوع وتأتم به في الصلوة اقول لم يصرح بكونها
معتدية به في اول الحديث بل هو في بيان حكم المكان ويحتمل فيه لما يأتي وباسناده عن احمد بن محمد عن الحسين
يعني ابن سعيد عن ابان عن الفضيل بن يسار قال قلت لابي عبد الله عم اصلي المكتوبة بام علي قال نعم تكون
على يمينك يكون سجودها بحذاء قدميك وعنه عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن القسم بن الوليد
قال سألته عن الرجل يصلي مع الرجل الواحد معهما النساء قال يقوم الرجل الى جنب الرجل ويتخلفن النساء
خلفهما وعنه عن الحسن بن علي بن فضال عن عبد الله بن بكير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عم في الرجل
يؤم المرأة قال نعم تكون خلفه الحديث محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان
عن ابي العباس قال سألت ابا عبد الله عم عن الرجل يؤم المرأة في بيته قال نعم تقوم وراءه ورواه الشيخ
باسناده عن احمد بن محمد مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن ابرهيم بن ميمون عن الصادق عم في الرجل يؤم
النساء ليس معهن رجل في الفريضة قال نعم وان كان معه صبي فليقم الى جانبه ورواه الكليني والشيخ كما يأتي
اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

جواز امامة المرأة النساء خاصة على

كراهية واستحباب وقوفها في صفهن وكذا العارية ولا تعلي بالقراءة وعدم جواز الجماعة في النافلة
الا الاستسقاء والعيد والاعادة محمد بن علي بن الحسين باسناده عن هشام بن سالم انه سأل ابا عبد الله عم عن المرأة هل تؤم
النساء قال تؤمهن في النافلة فاما في المكتوبة فلا ولا تتقدمهن ولكن تقوم وسطهن ورواه الشيخ باسناده
عن محمد بن مسعود عن محمد بن نصير عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن هشام بن سالم مثله وباسناده عن الحسن بن
زياد الصيقل قال سئل ابو عبد الله عم كيف تصلي النساء على الجنائز الى ان قال ففي صلوة مكتوبة ايؤم بعضهن بعضا
قال نعم وباسناده عن زرارة عن ابي جعفر عم قال قلت المرأة تؤم النساء قال لا الا على الميت اذا لم يكن احد
اولى منها تقوم وسطها في الصف فتكبر ويكبرن ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن مسعود العياشي عن العباس
بن المغيرة عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن حماد عن حريز عن زرارة مثله وباسناده عن حماد بن عمرو
وانس بن محمد عن جعفر بن محمد عن ابائه في وصية النبي لعلي عليهما قال ليس على النساء جمعة ولا جماعة ولا تؤم
باسناده عن الاعمش عن جعفر بن محمد عم في حديث شرايع الدين قال ولا يصلى التطوع في جماعة لان ذلك بدعة وكل
بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار وفي عيون الاخبار باسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا عم في كتابه الى المأمون
قال لا يجوز ان يصلى تطوع في جماعة لان ذلك بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها الى النار محمد بن الحسن باسناده عن محمد
عن احمد بن محمد عن موسى بن القسم وابي قتادة جميعا عن علي بن جعفر عن اخيه عم قال سألته عن
المرأة تؤم النساء ما حد رفع صوتها بالقراءة والتكبير فقال قدر ما تسمع وباسناده عن احمد بن محمد عن
موسى بن القسم عن علي بن جعفر مثله ورواه الصدوق باسناده عن علي بن جعفر مثله وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب
عن محمد بن عيسى العبيدي عن الحسين بن علي بن يقطين عن ابي الحسن الماضي عم مثله وعنه عن العباس بن
المغيرة عن غياث عن ابي عبد الله عم قال المرأة صف والمرأتان صف والثلث صف وعنه عن محمد بن
عبد الحميد عن الحسن بن الجهم عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله عم قال تؤم المرأة النساء في
الصلوة وتقوم وسطا منهن ويقفن عن يمينها وشمالها تؤمهن في النافلة ولا تؤمهن في المكتوبة

وباسنادنا عن سعد عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن فضال عن عبد الله بن بكير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام
في حديث المرأة تؤم النساء قال نعم تقوم وسطاً منهن ولا تتقدمهن وباسنادنا عن سعد عن احمد بن محمد عن الحسين
بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن المرأة تؤم النساء قال لا بأس به وعنه
عن فضالة عن ابن سنان عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن المرأة تؤم النساء
قال اذا كن جميعاً امتهن في النافلة فاما المكتوبة فلا ولا تتقدمهن ولكن تقوم وسطاً منهن ورواه الكليني
عن جماعة عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد مثله وباسنادنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان عن عبد
الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام قال صل باهلك في رمضان الفريضة والنافلة فاني افعله
اقول يأتي وجهه محمد بن يعقوب عن ابي علي الاشعري عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر
عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا لم يحضر الرجل تقدمت المرأة وسطهن وقام النساء عن يمينها وشمالها وهي
وسطهن حتى تفرغ من الصلاة اقول ما تضمن المنع من امامة المرأة فالمراد به الكراهة بدلالة التصريح
في باقي الاحاديث ذكره الشيخ وغيره وقال العلامة في المنتهى يحتمل ان يكون تابعها الحيض لم تعرف فرائض
الصلاة وواجباتها منهن فلا تؤم غيرها في الواجب قال وخصصهن بالذكر لاغلبية الوصف فيهن
انتهى واما ما تضمن الجماعة في النافلة هنا وفيما يأتي فيجب حمله اما على التقية او على مجرد المتابعة او على
اعادة الفريضة او النافلة التي تجوز فيها الجماعة بدلالة ما تقدم في نافلة شهر رمضان ويأتي ما يدل عليه
وقد تقدم ما يدل على حكم امامة العاري بالعراة في لباس المصلي

جواز الاقتداء بالاعمى مع اهليته ومعرفته بالقبلة او تسديده

محمد بن الحسن باسناده عن سعد عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان
عن عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس بان يصلي الاعمى بالقوم وان كانوا هم الذين
يوجهونه وباسنادنا عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى عن غياث عن صاعد بن مسلم
عن الشعبي قال قال علي عليه السلام لا يؤم الاعمى في البرية الحديث اقول هذا محمول على عدم معرفته بالقبلة وعدم
تسديده من المأمومين او على عدم اهليته او الكراهة لما مضى ويأتي محمد بن علي بن الحسين قال قال الباقر
والصادق عليهما السلام لا بأس ان يؤم الاعمى اذا رضوا به وكان اكثرهم قراءة قال وقال ابو جعفر عليه السلام انما
الاعمى اعمى القلب فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور محمد بن يعقوب عن علي
بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام في حديث قال قلت اصلي خلف الاعمى
قال نعم اذا كان له من يسدده وكان افضلهم وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
في الاعمى يؤم القوم وهو على غير القبلة قال يعيد ولا يعيدون فانهم قد تحروا وعنه عن ابيه عن النوفلي
عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابيه قال قال امير المؤمنين عليه السلام في حديث لا يؤم الاعمى في الصحراء
الا ان يوجه الى القبلة ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب والذي قبله باسناده عن علي بن ابراهيم اقول وتقدم
في احاديث الدعاء في السجود للدنيا والاخرة ما يدل على ذلك لان ابا بصير كان اعمى وصلوا خلفه في
طريق مكة وحكم عليه السلام بعدم الاعادة ويأتي ما يدل عليه

كراهة امامة المقيد المطلقين وصاحب الفالج الاصحاء

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يؤم
المقيد المطلقين ولا يؤم صاحب الفالج الاصحاء محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله ورواه الصدوق
مرسلا وباسنادنا عن محمد بن احمد بن يحيى عن بنان بن محمد عن ابيه عن ابن المغيرة عن السكوني عن جعفر عن ابيه عليهما السلام

في حديث قال لا يؤم صاحب الفالج الاصحاء وباسنادنا عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن محمد بن يحيى عن غياث عن صاعد
بن مسلم عن الشعبي قال قال علي عليه السلام في حديث لا يؤم المقيد المطلقين

استحباب وقوف المأموم الواحد عن يمين الامام ان كان رجلا او صبياً وخلفه ان كان امرأة او جماعة ووجوب تأخر النساء عن الرجال حتى العبيد والصبيان

محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن العلاء عن محمد عن احدهما عليهما السلام قال
الرجلان يؤم احدهما صاحبه يقوم عن يمينه فان كانوا اكثر من ذلك قاموا خلفه وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى
عن احمد بن محمد عن ابيه عن ابي البختري عن جعفر عن ابيه عن علي عليه السلام قال الصبي عن يمين الرجل في الصلاة
اذا ضبط الصف جماعة والمريض القاعد عن يمين الصبي جماعة ورواه الحميري في قرب الاسناد
عن السندي بن محمد عن ابي البختري مثله وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن
محمد بن سنان عن عبد الله بن مسكان قال بعثت اليه بمسألة في مسائل ابراهيم فدفعها الى ابن سدير
فسأل عنها وابراهيم بن ميمون جالس عن الرجل يؤم النساء فقال نعم فقلت سله عنهن اذا كان معهن
غلمان لم يدركوا يقومون معهن في الصف او يتقدمونهن فقال لا بل يتقدمونهن وان كانوا عبيداً وعنه عن
العباس عن ابن المغيرة عن غياث عن ابي عبد الله عليه السلام قال المرأة صف والمرأتان صف والثلاث صف محمد بن يعقوب عن
جماعة عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن حماد بن عثمان عن ابراهيم بن ميمون عن ابي عبد الله عليه السلام
في الرجل يؤم النساء وليس معهن رجل في الفريضة قال نعم وان كان معه صبي فليقم الى جانبه ورواه الشيخ
باسناده عن الحسين بن سعيد ورواه الصدوق كما مر وعن محمد بن يحيى عن علي بن ابراهيم الهاشمي رفعه قال
رأيت ابا عبد الله عليه السلام يصلي بقوم وهو الى زاوية في بيته بقرب الحائط وكلهم عن يمينه وليس على يساره
احد ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب وكذا الذي قبله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن محمد بن مسلم
عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن الرجل يؤم الرجلين قال يتقدمهما ولا يقوم بينهما وعن الرجلين يصليان جماعة
قال نعم يجعله عن يمينه قال وقال امير المؤمنين عليه السلام كن النساء يصلين مع رسول الله صلى الله عليه وآله فكن يؤمرن ان لا يرفعن
رؤوسهن قبل الرجال لضيق الازر ورواه في العلل عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن ميمون
عن جعفر عن ابيه عليه السلام مثله الا انه قال لضيق الازر وباسناده عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الرجل
يؤم النساء قال نعم وان كان معهن غلمان فاقيموهم بين ايديهن وان كانوا عبيداً وفي العلل عن علي بن حاتم
عن القاسم بن محمد عن حمدان بن الحسين عن الحسين بن الوليد عن حمد بن رباط عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له
لاي علة اذا صلى اثنان صار التابع على يمين المتبوع قال لانه امامه وطاعة للمتبوع وان الله جعل اصحاب
اليمين المطيعين فلهذه العلة يقوم على يمين الامام دون يساره عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن
محمد بن عيسى والحسن بن ظريف وعلي بن اسماعيل كلهم عن حماد بن عيسى قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كن النساء يؤمرن
ان لا يرفعن رؤوسهن قبل الرجال لضيق الازر وعن الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه
عن علي عليه السلام انه كان يقول المرأة خلف الرجل صف ولا يكون الرجل خلف الرجل صفاً انما يكون الرجل الى جنب الرجل
عن يمينه وعن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر بن محمد عن ابيه عليه السلام قال قال رجلان صف فاذا كانوا
ثلاثة تقدم الامام اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه في الجماعة في السفينة وغيرها واختلاف
الاحاديث محمول على التخيير ونفي الوجوب

استحباب تحويل الامام المأموم عن يساره الى يمينه في الصلاة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد قال ذكر الحسين يعني ابن سعيد انه امر من

سأله عن رجل صلى الى جانب رجل فقام عن يساره وهو لا يعلم ثم علم وهو في صلوته كيف يصنع قال يحوله عن يمينه
محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن احمد بن اشيم عن الحسين بن يسار المدائني انه سمع من
سأل الرضا عليه السلام عن رجل صلى الى جانب رجل فقام عن يساره وهو لا يعلم كيف يصنع ثم علم وهو في الصلوة
قال يحوله عن يمينه محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحسين بن يسار مثله الا انه قال يحوله الى يمينه اقول
وتقدم ما يدل على ذلك   كراهة امامة الجالس القيام وجواز العكس محمد بن علي بن الحسين قال
قال ابو جعفر عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله صلى باصحابه جالسا فلما فرغ قال لا يؤمن احدكم بعدي جالسا قال وقال الصادق عليه السلام
كان رسول الله صلى الله عليه وآله وقع عن فرس فشج شقه الايمن فصلى بهم جالسا في غرفة ام ابراهيم عبد الله بن جعفر في
قرب الاسناد عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر عن ابيه عن علي عليه السلام قال المريض يقعد
عن يمين المصلي جماعة اقول وتقدم ما يدل على الحكم الثاني ويأتي ما يدل عليه   استحباب تقديم
الافضل الاعلم الافقه وعدم التقدم عليه محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن الحسين
عن العباس بن عامر وابي ... بن نوح عن العباس عن داود بن الحصين عن سفيان الجريري عن العرزمي
عن ابيه يرفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وآله قال من ام قوما وفيهم من هو اعلم منه لم يزل امرهم الى السفال الى
يوم القيمة ورواه الصدوق في عقاب الاعمال عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد عن محمد بن خالد
عن القسم بن محمد عن الحسين بن ابي العلاء عن ابن العرزمي عن ابيه يرفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وآله قال
من ام قوما وفيهم من ... الا انه قال اعلم منه وافقه ورواه في العلل عن محمد بن الحسن عن الصفار
عن ايوب بن نوح ورواه البرقي في المحاسن عن ابيه عن القسم بن محمد مثله محمد بن علي بن الحسين قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وذكر مثله عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة
عن جعفر بن محمد عن ابائه ان النبي صلى الله عليه وآله قال ان ائمتكم وفدكم الى الله فانظروا من توفدون في دينكم
وصلوتكم محمد بن ادريس في اخر السرائر نقلا من رواية ابي القسم بن قولويه عن ابي عبد الله عليه السلام رفع
الحديث الى النبي صلى الله عليه وآله وذكر الحديث الاول الا انه قال في سفال محمد بن مكي الشهيد في الذكرى عن النبي صلى الله عليه وآله
قال من صلى خلف عالم فكانما صلى خلف رسول الله صلى الله عليه وآله اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه
استحباب تقديم من يرضى به المأموم وكراهة تقديم من يكرهونه واستحباب اختيار العامة على
الافقه محمد بن علي بن الحسين قال قال النبي صلى الله عليه وآله ثمانية لا يقبل الله لهم صلوة العبد الآبق حتى يرجع الى مولاه
والناشز عن زوجها وهو عليها ساخط ومانع الزكوة وامام قوم يصلي بهم وهم له كارهون وتارك
الوضوء والمرأة المدركة تصلي بغير خمار والزبين وهو الذي يدافع البول والغائط والسكران
وباسناده عن حماد بن عمرو وانس بن محمد عن ابيه عن الصادق عن ابائه عليهم السلام في وصية النبي لعلي عليه السلام مثله ورواه
البرقي في المحاسن مرسلا وباسناده عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الصادق عن ابائه
في حديث المناهي قال ونهى ان يؤم الرجل قوما الا باذنهم قال من ام قوما باذنهم وهم به راضون
فاقتصد بهم في حضوره واحسن صلوته بقيامه وقراءته وركوعه وسجوده وقعوده فله مثل اجر القوم
ولا ينقص من اجورهم شيء وفي عقاب الاعمال باسناد تقدم في عيادة المريض نحوه وفي الخصال عن
محمد بن علي ماجيلويه عن عمه عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن علي عن ابن بقاح عن زكريا بن محمد
عن عبد الملك بن عمير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اربعة لا تقبل لهم صلوة الامام الجائر والرجل يؤم القوم

وهم له كارهون

سنده احاد
وفيه عدم قبول
صلوة الابق والناشز
ومانع الزكوة وتارك الوضوء
وتاركة الخمار ومدافع البول
والغائط والسكران والجائر

وهم له كارهون والعبد الآبق من مولاه من غير عذر والمرأة تخرج من بيت زوجها بغير اذنه محمد بن ادريس
في اخر السرائر نقلا من كتاب ابي عبد الله السياري قال قلت لابي جعفر الثاني عليه السلام ان قوما من مواليك
يجتمعون فتحضر الصلوة فيؤذن بعضهم ويتقدم احدهم فيصلي بهم فقال ان كانت قلوبهم كلها واحدة فلا
بأس قال ومن لهم بمعرفة ذلك قال فدعوا الامامة لاهلها اقول المراد والله اعلم كون قلوبهم واحدة
في الرضا بالامام والمراد باهلها من جمع شروطها ولعل المراد النهي عن التنازع فيها محمد بن الحسن باسناده عن
محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن محمد عن ابيه عن ابن ابي عمير عن زكريا صاحب السابري عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ثلاثة في الجنة على المسك الاذفر مؤذن اذن احتسابا وامام ام قوما وهم به راضون ومملوك يطيع
الله ويطيع مواليه الحسن بن محمد الطوسي في الامالي عن ابيه عن المفيد عن الجعابي عن ابن عقدة عن محمد
بن عبد الله بن غالب عن الحسين بن رباح عن ابن عميرة عن محمد بن مروان عن عبد الله بن ابي يعفور عن
ابي عبد الله عليه السلام قال ثلاثة لا يقبل الله لهم صلوة عبد آبق من مواليه حتى يرجع اليهم فيضع يده في ايديهم
ورجل ام قوما وهم له كارهون وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط ورواه الكليني كما يأتي في النكاح اقول
وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه   استحباب تقديم الاقرأ فالاقدم هجرة فالاسن
فالافقه فالاصبح وكراهة التقدم على صاحب المنزل وعلى صاحب السلطان وامامة من لا يحسن القراءة
بالمتقن محمد بن يعقوب عن علي بن محمد وغيره عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن ابي عبيدة قال
سألت ابا عبد الله عليه السلام عن القوم من اصحابنا يجتمعون فتحضر الصلوة فيقول بعضهم لبعض تقدم يا فلان فقال
ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال يتقدم القوم اقرؤهم للقرآن فان كانوا في القراءة سواء فاقدمهم هجرة فان كانوا في الهجرة
سواء فاكبرهم سنا فان كانوا في السن سواء فليؤمهم اعلمهم بالسنة وافقههم في الدين ولا يتقدمن احدكم
صاحب المنزل في منزله ولا صاحب سلطان في سلطانه محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله محمد بن علي بن الحسين
في العلل عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن الهيثم بن ابي مسروق عن الحسن بن محبوب مثله قال وفي حديث اخر فان كانوا
في السن سواء فاصبحهم وجها اقول وتقدم ما يدل على بعض المقصود   انه اذا صلى اثنان فقال
كل منهما كنت اماما صحت صلوتهما وان قال كل منهما كنت مأموما وجب عليهما الاعادة وحكم تقدم المأموم
على الامام ومساواته له محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي
عبد الله عن ابيه عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام في رجلين اختلفا فقال احدهما كنت امامك وقال الآخر
انا كنت امامك فقال صلوتهما تامة قلت فان قال كل واحد منهما كنت ائتم بك قال صلوتهما فاسدة وليستأنفا
ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله ورواه الصدوق مرسلا نحوه اقول استدل بعض الاصحاب
على جواز مساواة الامام للمأموم في الموقف بهذا الحديث وباحاديث امامة المرأة النساء والعاري العراة وقيام
المأموم الواحد عن يمين الامام وفي الاستدلال ما لا يخفى واكثر احاديث صلوة الجماعة دالة على اعتبار
تقدم الامام وقد تقدم في مكان المصلي ان من زار الامام فليصل صلوة الزيارة خلفه ويجعل الامام
وان الامام لا يتقدم ولا يساوى ويأتي في الزيارات مثله وقد استدل بذلك بعض علمائنا على
وجوب تأخر المأموم عن الامام ولو قليلا والاحتياط يؤيده والله اعلم   وجوب اتيان المأموم
بجميع واجبات الصلوة الا القراءة اذا كان الامام مرضيا محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحسين بن كثير عن
ابي عبد الله عليه السلام انه سأله رجل عن القراءة خلف الامام فقال لان الامام ضامن للقراءة وليس يضمن

الامام صلوة الذين خلفه انما يضمن القراءة ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد بسنده عن ابي عبد الله عم مثله وباسناده عن ابي بصير عن الصادق عم انه قال لم اضمن الا امام الصلوة قال لا ليس بضامن محمد بن الحسن باسناده عن سعد عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن سنان عن عبد الله بن مسكان عن ابي بصير مثله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن زرعة عن سماعة عن ابي عبد الله عم انه سأله عن القراءة خلف الامام فقال لا ان الامام ضامن للقراءة وليس يضمن الامام صلوة الذين خلفه انما يضمن القراءة محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن حديد عن جميل عن زرارة قال سألت احدهما عن الامام يضمن صلوة القوم قال لا ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن محمد اقول وتقدم ما يدل على ذلك وياتي ما يدل عليه

باب عدم جواز قراءة المأموم خلف من يقتدى به في الجهرية ووجوب الانصات لقراءته الا اذا لم يسمع ولو همهمة فيستحب القراءة وتكره في غيرها محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحلبي عن ابي عبد الله عم قال اذا صليت خلف امام تأتم به فلا تقرأ خلفه سمعت قراءته ام لم تسمع الا ان تكون صلوة يجهر فيها بالقراءة ولم تسمع فاقرأ ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن عبيد بن زرارة عنه عم انه ان سمع الهمهمة فلا يقرأ وباسناده عن زرارة عن ابي جعفر عم قال ان كنت خلف امام فلا تقرأن شيئا في الاولتين وانصت لقراءته ولا تقرأن شيئا في الاخيرتين فان الله عز وجل يقول للمؤمنين واذا قرئ القرآن يعني في الفريضة خلف الامام فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون والاخيرتان تبعا للاولتين محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم قالا قال ابو جعفر عم كان امير المؤمنين عم يقول من قرأ خلف امام يأتم به فمات بعث على غير الفطرة ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن محمد ورواه الصدوق باسناده عن زرارة ومحمد بن مسلم ورواه في عقاب الاعمال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن حماد بن عيسى ورواه البرقي في المحاسن عن ابيه عن حماد بن عيسى ورواه ابن ادريس في آخر السرائر نقلا من كتاب حريز مثله وعن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين وعن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا عبد الله عم عن الصلوة خلف الامام اقرأ خلفه فقال اما الصلوة التي لا يجهر فيها بالقراءة فان ذلك جعل اليه فلا تقرأ خلفه واما الصلوة التي يجهر فيها فانما امر بالجهر لينصت من خلفه فان سمعت فانصت وان لم تسمع فاقرأ ورواه الصدوق في العلل عن ابيه عن سعد بن عبد الله واحمد بن ادريس جميعا عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى مثله وعن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن احدهما عم قال اذا كنت خلف امام تأتم به فانصت وسبح في نفسك وعنه عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن قتيبة عن ابي عبد الله عم قال اذا كنت خلف امام ترتضي به في صلوة يجهر فيها بالقراءة فلم تسمع قراءته فاقرأ انت لنفسك فان كنت تسمع الهمهمة فلا تقرأ محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وكذا كل ما قبله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم وعلي بن النعمان عن عبد الله بن مسكان جميعا عن سليمان بن خالد قال قلت لابي عبد الله عم ايقرأ الرجل في الاولى والعصر خلف الامام وهو لا يعلم انه يقرأ فقال لا ينبغي له ان يقرأ يكله الى الامام وعنه عن صفوان عن ابن سنان يعني عبد الله عن ابي عبد الله عم قال اذا كنت خلف الامام في صلوة لا يجهر فيها بالقراءة

حمزة عن

ضى يعني عم وكان الرجل مأمونا على القرآن فلا تقرأ خلفه في الاولتين وقال يجزيك التسبيح في الاخيرتين قلت اي شئ تقول انت قال اقرأ فاتحة الكتاب وعنه عن الحسين عن زرعة عن سماعة في حديث قال سألته عن الرجل يؤم الناس فيسمعون صوته ولا يفقهون ما يقول فقال اذا سمع صوته فهو يجزيه واذا لم يسمع صوته قرأ لنفسه وباسناده عن سعد عن ابي جعفر يعني احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن يقطين عن اخيه الحسين عن ابيه علي بن يقطين قال سألت ابا الحسن الاول عم عن الرجل يصلي خلف امام يقتدي به في صلوة يجهر فيها بالقراءة فلا يسمع القراءة قال لا بأس ان صمت وان قرأ وباسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمن عن الحلبي عن ابي عبد الله عم قال اذا صليت خلف امام تأتم به فلا تقرأ خلفه سمعت قراءته ام لم تسمع ورواه الكليني كما مر وعنه عن الحسن بن علي بن يقطين عن اخيه عن ابيه قال سألت ابا الحسن عم عن الركعتين اللتين يصمت فيهما الامام أيقرأ فيهما بالحمد وهو امام يقتدى به فقال ان قرأ فلا بأس وان سكت فلا بأس اقول المراد بالصمت هنا الاخفات فالرجحان من الاحاديث وعنه عن الحسن بن علي بن فضال عن يعقوب بن يزيد عن يونس بن يعقوب قال سألت ابا عبد الله عم عن الصلوة خلف من ارتضي به اقرأ خلفه قال من رضيت به فلا تقرأ خلفه وباسناده عن احمد بن محمد بن سعيد بن عقدة عن احمد بن محمد بن يحيى الحارثي عن الحسين بن الحسين عن ابرهيم بن علي المرافقي وعمر بن الربيع البصري عن جعفر بن محمد عم انه سئل عن القراءة خلف الامام فقال اذا كنت خلف الامام تولاه وتثق به فانه يجزيك قراءته وان احببت ان تقرأ فاقرأ فيما تخافت فيه فاذا جهر فانصت قال الله تعالى وانصتوا لعلكم ترحمون الحديث عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه عم قال سألته عن الرجل يكون خلف الامام يجهر بالقراءة وهو يقتدي به هل له ان يقرأ من خلفه قال لا ولكن يقتدي به ورواه علي بن جعفر في كتابه الا انه قال لا ولكن يقتدي به ورواه علي بن جعفر في كتابه الا انه قال لا ولكن لينصت للقرآن اقول وتقدم ما يدل على ذلك وتأتي ما يدل عليه وياتي ما ظاهره المنافاة ونبين وجهه

باب استحباب تسبيح المأموم ودعائه وذكره وصلواته على محمد وآله اذا لم يسمع قراءة الامام وعدم وجوب ذلك وكراهة سكوته محمد بن علي بن الحسين باسناده عن بكر بن محمد الازدي عن ابي عبد الله عم انه قال اني اكره للمرء ان يصلي خلف الامام صلوة لا يجهر بالقراءة فيقوم كانه حمار قال قلت جعلت فداك فيصنع ماذا قال يسبح ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن محمد عن البرقي عن عبد الله بن الصلت والعباس بن معروف جميعا عن بكر بن محمد قال قال ابو عبد الله عم وذكر مثله الا انه قال اني اكره للمؤمن ورواه الحميري في قرب الاسناد عن احمد بن اسحق عن بكر بن محمد مثله الا انه قال للرجل المؤمن وباسناده عن ابي المغرا حميد بن المثنى قال كنت عند ابي عبد الله عم فسأله حفص الكلبي فقال اكون خلف الامام وهو يجهر بالقراءة فادعو واتعوذ قال نعم فادع اقول هذا محمول على ما قبل شروع الامام في القراءة او على الجمع بين الاستماع والدعاء او على عدم سماع المأموم القراءة لما مر عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن اخيه عليهما السلام قال سألته عن رجل صلى خلف امام يقتدى به في الظهر والعصر يقرأ قال لا ولكن يسبح ويحمد ربه ويصلي على نبيه صلى الله عليه وآله ورواه علي بن جعفر في كتابه محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن حريز عن زرارة عن احدهما عم قال اذا كنت خلف امام تأتم به فانصت وسبح في نفسك محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن علي بن مهزيار عن النضر بن سويد عن محمد بن ابي حمزة عن معوية

فتأمله

بن عمار قال سألت ابا عبد الله عم عن القراءة خلف الامام في الركعتين قال الامام يقرا فاتحة
الكتاب ومن خلفه يسبح الحديث وباسنادنا عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن عيسى عن عبد الرحمن بن ابي
هاشم عن سالم ابي خديجة عن ابي عبد الله عم قال اذا كنت امام قوم فعليك ان تقرا في الركعتين الاولتين
وعلى الذين خلفك ان يقولوا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وهم قيام فاذا كان في
الركعتين الاخيرتين فعلى الذين خلفك ان يقرؤا فاتحة الكتاب وعلى الامام ان يسبح مثل ما يسبح
القوم في الركعتين الاخيرتين محمد بن ادريس في اوايل السرائر قال روى انه لا قراءة على المأموم
في جميع الركعات والصلوات سواء كانت جهرية او اخفاتية وهي اظهر الروايات قال وروى انه ينصت
فيما يجهر الامام فيه بالقراءة ولا يقرا هو شيئا ويلزمه القراءة فيما خافت قال وروى انه بالخيار فيما
خافت فيه الامام قال وقد روى انه لا قراءة على المأموم في الاخيرتين ولا تسبيح قال وروى انه
يقرا فيهما او يسبح اقول ويتقدم ما يدل على ذلك في احاديث القراءة وفي احاديث التسبيح ويأتي ما يدل عليه

وجوبا من لا يقتدى به واستحباب الاذان والاقامة وسقوط الجهر وما يجزي من القراءة
مع التقية وانه يجزي منها مثل حديث النفس محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن
بن علي بن يقطين عن اخيه الحسين بن علي بن يقطين عن ابيه علي بن يقطين عن ابي الحسن عم قال
سألته عن الرجل يصلي خلف من لا يقتدى بصلوته والامام يجهر بالقراءة قال اقرا لنفسك وان
لم تسمع نفسك فلا بأس وعنه عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابراهيم بن شيبة قال كتبت الى ابي
جعفر الثاني عم اسأله عن الصلوة خلف من يتولى امير المؤمنين عم وهو يرى المسح على الخفين او خلف
من يحرم المسح وهو يمسح فكتب ان جامعك واياهم موضع فلم تجد بدا من الصلوة فاذن لنفسك
واقم فان سبقك الى القراءة فسبح وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن ابي اسحق عن عمرو بن عثمن عن محمد
بن عذافر عن ابي عبد الله عم قال سألته عن دخولي مع من اقرأ خلفه في الركعة الثانية فيركع عند فراغي
من قراءة ام الكتاب فقال تقرا في الاخراوين لكي تكون قد قرأت في ركعتين وعنه عن يعقوب بن
يزيد عن محمد بن ابي حمزة وباسناده عن سعد عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن محمد بن اسحق ومحمد بن ابي
حمزة عمن ذكره عن ابي عبد الله عم قال يجزيك اذا كنت معهم من القراءة مثل حديث النفس
ورواه الصدوق مرسلا ورواه الكليني عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد
مثله وعن سعد عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن الحسن بن موسى الخشاب عن علي بن اسباط
عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله وابي جعفر عم في الرجل يكون خلف الامام لا يقتدى به فيسبقه
الامام بالقراءة فقال اذا كان قد قرأ ام الكتاب اجزأه يقطع ويركع وعنه عن موسى بن الحسن
بن علي عن احمد بن هلال عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي الحسن عم قال قلت له اني ادخل مع هؤلاء
في صلوة المغرب فيعجلوني الى ما ان اوذن واقيم ولا اقرا الا الحمد حتى يركع ايجزيني ذلك قال
نعم يجزيك الحمد وحدها وباسناده عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن علي بن
سعد البصري قال قلت لابي عبد الله عم اني نازل في بني عدي ومؤذنهم وامامهم وجميع اهل المسجد
عثمانية يبرؤن منكم ومن شيعتكم وانا نازل فيهم فما ترى في الصلوة خلف الامام فقال صل خلفه
قال فقال واحتسب بما تسمع ولو قدمت البصرة لسألك الفضيل بن يسار واخبرته بما افتيتك

فتاحتسب بقول

فقال احتسب بقول الفضيل وتشيع بقولي قال فلما قدمت البصرة اخبرت فضيلا بما قال فقال هو اعلم
بما قال لكني قد سمعته وسمعت اباه يقولان لا تعتد بالصلوة خلف الناصب واقرا لنفسك كانك
وحدك قال فاخذت بقول الفضيل وتركت قول ابي عبد الله عم محمد بن علي بن الحسين قال قال الصادق عم
ابدى خلف من قرأت خلفه محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمن
عن الحلبي عن ابي عبد الله عم قال لا تصل خلف امام لا تقتدى به فاقرا خلفه
سمعت قراءته او لم تسمع وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عبد الله بن محمد الحجال عن ثعلبة عن زرارة
قال سألت ابا جعفر عم عن الصلوة خلف المخالفين فقال ما هم عندي الا بمنزلة الجدر ورواه
الشيخ باسناده عن احمد بن محمد والذي قبله باسناده عن محمد بن يعقوب مثله عبد الله بن جعفر في قرب
الاسناد عن الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه قال كان الحسن والحسين
عليهما يقرآن خلف الامام اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه ويأتي ما ظاهره المنافاة
وبيان وجهه سقوط القراءة خلف من لا يقتدى به مع تعذرها والاجتزاء بادراك الركوع
مع تقية محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن ابن مسكان
عن ابي بصير يعني ليث المرادي قال قلت لابي جعفر عم من لا اقتدى به في الصلوة قال افرغ قبل
ان يفرغ فانك في حصار فان فرغ قبلك فاقطع القراءة واركع معه وباسناده عن سعيد عن حماد بن عيسى
عن معوية بن وهب عن ابي عبد الله عم قال سألته عن الرجل يؤم القوم وانت لا ترضى به في صلوة يجهر
فيها بالقراءة فقال اذا سمعت كتاب الله يتلى فانصت له فقلت فانه يشهد علي بالشرك فقال ان عصى
الله فاطع الله فرددت عليه فابى ان يرخص لي قال فقلت له اصلي اذا في بيتي ثم اخرج اليه فقال انت
وذاك وقال ان عليا عم كان في صلوة الصبح فقرأ ابن الكوا وهو خلفه ولقد اوحي اليك
والى الذين من قبلك لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين فانصت علي تعظيما
للقرآن حتى فرغ من الاية ثم عاد في قراءته ثم اعاد ابن الكوا الاية فانصت علي عم ايضا ثم قرأ
فاعاد ابن الكوا فانصت علي ثم قال فاصبر ان وعد الله حق ولا يستخفنك الذين لا يوقنون ثم اتم
السورة ثم ركع اقول ذكر الشيخ انه محمول على التقية او على ما اذا قرأ لنفسه وان كان منصتا لما مضى ويأتي
وعنه عن صفوان عن عبد الله بن بكير عن ابيه بكير بن اعين قال سألت ابا عبد الله عم عن الناصب يؤمنا
ما نقول معه في الصلوة فقال اما اذا جهر فانصت للقرآن واسمع ثم اركع واسجد انت لنفسك
وعنه عن محمد بن الحسين عن محمد بن الفضيل عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عم اني ادخل المسجد
فاجد الامام قد ركع وقد ركع القوم فلا يمكنني ان اوذن واقيم فقال لي فاذا كان ذلك فادخل
معهم في الركعة فاعتد بها فانها من افضل ركعاتك قال اسحق فعلت ثم انصرفت فاذا خمسة
او ستة قد قاموا الي من المخزوميين فقالوا جزاك الله عنا عن نفسك خيرا فوالله رأينا خلاف ما
ظننا بك وما قيل فيك فقلت واي شيء ذاك قالوا تبعناك وكنا نرى انك لا تقتدي بالصلوة معنا
فقد وجدناك قد اعتددت بالصلوة معنا قال فقلت ان ابا عبد الله عم بامرني الا وهو يخاف علي هذا
وشبهه وباسناده عن سعد عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم بن عروة عن عبد الله بن بكير عن زرارة
عن ابي جعفر عم قال لا بأس بان يصلي خلف الناصب ولا يقرا خلفه فيما يجهر فيه فان قراءته يجزيك اذا

سمعنا اقول ذكر الشيخ انه محمول على التقية وعلى ترك الجهر دون القراءة محمد بن علي بن الحسين في العلل عن
ابيه عن عمر بن عثمن عن محمد بن عذافر عن ابي عبد الله ع قال سالته عن دخولي مع من اقرا خلفه في
الركعة الثانية فيركع عند فراغي من قراءة ام الكتاب فقال تقرا في الاخيرتين لتكون قد
قرات في ركعتين اقول وتقدم ما يدل على ذلك … انه من قرا خلف من لا يقتدى به
ففرغ من القراءة قبله استحب له ذكر الله الى ان يفرغ او يبقى اية ويبدا بها فاذا فرغ قراها ثم
ركع محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن فضال عن ابن بكير عن زرارة قال
قلت لابي عبد الله ع اكون مع الامام فافرغ من القراءة قبل ان يفرغ فقال ابق اية ومجد
الله واثن عليه فاذا فرغ فاقرا الاية واركع ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان فيخله
عن ابن بكير نحوه ورواه البرقي في المحاسن عن ابيه عن صفوان وعبد الرحمن بن ابي نجران عن ابن بكير
مثله وعن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان عن اسحق بن عمار عمن سال ابا عبد الله ع
فقال اصلي خلف من لا اقتدى به فاذا فرغت من قراءتي ولم يفرغ هو قال سبح حتى يفرغ محمد بن الحسن
باسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن ابن بكير عن عمر بن ابي شعبة عن ابي عبد الله ع قال قلت له
اكون مع الامام فافرغ قبل ان يفرغ من قراءته قال فاتم السورة ومجد الله واثن عليه حتى يفرغ احمد بن محمد
البرقي في المحاسن عن ابيه عن صفوان الجمال قال قلت لابي عبد الله ع ان عندنا مصلى لا نصلي فيه واهله
نصاب وامامهم مخالف فاتم به قال لا قلت ان قرا اقرا خلفه قال نعم قلت فان نفدت السورة قبل ان
يفرغ قال سبح وكبر انما هو بمنزلة القنوت وكبر وهلل اقول وتقدم ما يدل على ذلك … انه اذا تبين
كون الامام على غير طهارة وجب عليه الاعادة الا على المامومين وان اخبرهم وليس عليه اعلامهم محمد بن
علي بن الحسين باسناده عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال في رجل صلى بقوم وهو جنب او على غير وضوء فعليه
الاعادة وليس عليهم ان يعيدوا وليس عليه ان يعلمهم ولو كان ذلك عليه لهلك قال قلت كيف يصنع بمن قد
خرج الى خراسان وكيف كان يصنع بمن لا يعرف قال هذا عنه موضوع وباسناده عن جميل بن دراج عن زرارة
عن احدهما ع قال سالته عن رجل صلى بقوم ركعتين ثم اخبرهم انه ليس على وضوء قال يتم القوم صلوتهم
فانه ليس على الامام ضمان محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن حديد عن جميل مثله ورواه
الشيخ باسناده عن جميل وباسناده عن احمد بن محمد مثله وعن علي بن ابرهيم عن ابيه وعن محمد بن اسمعيل
عن الفضل بن شاذان جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل
ام قوما وهو على غير طهر فاعلمهم بعد ما صلوا فقال يعيد هو ولا يعيدون محمد بن الحسن باسناده عن
الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى وفضالة بن ايوب عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن
ابي جعفر ع قال سالته عن الرجل يؤم القوم وهو على غير طهر فلا يعلم حتى تنقضي صلوتهم قال يعيد
ولا يعيد من صلى خلفه وان اعلمهم انه على غير طهر وعنه عن حماد بن عيسى عن معوية بن وهب قال قلت
لابي عبد الله ع ايضمن الامام صلوة الفريضة فان هؤلاء يزعمون انه يضمن فقال لا يضمن اي شيء
يضمن الا ان يصلي بهم جنبا او على غير طهر اقول الحكم بضمان الامام يدل على وجوب الاعادة عليه
وعدم وجوب الاعادة على المامومين وعنه عن عثمن بن عيسى عن عبد الله بن مسكان عن عبد الله
بن ابي يعفور قال سئل ابو عبد الله ع عن رجل ام قوما وهو على غير وضوء فقال ليس عليهم الاعادة

وعليه هو ان يعيد

وعليه هو ان يعيد وباسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي بن فضال عن عبد الله بن عامر والحسين بن سعيد
عن فضالة عن ابان بن عثمن عن عبد الله بن بكير قال سال حمزة بن حمران ابا عبد الله ع عن رجل امنا في السفر
وهو جنب وقد علم ونحن لا نعلم قال لا باس وباسناده عن عبد الرحمن العرزمي عن ابي عبد الله ع قال صلى علي ع
بالناس على غير طهر وكانت الظهر ثم دخل فخرج مناديه ان عليا صلى على غير طهر فاعيدوا وليبلغ الشاهد
الغايب قال الشيخ هذا خبر شاذ مخالف للاحاديث كلها وهو منافي للعصمة فلا يجوز العمل به ثم نقل عن
الصدوق وعن جماعة من مشايخه انهم حكموا بوجوب اعادة الماموم الاخفاتية دون الجهرية هذا نقله
الشيخ هنا وقد وجدناه في كلام الصدوق نقلا عن مشايخه في مسئلة ظهور الكفر لا في هذه المسئلة والحديث
محمول على التقية في الرواية لان العامة ينقلون مثل ذلك عن علي ع وعن عمر وبان ما نقل عن المعصوم حكم
ظهور الكفر لبطلان طهارته وفي استنابة المسبوق … انه اذا تبين كفر الامام لم يجب على الماموم
الاعادة ويجب مع تقدم العلم محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه
عن ابي عبد الله ع في قوم خرجوا من خراسان او بعض الجبال وكان يؤمهم رجل فلما صاروا الى الكوفة
علموا انه يهودي فقال لا يعيدون ورواه محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده
عن محمد بن ابي عمير في نوادره وباسناده عن زياد بن مروان القندي باسناده في كتاب ان الصادق ع قال في
رجل صلى بقوم حين خرجوا من خراسان حتى قدموا مكة فاذا هو يهودي او نصراني قال ليس عليهم
اعادة وباسناده عن اسمعيل بن مسلم انه سال الصادق ع عن الصلوة خلف من يتكبر بغير ما به قال يعيد
كل صلوة صلاها خلفه اقول هذا الحديث ظاهر في ان الماموم كان عالما باعتقاد الامام وليس فيه اشعار
بانه كان جاهلا به ثم علم بعد وقد تقدم كلام الصدوق في هذه المسئلة وكان مشايخه قصدوا الجمع
بين الاخبار مع انه لا ضرورة الى ذلك ولا اختلاف عند التحقيق … انه اذا تبين عدم استقبال
الامام القبلة لم يجب على المامومين الاعادة ويجب على الامام محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد بن عيسى
عن محمد بن ابي عمير عن حماد بن عثمن عن عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله ع انه قال في رجل صلى بالقوم
ثم يعلم انه قد صلى بهم الى غير القبلة قال ليس عليهم اعادة شيء محمد بن يعقوب عن علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع في الاعمى يؤم القوم وهو على غير القبلة قال يعيد ولا يعيدون
فانهم قد تحروا ورواه الشيخ باسناده عن علي بن ابرهيم اقول وتقدم في القبلة تفصيل اخر … انه اذا
تبين اخلال الامام بالنية لم يجب على المامومين الاعادة محمد بن علي بن الحسين باسناده عن زرارة انه قال لابي
جعفر ع رجل دخل مع قوم في صلوتهم وهو لا ينويها صلوة واحدث امامهم واخذ بيد ذلك الرجل فقدمه
فصلى بهم ايجزيهم ذلك الصلوة بصلوته وهو لا ينويها صلوة فقال لا ينبغي للرجل ان يدخل مع قوم
في صلوتهم وهو لا ينويها صلوة بل ينبغي له ان ينويها وان كان قد صلى فان له صلوة اخرى والا فلا يدخل معهم وقد
تجزي عن القوم صلوتهم وان لم ينوها محمد بن يعقوب عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان وعن علي بن ابرهيم عن
ابيه جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة مثله ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب اقول ويأتي حديث
ظهور الكفر وما يدل على ذلك لعموم نية الكافر وفسادها وكذا في احاديث ضمان الامام وعدم وجوب الاعادة وغير
ذلك … جواز استنابة المسبوق فاذا انتهت صلوة المامومين اشار اليهم يمينا وشمالا فيسلموا ثم يتم
صلوته ويعيد من يسلم معهم فان لم يدر كم صلوا ذكروه محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عبد الله بن سنان عن الصادق ع

في امام فتقدم مسبوقاً بركعة قال اذا اتم صلوة القوم بهم فليومئ اليهم يميناً وشمالاً فلينصرفوا ثم ليكمل هو ما فاته
من صلوته وباسناده عن جميل بن دراج عن الصادق عم في رجل ام قوماً على غير وضوء فانصرف وقدم رجلاً ولم يدر المقدم
ما صلى الامام قبله قال يذكره من خلفه محمد بن يعقوب عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير
عن معوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله عم عن الرجل ياتي المسجد وهم في الصلوة وقد سبقه الامام بركعة
او اكثر فيعتل الامام فياخذ بيده ويكون ادنى القوم اليه فيقدمه قال فيتم صلوة القوم ثم يجلس حتى اذا
فرغوا من التشهد اومى اليهم بيده عن اليمين والشمال وكان الذي اومى اليهم بيده التسليم وانقضاء
صلوتهم واتم هو ما فاته ان بقي عليه ورواه الصدوق مرسلا ورواه محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله
وباسناده عن احمد بن محمد عن علي بن حديد عن جميل عن زرارة عن احدهما ع عن امام ام قوماً فذكر انه
لم يكن على وضوء فانصرف واخذ بيد رجل فقدمه ولم يعلم الذي قدم ما صلى القوم فقال يصلي بهم
وان اخطأ سبح القوم به وبنى على صلوة الذي كان قبله ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد مثله وباسناده
عن محمد بن احمد بن يحيى عن العباس بن معروف عن ابن سنان عن طلحة بن زيد عن جعفر عن ابيه ع قال سالته
عن رجل ام قوماً فاصابه رعاف بعد ما صلى ركعة او ركعتين فقدم رجلاً ممن قد فاته ركعة او ركعتان
قال يتم بهم الصلوة ثم يقدم رجلاً فيسلم بهم ويقوم هو فيتم بقية صلوته كراهة استنابة المسبوق ولو
بالاقامة محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال سالت ابا عبد الله عم
عن الرجل يؤم القوم فيحدث ويقدم رجلاً قد سبق بركعة كيف يصنع قال لا يقدم رجلاً قد سبق بركعة
ولكن ياخذ بيد غيره فيقدمه وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن بن علي بن فضال عن الحسن بن علي
عن الحكم بن مسكين عن معوية بن شريح قال سمعت ابا عبد الله عم يقول اذا احدث الامام وهو في الصلوة لم ينبغ
ان يقدم الا من شهد الاقامة احمد بن علي بن الحسين باسناده عن معوية بن ميسرة عن ابي عبد الله ع قال لا ينبغي للامام
اذا احدث ان يقدم الا من ادرك الاقامة اقول وتقدم ما يدل على الجواز ولا ينافي الكراهة كراهة
انتظار الجماعة الامام بعد اقامة الصلوة واستحباب تقديم غيره وان كان الامام هو المؤذن محمد بن علي بن الحسين باسناده
عن حفص بن سالم انه سال ابا عبد الله عم اذا قال المؤذن قد قامت الصلوة ايقوم الناس على ارجلهم او يجلسون حتى
يجيء امامهم قال لا بل يقومون على ارجلهم فان جاء امامهم والا فليؤخذ بيد رجل من القوم فيقدم محمد بن الحسن
باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن الحسن بن علي بن فضال عن الحسن بن علي عن الحكم بن مسكين عن معوية بن شريح عن ابي عبد
الله ع في حديث قال اذا قال المؤذن قد قامت الصلوة ينبغي لمن في المسجد ان يقوموا على ارجلهم ويقدموا بعضهم
ولا ينتظر الامام قلت فان كان الامام هو المؤذن قال وان كان فلا ينتظرونه ويقدموا بعضهم انه اذا مات
الامام في اثناء الصلوة ينبغي للمأمومين ان يطرحوا الميت خلفهم ويقدموا من يتم بهم ولا يستانفون الصلوة
محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحلبي عن ابي عبد الله ع انه سئل عن رجل ام قوماً فصلى بهم ركعة ثم مات قال يقدمون
رجلاً اخر ويعتدون بالركعة ويطرحون الميت خلفهم ويغتسل من مسه ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن
حماد بن عثمان عن عبيد الله بن علي الحلبي اقول وتقدم ما يدل على ذلك في غسل المس انه من ادرك
تكبير الامام قبل ان يركع فقد ادرك الركعة ومن ادركه راكعاً كره له الدخول في تلك الركعة محمد بن الحسن
باسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر عن عاصم عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال اذا ادركت التكبيرة

قبل ان يركع

قبل ان يركع الامام فقد ادرك الصلوة وعنه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع
قال قال لي ان لم تدرك القوم قبل ان يكبر الامام للركعة فلا تدخل معهم في تلك الركعة وعنه عن صفوان
عن العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال لا تعتد بالركعة التي لم تشهد تكبيرها مع الامام محمد بن يعقوب
عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن محمد بن مسلم قال قال لي ابو عبد الله ع
اذا لم تدرك تكبيرة الركوع فلا تدخل في تلك الركعة اقول يأتي ما يدل على ذلك وعلى ان هذا محمول
على الكراهة الدخول في تلك الركعة ان من ادرك الامام راكعاً فقد ادرك الركعة ومن ادركه
بعد ان يرفع راسه فقد فاتته محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم
عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عم انه قال في الرجل اذا ادرك الامام وهو راكع وكبر الرجل وهو مقيم
صلبه ثم ركع قبل ان يرفع الامام راسه فقد ادرك الركعة وباسناده عن احمد بن محمد عن علي بن النعمان عن ابن مسكان
عن سليمان بن خالد مثله واسقط لفظ الركعة ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد مثله محمد بن علي
بن الحسين باسناده عن الحلبي عن ابي عبد الله عم قال اذا ادركت الامام وقد ركع فكبرت وركعت قبل ان يرفع
الامام راسه فقد ادركت الركعة وان رفع الامام راسه قبل ان تركع فقد فاتتك الركعة ورواه الكليني
عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله
وباسناده عن ابي اسامة يعني زيد الشحام انه سال ابا عبد الله عم عن رجل انتهى الى الامام وهو راكع فقال
اذا كبر واقام صلبه ثم ركع فقد ادرك وباسناده عن معوية بن ميسرة عن ابي عبد الله عم قال اذا جاء
الرجل مبادراً والامام راكع اجزأته تكبيرة واحدة لدخوله في الصلوة والركوع ورواه الشيخ باسناده عن
ابي عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن عبد الله بن معوية بن شريح عن ابيه عن ابي عبد الله
احمد بن علي بن ابي طالب الطبرسي في الاحتجاج عن عبد الله بن جعفر الحميري عن صاحب الزمان ع انه كتب اليه
يسأله عن الرجل يلحق الامام وهو راكع فيركع معه ويحتسب بتلك الركعة فان بعض اصحابنا قال ان لم يسمع
تكبيرة الركوع فليس له ان يعتد بتلك الركعة فاجاب ع انه اذا لحق مع الامام من التسبيح الركوع تسبيحة
واحدة اعتد بتلك الركعة وان لم يسمع تكبيرة الركوع اقول وتقدم ما يدل على ذلك وقد تقدم ما ظاهره
المنافاة وقد ذكرنا وجهه ان من خاف ان يرفع الامام راسه من الركوع قبل ان يصل الى
الصفوف جاز ان يركع مكانه ويمشي راكعاً او بعد السجود وانه يجزيه تكبيرة واحدة للافتتاح والركوع
محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن محمد بن مسلم عن احدهما ع
انه سئل عن الرجل يدخل المسجد فيخاف ان تفوته الركعة فقال يركع قبل ان يبلغ القوم ويمشي وهو راكع
حتى يبلغهم ورواه الصدوق باسناده عن محمد بن مسلم مثله وعن حماد بن عيسى عن معوية بن وهب قال رايت ابا
عبد الله عم يوماً دخل المسجد الحرام لصلوة العصر فلما كان دون الصفوف ركعوا فركع وحده
ثم سجد السجدتين ثم قام فمضى حتى لحق الصفوف وباسناده عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد مثله
ورواه الكليني عن جماعة عن احمد بن محمد مثله وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس بن معروف عن عبد
الله بن المغيرة عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال سمعت ابا عبد الله عم يقول اذا دخلت
المسجد والامام راكع وظننت انك ان مشيت اليه رفع راسه قبل ان تدركه فكبر واركع فاذا رفع
راسه فاسجد مكانك فاذا قام فالحق بالصف فاذا جلس فاجلس مكانك فاذا قام فالحق بالصف

ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن عبد الله بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابان ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب ورواه
الصدوق باسناده عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله مثله قال الصدوق وروي انه يمضي في الصلوة ولا يجلس ولا يخطا
وباسناده عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ربعي عن محمد بن مسلم قال قلت له الرجل يتأخر
وهو في الصلوة قال لا قلت فيتقدم قال نعم ماشيا الى القبلة ورواه الكليني عن محمد بن اسمعيل مثله وباسناده
عن سعد عن محمد بن الحسين عن الحكم بن مسكين عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ادخل المسجد وقد ركع
الامام فاركع بركوعه وانا وحدي واسجد فاذا رفعت راسي اي شيء اصنع فقال قم فاذهب اليهم فان كانوا قياما
فقم معهم وان كانوا جلوسا فاجلس معهم ورواه الصدوق باسناده عن اسحق بن عمار اقول ويأتي ما يدل على ذلك
وتقدم ما يدل عليه في احاديث الاذان ماشيا وعلى اجزاء تكبيرة واحدة للافتتاح والركوع مع الضيق هنا وفي
تكبيرة الافتتاح ان من فاته مع الامام بعض الركعات وجب ان يجعل ما ادركه اول صلوته
ويتشهد في ثانيته محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا فاتك شيء مع الامام
فاجعل اول صلوتك ما استقبلت منها ولا تجعل اول صلوتك آخرها محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن
الحسين عن صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يدرك الركعة الثانية من الصلوة مع
الامام وهي له الاولى كيف يصنع اذا جلس الامام قال يتجافى ولا يتمكن من القعود فاذا كانت الثالثة
للامام وهي له الثانية فليلبث قليلا اذا قام الامام بقدر ما يتشهد ثم يلحق بالامام قال وسالته عن الرجل
الذي يدرك الركعتين الاخيرتين من الصلوة كيف يصنع بالقراءة فقال اقرأ فيهما فانهما لك الاولتان
ولا تجعل اول صلوتك آخرها ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وعنه عن عبد الله بن محمد بن عيسى
عن علي بن الحكم عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا سبقك الامام
بركعة فادركت الركعة الاخرة قرأت في الثالثة من صلوته وهي ثنتان لك فان لم تدرك معه الا ركعة
واحدة قرأت فيها وفي التي تليها وان سبقك بركعة جلست في الثانية لك والثالثة له حتى تعتدل الصفوف
قياما الحديث محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يحيى مثله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن محمد بن ابي عمير عن
عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا ادرك الرجل بعض الصلوة وفاته بعض خلف امام يحتسب
بالصلوة خلفه جعل اول ما ادرك اول صلوته ان ادرك من الظهر او من العصر او من العشاء ركعتين
وفاتته ركعتان قرأ في كل ركعة مما ادرك خلف الامام في نفسه بام الكتاب وسورة فان لم يدرك السورة
تامة اجزأه ام الكتاب فاذا سلم الامام قام فصلى ركعتين لا يقرأ فيهما لان الصلوة انما يقرأ فيها في الاولتين
في كل ركعة بام الكتاب وسورة وفي الاخيرتين لا يقرأ فيهما انما هو تسبيح وتكبير وتهليل ودعاء ليس فيهما
قراءة وان ادرك ركعة قرأ فيها خلف الامام فاذا سلم الامام قام فقرأ بام الكتاب وسورة ثم قعد فتشهد
ثم قام فصلى ركعتين ليس فيهما قراءة ورواه الصدوق باسناده عن عمر بن اذينة مثله الا انه اسقط قوله فان لم
يدرك السورة تامة اجزأه ام الكتاب وترك ايضا من قوله لا يقرأ فيهما الى قوله لا يقرأ فيهما وعنه عن حماد
بن عيسى عن معوية بن وهب قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يدرك آخر صلوة الامام وهي اول صلوة
الرجل فلا يمهله حتى يقرأ فيقضي القراءة في آخر صلوته قال نعم وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن السندي عن حماد
بن عيسى مثله اقول حمله الشيخ على النحو وانه يقرأ في الاخيرتين من الحمد لما تقدم هنا وفي القراءة وباسناده عن
احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن جعفر عن ابيه عن علي عليه السلام قال يجعل الرجل ما ادرك مع

الامام اول صلوته قال جعفر وليس يقول كما يقول الحمقى وباسناده عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن
مروك بن عبيد عن احمد بن النضر عن رجل عن ابي جعفر عليه السلام قال قال لي اي شيء يقول هؤلاء في الرجل اذا فاته
مع الامام ركعتان قال يقولون يقرأ في الركعتين بالحمد وسورة فقال هذا يقلب صلوته فيجعل اولها
آخرها قلت فكيف يصنع فقال يقرأ بفاتحة الكتاب في كل ركعة ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن مروك بن عبيد ورواه الصدوق مرسلا عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن
عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سالته عن رجل ادرك مع الامام ركعة ثم قام يصلي كيف يصنع يقرأ في الثلث
كلهن او في ركعة او في ثنتين قال يقرأ في ثنتين فاتحة واحدة اجزأه اقول ويأتي ما يدل على حكم التشهد
وجوب متابعة المأموم الامام فان رفع راسه من الركوع او السجود قبله عامدا استمر
على حاله وان لم يتعمد عاد الى الركوع او السجود وكذا من ركع او سجد قبله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن
الفضيل بن يسار انه سأل ابا عبد الله عليه السلام عن رجل صلى مع امام يأتم به ثم رفع راسه من السجود قبل ان يرفع الامام راسه
قال فليسجد محمد بن الحسن باسناده عن سعد عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن حماد بن عثمن وخلف بن حماد جميعا
عن ربعي بن عبد الله والفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام مثله وعنه عن احمد بن محمد عن سعد الاشعري
عن ابيه عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته عمن ركع خلف امام يقتدي به ثم رفع راسه قبل الامام قال يعيد ركوعه
معه ورواه الصدوق باسناده عن محمد بن سهل عن الرضا عليه السلام مثله وباسناده عن احمد بن محمد عن الحسين عن علي بن
يقطين عن اخيه الحسين عن ابيه علي بن يقطين قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن الرجل يركع مع الامام يقتدي به ثم
يرفع راسه قبل الامام قال يعيد بركوعه معه وعنه عن البرقي عن ابن فضال قال كتبت الى ابي الحسن الرضا عليه السلام
في الرجل خلف امام كان يأتم به فيركع قبل ان يركع الامام وهو يظن ان الامام قد ركع فلما رآه لم
يركع رفع راسه ثم اعاد الركوع مع الامام ايفسد ذلك صلوته ام يجوز تلك الركعة فكتب تتم صلوته
ولا تفسد صلوته بما صنع وباسناده عن سعد عن ابي جعفر عن الحسن بن علي بن فضال مثله وعنه عن معوية بن
حكيم عن محمد بن علي بن فضال عن ابي الحسن عليه السلام قال قلت له اسجد مع الامام فارفع راسي قبله اعيد قال اعد واسجد
وعنه عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن غياث بن ابرهيم قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الرجل يرفع راسه
من الركوع قبل الامام ايعود فيركع اذا ابطأ الامام ويرفع راسه قال لا ورواه الكليني عن علي بن ابرهيم
عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة اقول حمله الشيخ وغيره على من تعمد ذلك وقد تقدم ما يدل على حكم السجود
ان من ادرك الامام حين رفع راسه من الركوع استحب له ان يسجد معه ولا يعتد به بل يستأنف
ومن ادركه بعد السجود جلس معه في التشهد ثم يتم صلوته محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن
ابن ابي نصر عن عاصم عن محمد بن حميد عن محمد بن مسلم قال قلت له متى يكون يدرك الصلوة مع الامام
قال اذا ادرك الامام وهو في السجدة الاخيرة من صلوته فهو مدرك لفضل الصلوة مع الامام
وعنه عن العباس بن معروف عن صفوان عن ابي عثمن عن المعلى بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلام قال
اذا سبقك الامام بركعة فادركته وقد رفع راسه فاسجد معه ولا تعتد بها وعنه عن احمد بن الحسن
عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الرجل يدرك
الامام وهو قاعد يتشهد وليس خلفه الا رجل واحد عن يمينه قال لا يتقدم الامام ولا يتأخر الرجل
ولكن يقعد الذي يدخل معه خلف الامام فاذا سلم الامام قام الرجل فاتم صلوته ورواه الكليني عن احمد

بن ادريس وعنه عن محمد بن احمد بن يحيى مثله وبالاسناد عن عمار قال سألت ابا عبد الله عم عن رجل ادرك الامام
وهو جالس بعد الركعتين قال يفتتح الصلوة ولا يقعد مع الامام حتى يقوم وباسناده عن احمد بن الحسن بن علي مثله
اقول هذا يدل على الجواز والاول على الاستحباب على ان الاول يتضمن التشهد الثاني وهذا في التشهد الاول
وباسناده عن محمد بن يحيى عن عبد الله بن محمد عن الحكم عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن
ابي عبد الله عم في حديث قال اذا وجدت الامام ساجدا فاثبت مكانك حتى يرفع رأسه وان كان قاعدا فاقعد
وان كان قائما فقم ورواه الكليني عن محمد بن يحيى مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن معوية بن شريح عن ابي
عبد الله عم قال اذا جاء الرجل مبادرا والامام راكع اجزأته تكبيرة واحدة لدخوله في الصلوة
والركوع ومن ادرك الامام وهو ساجد كبر وسجد معه ولم يعتد بها ومن ادرك الامام وهو في الركعة
الاخيرة فقد ادرك فضل الجماعة ومن ادركه وقد رفع رأسه من السجدة الاخيرة وهو في التشهد فقد
ادرك الجماعة وليس عليه اذان ولا اقامة ومن ادركه وقد سلم فعليه الاذان والاقامة الحسن بن محمد
الطوسي في مجالسه عن ابيه عن ابن مخلد عن ابن السماك عن عبيد بن عبد الواحد البزاز عن ابن ابي مريم عن
نافع بن يزيد عن يحيى بن ابي سليمان عن زيد بن ابي العتاب وابن المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صم
اذا جئتم الى الصلوة ونحن سجود فاسجدوا ولا تعدوها شيئا ومن ادرك الركعة فقد ادرك الصلوة اقول
وتقدم ما يدل على ذلك استحباب اطالة الامام الركوع مثلي ركوعه اذا احس بمن يريد الاقتداء
به محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن مروك بن عبيد عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر
عن جابر الجعفي قال قلت لابي جعفر عم اني اؤم قوما فاركع فيدخل الناس وانا راكع فكم انتظر فقال ما اعجب
ما تسأل عنه يا جابر انتظر مثلي ركوعك فان انقطعوا والا فارفع رأسك محمد بن يعقوب عن علي بن محمد عن
بعض اصحابنا عن مروك بن عبيد عن بعض اصحابه عن ابي جعفر عم قال قلت له اني امام مسجد الحي فاركع بهم
فاسمع خفقان نعالهم وانا راكع فقال اصبر ركوعك ومثل ركوعك فان انقطع والا فانتصب قائما
ورواه الصدوق مرسلا استحباب جلوس الامام بعد التسليم حتى يتم كل مسبوق معه محمد بن
الحسن باسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن اسمعيل بن عبد الخالق قال سمعته يقول لا ينبغي للامام
ان يقوم اذا صلى حتى يقضي كل من خلفه ما فاته من الصلوة اقول وتقدم عدة احاديث تدل على ذلك في
التعقيب بل تقدم ما ظاهره الوجوب استحباب اسماع الامام من خلفه القراءة والتشهد والاذكار
وكل ما يقول بحيث لا يبلغ العلو اذا كان رجلا وكراهة اسماع المأموم الامام شيئا محمد بن علي بن الحسين باسناده
عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عم في حديث قال ينبغي للامام ان يسمع من خلفه التشهد ولا
يسمعونه هم شيئا يعني الشهادتين ويسمعهم ايضا السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ورواه الكليني والشيخ
كما مر في التشهد وباسناده عن ابي بصير عن احدهما عم قال لا تسمعن الامام دعاك خلفه محمد بن الحسن
باسناده عن محمد بن الحسين عن ابي جميلة عن حماد بن عثمان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال ينبغي للامام ان يسمع
من خلفه كل ما يقول ولا ينبغي لمن خلفه ان يسمعوه شيئا مما يقول العياشي في تفسيره عن عبد الله بن سنان
قال سألت ابا عبد الله عم عن الامام هل عليه ان يسمع من خلفه وان كثروا قال ليقرأ قراءة وسطا
ان الله يقول ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها قال كان رسول الله صم اذا كان بمكة جهر بصلوته فيعلم بمكانه
المشركون فكانوا يؤذونه فانزلت هذه الاية عند ذلك اقول فيه اشارة الى رجحان الجهر مع عدم المانع

ليسمع من نفذ

ليسمع من يقتدي به وعن ابي بصير عن ابي جعفر عم في قوله ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها قال نسختها التي
بعدها اقول تقدم وجهه في سابقه وعن الحلبي عن بعض اصحابنا قال قال ابو جعفر عم عليك بالحسنة بين السيئتين
تمحوهما قال وكيف ذلك يا ابت قال مثل قول الله ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها لا تجهر بصلوتك سيئة
ولا تخافت بها سيئة وابتغ بين ذلك سبيلا حسنة ومثل قوله ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا
تبسطها كل البسط ومثل قوله والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا فاسرفوا سيئة وقتروا سيئة
وكان بين ذلك قواما حسنة فعليك بالحسنة بين السيئتين اقول وتقدم ما يدل على ذلك في التشهد
والقراءة ويأتي ما يدل على استثناء المرأة من هذا الحكم جواز اقتداء المفترض بمثله وان
اختلف الفرضان والمتنفل بالمفترض وعكسه في الاعادة ونحوها وحكم من صلى الظهر خلف من يصلي العصر
وعكسه ومن صلى الصلوتين مسافرا خلف من يصلي الواحدة محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عثمان قال سألت
ابا عبد الله عم عن رجل ام قوما فصلى العصر وهي لهم الظهر قال اجزأت عنه واجزأت عنهم وباسناده عن علي بن جعفر
انه سأل اخاه موسى بن جعفر عم عن امام كان في الظهر فقامت امرأة بحياله تصلي معه وهي تحسب انها العصر هل
يفسد ذلك على القوم وما حال المرأة في صلوتها معهم وقد كانت صلت الظهر قال لا يفسد ذلك على القوم
وتعيد المرأة صلوتها اقول يمكن كون المانع هنا محاذاتها للرجال ويكون الاعادة مستحبة لما مر في مكان
المصلي او ظنها انها العصر فتكون نوت الصلوة التي نواها الامام على ان الحديث موافق للتقية بل الاشهر
من مذهب العامة وباسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن سليم الفرا قال سألته عن الرجل يكون
مؤذن قوم وامامهم يكون في طريق مكة وغير ذلك فيصلي بهم العصر في وقتها فيدخل الرجل الذي لا يعرف
فيرى انها الاولى افتجزيه انها العصر قال لا قلت المعروض انه لم ينو العصر بل نوى الظهر فلا يجزيه عن
العصر بمجرد نية الامام العصر وعنه عن الحسين عن فضالة بن ايوب عن الحسين بن عثمان عن ابي بصير قال سألته عن
رجل صلى مع قوم وهو يرى انها الاولى وكانت العصر قال فليجعلها الاولى وليصل العصر محمد بن يعقوب عن جماعة
من اصحابنا عن احمد بن محمد مثله قال الكليني وفي حديث اخر فان علم انهم في صلوة العصر ولم يكن صلى الاولى فلا يدخل
معهم اقول هذا يحتمل التقية ويمكن حمله على الدخول بنية العصر محمد بن علي بن الحسين باسناده عن العلا عن محمد بن مسلم
عن ابي جعفر عم قال اذا صلى المسافر خلف قوم حضور فليتم صلوته ركعتين ويسلم وان صلى معهم الظهر فليجعل
الاولتين الظهر والاخيرتين العصر قال وقد روي انه ان خاف على نفسه من اجل من يصلي معه صلى الركعتين
الاخيرتين وجعلها تطوعا قال وقد روي انه ان كان في صلوة الظهر جعل الاولتين فريضة والاخيرتين نافلة
وان كان في صلوة العصر جعل الاولتين نافلة والاخيرتين فريضة قال وروي انه ان كان في صلوة الظهر
جعل الاولتين الظهر والاخيرتين العصر قال الصدوق هذه الاخبار ليست مختلفة والمصلي فيها بالخيار
بايها اخذ جاز اقول المراد بالنافلة اعادة الفريضة او اظهار الاقتداء منها للتقية لما مر وتقدم ما يدل
على القصر في اقتداء المسافر وفي المواقيت في احاديث العدول بالنية الى السابقة وفي عموم احاديث الجماعة
ويأتي ما يدل عليه استحباب اعادة المنفرد صلوته اداء في جماعة اماما كان او مأموما وجماعة
المخالفة للتقية وعدم وجوب الاعادة محمد بن علي بن الحسين باسناده عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عم
انه قال في الرجل يصلي الصلوة وحده ثم يجد جماعة قال يصلي معهم ويجعلها الفريضة ان شاء وباسناده عن زرارة
عن ابي جعفر عم في حديث قال لا ينبغي له ان يدخل معهم في صلوتهم وهو لا ينوي بها صلوة بل ينوي بها صلوة

وان كان قد صلى فان له صلوة اخرى فلا فقال رجل للامام وقد صليت في اهلي ثم اخرج الى المسجد فيقدموني فقال
تقدم لا عليك فصل بهم قال محمد بن يعقوب بعد كتاب لم افضلها وانما هي محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن اسمعيل
بن بزيع قال كتبت الى ابي الحسن عم اني احضر مع جيرتي وغيرهم المساجد فيامروني بالصلوة بهم وقد صليت
قبل ان اتيهم وربما صلى خلفي من يقتدي بصلوتي والمستضعف والجاهل فاكره ان اتقدم وقد صليت بحال
من يصلي بصلوتي ممن سميت لك فامرني في ذلك بامرك انتهي اليه واعمل به ان شاء الله فكتب صل بهم وباسناده
عن الحسين بن سعيد عن يعقوب بن يقطين قال قلت لابي الحسن عم جعلت فداك تحضر صلوة الظهر فلا نقدر ان
ننزل في الوقت حتى ينزلوا وننزل معهم فنصلي فيسرعون فنقوم فنصلي العصر ونريهم كانا نركع ثم ينزلون
للعصر فيقدمونا فنصلي بهم فقال صل بهم لا صلى الله عليهم ورواه الكليني عن جماعة عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد
والذي قبله عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد مثله وباسناده عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سليم الفرا عن قادد قال
سالت ابا عبد الله عم عن رجل يكون مؤذن قوم وامام مسجد في المصر وامامته فاذا كان يوم الجمعة صلى العصر في وقتها
كيف يصنع بمسجده قال صل العصر في وقتها فاذا كان ذلك الوقت الذي يؤذن فيه اهل المصر فاذن وصل بهم
في الوقت الذي يصلي بهم فيه اهل مصرك وباسناده عن سعد عن ابي جعفر يعني احمد بن محمد عن محمد بن ابي عمير
عن حماد بن عثمن عن عبيد الله الحلبي عن ابي عبد الله عم قال اذا صليت صلوة وانت في المسجد واقيمت الصلوة
فان شئت فاخرج وان شئت فصل معهم واجعلها تسبيحا ورواه الصدوق باسناده عن الحلبي عن ابي عبد الله عم مثله
وعنه عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار قال سالت ابا عبد الله عم عن الرجل يصلي الفريضة
ثم يجد قوما يصلون جماعة ايجوز له ان يعيد الصلوة معهم قال نعم وهو افضل قلت فان لم يفعل قال ليس به باس
وباسناده عن سهل بن زياد عن محمد بن الوليد عن يعقوب عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عم اصلي ثم ادخل
المسجد فتقام الصلوة وقد صليت فقال صل معهم يختار الله احبهما اليه محمد بن يعقوب عن علي بن محمد
عن سهل بن زياد مثله وعن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن علي بن ابرهيم عن ابيه جميعا عن ابن ابي عمير
عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عم في الرجل يصلي الصلوة وحده ثم يجد جماعة قال يصلي معهم ويجعلها
الفريضة ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب اقول وتقدم ما يدل على ذلك وياتي ما يدل عليه

جواز الاقتداء في القضاء بمن يصلي اداء وبالعكس محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن محمد بن ابي
عمير عن سلمة صاحب السابري عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عم تقام الصلوة وقد صليت فقال
صل واجعلها لما فات ورواه الصدوق باسناده عن اسحق بن عمار مثله اقول ويدل على ذلك احاديث الجماعة
بالعموم والاطلاق وتقدم ما يدل على ذلك في المواقيت في احاديث العدول بالنية الى السابقة

استحباب نقل المنفرد بنيته الى النفل واكمال ركعتين اذا خاف فوت الجماعة مع العدول واستحباب الاكمال والمتابعة
في اثناء الصلوة مع امام لا يقتدى به للتقية وكراهة النفل بعد الاقامة للجماعة محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن عثمن بن عيسى عن سماعة قال سالته عن رجل كان يصلي فخرج الامام وقد صلى الرجل ركعة من
صلوة فريضة فقال ان كان اماما عدلا فليصل اخرى وينصرف ويجعلها تطوعا وليدخل مع الامام في
صلوته كما هو وان لم يكن امام عدل فليبن على صلوته كما هو ويصلي ركعة اخرى ويجلس قدر ما يقول اشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم ليتم صلوته معه على ما استطاع
فان التقية واسعة وليس شيء من التقية الا وصاحبها ماجور عليها ان شاء الله ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب

اقول وتقدم

حماد بن عثمن عن عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عم قال سالته عن رجل يكون خلف الامام فيطيل الامام
التشهد قال يسلم من خلفه ويمضي لحاجته ان احب ورواه الصدوق باسناده عن عبيد الله بن علي الحلبي عن زرارة
عن ابي جعفر عم مثله وعنه عن ابي المغرا عن ابي عبد الله عم في الرجل يصلي خلف امام فيسلم قبل الامام قال ليس
بذلك باس وباسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابي المغرا قال سالت ابا عبد الله عم عن الرجل يكون
خلف الامام فيسهو فيسلم قبل ان يسلم الامام قال لا باس اقول وتقدم ما يدل على ذلك في الجمعة وغيرها

سقوط الاذان والاقامة عمن ادرك الجماعة قبل ان يتفرقوا لا بعده وتكون الجماعة في داخل المسجد
محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال قلت له الرجل
يدخل المسجد وقد صلى القوم ايؤذن ويقيم قال اذا كان دخل ولم يتفرق الصف صلى باذانهم واقامتهم وان
كان تفرق الصف اذن واقام وعنه عن الحسين بن سعيد عن ابي علي قال كنا عند ابي عبد الله عم فاتاه رجل فقال له
جعلت فداك صلينا في المسجد الفجر وانصرف بعضنا وجلس بعض في التسبيح فدخل علينا رجل المسجد فاذن
فمنعناه ودفعناه عن ذلك فقال ابو عبد الله عم احسنت ادفعه عن ذلك وامنعه اشد المنع فقلت له فان دخلوا فارادوا ان يصلوا
فيه جماعة قال يقومون في ناحية المسجد ولا يبدو لهم امام الحديث ورواه الصدوق
الحديث مثله الا انه قال احسنتم ادفعوه عن ذلك وامنعوه اشد المنع فقلت له فان دخل جماعة فقال يقومون في
ناحية المسجد ولا يبدو لهم امام وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن الحسن بن علي عن الحسين بن
علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن ابائه عن علي عم قال دخل رجلان المسجد وقد صلى علي عم فقال لهما ان شئتما
فليؤم احدكما صاحبه ولا يؤذن ولا يقيم وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن ابي جعفر عن ابي الجوزاء عن الحسين بن علوان
مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن معوية بن شريح عن ابي عبد الله عم قال اذا جاء الرجل مبادرا والامام
راكع اجزأته تكبيرة واحدة الى ان قال ومن ادركه وقد رفع راسه من السجدة الاخيرة وهو في التشهد فقد
ادرك الجماعة وليس عليه اذان ولا اقامة ومن ادركه بعد ما سلم فعليه الاذان والاقامة اقول هذا محمول على الجماعة
وعلى تفرق الصفوف وتقدم ما يدل على ذلك في الاذان

استحباب تشهد المسبوق مع الامام
كلما تشهد ووجوب تشهده في محله ايضا محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن ايوب عن العباس
بن عامر عن الحسن بن المختار وداود بن الحصين قال سئل عن رجل فاتته صلوة ركعة من المغرب مع الامام
فادرك الثنتين فهي الاولى له والثانية للقوم يتشهد فيها قال نعم قلت والثانية ايضا قال نعم قلت كلهن قال
نعم وانما هو بركة ورواه البرقي في المحاسن عن ايوب بن نوح مثله وترك داود بن الحصين محمد بن يعقوب عن علي
بن محمد ومحمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن المثنى عن اسحق بن يزيد قال قلت
لابي عبد الله عم جعلت فداك يسبقني الامام بالركعة فتكون لي واحدة وله ثنتان فاتشهد كلما قعدت قال نعم فانما
التشهد بركة ورواه الشيخ باسناده عن سهل بن زياد مثله وعن محمد بن يحيى عن عبد الله بن محمد بن عيسى
عن علي بن الحكم عن ابان بن عثمن عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عم قال اذا سبقك الامام بركعة
فجلست في الثانية لك والثالثة له حتى تعتدل الصفوف قياما ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يحيى اقول
المراد انه يجلس ويتشهد لما تقدم عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر
عن اخيه موسى بن جعفر عم قال سالته عن الرجل يدرك الركعة من المغرب كيف يصنع حين يقوم يقضي
اقيعد في الثانية والثالثة قال يقعد فيهن جميعا اقول وياتي ما يدل على بعض المقصود

استحباب التجافي

ويعدم التمكن لمن اجلسه الامام في غير محل الجلوس محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا عبد الله عم عن الرجل يدرك الركعة الثانية من الصلوة مع الامام وهي له الاولى كيف يصنع اذا جلس الامام قال يتجافى ولا يتمكن من القعود فان كانت الثالثة للامام وهي له الثانية فليلبث قليلا اذا قام الامام بقدر ما يتشهد ثم يلحق الامام الحديث وعنه رواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحلبي عن ابي عبد الله عم في حديث قال ومن اجلسه الامام في موضع يجب ان يقوم فيه تجافى واقعى اقعاء ولم يجلس متمكنا

حكم المسبوق بركعة اذا زاد الامام ركعة سهوا

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن سماعة عن ابي عبد الله عم في رجل سبقه الامام بركعة ثم اوهم الامام فصلى خمسا قال يقضي تلك الركعة ولا يعتد بوهم الامام ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب اقول يحمل على ما لو ذكر المأموم قبل الركوع مع الامام لما مر في بطلان الصلوة بزيادة الركوع وتقدم ما يدل على عدم الافراط فيها محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس يعني ابن معروف عن عبد الله بن المغيرة عن ابن سنان يعني عبد الله عن ابي عبد الله عم قال صلى رسول الله صم الظهر والعصر فخفف الصلوة في الركعتين فلما انصرف قال له الناس يا رسول الله احدث في الصلوة شيء قال وما ذاك قالوا خففت في الركعتين الاخيرتين فقال لهم اوما سمعتم صراخ الصبي وباسناده عن احمد بن محمد عن البرقي عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن علي عم قال آخر ما فارقت حبيب قلبي ان قال يا علي اذا صليت فصل صلوة اضعف من خلفك الحديث ورواه الصدوق مرسلا محمد بن علي بن الحسين باسناده عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عم قال ينبغي للامام ان يكون صلوته على صلوة اضعف من خلفه ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن علي بن السندي عن صفوان عن اسحق بن عمار مثله قال وكان معاذ يؤم في مسجد على عهد رسول الله صم ويطيل القراءة وانه مر به رجل فافتتح سورة طويلة فقرأ الرجل لنفسه وصلى ثم ركب راحلته فبلغ ذلك رسول الله صم فبعث الى معاذ فقال يا معاذ اياك ان تكون فتانا عليك بالشمس وضحيها وذواتها قال وكان النبي صم كان ذات يوم يؤم اصحابه فيسمع بكاء الصبي فيخفف الصلوة وفي عقاب الاعمال بسند تقدم عن رسول الله صم في حديث قال من ام قوما فلم يقتصد بهم في حضوره وقراءته وركوعه وسجوده وقعوده وقيامه ردت عليه صلوته ولم تجاوز تراقيه وكانت منزلته عند الله كمنزلة امام جائر معتد لم يصلح لرعيته ولم يقم فيهم بامر الله تعالى قال هو رابع اربعة من اشد الناس عذابا يوم القيمة ابليس وفرعون وقاتل النفس ورابعهم سلطان جائر وفي العلل عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن ابيه عم في حديث قال كان رسول الله صم يسمع صوت الصبي وهو يبكي وهو في الصلوة فيخفف الصلوة ان تعد امه وفي العلل عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه ن محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة عن امير المؤمنين عم في عهده الى مالك بن الاشتر قال واما وقت ما تقربت به الى الله تعالى فانه لا بلغ واذا قمت في صلوتك بالناس فلا تكون منفرا ولا مضيعا فان في الناس من به العلة وله الحاجة فاني سألت رسول الله صم حين وجهني الى اليمن كيف اصلي بهم فقال صل بهم كصلوة اضعفهم وكن بالمؤمنين رحيما اقول وتقدم ما يدل على ذلك في تكبير الاحرام وفي الركوع وغيرها ويأتي ما يدل عليه

استحباب اقامة الصفوف واتمامها والمحاذاة بين المناكب وسد الخلل وكراهة ترك ذلك وجواز

التقدم الى

فيه حديث وفيه انه يعيد وفيه انه لا يعيد الركعة ولا يعيد لو بهم الامام وحمل على عدم زيادة الركوع بان يكون شكه فيمحى

فيه احاديث وفيه انه لا بأس بان يمشي منحرفا ليتم الصف

١١٧

التقدم والتأخر مع ضيق الصف محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن احمد عن العمركي عن علي بن جعفر قال سألت موسى بن جعفر عم عن القيام خلف الامام في الصف ما حده قال اقامة ما استطعت فاذا قعدت فضاق المكان فتقدم او تأخر فلا بأس وباسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان بن عثمن عن الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عم قال اتموا الصفوف اذا وجدتم خللا ولا يضرك ان تتأخر اذا وجدت ضيقا في الصف وتمشي منحرفا حتى تتم الصف ورواه الصدوق مرسلا وباسناده عن احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عم مثله وعن الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة عن ابي عبد الله عم قال لا يضرك ان تتأخر وراءك اذا وجدت ضيقا في الصف فتتأخر الى الصف الذي خلفك واذا كنت في صف واردت ان تتقدم قدامك فلا بأس ان تمشي اليه وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن ابراهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله صم سووا بين صفوفكم وحاذوا بين مناكبكم لا يستحوذ عليكم الشيطان محمد بن علي بن الحسين قال قال رسول الله صم اقيموا صفوفكم فاني اراكم من خلفي كما اراكم من قدامي ومن بين يدي ولا تخالفوا فيخالف الله بين قلوبكم ورواه في المقنع ايضا مرسلا ورواه الصفار في بصائر الدرجات عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمن عن عبيد الله الحلبي عن ابي عبد الله عم قال ان رسول الله صم قال وذكر مثله وفي المجالس باسناد تقدم في اسباغ الوضوء عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صم قال اذا قمتم الى الصلوة فاعدلوا صفوفكم واقيموها وسدوا الفرج واذا قال امامكم الله اكبر فقولوا الله اكبر واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد وفي عقاب الاعمال عن ابيه عن سعد عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن وهب بن حفص عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عم يقول قال رسول الله صم يا ايها الناس اقيموا صفوفكم وامسحوا بمناكبكم لئلا يكون فيكم خلل ولا تخالفوا فيخالف الله بين قلوبكم الا واني اراكم من خلفي ورواه البرقي في المحاسن عن محمد بن علي عن وهب بن حفص مثله محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات عن ايوب بن نوح عن عبد الله بن المغيرة عن العلاء عن محمد بن مسلم قال قلت لابي جعفر عم نكون في المسجد فتكون الصفوف مختلفة فيها ناس فاقبل اليهم شيئا حتى اتمه فقال نعم لا بأس ان رسول الله صم قال يا ايها الناس اني اراكم من خلفي كما اراكم من بين يدي لتقيمن صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم وعن الحسن بن علي عن عبيس بن هاشم عن ابي اسمعيل كاتب شريح عن ابي عتاب ربما يصلي الاعشى عن ابي عبد الله عم قال سمعته يقول اقيموا صفوفكم اذا رأيتم خللا ولا عليكم ان تأخذ وراءك اذا رأيت ضيقا في الصفوف ان تمشي فتتم الصف الذي خلفك او تمشي منحرفا فتتم الصف الذي قدامك فهو خير ثم قال ان رسول الله صم قال اقيموا صفوفكم فاني انظر اليكم من خلفي كما انظر اليكم من بين يدي اولتخالفن الله بين قلوبكم علي بن جعفر في كتابه عن اخيه موسى بن جعفر عم قال سألته عن الرجل يكون في صلوته في الصف هل يصلح له ان يتقدم الى الثاني او الى الثالث او يتأخر وراءه في جانب الصف الآخر قال اذا رأى خللا فلا بأس به اقول وتقدم ما يدل على ذلك هنا وفي مكان المصلي

استحباب دعاء الامام لنفسه واصحابه وكراهة الاختصاص بالدعاء دونهم

محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن سلمة بن سلمن عن سماعة عن عمه عن جعفر عن ابيه عن آبائه ان رسول الله صم قال من صلى بقوم فاختص نفسه بالدعاء فقد خانهم ورواه الصدوق مرسلا الا انه قال بالدعاء دونهم اقول وتقدم ما يدل على ذلك

ان الامام اذا احدث لرعاف او غيره او نحوها يستحب له ان يقدم من يتم بهم الصلوة فان لم يفعل استحب

لما مومين دلك وكذا اذا كان الامام مسافرا واتمت صلوته محمد بن الحسن باسناده عن علي بن جعفر انه سال
اخاه موسى بن جعفر ع عن الامام احدث فانصرف ولم يقدم احدا ما حال القوم قال لا صلوة لهم الا بامام
فليقدم بعضهم فليتم بهم ما بقي منها وقد تمت صلوتهم محمد بن علي بن الحسين باسناده عن علي بن جعفر مثله قال
وقال امير المومنين ع ما كان من امام تقدم في الصلوة وهو جنب ناسيا او احدث حدثا او رعف رعافا
او اذى في بطنه فليجعل ثوبه على انفه ثم لينصرف وليأخذ بيد رجل فليصل مكانه ثم ليتوضا وليتم ما سبقه به من
الصلوة وان كان جنبا فليغتسل وليصل الصلوة كلها اقول الاتمام هنا محمول على التقية لما تقدم في قواطع
الصلوة او مخصوص بغير الحدث وقد ذكر عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن علي بن
جعفر عن اخيه موسى بن جعفر ع قال سالته عن امام يقرأ السجدة فاحدث قبل ان يسجد كيف يصنع قال يقدم
غيره فيسجد ويسجدون وينصرف وقد تمت صلوتهم وتقدم حديث ابي العباس عن ابي عبد الله ع قال المسافر
اذا ام قوما حاضرين فاذا اتم الركعتين سلم ثم اخذ بيد رجل منهم فقدمه فامهم اقول وتقدم ما يدل على ذلك ٤

استحباب صلوة الجماعة في السفينة الواحدة وفي السفن المتعددة للرجال والنساء وكراهة الجماعة

فيها في بطون الاودية محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن ابيه وايوب بن نوح جميعا عن عبد الله بن المغيرة
عن ابي عيينة عن ابرهيم بن ميمون انه سال ابا عبد الله ع عن الصلوة في جماعة في السفينة فقال لا
باس وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن عبد الله بن المغيرة عن يعقوب بن شعيب
عن ابي عبد الله ع قال لا باس بالصلوة في جماعة في سفينة وعنه عن محمد بن احمد العلوي عن العمركي عن
علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر ع قال سالته عن قوم صلوا جماعة في سفينة اين يقوم الامام وان كان
معهم نساء كيف يصنعون اقياما يصلون ام جلوسا قال يصلون قياما فان لم يقدروا على القيام
صلوا جلوسا ويقوم الامام امامهم والنساء خلفهم وان ضاقت السفينة قعدن النساء وصلى الرجال
ولا باس ان يكون النساء بحيالهم ورواه علي بن جعفر في كتابه ورواه الحميري في قرب الاسناد عن عبد
الله بن الحسن عن علي بن جعفر مثله وباسناده عن سهل بن زياد عن ابي هاشم الجعفري قال كنت مع ابي الحسن ع
في السفينة في دجلة فحضرت الصلوة فقلت جعلت فداك نصلي جماعة قال فقال لا تصل في بطن واد
جماعة ورواه الكليني عن علي بن محمد عن سهل بن زياد اقول حمله الشيخ وغيره على الكراهة وقد تقدم ٢
ما يدل على المقصود في القبلة وفي القيام ويأتي ذلك

استحباب اختيار الامام صلوة الجماعة

على الصلوة في اول الوقت منفردا واختياره تطويل الجماعة مع التخفيف على الصلوة منفردا مع
الاطالة وعدم جواز صلوة الجماعة بغير وضوء ولو مع التقية محمد بن علي بن الحسين باسناده عن جميل بن صالح انه
سال الصادق ع ايهما افضل ايصلي الرجل لنفسه في اول الوقت او يؤخر قليلا ويصلي باهل مسجده اذا كان امامهم
قال يؤخر ويصلي باهل مسجده اذا كان هو الامام قال وسال رجل فقال ان لي مسجدا على باب داري فايهما
افضل اصلي في منزلي فاطيل الصلوة او اصلي بهم واخفف فكتب صل بهم ولا تتنفل اقول وتقدم
ما يدل على ذلك عموما وعلى الحكم الاخير عموما وخصوصا في الوضوء

استحباب الاذان للعامة

والصلوة في مساجدهم وما يستحب اختياره من فضيلة المسجد والجماعة محمد بن علي بن الحسين باسناده عن زيد ٣
الشحام عن ابي عبد الله ع انه قال يا زيد خالقوا الناس باخلاقهم صلوا في مساجدهم وعودوا مرضاهم
واشهدوا جنائزهم فان استطعتم ان تكونوا الائمة والمؤذنين فافعلوا فانكم اذا فعلتم ذلك قالوا هؤلاء

الجعفرية رحم الله

الجعفرية رحم الله جعفرا ما كان احسن ما يؤدب اصحابه واذا تركتم ذلك قالوا هؤلاء الجعفرية فعل الله
بجعفر ما كان اسوأ ما يؤدب اصحابه محمد بن ادريس في آخر السرائر نقلا من كتاب المشيخة للحسن بن محبوب عن عبد الله
بن سنان عن جابر الجعفي قال قلت لابي جعفر ع ان لي جيرانا بعضهم يعرف هذا الامر وبعضهم لا يعرف وقد سألوني ان اؤذن لهم
واصلي بهم فخفت ان لا يكون ذلك موسعا لي فقال اذن لهم وصل بهم وتحر الاوقات اقول وتقدم ما يدل على
ذلك في اعادة الصلوة وغيرها ويأتي ما يدل عليه في العشرة وتقدم ما يدل على الحكم الاخير في المساجد في احاديث

صلوة الخوف والمطاردة

وجوب القصر فيها سفرا وحضرا محمد بن علي بن الحسين باسناده
عن زرارة عن ابي جعفر ع قال قلت له صلوة الخوف وصلوة السفر تقصران جميعا قال نعم وصلوة الخوف احق ان
تقصر من صلوة السفر لان فيها خوفا ورواه الشيخ باسناده عن سعد عن احمد بن محمد عن علي بن حديد وعبد الرحمن بن ابي
نجران جميعا عن حماد عن حريز عن زرارة مثله وباسناده عن حريز عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل فاذا ضربتم في الارض
فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا قال هذا تقصير ثان وهو ان
يرد الرجل الركعتين الى ركعة محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن اصحابنا وعن محمد بن يحيى عن احمد بن
محمد جميعا عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل ليس عليكم جناح ان تقصروا
من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا قال في الركعتين ينقص منهما واحدة ورواه الشيخ باسناده عن احمد
بن محمد مثله العياشي في تفسيره عن ابرهيم بن عمر عن ابي عبد الله ع قال فرض الله على المقيم اربع ركعات
وفرض على المسافر ركعتين تمام وفرض على الخائف ركعة وهو قول الله تعالى لا جناح عليكم ان تقصروا من
الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا يقول من الركعتين فتصير ركعة اقول ويأتي ما يدل على ذلك ولا يخفى
ان رد الركعتين الى ركعة نظير رد الاربع الى ركعتين كما يأتي ويمكن الحمل على التقية

استحباب صلوة الجماعة في الخوف وكيفيتها

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق ع انه قال
صلى النبي ص باصحابه في غزاة ذات الرقاع ففرق اصحابه فرقتين فاقام فرقة بازاء العدو وفرقة خلفه فكبر وكبروا
فقرأ وانصتوا فركع وركعوا فسجد وسجدوا ثم استتم رسول الله ص قائما فصلوا لانفسهم ركعة ثم سلم بعضهم على بعض
ثم خرجوا الى اصحابهم فقاموا بازاء العدو وجاء اصحابهم فقاموا خلف رسول الله ص فكبر وكبروا وقرأ فانصتوا
وركع فركعوا فسجد وسجدوا ثم جلس رسول الله ص فتشهد ثم سلم عليهم فقاموا ثم قضوا لانفسهم ركعة
ثم سلم بعضهم على بعض وقد قال الله تعالى لنبيه واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلوة فلتقم طائفة منهم معك
وذكر الاية فهذه صلوة الخوف التي امر الله بها نبيه ص وقال من صلى المغرب في خوف بالقوم صلى بالطائفة الاولى
ركعة وبالطائفة الثانية ركعتين ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن عبد الله بن محمد بن عيسى عن علي بن
الحكم عن ابان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله ع مثله الى قوله ثم سلم بعضهم على بعض
الا انه قال فقاموا خلف رسول الله ص فصلى بهم ركعة ثم تشهد وسلم عليهم فقاموا فصلوا لانفسهم ركعة
محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي
عمير عن ابن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر ع انه قال اذا كانت صلوة المغرب في الخوف فرقهم فرقتين فيصلي
بفرقة ركعتين ثم جلس بهم ثم اشار اليهم بيده فقام كل انسان منهم فيصلي ركعة ثم سلموا فقاموا مقام
اصحابهم وجاءت الطائفة الاخرى فكبروا ودخلوا في الصلوة وقام الامام فصلى بهم ركعة ثم سلم
ثم قام كل رجل منهم فصلى ركعة فشفعها بالتي صلى مع الامام ثم قام فصلى ركعة ليس فيها قراءة فتمت

للامام ثلث ركعات وللاولين ركعتين في جماعة وللاخرين وحدانا فصار للاولين التكبير وافتتاح الصلوة وللاخرين التسليم ورواه العياشي في تفسيره عن زرارة ومحمد بن مسلم مثله وباسناده عن الحسين بن سعيد عن محمد بن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة وفضيل عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم مثل ذلك وباسناده عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان بن عثمان عن زرارة عن ابي عبد الله عم قال صلوة الخوف المغرب يصلي بالاولين ركعة ويقضون ركعتين ويصلي بالاخرين ركعتين ويقضون ركعة محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله عم عن صلوة الخوف قال يقوم الامام ويجي طايفة من اصحابه فيقومون خلفه وطايفة بازاء العدو فيصلي بهم الامام ركعة ثم يقوم ويقومون معه فيمثل قائما ويصلون هم الركعة الثانية ثم يسلم بعضهم على بعض ثم ينصرفون فيقومون في مقام اصحابهم ويجي الاخرون فيقومون خلف الامام فيصلي بهم الركعة الثانية ثم يجلس الامام ويقومون هم ويصلون ركعة اخرى ثم يسلم عليهم فينصرفون بتسليمه قال وفي المغرب مثل ذلك يقوم الامام فيجي طايفة فيقومون خلفه ثم يصلي بهم ركعة ثم يقوم ويقومون فيمثل الامام قائما ويصلون الركعتين فيتشهدون ويسلم بعضهم على بعض ثم ينصرفون فيقومون في موقف اصحابهم ويجي الاخرون فيقومون خلف الامام فيصلي بهم ركعة يقرأ فيها ثم يجلس ويتشهد ثم يقوم ويقومون معه ويصلي بهم ركعة اخرى ثم يجلس فيقومون هم فيتمون ركعة اخرى ثم يسلم عليهم ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب ورواه الصدوق في المقنع مرسلا الى قوله فينصرفون بتسليمه عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عم قال سالته عن صلوة الخوف كيف هي فقال يقوم الامام فيصلي ببعض اصحابه ركعة ثم يقوم في الثانية ويقوم اصحابه فيصلون الثانية ويخففون وينصرفون وياتي اصحابهم الباقون فيصلون معه الثانية فاذا قعد في التشهد قاموا فصلوا الثانية لانفسهم ثم يقعدون فيتشهدون معه ثم يسلم وينصرفون معه وعنه عن علي بن جعفر عن اخيه قال وسالته عن صلوة المغرب في الخوف فقال يقوم الامام ببعض اصحابه فيصلي بهم ركعة ثم يقوم في الثانية ويقومون ويصلون لانفسهم ركعتين ويخففون وينصرفون وياتي اصحابه الباقون فيصلون معه الثانية ثم يقوم بهم في الثالثة فيصلي بهم فتكون للامام الثالثة وللقوم الثانية ثم يقعد ويتشهد ويتشهدون معه ثم يقوم اصحابه والامام قاعد فيصلون الثالثة ويتشهدون معه ثم يسلم ويسلمون ورواه علي بن جعفر في كتابه وكذا الذي قبله العياشي في تفسيره عن ابان بن تغلب عن جعفر بن محمد قال صلوة المغرب في الخوف قال يجعل اصحابه طايفتين بازاء العدو واحدة والاخرى خلفه فيصلي بهم ثم ينتصب قائما فيصلون هم تمام ركعتين ثم يسلم بعضهم على بعض فيكون للاولين قراءة وللاخرين قراءة وعن زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عم قال اذا حضرت الصلوة في الخوف فرقهم فرقتين الامام فرقة مقبلة على عدوهم وفرقة على خلفه كما قال تعالى فيكبر بهم ثم يصلي بهم ركعة ثم يقوم بعدما يرفع راسه من السجود فيمثل قائما ويقوم الذين صلوا خلفه ركعة فيصلي كل انسان منهم لنفسه ركعة ثم يسلم بعضهم على بعض ثم يذهبون الى اصحابهم فيقومون مقامهم ويجي الاخرون والامام قائم فيكبرون ويدخلون في الصلوة خلفه فيصلي بهم ركعة ثم يسلم فيكون للاولين استفتاح الصلوة بالتكبير وللاخرين التسليم من الامام فاذا سلم الامام قام كل انسان من الطايفة الاخيرة

فيصلي لنفسه

فيصلي لنفسه ركعة واحدة فتمت للامام ركعتان ولكل انسان من القوم ركعتان واحدة في جماعة والاخرى وحدانا اقول حمل الشيخ وغيره هذه الاحاديث في حكم المغرب على التخيير

(٣) باب ان من خاف لصا او سبعا او عدوا وجب ان يصلي بحسب الامكان قائما مومئا ولو على الراحلة او الى غير القبلة ويتيمم من لبد سرجه او عرف دابته اذا لم يقدر على التراب

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عم عن قوله عز وجل فان خفتم فرجالا او ركبانا كيف يصلي وما يقول ان خاف من سبع او لص كيف يصنع قال يكبر ويومي براسه ايماء ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب ورواه علي بن جعفر في كتابه مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن علي بن جعفر انه سال اخاه موسى بن جعفر عم عن الرجل يلقاه السبع وقد حضرت الصلوة فلم يستطع المشي مخافة السبع فقال يستقبل الاسد ويصلي ويومي براسه ايماء وهو قائم وان كان الاسد على غير القبلة ورواه الحميري في قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر مثله وباسناده عن سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عم وذكر مثله وباسناده عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عم في حديث قال ومن تعرض له سبع او لص فليصل معه حيث دابته ويصلي بالايماء وباسناده عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عم في حديثهما في صلوة الخوف من السبع اذا خشيه الرجل على نفسه انه يكبر ولا يومي وباسناده عن ابي بصير عن الصادق عم انه قال من كان في موضع لا يقدر على الارض فليوم ايماء وان كان على ارض منقطعة وباسناده عن زرارة عن ابي جعفر عم قال الذي يخاف من اللصوص يصلي ايماء على دابته وعن زرارة عن ابي جعفر عم انه قال الذي يخاف اللصوص والسبع يصلي صلوة المواقفة ايماء على دابته قال قلت ارايت ان لم يكن المواقف على وضوء كيف يصنع ولا يقدر على النزول قال يتيمم من لبد سرجه او معرفة دابته فان فيها غبارا ويصلي ويجعل السجود اخفض من الركوع ولا يدور الى القبلة ولكن اينما دارت به دابته غير انه يستقبل القبلة باول تكبيرة حين يتوجه ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عم قال قلت له ارايت ان لم يكن المواقف على وضوء وذكر الحديث محمد بن الحسن باسناده عن سعد عن احمد بن محمد عن علي بن حديد وعبد الرحمن بن ابي نجران والحسين بن سعيد كلهم عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة وذكر مثله رواية الصدوق وباسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال سالت ابا عبد الله عم عن الرجل يخاف من لص او سبع كيف يصنع قال يكبر ويومي براسه وبهذا عن فضالة عن حماد عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عم يقول ان كنت في ارض مخافة فخشيت لصا او سبعا فصل الفريضة وانت على دابتك ورواه الصدوق باسناده عن ابي بصير ورواه الكليني عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن حماد بن عيسى عن ابي بصير مثله وعنه عن فضالة عن ابان بن عثمان عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عم اني اتخوف اللص والسبع قال فقال اولا صليت وانت راكب وباسناده عن سعد عن محمد بن الحسين عن موسى بن سعدان عن الحسين بن حماد عن ابي جعفر عن ابي عبد الله عم في الذي يخاف السبع او يخاف عدوا يثب عليه او يخاف اللصوص يصلي على دابته ايماء الفريضة اقول وتقدم ما يدل على ذلك في القيام وفي القبلة وفي التيمم ويأتي ما يدل عليه

(٤) باب كيفية صلوة المطاردة والمسايفة وحد ذلك من احكامها محمد بن الحسين باسناده عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عم في صلوة الزحف قال تكبير وتهليل يقول الله عز وجل فان خفتم فرجالا او ركبانا وباسناده عن عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عم قال صلوة الزحف على الظهر ايماء براسك وتكبير والمسايفة

وصله ... [illegible]

تكبير بعض ايماء والمطاردة ايماء يصلي كل رجل على حياله ورواه الشيخ باسناده عن سعد عن احمد بن محمد عن محمد بن
ابي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي مثله الا انه قال والمسايفة تكبير مع ايماء وباسناده عن عبد الله بن المغيرة في كتابه
ان الصادق ع قال اقل ما يجزي في حد المسايفة من التكبير تكبيرتان لكل صلاة الا المغرب فان لها ثلثا ورواه الكليني
عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة قال سمعت بعض اصحابنا يذكر ان اقل ما يجزي وذكر مثله
ورواه الشيخ باسناده عن سعد عن احمد بن محمد عن ابيه وايوب بن نوح جميعا عن عبد الله بن المغيرة عن بعض اصحابنا عن
ابي عبد الله ع مثله وباسناده عن سماعة بن مهران انه سال الصادق ع عن صلاة القتال فقال اذا التقوا فاقتتلوا فانما الصلاة
تكبير واذا كانوا وقوفا لا يقدرون على الجماعة فالصلاة ايماء ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد عن الحسن بن زرعة
عن سماعة نحوه ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة مثله قال وقال علي ع فات الناس
مع علي ع يوم صفين صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء فامرهم فكبروا وهللوا وسبحوا رجالا وركبانا وفي
المجالس عن احمد بن محمد القاضي عن احمد بن عبد العزيز بن الجعد عن عبد الرحمن بن صالح عن شعيب بن راشد
عن جابر عن ابي جعفر ع قال قال علي ع خطب الناس بصفين الى ان قال ثم نفر الى القوم يوم الخميس فاقتتلوا
من حين طلعت الشمس حتى غاب الشفق وما كانت صلاة القوم يومئذ الا تكبيرا عند مواقيت الصلاة فقتل
علي ع بيده يومئذ خمسمائة وستة نفر الحديث محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن محمد
بن عذافر عن ابي عبد الله ع قال اذا جالت الخيل تضطرب السيوف اجزاه تكبيرتان فهذا تقصير آخر ورواه الشيخ
باسناده عن علي بن ابراهيم مثله محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة
وفضيل ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال في صلاة الخوف عند المطاردة والمناوشة وتلاحم القتال فانه يصلي كل
انسان منهم بالايماء حيث كان وجهه واذا كانت المسايفة والمعانقة وتلاحم القتال فان امير المؤمنين ع ليلة
صفين وهي ليلة الهرير لم تكن صلاتهم الظهر والعصر والمغرب والعشاء عند وقت كل صلاة الا التكبير
والتهليل والتسبيح والتحميد والدعاء وكانت تلك صلاتهم ولم يامرهم باعادة الصلاة ورواه الكليني عن علي
بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير ورواه العياشي في تفسيره عن زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر ع مثله وعنه
عن حماد بن عثمان عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله ع يقول اذا التقوا فاقتتلوا فانما الصلاة حينئذ بالتكبير
فان كانوا وقوفا فالصلاة ايماء الفضل بن الحسن الطبرسي في مجمع البيان قال يروى ان عليا ع صلى ليلة الهرير خمس
صلوات بالايماء وقيل بالتكبير وان النبي ص صلى يوم الاحزاب ايماء العياشي في تفسيره عن زرارة عن ابي جعفر ع
قال قلت له صلاة المواقفة اذا لم يكن النصف من عدوك صليت ايماء راجلا كنت او راكبا فان الله
يقول فان خفتم فرجالا او ركبانا تقول في الركوع لك ركعت وانت ربي وفي السجود لك سجدت وانت ربي
اينما توجهت بك دابتك غير انك تتوجه اذا كبرت اول تكبيرة وعن ابان عن منصور عن ابي عبد الله ع قال فات
امير المؤمنين ع والناس يوما بصفين صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء فامرهم ان يسبحوا ويكبروا
ويهللوا قال وقال الله فان خفتم فرجالا او ركبانا فامرهم علي ع فصنعوا ذلك ركبانا ورجالا قال ورواه الحلبي
عن ابي عبد الله ع قال فات الناس الصلاة مع علي يوم صفين وعن عبد الرحمن عن ابي عبد الله ع قال سالته عن قول الله
فان خفتم فرجالا او ركبانا كيف يفعل وما يقول ومن يخاف سبعا او لصا كيف يصلي قال يكبر ويومي ايماء
براسه وعن عبد الرحمن عن ابي عبد الله ع في صلاة الزحف قال يكبر ويهلل يقول الله اكبر يقول الله فان خفتم
فرجالا او ركبانا وعن محمد بن مسلم عن احدهما ع قال في صلاة المغرب في السفر لا يضرك ان تؤخر ساعة ثم تصليها

اذا شئت

اذا شئت ان تصلي العشاء وان شئت مشيت ساعة الى ان يغيب الشفق ان رسول الله ص صلى صلاة الظهر والعصر
جميعا وصلاة المغرب والعشاء الاخرة جميعا وكان يؤخر ويقدم ان الله تعالى قال ان الصلاة كانت على المؤمنين
كتابا موقوتا انما عنى وجوبها على المؤمنين لم يعن غيره انه لو كان كما يقولون ما صلى رسول الله ص هكذا وكان
اعلم ولو كان خيرا لامر به رسول الله ص وقال فات الناس مع امير المؤمنين ع في صفين صلاة الظهر
والعصر والمغرب والعشاء الاخرة فامرهم علي امير المؤمنين ع فكبروا وهللوا وسبحوا رجالا وركبانا لقول
الله فان خفتم فرجالا او ركبانا فامرهم علي ع فصنعوا ذلك اقول ما يدل على ذلك

وجوب صلاة الاسير بحسب امكانه ولو بالايماء

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن سماعة بن مهران قال سالت ابا عبد الله ع
عن الرجل ياخذه المشركون فتحضره الصلاة فيخاف منهم ان يمنعوه قال يومي ايماء محمد بن يعقوب عن عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن زرعة عن سماعة قال سالته عن الاسير ياسره المشركون فتحضره
الصلاة فيخاف منهم ان يمنعوه فيمنعه الذي اسره منها قال يومي ايماء وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن
عبد الله بن المغيرة عن سماعة مثله ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب وباسناده عن احمد بن محمد بن
خالد مثله محمد بن الحسن باسناده عن العياشي عن جعفر بن احمد عن محمد بن الحسين عن الحسن بن محبوب عن عمار
قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل ياخذه المشركون فتحضره الصلاة فيخاف منهم ان يمنعوه قال يومي
ايماء اقول وتقدم ما يدل على ذلك عموما

التخيير في الخوف بين الصلاة على الدابة وقراءة الحمد والسورة وبينها على الارض وقراءة الحمد وحدها

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد
بن محمد عن محمد بن اسماعيل قال سالته فقلت اكون في طريق مكة فننزل للصلاة في مواضع فيها الاعراب
انصلي المكتوبة على الارض فنقرا ام الكتاب وحدها ام نصلي على الراحلة فنقرا فاتحة الكتاب والسورة
فقال اذا خفت فصل على الراحلة المكتوبة وغيرها واذا قرات الحمد وسورة احب الي ولا ارى بالذي
فعلت باسا ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن محمد

وجوب الصلاة على الموتحل والغريق بحسب الامكان وبالايماء مع التعذر

محمد بن الحسن باسناده عن سعد عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن
مصدق عن عمار عن ابي عبد الله ع في الرجل يومي ايماء في المكتوبة والنوافل اذا لم يجد ما يسجد
عليه ولم يكن له موضع يسجد فيه فقال اذا كان هكذا فليوم في الصلاة كلها وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى
عن احمد بن هلال عن ابن مسكان عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله ع من كان في مكان لا يقدر على الارض
فليوم ايماء اقول وتقدم ما يدل على ذلك هنا وفي مكان المصلي والقيام وغيرهما

صلاة المسافر

وجوب التقصير في بريدين ثمانية فراسخ ذهابا او مسيرة يوم معتدل للسير

محمد بن علي بن الحسين
باسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا ع انه سمعه يقول انما وجب التقصير في ثمانية فراسخ مسيرة يوم للعامة
والقوافل والاثقال فوجب التقصير في مسيرة يوم ولو لم يجب في مسيرة يوم لما وجب في مسيرة الف
سنة وذلك لان كل يوم يكون بعد هذا اليوم فانما هو نظير هذا اليوم فلو لم يجب في هذا اليوم لما
وجب في نظيره اذا كان نظيره مثله لا فرق بينهما ورواه في العلل وعيون الاخبار باسناد ياتي وزاد وقد
يختلف المسير فسير البقر انما هو اربعة فراسخ وسير الابل عشرون فرسخا وانما جعل مسير يوم ثمانية فراسخ
لان ثمانية فراسخ هو سير الجمال والقوافل وهو الغالب على المسير وهو اعظم المسير الذي يسيره الجمالون
والمكاريون وباسناده عن عيينة بن يحيى الكاهلي انه سمع الصادق ع يقول التقصير في الصلاة بريد في بريد

في بريد اربعة وعشرون ميلاً ثم قال ع ان الجمل كانت تقول بقية القصير لم يوضع على البغلة السفوا والدابة الناجية وانما وضع على سير القطار ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن عبد الله بن يحيى الكاهلي مثله الى قوله ميلاً ورواه ايضا بهذا الاسناد الى اخره اقول المراد انه لا يرد من يحدد المسافة بمسير يوم بخصوص سير القطار وهو واضح قال ولقد سافر رسول الله صلعم الى ذي خشب وهي مسيرة يوم من المدينة يكون اليها بريدان اربعة وعشرون ميلا فقصر وافطر فصارت سنة وباسناده عن زكريا بن ادم انه سأل ابا الحسن الرضا ع عن التقصير في كم يقصر الرجل اذا كان في ضياع اهل بيته وامره جائز فيها يسير في الضياع يومين وليلتين وثلثة ايام ولياليهن فكتب التقصير في مسيرة يوم وليلة اقول هذا محمول على من يسير في يوم وليلة ثمانية فراسخ او على ان الواو بمعنى او لما تقدم ويأتي او على التقية لموافقته بعض العامة وفي عيون الاخبار باسانيده الآتية عن الفضل بن شاذان عن الرضا ع في كتابه الى المامون قال التقصير في ثمانية فراسخ وما زاد واذا قصرت افطرت محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب عن ابي عبد الله ع قال سألته عن التقصير قال فقال في بريدين او بياض يوم وعنه عن احمد عن الحسين عن زرعة عن سماعة قال سألته عن المسافر في كم يقصر الصلوة فقال في مسيرة يوم وذلك بريدان وهما ثمانية فراسخ الحديث وعنه عن احمد عن يعقوب بن الحسن عن ابن محبوب عن ابي جميلة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال لا بأس للمسافر ان يتم الصلوة في سفره مسيرة يومين اقول حمله الشيخ على التقية وجوّز حمله على من يسير في اليومين اقل من المسافة وباسناده عن احمد بن محمد عن بعض اصحابنا عن ابي الحسن الرضا ع قال سألته عن الرجل يريد السفر في كم يقصر فقال في ثلثة برد اقول حمله الشيخ ايضا على التقية مع انه لا تصريح فيه بانه لا يقصر فيما دونها وباسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر عن عاصم بن حميد عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله ع في كم يقصر الرجل قال في بياض يوم او بريدين وبهذا الاسناد مثله وزاد ان رسول الله صلعم خرج الى ذي خشب فقصر وافطر قلت وكم ذي خشب قال بريدان وعنه عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سألته عن المسافر في كم يقصر الصلوة فقال في مسيرة يوم وهي ثمانية فراسخ الحديث وباسناده عن الحسن بن علي بن فضال عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن صفوان بن يحيى عن عيص بن القسم عن ابي عبد الله ع قال في التقصير حده اربع وعشرون ميلا وعنه عن محمد بن عبد الله وعمرو بن سعيد جميعا عن عبد الله بن عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله ع في حديث قال قلت له كم ادنى ما يقصر فيه الصلوة قال جرت السنة ببياض يوم قلت له ان بياض اليوم يختلف فيسير الرجل خمسة عشر فرسخا ويسير الآخر اربعة فراسخ وخمسة فراسخ في يوم قال فقال انه ليس الى ذلك ينظر اما رأيت سير هذه الاميال بين مكة والمدينة ثم اومى بيده اربعة وعشرون ميلا يكون ذلك ثمانية فراسخ وباسناده عن سعد عن ابي جعفر عن الحسن بن علي بن يقطين عن اخيه الحسين عن ابيه علي بن يقطين قال سألت ابا الحسن الاول ع عن الرجل يخرج في سفره وهو في مسيرة يوم قال يجب عليه التقصير في مسيرة يوم وان كان يدور في عمله محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في كتاب الرجال عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن غير واحد من اصحابنا عن محمد بن حكيم وغيره عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع عن ابيه عن النبي ص قال التقصير يجب في بريدين الحسن بن محمد الطوسي في الامالي باسناده في اقامة العشرة عن سويد بن غفلة عن علي ع وعمر وابي بكر وابن عباس انهم قالوا لا تقصير في اقل من سبع اقول فتوى علي ع محمولة على التقية واعلم ان هذه الاخبار

لا تدل على

لا تدل على اشتراط كون الثمانية فراسخ كلها ذهابا فلا تنافي التصريح فيما يأتي بوجوب القصر على من قصد اربعة فراسخ ذهابا ومثلها عودا خصوصا مع اجتماع التقديرين في عدة احاديث كما يأتي انشاء الله ويأتي ما يدل على القصر ويأتي في احاديث خفاء الجدران والاذان ما ظاهره المنافاة ونبين وجهه وجوب القصر على من قصد ثمانية فراسخ اربعة ذهابا واربعة ايابا مطلقا لا اقل من ذلك محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن زرارة عن ابي جعفر ع قال التقصير في بريد والبريد اربعة فراسخ وعنه عن فضالة عن معوية بن وهب قال قلت لابي عبد الله ع ادنى ما يقصر فيه المسافر الصلوة قال بريد ذاهبا وبريد جائيا وعنه عن فضالة عن حماد عن ابي اسامة زيد الشحام قال سمعت ابا عبد الله ع يقول يقصر الرجل الصلوة في مسيرة اثني عشر ميلا وباسناده عن سعد عن احمد بن الحسين بن سعيد وذكر الاحاديث الثلثة وباسناده عن الصفار عن محمد بن عيسى عن سليمان بن حفص المروزي قال قال الفقيه ع التقصير في الصلوة بريدان او بريد ذاهبا وجائيا والبريد ستة اميال وهو فرسخان والتقصير في اربعة فراسخ فاذا خرج الرجل من منزله يريد اثني عشر ميلا وذلك اربعة فراسخ ثم بلغ فرسخين ونيته الرجوع او فرسخين آخرين قصر وان رجع عما نوى عند بلوغ فرسخين واراد المقام فعليه التمام وان كان قصر ثم رجع عن نيته اعاد الصلوة اقول الاعادة محمولة على الاستحباب لما يأتي وتفسير البريد بستة اميال وبفرسخين شاذ مخالف للنصوص الكثيرة ولعل فيه غلطا من النساخ واصله ونصف البريد ستة اميال وهو فرسخان او لعل المراد بالميل والفرسخ اصطلاح آخر في الفرسخ كالخراساني فهو ضعف الشرعي تقريبا لان الراوي خراساني بل لعل قوله والبريد الى آخره من كلام الراوي فيكون غلط فيه والله اعلم وباسناده عن سعد عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن جعفر بن بشير عن حماد بن عثمن عن محمد بن النعمن عن اسمعيل بن الفضل قال سألت ابا عبد الله ع عن التقصير فقال اربعة فراسخ وعنه عن محمد بن الحسين عن معوية بن حكيم عن ابي مالك الحضرمي عن ابي الجارود قال قلت لابي عبد الله ع في كم التقصير فقال في بريد اقول هذا وامثاله مبني على الغالب من ان المسافر يريد الرجوع الى منزله لما عرفت من التصريحات السابقة والاتية وباسناده عن احمد بن محمد عن محمد بن ابي عمير عن عبد الله بن بكير قال سألت ابا عبد الله ع عن القادسية اخرج اليها اتم الصلوة ام اقصر قال وكم هي قال هي التي رأيت فقال قصر ورواه الحميري في قرب الاسناد عن محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير اقول المراد اخرج اليها من الكوفة وقد اورده الشيخ في جملة الاحاديث الاربعة فراسخ وباسناده عن الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن يحيى عن صفوان عن الرضا ع في حديث انه سأله عن رجل خرج من بغداد فبلغ النهروان وهي اربعة فراسخ من بغداد قال لو انه خرج من منزله يريد النهروان ذاهبا وجائيا لكان عليه ان ينوي من الليل سفرا والافطار فان اصبح ولم ينو السفر فبدا له من بعد ان اصبح في السفر قصر ولم يفطر يومه ذلك اقول في هذا وامثاله دلالة على ان المعتبر هنا هو قصد الذهاب والاياب وباسناده عن علي بن الحسن بن فضال عن احمد بن الحسن عن ابيه عن علي بن الحسن بن رباط عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال سألته عن التقصير قال في بريد قال قلت بريد قال انه اذا ذهب بريدا ورجع بريدا شغل يومه اقول في هذا ايضا دلالة على ان المسافة هنا مجموع الذهاب والاياب وقد اشير في هذا الى الجمع بين احاديث الاربعة فراسخ وبين ما روي ان اقل مسافة القصر مسيرة يوم وليس بصريح كما ترى في اشتراط الرجوع ليومه لورود مثل

هذه العبارة بان يبلغ مجموعها في الذهاب ثمانية فراسخ كاملة ولا يشترط قطعها في يوم واحد اتفاقاً محمد بن يعقوب عن علي
بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل عن زرارة عن ابي جعفر عم قال التقصير في بريد والبريد اربعة فراسخ
وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب قال قلت لابي عبد الله عم ادنى ما يقصر فيه المسافر فقال بريد ورواه
الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب وباسناده عن علي بن ابرهيم وكذا الذي قبله اقول تقدم الوجه في مثله وعنه عن
ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عم قال سئل عن حد الاميال التي يجب فيها التقصير فقال ابو عبد
الله عم ان رسول الله صلعم جعل حد الاميال من ظل عير الى ظل وعير وهما جبلان بالمدينة فاذا طلعت
الشمس وقع ظل عير الى ظل وعير وهو الميل الذي وضع رسول الله صلعم عليه التقصير وعن محمد بن يحيي
عن محمد بن الحسين عن محمد بن يحيي الخزاز عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عم قال بينا نحن جلوس وابي عند
وال لبني امية على المدينة اذ جاء ابي فجلس فقال كنت عند هؤلاء قبيل فسالهم عن التقصير فقال قائل منهم في
ثلث وقال قائل منهم في يوم وليلة وقال قائل منهم روحة فسالني فقلت له ان رسول الله صلعم لما نزل عليه جبرئيل
بالتقصير قال له النبي صلعم في كم ذاك قال في بريد قال واي شيء البريد فقال ما بين ظل عير الى فيء وعير قال ثم عبر
نا زمانا ثم رأى بنو امية يعملون اعلاما على الطريق وانهم ذكروا ما تكلم به ابو جعفر عم فذرعوا ما بين ظل
عير الى فيء وعير ثم جزوه على اثني عشر ميلا فكانت ثلثة الاف وخمسمائة ذراع كل ميل فوضعوا الاعلام
فلما ظهر بنو هاشم غيروا امر بني امية لان الحديث هاشمي فوضعوا الى جنب كل علم علما محمد بن علي بن الحسين
باسناده عن جميل بن دراج عن زرارة بن اعين قال سالت ابا عبد الله عم عن التقصير فقال بريد ذاهبا وبريد جائيا قال وكان رسول الله صلعم
اذا اتى ذبابا قصر وذباب على راس بريد وانما فعل ذلك لانه اذا رجع كان سفره بريدين ثمانية فراسخ قال وقال
الصادق عم ان رسول الله صلعم لما نزل عليه جبرئيل عم بالتقصير قال له النبي صلعم في كم ذلك فقال في بريد فقال وكم البريد قال
ما بين ظل عير الى المظل وعير فذرعته بنو امية ثم جزوه على اثني عشر ميلا فكان كل ميل الفا وخمسمائة ذراع
وهو اربعة فراسخ اقول هذه الرواية غير المشهور بين الرواة والفقهاء والرواية الاولى اشهر واظهر
وهي الموافقة لكلام اهل اللغة ولعل الذراع هنا غير الذراع هناك ويكون اربعة اشبار لتحديد
التقدير وفي العلل وعيون الاخبار باسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا عم في كتابه
الى المامون والتقصير في ثمانية فراسخ واذا قصرت افطرت وفي العلل وعيون الاخبار باسناده عن
الفضل بن شاذان عن الرضا عم قال انما وجبت الجمعة على من يكون على فرسخين لا اكثر لان ما يقصر فيه
الصلوة بريدان ذاهبا او بريد ذاهبا وبريد جائيا والبريد اربعة فراسخ فوجبت الجمعة على من هو على نصف
البريد الذي يجب فيه التقصير وذلك لانه يجيء فرسخين ويذهب فرسخين وذلك اربعة فراسخ
وهو نصف طريق المسافر الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول عن الرضا عم في كتابه الى المامون
قال والتقصير في اربعة فراسخ بريد ذاهبا وبريد جائيا اثنا عشر ميلا واذا قصرت افطرت اقول ياتي
ما يدل على ذلك وتقدم ما يدل على اعتبار الثمانية فراسخ مطلقا وبعض العود يحمل قصد الثمانية ثم
ليس في هذه الاحاديث دلالة على اشتراط الرجوع ليومه ولا ليلته وفيها ما يشير الى التخيير بالنسبة
بين احاديث هذه الابواب الثلثة تعارض حقيقي اصلا عدم اشتراط العود ليومه وليلته في
القصر عينا على من قصد اربعة فراسخ ذهابا ومثلها ايابا محمد بن علي بن الحسين باسناده عن معوية بن عمار انه قال لابي عبد الله عم
ان اهل مكة يتمون الصلوة بعرفات فقال ويلهم او ويحهم واي سفر اشد منه لا لا تتم محمد بن الحسن باسناده عن محمد

بن علي بن محبوب

بن علي بن محبوب عن العباس بن معروف عن عبد الله بن المغيرة عن معوية بن عمار مثله وباسناده عن الحسين بن سعيد
عن صفوان بن يحيي وحماد بن عيسى عن معوية بن عمار مثله الا انه قال لا تتموا وباسناده عن حماد عن حريز عن زرارة
عن ابي جعفر عم قال من قدم قبل التروية بعشرة ايام وجب عليه اتمام الصلوة وهو بمنزلة اهل مكة فاذا خرج
الى منى وجب عليه التقصير فاذا زار البيت اتم الصلوة وعليه اتمام الصلوة اذا رجع الى منى حتى ينفر وباسناده
عن معوية بن ... عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال اهل مكة اذا زاروا البيت ودخلوا
منازلهم ثم رجعوا الى منى اتموا الصلوة وان لم يدخلوا منازلهم قصروا وباسناده عن سعد عن ابي جعفر عن
الحسن بن علي بن فضال عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عم في كم اقصر الصلوة فقال في بريد الا ترى ان
اهل مكة اذا خرجوا الى عرفة كان عليهم التقصير وعنه عن محمد بن الحسين عن معوية بن حكيم عن سليمان بن محمد
عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عم في كم اقصر الصلوة فقال في بريد الا ترى ان اهل مكة اذا خرجوا الى عرفة
كان عليهم التقصير وعنه عن محمد بن الحسين عن معوية بن حكيم عن سليمان بن محمد عن اسحق بن عمار قال
قلت لابي عبد الله عم في كم التقصير فقال في بريد ويحهم كانهم لم يحجوا مع رسول الله صلعم فقصروا محمد بن يعقوب
عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال ان اهل مكة اذا زاروا
البيت ودخلوا منازلهم اتموا واذا لم يدخلوا منازلهم قصروا وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي
عن ابي عبد الله عم قال ان اهل مكة اذا خرجوا حجاجا قصروا واذا زاروا ورجعوا الى منازلهم اتموا وعنه
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عم قال حج النبي صلعم فاقام بمنى ثلثا يصلي ركعتين
ثم صنع ذلك ابو بكر وصنع ذلك عمر وصنع ذلك عثمان ست سنين ثم اكملها عثمان اربعا فصلى الظهر
اربعا ثم تمارض ليشد بذلك بدعته ثم قال للمؤذن اذهب الى علي فقل له فليصل بالناس العصر فاتى المؤذن عليا عم
فقال له ان امير المؤمنين يامرك ان تصلي بالناس العصر فقال اذا لا اصلي الا ركعتين كما صلى رسول الله صلعم
فذهب المؤذن فاخبر عثمان بما قال علي فقال اذهب اليه وقل له انك لست من هذا في شيء اذهب فصل
كما تؤمر فقال علي لا والله لا افعل فخرج عثمان فصلى بهم اربعا فلما كان في خلافة معوية واجتمع الناس عليه وقتل
امير المؤمنين عم حج معوية فصلى بالناس بمنى ركعتين الظهر ثم سلم فنظرت بنو امية بعضهم الى بعض
وثقيف ومن كان من شيعة عثمان ثم قالوا قد قضى على صاحبكم وخالف واشمت به عدوه فقاموا فدخلوا
عليه فقالوا اتدري ما صنعت ما زدت على ان قضيت على صاحبنا واشمت به عدوه ورغبت عن صنيعه
وسنته فقال ويلكم اما تعلمون ان رسول الله صلعم صلى في هذا المكان ركعتين وابو بكر وعمر وصلى صاحبكم
ست سنين كذلك فتامروني ان ادع سنة رسول الله صلعم وما صنع ابو بكر وعمر وعثمان قبل ان يحدث فقالوا لا
والله ما نرضى عنك الا بذلك قال فاقيلوا فاني مشفعكم وراجع الى سنة صاحبكم فصلى العصر اربعا فلم
يزل الخلفاء والامراء على ذلك الى اليوم وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد البرقي عن عبد الله بن اسلم الجبلي
عن صباح الحذاء عن اسحق بن عمار قال سالت ابا الحسن عم عن قوم خرجوا في سفر فلما انتهوا الى الموضع الذي يجب عليهم فيه التقصير
قصروا من الصلوة فلما صاروا على فرسخين او على ثلثة فراسخ او اربعة تخلف عنهم رجل لا يستقيم لهم سفرهم الا
به فاقاموا ينتظرون مجيئه اليهم وهم لا يستقيم لهم السفر الا بمجيئه اليهم فاقاموا على ذلك اياما لا يدرون
هل يمضون في سفرهم او ينصرفون هل ينبغي لهم ان يتموا الصلوة ام يقيموا على تقصيرهم فقال
ان كانوا بلغوا مسيرة اربعة فراسخ فليقيموا على تقصيرهم اقاموا ام انصرفوا وان كانوا ساروا اقل من اربعة

فراسخ فليتموا الصلوة اقاموا او انصرفوا وان مضوا فليقصروا ورواه الصدوق في العلل عن ابيه عن سعد
وعن محمد بن موسى بن المتوكل عن السعدآبادي عن احمد بن ابي عبدالله عن محمد بن علي الكوفي عن محمد بن اسلم
نحوه وزاد قال ثم قال هل تدري كيف صار هكذا قلت لا قال لان التقصير في بريدين ولا يكون
التقصير في اقل من ذلك فاذا كانوا قد ساروا بريدا وارادوا ان ينصرفوا كانوا قد سافروا سفر التقصير
وان كانوا ساروا اقل من ذلك لم يكن لهم الا اتمام الصلوة قلت اليس قد بلغوا الموضع الذي لا يسمعون
اذان مصرهم الذي خرجوا منه قال بلى انما قصروا في ذلك الموضع لانهم لم يشكوا في مسيرهم وان السير
يجد بهم فلما جاءت العلة في مقامهم دون البريد صاروا هكذا ورواه البرقي في المحاسن عن محمد بن اسلم مثله
مع الزيادة محمد بن محمد المفيد في المقنعة قال قال عم ويل لهؤلاء الذين يتمون الصلوة بعرفات اما يخافون
الله فقيل له فهو سفر فقال واي سفر اشد منه محمد بن علي بن الحسين في المقنع قال سئل ابو عبدالله عم عن
رجل اتى سوقا يتسوق بها وهي من منزله على اربع فراسخ فان هو اتاها على الدابة اتاها في بعض يوم
وان ركب السفن لم ياتها في يوم قال يتم الراكب الذي يرجع من يومه صوما ويقصر صاحب السفن اقول
لعل وجه اتمام صاحب الدابة انه يرجع قبل الزوال او يخرج بعده لما ياتي في الصوم بخلاف صاحب السفينة
وقال ابن ابي عقيل في كتابه على ما نقل عنه العلامة وغيره كل سفر كان مبلغه بريدين ثمانية فراسخ او
بريد ذاهبا وبريد جائيا وهو اربعة فراسخ في يوم واحد او ما دون عشرة ايام فعلى من سافر عند آل الرسول عم
اذا خلف حيطان مصره او قريته وراء ظهره وغاب عنه صوت الاذان ان يصلي صلوة السفر ركعتين اقول
وجه اشتراطها دون العشرة لان المسافة هنا كما عرفت مجموع الذهاب والاياب فلا بد من عدم نية اقامة
عشرة في اثنائها لما ياتي في محله ان شاء الله وكلام ابن ابي عقيل هنا حديث مرسل عن آل الرسول عليهم السلم
وهو ثقة جليل وتقدم ما يدل على ذلك بالعموم والاطلاق ويأتي ما يدل عليه في حديث الرجوع عن السفر
اشتراط وجوب القصر بقصد المسافة فلو قصد ما دونها ثم هكذا لم يجز القصر وان تمادى
السفر الا في العود ان بلغ المسافة وعدم اشتراط قصر الصلوة بتبييت النية محمد بن الحسن باسناده عن الصفار
عن ابرهيم بن هاشم عن رجل عن صفوان قال سالت الرضا عم عن رجل خرج من بغداد يريد ان يلحق رجلا
على راس ميل فلم يزل يتبعه حتى بلغ النهروان وهي اربعة فراسخ من بغداد ايفطر اذا اراد الرجوع ويقصر
قال لا يقصر ولا يفطر لانه خرج من منزله وليس يريد السفر ثمانية فراسخ انما خرج يريد ان يلحق صاحبه
في بعض الطريق فتمادى به السير الى الموضع الذي بلغه ولو انه خرج من منزله يريد النهروان ذاهبا
وجائيا لكان عليه ان ينوي من الليل سفرا والافطار فان هو اصبح ولم ينو السفر فبدا له من بعد ان اصبح
في السفر قصر ولم يفطر يومه ذلك وباسناده عن سعد عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن
عمار قال سالت ابا عبدالله عم عن الرجل يخرج في حاجة له وهو لا يريد السفر فيمضي في ذلك فيتمادى به المضي
حتى يمضي به ثمانية فراسخ كيف يصنع في صلوته قال يقصر ولا يتم الصلوة حتى يرجع الى منزله اقول المراد انه
يقصر في الرجوع لما مضى ويأتي وباسناده عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد عن عمرو عن مصدق عن عمار عن ابي عبدالله عم
قال سالته عن الرجل يخرج في حاجة فيسير خمسة فراسخ او ستة فراسخ فياتي قرية فينزل فيها ثم يخرج منها فيسير
خمسة فراسخ اخرى او ستة فراسخ لا يجوز ذلك ثم ينزل في ذلك الموضع قال لا يكون مسافرا حتى يسير من منزله او قريته
ثمانية فراسخ فليتم الصلوة اقول يعني حتى يسير بقصد ثمانية فراسخ وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه

ان من قصد مسافة ثم رجع عن قصده في اثنائها واراد الرجوع فان كان بلغ اربعة فراسخ قصر
في الرجوع والا اتم محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابي ولاد قال قلت لابي عبدالله عم اني
كنت خرجت من الكوفة في سفينة الى قصر ابن هبيرة وهو من الكوفة على نحو من عشرين فرسخا في الماء فسرت
يومي ذلك اقصر الصلوة ثم بدا لي في الليل الرجوع الى الكوفة فلم ادر اصلي في رجوعي بتقصير ام بتمام وكيف كان
ينبغي ان اصنع فقال ان كنت سرت في يومك الذي خرجت فيه بريدا كان عليك حين رجعت ان تصلي
بالتقصير لانك كنت مسافرا الى ان تصير الى منزلك قال وان كنت لم تسر في يومك الذي خرجت فيه بريدا
فان عليك ان تقضي كل صلوة صليتها في يومك ذلك بالتقصير بتمام من قبل ان تريم من مكانك ذلك لانك
لم تبلغ الموضع الذي يجوز فيه التقصير حتى رجعت فوجب عليك قضاء ما قصرت وعليك اذا رجعت ان تتم
الصلوة حتى تصير الى منزلك اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه والامر بالقضاء مخصوص
بما وقع بعد الرجوع عن قصد السفر في محل الرجوع او الطريق او محمول على الاستحباب لما مضى ويأتي
اشتراط وجوب القصر بخفاء الجدران والاذان خروجا وعودا محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى
عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال قلت لابي عبدالله عم الرجل يريد
السفر فيخرج حتى يقصر قال اذا توارى من البيوت ورواه الصدوق باسناده عن محمد بن مسلم مثله قال
الكليني وروى الحسين بن سعيد عن صفوان وفضالة عن العلا مثله ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد
وباسناده عن محمد بن يعقوب مثله محمد بن الحسن باسناده عن الصفار عن محمد بن عيسى عن عمرو بن سعيد قال
كتب اليه جعفر بن احمد يسأله عن السفر وفي كم التقصير فكتب بخطه وانا اعرفه قد كان امير المؤمنين عم
اذا سافر او خرج في سفر قصر في فرسخ ثم اعاد عليه المسئلة من قابل فكتب اليه في عشرة ايام اقول المسئلة
الاولى وجوابها الظاهر ان المراد منها حد الترخص وليس بصريح في حصره في الفرسخ بل يحتمل انتهاؤه الى
ذلك وان كان جائزا قبله والظاهر مطابقته لما تقدم والمسئلة الثانية لا يبعد ان يكون المراد من قصد مسافة ففي
كم يجب عليه التقصير ام هل يجب قطعها في يوم واحد او يومين او نحو ذلك فاجاب بانه لو قطعها في عشرة
ايام لوجب عليه التقصير والله اعلم وعنه عن عبدالله بن عامر عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن عبدالله بن سنان
عن ابي عبدالله عم قال سالته عن التقصير قال اذا كنت في الموضع الذي تسمع فيه الاذان فاتم واذا كنت في الموضع
الذي لا تسمع فيه الاذان فقصر واذا قدمت من سفرك فمثل ذلك وباسناده عن احمد بن محمد بن عيسى عن عبد
الله بن خلف عن يحيى بن ابي هاشم عن ابي هرون العبدي عن ابي سعيد الخدري قال كان النبي ص اذا سافر
فرسخا قصر الصلوة وعنه عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابرهيم عن جعفر عن ابيه عليهما السلم انه كان يقصر الصلوة
حين يخرج من الكوفة في اول صلوة تحضره اقول هذا خفاء الجدران والاذان او محمول على التقية وباسناده
عن صفوان عن اسحق بن عمار قال سالت ابا الحسن عم عن اهل مكة اذا زاروا عليهم اتمام الصلوة قال نعم والمقيم
بمكة الى شهر بمنزلتهم احمد بن محمد البرقي في المحاسن عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمن عن ابي عبدالله عم
قال اذا سمع الاذان اتم المسافر وبالاسناد عن حماد عن ابي عبدالله عم قال المسافر يقصر حتى يدخل المصر
وبالاسناد عن حماد عن [illegible] عن ابي عبدالله عم في رجل يخرج مسافرا قال يقصر اذا خرج من البيوت اقول
[illegible] محمول على التقية
يعني السندي بن محمد
صلوة حتى يخرج من احتلام

البيوت فاذا رجع لم يتم الصلوة حتى يدخل احدا من البيوت اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما ظاهره المنافي
وقد عرفت وجهه

حكم المسافر اذا دخل بلده ولم يدخل منزله

محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال ان اهل مكة اذا زاروا البيت ودخلوا منازلهم اتموا واذا لم يدخلوا منازلهم قصروا وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن عبد الله بن بكير قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يكون بالبصرة وهو من اهل الكوفة له بها دار ومنزل فيمر بالكوفة وانما هو مجتاز لا يريد المقام الا بقدر ما يتجهز يوما او يومين قال يقيم في جانب المصر ويقصر قلت فان دخل اهله قال عليه التمام ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يحيى ورواه الحميري في قرب الاسناد عن محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير مثله محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن اسحق بن عمار عن ابي ابرهيم ع قال سألته عن الرجل يكون مسافرا ثم يدخل ويقدم ويدخل بيوت الكوفة ايتم الصلوة ام يكون مقصرا حتى يدخل اهله قال بل يكون مقصرا حتى يدخل اهله ورواه الكليني عن احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار وعن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعا عن صفوان بن يحيى ورواه الصدوق باسناده عن اسحق بن عمار مثله وعنه عن صفوان بن يحيى عن العيص بن القسم عن ابي عبد الله ع قال لا يزال المسافر مقصرا حتى يدخل بيته محمد بن علي بن الحسين قال روي عن ابي عبد الله ع انه قال اذا خرجت من منزلك فقصر الى ان تعود اليه عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن احمد بن محمد وعبد الله بن محمد بن عيسى جميعا عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب انه سمع بعض الواردين يسأل ابا عبد الله ع عن الرجل يكون بالبصرة وهو من اهل الكوفة وله بالكوفة دار وعيال فيخرج فيمر بالكوفة يريد مكة ليتجهز منها وليس من رأيه ان يقيم اكثر من يوم او يومين قال يقيم في جانب الكوفة ويقصر حتى يفرغ من جهازه وان هو دخل منزله فليتم الصلوة اقول جمع الشيخ بين هذه الاحاديث واحاديث الباب السابق بان المراد بحد الوصول الحد الذي يخفى فيه رؤية الجدران وسماع الاذان وهو جيد لوضوح الدلالة هناك وعدم التصريح هنا بما ينافيها فيما ظهر وذلك نص صريح ويمكن الجمع بحمل هذه الاحاديث على ان من لا يريد الوصول الى منزله وحمل الاحاديث السابقة على من قصد الوصول الى اهله ودخول منزله كما يظهر من بعضها ويمكن الحمل على التقية لموافقتها للعامة

اشتراط كون السفر غير معصية في وجوب القصر فان كان معصية وجب التمام

محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله ع قال لا يفطر الرجل في شهر رمضان الا في سبيل حق ورواه الصدوق مرسلا وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشاء عن حماد بن عثمن عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل فمن اضطر غير باغ ولا عاد قال الباغي باغي الصيد والعادي السارق وليس لهما ان يأكلا الميتة اذا اضطرا اليها هي حرام عليهما ليس هي عليهما كما هي على المسلمين وليس لهما ان يقصرا في الصلوة ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن محمد مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحسين بن محمد مثله محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحسن بن محبوب عن ابي ايوب عن عمار بن مروان عن ابي عبد الله ع قال سمعته يقول من سافر قصر وافطر الا ان يكون رجلا سفره الى صيد او في معصية الله او رسولا لمن يعصي الله او في طلب عدو او شحناء او سعاية او ضرر على قوم مسلمين ورواه الكليني عن عدة من اصحابنا [illegible] بن يعقوب قال يخرج في حاجة فيسير خمسة فراسخ [illegible] ورواه الشيخ باسناده عن [illegible] قال سألته عن المسافة فراسخ لا يجوز ذلك ثم ينزل في ذلك الموضع قال لا يكون مسافرا حتى يسير [illegible] اقول يعني حتى يسير للصيد ثمانية فراسخ وقد تقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه